

سورة البقرة

مدنية، وهي مائتان وست وثمانون آية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿الْم﴾

﴿الْم﴾: اعلم أنَّ الألفاظ التي يتهجى بها أسماء، مسمياتها الحروف المبسوطة التي منها ركبت الكلم، فقولك: - ضاد - اسم سمي به: «ضه» من ضرب إذا تهجته، وكذلك: «را، با»: اسمان؛ لقولك: «ره، به»؛ وقد روعيت في هذه التسمية لطيفة، وهي أن المسميات لما كانت ألفاظاً كأسمائها، وهي حروف وحدان والأسمى عدد حروفها مرتق إلى الثلاثة، اتجه لهم طريق إلى أن يدلوا في التسمية على المسمى فلم يغفلوها، وجعلوا المسمى صدر كل اسم منها كما ترى، إلا الألف فإنهم استعاروا الهمزة مكان مسمائها؛ لأنه لا يكون إلا ساكناً. ومما يضاهيها في إيداع اللفظ دلالة على المعنى: التهليل، والحوقة، والجيلة، والبسلة؛ وحكمها - ما لم تلها العوامل - أن تكون ساكنة الأعجاز موقوفة كأسماء الأعداد، فيقال: «ألف لام ميم»، كما يقال: «واحد اثنان ثلاثة»؛ فإذا وليتها العوامل، أدرکها الإعراب. تقول: هذه ألف، وكتبت ألفاً، ونظرت إلى ألف؛ وهكذا كل اسم عمدت إلى تأدية ذاته فحسب، قبل أن يحدث فيه بدخول العوامل شيء من تأثيراتها، فحقك أن تلفظ به موقوفاً؛ ألا ترى أنك إذا أردت أن تلقى على الحاسب أجناساً مختلفة ليرفع حسابها، كيف تصنع، وكيف تلقىها أغفالاً من سمة الإعراب؟ فتقول: «دار، غلام، جارية، ثوب، بساط». ولو أعربت ركبت شططاً. فإن قلت: لم قضيت لهذه الأنفاظ بالاسمية؟ وهلا زعمت أنها حروف كما وقع في عبارات المتقدمين؟ / أقلت: قد استوضحت بالبرهان النير أنها أسماء غير حروف، فعلمت أن قولهم خليف بأن يصرف إلى التسامح، وقد وجدناهم متسامحين في تسمية كثير من الأسماء التي لا يقدح إشكال في اسميتها كالظروف وغيرها بالحروف، مستعملين الحرف في معنى الكلمة، وذلك أن قولك: «ألف»: دلالة على أوسط حروف: «قال، وقام» دلالة «فرس» على الحيوان المخصوص، لا فضل فيما يرجع إلى التسمية بين الداليتين؛ ألا ترى أنَّ الحرف: ما دلَّ على معنى في غيره، وهذا كما ترى دال على معنى في نفسه؛ ولأنها متصرف فيها بالإمالة كقولك: «با، تا». وبالتفخيم كقولك: «يا، ها»، وبالتعريف، والتنكير، والجمع والتصغير، والوصف، والإسناد، والإضافة، وجميع ما للأسماء المتصرفة. ثم إنني عثرت من جانب الخليل على نص في ذلك. قال سيبويه: قال الخليل: يوماً - وسأل أصحابه -:

«كيف تقولون إذا أردتم أن تلفظوا بالكاف»^(١) التي في لك، والباء التي في ضرب؟ فقيل: نقول: «باء، كاف»، فقال: إنما جئتم بالاسم، ولم تلفظوا بالحرف، وقال: أقول: «كه، به». وذكر أبو علي في كتاب: «الحجة» في: (يس): وإمالة يا، أنهم قالوا: يا زيد، في النداء؛ فأمالوا وإن كان حرفاً، قال: فإذا كانوا قد أمالوا ما لا يمال من الحروف من أجل الياء، فلأن يميلوا الاسم الذي هو «يس» أجدر؛ ألا ترى أن هذه الحروف أسماء لما يلفظ بها؟ فإن قلت: من أي قبيل هي من الأسماء، أمعربة أم مبنية؟ قلت: بل هي أسماء معربة، وإنما سكنت سكون «زيد وعمرو وغيرهما» من الأسماء، حيث لا يمسها إعراب، لفقد مقتضيه وموجبه. والدليل على أن سكونها وقف وليس ببناء: أنها لو بنيت لحذی بها حذو: «كيف، وأين، وهؤلاء». ولم يقل: «ص، ق، ن» مجموعاً فيها بين الساكنين. فإن قلت: فلم لفظ المتهجى بما آخره ألف منها مقصوراً، فلما أعرب مدّ فقال: هذه «باء، وياء، وهاء» وذلك يخیل أن وزانها وزان قولك: «لا» مقصورة؛ فإذا جعلتها اسماً مددت، فقلت: كتبت «لاء»؟ قلت: هذا التخيل يضمحل بما لخصته من الدليل؛ والسبب في أن قصرت متهجاة، ومدّت حين مسها الإعراب: أن حال التهجي خليفة بالأخف الأوجز، واستعمالها فيه أكثر. فإن قلت: قد تبين أنها أسماء لحروف المعجم، وأنها من قبيل المعربة، وأن سكون أعجازها عند الهجاء لأجل الوقف، فما وجه وقوعها على هذه الصورة فواتح للسور؟ قلت: فيه أوجه: أحدها وعليه إطباق الأكثر: أنها أسماء السور. وقد ترجم صاحب الكتاب الباب الذي كسره على ذكرها في حد ما لا ينصرف بـ«باب أسماء السور»، وهي في ذلك على ضربين: أحدهما ما لا يتأتى فيه إعراب، نحو: «كهيعص، والتمر»، والثاني: ما يتأتى فيه الإعراب، وهو إما أن يكون اسماً فرداً كـ«ص، و ق، و ن»، أو أسماء عدة مجموعها على زنة مفرد كـ«حم، وطس، ويس»؛ فإنها موازنة لـ«قبايل وهابيل»، وكذلك «طسم» يتأتى فيها أن تفتح نونها، وتصير ميم مضمومة إلى «طس» فيجعل اسماً واحداً؛ كدارا بحرد؛/ ٧ فالنوع الأول: محكى ليس إلا؛ وأما النوع الثاني: فسانع فيه الأمران: الإعراب، والحكاية؛ قال قاتل محمد بن طلحة السجاد، وهو شريح بن أوفى العبسي^(٢): [من الطويل]

(١) قال محمود رحمه الله: «وقد سأل الخليل أصحابه كيف ينطقون بالكاف... إلخ». قال أحمد رحمه الله: وسألهم أيضاً كيف ينطقون بالقاف من يقبل؟ فقالوا: قاف، كقولهم الأول، فأجابهم كجوابه الأول وقال: أما أنا فأقول: اقه، فالحق رضي الله عنه أولاً هاء السكت؛ لأن الحرف المنطوق به متحرك، وثانياً همزة الوصل؛ لأنه ساكن.

(٢) قوله «قال قاتل محمد بن طلحة... إلخ» هكذا نسبة البخاري لشريح في تفسير غافر. ولفظه: ويقال إن (حم) اسم. لقول شريح بن أبي أوفى، فذكره. ونسب ذلك لغير شريح، ففي الطبقات لابن سعد والمستدرك للحاكم من رواية الواقدي عن محمد بن الضحاك بن عثمان عن أبيه قال: =

يَذْكُرُنِي حَامِيمَ وَالرُّفُحُ شَاجِرٌ فَهَلَا تَلَا حَامِيمَ قَبْلَ التَّقْدُمِ^(١)؟
فأعرب حاميم ومنعها الصرف، وهكذا كل ما أعرب من أخواتها؛ لاجتماع سببي منع
الصرف فيها، وهما: العلمية، والتأنيث.

والحكاية: أن تجيء بالقول بعد نقله على استبقاء صورته الأولى؛ كقولك: «دعني من
تمرثان»، وبدأت بالحمد لله، وقرأت: ﴿سُورَةُ أَنْزَلْنَاهَا﴾ [النور: ١] قال: [من الوافر]
وَجَدْنَا فِي كِتَابِ بَنِي تَمِيمٍ أَحَقَّ الْخَيْلِ بِالرُّكُضِ الْمُعَارِ^(٢)

= كان محمد بن طلحة يوم الجمل مع أبيه. فنهى علي رضي الله عنه عن قتله. وقال: من رأى
صاحب البرنس الأسود فلا يقتله - يعنيه - فقتله رجل من بني أسد بن خزيمة يقال له: طلحة بن
مدلج، وقيل: شداد بن معاوية العبسي. وقيل عصام بن مقشعر وعليه الأكثر. وهو الذي يقول في
قتله. فذكره. قلت: وهو من جملة أبيات. أولها:

(١) وأشعث قوام بآيات ربه
وأشعث قوام بآيات ربه
شككت له بالرمح جيب قميصه
على غير شيء غير أن ليس تابعا
يذكرني حاميم والرمح شاجر
قليل الأذى فيما ترى العين مسلم
قليل الأذى فيما ترى العين مسلم
فخر صريعاً للبيدين وللغم
عليها ومن لا يتبع الحق يظلم
فهلا تلا حاميم قبل التقدم

لشريح بن أوفى العبسي يوم الجمل، حين أمر أبو طلحة محمد بن طلحة أن يبرز للقتال، وكان من
قراية رسول الله صلى الله عليه وسلم، فكان كلما حمل عليه رجل قال: نشدتك بحم لما فيها من
آية ﴿قُلْ لَا أَتْلُوهُ عَلَى أَحَدٍ إِلَّا أَلْمُودَّةُ فِي الْقُرْآنِ﴾ حتى حمل عليه العبسي فقتله وأنشأ يقول: ورب
أشعث من أثر العبادة كثير القيام والعمل بآيات ربه، أو القيام في الليل بتلاوتها، قليل الأذى، وروي
الكرى: أي النوم، وروي القذى: وهو ما يتساقط في العين فيغمضها: كنى بقلته عن قلة النوم فيما
ترى العين: أي في رأي العين. شككت: أي خرقت له بالرمح جيب: أي طرف قميصه، كناية عن
طعنه به في الصدر أو من خلفه حتى نفذ من صدره، أو نظمت وربطت جيب قميصه بصدرة
مطروحاً على يديه ووجهه. وعبر بالفهم مبالغة في التنكيل؛ ولأنه أول ما يلقي الأرض من الوجه،
وذلك بلا سبب غير أنه ليس تابعا لعلي بن أبي طالب، وهكذا حال كل من لا يتبع الحق، وهو أنه
يعاقب ويهان. يذكرني حاميم، والحال أن رمحي مختلط في ثيابه وأضلاعه. وقيل المعنى: والحال
أن الرماح مختلطة والحرب قائمة، وقوله فهلا، فيه نوع توبيخ: أي كان من حقه أن يذكرني بها قبل
التقدم للحرب.

وهو للأشتر النخعي في الاشتقاق ١٤٥، ولعدي بن حاتم الطائي في حماسة البحرني ص ٣٦،
ولشريح بن أوفى العبسي في لسان العرب (حمم)، ولعصام بن مقشعر البصري في معجم الشعراء
ص ٢٧٠، وبلا نسبة في الخصائص ١٨٣/٢، ولسان العرب (ندم)، والمقتضب ١/٢٣٨، ٣/٣٥٦.

(٢) وجدنا في كتاب بني تميم
يضممر بالأصائل فهو نهـد
كان سراته والخيـل شعث
أحق الخيل بالركض المعار
أقرب مقلص فيه اقورار
غداة وجيفها مسد مغار

سَمِعْتُ النَّاسَ يَنْتَجِعُونَ غَيْثاً قُلْتُ لِصَيْدِحِ انْتَجِعِي بِلَالاً^(١)

= كان حفيف منبخره إذا ما كتمن الربو كبير مستعثار
لبشر بن خازم الأسدي، وقيل للطرماح. والركض: ضرب الراكب دابته برجله، وعار الفرس: ذهب ههنا وههنا مرحاً عند انفلاته، وأعاره صاحبه فهو معار. قال أبو عبيدة: والناس يرونه أي يظنون المعار من العارية وهو خطأ. ويروي: المعار بكسر الميم. ويروي: يشمر، بدل يضم. والأصائل جمع أصيل كالآصال وهي أواخر النهار. أي يترك بلا علف من أول النهار فيجوع حتى يكون ضامر البطن في آخره، أو يهياً ويرسل للقتال في آخر النهار فما بال أوله. والنهد: غليظ الجنين مرتفع الأضلاع، والأقب، رقيق الخصر، والمقلص - كمعظم على اسم المفعول - المشمر المشرف طويل القوائم، ويجوز جعله على اسم الفاعل بمعنى المشمر المكتنز اللحم. يقال: قلصه بالتشديد شمره، فقلص هو أيضاً: أي تشمر، ويقال قلصت الناقة كذلك: إذا استمرت على السير. والاقورار: رقة الجسم ونحافته. والسرارة: أعلى الظهر. والوجيف: سرعة سير الخيل. والمسد: الحبل. شبه السرارة به في الامتداد والصلابة، وقوله: والخيل شعث، جملة حالية، والشعث جمع أشعث، أو شعث، وغداة: ظرف له. والحفيف: دوي الجري والطيوان. يقال: حف الفرس حفيفاً، وأحففته: إذا حملته على الحفيف، وضمر كتمن للخيل. والربو: الزيادة وما ارتفع من الأرض، والنفس العالي، وانتفاخ الفرس من عدو أو فزع. يقال منه: راب يربو، إذا أخذه الربو: أي إذا ضاقت مناخر الخيل عن إخراج النفس لعجزها، كان منخر فرسي واسعاً كالكير - وهو منفخة الحداد - لعلو نفسه وتردده. وجعله مستعاراً ليدل علي أنه تداولته الأيدي. يقول: وجدنا في كلام جدودنا هذا الكلام، فأحق مبتدأ، والمعار خبره، والجملة محكية محلها نصب بوجدنا.

وهو لبشر بن أبي خازم في ديوانه ص ٧٨، وشرح اختيارات المفضل ٣/ ١٤٣٩، وللطرماح في ملحق ديوانه ص ٥٧٣، ولسان العرب (عير)، وتاج العروس (عير)، ٢٧٤ (عور)، ٢٨٢ (غور)، ولبشر أو للطرماح في شرح أبيات سيبويه ٢/ ٣٢٣، ولابن الطراوة في بغية الوعاة ٢/ ٣٤١، وبلا نسبة في خزنة الأدب ٩/ ١٦٨، وسر صناعة الإعراب ١/ ٢٣١، والكتاب ٣/ ٣٢٧، ولسان العرب (عير)، وما ينصرف وما لا ينصرف ص ١٢٥، والمقتضب ٤/ ١٠، ونوادر أبي زيد ص ٣٢. (١) لذي الرمة يمدح بلالاً أبا بريدة، وهما لقب وكنية لعامر بن أبي موسى الأشعري، كان أمير البصرة وقاضيه، وصيدح: اسم ناقة الشاعر. والناس رفع بالابتداء: أي سمعت هذا الكلام فحكاه على ما كان عليه، ولم ينصب الناس، لأنه يقتضي أن فعل الانتجاع مما يسمع وليس كذلك، لأنه بمعنى يرتحلون طالبين غيثاً، أو بمعنى يطلبون غيثاً أي مطراً أو كلاً نابتاً منه. وروي بنصب الناس، فيكون ينتجعون غيثاً: بمعنى يتكلمون بطلبه. وروي رأيت الناس. قال ابن القطاع: ولا يصح معه الرفع، وذلك لأن الرؤية لا تقع على اللفظ، وشبه تهيئتها وإعدادها للسير إليه ليسوقها أو سوقها إليه بأمره لها بالسير إليه، وطلبه لترتب السير على كل على طريق التصريح، ويجوز أنه شبهها بالعافل فخاطبها بذلك على سبيل المكنية: أي اطلبي بلالاً، فإنه أنفع مما يطلبه الناس، ولما سمع بلال ذلك قال: يا غلام اعلف صيدح قنا ونوى، والقت: نوع من النبات الطري.

ينظر ديوانه ص ١٥٣٥، وجمهرة اللغة ص ٥٠٣، وخزنة الأدب ٩/ ١٦٧، ١٦٨، وسر صناعة الإعراب ١/ ٢٣٢، وشرح التصريح ٢/ ٢٨٢، ولسان العرب (صديح) (نجع)، المقتضب ٤/ ١٠، ونوادر أبي زيد ص ٣٢، وبلا نسبة في أسرار العربية (ص ٣٩٠). وخزنة الأدب ٩/ ٢٦٨، =

وقال آخر: [من مجزوء الوافر]

تَأَذُّوا بِالرَّحِيلِ غَدَاً وَفِي تَرْحَالِهِمْ نَفْسِي^(١)
وروي منصوباً ومجروراً. ويقول أهل الحجاز في استعمال من يقول: «رأيت زيداً»: «من زيداً؟» وقال سيبويه: سمعت من العرب: «لا من أين يا فتى». فإن قلت: فما وجه قراءة من قرأ: «ص»، وق، ون؟ مفتوحات^(٢)؟ قلت: الأوجه: أن يقال: ذاك نصب وليس بفتح، وإنما لم يصحبه التنوين؛ لامتناع [الصرف] على ما ذكرت، وانتصابها بفعل مضمر؛ نحو: «أذكر»، وقد أجاز سيبويه مثل ذلك في: «حم، وطس، وس» لو قرئ به. وحكى أبو سعيد السيرافي أن بعضهم قرأ: «يس». ويجوز أن يقال: حرّكت الالتقاء الساكنين، كما قرأ من قرأ: «وَلَا الضَّالِّينَ». فإن قلت: هلا زعمت أنها مقسم بها^(٣)؟ وأنها نصبت

= (٣٩٣)، وشرح الأشموني (٣/٦٤٤).

(١) روي الرحيل بالرفع على أنه مبتدأ، وغداً - أي في غد - خبره، وبالنصب: مصدر لفعل محذوف، وذلك كله على الحكاية. وروي بالجر على الأصل، وغداً. ظرف للرحيل، وفي ترحالهم: أي مع رحيلهم نفسي - أي روحي - فكان محبوبه أخذ روحه وغادره ميتاً لتعلق قلبه به، ويجوز أنه استعارها لمحبوبه على طريق التصريح، لأن به حياته وسروره، فكانه يموت بمفارقتها لاغتمامه. والبيت بلا نسبة في الأشباه والنظائر (٨/١٢٦)، ودرة الغواص ص ٢٣٩ وسر صناعة الإعراب ص ٢٣٢، والمحتسب ٢/٢٣٥، والمقرب ١/٢٩٣.

(٢) قال محمود رحمه الله: «فإن قلت: فما وجه من قرأ ص وق ون مفتوحات... إلخ؟» قال أحمد رحمه الله تعالى: كلامه على الوجه الأول يوجب كونها معربة، وعلى الوجه الثاني يحتمل أن يكون أراد أن الفتحة - لالتقاء الساكنين - نشأت عن سكون الحكاية. فإنها إنما تحكى ساكنة مجردة من سمة الإعراب، فلا تكون الحركة إذا إعراباً. إذ لا مقتضى له مع الحكاية، ولا بناء إذ هي معربة عنده على هذا التقدير. ويحتمل أن يكون أراد أنها مبنية فتكون الحركة مثلها في أين وكيف حركة بناء، والأول هو الظاهر من مراده إذ حتم قبل أنها معربة، على أن سيبويه نص في كتابه على ما أورده بلفظه قال: وأما (ص) فلا يحتاج إلى أن يجعل اسماً أعجمياً، لأن وزنه في كلامهم. ولكنه يجوز أن يكون اسماً للسورة فلا يصرف. ويجوز أن يكون أيضاً (يس وص) اسمين غير متمكنين فيلزمان الفتح كما ألزمت الأسماء غير المتمكنة للحركات نحو: كيف، وأين. وحيث، وأمس اهـ كلام سيبويه. وفيه رد على الزمخشري رحمه الله في حتمه أن تكون معربة وأن فتحتها نصب أو لالتقاء الساكنين العارض للحكاية على ما ظهر من مقوله آنفاً، وسيأتي له أيضاً ما يدل على أنه لا يجوز بناؤها البتة. أقول: بعد تسليم أن الأول هو الظاهر من مراده، فما ذكره - حكاية عن سيبويه - غير وارد عليه، لأنه اختار أحد الوجهين.

(٣) قال محمود رحمه الله: «هلا زعمت أنها مقسم بها... إلخ؟» قال أحمد رحمه الله: وله البقاء على أنها منصوبة على القسم، وجعل الواو عاطفة على مذهب الخليل وسيبويه في أمثاله، ويسلك حينئذ في العطف سبيل [من الطويل]:

..... ولا سابق شيئاً إذا كان جائئاً

فإن المقسم به وإن كان منصوباً لأنه محل يعهد وفيه الخبر، فعطف بالجر رعاية لذلك العهد، وههنا =

قولهم: «[نعم] الله لأفعلن»، و«أي الله لأفعلن»، على حذف حرف الجر، وإعمال فعل القسم^(١)؟ وقال ذو الرُّمَّة: [من الطويل]
 أَلَا رَبُّ مَنْ قَلْبِي لَهُ أَلَّةٌ نَاصِحٌ^(٢)
 وقال آخر [من الوافر]:

..... فَذَلِكَ أَمَانَةُ اللَّهِ الثَّرِيدُ^(٣)

قلت: إنَّ القرآن والقلم بعد هذه الفواتح محلوف بهما، فلو زعمت ذلك، لجمعت بين قسمين على مقسم واحد، وقد استكروها ذلك. قال الخليل في قوله عز وجل: ﴿وَأَلَّلِ إِذَا يَسْتَنَّى وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَنَّى وَمَا خَلَقَ الذَّكَرَ وَالْأُنثَى﴾ [الليل: ١ - ٣]: الواوان الأخريان ليستا بمنزلة الأولى، ولكنهما الواوان اللتان تضمّان الأسماء إلى الأسماء في قولك: «مررت بزيد

= أولى بالصحة منه بيت زهير المذكور لأن انتصاب المقسم به إنما نشأ عن حذف حرف الجر الذي هو أصل في القسم، وانتصاب خبر ليس أصل في نفسه، ليس ناشئاً عن حذف. غاية أن حرف الجر قد يصحب خبرها دخيلاً، فمراعاة الأصل أجدر من مراعاة العارض، فقد تحرر في فتح ص وجهان: أحدهما أن يكون إعراباً وهو إما جري على الوجه الذي أبداه الزمخشري، أو نصب على الوجه الذي نقلته عن سيبويه، ثانيهما أنه لا إعراب ولا بناء وهو عروضة على الوقف في الحكاية.

(١) قال السمين الحلبي: وهذا ضعيف؛ لأن ذلك من خصائص الجلالة المعظمة، لا يشركها فيه غيرها. انتهى. الدر المصون.

(٢) أَلَا رَبُّ مَنْ قَلْبِي لَهُ أَلَّةٌ نَاصِحٌ ومن قلبه لي في الظباء السوانح
 لذي الرمة. و «من» نكرة موصوفة. و «قلبي» مبتدأ. «اللَّهُ» قسم نصب على حذف الجار وإعمال فعل القسم المقدّر. و «ناصح» خبر، والجملة صفة «من» و «السوانح» الممرعات جهة اليمين، كما أن «البوارح» الممرعات جهة الشمال. يقول: رب شخص قلبي له ناصح خالص واللَّهُ. ورب شخص قلبه لي غير خالص بل نافر عني كأنه من الظباء الممرعات نفوراً. وأعاد الموصوف - وإن كان المقصود ذكر الصفة فقط - تنبيهاً على استقلال كل من الصفتين بقصد الإخبار به. هذا، ويحتمل أن المعنى: أن قلبه لي ناصح أيضاً؛ لأن بعض العرب يثمن بالسوانح. وفيه تلويح بتشبيه محبوبته بالظبية.

ينظر ملحق ديوانه ص ١٨٦١، والكتاب ٤٩٨/٣، وبلا نسبة في شرح المفصل ١٠٣/٩.

(٣) إذا ما الخبز تأدّمه بلحم فذلك أمانة الله الثريد
 «ما» زائدة. وأدم يادم يضرب، إذا وفق وأصلح، وكذلك آدم بعد الهمزة، فتأدّمه: تصلحه وتهيئه للأكل، وأمانة الله رفع على الابتداء، والخبر محذوف، أي: قسمي: أو نصب بفعل القسم المقدّر بعد حذف الجار. أي: أقسم بأمانة الله؛ أو جر بواو القسم مقدرة، لكن البصريون خصوا هذا بلفظ الجلالة. يقول: إذا كان الخبز مأدوماً باللحم ومزوجاً به، فذلك هو الثريد دون ما عدها وحق أمانة الله.

ينظر الكتاب ٦١/٣، ٤٩٨، شرح المفصل ٩٢/٩، ١٠٤٢/١٢، اللسان: آدم، المخصص ١٣/ ١١٦، الأصول لابن سراج ٤٣٣/١، شرح الجمل لابن عصفور ٥٣٢/١، الدر ٨٨/١ ولسان العرب (آدم).

وعمره»، والأولى بمنزلة الباء والتاء، قال سيبويه: قلت للخليل: فلم لا تكون الآخران بمنزلة الأولى؟ فقال: إنما أقسم بهذه الأشياء على شيء، ولو كان انقضى قسمه بالأول على شيء لجاز أن يستعمل كلاماً آخر، فيكون كقولك: «بالله لأفعلن»، «بالله لأخرجن اليوم»، ولا يقوى أن تقول: «وحقك وحق زيد لأفعلن». والواو الأخيرة: واو قسم، لا يجوز إلا مستكراً. قال: وتقول «وحياتي ثم حياتك لأفعلن»؛ فثم ههنا بمنزلة الواو. هذا ولا سبيل فيما نحن بصده إلى أن تجعل الواو للعطف؛ لمخالفة الثاني الأول في الإعراب. فإن قلت: فقدّرها مجرورة بإضمار الباء القسمية لا بحذفها، فقد جاء عنهم: «الله لأفعلن» مجروراً، ونظيره قولهم: «لاه أبوك»؛ غير أنها فتحت في موضع الجر لكونها غير مصروفة، واجعل الواو للعطف، حتى يستتب لك المصير إلى نحو ما أشرت إليه. قلت: هذا لا يبعد عن الصواب، ويعضده ما رواه/ ٨ عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: «أقسم الله بهذه الحروف» (١٢).

فإن قلت: فما وجه قراءة بعضهم «صّ وقّ» بالكسر^(١)؟ قلت: وجهها ما ذكرت من التحريك لالتقاء الساكنين، والذي يبسط من عذر المحرك: أن الوقف لما استمرّ بهذه الأسماء، شاكلت لذلك ما اجتمع في آخره ساكنان من المبنيات، فعوملت تارة معاملة «الآن» وأخرى معاملة «هؤلاء». فإن قلت: هل تسوّغ لي في المحكية مثل ما سوّغت لي في المعربة^(٢) من إرادة معنى القسم؟ قلت: لا عليك في ذلك، وأن تقدّر حرف القسم

١٢ - رواه الطبري في تفسيره (٢٠٧/١) رقم (٢٣٦) من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس. وذكره في الدر المنثور (٥٤/١) وعزاه إلى ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه والبيهقي في الأسماء والصفات.

قال الحافظ بن حجر في «تخريج الكشاف»: موقوف. رواه البيهقي في الأسماء والصفات من طريق معاوية بن صالح عن علي بن طلحة عنه: بلفظ «الحروف المقطعة في أوائل السور كلها أقسم الله بها»، ورواه ابن مردويه من هذا الوجه في تفسير طه. قال: «طه وأشباهها قسم أقسم الله بها». وهي من أسماء الله تعالى. انتهى.

(١) قال محمود رحمه الله: «فإن قلت فما وجه قراءة بعضهم صّ وق بالكسر... إلخ؟» قال أحمد رحمه الله: وهذا تحقق لك مخالفته لما نقلته من نص سيبويه من أنها غير متمكنة، وبذلك على أن فتحها التي قال قبل إنها لالتقاء الساكنين فتحة بناء، أنه إنما أراد السكون العارض في الحكاية لا سكون البناء وهو مخالف لنص سيبويه كما نبهت عليه أيضاً.

(٢) قال محمود رحمه الله: «هل تسوّغ لي في المحكية إرادة القسم كما سوّغت لي في المعربة... إلخ؟» قال أحمد رحمه الله: وقد منع الزمخشري أن يكون صّ منصوباً على القسم لما تقدم، وأجاز أن يكون حم في الحديث المذكور منصوبة على القسم، بخلاف حم في القرآن، فتلك يتعين أن يكون نصبها على إضمار الفعل، أو مجرورة على القسم. وأما النصب مع القسم فلا يجيزه إلا =

مضمراً في نحو قوله عز وجل: ﴿حَمَّ﴾ وَالْحَكْبُ الْمَيْنُ ﴿﴾ [الدخان: ١، ٢]، كأنه قيل: أقسم بهذه السورة، وبالكتاب الميّن: إنا جعلناه. وأما قوله ﷺ: «حَمَّ لَا يُنْصَرُونَ» (١٣) فيصلح أن يقضى له بالجزء والنصب جميعاً على حذف الجار وإضمامه. فإن قلت: فما معنى تسمية السور بهذه الألفاظ خاصة؟ قلت: كأن المعنى في ذلك الإشعار، بأن الفرقان ليس إلا كلماً عربية معروفة التركيب من مسميات هذه الألفاظ، كما قال - عز من قائل -: ﴿قُرْآنًا عَرَبِيًّا﴾ [يوسف: ٢]. فإن قلت: فما بالها مكتوبة في المصحف على صور

١٣ - أخرجه الترمذي (١٩٧/٤): كتاب فضائل الجهاد باب ما جاء في الشعار، حديث (١٦٨٢)، وأبو داود (٣٣/٣) كتاب الجهاد: باب الرجل يتادي بالشعار، حديث (٢٥٩٧)، والحاكم في مستدركه (١٠٧/٢) من طريق المهلب بن أبي صفرة عمن سمع النبي - ﷺ - .
وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين إلا أن فيه إرسال، والرجل الذي لم يسمه المهلب بن أبي صفرة البراء بن عازب.
وأخرجه أحمد (٢٨٩/٤)، والنسائي في الكبرى (١٥٧/٦ - ١٥٨) كتاب عمل اليوم والليلة: باب كيف الشعار حديث (١٠٤٥١ - ١٠٤٥٢)، والحاكم في مستدركه (١٠٧/٢) موصولاً عن البراء.
والحديث له شواهد من حديث أنس، وشيبة بن عثمان الحجبي، وأبي دجانة الأنصاري.
• أما حديث أنس: فقد أخرجه الطبراني في معجمه الأوسط (٥٧٧/٤) حديث رقم (٣٩٩٠). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٦/٦): كتاب المغازي والسير: باب غزوة حنين، وقال: رواه الطبراني في الأوسط، وفيه أحمد بن محمد بن القاسم وهو ضعيف. وعزاه الزيلعي في تخريج الكشاف (٣٦/١) إلى أبي نعيم في دلائل النبوة وابن مردويه في تفسيره.
• أما حديث شيبه بن عثمان الحجبي، فقد أخرجه الطبراني في معجمه الكبير (٣٥٨/٧) حديث برقم (٧١٩٢).
• أما حديث أبي دجانة؛ فقد أخرجه البيهقي في دلائل النبوة (١١٨/٧) جماع أبواب نزول الوحي...: باب ما يذكر من حرز أبي دجانة...
 وذكره السيوطي في اللآلئ المصنوعة (٣٤٧/٢ - ٣٤٨).
وقال: حديث موضوع.

قال الحافظ ابن حجر في تخريج الكشاف:

أخرجه أصحاب السنن الثلاثة من رواية المهلب عمن سمع النبي - ﷺ - يقول: «إن بينكم العدو فليكن شعاركم حم لا ينصرون»، قال الحاكم: المبهم هو البراء بن عازب - رضي الله عنهما - ثم أخرجه كذلك، وهو في النسائي - أيضاً، وفي الباب عن أنس - رضي الله عنه - في الأوسط للطبراني، وفي الدلائل لأبي نعيم عنه في غزوة حنين، وعن شيبه بن عثمان في الطبراني - أيضاً - وعن أبي دجانة الأنصاري في آخر الدلائل للبيهقي، في حديث طويل. انتهى.

= في الحديث، والفرق عنده أن المانع من إجازته في القرآن مجيء المعطوف بعده مخالفاً له في الإعراب، إذ المعطوفات كلها مجرورة، ويتعذر عنده القسم في الثواني خوفاً من جمع قسمين على مقسم واحد، ولا كذلك الحديث فإنه لم يأت بعده ما يأباه؛ فلذلك خص جواز هذا الوجه بالحديث. وأما على الوجه الذي أوضحت فيم جواز ذلك القرآن والحديث جميعاً.

الحروف^(١) أنفسها، لا على صور أساميها؟ قلت: لأنّ الكلم لما كانت مركبة من ذوات الحروف، واستمرت العادة متى تهجيت ومتى قيل للكاتب: اكتب «كيت وكيت» أن يلفظ بالأسماء، وتقع في الكتابة الحروف أنفسها، عمل على تلك الشاكلة المألوفة في كتابة هذه الفواتح، وأيضاً فإن شهرة أمرها، وإقامة ألسن الأسود والأحمر لها، وأنّ اللفظ بها غير متهجة لا يحلّ بطائل منها^(٢)، وأنّ بعضها مفرد لا يخطر ببال غير ما هو عليه من مورده، أمنت وقوع اللبس فيها^(٣)، وقد اتفقت في خط المصحف أشياء خارجة عن القياسات التي بني عليها علم الخط والهجاء؛ ثم ما عاد ذلك بضير ولا نقصان؛ لاستقامة اللفظ، وبقاء الحفظ، وكان أتباع خط المصحف سنة لا تخالف. قال عبد الله بن درستويه في كتابه: «المترجم بكتاب الكتاب المتمم»: في الخط والهجاء خطان لا يقاسان: خط المصحف، لأنه سنة، وخط العروض؛ لأنه يثبت فيه ما أثبتته اللفظ ويسقط عنه ما أسقطه. الوجه الثاني: أن يكون ورود هذه الأسماء هكذا مسرودة على نمط التعديد^(٤)، كالإيقاظ وقرع العصا لمن تحدّى بالقرآن وبغرابة نظمه؛ وكالتحريك للنظر في أن هذا المتلو عليهم وقد

(١) قال محمود رحمه الله: «فإن قلت: فما بالها مكتوبة في المصحف على صورة الحروف... إلخ؟ قال أحمد رحمه الله: على هذا المعنى من خروج خط المصحف عن قياس الخط اعتمد القاضي رضي الله عنه في كتاب الانتصار، في الجواب عما نقل عن عثمان رضي الله عنه: أن عكرمة لما عرض عليه المصحف وجد فيه حروفاً من اللحن فقال: لا تغيروها فإن العرب ستقيمها بالسنتها. فلو كان الكاتب من ثقيف والممثل من هذيل لم يوجد فيه هذه الحروف، قال القاضي: وإنما قال عثمان رضي الله عنه ذلك؛ لأن ثقيفاً كانت أبصر بالهجاء، وهذيلاً كانت تظهر الهمزة. والهمزة إذا ظهرت في لفظ الممثل كتبها الكاتب على صورتها فما أراد عثمان رضي الله عنه إلا أن تلك الحروف كتبت على خلاف قياس الخط، مثل كتابة: الصلوة، والزكاة. بالواو لا بالالف؛ قال القاضي: وإنما أخذ الله على الحفظة أن لا يغيروا التلاوة. أما الخط فلم يأخذ عليهم رسماً بعينه، حتى لا يسوغ الخروج من قياس رسم خاص من رسوم الخط أه كلامه.

(٢) قوله «لا يحلّ بطائل منها» في الصحاح: وقولهم لم يحل منه بطائل: أي لم يستفد منه كبير فائدة ولا يتكلم به إلا مع الجحد. (ع)

(٣) قوله «أمنت وقوع اللبس فيها» أي تلك الأمور الأربعة، أمنت القارئ. وقوع اللبس في الفواتح. (ع)

(٤) قال محمود رحمه الله: «الوجه الثاني أن يكون ورود هذه الأسماء هكذا مسرودة على نمط التعديد... إلخ» قال أحمد رحمه الله: إنما أردت هذا الفصل في كلام الزمخشري؛ لأنه غاية الصناعة، ونهاية البراعة، لولا الإخلال بلطيفة لو سلكها لتمت فصاحته. وهي أنه بنى أول الكلام على النفي وطول فيه، حتى انتهى إلى الإثبات، فكان أول الكلام رهيناً لآخره على الضد متى ينقضي على البعد، فهو كما انتقد على أبي الطيب قوله في الخيل [من البسيط]:

ولا ركبت بها إلا إلى ظفر ولا حصلت بها إلا على أمل

فإنه صدر الصدر والعجز بما صورته الدعاء على المخاطب في العرض مستدركاً بعد. وإنما يؤاخذ بهذا مثل أبي الطيب والزمخشري لأن لهما في مراتب الفصاحة علواً يفتن السامع لمثل هذا التقيد.

عجزوا عنه عن آخرهم كلام منظوم من عين ما ينظمون منه كلامهم، ليؤديهم النظر إلى أن يستيقنوا أن لم تتساقط مقدرتهم دونه، ولم تظهر معجزتهم^(١) عن أن يأتوا بمثله بعد المراجعات المتطاولة، وهم أمراء الكلام، وزعماء الحوار، وهم الحراس على التساجل^(٢) في اقتضاب الخطب، والمتهالكون على الافتنان في القصيد والرجز، ولم يبلغ من الجزالة وحسن النظم المبالغ التي بزت بلاغة^(٣) كل ناطق، وشقت غبار كل سابق، ولم يتجاوز الحد الخارج من قوى^(٤) الفصحاء، ولم يقع وراء مطامح أعين البصراء؛ إلا ٨/ب لأنه ليس بكلام البشر، وأنه كلام خالق القوى والقدر. وهذا القول من القوة والخلاقة بالقبول بمنزل، ولناصره على الأوّل أن يقول: إن القرآن إنما نزل بلسان العرب، مصبوحاً في أساليبهم واستمالاتهم، والعرب لم تتجاوز ما سموا به^(٥) مجموع اسمين، ولم يسم أحد منهم بمجموع ثلاثة أسماء وأربعة وخمسة، والقول بأنها أسماء السور حقيقة: يخرج إلى ما ليس في لغة العرب، ويؤدي أيضاً إلى صيرورة الاسم والمسمى واحداً. فإن اعترضت عليه بأنه قول مقول على وجه الدهر، وأنه لا سبيل إلى رده، أجابك بأن له محملاً سوى ما يذهب إليه، وأنه نظير قول الناس: «فلان يروي، قفا نيك، وعفت الديار، ويقول الرجل لصاحبه: ما قرأت؟ فيقول: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ [الفاتحة: ١] و﴿بَرَاءَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [التوبة: ١] و﴿يُؤْمِرُكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾ [النساء: ١١] و﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [النور: ٣٥]. وليست هذه الجمل بأسامي هذه القصائد وهذه السور والآي، وإنما تعني رواية القصيدة التي ذاك استهلالها، وتلاوة السورة أو الآية التي تلك فاتحتها. فلما جرى الكلام على أسلوب من يقصد التسمية، واستفيد منها ما يستفاد من التسمية، قالوا ذلك على سبيل المجاز دون الحقيقة. وللمجيب عن الاعتراضين على الوجه الأول أن يقول: التسمية بثلاثة أسماء فصاعداً، مستنكرة لعمرى، وخروج عن كلام العرب، ولكن إذا جعلت اسماً واحداً على طريقة: «حضر موت»، فأما غير مركبة مثورة نثر أسماء العدد فلا استنكار فيها؛ لأنها من باب التسمية بما حقه أن يحكى حكاية، كما سموا: بـ: «تأبط شرّاً»، وبرق نحره، وشاب قرناها. وكما لو سمي بـ: «زيد منطلق، أو بيت شعر». وناهيك بتسوية سيبويه بين التسمية بالجملة والبيت من الشعر، وبين التسمية بطائفة من أسماء حروف المعجم، دلالة

(١) قوله «ولم تظهر معجزتهم» لعله بفتح الميم والجيم مقابل مقدرة. (ع)

(٢) قوله «على التساجل» أي التفاخر بأن تصنع مثل صنعه في جري أو سقي، وأصله من السجل: بمعنى الدلو الذي فيه ماء. واقتضاب الخطب: ارتجالها: أفاده الصحاح. (ع)

(٣) قوله «التي بزت بلاغة» أي غلبت وسلبت. (ع)

(٤) قوله «الخارج من قوى» لعله عن. (ع)

(٥) قوله «لم تتجاوز ما سموا به» لعله: بما، أو لعله: فيما. (ع)

قاطعة على صحة ذلك. وأما تسمية السورة كلها بفاتحتها، فليست بتصيير الاسم والمسمى واحداً، لأنها تسمية مؤلف بمفرده، والمؤلف غير المفرد. ألا ترى أنهم جعلوا اسم الحرف مؤلفاً منه ومن حرفين مضمومين إليه، كقولهم: «صاد»، فلم يكن من جعل الاسم والمسمى واحداً، حيث كان الاسم مؤلفاً والمسمى مفرداً. الوجه الثالث: أن ترد السور مصدرةً بذلك، ليكون أول ما يقرع الأسماع مستقلاً بوجه من الإعراب، وتقدمة من دلائل الإعجاز. وذلك أن النطق بالحروف أنفسها كانت العرب فيه مستوية الأقدام: الأميون منهم وأهل الكتاب، بخلاف النطق بأسامي الحروف. فإنه كان مختصاً بمن خط وقرأ، وخالط أهل الكتاب، وتعلم منهم، وكان مستغنياً مستبعداً من الأمي التكلم بها استبعاد الخط والتلاوة، كما قال عز وجل: ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَتْلُوا مِنْ قَبْلِهِ، مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَحْطُونَ بِمَعْنَاهُ إِذَا لَزَمَ أَنْ يَحْكُمَ فِيكُمْ﴾ [المنكوث: ٤٨]. فكان حكم النطق بذلك - مع اشتهاؤه أنه لم يكن ممن اقتبس شيئاً من أهله - حكم الأفاضل المذكورة في القرآن، التي لم تكن قریش ومن دان بدينها في شيء من الإحاطة بها، في أن ذلك حاصل له من جهة الوحي، وشاهد بصحة/ ٩ نبوته، وبمنزلة أن يتكلم بالبطانة من غير أن يسمعه من أحد. واعلم أنك إذا تأملت ما أورده الله عز سلطانه في الفواتح من هذه الأسماء - وجدتها نصف أسامي حروف المعجم^(١) أربعة عشر سواء، وهي: «الألف، واللام، والميم، والصاد، والراء، والكاف،

(١) قال محمود رحمه الله: «واعلم أنك إذا تأملت ما أورده الله عز سلطانه في الفواتح من هذه الأسماء وجدتها نصف أسامي حروف المعجم... إلخ». قال أحمد: بقي عليه من الأصناف الحروف الشديدة، وقد ذكر تعالى نصفها: الهمزة المعبر عنها بالألف، والكاف، والقاف، والطاء. والمطبقة، وقد ذكر تعالى نصفها: الصاد، والطاء. والمنفحة، وقد ذكر نصفها: الألف، والحاء، والراء، والسين، والعين، والقاف، والكاف، واللام، والميم، والنون، والهاء، والياء. وحروف الصفيّر لما كانت ثلاثاً: السين، والصاد، والزاي؛ لم يكن لها نصف فذكر منها اثنين: السين، والصاد. وتلك العادة المأنوسة فيما يقصد إلى تنصيفه فلا يمكن فيتم الكسر. ألا ترى طلاق العبد وعدة الأمة ونحو ذلك؟ والحروف اللينة وهي ثلاثة: الألف، والياء، والواو. وذكر منها اثنين: الألف، والياء كحروف الصفيّر. والمكرر وهو الراء. والهاوي وهو الألف. والمنحرف وهو اللام. وقد ذكرها. ولم يبق من أصناف الحروف خارجاً عن هذا النمط إلا ما بين الشديد والرخو، فإنه لم يقتصر منها على النصف؛ لأن ما ذكر زائداً على النصف اندرج في غيرها من الأصناف، فلم يمكن الاختصار لها كالشديدة والرخوة فلم يكن بها عناية. وأما حروف الذلاقة والمصمتة فالصحيح ألا يُعدا صنفين، ولعن عددهما صنفين متميزين بخط طويل في جهة تمييزهما، حتى أبعد الزمخشري في مفصله في تمييزهما فقال: حروف الذلاقة التي يعتمد الناطق فيها على ذلق اللسان - أي طرفه - وهو تمييز مردود جداً: لأن من جعلتها: الميم، والياء، والفاء. ولا مدخل لطرف اللسان فيها. ثم لا يتم على هذا التمييز مطابقتها للمصمتة، إذ المصمتة مفسرة عنده بأنها حروف تكون عن تركيب كلمة رباعية فما زاد منها حتى يدرج معها أحد حروف الذلاقة، فكيف المقابلة بين الخروج من طرف اللسان وبين الصمت؟ فالحق أنهما صنفان ضعيف تمييزهما، فلم يعتبر جريانها على النمط المستمر =

والهاء، والياء، والعين، والطاء، والسين، والحاء، والقاف، والنون» في تسع وعشرين سورة على عدد حروف المعجم. ثم إذا نظرت في هذه الأربعة عشر وجدتها مشتملة على أنصاف أجناس الحروف، بيان ذلك أن فيها من المهموسة نصفها: «الصاد، والكاف، والهاء، والسين، والحاء». ومن المجهورة نصفها: «الألف، واللام، والميم، والراء، والعين، والطاء، والقاف، والياء، والنون». ومن الشديدة نصفها: «الألف، والكاف، والطاء، والقاف». ومن الرخوة نصفها: «اللام، والميم، والراء، والصاد، والهاء، والعين، والسين، والحاء، والياء، والنون». ومن المطبقة نصفها: «الصاد، والطاء». ومن المنفتحة نصفها: «الألف، واللام، والميم، والراء، والكاف، والهاء، والعين، والسين، والحاء، والقاف، والياء، والنون». ومن المستعلية نصفها: «القاف، والصاد، والطاء». ومن المنخفضة نصفها: «الألف، واللام، والميم، والراء، والكاف، والهاء، والياء، والعين، والسين، والحاء، والنون». ومن حروف القلقة نصفها: «القاف، والطاء». ثم إذا استقرت الكلم وتراكيبها، رأيت الحروف التي ألغى الله ذكرها من هذه الأجناس المعدودة مكثورة بالمذكورة منها، فسبحان الذي دقت في كل شيء حكمته. وقد علمت أن معظم الشيء وجله ينزل منزلة كله، وهو المطابق للطائف التزليل واختصاراته، فكان الله عز اسمه عدّد على العرب الألفاظ التي منها تراكيب كلامهم، إشارة إلى ما ذكرت من التبيكيت لهم وإلزام الحجة إياهم. ومما يدل على أنه تغمد^(١) بالذكر من حروف المعجم أكثرها وقوعاً في تراكيب الكلم: ^(٢) أن الألف واللام لما تكاثر وقوعهما فيها جاءتا في معظم هذه

= في غيرهما من الأصناف البين امتيازها. وعد الزمخشري في هذا النمط حروف القلقة، وذكر أن المذكور منها النصف: القاف، والطاء؛ وهم فإنها خمسة أحرف، لم يذكر منها في الفواتح سوى الحرفين المذكورين. وعلى الجملة فلا يقدم الناظر تخريج ما لم يجر على هذا النمط من الأصناف على وجه يمكن الاستئناس إليه.

- (١) قوله «تغمد» لعله «تعمد» بالعين المهملة. (ع)
(٢) قال محمود رحمه الله: «ومما يدل على أنه تغمد بالذكر من حروف المعجم أكثرها وقوعاً في تراكيب الكلم أن الألف واللام... إلخ» قال أحمد رحمه الله: الألف المذكورة في الفواتح يحتمل أن يكون المراد بها الهمزة اللينة، وقد اضطرب فيها كلام الزمخشري في هذا الفصل، فعندما عد الحروف أربعة عشر حرفاً في الفواتح قال: إنها نصف حروف العربية، فهذا يدل على أن جملتها ثمانية وعشرون حرفاً، فلا بد من سقوط أحد الحرفين من هذا العدد إما اللينة أو الهمزة، وإلا كانت تسعة وعشرين. والظاهر أن الساقط الهمزة وعندما قال: في تسع وعشرين على عدد الحروف اقتضى هذا دخول الألفين في العدد. والظاهر من كلامه أن الألف عنده هي اللينة، فلذلك علل تسميتها بالألف بأن النطق لما تعذر بها أولاً استقرت الهمزة مكانها وفاء بمراعاة تلك اللطيفة التي قدمها من جعل مسمى الحرف أول اسمه. وأما عند النحاة فالألف المعدودة في حروف المعجم مفردة هي الهمزة؛ وأما اللينة فهي المعدودة مع اللام حيث يقولون: لام ألف، ويكتبونها على صورة «لا».

الفواتح مكررتين. وهي: «فواتح سورة البقرة، وآل عمران، والروم، والعنكبوت، ولقمان، والسجدة، والأعراف، والرعد، ويونس، وإبراهيم، وهود، ويوسف، والحجر». فإن قلت: فهلا عددت بأجمعها في أول القرآن؟ وما لها جاءت مفرقة على السور؟ قلت: لأن إعادة التنبيه على أن المتحدى به مؤلف منها لا غير، وتجديده في غير موضع واحد أوصل إلى الغرض، وأقر له في الأسماع والقلوب من أن يفرد ذكره مرة، وكذلك مذهب كل تكرير جاء في القرآن، فمطلوب به تمكين المكرر في النفوس وتقريره، فإن قلت: فهلا جاءت على وتيرة واحدة؟ ولم اختلفت أعداد حروفها فوردت «صَ و قَ و نَ» على حرف، و «طَ و طَسَ و يَسَ و حَمَ» على حرفين، و «آلَمَ و آلَرَ و طَسَمَ»، على ثلاثة أحرف، و «آلَمَصَ و آلَمَر»، على أربعة أحرف، و «كهيعَصَ، و حَمَ عَسَقَ»، على خمسة أحرف؟ قلت: هذا على إعادة افتنانهم في أساليب الكلام، وتصرفهم فيه على طرق شتى ومذاهب متنوعة؛ وكما أن أبنية كلماتهم على حرف وحرفين إلى خمسة أحرف لم تتجاوز ذلك، سلك بهذه الفواتح ذلك المسلك. فإن قلت: فما وجه اختصاص كل سورة بالفاتحة/ب التي اختصت بها؟ قلت: إذا كان الغرض هو التنبيه - والمبادئ كلها في تأدية هذا الغرض سواء لا مفاضلة - كان تطلب وجه الاختصاص ساقطاً، كما إذا سمي الرجل بعض أولاده «زيداً»، والآخر «عمراً»، لم يقل له: لم خصصت ولدك هذا بزيد وذلك بعمرو؟ لأن الغرض هو التمييز وهو حاصل أية سلك؛ ولذلك لا يقال: لم سمي هذا لجنس بالرجل وذلك بالفرس؟ ولم قيل: للاعتماد الضرب؟ وللانتصاب القيام؟ ولتنقيضه القعود؟ فإن قلت: ما بالهم عدوا بعض هذه الفواتح أية دون بعض؟ قلت: هذا علم توقيفي لا مجال للقياس فيه كمعرفة السور. أما «آلَمَ» فأية حيث وقعت من السور المفتحة بها؛ وهي ست. وكذلك «آلَمَصَ» أية، و«آلَمَر» لم تعد أية، و«آلَرَ» ليست بأية في سورها الخمس، و «طَسَمَ» أية في سورتيها، و «طَ، و يَسَ» آيتان، و «طَسَ» ليست بأية، و «حَمَ» أية في سورها كلها، و «حَمَ، عَسَقَ» آيتان، و «كهيعَصَ» أية واحدة، و «صَ و قَ و نَ» ثلاثها لم تعد أية. هذا مذهب الكوفيين، ومن عداهم لم يعدوا شيئاً منها أية. فإن قلت: فكيف عد ما هو في حكم كلمة واحدة أية؟ قلت: كما عد «الرحمن» وحده و «مدهامتان» وحدها آيتين على طريق التوقيف، فإن قلت: ما حكمها في باب الوقف؟ قلت: يوقف على جميعها وقف التمام إذا حملت على معنى مستقل غير محتاج إلى ما بعده؛ وذلك إذا لم تجعل أسماء للسور ونعت بها كما ينعت بالأصوات، أو جعلت وحدها أخبار ابتداء محذوف كقوله عز قاتلاً: ﴿آلَمَ ۝ آلَمَ ۝ آلَمَ﴾ [آل عمران: ١، ٢] أي هذه آلَمَ ثم ابتداء فقال: ﴿آلَمَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ [آل عمران: ٢]. فإن قلت: هل لهذه الفواتح محل من الإعراب^(١)؟ قلت: نعم لها محل محل فيمن جعلها أسماء للسور؛ لأنها عنده كسائر الأسماء

(١) قال محمود رحمه الله: «فإن قلت: ما محل هذه الفواتح من الإعراب... إلخ؟ قال أحمد رحمه =

الأعلام. فإن قلت: ما محلها؟ قلت: يحتمل الأوجه الثلاثة، أما الرفع: فعلى الابتداء، وأما النصب والجر، فلما مر من صحة القسم بها وكونها بمنزلة: الله، والله على اللغتين. ومن لم يجعلها أسماء للسور، لم يتصور أن يكون لها محل في مذهبه، كما لا محل للجمل المبتدأة وللمفردات المعددة.

﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِلْمُتَّقِينَ﴾

فإن قلت: لم صحت الإشارة بذلك إلى ما ليس ببعيد^(١)؟ قلت: وقعت الإشارة إلى «آلَم» بعد ما سبق التكلم به وتقضى، والمتقضى في حكم المتباعد، وهذا في كل كلام؛ يحدث الرجل بحديث ثم يقول: وذلك ما لا شك فيه. ويحسب الحاسب ثم يقول: فذلك كذا وكذا. وقال الله تعالى: ﴿لَا فَارِصَ وَلَا يَكْرُ عَوَائٍ بَيْنَكَ ذَلِكَ﴾ [البقرة: ٦٨]. وقال: ﴿ذَلِكَ مِمَّا عَلَّمَنِي رَبِّي﴾ [يوسف: ٣٧]، ولأنه لما وصل من المرسل إلى المرسل إليه، وقع في حد البعد، كما تقول لصاحبك وقد أعطيته شيئاً: «احتفظ بذلك». وقيل معناه: ذلك الكتاب الذي وعدوا به. فإن قلت: لم ذكر اسم الإشارة - والمشار إليه مؤنث وهو السورة^(٢)؟ قلت: لا أخلو من أن أجعل الكتاب خبره أو صفته. فإن جعلته خبره، كان ذلك في معناه، ومسماه مسماء، فجاز إجراء حكمه عليه في التذكير، كما أجرى عليه في التأنيث في قولهم: من كانت أمك. وإن جعلته صفته، فإنما أشير به/ ١١٠ إلى الكتاب صريحاً؛ لأن اسم الإشارة مشار به إلى الجنس الواقع صفة له؛ تقول: هند ذلك الإنسان، أو ذلك الشخص فعل كذا؛ وقال الذبياني: [من البسيط]

= الله: وإنما جاز النصب مع القسم فيما لا يعقبه معطوف مجرور. فأما ما يعقبه معطوف مجرور مثل ص وق ون فإنه لا يجوز فيه النصب مع القسم البتة، ويحمله على إضمار فعل، أو على أن الفتح في موضع الجر. وأما على وجه بدنه فيما تقدم فيجوز النصب مع القسم في جميعها فجدد به عهداً. وعلى النصب بإضمار فعل أعربها سيويه في كتابه.

(١) قال محمود رحمه الله: «إن قلت لم صحت الإشارة بذلك إلى ما ليس ببعيد... إلخ؟ قال أحمد رحمه الله: ولأن البعد هنا باعتبار علو المنزلة، وبعد مرتبة المشار إليه من مرتبة كل كتاب سواء كما يقطعون بشم للإشعار بترaxي المراتب. وقد يكون المعطوف سابقاً في الوجود على المعطوف عليه وسيأتي أمثاله.

(٢) قال محمود رحمه الله: «فإن قلت: لم ذكر اسم الإشارة... إلخ؟ قال أحمد رحمه الله: ولو مثل ذلك بقول القائل: حصان كانت دابتك، لكان أقوم وأسلم من الفرق بما في لفظ «من» من الإبهام الصالح للذكر والمؤنث. ومثل هذا قوله تعالى: ﴿يَحْسَبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ هُمُ الْعُدُوُّ﴾ فيمن وصل الكلام فجعل (هم العدو) جملة في موضع المفعول الثاني للحسان، وعدل عن أن يقول: هي العدو، نظراً إلى المفعول الثاني الذي هو في المعنى خبر عن الصيحة، فذكر وجمع لما كان المبتدأ هو الخبر في المعنى. وقد وجه الشيخ أبو عمرو قول الزمخشري، وتسمى الجملة بالتاء والياء عقيب قوله: والكلام هو المركب من كلمتين - بهذا التوجيه

نُبِثْتُ نَعْمَى عَلَى الْهَجْرَانِ عَاتِبَةً سُقِيًا وَرُغِيًا لِذَلِكَ الْعَاتِبِ الزَّارِي^(١)
 فإن قلت: أخبرني عن تأليف ﴿ذَلِكَ أَلِكْتَبُ﴾ مع ﴿آلَةٍ﴾. قلت: إن جعلت ﴿آلَةٍ﴾
 اسماً للسورة ففي التأليف وجوه: أن يكون ﴿آلَةٍ﴾ مبتدأ، و﴿ذَلِكَ﴾ مبتدأ ثانياً،
 و﴿لِكْتَبُ﴾ خبره، والجملة خبر المبتدأ الأول. ومعناه: أن ذلك الكتاب هو الكتاب
 الكامل، كأن ما عده من الكتب في مقابلته ناقص، وأنه الذي يستأهل أن يسمى كتاباً، كما
 تقول: هو الرجل، أي الكامل في الرجولية، الجامع لما يكون في الرجال من مرضيات
 الخصال. وكما قال: [من الطويل]

..... هُمُ الْقَوْمُ كُلُّ الْقَوْمِ يَا أُمَّ خَالِدٍ^(٢)

(١) عوجوا فحيوا لنعم دمنة الدار ماذا يحيون من نؤي وأحجار؟
 لقد أراني ونعمى لاهيين بها والدهر والعيش لم يههم بإمرار
 نبئت نعمي على الهجران عاتبة سقياً ورغياً لذلك العاتب الزاري
 للناطقة الديباني. والعوج: عطف رأس البعير بالزمام. ونعم: اسم محبوبته. والدمنة: ما تلبد من البعر
 والرماد والقمامة، والرماد مطلق الآثار. والنؤي: الحاجز حول الخباء لئلا يدخله الماء. والرماد
 بالأحجار: الأثافي التي تنصب عليها القدور، أو بقية الجدران، وهم بالشيء: أراده، وأصله الإدغام،
 وفكه هنا لغة، أي لم يههم كل منهما. والإمرار: صيرورة الشيء مرا، والإحلاء: صيرورته حلوأ،
 وجعل الطعم مرا، وجعله حلوأ. ويروي زارية بدل عاتبة. والزاري: العاتب، يقال: زرى عليه يزري
 إذا عاب عليه. وقوله ماذا تحيون: استشعار للخطأ في الأمر بالتحية ورجوع عنه لأنه لا يجدي شيئاً. و
 «من» بيان لماذا، وفيه معنى التحقير، ونعمى: عطف على ضمير النصب، والواو للحال، أي والحال
 أن الدهر والعيش لم يتغير كل منهما إلى اليأس. شبههما بما تصبح منه الإرادة على طريق الكناية،
 فأسند لهما الهم تخيلاً، أو استعار الهم للمشاركة والقرب نصريحاً، وشبههما بالمطعم فأنبت لهما
 الإمرار، أو استعاره لتكدرهما ونقصهما لجامع كراهية النفس لكل. وعلى الهجران: أي مع هجرانها،
 أو لأجل هجراني لها. وسقياً، ورغياً: منصوبان على المصدرية، أي سقاها الله ورعاها. وذلك إشارة
 إلى الإنسان أو الشخص وهي المراد، ووصفها بما للذكر تعظيماً لها وتفضيلاً لشأنها.
 ينظر: ديوانه (٤٩)، مشاهد الإنصاف ٢٦/١، الدر المصون ١٠٧/٣.

(٢) وإن الذي حانت بفلج دماؤهم هم القوم كل القوم يا أم خالد
 للأشهب بن رميلة. وقيل لحريث بن مخفض. والذي: أصله الذين، فخذفت النون تخفيفاً.
 وروي: وإن الألى، وهو بمعنى الذين، وهم المذكورون في أول الأبيات وهو: [من الطويل]
 ألم تر أنني بعد عمرو ومالك وعروة وابن الهول لست بخالد
 وحانت: أتى حين هلاكها، وهو كناية عن الهلاك. ويقال: حان حيناً: هلك، وأحانه الله: أهلكه؛
 فهو حقيقة. وفلج - بالفتح - اسم موضع بطريق البصرة. ودماؤهم: نفوسهم. وهم القوم كل القوم:
 أي هم المختصون بجميع صفات الرجال الحميدة دون غيرهم.
 ينظر الدر المصون (٨١/١)، والكتاب (١٨٦/١ - ١٨٧)، والخزانه (٥٠٧/٢)، وابن الشجري
 (٣٠٧/٢)، وشواهد المغني للسيوطي (١٧٥)، وابن يعيش (١٥٥/٣)، ورصف المباني (٣٤١)،
 الهمع (٤٩/١)، الدرر (٢٠٤/١)، ولسان العرب (فلج)، والمؤتلف والمختلف ص ٣٣، المقاصد =

وأن يكون الكتاب صفة، ومعناه: هو ذلك الكتاب الموعود، وأن يكون «آلَمْ» خبر مبتدأ محذوف، أي هذه «آلَمْ»، ويكون ذلك خبراً ثانياً أو بدلاً، على أن الكتاب صفة، وأن يكون: هذه «آلَمْ» جملة، وذلك الكتاب جملة أخرى. وإن جعلت «آلَمْ» بمنزلة الصوت، كان ذلك مبتدأ خبره الكتاب، أي ذلك الكتاب المنزل هو الكتاب الكامل^(١). أو الكتاب صفة والخبر ما بعده، أو قَدَرُ مبتدأ محذوف، أي هو - يعني المؤلف من هذه الحروف - ذلك الكتاب. وقرأ عبد الله: «آلَمْ تنزيل الكتاب لا ريب فيه». وتأليف هذا ظاهر.

والريب: مصدر رابني، إذا حصل فيك الريبة، وحقيقة الريبة: قلق النفس واضطرابها، ومنه ما روى الحسن بن علي قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «دَغْ مَا يُرِيْبُكَ إِلَى مَا لَا يُرِيْبُكَ (١٤)؛ فَإِنَّ الشُّكَّ رِيْبَةٌ، وَإِنَّ الصُّدُقَ طُمَأْنِينَةٌ» أي: فإن كون الأمر مشكوكاً فيه مما

١٤ - ورد عن جماعة من الصحابة؛ منهم الحسن بن علي، وأنس بن مالك، وعبد الله بن عمر. أما حديث الحسن:

فأخرجه النسائي (٣٢٧/٨) باب الحث على ترك الشبهات.

والترمذي (٥٧٦/٤، ٥٧٧) كتاب صفة القيامة (٢٥١٨)، وقال: حسن صحيح، وأحمد في المسند (٢٠٠/١).

وابن حبان في صحيحه؛ كما أورده الهيثمي في موارد الظمان ص ١٣٧ كتاب المواقيت باب ما جاء في القنوت (٥١٢).

والحاكم في المستدرک (١٣/٢) كتاب البيوع، وقال: صحيح الإسناد ووافقه الذهبي، ورواه أيضاً (٩٩/٤) وسكت عنه، وقال الذهبي: سنده قوي.

وأبو نعيم في الحلية (٢٦٤/٨)، والبغوي في شرح السنة (٢١٠/٤) (٢٠٢٥ - بتحقيقنا).

وعبد الرزاق في المصنف (١١٧/٣) برقم (٤٩٨٤).

«وإسناده صحيح».

=

= النحوية ٤٨٢/١، المقتضب ١٤٦/٤، والمنصف ٦٧/١، ومغني اللبيب ١٩٤/١، ٥٥٢/٢، صناعة الإعراب ٥٣٧/٢.

(١) قوله - أي ذلك الكتاب المنزل هو الكتاب الكامل.

خلاصة هذا الموضع أن البلاغيين لاحظوا أن «ذلك» إشارة للبعيد بدليل لام البعد، والكتاب منا جد قريب، فلماذا أشير بالبعيد إلى القريب؟ وجوابه أن إشارة البعد تدل على بعد المنزلة، فإذا ضمت إليها دلالة آل في الكتاب صار المعنى: هذا الكتاب الرفيع القدر الكامل في كل ما حواه لا شك فيه هدى للمتقين ولعل هذا هو المراد - والله أعلم.

وهذا الموقع وهو - تعريف. المسند إليه بطريق الإشارة. له عند البلاغيين مبحث متين، وقد جمعوا له معاني كثيرة من خلال دراستهم للقرآن، وكلام خاتم المرسلين، وشعر العرب، ما جعله باباً واسعاً من أبواب البلاغة العربية ومن أراد الوقوف عليه فليراجع مصنفات البلاغيين.

ينظر: المطول ٧٧ وما بعدها والإيضاح بتحقيق خفاجي ٣٢/٢ وما بعدها، وفتح القدير ٣٣/١، وروح المعاني ١٠٥/١، علم المعاني في فتح القدير للشوكاني ٥٢/١ وما بعدها، والجمل في الفتوحات الألفية ١١/١.

تقلق له النفس ولا تستقرّ، وكونه صحيحاً صادقاً مما تطمئن له وتسكن، ومنه: ريب الزمان، وهو ما يقلق النفوس، ويشخص بالقلوب من نوائبه، ومنه: أنه مر بظبي حاقف^(١) فقال: «لَا يُرِيه أَحَدٌ بِشْيءٍ» (١٥). فَإِنْ قلت: كيف نفى الريب على سبيل الاستغراق؟

= أما حديث أنس:

فأخرجه أحمد في المسند (١٥٣/٣) من طريق يحيى بن إسحاق قال: أخبرني أبو عبد الله الأسدي قال: سمعت أنس بن مالك يقول: قال رسول الله - ﷺ -: «اتقوا دعوة المظلوم وإن كان كافراً؛ فإنه ليس دونها حجاب»، وقال رسول الله - ﷺ -: «دع ما يريك إلى ما لا يريك».

أما حديث ابن عمر:

أخرجه أبو نعيم في الحلية (٣٥٢/٦)، والخطيب في تايخ بغداد (٢٢٠/٢) و(٣٨٦/٦) من طريق عبد الله بن أبي رومان عن ابن وهب عن مالك عن نافع عن ابن عمر به. والخطيب في التاريخ (٣٨٧/٢) من رواية قتية بن سعيد عن مالك ثم قال: «وهذا الحديث باطل عن قتية عن مالك، وإنما يحفظ عن عبد الله بن أبي رومان عن ابن وهب عن مالك. واه، تفرد واشتهر به ابن أبي رومان وكان ضعيفاً» ا. هـ. وقال أبو نعيم في الحلية:

«غريب من حديث مالك تفرد به ابن أبي رومان عن ابن وهب»، ورواه القضاعي في مسند الشهاب (٦٤٥) من رواية عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن النبي - ﷺ - وبراجع فتح الوهاب للغماري (٤٥٥/١) رقم (٤٠٨).

قال الحافظ ابن حجر في تخریج الکشاف:

أخرجه الترمذي في آخر الطب، والحاكم في الأحكام والبيوع، والطبراني والبخاري، ورواه البيهقي في الشعب بلفظ: «فإن الشر رية، والخير طمأنينة». انتهى.

١٥ - أخرجه النسائي (١٨٣/٥): كتاب الحج: باب ما يجوز للمحرم أكله من الصيد، حديث رقم (٢٨١٨) وأحمد (٤٥٢/٣)، ومالك في الموطأ (٣٥١/١) كتاب الحج: باب ما يجوز للمحرم أكله من الصيد حديث (٧٩)، وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى (١٧١/٦) كتاب الهيات: باب ما جاء في هبة المشاع، وأيضاً في (٣٢٢/٩): كتاب الضحايا: باب ما جاء في حمار الوحش...، وابن حبان في صحيحه (٥١٣/١١) كتاب الهبة. باب ذكر إباحة قبول المرء الهبة للشيء المشاع بينه وبين غيره، والطبراني في معجمه الكبير (٢٥٩/٥) حديث برقم (٥٢٨٣)، والحديث صححه ابن حبان.

قال الحافظ ابن حجر في «تخریج الکشاف»: أخرجه في الموطأ. والنسائي في الحج. وابن حبان من رواية عمر بن سلمة الضمري عن البهري، أن رسول الله - ﷺ - خرج يريد مكة وهو محرم، حتى إذا كان بالإنابة بين الروثة والعرج، إذا ظبي حاتف في ظل وفيه سهم، فأمر رجلاً أن يقف عنده لا يُريه أحد من الناس حتى يجاوزوه. وإسحاق في مسنده: فقال لبعض القوم: «كن حتى يمر الناس ولا يريه أحد بشيء» ا. هـ. البهري وقع في مسند أبي يعلى أن اسمه مخول، ولفظه: نبحت حبانل لي بالأبواء فوق وقع فيها ظبي، فأقلت والحبل في رجله، فخرجت أقفوه فسبني إليه رجل فاحتضنها، ثم ترافعتا إلى النبي - ﷺ - فجعله بيننا نصفين. انتهى.

(١) قوله «أنه مر بظبي حاقف» لعله: أنه صلى الله عليه وسلم إلخ. وفي الصحاح أنه عليه السلام مر بظبي حاقف في ظل شجرة، وهو الذي انحنى وتثنى في نومه اهـ. (ع)

وكم من مراتب فيه؟ قلت: ما نفى أن أحداً لا يرتاب فيه^(١) وإنما المنفى كونه متعلقاً للريب ومظنة له؛ لأنه من وضوح الدلالة وسطوح البرهان بحيث لا ينبغي لمرتاب أن يقع فيه؛ ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِشُرُوهٍ مِّمَّنْ مِثْلِهِ﴾ [البقرة: ٢٣]، فما أبعد وجود الريب منهم؟ وإنما عرفهم الطريق إلى مزيل الريب، وهو أن يحزروا أنفسهم ويروزوا قواهم في البلاغة، هل تتم للمعارضة أم تتضاءل دونها؟ فيتحققوا عند عجزهم أن ليس فيه مجال للشبهة ولا مدخل للريبة. فإن قلت: فهلا قَدَّم الظرف على الريب، كما قَدَّم على العَوَّل في قوله تعالى: ﴿لَا فِيهَا عَوَّلٌ﴾ [الصافات: ٤٧]؟ قلت: لأنَّ القصد في إِبْلَاءِ الريب حرف النفي، نفى الريب عنه، وإثبات أنه حق وصدق لا باطل وكذب، كما كان/ ١٠ ب المشركون يدعون، ولو أولى الظرف لقصد إلى ما يبعد عن المراد، وهو أن كتاباً آخر فيه الريب لا فيه؛ كما قصد في قوله: ﴿لَا فِيهَا عَوَّلٌ﴾^(٢) تفضيل خمر الجنة على خمور الدنيا بأنها لا تغتال العقول كما تغتالها هي، كأنه قيل: ليس فيها ما في غيرها من هذا العيب والنقيصة، وقرأ أبو الشعثاء: ﴿لَا رَيْبُ فِيهِ﴾ بالرفع، والفرق بينها وبين المشهورة، أن المشهورة توجب الاستغراق، وهذه تجوزها. والوقف على ﴿فِيهِ﴾ هو المشهور. وعن نافع وعاصم أنهما وقفا على ﴿لَا رَيْبَ﴾ ولا بدَّ للواقف من أن ينوي خبراً. ونظيره قوله تعالى: ﴿قَالُوا لَا صَيِّرٌ﴾ [الشعراء: ٥٠]، وقول العرب: لا بأس، وهي كثيرة في لسان أهل الحجاز. والتقدير: ﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾.

﴿فِيهِ هُدًى﴾ الهدى مصدر على فعل، كالسرى والبكى، وهو الدلالة الموصلة إلى البغية، بدليل وقوع الضلالة في مقابلته. قال الله تعالى: ﴿أَوَلَيْكَ الَّذِينَ اشْتَرَوْا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَى﴾ [البقرة: ٢٤]. وقال تعالى: ﴿لَعَلَّ هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ [سبا: ٢٤]. ويقال: مهدي، في موضع المدح كـ «مهتد»؛ ولأن اهتدى مطاوع هدى - ولن يكون المطاوع في خلاف معنى أصله - ألا ترى إلى نحو: غمه فاغتم، وكسره فانكسر، وأشباه

(١) قوله «أن أحداً لا يرتاب فيه» لعله أن أحداً يرتاب فيه. وقد يقال المراد ما نفى الريب على معنى أن أحداً لا يرتاب فيه. (ع)

(٢) قال السمين الحلبي وكان هذا الذي ذكره أبو القاسم الزمخشري بناءً منه على أن التقديم يفيد الاختصاص، وكان المعنى أن خمرة الآخرة اختصت بنفي الغول عنها بخلاف غيرها، وللنازعة فيه مجال.

وقد رام بعضهم الرد عليه بطريق آخر، وهو أن العرب قد وصفت أيضاً خمر الدنيا بأنها لا تغتال العقول؛ قال علقمة [من البسيط]:

تَشْفِي الصَّدَاعَ وَلَا يُؤْذِيكَ صَالِبُهَا
وَلَا يُخَالِطُهَا فِي الرَّأْسِ تَذْوِيمُ

وما أبعد هذا من الرد عليه، إذ لا اعتبار بوصف هذا القائل. انتهى. الدرر.

ذلك، فإن قلت: فلم قيل: «هُدًى لِلْمُتَّقِينَ» والمتقون مهتدون^(١)؟ قلت: هو كقولك للعزیز المكرم: «أعزك الله وأكرمك»، تريد طلب الزيادة إلى ما هو ثابت فيه واستدامته، كقوله: «أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ». ووجه آخر، وهو أنه سماهم عند مشارفتهم؛ لاكتساء لباس التقوى، متقين، كقول رسول الله ﷺ: «مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا فَلَهُ سَلْبُهُ» (١٦) وعن ابن

١٦ - أخرجه مالك (٤٥٤/٢ - ٤٥٥) كتاب الجهاد - باب ما جاء في السلب في الثقل: حديث (١٨) وأحمد (٢٩٥/٥، ٣٠٦) والبخاري (٢٤٧/٦) كتاب فرض الخمس - باب من لم يخمس الأسلاب - حديث (٣١٤٢) ومسلم (١٣٧٠/٣): كتاب الجهاد والسير. باب استحقاق القاتل سلب القاتل حديث (١٧٥١/٤١) وأبو داود (١٥٩/٣) كتاب الجهاد - باب في السلب يُعطى القاتل حديث (٢٧١٧) وابن ماجه (٩٤٦/٢): كتاب الجهاد - باب المبارزة والسلب - حديث (٢٨٣٧) والترمذي (١١١/٤) كتاب السير: باب ما جاء في من قتل قتيلاً - حديث (١٥٦٢).

والحميدي (٢٠٤/١) رقم (٤٢٣) والدارمي (٢٢٩/٢) كتاب السير باب من قتل قتيلاً فله سلبه وأبو عبيد القاسم بن سلام في «الأموال» رقم (٧٧٦) وابن الجارود (١٠٧/٦) والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٢٢٦/٣) والبيهقي (٥٠/٩) والبغوي في شرح السنة (٦١٢/٥) - بتحقيقنا) من طريق يحيى بن سعيد عن عمر بن كثير بن أفلح عن أبي محمد مولى أبي قتادة عنه. مطولاً ومختصراً وقال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرجه أحمد (٣٠٧/٥) عن إسحاق بن عيسى والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٢٢٧/٣) من طريق ابن المبارك كلاهما عن ابن لهيعة عن عبيد الله بن أبي جعفر عن الأعرج عن أبي قتادة الأنصاري أنه قتل رجلاً من الكفار ففله - النبي - ﷺ - سلبه ودرعه فباعه بخمسة أواق. وابن المبارك من قدماء أصحاب ابن لهيعة. وللحديث شاهد من حديث أنس بن مالك.

أخرجه أبو داود (٧٨/٢) كتاب الجهاد: باب في السلب يعطى للقاتل حديث (٢٧١٨) والدارمي (٢٢٩/٢) كتاب الجهاد والسير، باب من قتل قتيلاً فله سلبه وابن حبان (١٦٧١ - موارد) والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٢٢٧/٣) والحاكم (٣٥٣/٣) وأبو داود الطيالسي (١٠٨/٢) - ١٠٩ - منحة) رقم (٢٣٧٤) والبيهقي (٣٠٦/٦ - ٣٠٧) كتاب قسم الفبيء: باب السلب للقاتل وأحمد (١١٤/٣) من طريق إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس قال: قال رسول الله - ﷺ - يوم حنين: «من قتل قتيلاً فله سلبه»...

(١) قال محمود رحمه الله: «فإن قلت: فلم قيل هدى للمتقين والمتقون مهتدون... إلخ». قال أحمد رحمه الله: الهدى يطلق في القرآن على معنيين: أحدهما الإرشاد وإيضاح سبيل الحق. ومنه قوله تعالى: «وَأَمَّا نَسْوُهُ فَوَهِتَهُمْ فَاسْتَحَبُّوا الْمَمَى عَلَى الْهُدَى». وعلى هذا يكون الهدى للضال باعتبار أنه رشد إلى الحق، سواء حصل له الاهتداء أو لا. والآخر خلق الله تعالى الاهتداء في قلب العبد، ومنه: (أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده) فإذا ثبت وروده على المعنيين فهو في هذه الآية يحتمل أن يراد به المعنيان جميعاً. وأما قول الزمخشري: إن القرآن لا يكون هدى للمعلوم بقاؤهم على الضلالة، فإنما يستقيم إذا أريد بالهدى خلق الاهتداء في قلوبهم. وأما إذا أريد معناه الأول، فلا يمتنع أن الله تعالى أرشد الخلق أجمعين، وبين للناس ما نزل إليهم، فمنهم من اهتدى، ومنهم من حقت عليهم الضلالة. هذا مذهب أهل السنة.

عباس رضي الله عنهما: «إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ الْحَجَّ فَلْيَعْجَلْ؛ فَإِنَّهُ يَمْرَضُ الْمَرِيضُ، وَتَضِلُّ

قال أبو داود: هذا حديث حسن.

وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ووافقه الذهبي وصححه أيضاً ابن حبان. وله شاهد أيضاً من حديث سمرة بن جندب.

أخرجه أحمد (١٢/٥) وابن ماجه (٩٤٧/٢) كتاب الجهاد: باب المبارزة والسلب حديث (٢٨٣٨) والبيهقي (٣٠٩/٦) من طريق نعيم بن أبي هند عن ابن سمرة بن جندب عن أبيه قال: قال رسول الله - ﷺ -: «من قتل فله السلب».

قال البوصيري في «الزوائد» (٤١٦/٢): هذا إسناد فيه ابن سمرة بن جندب واسمه سليمان بن سمرة بن جندب.

ذكره ابن حبان في الثقات وقال ابن القطان: حاله مجهول وباقي رجال الإسناد ثقات. ا.هـ.

وفي الباب عن سلمة بن الأكوع وعوف بن مالك وابن عباس وجابر.

أما حديث سلمة بن الأكوع.

أخرجه مسلم (٣/١٣٧٤ - ١٣٧٥) كتاب الجهاد والسير: باب استحقاق القاتل سلب القتيل حديث (١٧٥٤/٤٥) من طريق إياس بن سلمة قال: حدثني أبو سلمة بن الأكوع قال: غزونا مع رسول الله - ﷺ - هوازن... الحديث.

أما حديث عوف بن مالك.

أخرجه مسلم (٣/١٣٧٣) كتاب الجهاد والسير: باب استحقاق القاتل سلب القتيل حديث (٤٣/١٧٥٣) عن عوف بن مالك قال خَرَجْتُ مَعَ مَنْ خَرَجَ مَعَ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ، فِي غَزْوَةِ مُؤْتَةَ. وَرَافَقَنِي مَدْدِيُّ مِنَ التَّيْمَنِ. وَسَاقَ الْحَدِيثَ عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - بِخَوْرِهِ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فِي الْحَدِيثِ: قَالَ عَوْفٌ: فَقُلْتُ: يَا خَالِدُ! أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَضَى بِالسَّلْبِ لِلْقَاتِلِ؟ قَالَ: بَلَى، وَلَكِنِّي اسْتَكْفَرْتُهُ.

أما حديث ابن عباس.

فأخرجه أبو نعيم في الحلية (٨/٤٥) من طريق إبراهيم بن أدهم عن مقاتل بن حيان عن عكرمة عن ابن عباس.

قال أبو نعيم: غريب من حديث إبراهيم لم نكتبه إلا من هذا الوجه.

تنبيه: عزا الحافظ ابن حجر في «تخريج أحاديث المختصر» (١٥٢/٢) هذا الحديث لأبي نعيم في «الحلية» بلفظ: من قتل قتيلاً فله سلبه وليس كما قال فاللفظ هو كما تقدم.

حديث آخر عن ابن عباس.

أخرجه أحمد (١/٢٨٩) من طريق مقسم عنه أن النبي - ﷺ - مرَّ على أبي قتادة وهو عند رجل قد قتله فقال: دعوه وسلبه.

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٥/٣٣٣ - ٣٣٤) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط بمعناه ورجال أحمد والكبير رجال الصحيح غير عتاب بن زياد وهو ثقة.

حديث آخر:

ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٥/٣٣٤) عنه قال: انتهى عبد الله بن مسعود إلى أبي جهل يوم بدر وهو رقيد فاستل سيفه فضرب عنقه فندر رأسه ثم أخذ سلبه فأتى النبي - ﷺ - فأخبره أنه قتل أبا جهل فاستحلفه بالله ثلاث مرات، وحلف، فجعل له سلبه.

وقال الهيثمي: رواه الطبراني وفيه إسماعيل بن أبي إسحاق أبو إسرائيل الملائي وهو ضعيف.

الضلالة، وتُكْتَفُ الْحَاجَةُ» (١٧) فَسَمِيَ المشارف للقتل والمرض والضلال: «قتيلاً ومريضاً، وضالاً»، ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَا يَلِدُوا إِلَّا فَاكِراً كَفَّارًا﴾ [نوح: ٢٧]، أي صائراً إلى الفجور والكفر. فإن قلت: فهلا قيل: هدى للضالين؟ قلت: لأن الضالين فريقان: [فريق] علم بقاؤهم على الضلالة وهم المطبوع على قلوبهم، وفريق علم أن مصيرهم إلى الهدى؛ فلا يكون هدى للفريق الباقيين على الضلالة، فبقي أن يكون هدى لهؤلاء، فلو جيء بالعبارة المفصحة عن ذلك لقيل: هدى للصائرين إلى الهدى بعد الضلال، فاختصر الكلام بإجرائه على الطريقة التي ذكرنا، فقليل: هدى للمتقين. وأيضاً فقد جعل ذلك سلباً إلى

= - حديث جابر:

أخرجه البيهقي (٣٠٩/٦) من طريق أبي الوليد ثنا هشام عن شريك عن ابن عقيل عن جابر قال: بارز عقيل بن أبي طالب - رضي الله عنه - رجلاً يوم مؤتة فقتله فنقله رسول الله - ﷺ - سيفه وترسه. وأخرجه البيهقي أيضاً من طريق الوليد بن صالح ثنا شريك به وأخرجه الحافظ ابن حجر في «تخريج أحاديث المختصر» (١٥٤/٢) من طريق سليمان بن أحمد - الطبراني - في الأوسط نا أحمد بن خلد نا إسماعيل بن عبد الله بن زرارة نا شريك عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر قال: بارز عقيل بن أبي طالب يوم مؤتة رجلاً فقتله فنقله رسول الله - ﷺ - سلبه وخاتمه...

وذكره الهيثمي في «المجمع» (٣٣٤/٥) وقال: رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبد الله بن محمد بن عقيل وهو حسن الحديث.

وفيه ضعف أ.هـ.

وقال ابن حجر في «تخريج أحاديث المختصر» (١٥٤/٢): حديث حسن.

قال الحافظ ابن حجر في تخريج الكشاف به.

متفق عليه من حديث أبي قتادة، وفيه قصته، وغلط الطيبي فقرأه لأبي داود عن ابن عباس - رضي الله عنهما - والذي فيه أنه قال يوم بدر:

«من قتل قتيلاً فله كذا وكذا»، لم يقل: «فله سلبه». انتهى.

١٧ - أخرجه ابن ماجة (٩٦٢/٢) كتاب المناسك باب الخروج إلى الحج، حديث (٢٨٨٣) وأحمد في مسنده (٢١٤/١) وفي (٣٢٣/١) وفي (٣٥٥/١).

وذكره الزيلعي في تخريج الكشاف (٤١/١) وعزاه إلى إسحاق بن راهويه في مسنده:

من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس أو عن الفضل بن عباس أو عن أحدهما، عن صاحبه.

وأخرجه أبو داود (١٤١/٢): كتاب المناسك: حديث رقم (١٧٣٢) وأحمد في مسنده (٢٢٥/١)

وعبد بن حميد في مسنده ص (٣٧) حديث (٧٢٠) والدارمي (٢٨/٢): كتاب المناسك: باب من

أراد الحج فليستعجل.

من طريق مهرا بن صفوان عن ابن عباس بلفظ «من أراد الحج فليستعجل».

قال الحافظ ابن حجر في «تخريج الكشاف»: موقوف، عزاه الطيبي لأبي داود وحده مرفوعاً،

وقال: ليس فيه الزيادات، يعني قوله فيه يمرض إلى آخره انتهى. والحديث بتمامه عند ابن ماجة

وأحمد وإسحاق في مسنديهما مرفوعاً، وفيه أبو إسرائيل المكي، وهو صدوق سيء الحفظ.

انتهى.

تصدير السورة التي هي أولى الزهراوين وسنام القرآن وأول المثاني، بذكر أولياء الله والمرتضين من عباده.

والمتمقي في اللغة اسم فاعل، من قولهم: «وقاه فاتقى». والوقاية: فرط الصيانة، ومنه: فرس واق، وهذه الدابة تقي من وجاها، إذا أصابه ضلع^(١) من غلظ الأرض، ورقة الحافر، فهو بقي حافره أن يصيبه أدنى شيء يؤلمه، وهو في الشريعة الذي/ ١١ أبقى نفسه تعاطي ما يستحق به العقوبة من فعل أو ترك، واختلف في الصغائر^(٢)، وقيل: الصحيح، أنه لا يتناولها؛ لأنها تقع مكفرة عن مجتنب الكبائر، وقيل: يطلق على الرجل اسم المؤمن؛ لظاهر الحال، والمتمقي لا يطلق إلا عن خبرة، كما لا يجوز إطلاق العدل إلا على المختبر.

ومحل ﴿هُدًى لِلْمُتَّقِينَ﴾ الرفع، لأنه خبر مبتدأ محذوف، أو خبر مع ﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ لذلك، أو مبتدأ إذا جعل الظرف المقدم خبراً عنه، ويجوز أن ينصب على الحال، والعامل فيه معنى الإشارة أو الظرف، والذي هو أرسخ عرقاً في «البلاغة» أن يضرب عن هذه المحال صفحاً، وأن يقال: إن قوله: ﴿الْمَرْ﴾ جملة برأسها، أو طائفة من حروف المعجم مستقلة بنفسها، و﴿ذَلِكَ أَلِكْتَبُ﴾ جملة ثانية، و﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ ثالثة، و﴿هُدًى لِلْمُتَّقِينَ﴾ رابعة. وقد أصيب بترتيبها مفصل البلاغة وموجب حسن النظم، حيث جيء بها متناسقة هكذا من غير حرف نسق، وذلك لمجيئها متآخية آخذاً بعضها بعنق بعض، فالثانية متحدة بالأولى معتقة لها، وهلم جرا إلى الثالثة والرابعة؛ بيان ذلك أنه نبه أولاً على أنه الكلام المتحدى به، ثم أشير إليه بأنه الكتاب المنعوت بغاية الكمال، فكان تقريراً لجهة التحدي، وشدّاً من أعضاده، ثم نفى عنه أن يتشبه به طرف من الريب، فكان شهادة وتسجيلاً

(١) قوله «من وجاها إذا أصابه ضلع» في الصحاح: الوجي: الوجع في الحافر. والضلع: الميل والاعوجاج والظلع: غمز في مشيته البعير. (ع)

(٢) قال محمود رحمه الله: «واختلف في الصغائر... إلخ». قال أحمد رحمه الله: ومن تمنى القدرة على الله تعالى اعتقادهم أن الصغائر ممحوة عنهم ما اجتنبوا الكبائر، وأنه يجب أن يعفو الله عنها لمجتنب الكبائر، كما يجب عندهم أن لا يعفو عن مرتكب الكبائر، وهذا هو الخطأ الصراح، والمحادة لآيات الله بينات وسُنن رسوله صلى الله عليه وسلم الصحاح. والحق أن غفران الصغائر - وإن اجتنبت الكبائر - موكول إلى المشيئة، كما أن غفران الكبائر موكول إليها أيضاً. ومن لا يعتقد ذلك وهم القدرية يضطرون إلى الوقوف عند قوله تعالى: ﴿فَمَنْ يَسْكَلْ يَشْكَلْ دَرَوْ حَيْرًا يَرَوْ ۖ وَمَنْ يَسْكَلْ يَشْكَلْ دَرَوْ شَرًّا يَرَوْ ۖ﴾ فإنه ناطق بالمواخاة بالصغائر. ويتحiron عند قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَعْفُو الدُّنُوبَ جَمِيعًا﴾ فإنه مصرح بمغفرة الكبائر. أما أهل السنة فقد ألفوا بين هاتين الآيتين بقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ فإن التقييد بالمشيئة في هذه يقضي على الآيتين المطلقتين.

بكماله؛ لأنه لا كمال أكمل مما للحق واليقين، ولا نقص أنقص مما للباطل والشبهة، وقيل لبعض العلماء: فيم لذتك؟ فقال: في حجة تبختر اتضاحاً، وفي شبهة تتضاءل افتضاحاً. ثم أخبر عنه بأنه هدى للمتقين، فقرر بذلك كونه يقيناً لا يحوم الشك حوله، وحقاً لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، ثم لم تخل كل واحدة من الأربع، بعد أن رتب هذا الترتيب الأنيق، ونظمت هذا النظم السري، من نكتة ذات جزالة^(١)، ففي الأولى: الحذف والرمز إلى الغرض بالطف وجه وأرشفه، وفي الثانية: ما في التعريف من الفخامة، وفي الثالثة: ما في تقديم الريب على الظرف، وفي الرابعة: الحذف، ووضع المصدر الذي هو: ﴿هُدًى﴾ موضع الوصف الذي هو: «هاد» وإيراده منكرراً، والإيجاز في ذكر المتقين.

زادنا الله اطلاعاً على أسرار كلامه، وتبيناً لنكت تنزيله، وتوفيقاً للعمل بما فيه.

﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾ (٢)

﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ﴾ إما موصول بالمتقين على أنه صفة مجرورة، أو مدح منصوب، أو

(١) قوله - ثم لم تخل كل واحدة - «من نكتة ذات جزالة»

قلت: في كلامه بيان قوي لكن البلاغيين نظروا في هذه الجمل فوجدوها خلت من حرف العطف، وهذا دليل على كمال الاتصال المعنوي بينها، وكما قالوا إن الفعل هو عين الوصل في الحقيقة؛ لأن المدار في المقاصد على المعاني وتواصلها، ولهذا أغنانا عن الوصل بالواو قوة الاتصال المعنوي، ولهذا سمي بكمال الاتصال، ولستمع إلى قول القزويني في الإيضاح حيث يقول:

«فإن وزان لا ريب فيه في الآية وزان نفسه في قولك جاءني الخليفة نفسه، فإنه لما بولغ في وصف الكتاب ببلوغه الدرجة القصوى من الكمال، بجعل المبتدأ ذلك، وتعريف الخبر باللام، كان عند السامع قبل أن يتأمله مظنة أنه مما يرمى به جزافاً من غير تحقق، فأتبعه - لا ريب فيه - نفياً لذلك، إتيان الخليفة نفسه، إزالة لما عسى أن يتوهم السامع أنك في قولك جاءني الخليفة متجاوز أو ساه، وكذا قوله: «كان لم يسمعها كأن في أذنيه وقرأ الثاني مقرر لما أفاده الأول...».

ثم يحدثنا عن إتيان «هدى للمتقين» لما قبلها بدون عاطف - أيضاً - فيقول:

«فإن هدى للمتقين معناه أنه في الهداية بالغ درجة لا يدرك كنهها حتى كأنه هداية محقة وهذا معنى قولك - ذلك الكتاب - لأن معناه كما هو الكتاب الكامل، والمراد فيما له كماله في الهداية؛ لأن الكتب السماوية بحسبها تفاوتت في درجات الكمال».

في قول صاحب الكشف: «وفي اسم الإشارة... إلخ» ١٤١/١ ما يفيد أن تعريف المسند إليه باسم الإشارة لأغراض عديدة مبثوثة في النص القرآني والحديث الشريف وكلام العرب، وقد سار البلاغيون في بحثهم عن هذه الأسرار وجمعوا منها زادا طيباً في مصنفاتهم. ومن هذا الزاد ما أوردوه في هذه الآية حيث قال القزويني «أفاد اسم الإشارة زيادة الدلالة على المقصود من اختصاص المذكورين قبله باستحقاق الهدى من ربهم والفلاح».

«يراجع الإيضاح ٢٥/٢ وما بعدها مع تحقيق خفاجي عليه، والبلاغة القرآنية في تفسير الزمخشري لأبي موسى ٣١٢، وعلم المعاني في تفسير فتح القدير للشوكاني ٨٣/١ وما بعدها».

مرفوع بتقدير: أعني الذين يؤمنون، أو هم الذين يؤمنون، وإما مقتطع عن المتقين مرفوع على الابتداء مخبر عنه بـ ﴿أُولَئِكَ عَلَىٰ هُدًى﴾ [البقرة: ٥]. فإذا كان موصولاً، كان الوقف على المتقين حسناً غير تام، وإذا كان مقتطعاً، كان وقفاً تاماً، فإن قلت: ما هذه الصفة، أواردة بياناً وكشفاً للمتقين؟ أم مسرودة مع المتقين تفيد غير فائدتها؟ أم جاءت على سبيل المدح والثناء كصفات الله الجارية/ ١١ ب عليه تمجيذاً؟ قلت: يحتمل أن ترد على طريق البيان والكشف، لاشتغالها على ما أسست عليه حال المتقين من فعل الحسنات وترك السيئات، أمّا الفعل: فقد انطوى تحت ذكر الإيمان الذي هو أساس الحسنات ومنصبها، وذكر الصلاة والصدقة؛ لأنّ هاتين أمّا العبادات البدنية والمالية، وهما العيار على غيرهما؛ ألَمْ تَرَ كَيْفَ سَمَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّلَاةَ عِمَادَ الدِّينِ، وَجَعَلَ الْفَاصِلَ بَيْنَ الْإِسْلَامِ وَالْكَفْرِ تَرْكَ الصَّلَاةِ؟. وَسَمَّى الزَّكَاةَ قَنْطَرَةَ الْإِسْلَامِ؟ (١٨) وقال الله تعالى: ﴿وَوَيْلٌ لِلْمُشْرِكِينَ

١٨ - أما حديث الصلاة عماد الدين:

أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٣٩/٣) حديث برقم (٢٨٠٧).

وذكره العجلوني في كشف الخفاء (٣١/٢) حديث (١٦٢١).

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢٩٦/١).

وذكره ابن حجر في تلخيص الحبير (٣٠٨/١) كتاب الصلاة باب أوقات الصلاة، تحت رقم (٢٤٣).

والحديث له شاهد من حديث علي بن أبي طالب.

وذكره الديلمي في فردوس الأخبار (٥٦٣/٢) حديث (٣٦١/١) والسيوطي في الدر المنثور (١/٢٩٦).

وعزه الزيلعي في تخريج الكشاف (٤٢/١) حديث (١٩) - إلى أبي القاسم الأصبهاني في كتابه الترغيب والترهيب.

وقال ابن حجر في تلخيص الحبير: قال النووي في التنقيح هو منكر باطل، قلت: وليس كذلك بل رواه أبو نعيم شيخ البخاري في كتابه الصلاة عن حبيب بن سليم، عن بلال بن يحيى قال جاء رجل إلى النبي - ﷺ - وسأله؟ فقال: «الصلاة عمود الدين»، وهو مرسل رجاله ثقات. ا. هـ.

أما حديث: بين العبد والكفر ترك الصلاة.

أخرجه أحمد (٣٧٠/٣)، والدارمي (٢٨٠/١) كتاب الصلاة: باب في تارك الصلاة، ومسلم

(٨٨/١) كتاب الإيمان: باب بيان إطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة، الحديث (٨٢/١٣٤)،

وأبو داود (٨٥/٥) كتاب السنة: باب في رد الإرجاء، الحديث (٤٦٧٨)، والترمذي (١٣/٥):

كتاب الإيمان: باب ما جاء في ترك الصلاة، الحديث (٢٦١٨)، وابن ماجه (٣٤٢/١): كتاب

إقامة الصلاة: باب ما جاء فيمن ترك الصلاة، الحديث (١٠٧٨)، وأبو نعيم (٢٥٦/٨ - الحلية)،

والبيهقي (٣٦٦/٣)، ولفظ مسلم من رواية أبي الزبير، عن جابر، سمعت رسول الله - ﷺ -

يقول: «بين الرجل وبين الكفر ترك الصلاة».

وأخرجه ابن ماجه (١٠٨٠)، من حديث أنس بن مالك بلفظ: «ليس بين العبد و[بين] الشرك إلا» =

الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ ﴿فصلت: ٦ - ٧﴾. فلما كانتا بهذه المثابة، كان من شأنهما استجرار سائر العبادات واستتباعها، ومن ثم اختصر الكلام اختصاراً، بأن استغنى عن عدّ الطاعات بذكر ما هو كالعنوان لها، والذي إذا وجد لم تتوقف أخواته أن تقترن به، مع ما في ذلك من الإفصاح عن فضل هاتين العبادتين، وأما الترك فكذلك؛ ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾ [المنكيات: ٤٥]؟ ويحتمل ألا تكون بياناً للمتقين، وتكون صفة برأسها دالة على فعل الطاعات، ويراد بالمتقين الذين يجتنبون المعاصي، ويحتمل أن تكون مدحاً للموصوفين بالتقوى، وتخصيصاً للإيمان بالغيب وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة بالذكر؛ إظهاراً لإنانيتها على سائر ما يدخل تحت حقيقة هذا الاسم من الحسنات.

والإيمان: إفعال من الأمن. يقال: أمنت وأمنتته غيري، ثم يقال: آمنه إذا صدّقه، وحقيقته: آمنه التكذيب والمخالفة، وأما تعديته بالباء فلتضمينه معنى أقرّ وأعترف، وأما ما

= ترك الصلاة فإذا تركها فقد أشرك.

وقال البوصيري (٣٥٧/١): هذا إسناد ضعيف لضعف يزيد بن أبان الرقاشي.

أما حديث: «الزكاة قنطرة الإسلام».

أخرجه ابن عدي في الكامل (١٤١٧/٤) والبيهقي في الشعب (١٩٥/٣) حديث (٣٣١٠)، والقضاعي في مسند الشهاب (٢٧٠)، وابن الجوزي في العلل المتناهية (٤٩٣/٢) حديث برقم (٨١٤)، كلهم من طريق الضحاك بن حمزة عن أبان عن حطان بن عبد الله الرقاشي عن أبي الدرداء قال: قال رسول الله - ﷺ - وذكره.

وقال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح عن رسول الله - ﷺ -، قال يحيى: الضحاك ليس بشيء: وقال النسائي: ليس بثقة.

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٥/٣) وقال: رواه الطبراني في الكبير والأوسط ورجاله موثقون، إلا أن بقية مدلس وهو ثقة.

وعزاه الزيلعي إلى إسحاق بن راهويه في مسنده (تخريج الكشاف (٤٢/١)).

قال الحافظ ابن حجر في «تخريج الكشاف»:

أما الحديث الأول: فأخرجه البيهقي في الشعب من طريق عكرمة عن عمر - رضي الله عنه - في حديث في آخره: «والصلاة عماد الدين» قال: وعكرمة لم يسمع من عمر. قال: وأراه عن ابن عمر - رضي الله عنهما -، وله شاهد من حديث علي - رضي الله عنه - بلفظ: «الصلاة عماد الإسلام»، أخرجه الأصبهاني في الترغيب. وغفل ابن الصلاح في مشكل الوسيط فقال: هذا حديث غير معروف. قلت: والطيب عزاه لتخريج الترمذي في حديث معاذ فيه: «وعموده الصلاة» ولا يخفى بعده.

وأما الحديث الثاني: فرواه مسلم من حديث جابر - رضي الله عنه - بلفظ: «بين الرجل وبين الكفر تركه الصلاة».

وأما الحديث الثالث: فرواه إسحاق في مسنده من حديث أبي الدرداء - رضي الله عنه - به سواء. وفيه الضحاك ابن حنق. وهو ضعيف. انتهى.

حكى أبو زيد عن العرب: ما أمنت أن أجد صحابة - أي ما وثقت - فحقيقته: صرت ذا أمن به، أي ذا سكون وطمأنينة، وكلا الوجهين حسن في ﴿يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ﴾ أي يعترفون به أو يشقون بأنه حق، ويجوز ألا يكون ﴿بِالْغَيْبِ﴾ صلة للإيمان، وأن يكون في موضع الحال، أي يؤمنون غائبين عن المؤمن به، وحقيقته: ملتبسين بالغيب، كقوله ﴿الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُم بِالْغَيْبِ﴾ [فاطر: ١٨]، ﴿لَيَعْلَمَنَّ أَنِّي لَمْ أَخْتَهُ بِالْغَيْبِ﴾ [يوسف: ٥٢]، ويعضده ما روي: «أن أصحاب عبد الله ذكروا أصحاب رسول الله ﷺ وإيمانهم، فقال ابن مسعود رضي الله عنه: إن أمر محمد كان بيناً لمن رآه، والذي لا إله غيره، ما آمن مؤمن أفضل من إيمان بغيث، ثم قرأ هذه الآية (١٩)، فإن قلت: فما المراد بالغيب إن جعلته صلة؟ وإن جعلته حالاً؟ قلت: إن جعلته صلة كان بمعنى الغائب، إما تسمية بالمصدر من قولك: غاب الشيء غيباً، كما سمي الشاهد بالشهادة، قال الله تعالى: ﴿عَلِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ﴾ [الزمر: ٤٦] والعرب تسمى المطمئن من الأرض غيباً، وعن النضر بن شميل: شربت الإبل حتى وارت غيوب كلاها، يريد بالغيب: الخمصة التي تكون في موضع الكلية، إذا بطنت الدابة/ ١٢ أنتفخت، وإما أن يكون فيعلا فخفف، كما قيل: قِيلَ وأصله: قِيلَ، والمراد به: الخفي الذي لا ينفذ فيه ابتداء إلا علم اللطيف الخبير، وإنما نعلم منه نحن ما أعلمناه، أو نصب لنا دليلاً عليه، ولهذا لا يجوز أن يطلق فيقال: فلان يعلم الغيب، وذلك نحو الصانع وصفاته، والنبؤات وما يتعلق بها، والبعث والنشور والحساب والوعد والوعيد، وغير ذلك، وإن جعلته حالاً كان بمعنى الغيبة والخفاء، فإن قلت: ما الإيمان الصحيح^(١)؟ قلت: أن يعتقد الحق ويعرب عنه بلسانه، ويصدق بعمله؛

١٩ - أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ٢٦٠): كتاب التفسير: باب من سورة البقرة. وأخرجه سعيد بن منصور في سننه (٢/ ٥٤٤) حديث (١٨٠) باب تفسير سورة البقرة. وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ٣٤) حديث (٦٦) وذكره البغوي في تفسيره معلقاً (١/ ٤٧). والسيوطي في الدر المنثور (١/ ٢٦) وعزاه إلى سفيان بن عيينة وسعيد بن منصور وأحمد بن منيع في مسنده وابن أبي حاتم وابن الأنباري في المصاحف والحاكم وابن مردويه. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي. قال الحافظ ابن حجر في «تخريج الكشاف»: أخرجه الحاكم من طريق عبد الرحمن بن زيد: «ذكروا عند عبد الله بن مسعود. إلخ» وإسناده صحيح. انتهى.

(١) قال محمود رحمه الله تعالى: «إن قلت ما معنى الإيمان الصحيح... إلخ». قال أحمد رحمه الله: يعني بالفاسق غير مؤمن ولا كافر، وهذا من الأسماء التي سماها القدرية وما أنزل الله بها من سلطان. ومعتقد أهل السنة أن الموحّد لله الذي لا خلل في عقيدته مؤمن وإن ارتكب الكبائر. وهذا =

فمن أخل بالاعتقاد - وإن شهد وعمل - فهو منافق، ومن أخل بالشهادة فهو كافر، ومن أخل بالعمل فهو فاسق.

ومعنى إقامة الصلاة: تعديل أركانها، وحفظها من أن يقع زيغ في فرائضها وسننها وآدابها، من أقام العود - إذا قومه - أو الدوام عليها والمحافظة عليها، كما قال عزّ وعلا: ﴿الَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ دَائِمُونَ﴾ [الممّاج: ٢٣]، ﴿وَالَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ يَحَافِظُونَ﴾ [المؤمنون: ٩] من قامت السوق إذا نفقت، وأقامها، قال [من المتقارب]:

أَقَامَتْ غَزَالَةُ سُوقِ الضَّرَابِ لِأَهْلِ الْعِرَاقَيْنِ حَوْلًا قَمِيطًا^(١)
لأنها إذا حوِّظ عليها، كانت كالشيء النافق الذي تتوجه إليه الرغبات ويتنافس فيه المحصلون، وإذا عطلت وأضيعت، كانت كالشيء الكاسد الذي لا يرغب فيه، أو التجلد والتشمر لأدائها، وآلاً يكون في مؤذيتها فتور عنها ولا توان، من قولهم: قام بالأمر، وقامت الحرب على ساقها، وفي ضده: قعد عن الأمر، وتقاعد عنه - إذا تقاعس وتثبط - أو أداؤها، فعبر عن الأداء بالإقامة؛ لأنّ القيام بعض أركانها، كما عبر عنه بالقنوت - والقنوت القيام - وبالركوع وبالسجود، وقالوا: سبح، إذا صلى؛ لوجود التسبيح فيها؛ ﴿قُلْ لَّا أَنْتُمْ كَانُوا مِنَ الْمَسِيحِينَ﴾ [الصفّات: ١٤٣].

= هو الصحيح لغة وشرعاً. أما لغة فإن الإيمان هو التصديق وهو مصدق. وأما شرعاً فأقرب شاهد عليه هذه الآية، فإنه لما عطف فيها العمل الصالح على الإيمان دل على أن الإيمان معقول بدونه، ولو كان العمل الصالح من الإيمان لكان العطف تكراراً. وانظر حيلة الزمخشري على تقريب معتقده من اللغة بقوله: المؤمن من اعتقد الحق وأعرب عنه بلسانه وصدقه بعمله فجعل التصديق من حظ العمل حتى يتم له أن من لم يعمل فقد فوت التصديق الذي هو الإيمان لغة. ولقد أوضحنا أن التصديق إنما هو بالقلب ولا يتوقف وجوده على عمل الجوارح؛ مما يحقق معتقد أهل السنة أن من آمن بالله ورسوله ثم اخترم قبل أن يتعين عليه عمل من أعمال الجوارح فهو مؤمن باتفاق وإن لم يعمل. وأصدق شاهد على ذلك قوله عليه الصلاة والسلام «إن أحدكم ليعمل بعمل أهل النار، حتى إذا لم يبق بينه وبينها إلا فراق ناقة عمل بعمل أهل الجنة فكتب من أهل الجنة» وإنما مثل عليه الصلاة والسلام بفراق الناقة لأنه الغاية في القصر، ومثل هذا الزمان إنما يتصور فيه القصد الصحيح خاصة، ومع ذلك فقد عده من أهل الجنة. وإنما يدخل المؤمن الجنة باتفاق الفريقين. والأدلة على ذلك تجرد كون الشرط فيه شطراً. أقول: تفسير الفاسق بغير مؤمن ولا كافر كما هو مذهب المعتزلة غير موجه والشيء الذي هو لم يصرح به لا يجب علينا تصريحه وتعريفه: فإن عندنا «الضال» من أخل بالعمل فهو فاسق.

(١) لأيمن بن خزيمة. وغزالة: امرأة شيب الخارجي، قتله الحجاج فحاربه سنة كاملة، وسوق الضراب: مجاز عن ميدان المحاربة، أو شبه المطاعنة بالرماح والمضاربة بالسيف بالأمعة التي تُباع وتُشتري في السوق على سبيل المكنية والسوق تخيل. والعراقان: البصرة والكوفة. والقميط: التام نعت مؤكد، ويقال: قمط الطائر أنشأ: سفدها. والقماط: حبل تشد به الأسرى والأخصاص، فالمادة دالة على الإحاطة والضم.

والصلاة: فعلة من صلى، كالزكاة من زكى، وكتابتها بالواو على لفظ المفخم، وحقيقة صلى: حرك الصلوتين؛ لأن المصلي يفعل ذلك في ركوعه وسجوده، ونظيره: كفر اليهودي إذا طأطأ رأسه وانحنى عند تعظيم صاحبه؛ لأنه ينثني على الكاذبين^(١)، وهما الكافرتان، وقيل للداعي: مصل؛ تشبيهاً في تخشعه بالراكع والساجد.

وإسناد الرزق إلى نفسه^(٢)؛ للإعلام بأنهم ينفقون الحلال^(٣) الطلق الذي يستأهل أن يضاف إلى الله، ويسمى رزقاً منه، وأدخل من التبعية صيانة لهم وكفا عن الإسراف والتبذير المنهى عنه، وقدم مفعول الفعل؛ دلالة على كونه أهم، كأنه قال: ويخصون بعض المال الحلال بالتصدق به، وجائز أن يراد به الزكاة المفروضة؛ لاقتراحه بأخت الزكاة وشقيقتها وهي الصلاة وأن تراد هي وغيرها من النفقات في سبل الخير؛ لمجيئه مطلقاً يصلح أن يتناول كل منفق، وأنفق الشيء وأنفذه أخوان، وعن يعقوب: نفق الشيء، ونقد واحد، وكل ما جاء مما/ ١٢ب فاؤه نون، وعينه فاء؛ فدال على معنى الخروج والذهاب ونحو ذلك إذا تأملت.

﴿وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَبِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ﴾

فإن قلت: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ﴾ أهم غير الأولين أم هم الأولون؟ وإنما وسط العاطف كما يوسط بين الصفات في قولك: هو الشجاع والجواد؛ وفي قوله [من المتقارب]:
إِلَى الْمَلِكِ الْقَرْمِ وَأَبْنِ الْهُمَامِ وَلَيْسَ الْكَتِيبَةَ فِي الْمُزْدَحَمِ^(٤)

(١) قوله «على الكاذبين» في الصحاح: الكاذبان ما نشأ من اللحم في أعالي الفخذ اهـ. (ع)

(٢) قال محمود رحمه الله: «أضاف الرزق إلى نفسه للإعلام بأنهم إنما ينفقون من الحلال الطلق... إلخ». قال أحمد رحمه الله: فهذه بدعة قدرية، فإنهم يرون أن الله تعالى لا يرزق إلا الحلال، وأما الحرام فالعبد يرزقه لنفسه حتى يقسمون الأرزاق قسمين: هذا لله بزعمهم، وهذا لشركائه. وإذا أثبتوا خالقاً غير الله، فلا يأنفون عن إثبات رازق غيره. أما أهل السنة فلا خالق ولا رازق في عقدهم إلا الله سبحانه، تصديقاً بقوله تعالى ﴿هَلْ مِنْ خَلْقٍ غَيْرِ اللَّهِ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ قُلْ أَتُؤْكِرُونَ﴾ أيها القدرة.

(٣) قوله «بأنهم ينفقون الحلال» مبني على أن الرزق مختص بالحلال. وهو مذهب المعتزلة. وعند أهل السنة: الرزق أعم. (ع)

(٤) الجار والمجرور متعلق بما قبله في الشعر. والقرم - بالفتح - في الأصل: الفحل المكرم الذي يعفى من العمل لتقديمه وتشويقه إلى ضراب الإبل. استعارة للسيد الرئيس أو للفارس المعد للمكاره. وظاهر القاموس أنه بمعنى السيد حقيقة. ووسط الواو بين النعوت لتوكيد ربطها بالمنعوت. والهمام: العظيم الهمة، النافذ العزيمة. واستعار الليث للشجاع على طريق التصريح. والكتيبة: الجيش المنظم المنتظم. والمزدحم: المعركة؛ لأنها محل الإزدحام، وأصله، مزتحم، من الانفعال قلبت تاؤه دالاً. ينظر الدر المصون ٩٨/١، الإنصاف لابن الأنباري (٢٧٦) الخزانة (٤٥١/١) =

وقوله: [من السريع]

يَا لَهْفَ زِيَابَةَ لِلْحَارِثِ الصَّابِحِ فَالْعَنَانِمْ فَالْآيِبِ^(١)

قلت: يحتمل أن يراد بهؤلاء مؤمنو أهل الكتاب كعبد الله بن سلام، وأضرابه من الذين آمنوا، فاشتمل إيمانهم على كل وحي أنزل من عند الله، وأيقنوا بالآخرة؛ إيقاناً زال معه ما كانوا عليه من أنه لا يدخل الجنة إلا من كان هوداً أو نصارى، وأن النار لن تمسهم إلا أياماً معدودات، واجتماعهم على الإقرار^(٢) بالنشأة الأخرى، وإعادة الأرواح في الأجساد، ثم افتراقهم فرقتين: منهم من قال: تجري حالهم في التلذذ بالمطاعم والمشارب والمناكح على حسب مجراها في الدنيا، ودفعه آخرون فزعموا أن ذلك إنما احتيج إليه في هذه الدار من أجل نماء الأجسام ولمكان التوالد والتناسل، وأهل الجنة مستغنون عنه فلا يتلذذون إلا بالنسيم والأرواح العابقة، والسماع اللذيد، والفرح، والسرور، واختلافهم في الدوام والانقطاع، فيكون المعطوف غير المعطوف عليه، ويحتمل أن يراد وصف الأولين، ووسط العاطف على معنى أنهم الجامعون بين تلك الصفات وهذه، فإن قلت: فإن أريد بهؤلاء غير أولئك، فهل يدخلون في جملة المتقين أم لا؟ قلت: إن عطفهم على: ﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ﴾ دخلوا وكانت صفة التقوى مشتملة على الزميرتين من مؤمني أهل الكتاب

= القرطبي (٢٧٢/١) البحر (٥/٢١٣).

(١) يا لهف زيابة للحارث الص - صابح فالعنانم فالآيب
والله لولاقيته خالياً - لآب سيفائنا مع الغالب

لاين زيابة في جواب الحارث بن هشام حين قال له:

أيا ابن زيابة إن تلقني - لا تلقني في النعم العازب
وتلقني يشد بي أجرد - مستقدم البركة كالراكب

والعازب - بالزاي - البعيد عن أهله. يعرض بابن زيابة راع للنعم لا شجاع. والأجرد: المنجرد الشعر. والبركة في البعير والفرس: المعظم الناتئ. في صدرهما وعظمه ممدوح فيهما، وشبهه بالراكب في طول عنقه وامتداده ويجوز أن المعنى أن راكمه مستقدم البركة لا متخضع منكش. يقول: يا حمزة أبي علي من أجل الحارث الذي بلغ مراده مني. وفيه ضرب من التهكم فإنه كان توعده ثم نكص على عقبيه. وقيل: هو على ظاهره، ثم حلف أنه لو وجده لقتله، ولكنه أبرز الكلام في صورة الإيهام للإنصاف في الكلام ورجوع السيفين مع الغالب: كناية عن قتل المغلوب واستلاب سلاحه.

البيت لامرئ القيس. ينظر: الحماسة (١/٩٢)، الخزانة (٢/٣٣١) وأمالى ابن الشجري (٢/٢١٠)، الهمع (٢/١١٩)، الدرر (٢/١٥٠)، المغني (١/١٦٣)، الخزانة (٥/١٠٧)، الدر (١/٩٩)، سبط اللآلي ٥٠٤، معجم الشعراء ٢٠٨، الجني الداني ٦٥.

(٢) قوله «واجتماعهم على الإقرار» لعله عطف على مجرور «من» البائية، باعتبار ما عطف عليه من افتراقهم واختلافهم الآتين فتدبر. (ع)

وغيرهم، وإن عطفتهم على: ﴿الْمُتَّقِينَ﴾ لم يدخلوا، وكأنه قيل: هدى للمتقين، وهدى للذين يؤمنون بما أنزل إليك، فإن قلت: قوله: ﴿بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ﴾ إن عني به القرآن بأسره والسرعة عن آخرها، فلم يكن ذلك منزلاً وقت إيمانهم، فكيف قيل: أنزل بلفظ الماضي؟ وإن أريد المقدار الذي سبق إنزاله وقت إيمانهم فهو إيمان ببعض المنزل، واشتغال الإيمان على الجميع سالفه ومتروقه واجب، قلت: المراد المنزل كله؛ وإنما عبر عنه بلفظ الماضي وإن كان بعضه متروقاً، تغليبا للموجود على ما لم يوجد، كما يغلب المتكلم على المخاطب، والمخاطب على الغائب، فيقال: «أنا [وأنت فعلنا]»، و«أنت وزيد تفعلان»، ولأنه إذا كان بعضه نازلاً، وبعضه منتظر النزول جعل كأن كله قد نزل وانتهى نزوله؛ ويدل عليه قوله تعالى: ﴿إِنَّا سَمِعْنَا كِتَابًا أُنْزِلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى﴾ [الأحقاف: ٣٠] ولم يسمعوا جميع الكتاب، ولا كان كله منزلاً، ولكن سبيله سبيل ما ذكرنا؛ ونظيره قولك: كل ما خطب به فلان فهو فصيح، وما تكلم بشيء إلا وهو نادر، ولا تريد بهذا الماضي [منه] فحسب دون الآتي، لكونه معقوداً بعضه/١٣ أيبعض، ومربوطاً آتية بماضيه، وقرأ يزيد بن قطيب: ﴿بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ﴾ على لفظ ما سمي فاعله، وفي تقديم: ﴿وَبِالْآخِرَةِ﴾ وبناء ﴿يُوقِنُونَ﴾ على: ﴿هُمْ﴾؛ تعريض بأهل الكتاب، وبما كانوا عليه من إثبات أمر الآخرة على خلاف حقيقته، وأن قولهم ليس بصادر عن إيقان، وأن اليقين ما عليه من آمن بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك، والإيقان: إتقان العلم بانتفاء الشك والشبهة عنه، و: ﴿وَبِالْآخِرَةِ﴾ تأنيت الآخر الذي هو نقيض الأول، وهي صفة الدار؛ بدليل قوله: ﴿تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ﴾ [القصص: ٨٣] وهي من الصفات الغالبة، وكذلك الدنيا، وعن نافع أنه خففها بأن حذف الهمزة وألقى حركتها على اللام، كقوله: ﴿دَابَّةُ الْأَرْضِ﴾ [سبا: ١٤] وقرأ «أبو حية»^(١) النميري: «يوقنون» بالهمز، جعل الضمة في جار الواو كأنها فيه، فقلبها قلب واو «وجوه» و«وُقُتَّتْ»، ونحوه: [من الوافر]

لَحَبِّ الْمُؤَقِدَانِ إِلَيَّ مُؤَسَّى وَجَعَدَةُ إِذْ أَضَاءَ هُمَا الْوُقُودُ^(٢)

(١) قوله «وقرأ أبو حية» لعله: أبو حيرة. (ع)

(٢) لجرير في مدح هشام بن عبد الملك وموسى ابنه وجعدة بنته. وقيل ابنه أيضاً وليس كذلك. واللام للقسمة. وحب أصله حبب - كظرف - نقلت حركة الباء إلى الحاء ثم أدغمت في الأخرى. ومعناه: إنشاء المدح كنعم، ويفيد التعجب أيضاً كـ «ماحبه». وقد تفتح حاؤه إذا كان فاعله ذا والمؤقدان بالهمزة فاعل. وموسى بالهمز أيضاً. وجعدة المخصوص بالمدح على طريقة: نعم الرجل زيد. و «حب»: محول من «حب» الثلاثي كضرب، وإن كان الكثير «أحب» الرباعي؛ لأنه لا يصاغ للمدح إلا من الثلاثي. فإن قلت: أهو محول من «حب» المسند للفاعل، أم من «حب» المبني للمجهول؟ قلت: إن كان من المسند للفاعل فالمؤقدان محبوبان، وإن كان من المسند للمفعول فالتحويل تقديره. فالظاهر أنه مصوغ من المادة من غير ملاحظة إسناد. ويجوز أن «حب» أصله «حبب» =

﴿أُولَئِكَ عَلَىٰ هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾

﴿أُولَئِكَ عَلَىٰ هُدًى﴾: الجملة في محل الرفع إن كان الذين يؤمنون بالغيب مبتدأ، وإلا فلا محل لها، ونظم الكلام على الوجهين: أنك إذا نويت الابتداء بالذين يؤمنون بالغيب، فقد ذهبت به مذهب الاستئناف، وذلك أنه لما قيل: ﴿هُدًى لِلْمُتَّقِينَ﴾ واختص المتقون بأن الكتاب لهم هدى، اتجه لسائل أن يسأل فيقول: ما بال المتقين مخصوصين بذلك؟ فوقع قوله: ﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ﴾ إلى ساقته كأنه جواب لهذا السؤال المقدّر، وحجى بصفة المتقين المنطوية تحتها خصائصهم التي استوجبوا بها من الله أن يُلطف بهم، ويفعل بهم ما لا يفعل بمن ليسوا على صفتهم، أي: الذين هؤلاء عقائدهم وأعمالهم، أحقاء بأن يهديهم الله ويعطيهم الفلاح؛ ونظيره قولك: أحبّ رسول الله ﷺ الأنصار الذين قارعوا دونه، وكشفوا الكرب عن وجهه، أولئك أهل للمحبة، وإن جعلته تابعاً للمتقين، وقع الاستئناف على أولئك؛ كأنه قيل: ما للمستقلين بهذه الصفات قد اختصوا بالهدى؟ فأجيب بأن أولئك الموصوفين، غير مستبعد أن يفوزوا دون الناس بالهدى عاجلاً، وبالفلاح أجلاً، واعلم أنّ هذا النوع من الاستئناف يجيء تارة بإعادة اسم من استؤنف عنه الحديث؛ كقولك: قد أحسنت إلى زيد، زيد حقيق بالإحسان، وتارة بإعادة صفته، كقولك: أحسنت إلى زيد صديقك القديم أهل لذلك [منك]؛ فيكون الاستئناف بإعادة الصفة أحسن وأبلغ؛ لانطوائها على بيان الموجب وتلخيصه. فإن قلت: هل يجوز أن يجري الموصول الأول على المتقين، وأن يرتفع الثاني على الابتداء وأولئك خبره؟ قلت: نعم على أن يجعل اختصاصهم بالهدى والفلاح، تعريضاً بأهل الكتاب الذين لم يؤمنوا بنبوة رسول الله/ ١٣ ب ﷺ، وهم ظانون أنهم على الهدى، وطامعون أنهم ينالون الفلاح عند الله، وفي اسم

= كضرب مبني للمجهول - فالمؤدّان نائب فاعل، ومؤسّى وجعده بدل أو بيان. والمعنى على الخبر لا الإنشاء. وروي: أحبّ المؤقدين، بإضافة أفعل التفضيل إلى صيغة الجمع؛ فمؤسّى وجعده خبر. وسوغ قلب واو المؤقدين وموسى همزة، ضم ما قبلها، فكانها مضمومة، وهي إذا ضمت تبدل همزة. ويقال: أضاء المكان وأضاءه السراج. وما هنا من الثاني، فهو متعد بمعنى أثارهما الوقود بالضم: أي توقد نار القرى وتلتهبها، وأما بالفتح فهو ما توقد به. وأصل فحول أنه مبالغة في الفاعل كضروب، وكثر بمعنى ما يفعل به الفعل كوقود وسحور، فيحتمل أنه من قبيل اسم المفعول، وأنه من قبيل اسم الآلة شذوذاً. والمعنى: ما أحبهما إلى وقت بأن أظهرتهما النار التي يوقدانهما لقرى الأضياف.

ينظر الدر المصون (١/١٠١)، وديوانه (١١٢)، المحتسب (١/٤٧)، الخصائص (٢/١٧٥)، المغني (٢/٦٨٤)، الأشباه والنظائر (٢/١٢)، (٨/٧٤) وشرح شواهد الشافية ص ٤٢٩، وشرح شواهد المغني ٢/٩٦٢، وبلا نسبة في سر صناعة الإعراب ١/٧٩، ومغني اللبيب ٢/٦٨٤، المقرب ٢/١٦٣.

الإشارة الذي هو: ﴿أُولَئِكَ﴾ إيدان بأن ما يرد عقبيه، فالمذكورون قبله أهل؛ لاكتسابه من أجل الخصال التي عُدَّت لهم؛ كما قال حاتم: [من الطويل]
وَلِلَّهِ صُغْلُوكُ
.....

ثم عُدَّ له خصالاً فاضلة؛ ثم عقب تعديدها بقوله: [من الطويل]
فَذَلِكَ إِنْ يَهْلِكَ فَحَسْبِيَ ثَنَاؤُهُ وَإِنْ عَاشَ لَمْ يَقْعُدْ ضَعِيفاً مُذَمَّماً^(١)
ومعنى الاستعلاء في قوله: ﴿عَلَى هُدًى﴾ مثل لتمكنهم من الهدى^(٢)، واستقرارهم

(١) ويغشى إذا ما كان يوم كريمة
إذ الحرب أبدت ناجذيتها وشمرت
فذلك إن يهلك فحسبي ثناؤه
وإن عاش لم يقعد ضعيفاً مذمماً
لحاتم الطائي، يرثي رجلاً بأنه عالي الهمة، وإذا كان يوم حرب يذهب إلى صدور الرماح وينزل فيما بينها، والحال أنه مختضب بالدم منها. وقوله «أو الحرب» عطف على قوله «كان يوم كريمة» وإسناد إبداء الناجذ والتشمير عن الساعد مثلاً إلى الحرب مجاز عقلي، لأنها سبب في أن الفرسان يفعلون ذلك. ويجوز أنه شبهها في قوتها واشتدادها بشجاع يفعل ذلك على طريق الكناية وإبداء الناجذ والتشمير تخييل. والناجذ: آخر الأضراس وهو ضرس الحلم. والهدان - ككتاب - : الأحق الثقيل، وجمعه هدون - من الهدنة وهي السكون - . وأقدم: جواب الشرط، معلماً للناس بأنه فلان على عادة الفرسان. أو معلماً فرسه مسومها. فذلك الموصوف بتلك الصفات المختص بتلك الخصال، هو المستحق لأن يقال فيه إن يهلك ويُمَت فيكفني ثناؤه فخرأ: أي ذكره بين الناس بالجميل. وقوله «إن عاش» شرط لا يقتضي الوقوع، لكن ذكره دلالة على أنه محمود الفعال على أي حال. وقوله «لم يقعد» قليل المدح في الظاهر كثيره عند أولي البصائر: أي بل يقعد على حاله المشهورة وخصاله الحميدة.
ينظر الدر المصون (١/١٠٢).

(٢) قوله: «ومعنى الاستعلاء في قوله - على هدى - مثل لتمكنهم من الهدى...» إلخ هذا المقصد هو ما عناه البلاغيون فيما بعد بالاستعارة في الحرف - على - وقد جعلوها استعارة تبعية، أي تابعة لتشبيه أو تشبيهين سابقين، ولذا قالوا في إجرائها شبهت الهداية بما يستعمل عليه، ثم حذف وأخذ منه «على» الدالة على الاستعلاء وجعل في المشبه، دليلاً على التمكن التام في الهداية والفلاح بسبب ما قدموا من سمات وصالحات.

وهذا رأي يخالف ما يفهم من كلام الكشاف الذي يرى أن الاستعارة هنا تابعة لمثلها في متعلق الحرف مع مجروره. وهذا خلاف كلام جمهور البلاغيين، ورأيهم هو المعتمد، وخلاصة أن الاستعارة في المعاني الكلية التي تتعلق بها الحروف، ففي الآية التي معنا تكون الاستعارة هكذا: شبهت الملابس الكلية - المطلقة - بالاستعلاء الكلي - المطلق - ثم سرى التشبيه من الكليات إلى الجزئيات، وهنا يظهر الحرف «على» في الاستعلاء الجزئي فيستعار للملابسة الجزئية في الهداية. وبهذا تتضح الاستعارة في الحرف، وفي المقام كلام وفيه لجهازة الفضلاء من العلماء فليراجع في مصنفاتهم - غفر الله لنا ولهم.

ينظر تعليقات أستاذنا محمد عبد المنعم خفاجي، على الإيضاح للقزويني ٩٢/٥ وما بعدها، والبلاغة القرآنية ٤٩٢ وما بعدها. وغير ذلك من كتب التراث البلاغي في هذا الموضع.

عليه، وتمسكهم به، شبهت حالهم بحال من اعتلى الشيء وركبه؛ ونحوه: هو على الحق وعلى الباطل، وقد صرّحوا بذلك في قولهم: جعل الغواية مركباً، وامتنطى الجهل^(١)، واقتعد غارب الهوى.

ومعنى: ﴿هُدًى مِّن رَّيِّهِمْ﴾، أي: منحوه من عنده وأوتوه من قبله، وهو اللطف والتوفيق الذي اعتضدوا به على أعمال الخير، والترقي إلى الأفضل فالأفضل، ونكر: ﴿هُدًى﴾، ليفيد ضرباً مبهماً لا يبلغ كنهه، ولا يقادر قدره؛ كأنه قيل: على أي هدى، كما تقول: لو أبصرت فلاناً لأبصرت رجلاً، وقال الهذلي: [من الطويل]
فَلَا وَابِي الطَّيْرِ الْمُرْبَةِ بِالضُّحَى^(٢) عَلَى خَالِدٍ لَقَدْ وَقَعْتَ عَلَى لَحْمٍ^(٣)
والتون في: ﴿مِّن رَّيِّهِمْ﴾ أدغمت بغنة وبغير غنة، فالكسائي، وحمزة، ويزيد، وورش في رواية والهاشمي عن ابن كثير لم يغنوها، وقد أغنها الباقون إلا أبا عمرو؛ فقد روى عنه [فيها] روايتان.

وفي تكرير: ﴿أُولَئِكَ﴾، تنبيه على أنهم كما ثبتت لهم الأثرة بالهدى، فهي ثابتة لهم بالفلاح؛ فجعلت كل واحدة من الأثرين في تمييزهم بالمشابة التي لو انفردت كفت مميزة على حيالها، فإن قلت: لم جاء مع العاطف؟ وما الفرق بينه وبين قوله: ﴿أُولَئِكَ كَأَلَلَفٍ

(١) قوله «وامتنطى الجهل» أي اتخذ الجهل مطية، واتخذ الهوى قعوداً. والقعود من الإبل: البكر حين يركب. والغارب: ما بين السنام إلى العنق، كما في الصحاح. (ع)

(٢) قوله «وابي الطير المربة بالضحى» أي المجتمعة العاكفة. أفاده الصحاح. (ع)

(٣) فلا وابي الطير المربة بالضحى على خالد لقد وقعت على لحم

فلا وابي لا يأكل الطير مثله عشية أمسى لا يبين من السلم

لأبي كبير الهذلي يرثي خالد بن زهير. و«لا» زائدة قبل القسم. واستعظم الطير الواقعة عليه فأقسم بها، وكنى عنها بأبي الطير كما يكنى عن العظيم بأبي فلان. وأصل أبي هنا: أبين، على صيغة جمع المذكر السالم، سقطت نونه للإضافة، ويحتمل أنه مفرد والمراد به النسر؛ لأنه يكنى بأبي الطير. ويجوز أن يريد بأبي الطير خالداً لوقوعها عليه، ويجوز أن يريد به أصلها. ويروى: لعمر أبي الطير المربة غدوة... إلخ. ويروى هذا برفع الطير. ولعله على الابتداء أو الخيرية لمحدوف. أو على تقدير النداء، وإلى مضاف إلى ضمير المتكلم كالذي بعده. ويقال: أرب بالمكان وألب به. أقام فيه ولازمه، فالمرية المقيمة العاكفة وقت الضحى على خالد القتيل. والتفت إلى خطاب الطير فقال لها: لقد وقعت. ويروى علقت، على لحم - بالتحريك - على لمة وتنكيره للتعظيم: أي على لحم عظيم. وأنشأ لأنها جماعة في المعنى. فإن قرئ بفتح التاء فظاهر، وخاطبه لتزيله منزلة العاقل، ثم أقسم بأبيه أن الطير لا يأكل مثل خالد في العظم عشية أمسى لا يظهر لنا من السلم - وهو شجر الغضاء - كناية عن كونه قتيلاً فيه والطير حوله على ذلك الشجر. وفي البيتين التفاتان.

ينظر خزانة الأدب (٥/٧٥، ٧٦، ٧٨، ٨١، ٤٧/١١)، شرح أشعار الهذليين (٣/١٢٢٦)، مجالس ثعلب (ص ١٥١، ٢١٢)، ولأبي ذؤيب من خزانة الأدب (٥/٨٥).

بَلْ هُمْ أَصْلَ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿١٧٩﴾ [الأعراف: ١٧٩] قلت: قد اختلف الخبران ههنا^(١)؛ فلذلك دخل العاطف، بخلاف الخبرين ثمة فإنهما متفقان؛ لأن التسجيل عليهم بالغفلة، وتشبيهم بالبهائم شيء واحد، فكانت الجملة الثانية مقررة لما في الأولى فهي من العطف بمعزل.

و﴿هُمْ﴾ فصل: وفائدته: الدلالة على أن الوارد بعده خبر لا صفة، والتوكيد، وإيجاب أن فائدة المسند ثابتة للمسند إليه دون غيره، أو هو مبتدأ والمفلحون خبره، والجملة خبر أولئك.

ومعنى التعريف في: ﴿الْمُفْلِحُونَ﴾: الدلالة على أن المتقين هم الناس الذين عنهم بلغك أنهم يفلحون في الآخرة كما إذا بلغك أن إنساناً قد تاب من أهل بلدك، فاستخبرت من هو؟ فقول: زيد التائب، أي هو الذي أخبرت بتوبته. أو على أنهم الذين إن حصلت صفة المفلحين، وتحققوا ما هم، وتصوروا بصورتهم الحقيقية، فهم هم لا يعدون تلك الحقيقة، كما تقول لصاحبك: هل عرفت الأسد وما جبل عليه من فرط الإقدام؟ إن زيدا هو هو، فانظر كيف كرّر الله عز وجل التنبيه على اختصاص المتقين بنيل ما لا يناله أحد على طرق شتى، وهي: ذكر اسم الإشارة، وتكريره، وتعريف المفلحين، وتوسيط الفصل بينه وبين أولئك/١١٤؛ ليبصرك مراتبهم ويرغبك في طلب ما طلبوا، وينشطك لتقديم ما قدموا، ويشطك عن الطمع الفارغ والرجاء الكاذب، والتمني على الله ما لا تقتضيه حكمته ولم تسبق به كلمته، اللهم، زينا بلباس التقوى، واحشرنا في زمرة من صدرت بذكرهم سورة البقرة، والمفلح: الفائز بالبغيه كأنه الذي انفتحت له وجوه الظفر ولم تستغلق عليه،

(١) قوله - «قد اختلف الخبران ههنا» ومقصوده أن العطف يقتضي التغاير بطبيعته حتى يصح الجمع به سواء كانت الواو هي العاطفة أو غيرها بحسب طبيعة الجمليتين.

وكلام البلاغيين في نحو هذه الجمل قائم على أن الجملة الثانية إذا اتفقت مع الأولى التي لها محل من الإعراب كان الوصل بالواو، وهذا واضح تماماً في هاتين الجمليتين: ﴿أُولَئِكَ عَلَى هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ﴾ جملة خبرية لفظاً ومعنى ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ كذلك، وقد شاركت الثانية الأولى في هذا الإخبار عن «المتقين» في بداية كلامه - سبحانه - وبهذه المشاركة وجب الوصل بالواو العاطفة بخلاف «أولئك كالأنعام بل هم أضل» ومعها «أولئك هم الغافلون» فإن الثانية بمثابة التوكيد المعنوي للأولى، ولذا يقال وبينهما كمال اتصال، وبهذا وجب الفعل؛ لأنه كما سبق لا موضع للوصل هنا حيث لا تغاير.

ولشيخ البلاغيين عبد القاهر كلمة جامعة في هذا الميدان حيث يقول: «كذلك يكون في الجمل ما تتصل به من ذات نفسها بالتالي قبلها، وتستغني بربط معناها لها عن حرف عطف يربطها، وهي كل جملة مؤكدة ومبينة لها، وكانت إذا حصلت لم تكن شيئاً سواها».

«دلائل الإعجاز» ٢٢٧، الشيخ شاکر - ط. المدني، «وشروح التلخيص» ٣/ ٣٠٢، وعلم المعاني في فتح القدير ٢/ ٦٦٢، المطول للسعد ص ٢٤٧.

والمفلج - بالجيم - مثله، ومنه قولهم للمطلقة: استفلحي بأمرك بالحاء والجيم، والتركيب دال على معنى الشق والفتح؛ وكذلك أخواته في الفاء والعين؛ نحو: فلق، وفلذ، وفلى.

﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ ءَأَنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ (١)

لما قدّم ذكر أوليائه وخالصة عبادته بصفاتهم التي أهلّتهم لإصابة الزلّفى عنده، وبين أن الكتاب هدى ولطف لهم خاصة، قفى على أثره بذكر أضدادهم وهم العتاة المردة من الكفار الذين لا ينفع فيهم الهدى، ولا يجدي عليهم اللطف، وسواء عليهم وجود الكتاب وعدمه، وإنذار الرسول وسكوته، فإن قلت: لم قطعت قصة الكفار عن قصة المؤمنين ولم تعطف؛ كنحو قوله: ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نِيعٍ﴾ (٢) وَإِنَّ الْفُجَّارَ لَفِي جَحِيمٍ (٣) [الانفطار: ١٣ - ١٤] وغيره من الآي الكثيرة؟ قلت: ليس وزان هاتين القصتين وزان ما ذكرت؛ لأن الأولى فيما نحن فيه مسوقة لذكر الكتاب، وأنه هدى للمتقين، وسيقت الثانية؛ لأن الكفار من صفتهم كبت وكيت، فبين الجملتين تباين في الغرض والأسلوب، وهما على حدّ لا مجال فيه للعاطف، فإن قلت: هذا إذا زعمت أن الذين يؤمنون جار على المتقين، فأما إذا ابتدأته وبنيت الكلام لصفة المؤمنين، ثم عقبته بكلام آخر في صفة أضدادهم، كان مثل تلك الآي المتلوّة. قلت: قد مرّ لي أن الكلام المبتدأ عقيب المتقين سبيله الاستئناف، وأنه مبنيّ على تقدير سؤال، فذلك إدراج له في حكم المتقين، وتابع^(١) له في المعنى؛ وإن كان مبتدأ في اللفظ فهو في الحقيقة كالجاري عليه.

والتعريف في ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا﴾: يجوز أن يكون للعهد وأن يراد بهم ناس بأعيانهم، كأبي لهب، وأبي جهل، والوليد بن المغيرة، وأضرابهم، وأن يكون للجنس متناولاً كلّ من صمم على كفره تصميماً لا يرعوي بعده^(٢) وغيرهم؛ ودل على تناوله للمصريين الحديث عنهم باستواء الإنذار وتركه عليهم، و: ﴿سَوَاءٌ﴾ اسم بمعنى الاستواء وصف به كما يوصف بالمصادر، ومنه قوله تعالى: ﴿تَمَالَوْا إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ﴾ [آل عمران: ٦٤]، ﴿فِي أَرْبَعَةِ آيَاتٍ سَوَاءٌ لِّلْمَسَالِكِينَ﴾ [فصلت: ١٠] بمعنى مستوية وارتفاعه على أنه خبر لأنّ، و﴿ءَأَنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ﴾ في موضع المرتفع به على الفاعلية؛ كأنه قيل: إنّ الذين كفروا مستو عليهم إنذارك وعدمه. كما تقول: إنّ زيداً مختصم أخوه وابن عمه، أو يكون ﴿ءَأَنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ﴾ في موضع الابتداء، و﴿سَوَاءٌ﴾ خبراً مقدماً بمعنى: سواء عليهم إنذارك وعدمه، والجملة خبر لأنّ. فإن قلت: الفعل أبدأ خبر لا مخبر/ ١٤ ب عنه

(١) قوله «وتابع له في المعنى» لعله وتابع له. (ع)

(٢) قوله «بعده وغيرهم» لعله كهؤلاء وغيرهم. (ع)

فكيف صحّ الإخبار عنه في هذا الكلام؟ قلت: هو من جنس الكلام المهجور فيه جانب اللفظ إلى جانب المعنى، وقد وجدنا العرب يميلون في مواضع من كلامهم مع المعاني ميلاً بيناً، من ذلك قولهم: «لا تأكل السمك وتشرب اللبن»، معناه: لا يكن منك أكل السمك وشرب اللبن، وإن كان ظاهر اللفظ على ما لا يصح من عطف الاسم على الفعل، والهمزة وأم مجردتان لمعنى الاستواء^(١)، وقد انسلخ عنهما معنى الاستفهام رأساً؛ قال سيبويه: جرى هذا على حرف الاستفهام كما جرى على حرف النداء قولك: اللهم اغفر لنا أيتها العصابة، يعني: أن هذا جرى على صورة الاستفهام ولا استفهام، كما أن ذلك جرى على صورة النداء ولا نداء، ومعنى الاستواء: استواءهما في علم المستفهم عنهما؛ لأنه قد علم أن أحد الأمرين كائن، إما الإنذار وإما عدمه، ولكن لا بعينه، فكلاهما معلوم بعلم غير معين، وقرئ: «أنذرتهم» بتحقيق الهمزتين، والتخفيف أعرب وأكثر، وبتخفيف الثانية بين بين، وبتوسيط ألف بينهما محققتين، وبتوسيطها والثانية بين بين، وب حذف حرف الاستفهام، وب حذفه وإلقاء حركته على الساكن قبله، كما قرئ: ﴿قد افلح﴾. فإن قلت: ما تقول فيمن يقلب الثانية ألفاً؟ قلت: هو لاحق^(٢) خارج عن كلام العرب خروجين: أحدهما الإقدام على جمع الساكنين على غير حدّه - وحدّه أن يكون الأوّل حرف لين، والثاني حرفاً مدغماً نحو قوله: الضّالّين، وخَوْنَصَة (٢٠)؛ والثاني: إخطاء طريق

٢٠ - أخرجه مسلم في صحيحه (٣١٢/٩) كتاب الفتن وأشراف الساعة، حديث (١٢٩).

وأخرجه أحمد (٣٢٤/٢).

وأخرجه الطيالسي (٢١٥/٢) كتاب الفتن وعلامات الساعة باب ما جاء في العلامات الكبرى للساعة حديث (٢٧٧٠).

من طريق زياد بن رباح عن أبي هريرة.

قال الحافظ في تخريج الكشاف:

(١) قال محمود رحمه الله: «والهمزة وأم مجردتان لمعنى الاستواء... إلخ». قال أحمد رحمه الله: وحاصل هذا النقل استعمال الحرف في أعم معناه. فالهمزة المعادلة لـ «أم» موضوعة في الأصل للاستفهام عن أحد متبادلين في عدم علم التعيين فنقلت إلى مطلق المعادلة وإن لم يكن استفهاماً، واستعملت في الجزء الحقيقي. وكذلك حرف النداء موضوع في الأصل لتخصيص المنادى بالدعاء، ثم نقل إلى مطلق التخصيص ولا نداء، كما يكون المجاز بالتخصيص والقصر مثل تخصيص الدابة بذوات الأربع وإن كانت في الأصل لكل ما دب، فقد يكون بالتعميم والتعدي مثل تسمية الرجل الشجاع أسداً نقلاً لهذا الاسم من موصوف بالشجاعة مخصوص وهو الحيوان المعروف، إلى كل موصوف بتلك الصفة غير مقصورة على محلها الأصلي.

(٢) قال السمين الحلبي: وهذا منه ليس بصواب؛ لثبوت هذه القراءة تواتراً، وللقراء في نحو هذه الآية عمل كثير وتفصيل منتشر. انتهى. الدرر المصون.

التخفيف؛ لأن طريق تخفيف الهمزة المتحركة المفتوح ما قبلها أن تخرج بين بين؛ فأما القلب ألفاً فهو تخفيف الهمزة الساكنة المفتوح ما قبلها كهمزة رأس، والإنذار: التخويف من عقاب الله بالزجر عن المعاصي، فإن قلت: ما موقع ﴿لَا يُؤْمِنُونَ﴾؟ قلت: إما أن يكون جملة مؤكدة للجملة قبلها، أو خبراً لأنَّ والجملة قبلها اعتراض.

﴿خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ وَعَلَى أَبْصَارِهِمْ غِشَوَةٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (٧)

الختم والكتم أخوان؛ لأن في الاستيثاق من الشيء بضرب الخاتم عليه كتماً له وتغطية لئلا يتوصل إليه ولا يطلع عليه.

والغشاوة: الغطاء فعالة من غشاه إذا غطاه، وهذا البناء لما يشتمل على الشيء كالغصاة والعمامة. فإن قلت: ما معنى الختم على القلوب والأسماع وتغشية الأبصار؟ قلت: لا ختم ولا تغشية^(١) ثم على الحقيقة، وإنما هو من باب المجاز^(٢)، ويحتمل أن

= قوله «وخويصة» مسلم من رواية زياد بن رباح عن أبي هريرة - رضي الله عنه -: «بادروا بالأعمال ستاً...» فذكره وفيه: «وخويصة أحدكم» انتهى.

- (١) قوله «لا ختم ولا تغشية» ولا تغطية.
- (٢) قوله - سبحانه - ﴿خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ﴾... الآية فيها: أن ذلك من «باب المجاز».
- كلام البلاغيين في هذا محدود دقيق خصوصاً لدى العلامة السكاكي، فالمجاز عندهم: إما مفرد وإما مركب فالمفرد هو: الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له في اصطلاح التخاطب مع علاقة تصحح هذا الاستعمال وقرينة مانعة من إرادة المعنى الحقيقي.
- ثم يقسم هذا المجاز إلى:
- ١ - مرسل بعلاقة غير المشابهة، ولهذا له علاقات كثيرة بحسب الوشائج التي بين اللفظ والمعنى المستعمل فيه كالسببية والمسببية وغير ذلك.
- ٢ - استعارة بعلاقة المشابهة ولها أقسام عديدة تراجع في محلها من كتب البلاغيين.
- وأما المركب فهو استعمال اللفظ المركب أي جملة من الكلام فيما شبه بمعناه الأصلي تشبيهاً تمثيلاً مبالغة في التشبيه قال صاحب الإيضاح شارحاً هذا التحديد:
- «أي تشبيه إحدى صورتين متزعتين من أمرين أو أمور بالأخرى، ثم تدخل المشبه في جنس المشبه به مبالغة في التشبيه، فتذكر بلفظها من غير تغيير بوجه من الوجوه».
- وللتمثيل صور شتى ومبالغات ثرة ومنه ما كتب به الوليد بن زيد لما بويع إلى مروان بن محمد - وقد بلغه أنه متوقف في البيعة له: «أما بعد فإنني أراك تقدم رجلاً وتؤخر أخرى، فإذا أتاك كتابي هذا فاعتمد على أيهما شئت والسلام».
- وفي الآية «ختم الله على قلوبهم...» الآية تستطيع أن تجعل القصد إلى الاستعارة أو التمثيل كما بين المفسر - رحمه الله - تعالى - «تراجع الإيضاح ١٠٨/٥، ١٠٩ والمفتاح ١٦٨، ١٧٧، ١٧٨».

يكون من كلا نوعيه وهما الاستعارة والتمثيل، أما الاستعارة فأن تجعل قلوبهم لأن الحق لا ينفذ فيها ولا يخلص إلى ضمائرهما من قبل إعراضهم عنه واستكبارهم عن قبوله واعتقاده، وأسماعهم لأنها تمجه وتنو عن الإصغاء إليه وتعاف استماعه كأنها مستوثق منها بالختم، وأبصارهم لأنها لا تجتلي آيات الله المعروضة، ودلائله المنصوبة كما تجتليها أعين المعتبرين المستبصرين، كأنما غطى عليها وحجبت، وحيل بينها وبين/ ١٥ الإدراك، وأما التمثيل، فأن تمثل حيث لم يستنفعوا بها في الأغراض الدينية التي كلفوها وخلقوا من أجلها بأشياء ضرب حجاب بينها وبين الاستنفاع بها بالختم والتغطية، وقد جعل بعض المازنيين الحُبْسَةَ في اللسان والعِي حُتْمًا عليه، فقال: [من الكامل]

حُتِّمَ إِلَهُ عَلَى لِسَانٍ عُذَّافِرٍ حُتْمًا فَلَيْسَ عَلَى الْكَلَامِ بِقَادِرٍ
وَإِذَا أَرَادَ التُّنْقِطَ خِلَّتْ لِسَانُهُ لَحْمًا يُحَرِّكُهُ لِصَفِيرِ نَاقِرٍ^(١)
فإن قلت: فلم أسند الختم إلى الله تعالى^(٢)، وإسناده إليه يدل على المنع من قبول

(١) لرجل من فزارة واستعار الختم المانع من زيادة الكتاب ونقصه للمنع من الكلام. وعذافر - بالضم - اسم رجل. ويطلق على الشديد العظيم، وعلى الأسد. والبيت معناه الإخبار عن حال عذافر، وهو الظاهر من التفريع ويعد أنه دعاء عليه. وفاعل يحرك لعذافر. شبه لسانه باللحم الذي ينقره الصقر بجوامع تحرك كل بغير استقامة مع عدم التلفظ، وهذا مما يدل على أن البيت إخبار لا دعاء.

(٢) قال محمود رحمه الله: «فإن قلت فلم أسند الختم إلى الله تعالى... إلخ؟» قال أحمد رحمه الله: هذا أول عشواء خبطها في مهواة من الأهواء هبطها، حيث نزل من منصة النص إلى حضيض تأويله؛ إبتغاء الفتنة استبقاء لما كتب عليه من المحنة، فانطوى كلامه هذا على ضلالات أعدها وأردتها:

الأولى: مخالفة دليل العقل على وحدانية الله تعالى. ومقتضاه أنه لا حادث إلا بقدرة الله تعالى لا شريك له، والامتناع من قبول الحق من جملة الحوادث؛ فوجب انتظامه في سلك متعلقات القدرة العامة المتعلقة بالكائنات والممكنات.

الثانية: مخالفة دليل النقل المضاهي لدليل العقل كأمثال قوله تعالى: ﴿اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾، ﴿هَلْ مِنْ خَلْقٍ مِثْرَ اللَّهِ﴾ وهذه الآية أيضاً؛ فإن الختم فيها مسند إلى الله تعالى نصاً. والزمخشري رحمه الله لا يأبى ذلك، ولكنه يدعي الالتجاء إلى تأويلها لدليل قام عنده عليه. فإذا أثبت أن الدليل العقلي على وفق ما دلت عليه، وجب عليه إيقاؤها على ظاهرها بل لو وردت على خلاف ذلك ظاهراً، لوجب تأويلها بالدليل جمعاً بين العقل والنقل.

الثالثة: الفرار من نسبة ما اعتقده قبحاً إلى الله تعالى تنزيهاً، على زعمه أن الإشراك به في اعتقاد أن الشيطان هو الذي يخلق الختم والكافر يخلقه لنفسه بقدرته على خلاف مراد ربه. فلقد استوخم من السئة المناهل العذاب وورد من حميم البدعة موارد العذاب.

الرابعة: الغلط باعتقاد أن ما يقبح شاهداً يقبح غائباً، فلما كان المنع من قبول الحق قبيحاً في الشاهد وجب على زعمه أن يكون قبيحاً من الغائب. وهذه قاعدة قد فرغ من بطلانها في غيرها.

الخامسة: اعتقاده أن ذلك لو فرض وجوده بقدرة الله تعالى لكان ظلماً، والله تعالى منزّه عن الظلم =

الحق والتوصل إليه بطرقه وهو قبيح والله يتعالى عن فعل القبيح^(١) علواً كبيراً لعلمه بقبحه وعلمه بغناه عنه؛ وقد نص على تنزيه ذاته بقوله: ﴿وَمَا أَنَا بِظَالِمٍ لِّلْعَمِيدِ﴾ [ق: ٢٩]، ﴿وَمَا ظَلَمْتَنَّهُمْ وَلَكِن كَانُوا هُمُ الظَّالِمِينَ﴾ [الزخرف: ٧٦]، ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ﴾ [الأعراف: ٢٨] ونظائر ذلك مما نطق به التنزيل؟ قلت: القصد إلى صفة القلوب بأنها كالمختوم عليها،

= بقوله تعالى ﴿وَمَا أَنَا بِظَالِمٍ لِّلْعَمِيدِ﴾ ومن الظلم البين جهل حقيقة الظلم؛ فإنه التصرف في ملك الغير بغير إذنه. فكيف يتصور ثبوت حقيقته لله تعالى؟ وكل مفروض محصور بسور ملكه عز وجل: المُلْك لله الواحد القهار.

السادسة: أنه فر من اعتقاد نسبة الظلم إلى الله تعالى فتورط فيه إلى عنقه؛ لأنه قد جزم بأن المنع من قبول الحق لو كان من فعل الله تعالى لكان ظلماً. فيقال له: وقد قام البرهان على أنه من فعل الله تعالى فيلزمك أن يكون ظلماً - تعالى الله عما يقول الظالمون علواً كبيراً - والخيال الذي يدندن حوله هؤلاء: أن أفعال العبد لو كانت مخلوقة لله تعالى لما نعاها على عباده ولا عاقبهم ولا قامت حجة الله عليهم. وهذه الشبه قد أجراها في أدراج كلامه المتقدم، فيقال لهم: لم قلت إنها لو كانت مخلوقة لله لما نعاها على عباده؟ فإن أسندوا هذه الملازمة - وكذلك يفعلون - إلى قاعدة التحسين والتفويض وقالوا: معاقبة الإنسان بفعل غيره قبيحة في الشاهد لا سيما إذا كانت المعاقبة من الفاعل فيلزم طرد ذلك غائباً. قيل لهم: ويقبح في الشاهد أيضاً أن يمكن الإنسان عبده من القبائح والفواحش بمرأى منه ومسمع، ثم يعاقبه على ذلك من القدرة على رده من الأول عنها. وأنتم معاشر القدرية تزعمون أن القدرة التي بها يخلق العبد الفواحش لنفسه مخلوقة لله تعالى، على علم منه عز وجل أن العبد يخلق بها لنفسه ذلك، فهو بمثابة إعطاء سيف بآثر لفاجر يعلم أنه يقطع به السبيل ويسبي به الحريم، وذلك في الشاهد قبيح جزماً. فسيقولون: أجل إنه لقبيح في الشاهد، ولكن هناك حكمة استأثر الله تعالى بعلمها فرقت بين الشاهد والغائب، فحسن من الغائب تمكين عبده من الفواحش مع القدرة على أن لا يقع منه شيء، ولم يحسن ذلك في الشاهد. وفي هذا الموطن تتزلزل أقدامهم وتتكنس أعلامهم، إذا لاحت لهم قواطع اليقين وبوارق البراهين؛ فيقال لهم: ما المانع أن تكون تلك الأفعال مخلوقة لله تعالى ويعاقب العبد عليها لمصلحة وحكمة استأثر الله بها كما فرغتم منه الآن سواء؟ فلم لا يسلك أحدكم الطريق الأعدل وينظر عاقبة هذا الأمر فيصير آخر أول، وليفوض من الابتداء إلى خالقه، ويتلقى حجة الله تعالى عليه بالقبول والتسليم، ويسلك مهتدياً بنور العقل ومقتدياً بدليل الشرع الصراط المستقيم؛ فإن نازعته النفس وحادثته الهواجس ورغب في مستند من حيث النظر يأنس به من مفاوز الفكر، فليخطر بباله ما ذكر عند كل عاقل من التمييز بين الحركة الاختيارية والقسرية، فلا يجد عنده في هذه التفرقة ريباً. فإذا استشعر ذلك فلينتبه فقد لطف به إلى أن انحرف عن مضايق الجبر، فأراً أن يلوح به شيطان الضلال إلى مهامه الاعتزال، فليمسك نفسه دونها بزمام دليل الوحدانية على أن لا فاعل ولا خالق إلا الله تعالى، فإذا وقف لم يقف إلا وهو على الصراط المستقيم والطريقة المثلى، ماراً عليها في أسرع من البرق الخاطف والريح العاصف. فليتأمل الناظر هذا الفصل، ويتخذ وزره في قاعدة الأفعال، يقف على الحق إن شاء الله تعالى.

(١) قوله «والله يتعالى عن فعل القبيح» هذا مذهب المعتزلة. أما عند أهل السنة فيجوز عليه تعالى خلق الشر وإرادته كالخير، وإن كان لا يأمر إلا بالخير. والختم على القلوب عندهم خلق الضلال فيها كما بين في علم التوحيد. (ع)

وأما إسناد الختم إلى الله عز وجل، فلينبه على أن هذه الصفة في فرط تمكنها وثبات قدمها كالشيء الخلقي غير العرضي، ألا ترى إلى قولهم: فلان مجبول على كذا ومفطور عليه، يريدون أنه بليغ في الثبات عليه، وكيف يتخيل ما خيل إليك وقد وردت الآية ناعية على الكفار، شناعة صفتهم وسماجة حالهم، ونيط بذلك الوعيد بعذاب عظيم؟ ويجوز أن تضرب الجملة كما هي، وهي ختم الله على قلوبهم مثلاً كقولهم: سال به الوادي، إذا هلك، وطارت به العنقاء، إذا أطال الغيبة، وليس للوادي ولا للعنقاء عمل في هلاكه ولا في طول غيبته؛ وإنما هو تمثيل مثلث حاله في هلاكه بحال من سال به الوادي، وفي طول غيبته بحال من طارت به العنقاء؛ فكذلك مثلث حال قلوبهم فيما كانت عليه من التجافي عن الحق بحال قلوب ختم الله عليها نحو قلوب الأغنام^(١) التي هي في خلوها عن الفطن كقلوب البهائم، أو بحال قلوب البهائم أنفسها، أو بحال قلوب مقدر ختم الله عليها حتى لا تعي شيئاً ولا تفقه، وليس له عز وجل فعل في تجافيتها عن الحق ونبوها عن قبوله، وهو متعال عن ذلك، ويجوز أن يستعار الإسناد في نفسه من غير الله الله، فيكون الختم مسنداً إلى اسم الله على سبيل المجاز، وهو لغيره حقيقة، تفسير هذا: أن للفعل ملاسبات شتى، يلبس الفاعل والمفعول به، والمصدر، والزمان والمكان، والمسبب له، فإسناده إلى الفاعل حقيقة، وقد يسند إلى هذه الأشياء على طريق المجاز المسمى استعارة؛ وذلك لمضاهاتها للفاعل في ملاسبة الفعل، كما يضاهي الرجل الأسد في جراته فيستعار له اسمه، فيقال في المفعول به: عيشة راضية، وماء دافق، وفي عكسه: سيل مُفْعَم^(٢). وفي المصدر: شعر شاعر، وذيل ذائل، وفي الزمان: نهاره صائم، وليله قائم، وفي المكان: طريق سائر، ونهر جار، وأهل مكة يقولون: صلى المقام، وفي المسبب: بنى الأمير المدينة، وناقة ضبوث/ ١٥ب^(٣) وحلوب، وقال: [من الطويل]

.....
إِذَا رَدَّ عَافِي الْقَدْرِ مَنْ يَسْتَعِيرُهَا^(٤)

(١) قوله «نحو قلوب الأغنام» الذي في الصحاح: الغنمة العجمة، والأغتم الأعجم الذي لا يفصح شيئاً، والجمع غتم. (ع)

(٢) قوله «سيل مفعم» في الصحاح: أفعمت الإناء ملأته، وفيه أيضاً: ذيل ذائل، وهو الهوان والخزي. (ع)

(٣) قوله «وناقة ضبوث» في الصحاح: ناقة ضبوث، يشك في سمنها فتضبت، أي تجس باليد. (ع)

(٤) فلا تسأليني واسألني عن خليقتي إذا رد عافي القدر من يستعيرها

فكانوا قعوداً فوقها يرقبونها وكانت فتاة الحي ممن يعيرها

لعرب بن الأحوص الباهلي. وقيل: للكفيت. يقول: فلا تسأليني عن طبيعتي واسألني غيري عنها، وقت أن يمنع عافي القدر - أي طالب الرزق الذي فيها - من يستعيرها ليطبخ فيها. وإسناد الرد للعافي مجاز عقلي؛ لأن المانع في الحقيقة هو صاحب القدر بسبب طالب الرزق، ولم يسنده إلى نفسه تبرأ من نسبة الرد إليها، إلا أن يراد جنس القدر لا قدره هو فقط؛ فالمعنى: إذا أجذب =

فالشیطان هو الخاتم في الحقيقة أو الكافر؛ إلا أن الله سبحانه لما كان هو الذي أقدره ومكنه، أسند إليه الختم كما يسند الفعل إلى المسبب.

وجه رابع: وهو أنهم لما كانوا على القطع والبت ممن لا يؤمن ولا تغنى عنهم الآيات والنذر، ولا تجدى عليهم الألفاظ المحصلة ولا المقربة إن أعطوها، لم يبق - بعد استحكام العلم بأنه لا طريق إلى أن يؤمنوا طوعاً واختياراً - طريق إلى إيمانهم إلا القسر والإلجاء، وإذا لم تبق طريق إلا أن يقسره الله ويلجنهم، ثم لم يقسره ولم يلجنهم؛ لثلا ينتقض الغرض في التكليف، عبر عن ترك القسر والإلجاء بالختم؛ إشعاراً بأنهم الذين ترمى أمرهم في التصميم على الكفر والإصرار عليه إلى حد لا يتناهون عنه إلا بالقسر والإلجاء، وهي الغاية القصوى في وصف لجاجهم في الغي واستشراهم في الضلال والبغي.

وجه خامس: وهو أن يكون حكاية لما كان الكفرة يقولونه تهكماً بهم من قولهم: ﴿قُلُونَا فِي أَصْحَابِنَا مَا نَدْعُونَا إِلَيْهِ وَفِي آذَانِنَا وَقْرٌ وَمِنْ بَيْنِنَا وَبَيْنِكَ حِجَابٌ﴾ [فصلت: ٥] ونظيره في الحكاية والتهكم قوله تعالى: ﴿لَوْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ مُتَفَكِّحِينَ حَتَّى تَأْتِيَهُمُ الْبَيِّنَةُ ۖ﴾ [البينة: ١] فإن قلت: اللفظ يحتمل أن تكون الأسماع داخلة في حكم الختم وفي حكم التغشية^(١) فعلى أيهما يعول؟ قلت: على دخولها في حكم الختم؛ لقوله تعالى: ﴿وَحَتَمَ عَلَى سَمْعِهِمْ وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ عَلَى بَصَرِهِ عَنَبَةً﴾ [البجائية: ٢٣] ولوقفهم على سمعهم دون قلوبهم، فإن قلت: أي فائدة في تكرير الجاز في قوله: ﴿وَعَلَى

= الزمان على ما سيأتي. وجمع الضمير في قوله «فكانوا» لأن العافي متعدد في المعنى: أي فكان العفاة قاعدين حولها ينتظرون نضج ما فيها. وكانت فتاة الحي - يعني حية - من جملة من يعير القدر. ويجوز أن ضمير «كانوا» لمن يستعيرها. ويحتمل أن «عافي القدر» بقية ما كان فيها من المرق، والإسناد مجازي أيضاً على معنى أن من يستعيرها يجدها مشغولة، وهو دليل على كثرة طبخه للضيفان. ويجوز أن المراد أن الحالة جذب حتى أن صاحب القدر يرد المستعير حرصاً على ما فيها من بقية المرق ولو قليلة؛ فضمير «كانوا» لمن يستعيرها ويجوز أن عافي القدر: مفعول لم يظهر نصبه للوزن، و «من يستعيرها» فاعل؛ لأنه كان من عادة العرب في الجذب أن يرد المستعير بقية من المرق في القدر للمعير، فهو كناية عن الجذب؛ لكن لا تتم مناسبة لما بعده: ويجوز أن يكون المعنى إذا منع مستعير القدر عافيها أي طالب الرزق منها ولبخله وعدم نزول الضيفان عنده، لا يملك لنفسه قدراً، فإذا استعار قدراً ليطبخ فيها مرة منع طالب الرزق منها. وعلى هذا يحتمل أنه جمع حذفت تونه للإضافة فنصبه بالياء، فهذه أربعة وجوه.

ينظر ديوان (٣٧١)، والدر المصون ٤٢٤/١.

(١) قال محمود رحمه الله: «اللفظ يحتمل أن تكون الأسماع داخلة حكم الختم، وفي حكم التغشية... إلخ»، قال أحمد رحمه الله وكان جدي رحمه الله يذكر هذا ويزيد عليه أن الأسماع والقلوب لما كانت محوية كان استعمال الختم لها أولى، والأبصار لما كانت بارزة وإدراكها متعلق بظاهرها كان الغشاء لها ألحق.

سَمِعْتُمْ؟ [الجبائية: ٢٣] قلت: لو لم يكرر لكان انتظاماً للقلوب والأسماع في تعدية واحدة؛ وحين استجذ للأسماع تعدية على حدة، كان أدل على شدة الختم في الموضعين، ووحد السمع كما وحد البطن في قوله: كلوا في بعض بطنكم تغفوا، يفعلون ذلك إذا أمن اللبس، فإذا لم يؤمن؛ كقولك: فرسهم، وثوبهم، وأنت تريد الجمع رفضوه، ولك أن تقول: السمع مصدر في أصله، والمصادر لا تجمع، فلمح الأصل يدل عليه جمع الأذن في قوله: ﴿وَفِي آذَانِنَا وَقْرٌ﴾ [فصلت: ٥] وأن تقذر مضافاً محذوفاً: أي وعلى حواس سمعهم، وقرأ ابن أبي عبلة: وعلى أسماعهم، فإن قلت: هلا منع أبا عمرو والكسائي من إمالة أبصارهم ما فيه من حرف الاستعلاء وهو الصاد؟ قلت: لأنّ الراء المكسورة تغلب المستعلية، لما فيه من التكرير كأن فيها كسرتين، وذلك أعون شيء على الإمالة وأن يمال له ما لا يمال، والبصر نور العين، وهو ما يبصر به الراي ويدرك المراثيات، كما أن البصيرة نور القلب، وهو ما به يستبصر ويتأمل، وكأنهما جوهران لطيفان خلقهما الله فيهما آلتين للإبصار والاستبصار.

وقرىء: ﴿غشاوة﴾ بالكسر والنصب، و﴿غشاوة﴾ بالضم والرفع، و﴿غشاوة﴾ بالفتح والنصب، و﴿غشاوة﴾ بالكسر والرفع، و﴿غشاوة﴾ بالفتح والرفع والنصب، و﴿غشاوة﴾ بالعين غير المعجمة/١٦٦ أ والرفع، من العشا.

والعذاب: مثل النكال بناء ومعنى؛ لأنك تقول: أعذب عن الشيء، إذا أمسك عنه، كما تقول: نكل عنه، ومنه العذب؛ لأنه يجمع العطش ويردعه، بخلاف الملح فإنه يزيده، ويدل عليه تسميتهم إياه نقاخاً؛ لأنه ينقخ العطش أي يكسره، وفراتاً؛ لأنه يرفته على القلب. ثم اتسع فيه فسمى كل ألم فادح عذاباً، وإن لم يكن نكالاً - أي عقاباً يرتدع به الجاني عن المعاودة.

والفرق بين العظيم والكبير، أن العظيم نقيض الحقيق، والكبير نقيض الصغير، فكان العظيم فوق الكبير، كما أن الحقيق دون الصغير، ويستعملان في الجثث والأحداث جميعاً، تقول: رجل عظيم وكبير، تريد جثته أو خطره، ومعنى التنكير أن على أبصارهم نوعاً من الأغطية غير ما يتعارفه الناس، وهو غطاء التعامي عن آيات الله، ولهم من بين الآلام العظام نوع عظيم لا يعلم كنهه إلا الله.

اللهم أجزنا من عذابك ولا تبلنا بسخطك يا واسع المغفرة.

﴿وَمَنْ النَّاسُ مَنْ يَقُولُ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَيَوْمَ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾ (٨) يُخَذِّعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَمَا يُخَذِّعُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ (٩) فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَرَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ﴾ (١٠)

افتتح سبحانه بذكر الذين أخلصوا دينهم لله، وواطأت فيه قلوبهم ألسنتهم، ووافق سرهم علنهم وفعلهم قولهم، ثم ثنى بالذين محضوا الكفر ظاهراً وباطناً قلوباً وألسنة، ثم ثلث بالذين آمنوا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم وأبطنوا خلاف ما أظهروا وهم الذين قال فيهم: ﴿مُذَبِّذِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَلَا إِلَى هَؤُلَاءِ﴾ [النساء: ١٤٣]، وسماهم المنافقين، وكانوا أخبت الكفرة، وأبغضهم إليه، وأمقتهم عنده؛ لأنهم خلطوا بالكفر تمويهاً وتدليساً، وبالشرك استهزاء وخداعاً؛ ولذلك أنزل فيهم: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾ [النساء: ١٤٥]، ووصف حال الذين كفروا في آيتين، وحال الذين نافقوا في ثلاث عشرة آية، نعى عليهم فيها خبثهم ومكرهم، وفضحهم وسفهمهم، واستجملهم واستهزأ بهم، وتهكم بفعلهم، وسجل بطغيانهم وعمهمهم، ودعاهم صماً بكماً عمياً، وضرب لهم الأمثال الشنيعة، وقصة المنافقين عن آخرها معطوفة على قصة الذين كفروا كما تعطف الجملة على الجملة.

وأصل (ناس): أناس، حذفت همزته تخفيفاً كما قيل: لوقة، في ألوقة^(١)، وحذفها مع لام التعريف كاللزام لا يكاد يقال الأناس، ويشهد لأصله إنسان، وأناس وأناسي، وإنس، وسموا لظهورهم وأنهم يؤنسون أي يبصرون، كما سمي الجنّ لاجتماعهم، ولذلك سموا بشراً، ووزن ناس فعال؛ لأن الزنة على الأصول، ألا تراك تقول في وزن: «قه» افعل، وليس معك إلا العين وحدها؟! وهو من أسماء الجمع كرخال^(٢)، وأما نويس فمن المصغر الآتي على خلاف مكبره كأنيسيان ورويجل، ولام التعريف فيه للجنس، ويجوز أن تكون للعهد، والإشارة إلى الذين كفروا المارّ ذكرهم؛ كأنه قيل: ومن هؤلاء من يقول، وهم عبد الله بن أبي وأصحابه، ومن كان في حالهم من أهل التصميم على النفاق، ونظير موقعه موقع القوم في قولك: نزلت ببني فلان فلم يقروني والقوم لثام.

و«من» في: ﴿مَنْ يَقُولُ﴾: موصوفة، كأنه قيل: ومن الناس ناس يقولون كذا، كقوله: ﴿وَمَنْ الْكَاذِبِينَ يَكُلُّ﴾ [الأحزاب: ٢٣]، إن جعلت اللام للجنس، وإن جعلتها للعهد فموصولة^(٣)، كقوله: ﴿وَمِنْهُمْ الَّذِينَ﴾ ١٦ ب يُؤْذُونَ النَّبِيَّ﴾ [التوبة: ٦١]. فإن قلت: كيف

(١) قوله «كما قيل لوقة في ألوقة» اللوقة والألوقة: الزبدة، أفاده الصحاح. (ع)

(٢) قوله «من أسماء الجمع كرخال» الرخل - بالكسر -: الأنثى من ولد الضأن، والجمع رخال بالكسر، وبالضم كذا في الصحاح. (ع)

(٣) قال السمين الحلبي: وكأنه قصد مناسبة الجنس للجنس والعهد للعهد، إلا أن هذا الذي قاله غير لازم، بل يجوز أن تكون «ال» للجنس، وتكون «من» موصولة للعهد، ومن نكرة موصوفة، وزعم الكسائي أنها لا تكون إلا في موضع تختص به النكرة؛ كقوله [من الرمل]:

رُبُّ مَنْ أَنْضَجْتُ غَيْظاً قَلْبَهُ قَدْ تَمَسَّى لِي مَرْتاً لَمْ يُطْعِ =

يجعلون بعض أولئك، والمنافقون غير المختوم على قلوبهم؟ قلت: الكفر جمع الفريقين معاً وصيرهم جنساً واحداً، وكون المنافقين نوعاً من نوعي هذا الجنس - مغايراً للنوع الآخر بزيادة زادوها على الكفر الجامع بينهما من الخديعة والاستهزاء - لا يخرجهم من أن يكونوا بعضاً من الجنس؛ فإن الأجناس إنما تنوّعت لمغايرات وقعت بين بعضها وبعض، وتلك المغايرات إنما تأتي بالنوعية ولا تأبى الدخول تحت الجنسية، فإن قلت: لم اختص بالذكر الإيمان بالله والإيمان باليوم الآخر؟ قلت: اختصاصهما بالذكر كشف عن إفراطهم في الخبث وتماديهم في الدعارة؛ لأن القوم كانوا يهوداً، وإيمان اليهود بالله ليس بإيمان؛ لقولهم: ﴿عُذِّرْتُ ابْنُ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣٠]، وكذلك إيمانهم باليوم الآخر؛ لأنهم يعتقدونه على خلاف صفته، فكان قولهم: ﴿ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَيَأْتِيهِمُ الْآخِرُ﴾ [البقرة: ٨] خبثاً مضاعفاً وكفراً موجهاً، لأن قولهم هذا لو صدر عنهم لا على وجه النفاق وعقيدتهم عقيدتهم، فهو كفر لا إيمان، فإذا قالوه على وجه النفاق خديعة للمسلمين واستهزاء بهم، وأروهم أنهم مثلهم في الإيمان الحقيقي، كان خبثاً إلى خبث، وكفراً إلى كفر، - أيضاً - فقد أوهموا في هذا المقال أنهم اختاروا الإيمان^(١) من جانبيه، واكتفوه من قطريه، وأحاطوا بأوله وآخره، وفي تكرير الباء أنهم ادعوا كل واحد من الإيمانين على صفة الصحة والاستحكام، فإن قلت: كيف طابق قوله: ﴿وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾ قولهم: ﴿ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَيَأْتِيهِمُ الْآخِرُ﴾، والأول: في ذكر شأن الفعل لا الفاعل، والثاني: في ذكر شأن الفاعل لا الفعل؟ قلت: القصد إلى إنكار ما ادعوه ونفيه، فسلك في ذلك طريق أدى إلى الغرض المطلوب، وفيه من التوكيد والمبالغة ما ليس في غيره، وهو إخراج ذواتهم وأنفسهم من أن تكون طائفة من طوائف المؤمنين، لما علم من حالهم المنافية لحال الداخلين في الإيمان، وإذا شهد عليهم بأنهم في أنفسهم على هذه الصفة، فقد انطوى تحت الشهادة عليهم بذلك نفى ما انتحلوا إثباته لأنفسهم على سبيل البت والقطع؛ ونحوه قوله تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُخْرِجُوكَ مِنَ النَّارِ وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنْهَا﴾ [المائدة: ٣٧]، هو أبلغ من قولك: وما يخرجون منها، فإن قلت: فلم جاء الإيمان مطلقاً في الثاني وهو مقيد في الأول؟ قلت: يحتمل أن يراد التقييد

= وهذا الذي قاله هو الأكثر، إلا أنها قد جاءت في موضع لا تختص به النكرة قال [من الكامل]:

فَكَفَى بِنَا فَضْلاً عَلَى مَنْ غَيْرِنَا

و«من» تكون موصولة ونكرة موصوفة كما تقدم، وشرطية واستفهامية، وهل تقع نكرة غير موصوفة أو زائدة؟ خلاف، واستدل الكسائي على زيادتها بقول عترة [من الكامل]:

بَا شَاءَ مَنْ قَنَصَ لِمَنْ حُلَّتْ لَهُ خَرُمَتْ عَلَيَّ وَلَيْتَهَا لَمْ تَحْرُمْ

ولا دليل فيه؛ لجواز أن تكون موصوفة بـ«قنص»: إما على المبالغة أو على حذف مضاف. انتهى. الدر.

(١) قوله: «اختاروا الإيمان» لعله احتازوا - بالحاء المهملة والزاي - كما في عبارة البيضاوي. (ع)

ويترك لدلالة المذكور عليه، وأن يراد بالإطلاق أنهم ليسوا من الإيمان في شيء قط، لا من الإيمان بالله وباليوم الآخر، ولا من الإيمان بغيرهما، فإن قلت: ما المراد باليوم الآخر؟ قلت: يجوز أن يراد به الوقت الذي لا حد له وهو الأبد الدائم الذي لا ينقطع؛ لتأخره عن الأوقات المنقضية، وأن يراد الوقت المحدود من النشور إلى أن يدخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار؛ لأنه آخر الأوقات المحدودة الذي/١١٧ لا حد للوقت بعده.

والخدع: أن يوهم صاحبه خلاف ما يريد به من المكروه، من قولهم: ضب خادع وخدع، إذا أمر الحارث يده على باب جحره أوهمه إقباله عليه ثم خرج من باب آخر، فإن قلت: كيف ذلك ومخادعة الله والمؤمنين لا تصح^(١)؛ لأن العالم الذي لا تخفى عليه خافية لا يخدع، والحكيم الذي لا يفعل القبيح لا يخدع، والمؤمنون وإن جاز أن يُخدَعُوا

(١) قال محمود رحمه الله: «فإن قلت: كيف ذلك ومخادعة الله والمؤمنين لا تصح... إلخ؟ قال أحمد رحمه الله: هذا الفصل من كلام الزمخشري جمع فيه الغث والسمين، ونحن نبه على ما فيه من الزيد، ليطم للناظر أخذ ما فيه من السنة، آمناً من التورط في ضرر البدعة، مستعينين بالله وهو خير معين. فما خالف فيه السنة قوله: إن الله تعالى عالم بذاته، يريد لا يعلم. وهذا مما وسست به المعتزلة في المقدمة من أنهم يجحدون صفات الكمال الإلهي، يبغون بذلك زعمهم التوحيد والتنزيه. ومعتقد أهل السنة أن الله تعالى عالم بعلم قديم أزلي، متعلق بكل معلوم واجب أو ممكن أو مستحيل ولا يعزب عن علمه مثقال ذرة في الأرض ولا في السماء ولا أصغر من ذلك ولا أكبر إلا في كتاب مبين. وحسبك هذه الآية مصدقة لمعتقدهم في ثبوت صفة العلم له تعالى وفي عموم تعلقه بالكمالات والجزئيات إلى ما وراءها من البراهين الكلامية على ذلك. ولنا بصدد ذكرها في هذا الكتاب. ومما خالف فيه السنة: اعتقاده أن في الكائنات ما ليس مخلوقاً لله تعالى؛ لأنه قبيح على زعمه كالمفهوم من الخداع في هذه الآية. وما جزؤه إلى هاتين النزعتين إلا اعتقاده أنه لا يتم استحالة كونه تعالى مخدوعاً، إلا بأنه عالم بذاته حتى تعم عالميته كل كائن فلا يخدع؛ إذ نسبة الذات إلى الكائنات نسبة واحدة، ولا يتم استحالة كونه تعالى خادعاً إلا باستحالة صدور بعض الكائنات عنه لأنه قبيح على زعمهم. ولقد وقف هذا التنزيه على ما لا توقف عليه ولا شرط فيه: فنحن معاشر أهل السنة نعتقد أن الله تعالى عالم بعلم، ومع ذلك نعتقد استحالة كونه مخدوعاً؛ لأن علمه عندنا عام التعلق كما وصفنا. ونعتقد أنه لا يصدر كائن في الوجود إلا عن قدرته لا غير، ومع ذلك نمنع أن ينسب الخداع إلى الله تعالى لما يوهم ظاهره من أنه إنما يكون عن عجز عن المكافحة وإظهار المكتوم. هذا هو الموهوم منه في الإطلاق، ولكن حيث أطلقه تعالى مقابلاً لما ذكره من خداع المنافقين كمقابلة المكر بمكرهم، علمنا أن المراد منه أنه فعل معهم فعلاً سماً خداعاً مقابلة ومشاكلة؛ وإلا فهو قادر على هتك سترهم وإنزال العذاب بهم رأي العين فهذا مُعْتَقَد أهل السنة في هذا الآية وأمثالها لا كالزمخشري وشيعته الذين يزعمون أنهم يوحدون فيجحدون، وينزهون فيشركون. والله الموفق للحق. وكذلك الخداع المنسوب إليهم على سبيل المجاز عن تعاطيهم أفعال المخادع على ظنهم وأصدق شاهد في أنه مجاز نفيه بعقب إثباته في قوله ﴿وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ﴾ ففي هذه التهمة نفي احتمال الحقيقة حتى تتعين جهة المجاز. ومما عدّه البيانون من أدلة المجاز صدق نفيه فتأمل هذا الفصل فله على سائر الفصول الفضل.

لم يَجْزْ أَنْ يَخْدَعُوا، أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِهِ: [من البسيط]

وَأَسْتَمْطَرُوا مِنْ قُرَيْشٍ كُلِّ مُنْخَدِعٍ^(١)

وقول ذي الرمة [من البسيط]:

..... إِنَّ الْحَلِيمَ وَذَا الْإِسْلَامِ يُخْتَلَبُ^(٢)

فقد جاء النعت بالانخداع ولم يأت بالخدع، قلت: فيه وجوه، أحدها: أن يقال كانت صورة صنعهم مع الله حيث يتظاهرون بالإيمان وهم كافرون، صورة صنع الخادعين، وصورة صنع الله معهم - حيث أمر بإجراء أحكام المسلمين عليهم، وهم عنده في عداد شرار الكفرة وأهل الدرك الأسفل من النار - صورة صنع الخادع، وكذلك صورة صنع المؤمنين معهم حيث امثلوا أمر الله فيهم فأجروا أحكامهم عليهم، والثاني: أن يكون ذلك ترجمة عن معتقدهم وظنهم أن الله ممن يصح خداعه؛ لأن من كان ادعاؤه الإيمان بالله نفاقاً لم يكن عارفاً بالله ولا بصفاته، ولا أن لذاته تعلقاً بكل معلوم، ولا أنه غنى عن فعل

(١) واستمطروا من قُرَيْشٍ كل منخدع إن الكريم إذا خادعته انخدعا كانت العرب إذا أصابها جذب فزعت إلى قُرَيْشٍ ليستسقوا لهم، لأنهم ولاة البيت وحماة حرمة، كما فعل قوم عاد لما قحطوا. وكذلك استسقى عمر بالعباس عم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. واستسقى أبو سفيان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فأجابه واستسقى له مع ما كان بينهما من العداوة. يقول: طلب القوم من كل منخدع من قُرَيْشٍ المطر: أي أن يطلب لهم المطر. وقال السيد: واستمطروا، أي استقوا وطلبوا، فأفاد أنه على صيغة الأمر. وفي الصحاح: أي سلوه أن يعطي كالمطر مثلاً، وهو يؤيد كلام السيد. ويجوز تشبيه كل منخدع من قُرَيْشٍ بالسحاب على سبيل المكنية، فيطلب منه المطر. والمنخدع المغلوب لكرمه، وبينه قوله: إن الكريم. ويروى البيت هكذا

لا خير في الحب لا ترجى نوافله فاستمطروا من قُرَيْشٍ كل منخدع ويروى «من فريق» بدل «قُرَيْشٍ». وقوله: «لا ترجى... إلخ» جملة حالية للحب. وفريق بعينه من الحجاز.

البيت للفرزدق، ينظر لسان العرب (مطر)، وديوان الأدب (٢/ ٤٣١)، وليس في ديوانه، ولأبي دهبل الجمحي في ديوانه ص ٥٨، وتاج العروس (مطر).

(٢) تزداد للعين إبهاجاً إذا سمرت وتخرج العين فيها حين تنتقب تلك الفتاة التي علققتها عرضاً إن الحليم وذا الإسلام يختلب الذي الرمة في محبوبته مي. وسمرت المرأة: كشفت عن وجهها. وروي: إسفاراً، بدل إبهاجاً. والمراد أن إبهاجها يسفرها لعيني يزداد إذا كشفت عن وجهها. وخرجت العين - كتبت - حارت. وروي «منها» بدل «فيها» أي من أجلها. وتنتقب: أي تُرسل النقاب على وجهها. وعرضاً أي من غير قصد ولا شعور. وخب - من باب قتل -: خدع أي هي الشابة التي اعترضني حبها حيث لا أشعر. ثم تسلي بأن العاقل المسلم كثيراً ما ينخدع. ينظر ديوانه ص (٦) وفيه الكريم بدل الحليم.

القبائح؛ فلم يبعد من مثله تجويز أن يكون الله في زعمه مخدوعاً ومصاباً بالمكروه من وجه خفي، وتجويز أن يدلس على عباده ويخدعهم، والثالث: أن يذكر الله تعالى ويراد الرسول ﷺ؛ لأنه خليفته في أرضه، والناطق عنه بأوامره ونواهي مع عباده، كما يقال: قال الملك كذا ورسم كذا؛ وإنما القائل والراسم وزيره أو بعض خاصته الذين قولهم قوله ورسمهم رسمه، مصداقه قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَكَ اللَّهُ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ﴾ [الفتح: ١٠]، وقوله: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠]، والرابع: أن يكون من قولهم: أعجبني زيد وكرمه، فيكون المعنى يخادعون الذين آمنوا بالله، وفائدة هذه الطريقة قوة الاختصاص، ولما كان المؤمنون من الله بمكان، سلك بهم ذلك المسلك، ومثله: ﴿وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضَوْهُ﴾ [النسوة: ٦٢] وكذلك: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾^(١) [الأحزاب: ٥٧]، ونظيره في كلامهم: علمت زيداً فاضلاً، والغرض فيه ذكر إحاطة العلم بفضل زيد لا به نفسه؛ لأنه كان معلوماً له قديماً؛ كأنه قيل: علمت فضل زيد؛ ولكن ذكر زيد توطئة وتمهيد لذكر فضله، فإن قلت: هل للاقتصار بخادعت على واحد وجه صحيح؟ قلت: وجهه أن يقال: عني به «فعلت» إلا أنه أخرج في زنة: «فاعلت»؛ لأن الزنة في أصلها للمغالبة والمباراة، والفعل متى غلب فيه فاعله جاء أبلغ وأحكم منه إذا زاوله وحده من غير مغالب ولا مبار لزيادة قوة الداعي إليه، ويعضده قراءة من قرأ: ﴿يَخْدَعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾، وهو أبو حيوة، و: ﴿يُخْدَعُونَ﴾: بيان ليقول، ويجوز أن يكون مستأنفاً كأنه قيل: ولم يدعون الإيمان كاذبين وما/١٧ب رفقهم في ذلك؟ فقيل: يخادعون، فإن قلت: عم كانوا يخادعون؟ قلت: كانوا يخادعونهم عن أغراض لهم ومقاصد منها متاركتهم وإعفاؤهم عن المحاربة وعما كانوا يطرقون به من سواهم من الكفار، ومنها اصطناعهم بما يصطنعون به المؤمنين من إكرامهم والإحسان إليهم وإعطائهم الحظوظ من المغانم، ونحو ذلك من الفوائد، ومنها اطلاعهم - لاختلاطهم

(١) قال السمين الحلبي: وهذا منه غير مرض؛ لأنه إذا صح نسبة مخادعتهم إلى الله تعالى بالأوجه المتقدمة فلا ضرورة تدعو إلى ادعاء زيادة اسم الله تعالى، وأما «أعجبني زيد وكرمه» فإن الإعجاب أسند إلى زيد بجملته، ثم عطف عليه بعض صفاته تمييزاً لهذه الصفة من بين سائر الصفات للشرف، فصار من حيث المعنى نظيراً لقوله تعالى: ﴿وَمَلَئِكُيْهِ وَرُسُلِهِ وَجَبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ﴾ و«فاعل له معان خمسة: المشاركة المعنوية نحو: «ضارب زيد عمراً» وموافقة المجرد نحو: «جاوزت زيداً» أي جُزئته، وموافقة أفعل متعدياً نحو: «باعذت زيداً وأبعدته»، والإغناء عن أفعل نحو: «وازيئت الشيء»، وعن المجرد نحو: سافرت وقاسمت وعاقبت، والآية فيها فاعل يحتمل المعنيين الأولين: أما المشاركة فالمخادعة منهم لله تعالى تقدم معناها، ومخادعة الله إياهم من حيث إنه أجرى عليهم أحكام المسلمين في الدنيا، ومخادعة المؤمنين لهم كونهم امتثلوا أمر الله تعالى فيهم، وأما كونه بمعنى المجرد فينبهه قراءة ابن مسعود وأبي حيوة: «يَخْدَعُونَ» انتهى. الدر المصون.

بهم - على الأسرار التي كانوا حراساً على إذاعتها إلى منابذهم، فإن قلت: فلو أظهر عليهم حتى لا يصلوا إلى هذه الأغراض بخداعهم عنها؟ قلت: لم يظهر عليهم لما أحاط به علماً من المصالح التي لو أظهر عليهم لانقلبت مفسد واستبقاء إبليس وذريته ومتاركتهم، وما هم عليه من إغواء المنافقين وتلقينهم النفاق أشد من ذلك، ولكن السبب فيه ما علمه تعالى من المصلحة، فإن قلت: ما المراد بقوله: «وما يخادعون إلا أنفسهم»؟ قلت: يجوز أن يراد: وما يعاملون تلك المعاملة المشبهة بمعاملة المخادعين إلا أنفسهم؛ لأن ضررها يلحقهم، ومكرها يحق بهم، كما نقول: فلان يضار فلاناً وما يضار إلا نفسه، أي: دائرة الضرر راجعة إليه وغير متخطية إياه، وأن يراد حقيقة المخادعة أي: وهم في ذلك يخدعون أنفسهم حيث يمتنونها الأباطيل ويكذبونها فيما يحدثونها به، وأنفسهم كذلك تمنىهم وتحذثهم بالأمانى وأن يراد: وما يخدعون، فجاء به على لفظ: «يفاعلون» للمبالغة، وقرئ: «وما يخدعون»، ويخدعون من خدع، ويخدعون - بفتح الياء - بمعنى يخدعون، ويخدعون، ويخدعون على لفظ ما لم يسم فاعله، والنفس: ذات الشيء وحقيقته، يقال: عندي كذا نفساً، ثم قيل للقلب: نفس؛ لأن النفس به؛ ألا ترى إلى قولهم: المرء بأصغريه، وكذلك بمعنى الروح، وللدنفس نفس؛ لأن قوامها بالدم، وللماء نفس؛ لفرط حاجتها إليه، قال الله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيًّا﴾ [الأنبياء: ٣٠] وحقيقة نفس الرجل بمعنى عين أصيبت نفسه، كقولهم: فلان يؤامر نفسه - إذا تردد في الأمر اتجه له رأيان وداعيان لا يدري على أيهما يعرج، كأنهم أرادوا داعي النفس، وهاجس النفس فسموهما: نفسين، إما لصدورهما عن النفس، وإما لأن الداعيين لما كانا كالمشيرين عليه والأميرين له، شبهوهما بذاتين فسموهما نفسين، والمراد بالأنفس ههنا ذواتهم، والمعنى بمخادعتهم ذواتهم: أن الخداع لاصق بهم لا يعدوهم إلى غيرهم ولا يتخطاهم إلى من سواهم، ويجوز أن يراد قلوبهم ودواعيهم وآراؤهم.

والشعور علم الشيء علم حس^(١) من الشعار، ومشاعر الإنسان: حواسه، والمعنى: أن لحوق ضرر ذلك بهم كالمحسوس، وهم لتمادي غفلتهم كالذي لا حس له.

واستعمال المرض في القلب يجوز أن يكون حقيقة ومجازاً، فالحقيقة أن يراد الألم كما نقول: في جوفه مرض، والمجاز/١٨ أن يستعار لبعض أعراض القلب، كسوء الاعتقاد، والغل، والحسد، والميل إلى المعاصي، والعزم عليها، واستشعار الهوى،

(١) قال محمود رحمه الله تعالى: «والشعور علم الشيء علم حس... إلخ». قال أحمد رحمه الله: إيضاح هذا الكلام على تفسير الشعور كما قال بأنه علم الشيء من ناحية الحس إلخ: أنه لما كانت مفسدة النفاق عائدة على المنافق عوداً بيناً جلياً محسوساً. نعى عليهم جهلهم بالمحسوس فنفى شعورهم به ولا كذلك معرفة الحق وتمييزه عن الباطل فإنه أمر عقلي نظري.

والجبن، والضعف، وغير ذلك مما هو فساد وآفة شبيهة بالمرض، كما استعيرت الصحة والسلامة في نقائص ذلك، والمراد به هنا ما في قلوبهم من سوء الاعتقاد والكفر، أو من الغل والحسد والبغضاء؛ لأن صدورهم كانت تغلى على رسول الله ﷺ والمؤمنين غلا وحنقا ويبغضونهم البغضاء التي وصفها الله تعالى في قوله: ﴿قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ﴾ [آل عمران: ١١٨] ويتحرقون عليهم حسداً ﴿إِنْ تَسْتَكْمِ حَسَنَةً تَسُوهُمْ﴾ [آل عمران: ١٢٠] وناهيك مما كان^(١) من ابن أبي وقول سعد بن عبادة لرسول الله ﷺ: «اعف عنه يا رسول الله واصفح، فوالله، لقد أعطاك الله الذي أعطاك، ولقد اصطلح أهل هذه البحيرة أن يعصبوه بالعصاة، فلما ردَّ الله ذلك بالحق الذي أعطاه شرق بذلك» (٢١)، أو يراد ما تداخل قلوبهم من الضعف والجبن والخور، لأن قلوبهم كانت قوية، إما لقوة طمعهم فيما كانوا يتحدثون به: أن ربح الإسلام تهب حيناً ثم تسكن ولواء يخفق أياماً ثم يقر، فضعفت حين ملكها اليأس عند إنزال الله على رسوله النصر وإظهار دين الحق على الدين كله، وإما لجراءتهم وجسارتهم في الحروب فضعفت جبناً وخوراً^(٢) حين قذف الله في قلوبهم الرعب وشاهدوا شوكة المسلمين وإمداد الله لهم بالملائكة، قال رسول الله ﷺ: «نُصِرْتُ بِالرُّغْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ» (٢٢)، ومعنى زيادة الله

٢١ - أخرجه البخاري (٢٣٥/١٢): كتاب الأدب: باب كنية المشرك، (٦٢٠٧)، وأخرجه أيضاً في (٥/١٥٣) كتاب الجهاد: باب الردف على الحمار (٢٩٨٧) مختصراً وأيضاً في (١١/٥٩٧) كتاب اللباس: باب الارتداف على الدابة، حديث (٥٩٦٤) مختصراً.
ومسلم (٣٩٨/٦) كتاب الجهاد والسير: باب في دعاء النبي - ﷺ - وصبره، حديث (١٧٩٨) والترمذي (٦١/٥): كتاب الاستئذان: باب ما جاء في: السلام على مجلس فيه المسلمون وغيرهم، حديث (٢٧٠٢) والنسائي في الكبرى (٤/٣٥٦): كتاب الطب: باب عيادة المريض راكباً مردفاً على الدابة، حديث (٧٥٠٢) وأحمد (٥/٢٠٣) وعبد الرزاق (٥/٤٩٠) حديث (٩٧٨٤).
كلهم من طريق، ابن شهاب الزهري عن عروة عن أسامة بن زيد به.

قال الحافظ ابن حجر في «تخريج الكشاف»: متفق عليه من رواية عروة عن أسامة بن زيد، أن رسول الله - ﷺ - ركب على حمار على قطيفة فركبه، وأردف أسامة بن زيد وراءه، يعود سعد بن عبادة. فذكره مطولاً. انتهى.
٢٢ - أخرجه البخاري (١/٤٣٥ - ٤٣٦) كتاب التيمم حديث (٣٣٥)، ومسلم (١/٣٧٠ - ٣٧١) كتاب المساجد حديث (٣/٥٢١).

من حديث جابر وله شواهد سياطي تخريجها في موضعها.

قال الحافظ في تخريج الكشاف:

متفق عليه من حديث جابر - رضي الله عنه - . انتهى.

(١) قوله: «وناهيك مما كان» لعله: بما كان. (ع)

(٢) قوله: «جبناً وخوراً» الخور بالتحريك: الضعف كما في الصحاح. (ع)

إياهم مرضاً أنه كلما أنزل على رسوله الوحي فسمعوه كفروا به فازدادوا كفراً إلى كفرهم، فكأن الله هو الذي زادهم ما ازدادوه إسناداً للفعل إلى المسبب له، كما أسنده إلى السورة في قوله: ﴿فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِنَّ رِجْسَهُمْ﴾ [التوبة: ١٢٥] لكونها سبباً، أو كلما زاد رسوله نصرة وتبسطاً في البلاد ونقصاً من أطراف الأرض ازدادوا حسداً وغلا وبغضاً، وازدادت قلوبهم ضعفاً وقلة طمع فيما عقدوا به رجاءهم وجبناً وخوراً، ويحتمل أن يراد بزيادة المرض الطبع، وقرأ أبو عمرو في رواية الأصمعي: مريض، ومريضاً، بسكون الراء:

يقال: أَلِمَ فهو ﴿أَلِيمٌ﴾ كَوَجِعَ فهو وَجِيعٌ؛ ووصف العذابُ به، نَحْوُ قوله: [من الوافر]
تَحِيَّةٌ بَيْنَهُمْ ضَرْبٌ وَجِيعٌ^(١)

وهذا على طريقة قولهم: جدّ جدّه، والألم في الحقيقة للمؤلم كما أنّ الجدّ للجاد.

والمراد بكذبهم قولهم: ﴿ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَيَا أَيُّهَا الْآخِرُ﴾، وفيه رمز إلى قبح الكذب وسماجته، وتخيل أن العذاب الأليم لاحق بهم من أجل كذبهم، ونحوه قوله تعالى: ﴿مِمَّا خَطَبْتَهُمْ أُعْرِقُوا﴾ [نوح: ٢٥]، والقوم كفرة؛ وإنما خصت الخطيئات استعظاماً لها وتنفيراً عن ارتكابها، والكذب: الإخبار عن الشيء على خلاف ما هو به وهو قبيح كله،

(١) أمن ريحانة الداعي السميع يؤرقني وأصحابي هجوع
وسوق كتيبة دلفت لأخرى كأن زهاءها رأس صليع
وخيل قد دلفت لها بخيل تحية بينهم ضرب وجيع

لعمر بن معد يكرب صاحب ريحانة أخت ذُرَيْد بن الصمة، التمس منه زوجها فأجابته ومطله، وقيل: ريحانة اسم موضع بعينه. والسميع: المسمع على اسم المفعول، أو المسموع. أو المسمع على اسم الفاعل، أو السامع وأصل فعيل أن يكون بمعنى فاعل كعليم. وكذا ما جاء بمعنى مفعول كجريح وقيل. ونذر من الرباعي بمعنى مفعول اسم فاعل كوجيع، وبمعنى مفعول اسم مفعول كسميع بمعنى مسمع اسم مفعول. وكثر سماعاً بمعنى مفاعل كجليس وشريك. وسميع: مبتدأ، خبره يؤرقني أي هل داعي الشوق من ريحانة يسهرني والحال أن أصحابي نيام؟ والاستفهام للتعجب «وسوق كتيبة» عطف على الداعي أو على ضمير يؤرقني. والكتيبة: الجماعة المنضمة المنتظمة. ودلف دلفاً من باب تعب مشى بتؤدة. وقيل تقدم وأسرع. كأن زهاءها: أي مقدارها. والصليع: الذي لا شعر فيه، ولعله شبهها بذلك الرأس في التجرد والانكشاف والظهور والتمام كما يقال: جيش أقرع، وألف أقرع: أي تام مجازاً. وخيل: أي وأصحاب خيل قد تقدمت لها بمثلها. والتحية: الدعاء بالحياة، فأخبر عنها بالضرب الوجيع على سبيل التهكم. وضمير «بينهم» للخيل بمعنى الجيش. وانتقل من ذكر ريحانة إلى ذكر الحرب لأنه كان أغار على ذُرَيْد في طلبها. ينظر شواهد الكتاب ٣٢٣/٢، والنوادر ١٥٠، وابن يعيش ٨٠/٢، الخزائن ٥٣/٤، والدر المصون ٣٢٩/١، فتح القدير ٢٧٨/١.

وأما ما يروى عن إبراهيم - عليه السلام - : «أَنَّهُ كَذَبَ/ ١٨ ب ثَلَاثَ كَذَبَاتٍ» (٢٣)، فالمراد التعريض، ولكن لما كانت صورته صورة الكذب سمى به، وعن أبي بكر - رضي الله عنه - وروى مرفوعاً: «إِبْرَاهِيمُ وَالْكَذِبُ؛ فَإِنَّهُ مُجَانِبٌ لِلْإِيمَانِ» (٢٤) وقرئ: «يكذبون»، من كذبه

٢٣ - أخرجه البخاري (١٥٨/١٠): كتاب النكاح: باب اتخاذ السراري ومن أعتق جارية ثم تزوجها، حديث برقم (٥٠٨٤) وأيضاً في (٣٦/٧) كتاب أحاديث الأنبياء: باب قوله تعالى: ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ وحديث (٣٣٥٧ - ٣٣٥٨)، ومسلم في صحيحه (١٣٤/٨): كتاب الفضائل: باب من فضائل إبراهيم الخليل (٢٣٧١).

وأبو داود، (٢٦٤/٢): كتاب الطلاق: باب في الرجل يقول لامرأته: يا أختي، حديث (٢٢١٢)، والترمذي (٣٢١/٥): كتاب تفسير القرآن: باب ومن سورة الأنبياء - عليهم السلام -، حديث (٣١٦٦) والنسائي في السنن الكبرى (٩٨/٥) كتاب المناقب باب سارة - رضي الله عنها - حديث (٨٣٧٤ - ٨٣٧٥)، وأحمد (٤٠٣/٢)، والبيهقي في سننه الكبرى (٣٦٦/٧)، كتاب «الخلع والطلاق»: باب الرجل يقول لامرأته: يا أختي يريد الأخوة في الإسلام.

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

قال الحافظ ابن حجر في «تخريج الكشاف».

متفق عليه واللفظ للبخاري من رواية ابن سيرين، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - رفعه: «لم يكذب إبراهيم إلا ثلاث كذبات: اثنتين منهن في ذات الله عز وجل...» - الحديث. وأخرجه الترمذي في تفسير الأنبياء، من طريق أبي الزناد عن الأعرج عنه. انتهى.

٢٤ - روي هذا الحديث مرفوعاً وموقوفاً:

أما المرفوع، فقد عزاه الزيلعي في تخريج الكشاف (٤٦/١) إلى بن عدي في الكامل.

أما الموقوف فقد أخرجه أحمد (٥/١) وأبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه (٢٣٦/٥) كتاب الأدب باب ما جاء في الكذب، حديث برقم (٢٥٦٠٢)، والبيهقي في سننه الكبرى (١٩٦/١٠) كتاب الشهادات: باب من كان منكشف كذبه مظهره لا يستتر به لا تجوز شهادته، وابن المبارك في الزهد (ص ٢٥٥) باب من كذب في حديث ليضحك به القوم، حديث (٧٣٦). وقال الدارقطني في كتابه العلل (٢٥٨/١) حديث (٥٠)، رواه عن قيس إسماعيل بن أبي خالد، وبيان بن بشر، وأبو إسحاق السبيعي، ومجالد بن سعيد، وكلهم وقفه ولم يرفعه إلا إسماعيل، فإنه اختلف عنه فيه، فرفعه عنه يحيى بن عبد الملك بن أبي غنية، وجعفر بن زياد الأحمر وعمرو بن ثابت بن أبي المقدام، ووقفه غيرهم عن إسماعيل، والصحيح منه قول من وقفه، وروي عن أبي أسامة، وعن يزيد بن هارون عن إسماعيل بن أبي خالد مرفوعاً. ولا يثبت رفعه عنهما.

قال الحافظ ابن حجر في «تخريج الكشاف»:

روي مرفوعاً وموقوفاً على أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - أما المرفوع: فأخرجه ابن عدي من طريق إسماعيل بن أبي خالد عن قيس عنه. قال الدارقطني في العلل: رفعه يحيى بن عبد الملك وجعفر الأحمر، وعمر بن ثابت عن إسماعيل. ووقفه غيرهم وهو أصح. ويروى عن أبي أسامة ويزيد بن هارون عنه أيضاً مرفوعاً. ولا يثبت عنهما. وأما الموقوف: فأخرجه أحمد وابن أبي شيبة في الأدب كلاهما عن وكيع عن إسماعيل وابن المبارك في الزهد عن إسماعيل كذلك. ولم يجد الطيبي المرفوع فأخرج بدله عن صفوان بن سليم. قيل: يا رسول الله: المؤمن يكون جباناً؟ قال نعم، يكون بخيلاً؟ قال: نعم. يكون كذاباً؟ قال: لا. أخرجه مالك وهو مرسل. انتهى.

الذي هو نقيض صدقه؛ أو من كذب الذي هو مبالغة في كذب، كما بولغ في صدق فقيل: صدق، ونظيرهما: بان الشيء وبين، وقلص الثوب وقلص. أو بمعنى الكثرة كقولهم: موّت البهائم، وبركت الإبل، أو من قولهم: كذب الوحشي إذا جرى شوطاً ثم وقف لينظر ما وراءه؛ لأن المنافق متوقف متردد في أمره، ولذلك قيل له: مذبذب، وقال - عليه السلام -: «مَثَلُ الْمُنَافِقِ كَمَثَلِ الشَّاةِ الْعَاثِرَةِ بَيْنَ الْعُثْمَيْنِ، تَعْبُرُ إِلَى هَذِهِ مَرَّةً وَإِلَى هَذِهِ مَرَّةً» (٢٥).

﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ ﴿١١﴾ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِنْ لَا يَشْعُرُونَ ﴿١٢﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ءَامِنُوا كَمَا ءَامَنَ النَّاسُ قَالُوا أَتُؤْمِنُ كَمَا ءَامَنَ السُّفَهَاءُ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ السُّفَهَاءُ وَلَكِنْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٣﴾ وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا قَالُوا ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْا إِلَى شَيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِءُونَ ﴿١٤﴾ اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ وَيَمُدُّهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴿١٥﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الضَّلَالَةَ بِالْهَدَىٰ فَمَا رِجْحَتِ بَحْثُهُمْ وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ ﴿١٦﴾﴾

«إذا قيل لهم» معطوف على (يكذبون)، ويجوز أن يعطف على (يقول آمنّا)؛ لأنك لو قلت: ومن الناس من إذا قيل لهم لا تفسدوا، كان صحيحاً، والأول أوجه.

والفساد: خروج الشيء عن حال استقامته وكونه منتفعاً به، ونقيضه؛ الصلاح، وهو الحصول على الحال المستقيمة النافعة، والفساد في الأرض: هيج الحروب والفتن، لأن في ذلك فساد ما في الأرض، وانتفاء الاستقامة عن أحوال الناس والزروع والمنافع الدينية والدنيوية، قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا تَوَلَّى سَعَىٰ فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ﴾ [البقرة: ٢٠٥]، ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَآءَ﴾ [البقرة: ٣٠]، ومنه قيل لحرب كانت بين طيء: حرب الفساد، وكان فساد المنافقين في الأرض، أنهم كانوا يمايلون الكفار ويمالئونهم على المسلمين بإفشاء أسرارهم إليهم وإغرائهم عليهم، وذلك مما يؤدي

٢٥ - أخرجه مسلم (٢١٤٦/٤) كتاب صفات المنافقين: باب (٥٠) حديث (٢٧٨٤/١٧)، والنسائي (٨/١٢٤) كتاب الإيمان: باب مثل المنافق حديث (٥٠٣٧)، وأحمد (٣٢/٢)، والخطيب في «تاريخه» (٢٦٨/١٤)؛ من حديث عبد الله بن عمر.

قال الحافظ في «تخريج الكشاف»:

أخرجه مسلم من رواية موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر - رضي الله عنهما -: قوله نعيم بمهمله؛ أي: تتردد. انتهى.

إلى هيج الفتن بينهم، فلما كان ذلك من صنيعهم مؤدياً إلى الفساد قيل لهم: ﴿لَا تُفْسِدُوا﴾، كما تقول للرجل: لا تقتل نفسك بيدك، ولا تلق نفسك في النار، إذا أقدم على ما هذه عاقبته، و﴿إِنَّمَا﴾: لقصر الحكم على شيء، كقولك: إنما ينطق زيد، أو لقصر الشيء على حكم كقولك: إنما زيد كاتب، ومعنى ﴿إِنَّمَا تَحْنُ مُضِلُّوْنَ﴾: أن صفة المصلحين خلصت لهم وتمحضت من غير شائبة قاذح فيها من وجه من وجوه الفساد، و﴿الْآ﴾: مركبة من همزة الاستفهام وحرف النفي، لإعطاء معنى التنبيه على تحقق ما بعدها، والاستفهام إذا دخل على النفي أفاد تحقيقاً كقوله: ﴿أَلَيْسَ ذَلِكَ بِقَدِيرٍ﴾ [القيامة: ٤٠]، ولكونها في هذا المنصب من التحقيق، لا تكاد تقع الجملة بعدها إلا مصدرة بنحو ما يتلقى به القسم، وأختها التي هي «أما»: من مقدمات اليمين وطلائعها: [من الطويل]

أَمَا وَالَّذِي لَا يَعْلَمُ الْغَيْبَ غَيْرُهُ (١)

[من الطويل]

أَمَا وَالَّذِي أَبْكَى وَأَضْحَكَ (٢)

(١) أما والذي لا يعلم الغيب غيره ويحيي العظام البيض وهي رميم
لقد كنت أختار القرى طاوي الحشا محاذرة من أن يقال لنميم
وإنني لأستحيي يميني وبينها وبين فمي داجي الظلام بهيم
لحاتم الطائي. وأصل «أما» مركبة من همزة الاستفهام وما النافية. فصارت حرفاً لاستفتاح القسم وتوكيد الكلام وأقسم بالذي يعلم الغيب والضمان وهو الله تعالى، لأن جواب القسم من هذا القبيل. وذكر البيض دفعاً لتوهم أنها المكسبة باللحم أو كناية عن طول مدتها عارية عنه، فيشتد بياضها لجفاف دماها وهي رميم بالية. واستواء المذكر والمؤنث في فعل بمعنى فاعل كما هنا قليل، والكثير في الذي بمعنى مفعول. لقد كنت أختار القرى: أي جمع الضيفان وإكرامهم. ويجوز أن يروى: أجتاز القرى بالجم والزاي وضم القاف: يصف نفسه بالعفة. ويروى: أختار الجوى بمعنى حرقة القلب من الجوع ونحوه حال كوني عفوناً. وعلى الأولى فالمعنى: حال كوني جائعاً، فطي الحشا أي المعدة والأمعاء كناية عن ذلك، وكثر استعمال الطي في هذا المعنى، حتى قيل منه: طوى يطوي كرضي يرضى بمعنى جاع، فهو طيان كجوعان وزنا ومعنى. محاذرة: أي حذراً من قول الناس إنه لنميم لا كريم. وكان يستحي أن يمد يده للطعام إلى فمه، مع أن الليل شديد الظلمة حائل بينهما فيمنعه أن يراها. والبهيم: الذي انبهت فيه الأشياء لظلمته.

ينظر ديوانه ص ١٧٥، وشرح ديوان الحماسة للمرزوقي ص (١٧١٥)، شرح شواهد المغني (١/ ٢٠٧)، لسان العرب (رمم)، وبلا نسبة في جواهر الأدب ص ٣٣٨، مغني اللبيب (١/ ٦٨):

(٢) أما والذي أبكى وأضحك والذي أمات وأحيا والذي أمره الأمر
لقد تركتني أحسد الوحش أن أرى اليفين منها لا يروعهما الذعر

لأبي صخر عبد الله بن سلمى الهذلي. و «أما» استفتاحية ومقدمة وطليلة لليمين. والواو بعدها للقسم، أي: وحق الذي أبكى وأضحك حقيقة، أو الذي سر وضر كناية، وهو أنسب بالمقام.

ردّ الله ما أذعوه من الانتظام في جملة المصلحين أبلغ ردّ وأدله على سخط عظيم، والمبالغة فيه من جهة الاستئناف، وما في كلتا الكلمتين ألا، وإن من التأكيدين، وتعريف الخبر وتوسيط الفصل، وقوله: ﴿لَا يَشْعُرُونَ﴾^(١) أتوهم في النصيحة من وجهين: أحدهما:

والذي أمره: أي مقدره هو المقدر النافذ، أو الذي أمره إذا أراد شيئاً الأمر: أي قوله كن. ويروى «أمر» بلا لام: أي أمر حق عظيم. لقد تركتني جواب القسم: أي صيرتني أحسد الوحش على رؤيتي متآلفين منها، أي الوحش: لأنه في معنى الجماعة. لا يروعهما أي لا يخيفهما، لأن الخوف يحل بالروح - بالضم - وهو القلب. وذُعِرْ دُعْراً، كتعب: خاف خوفاً. وذعرته ذعراً كضربته ضرباً أخفته. أي لا تخيفهما الإخافة. ويجوز أن يُراد بالذعر: الأمر المخيف. ويروى: لا يروعهما النفر: أي لا ينفر أحدهما من الآخر فيروعه بذلك.

ينظر الأغاني ٢٣/٢٨١، والدرر ٥/١١٨، وشرح أشعار الهذليين ص ٢/٩٥٧، وشرح شواهد المغني ١/٦٩، ٢١٠، والشعر والشعراء ٢/٥٦٧، ولسان العرب (رمث)، وبلا نسبة في تخلص الشواهد ص ١٧٠، وجواهر الأدب ص ٢٣٦، ٣٣٨، ورصف المباني ص ٩٧، وشرح ديوان الحماسة للمرزوقي ص ٧٣٠، وشرح المفصل ٨/١١٤، ومغني اللبيب ١/٥٤، وجمع الهوامع ٢/٧٠.

(١) في قوله - تعالى - «قالوا إنما نحن مصلحون ألا إنهم هم المفسدون» إذا نظرت إلى هاتين الجملتين فإنك ترى فصلاً بين جملة «إنما نحن مصلحون»، وما بعدها ذلك أن القائل مختلف، فلم تدخل الثانية في عداد الأولى، ولهذا وجب الفصل، وهذا الحكم يرد أيضاً - عند قوله - تعالى - ﴿إِنَّمَا تَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ﴾ الله يستهزئ بهم﴾ يقول القزويني في هذا:

«فإن كان للأولى حكم ولم يقصد إعطاؤه للثانية تعين الفصل» ثم أورد الآية التي معنا معلقاً «ثم يعطف - الله يستهزئ بهم - على - قالوا - لثلاث يشاركه في الاختصاص بالظرف المقدم، وهو قوله - وإذا خلوا إلى شياطينهم - فإن استهزاء الله - تعالى - بهم وهو أن خذلهم فخلاهم وما سولت لهم أنفسهم مستدرجاً إياهم من حيث لا يشعرون متصل لا يتقطع بكل حال: خلوا إلى شياطينهم أم لم يخلوا إليهم، وكذلك في الآيتين الأخيرتين فإنهم مفسدون في جميع الأحيان - قيل لهم لا تفسدوا أولاً، وسفهاء في جميع الأوقات قيل لهم آمنوا أولاً والآيتان اللتان أراد صاحب الإيضاح ينظر الإيضاح خفاجي ٣/١٢، وينظر أيضاً في المطول ٢٤٨ لهما هذا الحكم هما قوله - تعالى - وما بعدها، والمفتاح ١١٩ وما بعدها».

«وإذا قيل لهم لا تفسدوا في الأرض قالوا إنما نحن مصلحون ألا إنهم هم المفسدون ولكن لا يشعرون» وقوله - تعالى -:

﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ءَامِنُوا كَمَا ءَامَنَ النَّاسُ قَالُوا أَنُؤْمِنُ كَمَا ءَامَنَ السُّفَهَاءُ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ السُّفَهَاءُ وَلَكِن لَّا يَعْلَمُونَ﴾ (١٢) وهاتان الآيتان في معرض الحديث عن المنافقين الوارد من أول قوله - تعالى - «ومن الناس...».

والحديث عن الفصل بين الجمل والوصل باب واسع جعله البلاغيون باب البلاغة الذي يصل إلى ذروته كل بلغ فهم لبنات النظم أولاً حتى وصل إلى الجمل التي تنتظم المقاصد، وعندئذ يقف بين الجمل فاصلاً أو واصلًا بحسب المقاصد التي من أجلها جاء الكلام في المقام.

ولهذا قال بعضهم: «البلاغة: الفصل والوصل» ينظر الإيضاح ٣/١٢، والمفتاح ١١٩، والمطول ٢٤٨.

تقبيح ما كانوا عليه؛ لبعده من الصواب، وجزه إلى الفساد والفتنة، والثاني: تبصيرهم الطريق الأسد من اتباع ذوي الأحلام، ودخلهم في/ ١٩٩ أعدادهم؛ فكان من جوابهم أن سفههم لفرط سفههم، وجهلهم لعمادي جهلهم، وفي ذلك تسلية للعالم مما يلقي من الجهلة. فإن قلت: كيف صح أن يسند «قيل»: إلى «لا تفسدوا، وآمنوا» وإسناد الفعل إلى الفعل مما لا يصح؟ قلت: الذي لا يصح هو إسناد الفعل إلى معنى الفعل، وهذا إسناد له إلى لفظه، كأنه قيل: وإذا قيل لهم هذا القول وهذا الكلام، فهو نحو قولك: «ألف» ضرب من ثلاثة أحرف، ومنه: «زَعَمُوا مَطِيَّةَ الْكَذِبِ» (٢٦).

و«ما» في «كما»: يجوز أن تكون كافة مثلها في (ربما)، ومصدرية مثلها في ﴿يَمَّا رَجَبَتْ﴾ [التوبة: ٢٥].

واللام في «الناس» للعهد، أي كما آمن رسول الله ﷺ ومن معه. أو هم ناس معهودون كعبد الله بن سلام وأشياعه؛ لأنهم من جلدتهم ومن أبناء جنسهم، أي: كما آمن أصحابكم وإخوانكم، أو للجنس أي: كما آمن الكاملون في الإنسانية، أو جعل المؤمنون كأنهم الناس على الحقيقة، ومن عداهم كالبهائم في فقد التمييز بين الحق والباطل.

والاستفهام في ﴿أَتُؤْمِنُ﴾: في معنى الإنكار، واللام في ﴿الْأَفْهَاءُ﴾: مشار بها إلى الناس، كما تقول لصاحبك: إن زيدا قد سعى بك، فيقول: أو قد فعل السفيه، ويجوز أن تكون للجنس، وينطوي تحته الجاري ذكرهم على زعمهم واعتقادهم؛ لأنهم عندهم أعرق الناس في السفه، فإن قلت: لم سفههم واسترقوا عقولهم، وهم العقلاء المراجيح؟ قلت: لأنهم لجهلهم وإخلالهم بالنظر وإنصاف أنفسهم، اعتقدوا أن ما هم فيه هو الحق وأن ما عداه باطل، ومن ركب متن الباطل كان سفيهاً؛ ولأنهم كانوا في رياسة وسطة في

٢٦ - قال الزيلعي: ذكر المصنف في التغبين، حديثاً مرفوعاً عن النبي - ﷺ - ولم أجده بهذا اللفظ، والذي وجدته: «بش مطية الرجل» زعموا. ١. هـ. أخرجه البخاري في الأدب المفرد (ص ٢٢٦)، باب ما يقول الرجل إذ ذكى، حديث (٧٧٠) وأبو داود في سننه (٢٩٤٠/٤) كتاب الأدب: باب قول الرجل زعموا، حديث (٤٩٧٢)، وأخرجه أحمد في مسنده (٤٠١/٥)، وابن المبارك في الزهد (ص ١٢٧) حديث (٣٧٧)، والطحاوي في مشكل الآثار (٦٨/١)، والبيهقي في «شرح السنة» (٤٠٦/٦) حديث (٣٢٨٥)، والقضاعي في مسند الشهاب (١٣٣٤).

قال الحافظ في «تخريج الكشاف»:

أخرجه ابن سعد في الطبقات من رواية الأعمش عن شريح قال: زعموا كنية الكذب، وقد ذكره المصنف مرفوعاً في سورة التغبين، ولم أجده بهذا اللفظ. والذي في الأدب المفرد للبخاري من حديث أبي مسعود الأنصاري - رضي الله عنه - مرفوعاً: «بش مطية الرجل زعموا»، وكذا أخرجه أحمد، وإسحاق، وأبو يعلى، وهو من رواية أبي قلابة عنه، وفي رواية البخاري بين أبي قلابة وبين أبي مسعود: أبو المهلب. انتهى.

قومهم ويسار، وكان أكثر المؤمنين فقراء، ومنهم موال كصهيب وبلال وخباب، فدعواهم سفهاء؛ تحقيراً لشأنهم، أو أرادوا عبد الله بن سلام وأشياعه ومفارقتهم دينهم وما غاظهم من إسلامهم وفت في أعضادهم، قالوا ذلك على سبيل التجلد توقيماً من الشماتة بهم مع علمهم أنهم من السفة بمعزل، والسفة سخافة العقل وخفة الحلم، فإن قلت: فلم فصلت هذه الآية بـ ﴿لَا يَعْلَمُونَ﴾، والتي قبلها بـ: ﴿لَا يَشْعُرُونَ﴾؟ قلت: لأن أمر الديانة والوقوف على أن المؤمنين على الحق وهم على الباطل، يحتاج إلى نظر واستدلال حتى يكتسب الناظر المعرفة، وأما النفاق وما فيه من البغي المؤذي إلى الفتنة والفساد في الأرض فأمر دينوي مبني على العادات، معلوم عند الناس، خصوصاً عند العرب في جاهليتهم، وما كان قائماً بينهم من التغاور، والتناحر، والتحارب، والتحازب، فهو كالمحسوس المشاهد؛ ولأنه قد ذكر السفة وهو جهل فكان ذكر العلم معه أحسن طباقاً له. مساق هذه الآية بخلاف ما سبقت له أول قصة المنافقين فليس بتكرير؛ لأن تلك في بيان مذهبهم والترجمة عن نفاقهم، وهذه في بيان ما كانوا يعملون عليه مع المؤمنين من التكذيب لهم والاستهزاء بهم ولقائهم بوجوه المصادقين، وإيهامهم أنهم معهم، فإذا فارقوهم إلى شطار دينهم صدقوهم/ ١٩ب ما في قلوبهم، وروى: «أن عبد الله بن أبي وأصحابه خرجوا ذات يوم فاستقبلهم نفر من أصحاب رسول الله ﷺ، فقال عبد الله: انظروا كيف أرد هؤلاء السفهاء عنكم، فأخذ بيد أبي بكر فقال: مرحباً بالصدّيق سيد بني تيم وشيخ الإسلام وثاني رسول الله في الغار، الباذل نفسه وماله لرسول الله. ثم أخذ بيد عمر فقال: مرحباً بسيد بني عدّي الفاروق القوي في دين الله، الباذل نفسه وماله لرسول الله. ثم أخذ بيد عليّ فقال: مرحباً بابن عم رسول الله وختنه سيد بني هاشم ما خلا رسول الله. ثم افترقوا فقال لأصحابه: كيف رأيتموني فعلت؟ فأثنوا عليه خيراً، فنزلت» (٢٧).

ويقال: لقيته ولاقيته إذا استقبلته قريباً منه، وهو جاري ملاقي ومراوقي، وقرأ أبو حنيفة: وإذا لاقوا.

وخلوت بفلان وإليه، إذا انفردت معه، ويجوز أن يكون من «خلا» بمعنى: مضى،

٢٧ - ذكره السيوطي في الدر المنثور (١/٦٩).

وعزه للواحد والثعلبي، عن ابن عباس.

قال الحافظ في تخرّيج الكشف:

أخرجه الواحد في الأسباب من رواية السدي الصغير محمد بن مروان، عن أبي صالح عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: «نزلت هذه الآية في عبد الله بن أبي وأصحابه؛ وذلك أنهم خرجوا ذات يوم... فذكره، وفي آخره: «فرجعوا إلى رسول الله ﷺ»، فأخبروه فنزلت، ومحمد بن مروان متروك متهم بوضع الحديث، وسياقه في غاية النكارة. انتهى.

وخلاك ذم: أي عداك ومضى عنك، ومنه: القرون الخالية، ومن «خلوت به»: إذا سخرت منه، وهو من قولك: خلا فلان بعرض فلان يعيث به، ومعناه: وإذا أنهوا السخرية بالمؤمنين إلى شياطينهم وحذوهم بها، كما تقول: أحمد إليك فلاناً، وأذمه إليك، وشياطينهم: الذين ماثلوا الشياطين في تمزدهم، وقد جعل سبويه نون الشيطان في موضع من كتابه أصلية، وفي آخر زائدة، والدليل على أصلتها قولهم: تشيطن، واشتقاقه من «شطن» إذا بعد؛ لبعده من الصلاح والخير، ومن «شاط» إذا بطل إذا جعلت نونه زائدة، ومن أسمائه الباطل. ﴿إِنَّا مَعَكُمْ﴾ إنا مصاحبوكم وموافقوكم على دينكم، فإن قلت: لم كانت مخاطبتهم المؤمنين بالجملة الفعلية، وشياطينهم بالاسمية محققة بأن^(١)؟ قلت: ليس ما خاطبوا به المؤمنين جديراً بأقوى الكلامين وأوكدهما، لأنهم في ادعاء حدوث الإيمان منهم ونشئه من قبلهم، لا في ادعاء أنهم أوحديون في الإيمان غير مشقوق فيه غبارهم، وذلك إما لأن أنفسهم لا تساعد على، إذ ليس لهم من عقائدهم باعث ومحرك، وهكذا كل قول لم يصدر عن أريحية وصدق رغبة واعتقاد، وإما لأنه لا يروج عنهم لو قالوه على لفظ التوكيد والمبالغة، وكيف يقولونه ويطمعون في رواجه وهم بين ظهرائي المهاجرين والأنصار الذين مثلهم في التوراة والإنجيل، ألا ترى إلى حكاية الله قول المؤمنين: ﴿رَبَّنَا إِذَا آمَنَّا﴾ [آل عمران: ١٦]، وأما مخاطبة إخوانهم، فهم فيما أخبروا به عن أنفسهم من الثبات على اليهودية، والقرار على اعتقاد الكفر، والبعد من أن يزلوا عنه على صدق رغبة، ووفور نشاط، وارتياح للتكلم به، وما قالوه من ذلك فهو رائج عنهم متقبل منهم، فكان مظنة للتحقيق ومثنة للتوكيد، فإن قلت: أنى تعلق قوله: ﴿إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزَؤْنَ﴾ بقوله: ﴿إِنَّا مَعَكُمْ﴾؟ قلت: هو توكيد له، لأن قوله: ﴿إِنَّا مَعَكُمْ﴾/٢٠١ معنى الثبات على اليهودية، وقوله: ﴿إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزَؤْنَ﴾ رد للإسلام ودفع له منهم، لأن المستهزء بالشيء المستخف به منكر له ودافع لكونه معتداً به، ودفع نقيض الشيء، تأكيد لثباته أو بدل منه؛ لأن من حقر الإسلام فقد عظم الكفر، أو استئناف، كأنهم اعترضوا عليهم حين قالوا لهم: ﴿إِنَّا مَعَكُمْ﴾، فقالوا: فما بالكم إن صح أنكم معنا توافقون أهل الإسلام فقالوا: إنما نحن مستهزءون، والاستهزاء: السخرية والاستخفاف، وأصل الباب الخفة - من الهزاء وهو القتل السريع - وهزأ يهزأ: مات على المكان، عن بعض العرب: مشيت فلغبت فظننت لأهزأن

(١) قال محمود رحمه الله: «إن قلت: لم كانت مخاطبتهم المؤمنين بالجملة الفعلية... إلخ؟» قال أحمد رحمه الله: «وبنى هذا التقرير على أن الجملة الاسمية أثبت من الفعلية خصوصاً مؤكدة بأن مردفة بإنما على أنه قد حكى إيمان المؤمنين المخلصين بالجملة الفعلية أيضاً في قوله ﴿رَبَّنَا آمَنَّا بِمَا آتَاكَ وَاتَّبَعْنَا أَلْوَتُوكَ﴾. وعلى الجملة فلقد أحسن الزمخشري رحمه الله في تقريره ما شاء وأجمل ما أراد.

على مكاني، وناقته تهزأ به: أي تسرع وتخف. فإن قلت: لا يجوز الاستهزاء على الله تعالى، لأنه متعال عن القبيح، والسخرية من باب العيب والجهل؛ ألا ترى إلى قوله: ﴿قَالُوا أَلَنُخَذُّنَا هُزُوءًا قَالِ أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾ [البقرة: ٦٧]، فما معنى استهزائه بهم؟ قلت: معناه إنزال الهوان والحقارة بهم، لأن المستهزىء غرضه الذي يرميه هو طلب الخفة والزراية ممن يهزأ به، وإدخال الهوان والحقارة عليه، والاشتقاق كما ذكرنا شاهد لذلك، وقد كثر التهكم في كلام الله تعالى بالكفرة، والمراد به تحقير شأنهم وازدراء أمرهم، والدلالة على أن مذاهبهم حقيقة بأن يسخر منها الساخرون ويضحك الضاحكون، ويجوز أن يراد به ما مر في: ﴿يُخَذِّعُونَ﴾ من أنه يجري عليهم أحكام المسلمين في الظاهر، وهو مبطن بادخار ما يراد بهم، وقيل: سمي جزاء الاستهزاء باسمه؛ كقوله: ﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا﴾ [الشورى: ٤٠]، ﴿فَمَنْ أَعَدَّى عَلَيْكُمْ فَأَعْدُوا عَلَيْهِ﴾ [البقرة: ١٩٤]. فإن قلت: كيف ابتدء قوله: ﴿اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ﴾ ولم يعطف على الكلام قبله^(١)، قلت: هو استئناف في غاية الجزالة والفخامة، وفيه أن الله عز وجل هو الذي يستهزئ بهم الاستهزاء الأبلغ، الذي ليس استهزاؤهم إليه باستهزاء ولا يؤبه له في مقابلته، لما ينزل بهم من النكال ويحل بهم من الهوان والذل، وفيه أن الله هو الذي يتولى الاستهزاء بهم؛ انتقاماً للمؤمنين، ولا يحوج المؤمنين أن يعارضوهم باستهزاء مثله، فإن قلت: فهلا قيل الله مستهزئ بهم ليكون طبقاً لقوله: ﴿إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ﴾^(٢)؟ قلت: لأن: ﴿يَسْتَهْزِئُ﴾ يفيد حدوث الاستهزاء وتجده وقتاً بعد وقت، وهكذا كانت نكايات الله فيهم وبلاياه النازلة بهم ﴿أَوَلَا يَرَوْنَ أَنَّهُمْ يُفْتَنُونَ فِي كُلِّ عَاصٍ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ﴾ [التوبة: ١٢٦]، وما كانوا يخلون في أكثر أوقاتهم من تهتك أستاذ وتكشف أسرار، ونزول في شأنهم واستشعار حذر من أن ينزل فيهم: ﴿يَحْذَرُ الْمُنَافِقُونَ أَنْ تُنْزَلَ عَلَيْهِمْ سُورَةٌ تُنَبِّئُهُمْ بِمَا فِي قُلُوبِهِمْ قُلِ اسْتَهْزَؤُا إِنَّ اللَّهَ مُخْرِجٌ مَا تَحْذَرُونَ﴾ [التوبة: ٦٤]. ﴿وَيُذَكِّرُ فِي طَائِفِهِمْ﴾ من مذكّر الجيش وأمه إذا زاده وألحق به ما يقويه ويكرهه، وكذلك مذكّر/ ٢٠ب الداوة وأمه: زاده ما يصلحها، ومددت السرج والأرض: إذا استصلحتهما بالزيت والسماد، ومده الشيطان

(١) قال محمود رحمه الله: «إن قلت: كيف ابتدء قوله: الله يستهزئ بهم ولم يجعله معطوفاً... إلخ؟» قال أحمد رحمه الله: «فإن قال قائل: أفلا يستفاد هذا المعنى من العطف؟ قيل له: لو عطف لأشعر بأن الغرض كل الغرض اجتماع مضمون الجملتين وإعراض عن هذا المعنى الذي ينفرد به الاستئناف.

(٢) قال محمود رحمه الله: «فإن قلت: فهلا قيل الله مستهزئ بهم... إلخ؟» قال أحمد رحمه الله: ولهذا الفرق بين الفعل والاسم ورد قوله تعالى ﴿إِنَّا مَسْرُوعًا لِلْجِبَالِ مَعَهُ يُجَيَّشُ بِالْعَشِيِّ وَالْإِشْرَاقِ﴾ [الأنبياء: ١٠٣]، ﴿تَحْشُرُهُ﴾ لما كان التسبيح من الطوائد متكرراً متجدداً شيئاً فشيئاً وحشر الطير معه أمر دائم، ذكر التسبيح بصيغة الفعل، والحشر بصيغة الاسم. وسيأتي إن شاء الله تعالى مزيد تقرير فيه.

في الغي وأمدّه: إذا وصله بالوساوس حتى يتلاحق غيه ويزداد انهماكاً فيه. فإن قلت: لم زعمت أنه من المدد دون المد في العمر والإمهال والإمهال؟ قلت: كفاك دليلاً على أنه من المدد دون المد قراءة ابن كثير وابن محيصن: (ويمدّهم)، وقراءة نافع: ﴿وَلِيَحْمِلُوا ثِمْلَهُمْ﴾ [الأعراف: ٢٠٢] على أن الذي بمعنى: أمهله إنما هو مدّ له مع اللام كأملى له، فإن قلت: فكيف جاز أن يوليهم الله مدداً في الطغيان وهو فعل الشياطين؟ ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿وَلِيَحْمِلُوا ثِمْلَهُمْ﴾ [الأعراف: ٢٠٢]؟ قلت: إما أن يحمل على أنهم لما منعهم الله أطفاه التي يمنحها المؤمنين، وخذلهم بسبب كفرهم وإصرارهم عليه، بقيت قلوبهم بتزايد الرين والظلمة فيها، تزايد الانسراح والنور في قلوب المؤمنين، فسمى ذلك التزايد مدداً، وأسند إلى الله سبحانه؛ لأنه مسبب عن فعله بهم بسبب كفرهم، وإما على منع القسر والإلجاء، وإما على أن يسند فعل الشيطان إلى الله؛ لأنه بتمكينه وإقداره والتخلية بينه وبين إغواء عباده، فإن قلت: فما حملهم على تفسير المدّ في الطغيان بالإمهال وموضوع اللغة كما ذكرت لا يطاوع عليه؟ قلت: استجزمهم إلى ذلك خوف الإقدام على أن يسندوا إلى الله ما أسندوا إلى الشياطين، ولكن المعنى الصحيح ما طابقه اللفظ وشهد لصحته، وإلا كان منه بمنزلة الأروى من النعام، ومن حق مفسر كتاب الله الباهر وكلامه المعجز، أن يتعاهد في مذاهبه بقاء النظم على حسنه، والبلاغة على كمالها وما وقع به التحذّي سليماً من القادح، فإذا لم يتعاهد أوضاع اللغة، فهو من تعاهد النظم والبلاغة على مراحل، ويعضد ما قلناه قول الحسن في تفسيره: في ضلالتهم يتمادون، وأن هؤلاء من أهل الطبع، والطغيان: الغلو في الكفر، ومجاوزة الحد في العتوّ، وقرأ زيد بن علي - رضي الله عنه - : «فِي طُغْيَانِهِمْ» بالكسر وهما لغتان، كـ «لُغْيَانٍ، وَلُغْيَانٍ، وَغُيَّانٍ وَغُيَّانٍ». فإن قلت: أي نكتة في إضافته إليهم؟ قلت: فيها أن

(١) قال محمود رحمه الله: «إن قلت: كيف جاز أن يوليهم الله مدداً من الطغيان... إلخ؟» قال أحمد رحمه الله: ما يمنعه أن يقره على ظاهره ويبقيه في نصابه إلا أنه توحيد محض وحق صرف، والقدرية من التوحيد على مراحل.

(٢) قال محمود رحمه الله: «فإن قلت: ما النكتة في إضافة الطغيان إليهم... إلخ؟» قال أحمد رحمه الله: كل فعل صدر من العبد اختياراً فله اعتباران: إن نظرت إلى وجوده وحدوثه وما هو عليه من وجوه التخصيص، فانسب ذلك إلى قدرة الله وحده وإرادته لا شريك له. وإن نظرت إلى تميزه عن القسر الضروري فأنسبه في هذه الجهة إلى العبد، وهي النسبة المعبر عنها شرعاً بالكسب في أمثال قوله تعالى: ﴿يَسْمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ﴾، وهي المتحققة أيضاً إذا عرضت على ذهنك الحركتين الضرورية الرعشية مثلاً والاختيارية، فإنك تميز بينهما لا محالة بتلك النسبة. فإذا تقرر تعدد الاعتبار فمدّهم في الطغيان مخلوق لله تعالى فأضافه إليه. ومن حيث كونه واقعاً منهم على وجه الاختيار المعبر عنه بالكسب أضافه إليهم. ففرع على أصول السنة بحسن ثمار فروعك في الجنة، لا كما تفرع القدرية فإنهم يخبون ولكن على أنفسهم. ألهمنا الله التحقيق وأبدنا بالتوفيق.

الطغيان والتمادي في الضلالة مما اقترفته أنفسهم واجترحت أديهم، وأن الله برىء منهم رذاً لا اعتقاد الكفرة القائلين: لو شاء الله ما أشركنا، ونفياً لوهم من عسى يتوهم^(١) عند إسناد المذ إلى ذاته لو لم يصف الطغيان إليهم؛ ليميط الشبه، ويقلعها، ويدفع في صدر من يلحد في صفاته؛ ومصدق ذلك أنه حين أسند المذ إلى الشياطين، أطلق الغي ولم يقيده بالإضافة في قوله: ﴿وَلِخَوَانِهِمْ يَعْمُدُونَ فِي الْغَيِّ﴾ [الأعراف: ٢٠٢]، والعمه: مثل العمى، إلا أن العمى عام في البصر/ ٢١ والرأي، والعمه في الرأي خاصة، وهو التحير والتردد، لا يدري أين يتوجه، ومنه قوله: بالجاهلين العمه، أي الذين لا رأي لهم ولا دراية بالطرق، وسلك أرضاً عمهاء: لا منار بها^(٢).

ومعنى اشتراء الضلالة بالهدى: اختيارها عليه واستبدالها به، على سبيل الاستعارة؛ لأن الاشتراء فيه إعطاء بدل وأخذ آخر^(٣)؛ ومنه: [من الرجز]

أَخَذْتُ بِالْجُمَةِ رَأْسًا أَزْعَرَا وَبِالْثَّنَائِيَا الْوَاضِحَاتِ الدُّزْدَرَا
وَبِالطُّوبِيلِ الْغُمْرِ غُمْرًا حَيْدَرَا كَمَا أَشْتَرَى الْمُسْلِمَ إِذَا تَنْصَرَا^(٤)

وعن وهب: قال الله عز وجل فيما يعيب به بني إسرائيل: «تَفْقَهُونَ لِعَٰغِرِ الدِّينِ، وَتَعْلَمُونَ لِعَٰغِرِ الْعَمَلِ، وَتَبْتَاعُونَ الدُّنْيَا بِعَمَلِ الْآخِرَةِ»، فإن قلت: كيف اشتروا الضلالة بالهدى، وما كانوا على هدى؟ قلت: جعلوا لتمكنهم منه وإعراضه لهم^(٥) كأنه في

(١) قوله: «ونفياً لوهم من عسى... إلخ» يريد الرد على أهل السئة القائلين: إن الله تعالى هو الفاعل في الحقيقة للخير والشر. ويتنصر للمعتزلة القائلين بأنه تعالى لا يفعل الشر ولا يريده. (ع)

(٢) قوله «وسلك أرضاً عمهاء» أي ومنه قولهم سلك... إلخ. (ع)

(٣) قال محمود رحمه الله: «الشراء يستدعي بذل العوض... إلخ». قال أحمد رحمه الله: ومن هذا القبيل منع مالك رضي الله عنه أن يشتري إحدى أوزتين مذبحيتين يختارها المشتري منهما، لأنه يُعد مختاراً لكل واحدة منهما، ثم يائماً بالأخرى فيدخله الربا، وهو الذي يعبر عنه متأخرو أصحابه بأن من ملك أن يملك هل يعد مالكا أولاً؟ وربما قالوا: من خير بين شيئين عد منتقلاً على أحد القولين.

(٤) «الجمعة»: كثرة الشعر، والباء للبدل، و«زعر» كتب فهو أزعر، أي قليل الشعر. ويقال للموضع الذي لا نبات فيه. والثنايا: مقدم الأسنان. والمراد الثغر كله. والدردر - بالفتح - مغارز الأسنان. والحيدر: القصير. واشترى: استبدل. والمراد أنه أخذ امرأة عجوزاً قبيحة بدل امرأة شابة جميلة، وروي أن جبلة بن الأيهم قديم مكة فطاف بالكعبة، فوطئ رجل إزاره، فلطمه فشكى إلى غمر رضي الله عنه فحكّم بالقصاص من جبلة، فاستمهل إلى الغد وهرب ليلاً إلى الروم، وتنصر بعد الإسلام، ثم ندم على ما فعل فضرب به المثل.

ينظر النوادر ص ١٥٢، معاني القرآن للفرأ ٣٣/١، الطبري ٥٦٢/١، البحر ١٧٧/١، الدر المصون ٢٠٦/١.

(٥) قوله: «وإعراضه لهم» في الصحاح: اعترض لك الخير، إذا أمكنك. (ع)

أبديهم، فإذا تركوه إلى الضلالة فقد عطلوه واستبدلوا به، ولأن الدين القيم هو فطرة الله التي فطر الناس عليها، فكل من ضل فهو مستبدل خلاف الفطرة.

و«الضلالة»: الجور عن القصد وفقد الاهتداء، يقال: ضلّ منزله، وضلّ دريص نفقه^(١)، فاستعير للذهاب عن الصواب في الدين. والربح: الفضل على رأس المال، ولذلك سمي: الشف، من قولك: أشف بعض ولده على بعض، إذا فضله، ولهذا على هذا شف، والتجارة: صناعة التاجر، وهو الذي يبيع ويشترى للربح، وناقاة تاجرة: كأنها من حسنها وسمنها تبيع نفسها، وقرأ ابن أبي عبله: (تجارتهم)، فإن قلت: كيف أسند الخسران إلى التجارة وهو لأصحابها؟ قلت: هو من الإسناد المجازي^(٢)، وهو أن يسند

(١) قوله «وضلّ دريص نفقه» في الصحاح: الدرص ولد الفأرة والبريوع وأشباه ذلك. وفي المثل «ضلّ دريص نفقه» أي جحره. (ع)

(٢) قوله - سبحانه - ﴿فَمَا رِيحَتْ بِجَنَاحِهِمْ﴾ هو من الإسناد المجازي وفي هذا البيان دليل على أن الإسناد في قوله ﴿رِيحَتْ﴾ إلى «تجارتهم» فيه خروج على حقيقة الإسناد، والأصل: ربحوا في تجارتهم، وهذا مما يؤخذ من كلامه بدقة واتساع ولكن لماذا جعل هذا عقلياً؟ ذلك أن العقل هو الحكم في هذا الإسناد لا اللغة كما هو واضح في المجاز اللغوي، ولهذا حينما تكونت فكرته قالوا في تحديده:

«إسناد الفعل أو ما يقوم مقامه إلى غير فاعله الحقيقي لملازمة - علاقة - مع وجود قرينة صارفة وممانعة من الإسناد الحقيقي».

وقد يسمى بالمجاز الحكمي لأن العقل يحكمه، فإذا قلت «شفى الطبيب المريض» سارع العقل إلى فهم هذا الإسناد في «شفى» على المجاز لا الحقيقة، ولهذا يقال: إن الطبيب سبب في الشفاء فقط، والشافعي في الحقيقة هو «الله» جل جلاله.

يقول الشيخ عبد القاهر في ذلك:

«ولا يغرنك أنك ترى الرجل يقول: أتى بي الشوق إلى لقاءك وأشباه ذلك مما نجده لسعته وشهرته يجري مجرى الحقيقة التي لا يشكل أمرها، فليس هو كذلك أبداً، بل يرق ويلطف حتى يمتنع مثله إلا على الشاعر المفلق، والكاتب البليغ، وحتى يأتيك بالبدعة لم تصرفها، والنادرة تأتق لها».

ويحدد الشيخ عبد القاهر هذا المجاز مع أنه متقدم في زمانه على صاحب هذا التفسير فيقول: «وحده أن كل جملة أخرجت الحكم المفاد بها عن موضعه في العقل لضرب من التأول فهي مجاز» وبعد هذا نخرج إلى أسرار هذا النظم القرآني البديع في النقاط التالية:

١ - المبالغة في إثبات المعنى المقصود، والمقام في هذا المضمار في حاجة إليه بحيث لا يصلح سواء في هذا المقام كما ترى في الآية.

٢ - الإيجاز البليغ الذي هو سمة القرآن، وعلامة بلاغة البيان، فحينما نسمع: «ريحت تجارتهم» نتحدر إلينا المعاني في هذا الأسلوب لتعطينا صورة الخسران الكامل وتعود بهذا كله إلى صورة إيمانهم بالله - سبحانه - التي اتضحت تماماً لأولى النهي وأنهم خسروا خسراناً ميئاً وهذا ما عبر عنه المولى - جلت حكمته - بقوله - وما كانوا مهتدين -.

٣ - المجاز العقلي فن بليغ وجميل ينشط العقول، ويقرع القلوب، ولهذا ترى الأريب حينما يقف =

الفعل إلى شيء يتلبس بالذي هو في الحقيقة له، كما تلبست التجارة بالمشتريين، فإن قلت: هل يصح: ربح عبدك وخسرت جاريك، على الإسناد المجازي؟ قلت: نعم إذا دلت الحال؛ وكذلك الشرط في صحة: رأيت أسداً، وأنت تريد المقدم، إن لم تقم حال دالة لم يصح، فإن قلت: هب أن شراء الضلالة بالهدى وقع مجازاً في معنى الاستبدال، فما معنى ذكر الربح والتجارة كأن ثم مبايعة على الحقيقة^(١)؟ قلت: هذا من الصنعة البديعة التي تبلغ بالمجاز الذروة العليا، وهو أن تساق كلمة مساق المجاز، ثم تقفى بأشكال لها وأخوات، إذا تلاحقن لم تر كلاماً أحسن منه ديباجة وأكثر ماء ورونقاً، وهو المجاز المرشح؛ وذلك نحو قول العرب في البليد: كأن أذني قلبه خطلاً، وإن جعلوه كالحمار، ثم رشحوا ذلك روما لتحقيق البلادة، فادعوا لقلبه أذنين، وادعوا لهما الخطل^(٢)، ليمثلوا البلادة تمثيلاً يلحقها ببلادة الحمار مشاهدة معينة؛ ونحوه: [من الطويل]

وَلَمَّا رَأَيْتُ النَّسْرَ عَزَّ أَبْنَى دَأْيَةٍ وَعَشَّشَ فِي وَكْرَيْهِ جَاشَ لَهُ صَدْرِي^(٣)
لما شبه الشيب بالنسر، والشعر الفاحم بالغراب، أتبعه ذكر التعشيش والوكر/٢١ب، ونحوه قول بعض فُتَّاكِهِمْ فِي أُمِّهِ: [من الوافر]

فَمَا أُمُّ الرُّدَيْنِ وَإِنْ أَذْلَتْ بِعَالِمَةٍ بِأَخْلَاقِ الْكَرَامِ

= عند هذا النظم القوي المتين تنساب إليه قوى خفية فيرى نفسه ينتفض خاشعاً أمام كلام العليم الخبير، وهذا ما نجده في كلام الله ورسوله، وفي بلاغة العرب النجباء. في كل زمان ومكان.

ينظر المطول للسعد ٥٧، والإيضاح للقرظيني بتحقيقه ٧٧/١ ودلائل الإعجاز للشيخ عبد القاهر ٢٨٧، ٢٢٨ بتحقيق خفاجي وبحوث المطابقة لعلي العبدري ١٩٦، والبلاغة القرآنية في تفسير الزمخشري ٢١٤ وما بعدها، وخصائص التراكم لأبي موسى - أيضاً - ٦٦، علم المعاني في تفسير فتح القدير للشوكاني د. فتحي حجازي ٤٢٤/٢ وشرح السعد بتحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد ١٠٢/١.

(١) قال محمود رحمه الله: «فإن قلت: هب أن شراء الضلالة بالهدى... إلخ». قال أحمد رحمه الله: وهذا النوع قريب من التميم الذي يمثل أهل صناعة البديع بقول الخنساء [من البسيط]:

وَأَنْ صَخْرًا لَتَأْتِمُ الْهَدَاةَ بِهِ كَأَنَّهُ عِلْمٌ فِي رَأْسِهِ نَارٌ

لما شبهته في الاهتمام به بالعلم المرتفع، أتبع ذلك ما يناسبه ويحققه، فلم تقنع بظهور الارتفاع حتى أضافت إلى ذلك ظهوراً آخر باشتعال النار في رأسه.

(٢) قوله «وادعوا لهما الخطل» أي الاسترخاء. (ع)

(٣) شبه الشيب بالنسر بجامع البياض، واستعاره له تصريحاً. وشبه الشيب بالغراب - وهو ابن داية - بجامع السواد كذلك. وعزه يعزه عزاً، كنصره نصرأ: إذا غلبه وقهره. والتعشيش في الوكرين ترشيح للاستعارتين، والمراد بهما الرأس واللحية. ويحتمل أن التركيب كله استعارة تمثيلية. يقول: لما رأيت الشيب غلب الشباب وحل محله، تحرك لأجله قلبي واضطرب، فالصدر مجاز. ويروى: جاشت له نفسي.

إِذَا الشَّيْطَانُ قَضَعَ فِي قَفَا مَا تَسْفُتْنَاهُ بِالْحُبْلِ الثَّوَامِ^(١)
 أي إذا دخل الشيطان في قفاها، استخرجناه من نافقائه بالحبل المثنى المحكم، يريد:
 إذا حردت^(٢) وأساءت الخلق، اجتهدنا في إزالة غضبها وإمالة ما يسوء من خلقها، استعار
 التقصيع أولاً، ثم ضم إليه التنفق، ثم الحبل الثوام؛ فكذلك لما ذكر سبحانه الشراء أتبعه
 ما يشاكله ويواخيه وما يكمل ويتم بانضمامه إليه؛ تمثيلاً لخسارهم وتصويراً لحقيقتها، فإن
 قلت: فما معنى قوله: ﴿فَمَا رِيحَتْ يَحْدَرُهُمْ وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ﴾؟ قلت: معناه أن الذي يطلبه
 التجار في متصرفاتهم شيان: سلامة رأس المال، والريح، وهؤلاء قد أضاعوا الطلبتين
 معاً، لأن رأس مالهم كان هو الهدى، فلم يبق لهم مع الضلالة، وحين لم يبق في أيديهم
 إلا الضلالة، لم يوصفوا بإصابة الريح، وإن ظفروا بما ظفروا به من الأغراض الدنيوية؛
 لأن الضال خاسر دامر، ولأنه لا يقال لمن لم يسلم له رأس ماله: قد ربح، وما كانوا
 مهتدين لطرق التجارة كما يكون التجار المتصرفون العالمون بما يربح فيهم ويخسر.

﴿مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْفَدَ نَارًا فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهُ ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ وَتَرَكَهُمْ فِي ظُلُمٍ لَا يَبْصُرُونَ ۖ صُمُّ بِكُمُ عَمَىٰ فَهُمْ لَا يَرْجِعُونَ ۝﴾

لما جاء بحقيقة صفتهم عقبها بضرب المثل زيادة في الكشف وتتميماً للبيان، ولضرب

(١) دلّت المرأة وأدلت: حسن تمنعها مع رضاها. ودلت وأدلت أيضاً: تغنجت وتشكلت. والاسم:
 الدل، والدالة، والدلال. وقيل: هو قريب من معنى الهدى. ومنه: كانوا ينظرون إلى هدى عمر
 ودله فيتشبهون به. ونفى علمها بأخلاق الكرام: كناية عن إساءتها الخلق. ويروى: بقائلة بأخلاق
 الكرام، أي بمكرثه ولا معتنية بها، أو ليست فاعلة لها والمال واحد. وقصع اليربوع: اتخذ
 القاصعاء أو دخل فيها، وهي جحره الذي يدخل فيه. وتنفق: اتخذ النافقاء أو خرج منها، وهي
 الطرف الثاني من الجحر الذي يخرج منه، وتنفقه الصائد: استخرجه منها، فلجحره بابان إذا أتاه
 الصائد من الأول خرج من الثاني فاستعار التقصيع الذي هو فعل اليربوع لدخول الشيطان في قفاها،
 واستعار التنفق لإخراجه منه على طريق التصريحية والثانية ترشيح للأولى وبالعكس. والحبل: جمع
 حبال جمع حبل ككتب جمع كتاب: والثوام: الثني من الحبل، وجمعه: توائم، وتوام كغراب. أي
 بالحبل المثناة المفتولة، وهي على رواية الحبل بالافراد، فيخرج على أن الثوام ليس جمعاً بل اسم
 جمع يعامل معاملة المفرد، أي بالحبل القوي لأنه مجموع حبال مفتولة، وهذا ترشيح للتنفق
 وترشيح الترشيح ترشيح، فيكون ترشيحاً للتقصيع أيضاً، والحبال من ملائمت التنفق في نحو
 الاصطياد. ويجوز أن يشبه الشيطان باليربوع، فإذا أردنا اصطباذه من جهة هرب من جهة أخرى حتى
 نصطاده بأقوى حيلة، فتكون مكنية والتقصيع والتنفق بالحبل تخييل. وجعل ذلك كله في قفاها لأن
 الحمق يُنسب إليه عادة، أو لأن الشيطان يأتيها من حيث لا تشعر، كأنه من خلفها. ثم إن هذا
 الكلام كناية أو تمثيل للمراد، وهو أنها إذا أساءت الخلق ترضيناها بالتحليل والترفق. ينظر الدر
 المصون (١/١٢٨).

(٢) قوله «يريد إذا حردت» في الصحاح: الحرد - بالتحريك - الغضب. (ع)

العرب الأمثال واستحضار العلماء المثل والنظائر - شأن ليس بالخفي في إبراز خبيات المعاني، ورفع الأستار عن الحقائق، حتى تترك المتخيل في صورة المحقق، والمتوهم في معرض المتيقن، والغائب كأنه مشاهد، وفيه تبكيت للخصم الألد، وقمع لسورة الجامع الأبي، ولأمر ما أكثر الله في كتابه المبين وفي سائر كتبه أمثاله، وفشت في كلام رسول الله ﷺ وكلام الأنبياء والحكماء؛ قال الله تعالى: ﴿وَبَلَّغْ أَلْأَمَثَلُ نَصْرِيهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَقُولُهَا إِلَّا الْقَلِيلُونَ﴾ [المنكوت: ٤٣] ومن سور الإنجيل سورة الأمثال، والمثل في أصل كلامهم: بمعنى المثل، وهو النظر؛ يقال: مثل، ومثل، ومثيل، كشبه، وشبه، وشبيه، ثم قيل للقول السائر الممثل مضربه بمورده: مثل، ولم يضربوا مثلاً، ولا رأوه أهلاً للتسيير، ولا جديراً بالتداول والقبول، إلا قولاً فيه غرابة من بعض الوجوه، ومن ثم حوفظ عليه وحى من التغيير، فإن قلت: ما معنى ﴿مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْقَدَ نَارًا﴾؟ وما مثل المنافقين ومثل الذي استوقد ناراً؟ حتى شبه أحد المثليين بصاحبه؟ قلت: قد استعير المثل استعارة الأسد للمقدام، للحال أو الصفة أو القصة، إذا كان لها شأن وفيها غرابة، كأنه قيل: حالهم العجيبة الشأن كحال الذي استوقد ناراً، وكذلك قوله: ﴿مَثَلُ الْيَتِيمِ الَّذِي وَعَدَ الْمُنْفِقُونَ﴾ [محمد: ١٥]، أي وفيما قصصنا عليك من العجائب، قصة الجنة العجيبة، ثم أخذ في بيان عجائبها - ﴿وَلِلَّهِ الْمَثَلُ الْأَعْلَى﴾ [النحل: ٦٠ / ٢٢: ٢٢] أي الوصف الذي له شأن من العظمة والجلالة، ﴿مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَةِ﴾ [الفتح: ٢٩]، أي صفتهم وشأنهم المتعجب منه، ولما في المثل من معنى الغرابة قالوا: فلان مثله في الخير والشر، فاشتقوا منه صفة للعجيب الشأن، فإن قلت: كيف مثلت الجماعة بالواحد؟ قلت: وضع الذي موضع الذين؛ كقوله: ﴿وَحُضِّمْتُ كَالَّذِي خَاصُّوًّا﴾ [التوبة: ٦٩]، والذي سوغ وضع الذي موضع الذين، ولم يجز وضع القائم موضع القائمين ولا نحوه من الصفات أمران: أحدهما: أن «الذي» لكونه وصلة إلى وصف كل معرفة بجمله، وتكاثر وقوعه في كلامهم، ولكونه مستطالاً بصلته، حقيق بالتخفيف، ولذلك نهكوه بالحذف فحذفوا ياءه ثم كسرتة ثم اقتصروا به على اللام وحدها في أسماء الفاعلين والمفعولين، والثاني: أن جمعه ليس بمنزلة جمع غيره بالواو والنون، وإنما ذاك علامة لزيادة الدلالة، ألا ترى أن سائر الموصولات لفظ الجمع، والواحد فيهن واحد^(١)، أو قصد جنس المستوقدين، أو أريد

(١) قال السمين الحلبي: وليس لمرجع أن يرجع قول الزمخشري بأنهم قالوا: إن الميم في قولهم: «ثم الله» بقية أيمن، فإذا انتهكوا أيمن بالحذف حتى صار على حرف واحد فأؤلى أن يقال بذلك فيما بقي على حرفين؛ لأن «أل» زائدة على ماهية «الذي» فيكونون قد حذفوا جميع الاسم، وتركوا ذلك الزائد عليه بخلاف سيم «أيمن»، وأيضاً فإن القول بأن الميم بقية أيمن قول ضعيف مردود بإياه قول الجمهور. انتهى. الدر المصون.

الجمع أو الفوج الذي استوقد ناراً، على أَنَّ المنافقين وذواتهم لم يشبهوا بذات المستوقد حتى يلزم منه تشبيه الجماعة بالواحد؛ إنما شبهت قصتهم بقصة المستوقد، ونحوه قوله: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ حُمِلُوا التَّوْرَةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَاراً﴾ [الجمعة: ٥]، وقوله: ﴿يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ نَظَرَ الْمَغِشِيِّ عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ﴾ [محمد: ٢٠]، ووقود النار: سطوعها وارتفاع لهبها، ومن أخواته: وقل في الجبل إذا صعد وعلا، والنار: جوهر لطيف مضيء حار محرق، والنور: ضوءها وضوء كل نير، وهو نقيض الظلمة، واشتقاقها من نار ينور إذا نفر؛ لأنَّ فيها حركة واضطراباً، والنور مشتق منها، والإضاءة: فرط الإنارة، ومصدق ذلك قوله: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ الشَّمْسُ ضِيَاءً وَالْقَمَرَ نُورًا﴾ [يونس: ٥]، وهي في الآية متعدية، ويحتمل أن تكون غير متعدية مسندة إلى ما حوله، والتأنيث للحمل على المعنى؛ لأنَّ ما حول المستوقد أماكن وأشياء، ويعضده قراءة ابن أبي عبلة: «أضاءت»، وفيه وجه آخر، وهو أن يستتر في الفعل ضمير النار، ويجعل إشراق ضوء النار حوله بمنزلة إشراق النار نفسها، على أنَّ «ما» مزيدة أو موصولة في معنى الأمكنة، و﴿حَوْلَهُ﴾: نصب على الظرف، وتأليفه للدوران والإطافة، وقيل للعام: حول؛ لأنه يدور، فإن قلت: أين جواب «لما»؟ قلت: فيه وجهان: أحدهما: أن جوابه ﴿ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ﴾، والثاني: أنه محذوف كما حذف في قوله: ﴿فَلَمَّا ذَمُّوا بِهٖ﴾ [يوسف: ١٥]، وإنما جاز حذفه لاستطالة الكلام مع أمن الإلباس للدالِّ عليه، وكان الحذف أولى من الإثبات لما فيه من الوجازة، مع الإعراب عن الصفة التي حصل عليها المستوقد بما هو أبلغ من اللفظ في أداء المعنى، كأنه قيل: فلما أضاءت ما حوله خمدت فبقوا خابطين في ظلام، متحيرين متحسرين/٢٢ب على فوت الضوء، خائبين بعد الكدح في إحياء النار، فإن قلت: فإذا قدر الجواب محذوفاً فبم يتعلق: ﴿ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ﴾؟ قلت: يكون كلاماً مستأنفاً؛ كأنهم لما شبهت حالهم بحال المستوقد الذي طفئت ناره، اعترض سائل فقال: ما بالهم قد أشبهت حالهم حال هذا المستوقد؟ ف قيل له: ذهب الله بنورهم، أو يكون بدلاً من جملة التمثيل^(١) على سبيل البيان، فإن قلت: قد رجع الضمير في هذا الوجه إلى المنافقين فما مرجعه في الوجه الثاني^(٢)؟ قلت: مرجعه الذي استوقد؛ لأنه في معنى الجمع، وأما جمع هذا الضمير وتوحيده في ﴿حَوْلَهُ﴾، فللحمل على اللفظ تارة، وعلى المعنى أخرى، فإن قلت: فما معنى إسناد الفعل إلى الله تعالى في قوله: ﴿ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ﴾؟ قلت: إذا طفئت النار

(١) قال السمين الحلبي: وقد ردَّ عليه بعضهم هذا بوجهين: أحدهما أن هذا تقدير مع وجود ما يغني عنه، فلا حاجة إليه؛ إذ التقديرات إنما تكون عند الضرورات. والثاني: أنه لا يُبدل الجملة الفعلية من الجملة الاسمية. انتهى. الدر المصون.

(٢) قوله: «فما مرجعه في الوجه الثاني» لعله السابق. (ع)

بسبب سماوي ريح أو مطر، فقد أطفأها الله تعالى وذهب بنور المستوقد، ووجه آخر، وهو أن يكون المستوقد في هذا الوجه مستوقد نار لا يرضاها الله، ثم إما أن تكون ناراً مجازية كنار الفتنة والعداوة للإسلام، وتلك النار متقاصرة مدة اشتعالها قليلة البقاء، ألا ترى إلى قوله: ﴿كَلَّمَآ أَقْدُوا نَارَا لِّلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ﴾ [المائدة: ٦٤]، وإما ناراً حقيقية أوقدها الغواة ليتوصلوا بالاستضاءة بها إلى بعض المعاصي، ويتهدوا بها في طرق العبث، فأطفأها الله وخيب أمانيهم، فإن قلت: كيف صح في النار المجازية أن توصف بإضاءة ما حول المستوقد؟ قلت: هو خارج على طريقة المجاز المرشح فأحسن تدبره، فإن قلت: هلا قيل ذهب الله بضوئهم؛ لقوله: ﴿فَلَمَّا أَضَاءَتْ﴾؟ قلت: ذكر النور أبلغ؛ لأن الضوء فيه دلالة على الزيادة، فلو قيل: ذهب الله بضوئهم، لأوهم الذهاب بالزيادة وبقاء ما يسمى نوراً، والغرض إزالة النور عنهم رأساً وطمسه أصلاً، ألا ترى كيف ذكر عقبيه: ﴿وَوَرَّكُهُمْ فِي ظُلُمْتِهِ﴾، والظلمة: عبارة عن عدم النور وانطاماسه، وكيف جمعها، وكيف نكرها، وكيف أتبعها ما يدل على أنها ظلمة مبهمة لا يتراءى فيها شبحان وهو قوله: ﴿لَّا يَبْصُرُونَ﴾، فإن قلت: فلم وصفت بالإضاءة؟ قلت: هذا على مذهب قولهم: للباطل صولة ثم يضمحل، ولريح الضلالة عصفة ثم تخفت، ونار العرفج مثل لنزوة كل طماح، والفرق بين أذهبه وذهب به، أن معنى أذهبه: أزاله وجعله ذاهباً، ويقال: ذهب به إذا استصحبه ومضى به معه، وذهب السلطان بماله: أخذه ﴿فَلَمَّا ذَهَبُوا بِهِ﴾ [يوسف: ١٥]، ﴿إِذَا لَذَّهَبَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ﴾ [المؤمنون: ٩١]، ومنه: ذهب به الخيلاء، والمعنى: أخذ الله نورهم وأمسكه، ﴿وَمَا يُنْصِرُكَ فَلَا مُرْسِلَ لَّهُ﴾ [فاطر: ٢] فهو أبلغ من الإذهاب، وقرأ اليماني: «أذهب الله نورهم»، وترك: بمعنى طرح وخلي، إذا علق بواحد، كقولهم: تركه ترك ظبي ظله، / ٢٣ فإذا علق بشيئين، كان مضمناً معنى صير، فيجرب مجرى أفعال القلوب كقول عترة: [من الكامل]

فَتَرَكْتُهُ جَزَرَ السَّبَاعِ يَنْشُنُهُ (١)

- (١) فشككت بالرمح الأصم ثيابه ليس الكريم على القنا بمحرم
فتركته جزر السباع ينشنه يقضمن حسن بنانه والمعصم
لعنرة بن شداد العبي من معلقته. يقول: فخرقت بالرمح اليابس الصلب ثيابه، أي: قلبه وأحشاءه، فهي كناية عنها. أو شككت ثيابه بمعنى نظمتها بيدته بإدخال الرمح فيها. ويروى: إهابه، أي جلده. وليس الكريم... إلى آخره: اعتراض دال على أن عادة الكرام أن يجودوا بكل شيء حتى بالأرواح للرمح. وفيه نوع تهكم. فتركته: أي صيرته. جزر السباع - بالتحريك - أي نصيبها وطعمتها من اللحم. ونهشه وناشه: تناوله بفمه وكدمه. وقضمه يقضمه، من باني علم وضرب: عضه بمقدم أسنانه. فقله «يقضمن» بدل. وعبر بالحسن عن الشيء الحسن مبالغة: أي يأكلن بنانه الحسن ومعصمه الحسن. ويروى بدل هذا الشطر: ما بين قلة رأسه والمعصم. وما زائدة، و «بين» ظرف للنوش. ويجوز أن «ما» موصولة بدل من ضمير المفعول. وقلة الرأس: أعلاه، كقلة الجبل وقته. =

ومنه قوله: ﴿وَرَكَّكُمْ فِي ظُلُمَاتٍ﴾ أصله: هم في ظلمات، ثم دخل ترك فنصب الجزأين، والظلمة عدم النور، وقيل: عرض ينافي النور، واشتقاقها من قولهم: ما ظلمك أن تفعل كذا: أي ما منعك وشغلك، لأنها تسدّ البصر وتمنع الرؤية، وقرأ الحسن: «ظُلُمَاتٍ» بسكون اللام، وقرأ اليماني: «في ظُلْمَةٍ» على التوحيد، والمفعول الساقط من ﴿لَا يَبْصُرُونَ﴾ من قبيل المتروك المطروح الذي لا يلتفت إلى إخطاره بالبال، لا من قبيل المقدر المنوى، كأن الفعل غير متعدّ أصلاً، نحو: ﴿يَمُوهُونَ﴾ في قوله: ﴿وَيَذَرُهُمْ فِي طُفَيْنِهِمْ يَمُوهُونَ﴾ [الأعراف: ١٨٦]، فإن قلت: فيم شبهت حالهم بحال المستوقد؟ قلت: في أنهم غب الإضاءة خبطوا في ظلمة وتوزّطوا في حيرة، فإن قلت: وأين الإضاءة في حال المنافق؟ وهل هو أبداً إلا حائر خابط في ظلماء الكفر؟ قلت: المراد ما استضاءوا به قليلاً من الانتفاع بالكلمة المجرة على ألسنتهم، ووراء استضاءتهم بنور هذه الكلمة ظلمة النفاق التي ترمي بهم إلى ظلمة سخط الله وظلمة العقاب السرمد، ويجوز أن يشبه بذهاب الله بنور المستوقد اطلاع الله على أسرارهم، وما افتضحوا به بين المؤمنين، واتسموا به من سمة النفاق، والأوجه أن يراد الطبع؛ لقوله: ﴿صُمُّ بُكْمٌ عُمًى﴾، وفي الآية تفسير آخر: وهو أنهم لما وصفوا بأنهم اشتروا الضلالة بالهدى، عقب ذلك بهذا التمثيل ليمثل هداهم الذي باعوه بالنار المضينة ما حول المستوقد، والضلالة التي اشتروها وطبع بها على قلوبهم بذهاب الله بنورهم وتركه إياهم في الظلمات، وتنكير النار للتعظيم، كانت حواسهم سليمة، ولكن لما سدّوا عن الإصاخة إلى الحق مسامعهم، وأبوا أن ينطقوا به ألسنتهم، وأن ينظروا ويتبصروا بعيونهم جعلوا؛ كأنما أيفت مشاعرهم، وانتقضت بناها التي بنيت عليها للإحساس والإدراك؛ كقوله: [من البسيط]

صُمُّ إِذَا سَمِعُوا خَيْرًا ذُكِرَتْ بِهِ وَإِنْ ذُكِرَتْ بِسُوءٍ عِنْدَهُمْ أَذْنُوا^(١)

= ينظر ديوانه ص (٢١٠)، خزانة الأدب (١٦٥/٩، ١٦٦)، شرح شواهد المغني (٤٨٠/١)، وبلا نسبة في تخليص الشواهد ص (٤٤٥)، سر صناعة الإعراب (٦٩٤/٢).

(١) إن يسمعوا ريبة طاروا بها فرحاً مني وما سمعوا من صالح دفنوا
صم إذا سمعوا خيراً ذكرت به وإن ذكرت بسوء عندهم أذنوا
جهلاً علي وجبنا عن عدوهم لبست الخلتان الجهل والجبن

لقعنّب بن أم صاحب بن ضمرة. وضمة أبوه. وأم صاحب: كنية أمه. يقول: إن يسمعوا. وروي: يأذنوا، كيسمعوا وزناً ومعنى، من جهتي بهتان وزور أذاعوها، فكانهم يطبّرون بها بين الناس من فرحهم بما تفلّ عني. فالطيران استعارة مصرّحة لذلك. قال ابن مالك تبعاً للفراء: ويجوز إجابة المضارع بالماضي وإن منعه الجمهور في الاختيار. وأي شيء سمعوه من قول صالح كنموه، فالدفن استعارة تصريحية أيضاً. وهم صم: أي كالصم، فهو تشبيه بليغ واستعارة على الخلاف. وإن ذكرت عندهم بسوء أذنوا وأنصتوا. ويروى «سبة» بالضم: ما يُسب به. وقد يروى: سباً، بتحتية ساكنة =

[ومن الرجز]

أَصَمُّ عَمَّا سَاءَهُ سَوِيْعٌ

[ومن الطويل]

أَصَمُّ عَنِ الشَّيْءِ الَّذِي لَا أُرِيدُهُ وَأَسْمَعُ خَلْقِ اللَّهِ حِينَ أُرِيدُ^(١)

[ومن المتقارب]

فَأَضْمَنْتُ عَمْرًا وَأَغْمَيْتُهُ عَنِ الْجُودِ وَالْفَخْرِ يَوْمَ الْفَخَارِ^(٢)

فإن قلت: كيف طريقته عند علماء البيان^(٣)؟ قلت: طريقة قولهم: «هم ليوث»

= فهمزة. ويروى: وما يسمعوا. ويروى: صموا، على لفظ الماضي، بدل صم. ويروى بسوء كلهم أذن: أي فكلمهم أذن؛ فهو على تقدير الفاء، لأنه جواب الشرط. ويحتمل أنه على التقديم والتأخير: أي كلمهم أذن إن ذكرت بسوء وهو أنسب بما قبله. وجعلهم نفس الأذن مبالغة. ويجوز أن الأذن وصف يقع على الواحد والمتعدد، وذلك لجهلهم وبأسهم علي، وجبنهم وضعفهم عن عدوهم. وقيل: هو على تقدير جمعوا جهلاً. والخلتان الخصلتان. والجبن بضمين لغة فيه. وفيه إطناب بالتشويق، لأنه أتى بمثنى وفسره باسمين ثانيهما معطوف على الأول وهو حسن.

ينظر لسان العرب (شور)، و(أذن)، تاج العروس (أذن).

(١) صم صمماً، كتب تعباً. فأصم - بفتح الصاد - فعل مضارع. ولو جعلته اسماً على الخبرية لضمير محذوف لكانت مناسبة لأسمع المعطوف عليه. والمعنى أن حالي تكون كحال الأصم؛ فهو مجاز عن ذلك. وأسمع: أي أفعل بمقتضى السماع، فهو مجاز أيضاً. ويجوز أنه كناية. يقول: لا أسمع لما أكره. وأسمع كلام خلق الله حين أريده، بأن يكون محبوباً إلي، أو حين أريد السماع.

(٢) يقول: لما أظهرت مفاخري ومكاري، أصممت عمراً: أي صيرته كالأصم. وأعميته: أي صيرته كالأعمى فالصمم والعمى: استعارتان مصرحتان. والمراد أجمته وأسكتته عن الكلام في الفخر والجدود حين مفاخرتي إياه. وقيل أصممته وأعميته: وجدته أصم وجدته أعمى: أي كأنه كذلك على ما مر.

ينظر لسان العرب (فخر)، ومقاييس اللغة (١٣٤/٤)، أساس البلاغة (عمي)، تاج العروس (فخر).

(٣) قوله - تعالى - «صم بكم عمي فهم لا يرجعون» كيف طريقته عند علماء البيان؟
درج القدماء على المزج بين التشبيه والتمثيل ومنهم صاحب الكشاف وأبو السعود، وهي مصطلحات لا تنافر بينها، والمحدثون فهموا هذا التفريع بدقة ألفوا في ذلك مصنفات خصوصاً من يجنح للمدرسة السكاكية، ولكن الذي كان يقع فيه الخلط هو الفرق بين التشبيه البليغ والاستعارة، وبات الأمر واضحاً حيث عرف الفرق بين التشبيه والاستعارة أولاً، لأن الاستعارة مبنية على تناسي التشبيه، وإدخال المشبه في جنس المشبه به بحيث أصبح فرداً من أفراد، وبهذا جاز إطلاقه عليه أي إطلاق المشبه به على المشبه.

يقول القزويني: «وهنا شيء لا بد من التنبيه عليه، وهو أنه إذا أجري في الكلام لفظ دلت القرينة على تشبيه شيء بمعناه فيكون ذلك على وجهين: أحدهما أن لا يكون المشبه مذكوراً ولا مقدوراً كقولك غنت لنا ظبية وأنت تريد امرأة، ولقيت أسداً وأنت تريد رجلاً شجاعاً، ولا خلاف أن هذا ليس بتشبيه وأن الاسم فيه استعارة.

للشجعمان، وبحور للأسخياء، إلا أنَّ هذا في الصفات، وذاك في الأسماء، وقد جاءت الاستعارة في الأسماء والصفات والأفعال جميعاً، تقول: رأيت ليوثاً، ولقيت صمّاً عن الخير، ودجا الإسلام، وأضاء الحق، فإن قلت: هل يسمى ما في الآية استعارة؟ قلت: مختلف فيه، والمحققون على تسميته تشبيهاً بليغاً لا استعارة؛ لأنّ المستعار له مذكور وهم المنافقون/٢٣ب، والاستعارة إنما تطلق حيث يطوى ذكر المستعار له، ويجعل الكلام خلواً عنه صالحاً لأن يراد به المنقول عنه والمنقول إليه، لولا دلالة الحال أو فحوى الكلام، كقول زهير: [من الطويل]

لَدَى أَسَدٍ شَاكِي السَّلَاحِ مُقَذَّفٍ لَهُ لِبَدٌ أَظْفَارُهُ لَمْ تُقْلَمِ^(١)

= والثاني: أن يكون المشبه مذكوراً أو مقدراً، فاسم المشبه به إن كان خيراً أو في حكم الخير... فالأصح أنه يسمى تشبيهاً، وأن الاسم فيه لا يسمى استعارة.

هذا هو أظهر الفروق بين التشبيه والاستعارة. أما التشبيه البليغ فقد درج الأقدمون وكثير من المحدثين على أن المحذوف الوجه والأداة هو البليغ؛ لأن حذف الوجه يفيد التعميم والشمول فيما يؤخذ من الصفات الملائمة للمشبه فقولنا زيد أسد أبلغ من ذكر «زيد أسد في الجراءة»، وأما حذف الأداة فلإفادة الاتحاد بين الطرفين كأن زيدا صار أسداً في شجاعته لا فارق إلا صورة الجسم وكأنها لم تكن، وهذا الحكم هو الذي وقف عنده كثير من البلاغيين.

ولكن أهل الذوق البلاغي منهم نظروا في الأساليب الرفيعة خصوصاً القرآن والسنة، وكلام العرب الخلف فوجدوا أن التشبيهات القرآنية كثيراً ما وردت بالأداة، وقد لوحظ الإشارة إلى الوجه أو ذكره، وانظر قول بعضهم: «الأصدقاء كالنار قليلها متاع وكثيرها بوار» فلو أننا حذفنا الأداة والوجه لكان ذلك إفساداً للمعنى المقصود، إذ المعنى على «الأصدقاء نار»، ومن أجل هذا كله قالوا: إن البلاغة في التشبيه لا تكون بالحذف أو الذكر من غير نظر إلى المقصود، فالغرض من التشبيه هو الذي يحدد ذكر الأداة أو حذفها وكذلك الوجه، فإذا كان القصد إلى معنى يتحقق بذكر الأداة فلا بد من ذكرها وهذا وارد كثيراً في القرآن والسنة وشعر العرب، وإذا كان المعنى لا يتحقق إلا مع الحذف حذفت الأداة أو الوجه، فالحذف والذكر يدوران مع المعنى المقصود حذفاً وذكرًا وكلام الله - تعالى - هو الحجة والمرجع.

«ينظر أسرار البيان د. علي حسن العماري ٨٦، ٨٧ والبلاغة القرآنية ٤٨٨ وما بعدها، الإيضاح للغزويني ١٢٩/٤ وما بعدها».

(١) فشد فلم يفزع بيوتاً كثيرة لدى حيث ألفت رحلها أم قشعم
لدى أسد شاكي السلاح مقذف له لبـد أظفـاره لم تقلم

لزهير بن أبي سلمى من معلقته يمدح حصين بن ضمضم بأنه شد على عدوه بحسن تدبير فلم يفزع بيوتاً كثيرة. أو المعنى شد عليه وحده، فلم يفزع بيوتاً، أي أهل بيوت تساعده، و «حيث» بدل من «لدى» ويحتمل أن لدى لمكان مبهـم مضاف لحيث المعنى بإضافته للجـملة. وأم قشعم: اسم للمنية. شبهها بالمسافر على طريق المكنية. والرحل تخييل و «لدى» الثاني بدل من الأول. وجرد من الممدوح لـكماله في الشجاعة شخصاً آخر، فاستعار له الأسد استعارة تصريحية. وشاكي: أي تام السلاح تجريد؛ لأنه يلائم المشبه. قال الفراء: هو مقلوب شايك: أي ذي شوكة وحدة. ومقذف: أي ضخم، كأنه قذف باللحم ورمي به. له لبـد: أي شعور متلبدة على منكبيه. أظفاره لم =

ومن ثم ترى المفلقين السحرة منهم كأنهم يتناسون التشبيه ويضربون عن توهمه
صفحاً، قال أبو تمام: [من المتقارب]

وَيَضَعْدُ حَتَّى يَظُنَّ الْجَهُولُ بِأَنَّ لَهُ حَاجَةً فِي السَّمَاءِ^(١)

وبعضهم: [من البسيط]

لَا تَخْسَبُوا أَنَّ فِي سِرِّبَالِهِ رَجُلًا فَفِيهِ غَيْثٌ وَلَيْثٌ مُسْبِلٌ مُشْبِلٌ^(٢)

وليس لقائل أن يقول: طوى ذكرهم عن الجملة بحذف المبتدأ فأتسلق بذلك إلى
تسميته استعارة؛ لأنه في حكم المنطوق به؛ نظيره قول من يخاطب الحجاج: [من الكامل]

أَسَدٌ عَلَيَّ وَفِي الْحُرُوبِ نِعَامَةٌ فَتَحَاءُ تَنْفِرُ مِنْ صَفِيرِ الصَّافِرِ^(٣)

= تقلم: كل هذا ترشيح لأنه يلائم المشبه به. وفي قوله أظفاره لم تقلم: نوع من الإطناب يسمى
الإبغال ختم به البيت للمبالغة في التشبيه، كقول الخنساء في أخيها صخر: كأنه علم في رأسه نار.

ينظر ديوانه ص ٢٤، لسان العرب (قذف)، (مكن)، تهذيب اللغة (٧٦/٩)، جمهرة اللغة (ص
٩٧٤)، تاج العروس (قذف).

(١) لأبي تمام يمدح خالد بن يزيد الشيباني ويذكر أباه. فضمير «يصعد» ليزيد. واستعار الصعود من
العلو الحسي للعلو المعنوي على طريق التصريح، ثم بنى عليه ما ينبني على العلو في المكان
ترشيحاً وتنميماً للمبالغة في التشبيه، لأن ذلك الظن لا ينبني إلا على رؤيته صاعداً حقيقة.
والظن - كالعلم - يتعدى بنفسه تارة وبالحرف أخرى. وخص الجهل ليفيد أن ذلك الظن خطأ.
ويشبه أن يكون تجريداً للاستعارة، لكن أخفاه ظهور الترشيح، وأفاد السعد أن ذكر الجهل احتراس
من توهم احتياج الممدوح والمقام، لدعوى أنه في غاية الكمال، واشتهرت روايته لظن بالماضي،
وهو على تقدير القسم وقد: أي والله لقد ظن الجهل ذلك.

(٢) للزمخشري. شبه الممدوح بالغيث في كثرة الخير والكرم، وبالليث في كثرة الشجاعة، واستعارهما
له على طريق الاستعارة التصريحية، وبنى على ذلك نهى الناس عن أن يظنوا أن في نوبه رجلاً،
للدلالة على تناسي التشبيه وادعاء الاتحاد. والمسبل: كثير الانسياب، فهو راجع للغيث. والمشبل
الذي كثرت أشباله: أي أولاده من الأسود، فهو راجع لليث، ففيه لف ونشر، وفيه شبه التضاد
حيث جمع بين ما يخشى وما يرجى. وفيه الجناس اللاحق بين غيث وليث، وبين مسبل ومشبل.

(٣) أسد علي وفي الحروب نعمة فتحاء تنفر من صفير الصافر

هلا كررت على غزاة في الرغي بل كان قلبك في جناحي طائر

لعمران بن حطان قاتل الحجاج. روي أن شبيب الخارجي وأمه جهيزة وامرأته غزاة، كانوا في غاية
الفراسة فدخلوا الكوفة في ألف وثلثين فارساً، وفيها حينئذ الحجاج ومعه ثلاثون ألف مقاتل
فحاربوه سنة كاملة حتى هرب منهم فعيّره عمران بذلك: أي أنت كالأسد، ولا يصح استعارة عند
الجمهور لنية ذكر المشبه. وجوزها التفتازاني على أن المذكور فرد من أفراد لا عينه. و «على»
متعلق بأسد، لما فيه من معنى الشجاعة والقوة. و «في الحروب» متعلق بنعمة، لما فيه من معنى
الجبن والضعف. وهذا ظاهر على مذهب العلامة، لأن الأسد مستعار لمطلق شجاع، والنعمة
لمطلق جبان. وأما على مذهب الجمهور فهما جامدان لبقائهما على حقيقتيهما، إلا أن يقال: لما =

ومعنى ﴿لَا يَرْجِعُونَ﴾: أنهم لا يعودون إلى الهدى بعد أن باعوه، أو عن الضلالة بعد أن اشتروها، تسجيلاً عليهم بالطبع، أو أراد أنهم بمنزلة المتحيرين الذين بقوا جامدين في مكانهم لا يبرحون، ولا يدرون أيتقدمون أم يتأخرون؟ وكيف يرجعون إلى حيث ابتدءوا منه؟!

﴿أَوْ كَصَيْبٍ مِّنَ السَّمَاءِ فِيهِ ظُلُمٌ وَّرَعٌ وَرَقٌّ يَّجْعَلُونَ أَصْنَعَهُمْ فِيهِ إِذَا بَرَأَهُم مِّنَ الصَّوَاعِقِ حَذَرَ الْمَوْتِ وَاللَّهُ مُحِيطٌ بِالْكَافِرِينَ ﴿١٩﴾ يَكَادُ الْبَرْقُ يَخْطَفُ أَبْصَارَهُمْ كُلَّمَا أَضَاءَ لَهُمْ مَّشَوْا فِيهِ وَإِذَا أَظْلَمَ عَلَيْهِمْ قَامُوا وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَذَهَبَ بِسَمْعِهِمْ وَأَبْصَرِهِمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٠﴾﴾

ثم ثنى الله سبحانه في شأنهم بتمثيل آخر، ليكون كشفاً لحالهم بعد كشف، وإيضاحاً غب إيضاح، وكما يجب على البليغ في مظان الإجمال والإيجاز أن يجمع ويوجز؛ فكذلك الواجب عليه في موارد التفصيل والإشباع أن يفصل ويشيع؛ أنشد الجاحظ: [من الكامل]

يُوحُونَ بِالْخُطْبِ الطَّوَالِ وَتَارَةً وَخَي الْمَلَا حِظَّ خَيْفَةَ الرُّقَبَاءِ^(١)
ومما ثنى من التمثيل في التنزيل قوله: ﴿وَمَا يَسْتَوِي الْأَعْمَى وَالْبَصِيرُ ﴿١٩﴾ وَلَا الظُّلُمُتُ وَلَا النُّورُ ﴿٢٠﴾ وَلَا الظِّلُّ وَلَا الْحَرُورُ ﴿٢١﴾ وَمَا يَسْتَوِي الْأَحْيَاءُ وَلَا الْأَمْوَاتُ ﴿٢٢﴾﴾ [فاطر: ٢١]، وألا ترى إلى ذي الرُّمَّة كيف صنع في قصيدته؟: [من البسيط]

أَذَاكَ أَمْ نَمَشَ بِالْوَشْيِ أَكْرَعُهُ
أَذَاكَ أَمْ خَاضِبٌ بِالسَّيِّ مَزْنَعُهُ^(٢)

وقع في مقام التشبيه لوحظ فيهما الوصف الذي بُنيت عليه المشابهة. ويجوز تعلقهما بمعنى التشبيه، أو بمحذوف حال من المبتدأ المحذوف على رأي سيبويه. والفتح - بالتحريك - لين وانفراج في الأصابع والأجنحة. والفتخاء: وصف منه. وتنفر: صفة نعام، أي تفرع وتهلع خوفاً من أدنى صوت تسمعه. وصفها بغاية الضعف ليدل على أن المشبه كذلك ثم ويخيه بقوله: هلا كررت على تلك المرأة في الحرب. لم تفعل ذلك بل كان قلبك يخفق ويضطرب، كأنه في جناحي طائر، وهو من التشبيه البليغ. ويروى: هلا برزت إلى غزالة.

ينظر: جهمرة اللغة ص (٩٢٣)، وعمران بن حطان في الأغاني (١٨/١٢٢).

(١) أنشده الجاحظ، وروي «يرمون» استعمار الرمي لإخراج الكلام من الفم بكثرة على طريق التصريح. ويقال: وحى له، وإليه وحياً، وأوحى له وإليه إيحاء: إذا ألقى إليه الكلام، أو أشار له به، وألهمه إياه. فالوحي مصدر وحى أو اسم مصدر أوحى، واللمحظ: الإشارة بطرف العين بُمَنَّةً أو بُسْرَةً. واللاحظ وصف بحسب الأصل، وهو اسم لطرف العين. ولذلك جمع على لواحظ، ونسب الوحي إليها لأنها آلة. ويجوز أنه جمع لاحظة عنق للنسائي أي يتكلمون بالخطب الطوال تارة عند الأمن، ويوحون وحياً باللواحظ تارة أخرى، لخوفهم من الرقباء، فلكل مقام عندهم مقال.

(٢) أذاك أم نمش بالوشى أكرعه مسفع الخد عاد ناسط شبيب =

فإن قلت: قد شبه المنافق في التمثيل الأول بالمستوقد ناراً، وإظهاره الإيمان بالإضاءة، وانقطاع انتفاعه بانطفاء النار، فما ذا شبه في التمثيل الثاني بالصيب وبالظلمات وبالرعد وبالبرق وبالصواعق؟ قلت: لقائل أن يقول: شبه دين الإسلام بالصيب، لأن القلوب تحيا به حياة الأرض بالمطر، وما يتعلق به من شبه الكفار بالظلمات، وما فيه من الوعد والوعيد بالرعد والبرق، وما يصيب الكفرة من الأفزاع والبلايا والفتن من جهة أهل الإسلام بالصواعق، والمعنى: أو كمثل ذوي صيب، والمراد كمثل قوم أخذتهم السماء على هذه الصفة فلقوا منها ما لقوا، فإن قلت: هذا تشبيه أشياء بأشياء فأين ذكر المشبهات؟ وهلا صرح به كما في قوله: ﴿وَمَا يَسْتَوِي الْأَعْمَى وَالْبَصِيرُ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَلَا الْأُمِّيُّ﴾ [غافر: ٥٨]، وفي قول امرئ القيس: [من الطويل]

كَأَنَّ قُلُوبَ الطَّيْرِ رَطْباً وَيَابِساً لَدَى / ٢٤ أَوْ كَرِهَا الْعُنَابُ وَالْحَشَفُ الْبَالِي (١)

= أذاك أم خاضب بالسي مرتعه أبو ثلاثين أمسى وهو منقلب
لذي الرمة يصف ناقته شبهها أولاً بحمار الوحش، ثم قال: أذاك الحمار تشبیه ناقتي أم نمش.
والنمش بالتحريك -: تفرق اللون. وكحذر: متفرق اللون. والوشى: لون يخالف لون بقية الشيء.
والأكرع: جمع كراع وهو الساق والمسنع: الأسود - من السفعة - وهي السواد: والناشط: الخارج من أرض أخرى. والشيب - كحذر أيضاً - المسن من بقر الوحش. ثم قال أذاك الثور يشبهها، أم خاضب؟ وهو الظليم الذي احمرت ساقاه، أو اصفرتا من أكل الربيع. والسي: المستوى من الأرض، واسم موضع بعينه. والمرتع: مصدر أو اسم مكان مذكور في أوسع منه. ومنقلب: راجع من المرعى إلى أفراخه الثلاثين. فيكون أسرع ما يكون، فهي كذلك سريعة السير. وأكرعه فاعل بالظرف أو فاعل نمش. ومرته: فاعله بالظرف، أو مبتدأ والظرف خبر له.
وهو لذي الرمة في ديوانه ص ٧٤، ولسان العرب (نشط)، وتهذيب اللغة ٣٨٢/١١، وكتاب العين ٢٢٣/٦، ٢٧١، ومقاييس اللغة ١٧٧/٣، ٤٢٦/٥، وتاج العروس (نشط)، ٢٠٠/٢١ (سفع)، ومجمل اللغة ١٥٢/٣، ٤٠١/٤، وجمهرة أشعار العرب ص ٩٥٤، وبلا نسبة في لسان العرب (نمش)، وتاج العروس (نمش).

(١) لامرئ القيس يصف العقاب وهي تأكل صغار الطير إلا قلوبها، فلذلك كثرت عندها، ويصف نفسه بالشجاعة، حيث وصل إلى رؤية ذلك فقال: كأن قلوب الطير حال كونها رطباً بعضها ويابساً بعضها، حال كونها عند وكر العقاب - أي عشها -: العناب، وهو ثمر أحمر رطب، فهو راجع للبعض الرطب. والحشف: الجاف الرديء من التمر البالي الهالك، فهو راجع للبعض اليابس، ففيه لف ونشر مرتب، وفيه طباق التضاد بين الرطب واليابس. ويجوز أن رطباً ويابساً نصب على البدل من قلوب الطير، أي كأن الرطب واليابس منها: العناب والحشف، وبدل البعض لا يجب فيه ضمير يرجع للمبدل منه، وإن كان الأولى ذلك.

ينظر البيت في ديوانه ص ٣٨، وشرح التصريح ٣٨٢/١، وشرح شواهد المغني ٣٤٢/١، ٢/٥٩٥، ٨١٩، واللسان (أدب)، والمتصف ١١٧/٢، وأوضح المسالك ٣٢٩/٢، ومغني اللبيب ١/٢١٨، ٣٩٢/٢، ٤٣٩، ودلائل الإعجاز (٦٦)، وروح المعاني ٣٤/١٣، والدر المصون ٩٠/٤.

قلت: كما جاء ذلك صريحاً فقد جاء مطوياً ذكره على سنن الاستعارة؛ كقوله تعالى: ﴿وَمَا يَسْتَوِي الْبَحْرَانِ هَذَا عَذْبٌ فُرَاتٌ سَائِغٌ شَرَابُهُ وَهَذَا مِلْحٌ أُجَاجٌ﴾ [فاطر: ١٢]، ﴿صَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا رَجُلًا فِيهِ شُرَكَاءُ مُتَشَكِّكُونَ وَرَجُلًا سَلَمًا رَجُلٍ﴾ [الزمر: ٢٩]، والصحيح الذي عليه علماء البيان لا يتخطونه: أن التمثيلين جميعاً من جملة التمثيلات المركبة دون المفارقة، لا يتكلف الواحد واحد شيء يقدر شبهه به، وهو القول الفحل والمذهب الجزل، بيانه: أن العرب تأخذ أشياء فرادى، معزولاً بعضها من بعض، لم يأخذ هذا بحجزة ذاك فتشبهها بنظائرها، كما فعل امرؤ القيس وجاء في القرآن، وتشبه كيفية حاصلة من مجموع أشياء قد تضامّت وتلاصقت حتى عادت شيئاً واحداً، بأخرى مثلها؛ كقوله تعالى: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ حُمِلُوا التَّوْرَةَ وَتَلَاصَقَتْ حَتَّى عَادَتْ شَيْئًا وَاحِدًا، بِأُخْرَى مِثْلَهَا﴾ كقوله تعالى: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ حُمِلُوا التَّوْرَةَ...﴾ [الجمعة: ٥] الآية؛ الغرض تشبيه حال اليهود في جهلها بما معها من التوراة وآياتها الباهرة، بحال الحمار في جهله بما يحمل من أسفار الحكمة، وتساوي الحالتين عنده من حمل أسفار الحكمة وحمل ما سواها من الأوقار، لا يشعر من ذلك إلا بما يميز بدفيه من الكذب والتعب؛ وكقوله: ﴿وَأَضْرِبْ لَمْثًا مِثْلَ الْحَيَوَةِ الدُّنْيَا كَمَا أُنزِلَتْ مِنَ السَّمَاءِ﴾ [الكهف: ٤٥]، المراد قلة بقاء زهرة الدنيا كقلة بقاء الخضر، فأما أن يراد تشبيه الأفراد بالأفراد غير منوط بعضها ببعض ومصيره شيئاً واحداً، فلا، فكذلك لما وصف وقوع المنافقين في ضلالتهم وما خبطوا فيه من الحيرة والدهشة شبهت حيرتهم وشدة الأمر عليهم بما يكابد من طفنت ناره بعد إيقادها في ظلمة الليل؛ وكذلك من أخذته السماء في الليلة المظلمة مع رعد وبرق وخوف من الصواعق، فإن قلت: الذي كنت تقدّره في المفروق من التشبيه من حذف المضاف وهو قولك: «أو كمثّل ذوي صيب» هل تقدّر مثله في المركب منه؟ قلت: لولا طلب الراجع في قوله تعالى: ﴿يَجْعَلُونَ أَصْنَعَهُمْ فِي ذَاتِهِمْ﴾ ما يرجع إليه لكنت مستغنياً عن تقديره؛ لأنّي أراعي الكيفية المنتزعة من مجموع الكلام فلا عليّ أوليّ حرف التشبيه مفرد يتأتى التشبيه به أم لم يله. ألا ترى إلى قوله: ﴿إِنَّمَا مَثَلُ الْحَيَوَةِ الدُّنْيَا﴾ [يونس: ٢٤] الآية، كيف ولي الماء الكاف، وليس الغرض تشبيه الدنيا بالماء ولا بمفرد آخر يتمحل لتقديره، ومما هو بين في هذا قول لبيد: [من الطويل]

وَمَا النَّاسُ إِلَّا كَالدِّيَارِ وَأَهْلِهَا بِهَا يَوْمٌ حَلَوْهَا وَعُذُوا بِلَاقِعٍ^(١)

(١) لم يرد تشبيه الناس بالديار ذاتها، وإنما أراد تشبيه حالهم بحال الديار مع أهلها. وقوله: «وأهلها بها» جملة حالية. و «يوم حلوها» نصب بعامل المجرور قبله المحذوف. و «عذوا بلاقع» أي وهي في غد بلاقع، جمع بلقع: أي قفر خالي، والشائع استعمال «الغد» كاليد، فظهرت واؤه هنا على الأصل. وعبر بالغد ومراده به الزمن القريب، كما يقال أفعله بكرة. والمراد بعد أيام قليلة، فالجامع سرعة الفناء والزوال بعد البهجة والنضرة. ولك جعله من تشبيه المفرد بالمفرد بجامع أن الناس =

لم يشبه الناس بالديار، وإنما شبه وجودهم في الدنيا وسرعة زوالهم وفنائهم، بحلول أهل الديار فيها ووشك نهوضهم عنها، وتركها خلاء خاوية، فإن قلت: أي التمثيلين أبلغ^(١)؟ قلت: الثاني؛ لأنه أدل على فرط الحيرة وشدة الأمر وفظاعته؛ ولذلك أخرج، وهم

= تكون فيها الأرواح. فهي زاهية باهية، ثم تنزع منها فتصير خالية خاوية كالدار تكون عامرة بأهلها فتصبح خراباً. وهذا على رفع أهلها. وأما على جره عطفاً على الديار فيتعين الأول، ويكون «بها» متعلقاً بمحذوف حال من أهلها. والباء بمعنى «في» على التقديرين.

وهو للبيد في ديوانه ص ١٦٩، وأمالى المرتضى ١/٤٥٣، وشرح المفصل ٦/٤، والشعر والشعراء ١/٢٨٤، ولسان العرب (غدا)، والذي الرقة في ملحق ديوانه ص ١٨٨٧، وللبيد أو الذي الرمة في تاج العروس (غدا)، وبلا نسبة في خزانة الأدب ٧/٤٧٩، والكتاب ٣/٣٥٨، والمنصف ١/٦٤، ٢/١٤٩.

(١) قوله - تعالى - «أو كصيب من السماء...» الآية فيه تمثيلان على المفرد أو التركيب فأَي التمثيلين أبلغ؟

المراد بالتمثيل في كلام فحول العلماء المتقدمين: التشبيه، وهذه قضية لها كلام سيأتي في محله، لكن القصد هنا في أن الكلام في الآية وما قبلها يحتمل تشبيه المفردات ببعضها كل فيما يقابله، ويحتمل تشبيه التركيب بحيث ينظر إلى الهيئة الحاصلة من اجتماع هذه المفردات على الصورة المقصودة التي تؤدي المعنى المراد لدى المتكلم، وخصوصاً إذا كان رب العالمين هو المتكلم فهو العليم الخبير بذات الصدور، لهذا وجب أن نفرق بين المتعدد والمركب في التشبيه، فأقول: الفرق بينهما في أمور أجملها فيما يلي:

١ - المتعدد له أوجه متعددة لا تتداخل، فهي مفردات متوالية، بخلاف المركب فإن وجه الشبه فيه هيئة متترعة من صورتين هما طرفا التشبيه كما بين المفسر العلامة.

٢ - في المتعدد يصح تفريق التشبيه، لأن كل مفرد وضع بجانب الآخر أما المركب ففيه (أ) نوع يصح فيه تفصيل الأجزاء، وتشبيه كل جزء منه بما يقابله في الطرف الآخر كما في قوله - تعالى - «مثل الذين حملوا التوراة ثم لم يحملوها كمثل الحمار يحمل أسفارا» فلو قلت في غير القرآن: اليهود كالحمير صح التشبيه، لكن ذلك لا يقصد أبداً في الآية.

(ب) ونوع آخر إذا فرقت أعضاؤه فسد فيه تشبيه مفردة، كما في قول الشاعر [من الكامل]:

وكان أجرام النجوم لواحقاً درر نثرن على بساط أزرق

فهذا من التشبيه الذي يوجد فيه الحسن الملائم للمقام حينما ترى صورته كذلك فإذا فضت ترى مفردات هزيلة لا تحسن في التشبيه، إذ ما معنى تشبيه النجوم بالدرر فقط!!؟

٣ - في المتعدد لا ترى للترتيب مزية بخلاف المركب فإن كل جزئية فيه نراها في مكانها لا تفارقه كموضع العين والأنف والقدم فلا يصح وضع العين مكان الأنف أو القدم وهكذا في المركب، ترى لكل كلمة في مكانها وقعاً لتؤدي أداء في صورة المقصود لا يصلح في مكانها سواها من التركيب أو من غيره.

٤ - فائدة التشبيه المتمدد الاختصار فقط أما المركب فإن ثمرته أن الناظر فيه يكون صورة ينتزعها من الأجزاء متواصلة متكلفة كما ترى في الإنسان بصورته المكونة من أعضاء جسمه فإن كل عضو على حده لا مزية فيه، ولكن حسنه يتجلى إذا تواصل مع بقية أعضاء الجسم حوله ولتنظر الآية السابقة «مثل الذين حملوا التوراة...» الآية، وانظر قول الشاعر [من الطويل]:

يتدرجون في نحو هذا من الأهون/ ٢٤ب إلى الأغلظ، فإن قلت: لم عطف أحد التمثيلين على الآخر بحرف الشك؟ قلت: «أو» في أصلها؛ لتساوي شيئين فصاعداً في الشك، ثم اتسع فيها فاستعيرت للتساوي في غير الشك؛ وذلك قولك: جالس الحسن أو ابن سيرين، تريد أنهما سيان في استصواب أن يجالسا، ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَا تُطْعَمُنَّ مِنْهُمَ آيَةً أَوْ كُفُورًا﴾ [الإنسان: ٢٤]، أي الآثم والكفور متساويان في وجوب عصيانهما؛ فكذلك قوله: ﴿أَوْ كَصَيِّبٍ﴾: معناه أن كيفية قصة المنافقين مشبهة لكيفيتي هاتين القصتين، وأن القصتين سواء في استقلال كل واحدة منهما بوجه التمثيل، فبأيتهما مثلتها فأنت مصيب، وإن مثلتها بهما جميعاً فكذلك. والصيب: المطر الذي يصب، أي ينزل ويقع، ويقال للسحاب: صيب، أيضاً؛ قال الشماخ: [من الطويل]

..... وَأَسْحَمَ دَانَ صَادِقِ الرَّغْدِ صَيِّبٍ^(١)

كأن مشار النقع فوق رهوسنا وأسيافنا ليل تهادى كواكبه
فالمقصود بيان هيئة الحرب والضرب وما يكون فوق الرؤوس بصورة الليل الذي تتساقط فيه الكواكب، فتخيل المشبه به وإن كان خيالياً يعطينا صورة كاملة للمشبه الحقيقي لهذه الحرب الضروس.

لهذا كان الاعتبار في الآية «أو كصيب وما قبلها» لهذا التركيب لا للمتعدد لأن التركيب يدل أكثر من التعدد، وهذا ما أفاد المفسر العلامة. «ينظر البلاغة القرآنية ٤٧٥ وما بعدها تعليقات العلامة: محمد عبد المنعم خفاجي على الإيضاح للقزويني ٤١/٤، ٤٢، ٤٣، والمطول ٣٢٣ وما بعدها، أسرار البلاغة للإمام عبد القاهر ٤١/٢ وما بعدها».

(١) أرسماً جديداً من سعاد تجنب عفت روضة الأجداد منه فينقب
عفا آية نسج الجنوب مع الصبا وأسحم دان صادق الوعد صيب
للشماخ. وقيل للنبغة الذبياني وقيل للهشيم بن خوار. يقال: جنبه، باعده أو أصاب جانبه، وعنى المنزل: درس وهلك، وعفته الريح: أهلكته ودرسته. والجد - بالضم - البئر التي في موضع كثير الكلا. والجدد: الأرض الصلبة، ضد الحبار، والأجداد جمع للأول أو للثاني. والجدد: الطرائق المنعطفة من الرمل. ويجوز أن الأجداد جمعه أيضاً، لكن على روايته «روضة» بالنصب والإضافة للضمير. والأجداد بالرفع. والنقب - كالشعب -: الطريق المظمن في الجبل. ونقب المكان ينقب: صار ذا نقب. وكذلك يشعب صار ذا شعب. هذا والمتبادر أنه بالعين بدل القاف، أي يقفر، من النقبة وهي الإقفار. والآي واحدة آية، بمعنى العلامات والآثار. وشبه اختلاف الرياح على وجوه منضبطة بالنسج على طريق التصريحية. والأسحم: الأسود، وهو صفة السحاب. والداني: القريب. وروي «داج» والداجي المظلم. والصيب: كثير الأمطار. والاستفهام تعجبي: يقول: أتعجب من مبادئنا الرسم الجديد من دار سعاد؟ أو أتعجب من مرورنا بجانب رسم سعاد الجديد الذي هلك آثاره فصار طرقاً متسعة؟ والذي محاذ أثره هو اختلاف الرياح وتتابع الأمطار. فعفا استئناف بياني. وشبه السحاب برجل صدق وعده على طريق المكنية. والصدق والوعد تخيل. وروي الرعد بالراء، شبه رعه بالخبر الصادق. وصيب: يفعل من صاب يصب، إذا نزل مائلاً إلى جهة، كسيد من ساد يسود.

وتنكير صيب؛ لأنه أريد نوع من المطر شديد هائل، كما نكرت النار في التمثيل الأول، وقرئ: «كصائب»، والصيب أبلغ. والسماء: هذه المظلة، وعن الحسن: أنها موج مكفوف. فإن قلت: قوله: ﴿مِنْ السَّمَاءِ﴾ ما الفائدة في ذكره، والصيب لا يكون إلا من السماء؟ قلت: الفائدة فيه أنه جاء بالسماء معرفة فنفي أن يتصوّب من سماء، أي من أفق واحد من بين سائر الآفاق، لأن كل أفق من آفاقها سماء، كما أن كل طبقة من الطباق سماء في قوله: ﴿وَأَوْحَىٰ فِي كُلِّ سَمَاءٍ أَمْرَهُ﴾ [فصلت: ١٢]، الدليل عليه قوله: [من الطويل]

وَمِنْ بُعْدِ أَرْضٍ بَيْنَنَا وَسَمَاءٍ^(١)

والمعنى أنه غمام مطبق آخذ بأفاق السماء، كما جاء بصيب، وفيه مبالغات من جهة التركيب والبناء والتنكير، أمد ذلك بأن جعله مطبقاً، وفيه أن السحاب من السماء ينحدر ومنها يأخذ ماء، لا كزعم من يزعم أنه يأخذه من البحر؛ ويؤيده قوله تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَنًى مَّاءً يَدْرِيكَ﴾ [النور: ٤٣]، فإن قلت: بم ارتفع ظلمات؟ قلت: بالظرف على الاتفاق لاعتماده على موصوف. والرعد: الصوت الذي يسمع من السحاب، كأن أجرام السحاب تضطرب وتتفاضل إذا حدثها الريح فتصوّت عند ذلك من الارتعاد، والبرق الذي يلعب من السحاب، من برق الشيء بريقاً إذا لمع، فإن قلت: قد جعل الصيب مكاناً للظلمات فلا يخلو من أن يراد به السحاب أو المطر، فأيهما أريد فما ظلماته؟ قلت: أما ظلمات السحاب فإذا كان أسحم مطبقاً فظلماته سحمة وتطبيقه مضمومة إليهما ظلمة الليل، وأما ظلمات المطر فظلمة تكافئه وانتساجه بتتابع القطر، وظلمة إظلال غمامه مع ظلمة

(١) فأوه لذكرها إذا ما ذكرتها ومن بعد أرض بيننا وسماء

«أوه» بالتشديد مع فتح الواو وكسرهما مبني على السكون. وروي بضم الهمزة وسكون الواو. وفيه لغة ثالثة بإبدال الواو ألف بد مبني فيهما على الكسر: اسم فعل للتوَجُّع. وما زائدة بعد إذا للدلالة على تعميم الأوقات. يقول: أتوَجُّع من تذكُّر المحبوبة كلما تذكرتها، ومن بعد ما بيننا من قطعة أرض وقطعة سماء تقابل تلك القطعة فأطلق الأرض والسماء على بعض كل منهما، وذكرهما لإفادة ذلك، لكن المقرر عندهم أن التثنية إنما يفيد التبعيض في الأفراد لا في الأجزاء، فلا يتم ما تقدم إلا بعد ادعاء أن السماء تطلق على بعض تلك المظلة، والأرض على بعض هذه المقلة؛ ليكون البعض فرداً من الأفراد لا جزءاً من الأجزاء. وذكر السماء دلالة على تنامي البُعد في الأرض، لأنه يظهر فيها قبل ظهوره في السماء. ويجوز أن المراد تشبيه البُعد بينهما بالبُعد بين السماء والأرض. وعليه فالتثنية للتهويل والتعظيم.

ينظر: المحتسب ٣٩/١، الخصائص ٨٩/٢، الهمع ١٦/١، الدرر ٣٨/١، معاني القرآن ٢٣/٢، المنصف ١٢٦/٣، الأصول لابن سراج ٣٣٠/٣، ابن يعيش ٣٨/٤، ارتشاف الضرب ٤٧٤/١، اللسان (أو)، النكت والعيون ٥٧/١، المحرر الوجيز ٧١/١، القرطبي ١٠١، الدرر ٧٣/١.

الليل، فإن قلت: كيف يكون المطر مكاناً للبرق والرعد وإنما مكانهما السحاب؟ قلت إذا كانا في أعلاه ومصبه وملتبسين في الجملة فهما فيه، ألا تراك تقول: فلان في البلد، وما هو منه إلا في حيز يشغله/ ٢٥ أجرمه، فإن قلت: هلا جمع الرعد والبرق أخذاً بالأبلغ كقول البحرني: [من الكامل]

يَا عَارِضاً مُتْلَفَعاً بِبُرُودِهِ يَخْتَالُ بَيْنَ بُرُوقِهِ وَرُغُودِهِ^(١)
وكما قيل: ظلمات؟ قلت: فيه وجهان: أحدهما: أن يراد العينان، ولكنهما لما كانا مصدرين في الأصل - يقال: رعدت السماء رعداً وبرقت برقاً - روعى حكم أصلهما بأن ترك جمعهما وإن أريد معنى الجمع، والثاني: أن يراد الحدثان كأنه قيل: وإرعاد وإبراق؛ وإنما جاءت هذه الأشياء منكرات، لأن المراد أنواع منها، كأنه قيل: فيه ظلمات داجية، ورعد قاصف، وبرق خاطف، وجاز رجوع الضمير في يجعلون إلى أصحاب الصيب مع كونه محذوفاً قائماً مقامه الصيب، كما قال: ﴿أَوْ هُمْ تَلْبُوكُ﴾ [الأعراف: ٤٤]، لأن المحذوف باق معناه وإن سقط لفظه، ألا ترى إلى حسان كيف عوّل على بقاء معناه في قوله: [من الكامل]

يُسْقَوْنَ مِنْ وَرْدِ الْبَرِيصِ عَلَيْهِمْ بَزْدَى يُصَفَّقُ بِالرَّحِيقِ السُّلْسَلِ^(٢)

(١) يا عارضاً متلفعاً ببروده إن شئت عدت لأرض نجد عودة
يختال بين بروقه ورعوده فحللت بين عقيقه وزروده
لتجود في ريع بمنعرج اللوى قفر تبدل وحشة من غبده
للبحرني يخاطب السحاب لأنه شبهه لتكافئه وتراكمه بإنسان متلفع بشيابه. وإثبات التلّفّع بالبرود والاختيال تخييل وبنى على ذلك إثبات المشيئة له. وجمع البرق والرعد مع أنهما مصدران للدلالة على الكثرة والتعدد المرات. والعقيق والزرود موضعان بعينهما. والمنعرج - على زنة اسم المفعول - المكان الذي ينعطف فيه السائر يُعْمَنة ويُسرة. واللوى الرمل الملتوي. والأغيد: الناعم الجميل، مؤنثه غيداء، والغيد - كالبیض - جمعه. والجود: الأمطار.
يلتمس من السحاب المعترض في الأفق أن يمتطر في ريع الأحبة بالمكان المنعطف، ثم وصف الريع بأنها قفر لا نبات فيه، وصار فيه وحشة بالوحوش بدل الأنس بالأحبة.

(٢) لئله در عصابة نادماتهم يسقون من ورد البريص عليهم يوماً بجلق في الزمان الأول
بحسان بن ثابت يذكر أيام ملوك الشام الفسائيين. والعصابة: الجماعة على رأي واحد. وجلق - بالتشديد - اسم أعجمي لبلد. «وفي الزمان» متعلق بمحذوف صفة ليوم الواقع ظرفاً للمنادمة. وهي المحادثة على الشراب. والبريص اسم واد. ويروي - بفتحان -: علم لنهر بدمشق وجبل بالحجاز واسم للبحر. ويصفق: أي يمتزج. وقيل «يتصفى» ينقله من إناء إلى آخر. ولعله رواه «يصفى» من التصفية. والرحيق: الصافي. والسلسل: السهل المساغ «ومن ورد» مفعول أول، و «عليهم» قيل متعلق بمحذوف حال من الضمير المنوي في ورد. والظاهر أنه متعلق بورد أي أقبل =

حيث ذكر يصفق؛ لأن المعنى: ماء بردى، ولا محل لقوله: ﴿يَجْعَلُونَ﴾ لكونه مستأنفاً؛ لأنه لما ذكر الرعد والبرق على ما يؤذن بالشدة والهول، فكان قائلاً قال: فكيف حالهم مع مثل ذلك الرعد؟ ف قيل: ﴿يَجْعَلُونَ أَصْغَرًا مِّمَّا أَكْبَرُ﴾، ثم قال: فكيف حالهم مع مثل ذلك البرق؟ ف قيل: يكاد البرق يخطف أبصارهم، فإن قلت: رأيت الأصبع هو الذي يجعل في الأذن^(١)؛ فهلا قيل: أناملهم؟ قلت: هذا من الاتساعات في اللغة التي لا يكاد الحاصر يحصرها، كقوله: ﴿فَأَغْشَوْا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ﴾ [المائدة: ٦٦]، ﴿فَأَقْطَعُوا آيِدِيَهُمَا﴾ [المائدة: ٣٨]، أراد البعض الذي هو إلى المرفق والذي إلى الرسغ، وأيضاً ففي ذكر الأصابع من المبالغة ما ليس في ذكر الأنامل، فإن قلت: فالأصبع التي تسد بها الأذن أصبع خاصة^(٢)، فلم ذكر الاسم العام دون الخاص؟ قلت: لأن السبابة فعالة من السبب فكان اجتنابها أولى بأدب القرآن، ألا ترى أنهم قد استبشعوها فكفوا عنها بالمسبحة والسباحة والمهللة والدعاء، فإن قلت: فهلا ذكر بعض هذه الكنايات؟ قلت: هي ألفاظ

= ونزل. و «بردى» مفعول ثانٍ. و «يصفق» جملة حالية. والمعنى: أن كل من ورد عليهم البريص يسقونه ماء بردى حال كونه على مامر. ويجوز أن يكون معناه تتلاطم أمواجه فالباء للملابسة. ويحتمل أن فيه قلباً. والأصل يصفق الرحيق السلسل به، ولعل ذلك كناية عن كرمهم لإكثارهم العطاء. وقيل الرحيق السلسل الخمر الصافية السهلة. والمعنى على التشبيه، أي بماء كأنه الخمر. والظاهر بقاءه على حقيقته، ويكون ذلك قبل تحريمها وهو أوقع في مقام المدح. فإن قلت: «بردى» مؤنث، فلم قال «يصفق» بالتذكير؟ قلت: هناك مضاف مذكر حذف، فقام المضاف إليه مقامه في الإعراب والتذكير. والأصل: ماء بردى.

ينظر ديوانه ص ١٢٢، وجمهرة اللغة ص ٣١٢، وخزانة الأدب ٤/ ٣٨١، ٣٨٢، ٣٨٤، ١١/ ١٨٨، والدرر ٥/ ٣٨، وشرح المفصل ٣/ ٢٥، ولسان العرب (برد)، (برص)، (صفق)، ومعجم ما استعجم ص ٢٤٠، وبلا نسبة في أمالي ابن الحاجب ١/ ٤٥١، وشرح الأشموني ٢/ ٣٢٤، وشرح المفصل ٦/ ١٣٣، ولسان العرب ١١/ ٣٤٥ (سلسل)، ومعجم الهوامع ٢/ ٥١.

(١) قال محمود رحمه الله: «فإن قلت المجمعول من الأصابع في الأذن رءوسها... إلخ» قال أحمد رحمه الله: لأن فيه إشعاراً بأنهم يبالغون في إدخال أصابعهم في آذانهم فوق العادة المعتادة في ذلك قراراً من شدة الصوت.

(٢) قال محمود رحمه الله: «فإن قلت: فالأصبع التي تسد الأذن... إلخ». قال أحمد رحمه الله: لا ورود لهذين السؤالين. أما الأول فلأنه غير لازم أن يسدوا في تلك الحالة بالسبابة ولا بد فإنها حالة حيرة ودهش، فأى أصبع اتفق أن يسدوا بها غير معرجين على ترتيب معتاد في ذلك، فذكر مطلق الأصابع أدل على الدهش والحيرة. أو فلعلهم يؤثرون في هذا الحال سد آذانهم بالوسطى، لأنها أصم للأذن وأحجب للصوت فلم يلزم اقتصارهم على السبابة. وأما السؤال الثاني فمفرع على الأول، وقد ظهر بطلانه؛ وأيضاً ففيه مزيد ركاقة. إذ الغرض تشبيه حال المتناقضين بحال أمثالهم من ذوي الحيرة، فكيف يليق أن يكتفي عن أصابعهم بالمسبحات؟ ولعل السنتهم ما سيحت الله قط. ثم إذا كان الغرض من التمثيل تصوير المعاني في الأذهان تصوير المحسوسات، فذلك خليف بذكر الصرائح واجتناب الكنايات والرموز.

مستحدثة لم يتعارفها الناس في ذلك العهد، وإنما أحدثوها بعد، وقوله: ﴿مِنْ الصَّوَرِ﴾ متعلق بيجعلون، أي: من أجل الصواعق يجعلون أصابعهم في آذانهم، كقولك: سقاه من العيمة^(١)، والصاعقة: قصفة رعد تنفض معها شقة من نار، قالوا: تنقدح من السحاب إذا اصطكت أجرامه، وهي نار لطيفة حديدة، لا تمرّ بشيء إلا أنت عليه، إلا أنها مع حداثتها سريعة الخمود، يحكى أنها سقطت على نخلة فأحرقته نحو النصف ثم طفت، ويقال: صعفته الصاعقة إذا أهلكته، فصعق؛ أي مات إما بشدة الصوت أو بالإحراق، ومنه قوله تعالى: ﴿وَحَرَّ مُوسَى صَيْقًا﴾ [الأعراف: ١٤٣]، وقرأ الحسن: «من الصواعق»/٢٥ب؛ وليس بقلب للصواعق، لأن كلا البناءين سواء في التصرف، وإذا استويا كان كل واحد بناء على حياله، ألا تراك تقول: صعقه على رأسه، وصقع الديك، وخطيب مصقع: مجهر بخطبته، ونظيره: «جذب» في: «جذب» ليس بقلبه لاستوائيهما في التصرف، وبنائهما إما أن يكون صفة لقصفة الرعد، أو للرعد، والناء مبالغة كما في الراوية، أو مصدرًا كالكاذبة والعافية، وقرأ ابن أبي ليلى: «حذار الموت»، وانتصب على أنه مفعول له؛ كقوله: [من الطويل]

وَأَغْفِرُ عَوْرَاءَ الْكَرِيمِ أَذْخَارَهُ^(٢)

والموت: فساد بنية الحيوان، وقيل: عرض لا يصح معه إحساس معاقب للحياة، وإحاطة الله بالكافرين مجاز، والمعنى: أنهم لا يفوتونه كما لا يفوت المحاط به المحيط به

(١) قوله «سقاه من العيمة» هي شهوة اللبن، وقيل شدة شهوته. أفاده الصحاح. (ع)

(٢) وعوراء قد أعرضت عنها فلم تضر وذي أود قورمته فتقورما

وأغفر عوراء الكريم ادخاره وأعرض عن شتم اللثيم تكروما

لحاتم الطائي. وقيل لأخنف بن قيس. يقول: ورب عوراء، أي كلمة قبيحة، قد أعرضت عن المؤاخاة بها فلم تضرني. ورب ذي أود - أي اعوجاج - كالعصي المعوجة، قومته وعدته بالمحاربة فتقوم. وقسم الأعراض إلى قسمين: لكل منهما علة مخصوصة فقال: وأغفر عوراء الكريم، أي قبيحته، لأجل ادخاري إياه، فادخاره: مفعول له نصب بأغفر، وإن عرض بالإضافة. وأعرض عن شتمني للرجل اللثيم تكروماً مني كي لا أكون مثله. ويجوز أن المعنى: عن مؤاخاة اللثيم لشتمه لي تكروماً مني. فتكروماً: مفعول نصب بأعرض. والقول بأن تكروماً علة لأعرض وأغفر: قول من لم يذق طعم الكلام.

البيت لحاتم الطائي ينظر ديوانه ص ٢٢٤، وخزانة الأدب ١٢٢/٣، ١٢٣، ١٢٤، وشرح أبيات سيبويه ٤٥/١، وشرح شواهد المغني ٩٥٢/٢، الكتاب ٣٦٨/١، وشرح المفصل ٥٤/٢، واللمع ص ١٤١، والمقاصد النحوية ٧٥/٣، ونوادر أبي زيد ص ١١٠، أسرار العربية ص ١٨٧، وخزانة الأدب ١١٥/٣، ولسان العرب (عور) (خصص)، وشرح ابن عقيل ص ٢٩٦، المقنن ٣٤٨/٢، الكامل (١٦٥) والعين (٧٥/٣) والأشمونى (١٨٩/٢) وروح المعاني (١٧٤/١) والدر المصون (١٣٨/١) فتح القدير ٢٣٢/١.

حقيقة، وهذه الجملة اعتراض لا محل لها^(١)، والخطف: الأخذ بسرعة، وقرأ مجاهد «يخطف» بكسر الطاء، والفتح أفصح وأعلى، وعن ابن مسعود: «يختطف»، وعن الحسن: «يَخْطُفُ»، بفتح الياء والخاء، وأصله: يختطف، وعنه: «يخطف»، بكسرهما على إتباع الياء الخاء، وعن زيد بن علي: «يخطف»، من خطف، وعن أبي: «يتخطف»، من قوله: ﴿وَيَخْطَفُ النَّاسُ مِنْ حَوْلِهِمْ﴾ [المنكيات: ٦٧]، ﴿كَلَّمَأَ أَضَاءَ لَهُمْ﴾ استئناف ثالث كأنه جواب لمن يقول: كيف يصنعون في تارتي خفوق البرق وخفيته؟ وهذا تمثيل لشدة الأمر على المنافقين بشدته على أصحاب الصيب وما هم فيه من غاية التحير والجهل بما يأتون وما يذرون، إذا صادفوا من البرق خفقة، مع خوف أن يخطف أبصارهم، انتهزوا تلك الخفقة فرصة فخطوا خطوات يسيرة، فإذا خفى وفتّر لمعانه بقوا واقفين متقيدين عن الحركة، ولو شاء الله لزداد في قصيف الرعد فأصمهم، أو في ضوء البرق^(٢) فأعماهم، وأضاء: إما متعد بمعنى: كلما نوز لهم ممشي ومسلكاً أخذوه والمفعول محذوف، وإما غير متعد بمعنى: كلما لمع لهم ﴿مَشَا﴾ في مطرح نوره وملقى ضوءه، ويعضده قراءة ابن أبي عبلة: «كلما ضاء لهم»، والمشي: جنس الحركة المخصوصة، فإذا اشتد فهو سعي، فإذا ازداد فهو عدو، فإن قلت: كيف قيل مع الإضاءة: كلما، ومع الإظلام: إذا؟ قلت: لأنهم حراس على وجود ما همهم به معقود من إمكان المشي وتأتيه، فكلما صادفوا منه فرصة انتهزوها، وليس كذلك التوقف والتحبس، وأظلم: يحتمل أن يكون غير متعد وهو الظاهر، وأن يكون متعدياً منقولاً من ظلم الليل^(٣)، وتشهد له قراءة يزيد بن قطيب: «أُظْلِمَ»، على ما لم يسم فاعله، وجاء في شعر حبيب بن أوس: [من الطويل]

هُمَا أَظْلَمَا حَالِي ثُمْتُ أَجْلِيَا ظَلَامِيَهُمَا عَنْ وَجْهِ أَمْرَدٍ أَشِيْبٍ^(٤)

(١) قال السمين الحلبي: كأنه يغنى بذلك أن جملة قوله: «يَجْعَلُونَ أصابعهم»، وجملة قوله: «يكاد البرق» شيء واحد؛ لأنهما من قصة واحدة فوق ما بينهما اعتراضاً. انتهى. الدر المنصور.

(٢) قوله «أوفى ضوء البرق» لعله وفي. (ع)

(٣) قوله «منقولاً من ظلم الليل» في الصحاح «ظلم الليل بالكسر وأظلم» بمعنى، عن الفراء. (ع)

(٤) أحاولت إرشادي فمقلتي مرشدي أم استمتت تأديبي فدهري مؤدبي

هما أظلمما حالي ثمت أجلياً ظلاميهما عن وجه أمرد أشيب

شجى في حلق الحادثات مشرق به عزمه في الترهات مغرب

لأبي تمام. ويقال لحبيب بن أوس. وحاول الشيء: أراده وحام حول تحصيله. واستام الشيء:

قصده وتتبع سماته وتعرفه بها. ويروى: أم اشتقت. وقوله «عن وجه أمرد أشيب» فيه تجريد، أي

عن وجه رجل أمرد كناية عن حسن الخلق. أشيب كناية عن جودة الرأي اللازمة لكمال الرجولية.

والأول كناية عن المضي في طرق الهزل. والثاني كناية عن المضي في طرق الجد، فلذلك اجتماعا

معاً في زمان واحد. ويحتمل أنه شاب مع أنه أمرد من كثرة حوادث الدهر. والشجى: ما نشب في

الحلق لا يصعد ولا ينزل. والمشرق المغرب: المذهب شرقاً وغرباً. والمراد التعميم: والترهة: =

وهو وإن كان محدثاً لا يستشهد بشعره في اللغة، فهو من علماء العربية، فاجعل ما يقوله بمنزلة ما يرويه، ألا ترى إلى قول/٢٦ العلماء: الدليل عليه بيت الحماسة، فيقتنعون بذلك لوثوقهم بروايته وإتقانه، ومعنى ﴿قَاتُوا﴾: وقفوا وثبتوا في مكانهم، ومنه: قامت السوق، إذا ركدت، وقام الماء: جمده، ومفعول ﴿شَاءَ﴾ محذوف، لأن الجواب يدل عليه، والمعنى: ولو شاء الله أن يذهب بسمعهم وأبصارهم لذهب بها، ولقد تكاثر هذا الحذف في «شاء» و«أراد» لا يكادون يبرزون المفعول إلا في الشيء المستغرب كنحو قوله: [من الطويل]

فَلَوْ شِئْتُ أَنْ أَبْكِي دَمًا لَبَكَيْتُهُ^(١)

وقوله تعالى: ﴿لَوْ أَرَدْنَا أَنْ نَتَّخِذَ لَهْوًَا لَأَخَذْتَهُ مِنْ لَدُنَّا﴾ [الأنبياء: ١٧]، ﴿لَوْ أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَتَّخِذَ وَلَدًا﴾ [الزمر: ٤]، وأراد: ولو شاء الله لذهب بسمعهم بقصيف الرعد، وأبصارهم بوميض البرق، وقرأ ابن أبي عبله: «لأذهب بأسماعهم»، بزيادة الباء كقوله: ﴿وَلَا تُلْفُوا بِأَيْدِيكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٥]، والشيء: ما صح أن يعلم ويخبر عنه، قال سيبويه - في ساقه الباب المترجم بباب مجاري أواخر الكلم من العربية: وإنما يخرج التأنيث من التكدير، ألا ترى

= فارسي معرّب بمعنى الطريق الصغيرة غير الجادة. والجمع ترهات وتراربه. ثم استعير للباطل وصار اسماً له، والمعنى: إن أردت مرشدي فهو عقلي، أو مؤدبي فدهري. فالاستفهام بمعنى الشرط مجازاً، ويحتمل أنه توبيخي والفاء تعليلية لمحذوف، أي لا ينبغي إرادة إرشادي ولا تأديبي. فإن دهري وعقلي تكفلاً بذلك. وبين ذلك بقوله «هما أظلمتا» واستعمال أظلم متعدياً لغة رديئة. وحالي: مفعول. والإظلام استعارة لتغيص العيش وتكدير خاطر. وأجالياً: أزالا وكشفا ظلاميهما. والظلامان: استعارة للتكدر والتنفّص. وقوله «شجى» بدل من الأمرد، أي كالشجى. وشبهه الحوادث بحيوانات لها حلق على طريق المكنية والحلق تخيل لذلك. والمعنى أن الحوادث صارت لا تؤثر فيه ومضى به عزمه في جميع طرق الهزل كما مضى به في الجد، وبين مشرق مغرب طباق التضاد.

ينظر ديوانه (١/١٥٧)، والدر المصون (١/١٤٢).

(١) ملكت دموع العين حين رددتها إلى ناظري والعين كالقلب تدمع ولو شئت أن أبكي دماً لبكيت عليه ولكن ساحة الصبر أوسع لابن يعقوب إسحاق بن حسان الخديمي، يرثي أبا الهيثم عامر بن عماد أمير عرب الشام، يقول: غلبت دموع عيني وقدرت عليها حين رددتها إلى مكانها. ويروى «ثم رددتها» والحال أنها تدمع دمعاً كالقلب في الحمرة والحرقة. أو تدمع على وجه التبعية للقلب. ويروى «فالعين في القلب» مبالغة في فكره وحزنه المضمر فيه. وذكر مفعول المشيئة مع أنه صار في استعمالهم نسباً منسياً لأنه شيء مستغرب فحسن ذكره. وضمن «أبكي» معنى أدمع، فعاده إلى الدم مع أنه لا يتعدى إلا إلى المبكي عليه. وشبه الصبر بكريم أو بيت له ساحة على سبيل المكنية. والمراد أنه يترك الجزع ويعدل إلى الصبر فيتصف به.

ينظر الكامل (٣/٤)، الدلائل (١١٦) شرح الحماسة (٣/١٠٥٣)، الدر المصون (١/١٤٣).

أن الشيء يقع على كل ما أخبر عنه من قبل أن يعلم أذكر هو أم أنثى؟، والشيء: مذكر، وهو أعم العام، كما أن الله أخص الخاص يجري على الجسم والعرض والقديم، تقول: شيء لا كالأشياء؛ أي معلوم لا كسائر المعلومات، وعلى المعدوم والمحال فإن قلت: كيف قيل: ﴿عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ وفي الأشياء ما لا تعلق به للقادر كالمستحيل^(١) وفعل قادر آخر^(٢)؟ قلت: مشروط في حد القادر ألا يكون الفعل مستحيلاً؛ فالمستحيل مستثنى في نفسه عند ذكر القادر على الأشياء كلها، فكأنه قيل: على كل شيء مستقيم قدير، ونظيره: فلان أمير على الناس أي على من وراءه منهم، ولم يدخل فيهم نفسه وإن كان من جملة الناس، وأما الفعل بين قادرين فمختلف فيه، فإن قلت: مم اشتقاق القدير؟ قلت: من التقدير؛ لأنه يوقع فعله على مقدار قوته واستطاعته وما يتميز به عن العاجز.

﴿يَتَأَيَّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾

لما عَدَدَ الله تعالى فرق المكلفين من المؤمنين والكفار والمنافقين، وذكر صفاتهم وأحوالهم ومصارف أمورهم، وما اختلفت به كل فرقة مما يسعدها ويشقيها، ويحفظها عند

(١) قال محمود رحمه الله: «وفي الأشياء ما لا تعلق به للقادر كالمستحيل... إلخ». قال أحمد رحمه الله: هذا الذي أورده خطأ على الأصل والفرع. أما على الأصل، فلأن الشيء لا يتناول إلا الموجود عند أهل السنة. وأما على الفرع، فلأننا وإن فرعنا على معتقد القدرة - والشيء عندهم إنما يتناول الموجود والمعدوم الذي يصح وجوده فلا يتناول المستحيل - إذ على هذا التفرع ما يراه إياه نقضاً غير مستقيم على المذهبيين. وأما المقدور بين قادرين، فإنها ورطة إنما يستاق إليها القدرة الذين يعتقدون أن ما تعلقت به قدرة العبد استحالة أن يتعلّق به قدرة الرب، إذ قدرة العبد خالقة فيستغني الفعل بها عن قدرة خالق آخر - تعالى الله عما يشركون علواً كبيراً - وأما أهل السنة فالقادر الخالق عندهم واحد، وهو الله الواحد الأحد، فتتعلق قدرته تعالى بالفعل فيخلقه، وتتعلق به قدرة العبد تعلقاً اقتران لا تأثير؛ فلذلك لم يخلق مقدور بين قادرين على هذا التفسير. وقد حشى الزمخشري في أدراج كلامه هذا سلب القدرة القديمة وجحدها، وجعل الله تعالى قادراً بالذات لا بالقدرة، دسّ ذلك تحت قوله: وفي الأشياء ما لا تعلق به لذات القادر، ولم يقل لقدرة القادر، فليفتطن لدفائنه. وكم من ضلالة استدسها في هذه المقالة والله الموفق. فإن قيل: أيها الأشعرية، إذا كان الشيء عندهم هو الموجود، فما معنى القدرة عليه بعد وجوده وبقائه، والله تعالى يقول وهو أصدق القائلين ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾؟ قلنا: القدرة تتعلّق بمقدورها فتوجده فيكون حينئذٍ شيئاً؛ فلما كان مأل ما تعلقت به القدرة إلى الشيء حتماً، صح إطلاق الشيء عليه، وهو من وادي: «من قتل قتيلاً فله سلبه» وإذا سمو الشيء باسم ما يؤول إليه غالباً، فما يؤول إليه حتماً أجدر.

(٢) قوله «وفعل قادر آخر» لعله مبني على مذهب المعتزلة أن العبد هو الفاعل لأفعاله الاختيارية. ومذهب أهل السنة أن فاعلها في الحقيقة هو الله تعالى. (ع)

الله ويردبها، أقبل عليهم بالخطاب، وهو من الالتفات المذكور عند قوله: ﴿إِنَّا لَنَعْبُدُ وَإِنَّا لَنَسْتَعِينُ﴾، وهو فن من الكلام جزل، فيه هز وتحريك من السامع، كما أنك إذا قلت لصاحبك حاكياً عن ثالث لكما: إن فلاناً من قصته كيت وكيت، فقصصت عليه ما فرط منه، ثم عدلت بخطابك إلى الثالث فقلت: يا فلان من حَقَّك أن تلزم الطريقة الحميدة في مجاري أمورك، وتستوي على جاذة السداد في مصادرك ومواردك، نبهته بالتفاتك نحوه فضل تنبيهه، واستدعيت إصغاءه إلى إرشادك زيادة استدعاء، وأوجدته بالانتقال من الغيبة إلى المواجهة هازاً من طبعه مالا يجده إذا استمرت على لفظ الغيبة/ ٢٦ب، وهكذا الافتنان في الحديث والخروج فيه من صنف إلى صنف، يستفتح الآذان للاستماع، ويستنهش الأنفس للقبول، وبلغنا بإسناد صحيح عن إبراهيم عن علقمة: أنَّ كل شيء نزل فيه: (يَأْتِيهَا النَّاسُ) فهو مكِّي، و(يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا) فهو مدني (٢٨)، فقلوه: (يا أيها الناس اعبدوا ربكم): خطاب لمشركي مكة، و«يا» حرف وضع في أصله لنداء البعيد، صوت يهتف به الرجل بمن يناديه، وأما نداء القريب فله «أي»، والهمزة، ثم استعمل في مناداة من سها وغفل وإن قرب، تنزيلاً له منزلة من بعد، فإذا نودي به القريب المفاطن فذلك للتأكيد المؤذن بأن الخطاب الذي يتلوه معني به جداً، فإن قلت: فما بال الداعي

٢٨ - هذا الحديث روي مرسلًا ومسنَدًا:-

أما المرسل: - فقد أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (١٤٠/٦): كتاب فضائل القرآن: باب ما نزل من القرآن بمكة والمدينة، وأبو عبيد القاسم (٢٠٢/٢) باب منازل القرآن بمكة والمدينة، حديث (٨١٧).

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٧٣/١).

وعزاه إلى ابن عبيد، وابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، وابن الضريس وابن المنذر وأبي الشيخ بن حيان في التفسير عن علقمة.

أما المسند: فقد أخرجه الحاكم (١٨/٣) كتاب الهجرة، والبيهقي في دلائل النبوة (١٤٤/٧) جماع أبواب نزول الوحي: باب ذكر السور التي نزلت بمكة، والتي نزلت بالمدينة.

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٧٣/١)، وعزاه إلى البزار والحاكم، وابن مردويه، والبيهقي في الدلائل عن ابن مسعود قال الحافظ في «تخريج الكشاف»:

أخرجه ابن أبي شيبة قال: حدثنا وكيع عن الأعمش عن إبراهيم بهذا. وأخرجه البزار من رواية الأقيس ابن الربيع عن الأعمش موصولاً بذكر عبد الله بن مسعود فيه. وقال: لا نعلم أحداً أسنده إلا أقيس، واعترض بما رواه الحاكم والبيهقي في الدلائل عنه. وابن مردويه في تفسير الحج. كلهم من طريق وكيع أيضاً قال: حدثنا أبي عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله... (فائدة): هذا محمول على أن المراد بالمكي ما وقع خطاباً لأهل مكة، والمدني ما وقع خطاباً لأهل المدينة؛ لأن الغالب على أهل مكة كان الكفر فخطبوا ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ﴾. وكان الغالب على أهل المدينة الإيمان فخطبوا: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾. أفاده الشيخ بهاء الدين بن عقيل. انتهى.

يقول في جواره: يا رب^(١)، ويا الله، وهو أقرب إليه من حبل الوريد، وأسمع به وأبصر؟ قلت: هو استقصار منه لنفسه، واستبعاد لها من مظانّ الزلفى وما يقربه إلى رضوان الله ومنازل المقربين، هضماً لنفسه وإقراراً عليها بالتفريط في جنب الله، مع فرط التهالك على استجابة دعوته والإذن لندائه وابتهاله، و«أي» وصلة إلى نداء ما فيه الألف واللام، كما أنّ «ذو» و«الذي» وصلتان إلى الوصف بأسماء الأجناس ووصف المعارف بالجميل. وهو اسم مبهم مفتقر إلى ما يوضحه ويزيل إبهامه، فلا بد أن يردفه اسم جنس أو ما يجري مجراه يتصف به حتى يصح المقصود بالنداء، فالذي يعمل فيه حرف النداء هو «أي» والاسم التابع له صفته، كقولك: يا زيد الطريف؛ إلا أن «أيّا» لا يستقل بنفسه استقلالاً: «زيد» فلم ينفك من الصفة، وفي هذا التدرج من الإبهام إلى التوضيح ضرب من التأكيد والتشديد، وكلمة التنبيه المقحمة بين الصفة وموصوفها لفائدتين: معاضدة حرف النداء ومكانفته بتأكيد معناه، ووقوعها عوضاً مما يستحقه أيّ من الإضافة، فإن قلت: لم كثر في كتاب الله النداء على هذه الطريقة ما لم يكثر في غيره؟ قلت: لاستقلاله بأوجه من التأكيد وأسباب من المبالغة: لأن كل ما نادى الله له عباده - من أوامره ونواهيه، وعظاته وزواجره ووعدته ووعيده، واقتصاص أخبار الأمم الدارجة عليهم، وغير ذلك مما أنطق به كتابه - أمور عظام، وخطوب جسام، ومعان - عليهم أن يتيقظوا لها، ويميلوا بقلوبهم وبصائرهم إليها، وهم عنها غافلون، فاقتضت الحال أن ينادوا بالأكّد الأبلغ، فإن قلت: لا يخلو الأمر بالعبادة من أن يكون متوجّهاً إلى المؤمنين والكافرين جميعاً، أو إلى كفار مكة خاصة، على ما روى عن علقمة والحسن، فالمؤمنون عابدون ربهم، فكيف أمروا بما هم ملتبسون به؟ وهل هو إلا كقول القائل: [من الخفيف]

فَلَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كُنْتُ كَمَنْ تَسْأَلُهُ وَهُوَ قَائِمٌ أَنْ يَقُومَا^(٢)

وأما الكفار فلا يعرفون الله، ولا يقرّون/٢٧ به فكيف يعبدونه؟ قلت: المراد بعبادة

(١) قوله «يقول في جواره: يا رب» في الصحاح: جَارَ الثور يجَار، أي صاح. وجَارَ الرجل إلى الله عز وجل: أي تضرع. (ع)

(٢) نِعْمَةُ اللَّهِ فَيْكَ لَا تَسْأَلُ اللَّهَ - إِلَيْهَا تُعْمِي سَوَى أَنْ تَدُومَا

فَلَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كُنْتُ كَمَنْ تَسْأَلُهُ وَهُوَ قَائِمٌ أَنْ يَقُومَا

النِّعْمَةُ بالكسر، والتُّعْمِي بالضم، وكذلك النِّعْمَاءُ بالفتح بمعنى واحد. يقول: نِعْمَةُ اللَّهِ عَلَيْنَا فَيْكَ كَافِيَةٌ لَا تَطْلُبُ مِنَ اللَّهِ نِعْمَةً أُخْرَى مُنْضَمَّةً إِلَيْهَا، سَوَى أَنْ تَدُومَ هِيَ أَوْ أَنْتَ أَوْ أَنْتَمَا. فَلَوْ أَنِّي - بالنقل للوزن - فَعَلْتُ، أَي سَأَلْتُ اللَّهَ غَيْرَهَا كَانَتْ حَالِي مَعَ اللَّهِ كَحَالِكَ مَعَ مَنْ تَسْأَلُهُ الْقِيَامَ وَهُوَ قَائِمٌ، فَهُوَ تَشْبِيهُ مَرْكَبٍ، وَإِلَّا فَهُوَ سَائِلٌ وَمَنْ تَسْأَلُهُ مَسْئُولٌ. يَعْنِي أَنَّ السُّؤَالَ يَكُونُ تَحْصِيلًا لِلْحَاصِلِ، لِأَنَّهُ لَا نِعْمَةَ سِوَاهَا أَعْظَمَ مِنْهَا فِي ظَنِّهِ. وَفِيهِ مِبَالِغَةٌ فِي تَعْظِيمِهَا.

المؤمنين: ازديادهم منها وإقبالهم وثباتهم عليها، وأما عبادة الكفار، فمشروط فيها ما لا بد لها منه وهو الإقرار، كما يشترط على المأمور بالصلاة شرائطها من الوضوء والنية وغيرهما، وما لا بد للفعل منه، فهو مندرج تحت الأمر به وإن لم يذكر، حيث لم يفعل إلا به، وكان من لوازمه، على أن مشركي مكة كانوا يعرفون الله ويعترفون به ﴿وَلَكِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ يَقُولُ اللَّهُ﴾ [الزخرف: ٨٧]، فإن قلت: فقد جعلت قوله: ﴿اعْبُدُوا﴾ متولاً شيئين معاً: الأمر بالعبادة، والأمر بازديادها، قلت: الازدياد من العبادة عبادة وليس شيئاً آخر، فإن قلت: ﴿رَبِّكُمْ﴾ ما المراد به؟ قلت: كان المشركون معتقدين ربوبيتين: ربوبية الله، وربوبية آلهتهم، فإن خصوا بالخطاب، فالمراد به اسم يشترك فيه رب السموات والأرض، والآلهة التي كانوا يسمونها أرباباً، وكان قوله: ﴿الَّذِي خَلَقَكُمْ﴾ صفة موصحة مميزة، وإن كان الخطاب للفرق جميعاً، فالمراد به: «ربكم» على الحقيقة، والذي خلقكم: صفة جرت عليه على طريق المدح والتعظيم، ولا يمتنع هذا الوجه في خطاب الكفرة خاصة، إلا أن الأول أوضح وأصح، والخلق: إيجاد الشيء على تقدير واستواء، يقال: خلق النعل، إذا قدرها وسواها بالمقياس، وقرأ أبو عمرو: «خَلَقَكُمْ» بالإدغام، وقرأ ابن السميع: وخلق من قبلكم، وفي قراءة زيد بن علي: ﴿وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ وهي قراءة مشككة، ووجهها على إشكالها أن يقال: أقحم الموصول الثاني بين الأول وصلته تأكيداً؛ كما أقحم جرير في قوله: [من البسيط]

يَا تَيْمَ تَيْمَ عَدِي لَا أَبَالَكُمْ (١)

- (١) يا تيم تيم عدي لا أبالكُم لا يلقينكم في سوء عمر
تعرضت تيم لي جهلاً لأهجوها كما تعرض الاست الخاري الحجر
- لجرير، تعرض له عمر بن لجا، ويقال بن لجام التيمي بالهجو فخطب قبيلته بذلك. وحذف المضاف إليه مع بقاء المضاف على حالة الإضافة مضطرد، إن اقترن بذكر مثله ليدل عليه؛ وإلا فهو سماعي. ومثل هذا التركيب يجوز فيه ضم الأول فهو مفرد والثاني مضاف لما بعده، وفتح على أنه مضاف للمذكور، أو لمحذوف مماثل له، أو على أنهما مركبان اسماً واحداً مضافاً لما بعدهما؛ فقيم الأول هنا مضاف لعدي، والثاني مقحم بينهما مضاف لعدي محذوفاً عند سيبويه أو مضاف للمذكور، والأول مضاف لمحذوف مثل المذكور عند المبرد وتبعه ابن مالك. أو هما معاً مركبان كخمسة عشر، مضافان لعدي عند الفراء وتبعه الأعلام. ولو كان الثاني بدلاً أو بياناً أو توكيداً والأول مفرداً، لضم الأول وهم غير تيم قریش. وقولهم «لا أباله» دعاء بعدم الأب. وقيل محتمل للذم، أن لا أباً له رشيداً، بل هو ابن زنا. ويحتمل المدح، أي ليس محتاجاً إلى الأب بل مفاخره ذاتية، لكن ما هنا من الأول. و«لكم» خبر «لا» عند ابن الحاجب. وخبرها محذوف عند غيره ولكم متعلق بمحذوف صفة. أو اللام زائدة والضمير مضاف إليه. وأما على الأول مبني على فتح مقدر وحذف تنوينه للبناء. وعلى الثاني منصوب بفتحة مقدرة وحذف تنوينه لشبه الإضافة. وعلى الثالث منصوب بفتحة مقدرة وحذف تنوينه للإضافة. وهذا كله على لغة قصره كفتى. وأما نصبه =

تيماً الثاني بين الأول وما أضيف إليه، وإكفاحهم لام الإضافة بين المضاف والمضاف إليه في: لا أبالك^(١). ولعل للترجي أو الإشفاق، تقول: لعل زيدا يكرمني، ولعله يهينني، وقال الله تعالى: ﴿لَعَلَّكُمْ يَتَذَكَّرُونَ أَوْ يَحْشَئُوا﴾ [طه: ٤٤]، ﴿لَعَلَّ السَّاعَةَ قَرِيبٌ﴾ [الشورى: ١٧]. ألا ترى إلى قوله: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا سُتِفِقُونَ مِنْهَا﴾ [الشورى: ١٨]، وقد جاءت على سبيل الإطماع في مواضع من القرآن، ولكن لأنه إطماع من كريم رحيم، إذا أطمع فعل ما يطمع فيه لا محالة، لجري إطماعه مجرى وعده المحتوم وفاؤه به. قال من قال: إن «لعل»: بمعنى: «كي»، و«لعل»: لا تكون بمعنى: «كي»؟! ولكن الحقيقة ما ألقيت إليك، وأيضاً فمن ديدن الملوك وما عليه أوضاع أمرهم ورسومهم أن يقتصروا في مواعيدهم التي يوطنون أنفسهم على إنجازها على أن يقولوا: عسى، ولعل، ونحوهما من الكلمات أو يخیلوا إخاله، أو يظفر منهم بالرمزة أو الابتسامة أو النظرة الحلوة، فإذا عثر على شيء من ذلك منهم، لم يبق للطالب ما عندهم شك في النجاح والفوز بالمطلوب، فعلى مثله ورد كلام مالك/٢٧ب الملوك ذي العز والكبرياء، أو يجيء على طريق الإطماع دون التحقيق؛ لئلا يتكل العباد؛ كقوله: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا تُوبُوا إِلَى اللَّهِ

== بالألف على لغة إعرابه بالحروف فلا يظهر إلا في الثالث، وفيه أن المضاف معرفة و«لا» لا تعمل إلا في النكرات، إلا أن يقال زيادة اللام صيرته في صورة النكرة فعملت فيه. و«لا يلقينكم» نهي عن الإلقاء في المكروه. وروي بالفاء بدل القاف، من ألفى إذا وجد لكن روي «لا يوتعنكم» وهو يزيد الأول. والمراد النهي عن إقرار عمر على هجوه الموقع لهم في السوء وهي هجو جرير لهم. واللام في لأهجوها لام العاقبة. وقد شبه نفسه - بل فمه - باست الخارئ، أي دبره. ومهد لذلك التشبيه فيما تقدم بالتعبير بالسوء. ولقد هجا نفسه من حيث لم يشعر. والاسم: من الأسماء العشرة التي بنوا أوائلها على السكون فزادوها همزة الوصل.

ينظر: ديوانه ص ٢١٢، والأزهيّة ص ٢٣٨، والأغاني ٣٤٩/٢١، وخزانة الأدب ٢/٢٩٨، ٣٠١، ٩٩/٤، ١٠٧، والخصائص ٣٤٥/١، والدرر ٢٩/٦، وشرح أبيات سيبويه ١٤٢/١، وشرح شواهد المغني ٨٥٥/٢، وشرح المفصل ١٠/٢، والكتاب ٥٣/١؛ ٢/٢٠٥، واللامات ص ١٠١، ولسان العرب (أبي)، والمقاصد النحوية ٢٤٠/٤، والمقتضب ٢٢٩/٤، ونوادر أبي زيد ص ١٣٩، وبلا نسبة في الأشياء والنظائر ٢٠٤/٤، وأمالي ابن الحاجب ٧٢٥/٢، وجواهر الأدب ص ١٩٩، ٤٢١، وخزانة الأدب ٨/٣١٧، ١٠/١٩١، ورسف الميباني ص ٢٤٥، وشرح الأشموني ٢/٤٥٤، وشرح ابن عقيل ص ٥٢٢، وشرح المفصل ١٠٥/٢، ٣/٢١، ومغني اللبيب ٢/٤٥٧، وجمع الهوامع ١٢٢/٢.

(١) قال السمين الحلبي: إلا أن بعضهم يزُد هذا القول ويجعله فاسداً؛ من جهة أنه لا يؤكّد الحرف إلا بإعادة ما اتصل به، فالموصول أولى بذلك، وخرج الآية والبيت على أن «من قبلكم» صلة للموصول الثاني، والموصول الثاني وصلته خبر لمبتدأ محذوف، والمبتدأ وخبره صلة الأول، والتقدير: والذين هم من قبلكم.

تَوْبَةً نَّصُومًا عَنِ رَبِّكُمْ أَلَّا يُكْفِّرَ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ ﴿[التحریم: ٨]﴾، فإن قلت: فـ«لعل» التي في الآية ما معناها، وما موقعها؟ قلت: ليست مما ذكرناه في شيء، لأن قوله: ﴿خَلَقَكُمْ﴾، ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾، لا يجوز أن يحمل على رجاء الله تقواهم؛ لأن الرجاء لا يجوز على عالم الغيب والشهادة، وحمله على أن يخلقهم راجين للتقوى ليس بسديد أيضاً، ولكن «لعل»: واقعة في الآية موقع المجاز^(١) لا الحقيقة، لأن الله - عز وجل - خلق عباده ليتعبدواهم بالتكليف، وركب فيهم العقول والشهوات، وأزاح العلة في أقدارهم وتمكينهم وهداهم النجدين، ووضع في أيديهم زمام الاختيار، وأراد منهم الخير والتقوى^(٢)، فهم في صورة المرجو منهم أن يتقوا ليرجع أمرهم - وهم مختارون بين الطاعة والعصيان - كما ترجحت حال المرتجي بين أن يفعل وألا يفعل، ومصادقه قوله عز وجل: ﴿لِيَلْوَكُمُ أَتَذْكُرُ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ [الملك: ٢٢]، وإنما يبلو ويختبر من تخفى عليه العواقب، ولكن شبه بالاختيار بناء أمرهم على الاختيار، فإن قلت: كما خلق المخاطبين لعلهم يتقون، فكذلك خلق الذين من قبلهم لذلك، فلم قصره عليهم دون من قبلهم؟ قلت: لم يقصره عليهم، ولكن غلب المخاطبين على الغائبين في اللفظ والمعنى على إرادتهم جميعاً، فإن قلت: فهلا قيل تعبدون لأجل اعبدوا^(٣)؟ أو اتقوا لمكان تتقون ليتجاوب طرفا النظم؟ قلت: ليست التقوى غير العبادة حتى يؤدي ذلك إلى تنافر النظم، وإنما التقوى قصارى أمر العابد ومنتهى جهده، فإذا قال: ﴿اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ﴾ للاستيلاء على أقصى غايات العبادة كان أبعث على العبادة، وأشد إلزاماً لها، وأثبت لها في النفوس، ونحوه أن تقول لعبدك: احمل خريطة الكتب، فما ملكتك يميني إلا لجز الأنقال، ولو قلت: لحمل خرائط الكتب لم يقع من نفسه ذلك الموقع.

(١) قال محمود رحمه الله: «لعل واقعة في الآية موقع المجاز... إلخ». قال أحمد رحمه الله: كلام سديد إلا قوله: وأراد منهم التقوى والخير؛ فإنه كلام أبرزه على قاعدة القدريّة. والصحيح والسنة أن الله تعالى أراد من كل أحد ما وقع منه من خير وغيره، ولكن طلب الخير والتقوى منهم أجمعين. والطلب والأمر عند أهل السنة مبين للإرادة، ألهمنا الله صواب القول وسداده.

(٢) قوله «وأراد منهم الخير والتقوى» مبني على مذهب المعتزلة أنه تعالى لا يريد إلا الخير وإن وقع خلافه. ومذهب أهل السنة أنه يريد الخير والشر، وكل ما أراده يقع، لإجماع السلف على أنه ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن. (ع)

(٣) قال محمود رحمه الله: «فإن قلت فهلا قيل تعبدون... إلخ؟ قال أحمد رحمه الله: كلام حسن إلا قوله خلقكم للاستيلاء على أقصى غاية العبادة؛ فإنه مفرع على تلك النزعة المتقدمة آنفاً. والعبادة المحررة في ذلك على قاعدة السنة أن يقال: اعبدوا ربكم الذي خلقكم على حالة من حقق معها أن تستولوا على أقصى غاية العبادة وهي التقوى لما ركب فيكم من العقول، وبينه لكم من البواعث على تقواه، فكان جديراً بكم أن لا تدعوا من جهدكم في التقوى شيئاً.

﴿الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ فِرَاشًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً وَأَنزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَّكُمْ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ (٢٢)

قدّم سبحانه من موجبات عبادته وملزمات حق الشكر له خلقهم أحياء قادرين أولاً؛ لأنه سابقة أصول النعم ومقدمتها، والسبب في التمكن من العبادة والشكر وغيرهما، ثم خلق الأرض التي هي مكانهم ومستقرهم الذي لا بدّ لهم منه، وهي بمنزلة عرصة المسكن ومتقلبه ومفترشه، ثم خلق السماء التي هي كالقبة المضروبة والخيمة المطبّبة على هذا القرار، ثم ما سواه عزّ وجل من شبه عقد النكاح بين المظلة بإنزال الماء منها عليها، والإخراج به من بطنها - أشباه النسل المنتج من الحيوان - من ألوان الثمار رزقاً لبني آدم، ليكون لهم ذلك معتبراً، ومتسلفاً إلى النظر الموصل إلى التوحيد/ ٢٨ والاعتراف؛ ونعمة يتعرفونها فيقابلونها بلازم الشكر، ويتفكرون في خلق أنفسهم وخلق ما فوقهم وتحتهم، وأن شيئاً من هذه المخلوقات كلها لا يقدر على إيجاد شيء منها، فيتيقنوا عند ذلك أن لا بدّ لها من خالق ليس كمثليها، حتى لا يجعلوا المخلوقات له أنداداً وهم يعلمون أنها لا تقدر على نحو ما هو عليه قادر، والموصول مع صلته إما أن يكون في محل النصب وصفاً كالذي خلقكم، أو على المدح والتعظيم، وإما أن يكون رفعاً على الابتداء وفيه ما في النصب من المدح، وقرأ يزيد الشامي: «بساطاً»، وقرأ طلحة: «مهاداً»، ومعنى جعلها فراشاً وبساطاً ومهاداً للناس: أنهم يقعدون عليها وينامون ويتقلبون كما يتقلب أحدهم على فراشه وبساطه ومهاده، فإن قلت: هل فيه دليل على أن الأرض مسطحة وليست بكروية؟ قلت: ليس فيه إلا أن الناس يفتشونها كما يفعلون بالمفارش، وسواء كانت على شكل السطح، أو شكل الكرة، فالافتراض غير مستنكر ولا مدفوع، لعظم حجمها واتساع جرمها وتباعد أطرافها، وإذا كان متسهلاً في الجبل وهو وتد من أوتاد الأرض، فهو في الأرض ذات الطول والعرض أسهل، والبناء مصدر سمي به المبنى - بيتاً كان أو قبة أو خباء أو طرافاً - وأبنية العرب: أخبيتهم، ومنه بنى على امرأته، لأنهم كانوا إذا تزوجوا ضربوا عليها خباء جديداً، فإن قلت: ما معنى إخراج الثمرات بالماء وإنما خرجت بقدرته ومشيتة؟ قلت: المعنى أنه جعل الماء سبباً في خروجها ومادة لها، كماء الفحل في خلق الولد، وهو قادر على أن ينشئ الأجناس كلها بلا أسباب ولا مواد كما أنشأ نفوس الأسباب والمواد، ولكن له في إنشاء الأشياء مدرجاً لها من حال إلى حال، وناقلاً من مرتبة إلى مرتبة حكماً ودواعي يجدد فيها لملائكته والنظار بعيون الاستبصار من عباده عبداً وأفكاراً صالحة، وزيادة طمأنينة، وسكون إلى عظيم قدرته وغرائب حكمته، ليس ذلك في إنشائها بغتة من غير تدرّج وترتيب، و«من» في: ﴿مِنْ الثَّمَرَاتِ﴾ للتبعية بشهادة قوله: ﴿فَأَخْرَجْنَا بِهِ مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ﴾ [الأعراف: ٥٧]، وقوله:

﴿فَأَخْرَجْنَا بِهِ ثَمَرَاتٍ﴾ [فاطر: ٢٧]، وَلَئِنَّ الْمُنْكَرِينَ أَعْنَى: ماء، ورزقاً. يكتشفانه، وقد قصد بثنكيهما معنى البعضية فكأنه قيل: وأنزلنا من السماء بعض الماء، فأخرجنا به بعض الثمرات، ليكون بعض رزقكم، وهذا هو المطابق لصحة المعنى، لأنه لم ينزل من السماء الماء كله، ولا أخرج بالمطر جميع الثمرات، ولا جعل الرزق كله في الثمرات، ويجوز أن تكون للبيان^(١)، كقولك: أنفقت من الدراهم ألفاً، فإن قلت: فيم انتصب / ﴿رِزْقًا﴾؟ قلت: إن كانت «من» للتبعض، كان انتصابه بأنه مفعول له، وإن كانت مبينة، كان مفعولاً لأخرج، فإن قلت: فالثمر المخرج بماء السماء كثير جَمَ فلم قيل الثمرات دون الثمر والثمار؟ قلت: فيه وجهان: أحدهما: أن يقصد بالثمرات جماعة الثمرة التي في قولك: فلان أدركت ثمرة بستانه، تريد ثماره، ونظيره قولهم: كلمة الحويدرة؛ لفصيده، وقولهم للقرية: المدرة؛ وإنما هي مدر متلاحق، والثاني: أن الجموع يتعاور بعضها موقع بعض، لالتقائها في الجمعية، كقوله: ﴿كَذَٰلِكَ تَرَكُوا مِزْنَ جَنَّتٍ﴾ [الدخان: ٢٥] و﴿ثَلَاثَةٌ قُرُوءٌ﴾ [البقرة: ٢٢٨]، ويعضد الوجه الأول قراءة محمد بن السميع: من الثمرة، على التوحيد، و﴿لَكُمْ﴾ صفة جارية على الرزق إن أريد به العين، وإن جعل اسماً للمعنى فهو مفعول به، كأنه قيل: رزقاً إياكم، فإن قلت: بم تعلق: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا﴾؟ قلت: فيه ثلاثة أوجه: أن يتعلق بالأمر، أي اعبدوا ربكم فلا تجعلوا له: ﴿أَنذَاكَ﴾؛ لأن أصل العبادة وأساسها التوحيد، وألا يجعل لله نداً ولا شريكاً، أو بلعل، على أن ينتصب تجعلوا انتصاب، «فأطلع» في قوله عز وجل: ﴿لَعَلَّيْ أَتْلُغُ الْأَسْبَابَ أَتَسْبَبُ السَّمَوَاتِ فَأَطَّلِعُ إِلَىٰ آلِهَةٍ مُّوسَىٰ﴾ [غافر: ٣٦ - ٣٧] في رواية حفص عن عاصم، أي خلقكم لكي تتقوا وتخافوا عقابه فلا تشبهوه بخلقه، أو بالذي جعل لكم، إذا رفعته على الابتداء، أي هو الذي خصكم بهذه الآيات العظيمة والدلائل النيرة الشاهدة بالوحدانية، فلا تتخذوا له شركاء، والند: المثل، ولا يقال إلا للمثل المخالف المناوئ، قال جرير: [من الوافر]

أَتَيْمًا يَجْعَلُونَ إِلَهِي نَدًا وَمَا تَنِيَمَ لِيذِي حَسَبٍ نَّيْدِيدًا^(٢)

(١) قال السمين الحلبي: وفيه نظر؛ إذ لم يتقدم ما يبين هذا، وكأنه يعني أنه بيان لـ «رزقاً» من حيث المعنى، و «رزقاً» ظاهر أنه مفعول به، ناصبه «أخرج». ويجوز أن يكون «من الثمرات» في موضع المفعول به، والتقدير: فأخرج ببعض الماء بعض الثمرات. انتهى. الدر المصون.

(٢) الاستفهام إنكاري. وتيم: اسم رجل واسم قبيلة، وهو مفعول مقدم. و «إلى» متعلق بتجعلون على طريق التضمين، أي تنسبونه إلى أو إلى بمعنى لي. ويجوز تعلقه بندا وهو مفعول ثانٍ. والراو للحال أي والحال أن تيماً ليس نداً لصاحب حسب ومأثر، فكيف يكون نداً لي. ويروى: أتيم تجعلون، فهو مبتدأ والمعنى ما تقدم وقيل إلى متعلق بمحذوف حال من تيماً أو من نداً. والند: الكفء وال ضد.

ينظر البيت في ديوانه (١٦٤)، مجالس العلماء (١١٤)، والدر المصون (١/١٥٠).

وناددت الرجل: خالفته ونافرته، من نذ ندوداً إذا نفر، ومعنى قولهم: ليس لله نذ ولا ضد نفى ما يسد مسده، ونفى ما ينافيه، فإن قلت: كانوا يسمون أصنامهم باسمه ويعظمونها بما يعظم به من القرب، وما كانوا يزعمون أنها تخالف الله وتناويه، قلت: لما تقربوا إليها وعظموها وسموها آلهة، أشبهت حالهم حال من يعتقد أنها آلهة مثله، قادرة على مخالفته ومضادته، فقيل لهم ذلك على سبيل التهكم، كما تهكم بهم بلفظ النذ، شنع عليهم واستفطع شأنهم بأن جعلوا أنداداً كثيرة لمن لا يصح أن يكون له نذ قط، وفي ذلك قال زيد بن عمرو بن نفيل حين فارق دين قومه: [من الوافر]

أَرِيَا وَاحِدًا أَمْ أَلْفَ رَبٍّ أَدِينُ إِذَا تَقَسَّمَتِ الْأُمُورُ؟^(١)

وقرأ محمد بن السمين: فلا تجعلوا لله ندا، فإن قلت: ما معنى ﴿وَأَنْتُمْ تَقْلُمُونَ﴾، قلت: معناه: وحالكم وصفتكم أنكم من صحة تمييزكم بين الصحيح والفساد، والمعرفة بدقائق الأمور وغوامض الأحوال، والإصابة في التدابير، والدهاء والفطنة، بمنزل / ٢٩ أ لا تدفعون عنه، وهكذا كانت العرب، خصوصاً ساكنو الحرم من قريش وكنانة، لا يصطلي بنارهم^(٢) في استحكام المعرفة بالأمور وحسن الإحاطة بها، ومفعول: ﴿تَقْلُمُونَ﴾ متروك كأنه قيل: وأنتم من أهل العلم والمعرفة، والتوبيخ فيه أكد، أي أنتم العزافون المميزون، ثم إن ما أنتم عليه في أمر ديانتكم من جعل الأصنام لله أنداداً، هو غاية الجهل ونهاية سخافة العقل، ويجوز أن يقدر: وأنتم تعلمون أنها لا تفعل مثل أفعاله؛ كقوله: ﴿هَلْ مِنْ شُرَكَائِكُمْ مَنْ يَفْعَلُ مِنْ ذَلِكَِ شَيْءٌ﴾ [الروم: ٤٠].

﴿وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ وَادْعُوا شُهَدَاءَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ (٢٣)

(١) أرياً واحداً أم ألف رب أدين إذا تقسمت الأمور تركت اللات والعزى جميعاً كذلك يفعل الرجل البصير
لعمر بن زيد بن نفيل بن رباح بن عبدالله بن قرط بن رزاح بن ربيعة. والهمزة للاستفهام. وفيه ضرب من التعجب وإظهار الخطأ في عبادة الأرباب وتشنيع على عبادهم. «أرياً» مفعول. أدين: أي أطيع. والمراد بالآلف الكثرة، لا خصوص ذلك العدد. إذا تقسمت الأمور: أي إذا اتخذت كل طائفة ديناً من الأديان. وقوله: اللات والعزى: أي وغيرهما من الأصنام؛ لأنه لا فرق بينهما. والبصير: المتبصر في الأمر.

(٢) قوله: «لا يصطلي بنارهم» لعله يصطلي بدون «لا» أو لعله: لا يصطلي إلا بنارهم، بزيادة «إلا» فليحرر. ويمكن أن يراد اختصاصهم بكمال المعرفة، وأن غيرهم لا يصل إلى شيء مما لديهم من ذلك. (ع)

لما احتج عليهم بما يثبت الوجدانية ويحققها، ويبطل الإشراك ويهدمه، وعلم الطريق إلى إثبات ذلك وتصحيحه، وعرفهم أن من أشرك فقد كابر عقله، وغطى على ما أنعم عليه من معرفته وتمييزه. عطف على ذلك ما هو الحجة على إثبات نبوة محمد ﷺ، وما يدحض الشبهة في كون القرآن معجزة، وأراهم كيف يتعرفون أهو من عند الله كما يدعي، أم هو من عند نفسه كما يدعون، بإرشادهم إلى أن يحزروا أنفسهم ويذوقوا طابعهم وهم أبناء جنسه وأهل جلدته، فإن قلت: لم قيل: ﴿مِمَّا نَزَّلْنَا﴾ على لفظ «التنزيل» دون «الإنزال»؟ قلت: لأن المراد النزول على سبيل التدرج والتنجيم^(١)، وهو من مجازة لمكان التحدي، وذلك أنهم كانوا يقولون: لو كان هذا من عند الله مخالفاً لما يكون من عند الناس، لم ينزل هكذا نجوماً سورة بعد سورة وآيات غب آيات، على حسب التوازل وكفاء الحوادث^(٢)، وعلى سنن ما نرى عليه أهل الخطابة والشعر، من وجود ما يوجد منهم مفرقاً حيناً فحيناً، وشيناً فشيناً حسب ما يعن لهم من الأحوال المتجددة والحاجات السانحة، لا يلقي الناظم ديوان شعره دفعة، ولا يرمي النائر بمجموع خطبه أو رسائله ضربة، فلو أنزل الله لأنزله خلاف هذه العادة جملة واحدة: قال الله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً﴾ [الفرقان: ٣٢]، ف قيل: إن ارتبتم في هذا الذي وقع إنزاله هكذا على مهل وتدرج، فهاتوا أنتم نوبة واحدة من نوبه، وهلموا نجماً فرداً من نجومه: سورة من أصغر السور، أو آيات شتى مفتريات، وهذه غاية التبيكيت، ومنتهى إزاحة العلل، وقرئ: «على عبادنا» يريد رسول الله ﷺ وأمته، والسورة: الطائفة من القرآن المترجمة التي أقلها ثلاث آيات، وواوها إن كانت أصلاً، فلما أن تسمى بسورة المدينة وهي حائطها؛ لأنها طائفة من القرآن محدودة محوذة على حيالها، كالبلد المسور؛

(١) قال السمين الحلبي: قال بعضهم: «وهذا الذي ذُبح إليه في تضعيف الكلمة هنا، هو الذي يُعبر عنه بالتكثير، أي يفْعَلُ ذلك مرة بعد مرة، فيُذَلُّ على ذلك بالتضعيف، ويُعبر عنه بالكثرة». قال: «وذُفِلَ عن قاعدة؛ وهي أن التضعيف الدال على ذلك من شرطه أن يكون في الأفعال المتعدية قبل التضعيف غالباً نحو: جَرُحْتُ زَيْداً وَفَتَحْتُ البابَ، ولا يُقال: جَلَسْتُ زَيْداً، ونَزَلَ لم يكن متعدياً قبل التضعيف، وإنما جَعَلَهُ متعدياً تَضْعِيفَهُ. وقوله «غالباً» لأنه قد جاء التضعيف دالاً على الكثرة في اللازم قليلاً نحو: «مَوْتُ المائِ» وأيضاً فالتضعيف الدال على الكثرة لا يَجْعَلُ القاصرَ متعدياً كما تقدّم في مَوْتُ المائِ، ونَزَلَ كان قاصراً فصار بالتضعيف متعدياً، فدل على أن تضعيفه للنقل لا للتكثير، وأيضاً كان يحتاج قوله تعالى: ﴿لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً﴾ إلى تأويل، وأيضاً فقد جاء التضعيف حيث لا يمكن فيه التكثير نحو قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ آيَةٌ﴾ ﴿لَزَلْنَا عَلَيْهِم مِّنَ السَّمَاءِ مَلَكًا زَمُوكَ﴾ إلا بتأويل بعيد جداً، إذ ليس المعنى على أنهم اقترحوا تكرير نزول آية، ولا أنه علّق تكرير نزول مَلَكٍ رسولٍ على تقدير كون ملائكة في الأرض. انتهى. الدر المصون.

(٢) قوله «وكفاء الحوادث» أي مقابلها ومساويها. أفاده الصحاح. (ع)

أو لأنها محتوية على فنون من العلم وأجناس من الفوائد/٢٩ب، كاحتواء سورة المدينة على ما فيها، وإما أن تسمى بالسورة التي هي الرتبة، قال النابغة: [من الكامل]
وَلِرَهْطٍ حَرَابٍ وَقَدْ سُورَةٌ فِي الْمَجْدِ لَيْسَ غُرَابُهَا بِمُطَارٍ^(١)
لأحد معنيين؛ لأن السور بمنزلة المنازل والمرتبات يترقى فيها القارئ، وهي - أيضاً - في أنفسها مترتبة: طوال، وأوساط، وقصار، أو لرفعة شأنها وجلالة محلها في الدين، وإن جعلت وأوها منقلبة عن همزة؛ فلأنها قطعة وطائفة من القرآن، كالسورة التي هي البقية من الشيء والفضلة منه، فإن قلت: ما فائدة تفصيل القرآن وتقطيعه سوراً؟ قلت: ليست الفائدة في ذلك واحدة، ولأمر ما أنزل الله التوراة والإنجيل والزبور وسائر ما أوحاه إلى أنبيائه على هذا المنهاج مسورة مترجمة السور، وبوّب المصنفون في كل فن كتبهم أبواباً موشحة الصدور بالتراجم، ومن فوائده: أنَّ الجنس إذا انطوت تحته أنواع، واشتمل على أصناف، كان أحسن وأنبّل وأفخم^(٢) من أن يكون بياناً واحداً، ومنها أن القارئ إذا ختم سورة أو باباً من الكتاب ثم أخذ في آخر كان أنشط له وأهز لعطفه، وأبعث على الدرس والتحصيل منه لو استمر على الكتاب بطوله، ومثله المسافر، إذا علم أنه قطع ميلاً، أو طوى فرسخاً، أو انتهى إلى رأس بريد - نفس ذلك منه ونشطه للسير، ومن ثم جزأ القراء القرآن أسباعاً، وأجزاء، وعشوراً، وأخماساً، ومنها أن الحافظ إذا حذق السورة^(٣)، اعتقد أنه أخذ من كتاب الله طائفة مستقلة بنفسها لها فاتحة وخاتمة، فيعظم

(١) ولرَهْطٍ حَرَابٍ وَقَدْ سُورَةٌ في المجد ليس غرابها بمطار

قوم إذا كثر الصياح رأيتهم وقرأ غداة الروع والإنفار

للنابغة الذبياني. والسورة - بالضم -: الرتبة، يقول: ولقوم حراب بن زهير وقد بن مالك درجة في الشرف دائمة العز. وحراب بالراء. وروي بالزاي. وقد بالمهملة. وروي بالمعجمة. وقد وقد: أخوان. وليس غرابها بمطار استعارة تمثيلية لدوام العز لهم؛ أو كناية عنه، لأن أصله: أنه إذا كثر الشجر والنبات، يقيم فيه الغراب ولا يطيره شيء لحب الخصب وعدم الجذب. والأوجه أن السورة أصلها العربية الحسية، فاستعيرت للمعنوية، ثم جرت فيها المكنية حيث شبهت بمكان الخصب، وإثبات الغراب والإطارة تخييل لذلك التشبيه. ثم قال: هم قوم إذا كثر الصياح في الحرب رأيتهم وقرأ أي صما. فهو من الوقر أي ثقل الأذن، بمعنى أن كثرة الصياح لا تزعجهم كأنهم صم وقيل من الوقار والسكينة. وغداة الروع والإنفار: صيحة الخوف والإفزاع. وقيل: أصله أن الغراب يقع على رأس البعير يتلفظ منها الهوام، فلا يحرك رأسه لئلا ينفر الغراب فشبه مرتبتهم برأس البعير على طريق المكنية. وقيل لارتفاعها لا يصلها الغراب حتى يطار من فوقها. فالمعنى لا غراب فوقها فيطار.

ينظر ديوانه ص ٥٥، ولسان العرب (قدد)، (سور)، (طير)، وأساس البلاغة (غرب)؛ وتاج العروس (قدد)، (سور) (طير).

(٢) قوله «وأنبل وأفخم» أي أفضل وأعظم. أفاده الصحاح. (ع)

(٣) قوله «إذا حذق السورة» حذق الشيء، أي مهر فيه. أفاده الصحاح. (ع)

عنده ما حفظه، ويجل في نفسه ويغبط به،، ومنه حديث أنس - رضي الله عنه -: «كَانَ الرَّجُلُ إِذَا قَرَأَ الْبَقْرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ، جَدَّ فِينَا» (٢٩) ومن ثمة كانت القراءة في الصلاة بسورة تامة أفضل، ومنها أَنَّ التفصيل سبب تلاحق الأشكال والنظائر وملاءمة بعضها لبعض، وبذلك تتلاحظ المعاني ويتجاوب النظم، إلى غير ذلك من الفوائد والمنافع. ﴿مِنْ مِثْلِهِ﴾ متعلق بسورة صفة لها أي بسورة كائنة من مثله، والضمير لما نزلنا^(١)، أو لعبدنا، ويجوز أن يتعلق بقوله: ﴿فَاتُوا﴾، والضمير للعبد، فإن قلت: وما مثله حتى يأتوا بسورة من ذلك المثل؟ قلت: معناه فاتوا بسورة مما هو على صفته في البيان الغريب وعلو الطبقة في حسن النظم، أو فاتوا ممن هو على حاله من كونه بشراً عربياً أو أمياً لم يقرأ الكتب ولم يأخذ من العلماء، ولا قصد إلى مثل ونظير هنالك؛ ولكنه نحو قول القبعثري للحجاج وقد قال له: لأحملنك على الأدهم: مثل الأمير حمل على الأدهم والأشهب، أراد من كان على صفة الأمير من السلطان والقدرة وبسطة اليد، ولم يقصد أحداً يجعله مثلاً للحجاج، وردَّ الضمير إلى المنزل أوجه؛ لقوله تعالى: ﴿فَاتُوا سُورَةَ / ٣٠ مِنْ مِثْلِهِ﴾، ﴿فَاتُوا بِمِثْرِ سُورِ مِثْلِهِ﴾ [هود: ١١]، ﴿عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ﴾ [الإسراء: ٨٨]، ولأن

٢٩ - أخرجه البخاري في صحيحه (٣٣٣/٧): كتاب المناقب: باب علامات النبوة في الإسلام، حديث برقم (٣٦١٧)، ومسلم (١٣٨/٩): كتاب صفات المنافقين وأحكامهم، حديث (٢٧٨١)، وأحمد في المسند (٣/١٢٠، ١٢١ - ٢٤٥)، وأخرجه عبد بن حميد في مسنده (ص ٤٠٠)، حديث برقم (١٣٥٤).

قال الحافظ ابن حجر في «تخريج الكشاف»:

هذا طرف من حديث أخرجه أحمد وابن أبي شيبة قال: حدثنا يزيد بن هارون عن حميد عن أنس - رضي الله عنه -: أن رجلاً كان يكتب للنبي - ﷺ -، وقد قرأ البقرة وآل عمران، وكان الرجل إذا قرأ البقرة وآل عمران جدَّ فينا - أي: عظم... الحديث. وأخرجه ابن حبان من هذا الوجه بلفظ: «عدَّ فينا ذو شأن» وقد ذكره الجوهري في الصحاح من حديث أنس - رضي الله عنه - بلفظ المصنف. وأصله عند البخاري من رواية عبد العزيز بن صهيب. وعند مسلم في رواية ثابت، كلاهما عن أنس دون القدر الذي اقتصر عليه المصنف. ولم يصب الطيبي في عزوه له إلى الصحيحين. وعزاه الزمخشري في تفسير الجن إلى رواية عمر - رضي الله عنه - أيضاً كما سيأتي. انتهى.

(١) قال محمود رحمه الله: «الضمير يحتمل عوده لما نزلناه... إلخ». قال أحمد رحمه الله: ومعنى هذا الترجيح أن المتحدي عليهم في التفسير الأوجه جملة المخاطبين، أي أنهم باجتماعهم ومظاهرة بعضهم بعضاً، عجرة عن الإتيان بطائفة منه. وأما على التفسير المرجوح، فهم مخاطبون بأن يعينوا واحداً منهم يكون معارضاً للمتحدى بأنه يأتي بمثل ما أوتي به أو ببعضه. ولا شك أن عجز الخلائق أجمعين أبهى من عجز واحد منهم. ويشهد لرجحان الأول قوله تعالى: ﴿قُلْ لَّيْنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيراً﴾ ﴿٨٨﴾.

القرآن جدير بسلامة الترتيب والوقوع على أصح الأساليب، والكلام مع ردّ الضمير إلى المنزل أحسن ترتيباً، وذلك أن الحديث في المنزل لا في المنزل عليه، وهو مسوق إليه ومربوط به، فحقه ألا يفك عنه برد الضمير إلى غيره، ألا ترى أن المعنى: وإن ارتبتم في أن القرآن منزل من عند الله، فهاتوا أنتم نبذاً مما يماثله ويجانسه، وقضية الترتيب لو كان الضمير مردوداً إلى رسول الله ﷺ أن يقال: وإن ارتبتم في أن محمداً منزل عليه فهاتوا قرآناً من مثله؛ ولأنهم إذا خوطبوا جميعاً - وهم الجم الغفير - بأن يأتوا بطائفة يسيرة من جنس ما أتى به واحد منهم، كان أبلغ في التحذّي من أن يقال لهم: ليأتي واحد آخر بنحو ما أتى به هذا الواحد، ولأنّ هذا التفسير هو الملائم لقوله: ﴿وَأَدْعُوا شُهَدَاءَكُمْ﴾ والشهداء جمع شهيد بمعنى الحاضر أو القائم بالشهادة، ومعنى ﴿دُونِ﴾ أدنى من مكان من الشيء، ومنه الشيء الدون، وهو الدنيّ الحقيق، ودون الكتب، إذا جمعها، لأن جمع الأشياء إدناء بعضها من بعض وتقليل المسافة بينها، يقال: هذا دون ذاك، إذا كان أحط منه قليلاً، ودونك هذا: أصله خذه من دونك، أي من أدنى مكان منك فاختصر واستعير للتفاوت في الأحوال والرتب، فقبل زيد دون عمرو في الشرف والعلم، ومنه قَوْلُ مَنْ قَالَ لِعَدُوِّهِ وَقَدْ رَاءَاهُ بِالْقَنَاءِ عَلَيْهِ: أَنَا دُونَ هَذَا وَفَوْقَ مَا فِي نَفْسِكَ، (٣٠) واتسع فيه فاستعمل في كل تجاوز حدّ إلى حدّ وتخطى حكم إلى حكم، قال الله تعالى: ﴿لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ٢٨]، أي: لا يتجاوزوا ولاية المؤمنين إلى ولاية الكافرين، وقال أمية: [من البسيط]

يَا نَفْسُ مَا لَكَ دُونَ اللَّهِ مِنْ وَاقٍ (١)

٣٠ - عزاه الزيلعي في تخريج الكشاف إلى البزار في مسنده (٥٢/١).

قال الحافظ ابن حجر في تخريج الكشاف:

أخرجه البزار من رواية علي بن أبي ربيعة قال: جاء رجل إلى علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - فجعل يثني عليه. وكان يبلغه عنه خلاف ذلك، فقال: أنا دون هذا الذي تقوله، ولكن فوق ما في نفسك. ١. هـ.

(١) يا نفس مالك دون الله من واقٍ ولا لئس بنات الدهر من راقٍ
لامية بن أبي الصلت يقول: يا نفس ليس لك حافظ دون الله، أي متجاوز الله، أو متجاوزة الله، فهو حال من الواقى أو من النفس. واستعار البنات للحوادث بجامع ملازمة كل لئسته على طريق التصريحية، ثم شبه الحوادث بالأفاعي بجامع إيذاء كل لغيره على طريق المكنية ولسمها تخييل. ويجوز أنه استعار اللسع للإصابة على طريق التصريحية. والراقي طبيب اللسع. ومن زائدة في الموضعين لتوكيد الاستغراق: أي لا حافظ لك إلا الله، ولا جابر لك إلا هو.

أي إذا تجاوزت وقاية الله ولم تنالها لم يلق غيره، و﴿مِن دُونِ اللَّهِ﴾ متعلق بادعوا أو بشهداءكم، فإن علقته بشهداءكم فمعناه: ادعو الذين اتخذتموهم آلهة من دون الله وزعمتم أنهم يشهدون لكم يوم القيامة أنكم على الحق، أو ادعوا الذين يشهدون لكم بين يدي الله من قول الأعشى: [من الطويل]

تُرِيكَ الْقَذَى مِنْ دُونِهَا وَهِيَ دُونُهُ (١)

أي تريك القذى قدامها وهي قدام القذى، لرقتها وصفائها، وفي أمرهم أن يستظفروا بالجماد الذي لا ينطق في معارضة القرآن بفصاحته: غاية التهكم بهم، ﴿وَأَدْعُوا شُهَدَاءَكُمْ مِّن دُونِ اللَّهِ﴾، أي من دون أوليائه ومن غير المؤمنين، ليشهدوا لكم أنكم أتيتم بمثله، وهذا من المساهلة وإرخاء العنان والإشعار بأنّ شهداءهم وهم مدارة القوم^(٢)، الذين هم وجوه المشاهد وفرسان المقاول والمناقلة، تأبى عليهم الطباع وتجمع بهم الإنسانية والأنفة أن يرضوا لأنفسهم الشهادة بصحة الفاسد البين عندهم فسادهم واستقامة المحال الجلي في عقولهم لإحالة، وتعليقه بالدعاء في هذا الوجه جائز، وإن علقته بالدعاء فمعناه: ادعوا من دون الله شهداءكم، يعني لا تستشهدوا بالله ولا تقولوا: الله يشهد أنّ ما ندعيه حق، كما يقوله العاجز عن إقامة البينة على صحة دعواه وادعوا الشهداء من الناس الذين شهادتهم بينة تصحح بها الدعاوى عند الحكام، وهذا تعجيز لهم وبيان لانقطاعهم وانخذالهم، وأنّ الحجة قد بهرتهم ولم تبق لهم متشبهاً غير قولهم: الله يشهد أنا صادقون، وقولهم هذا:

(١) وساق إذا شئنا كميث بمعشر وصهباء زياد إذا ما تفرق
تريك القذى من دونها وهي دونه إذا ذاقها من ذاقها يتمطق

للأعشى في مدح المعلق عبد الرحيم بن خيثم بن شداد. والكميث: السريع. وماضي العزم: أي سريع في سقي الناس ولو كثروا. والزياد - كرمان -: رغبة اللبن ونحوه. والتفرق: التشرش والانصباب. وتفرق: أصله تفرق، فحذف منه إحدى التامين، أي تحرك. تريك: أي الصهباء وهي الخمر، لأن فيها لون الصهباء. والقذى ما يتساقط في الشراب والعين. دونها: أي قدمها حائلاً بينها وبينك، والحال أنها دونه أي قدمه حائلة بينه وبينك إذا ذاقها: أي الخمر، من ذاقها: من أراد ذوقها، يتمطق: أي يصوت بفتح فمه ومص لسانه وشفته، أو يطبق فمه ويفتحه تلذذاً بها فيصوت. وقيل إن ضمير «تريك» عائد للزجاجة يصفها بالصفاء، فلعله أطلق الصهباء عليه لتلونها بلون الخمرة. وضمير «ذاقها» عائد لها بمعنى الخمرة، فيكون في الكلام استخدام. وروي «وهي فوقه» بدل «دونه» وفيه نوع تأكيد لعود الضمير على الخمرة.

ينظر ديوانه ص ٢٦٩، تهذيب اللغة (١٦/٩، ١٨٠/٤)، أساس البلاغة (مطلق)، تاج العروس (مطلق)، وبلا نسبة في لسان العرب (مطلق)، (دون)، جمهرة اللغة ص (٩٢٤)، تاج العروس (دون).

(٢) قوله «مدارة القوم» المدارة جلد يدار ويخرز على هيئة الدلو، لكنها تكون واسعة الجوف قصيرة الجوانب لتتغمس في الماء وإن كان قليلاً فتمتلئ منه. أفاده الصحاح فهي هنا مجاز. (ع)

تسجيل منهم على أنفسهم بتناهي العجز وسقوط القدرة، وعن بعض العرب أنه سئل عن نسبه فقال: قرشي والحمد لله، ف قيل له: قولك: «الحمد لله» في هذا المقام ريبة، أو ادعوا من دون الله شهداءكم: يعني أن الله شاهدكم، لأنه أقرب إليكم من حبل الوريد، وهو بينكم وبين أعناق رواحلكم، والجن والإنس شاهدوكم، فادعوا كل من يشهدكم واستظهروا به من الجن والإنس إلا الله تعالى، لأنه القادر وحده على أن يأتي بمثله دون كل شاهد من شهدائكم؛ فهو في معنى قوله: ﴿قُلْ لِّئِنْ أَجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ . . .﴾ [الإسراء: ٨٨] الآية.

﴿فَإِنْ لَّمْ تَفْعَلُوا وَلَنْ تَفْعَلُوا فَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾ (٢١)

لما أرشدهم إلى الجهة التي منها يتعرفون أمر النبي ﷺ وما جاء به حتى يعثروا على حقيقته وسره وامتنياز حقه من باطله، - قال لهم: فإذا لم تعارضوه، ولم يتسهل لكم ما تبغون، وبان لكم أنه معجز عنه، فقد صرح الحق عن محضه ووجب التصديق، فأمنوا وخافوا العذاب المعد لمن كذب، وفيه دليلان على إثبات النبوة: صحة كون المتحدي به معجزاً، والإخبار بأنهم لن يفعلوا وهو غيب لا يعلمه إلا الله، فإن قلت: انتفاء إتيانهم بالسورة واجب، فهلا جيء بـ«إذا» الذي للوجوب دون: «إن» الذي للشك، قلت: فيه وجهان: أحدهما: أن يساق القول معهم على حسب حسبانهم وطمعهم، وأن العجز عن المعارضة كان قبل التأمل، كالمشكوك فيه لديهم لاتكاليهم على فصاحتهم واقتدارهم على الكلام، والثاني: أن يتهم بهم كما يقول الموصوف بالقوة الائق من نفسه بالغلبة على من يقاويه: إن غلبتك لم أبق عليك، وهو يعلم أنه غالبه ويتيقنه تهكماً به، فإن قلت: لم عبر عن الإتيان بالفعل، وأي فائدة في تركه إليه؟ قلت: لأنه فعل من الأفعال، تقول: أتيت فلاناً، فيقال لك: نعم ما فعلت، والفائدة فيه: أنه جار مجري الكناية التي تعطيك اختصاراً ووجازة تغنيك عن طول المكنى عنه، ألا ترى أن الرجل يقول: ضربت زيداً في موضع كذا على صفة/ ٣١ كذا، وشتمه ونكلت به، ويعد كفيات وأفعالاً، فتقول: بشما فعلت، ولو ذكرت ما أثبتته عنه، لطال عليك؛ وكذلك لو لم يعدل عن لفظ الإتيان إلى لفظ الفعل، لاستطيل أن يقال: فإن لم تأتوا بسورة من مثله، ولن تأتوا بسورة من مثله^(١)، فإن قلت: ﴿وَلَنْ تَفْعَلُوا﴾ ما محلها؟ قلت: لا محل لها؛ لأنها جملة اعتراضية، فإن قلت:

(١) قال السمين الحلبي: قال الشيخ: «وَلَا يَلَزَمُ ما قال؛ لأنه لو قال: «فإن لم تأتوا ولن تأتوا» كان المعنى على ما ذكر، ويكون قد حذف ذلك اختصاراً، كما حذف اختصاراً مفعول «لَمْ تَفْعَلُوا وَلَنْ تَفْعَلُوا»، ألا ترى أن التقدير: فإن لم تفعلوا الإتيان بسورة من مثله، ولن تفعلوا الإتيان بسورة من مثله». انتهى الدر.

ما حقيقة: «لن» في باب النفي؟ قلت: «لا»، و«لن» أختان في نفي المستقبل، إلا أن في «لن» تأكيداً وتشديداً، تقول لصاحبك: لا أقيم غداً، فإن أنكر عليك قلت: لن أقيم غداً؛ كما تفعل في: أنا مقيم، وإني مقيم، وهي عند الخليل في إحدى الروایتين عنه أصلها: «لا أن»، وعند الفراء: «لا»، أبدلت ألفها نوناً، وعند سيبويه وإحدى الروایتين عن الخليل: حرف مقتضب؛ لتأكيد نفي المستقبل، فإن قلت: من أين لك أنه إخبار بالغيب على ما هو به حتى يكون معجزة؟ قلت: لأنهم لو عارضوه بشيء، لم يمتنع أن يتواصفه الناس ويتناقضوه، إذ خفاء مثله فيما عليه مبنى العادة محال، لا سيما والطاعنون فيه أكثر عدداً من الذابين عنه، فحين لم ينقل علم أنه إخبار بالغيب على ما هو به فكان معجزة، فإن قلت: ما معنى اشتراطه في اتقاء النار انتفاء إتيانهم بسورة من مثله؟ قلت: إنهم إذا لم يأتوا بها وتبين عجزهم عن المعارضة، صح عندهم صدق رسول الله ﷺ، وإذا صح عندهم صدقه ثم لزموا العناد ولم ينقادوا ولم يشايعوا، استوجبوا العقاب بالنار؛ ف قيل لهم: إن استبستم العجز فاتركوا العناد؛ فوضع ﴿فَأَتَوْا النَّارَ﴾ موضعه؛ لأن اتقاء النار لصيقه وضميمة ترك العناد، من حيث إنه من نتائجه؛ لأن من اتقى النار ترك المعاندة، ونظيره أن يقول الملك لحشمه: إن أردتم الكرامة عندي فاحذروا سخطي، يريد: فأطيعوني واتبعوا أمري، وافعلوا ما هو نتيجة حذر السخط، وهو من باب الكناية التي هي شعبة من شعب البلاغة، وفائدته الإيجاز الذي هو من حلية القرآن، وتهويل شأن العناد بإنابة اتقاء النار منابه وإبرازه في صورته؛ مشيعاً ذلك بتهويل صفة النار وتفضيع أمرها.

والوقود: ما ترفع به النار، وأما المصدر فمضموم، وقد جاء فيه الفتح، قال سيبويه: وسمعنا من العرب من يقول: وقدت النار وقوداً عالياً، ثم قال: والوقود أكثر، والوقود الحطب، وقرأ عيسى بن عمر الهمداني - بالضم - تسمية بالمصدر، كما يقال: فلان فخر قومه وزين بلده، ويجوز أن يكون مثل قولك: حياة المصباح السليط، أي: ليست حياته إلا به/ ٣١ب؛ فكأن نفس السليط حياته، فإن قلت: صلة «الذي» و«التي» يجب أن تكون قصة معلومة للمخاطب، فكيف علم أولئك أن نار الآخرة توقد بالناس والحجارة؟ قلت: لا يمتنع أن يتقدم لهم بذلك سماع من أهل الكتاب، أو سمعوه من رسول الله ﷺ، أو سمعوا قبل هذه الآية قوله تعالى في سورة التحريم: ﴿نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ﴾ [التحريم: ٦] فإن قلت: فلم جاءت النار الموصوفة بهذه الجملة منكراً في سورة التحريم، وهنا معرفة؟ قلت: تلك الآية نزلت بمكة، فعرفوا منها ناراً موصوفة بهذه الصفة، ثم نزلت هذه بالمدينة^(١)؛ مشاراً بها إلى ما عرفوه أولاً، فإن قلت: ما معنى قوله تعالى:

(١) قال محمود رحمه الله: «هذه الآية نزلت بالمدينة بعد نزول آية التحريم بمكة... إلخ». قال أحمد =

﴿وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ﴾؟ قلت: معناه أنها نار ممتازة عن غيرها من النيران، بأنها لا تنقد إلا بالناس والحجارة، وبأن غيرها إن أريد إحراق الناس بها أو إحماء الحجارة أوقدت أولاً بوقود ثم طرح فيها ما يراد إحراقه أو إحماؤه، وتلك - أعاذنا الله منها برحمته الواسعة - توقد بنفس ما يحرق ويحامي بالنار، وبأنها لإفراط حرها وشدة ذكائها إذا اتصلت بما لا تشتعل به نار، اشتعلت وارتفع لهبها، فإن قلت: أنار الجحيم كلها موقدة بالناس والحجارة، أم هي نيران شتى منها نار بهذه الصفة؟ قلت: بل هي نيران شتى، منها نار توقد بالناس والحجارة، يدل على ذلك تنكيرها في قوله تعالى: ﴿قَوَّأْ أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾ [التحریم: ٦]، ﴿فَأَنْذَرْتُكُمْ نَارًا تَلَظَّى﴾ [اللیل: ١٤] ولعل لكفار الجن وشياطينهم نارا وقودها الشياطين، كما أن لكفرة الإنس نارا وقودها هم، جزاء لكل جنس بما يشاكله من العذاب، فإن قلت: لم قرن الناس بالحجارة وجعلت الحجارة معهم وقوداً. قلت: لأنهم قرونوا بها أنفسهم في الدنيا، حيث نحتوها أصناماً وجعلوها لله أنداداً أو عبدوها من دونه: قال الله تعالى: ﴿إِنَّكُمْ وَمَنْ تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ﴾ [الأنبياء: ٩٨]، وهذه الآية مفسرة لما نحن فيه، فقلوه: ﴿إِنَّكُمْ وَمَنْ تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ في معنى الناس والحجارة، و ﴿حَصَبُ جَهَنَّمَ﴾ [الأنبياء: ٩٨] في معنى وقودها، ولما اعتقد الكفار في حجارته المعبودة من دون الله أنها الشفعاء والشهداء الذين يستشفعون بهم ويستدفعون المضار عن أنفسهم بمكانهم، جعلها الله عذابهم، فقرنهم بها محماة في نار جهنم، إبلاغاً في إيلاهم وإغراقاً في تحسيرهم^(١)، ونحوهم ما يفعله بالكانزين الذين جعلوا ذهبهم وفضتهم عدة وذخيرة فشحوا بها ومنعوها من الحقوق، حيث يحمي عليها في نار جهنم فتكوى بها جباههم وجنوبهم، وقيل: هي حجارة الكبريت، وهو تخصيص بغير دليل وذهاب عما هو المعنى الصحيح الواقع المشهود له بمعاني التنزيل ﴿أَعَدْتُ﴾/١٣٢، هيت لهم وجعلت عدة لعذابهم، وقرأ عبد الله: «أعدت»، من العتاد بمعنى العدة.

﴿وَبَشِّرِ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرَى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ كُلَّمَا رُزِقُوا مِنْهَا مِنْ ثَمَرٍ رِزْقًا قَالُوا هَذَا الَّذِي رُزِقْنَا مِنْ قَبْلُ وَأُتُوا بِهِ مُتَشَبِهًا وَلَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ وَهُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ (٢٥)

من عادته - عز وجل - في كتابه أن يذكر الترغيب مع التهيب، ويشفع البشارة

= رحمه الله يعني بالآية قوله تعالى: ﴿قَوَّأْ أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ﴾ لكني لم أقف على خلاف بين المفسرين أن سورة التحريم مدنية وما اشتعلت عليه من القصة المشهورة أصدق شاهد على ذلك. فالظاهر أن الرمخشري وهم في نقله أنها مكية.

(١) قوله «إغراقاً في تحسيرهم» لعله: وإغراقاً، بالعين المعجمة. (ع)

بالإنذار إرادة التشييط، لاكتساب ما يزلف، والتشييط عن اقتراف ما يتلف، فلما ذكر الكفار وأعمالهم وأوعدهم بالعقاب، قفاه ببشارة عبادته الذين جمعوا بين التصديق والأعمال الصالحة من فعل الطاعات وترك المعاصي، وحموها من الإحباط بالكفر والكبائر بالثواب، فإن قلت: مَنْ المأمور بقوله تعالى: ﴿وَيَسِّرْ﴾؟ قلت: يجوز أن يكون رسول الله ﷺ، وأن يكون كل أحد، كما قال عليه الصلاة والسلام: «بَشِّرِ الْمَشَائِينَ إِلَى الْمَسَاجِدِ فِي الظُّلُمِ بِالثَّوْرِ الثَّامِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» (٣١) لم يأمر بذلك واحداً بعينه؛ وإنما كل أحد مأمور به، وهذا

٣١ - أخرجه أبو داود (٢٠٩/١) كتاب الصلاة، باب: ما جاء في المشي إلى الصلاة في الظلم، حديث (٥٦١).

والترمذي (٤٣٥/١) كتاب أبواب الصلاة، باب ما جاء في فضل العشاء والفجر في الجماعة حديث (٢٢٣).

من حديث إسماعيل بن سليمان عن عبد الله بن أوس، عن بريدة بن الحصيب عن النبي - ﷺ - قال: «بشر المشائين...».

ورواه القضاعي في مسند الشهاب رقم (٧٥٢، ٧٥٥)، والبغوي في شرح السنة (١١٨/٢) رقم (٤٧٤ - بتحقيقنا).

وله شواهد من حديث:

أنس، وسهل بن سعد، وأبي الدرداء، وابن عباس وابن عمر، وزيد بن حارثة، وأبي موسى الأشعري، وأبي أمامة، وعائشة، وأبي سعيد الخدري، وحارثة ابن وهب الخزاعي.

أما حديث أنس:

فأخرجه ابن ماجه (٢٥٦/١) كتاب المساجد والجماعات، باب المشي إلى الصلاة حديث (٧٨١). والحاكم (٢١٢/١) من طريق ثابت البناني عن أنس قال: قال رسول الله - ﷺ -: «فذكره».

أما حديث سهل بن سعد:

رواه ابن ماجه (٢٥٦/١) كتاب المساجد والجماعات، باب المشي إلى الصلاة (٧٨٠) من حديث زهير بن محمد التميمي عن أبي حازم عن سهل بن سعد الساعدي مرفوعاً. ورواه الحاكم (٢١٢/١)، وابن خزيمة (٣٧٧/٢) رقم (١٤٩٨، ١٤٩٩). والطبراني في الكبير (١٤٧/٦) رقم (٥٨٠٠).

وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه... ووافقه الذهبي.

وأما حديث أبي الدرداء:

فرواه ابن حبان في صحيحه، كما في «تخريج الكشاف» للزيلعي (٥٣/١).

وأما حديث ابن عباس:

رواه الطبراني (٣٥١/١٠) رقم (١٠٦٨٩) قال: حدثنا محمد بن زكريا الغلابي ثنا العباس بن بكار العيني ثنا أبو هلال عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن ابن عباس مرفوعاً به... قال الهيثمي في المجمع (٣٣/٢).

وفيه العباس بن عامر الضبي، ولم أجد من ترجمه، وبقي رجاله موثقون. اهـ.

=

الوجه أحسن وأجزل؛ لأنه يؤذن بأن الأمر لمعظمه وفخامة شأنه محقوق بأن يبشر به كل من

= وأما حديث ابن عمر:

أخرجه الطبراني في الكبير (٣٥٨/١٢) رقم (١٣٣٣٥):

قال الهيثمي في المجمع (٣٣/٢).

«فيه داود ابن الزريقان ضعفه ابن معين وابن المديني وأبو زرعة، وقال البخاري: مقارب الحديث»
ا.هـ.

وأما حديث زيد بن حارثة:

فرواه الطبراني في الكبير (٨٦/٥) رقم (٤٦٦٢) مرفوعاً بلفظ: «بشر المشائين في الظلم إلى المساجد بنور يوم القيامة ساطع».

قال الهيثمي في المجمع (٣٣/٢):

«رواه الطبراني في الأوسط والكبير، وفيه ابن لهيعة، وهو مختلف في الاحتجاج به» ا.هـ.

وأما حديث أبي موسى الأشعري:

رواه الطبراني في الكبير والبخاري (٢١٧/١) (كشف/٤٣٢)، قال الهيثمي (٣٣/٢ - ٣٤).

«رواه الطبراني في الكبير والبخاري، وفيه محمد بن عبد الله بن عمير بن عبيد - وهو منكر الحديث»
ا.هـ.

وأما حديث أبي أمامة:

رواه الطبراني أيضاً مرفوعاً بلفظ: «بشر المدلجين إلى المساجد في الظلم بمنابر من نور يوم القيامة يفزع الناس ولا يفزعون».

قال الهيثمي في المجمع (٣٤/٢):

«رواه الطبراني في الكبير، وفيه سلمة العبسي عن رجل من أهل بيته، ولم أجد من ذكرهما» ا.هـ.

وأما حديث عائشة:

قال الهيثمي (٣٣/٢): «رواه الطبراني في الأوسط، وفيه الحسن بن علي الشروي، قال الذهبي: لا يعرف، وفي حديثه نكرة قال الأزدي: لا يتابع عليه» ا.هـ.

وأما حديث أبي سعيد الخدري:

فرواه أبو يعلى في مسنده (٣٦١/٢) رقم (١١١٣) قال الهيثمي في المجمع (٣٣/٢):

«فيه عبد الحكم بن عبد الله وهو ضعيف» ا.هـ.

وأما حديث حارثة بن وهب الخزاعي:

فرواه ابن شاهين في كتاب الترغيب له.

كما ذكره الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف (٥٤/١)، والسيوطي في الأزهار المتناثرة (ص ٣٣).

وعزه السيوطي في الأزهار أيضاً. لأبي موسى المديني عن حطيم الحراني مرسلاً.

ولسعيد بن منصور عن عطاء بن يسار مرسلاً.

قال الحافظ ابن حجر في تخريج الكشاف:

أخرجه أبو داود. والترمذي والبخاري. من طريق إسماعيل بن سليمان عن عبد الله بن أوس عن بريدة

وقال الدارقطني: تفرد به إسماعيل. وله شاهد من رواية ثابت عن أنس وسهل بن سعد - رضي الله

عنهما - أخرجه ابن ماجه والحاكم. وأخرجه ابن حبان عن أبي الدرداء - رضي الله عنه -،

والطبراني من رواية ابن عباس وابن عمر وزيد بن حارثة وأبي موسى وأبي أمامة - رضي الله عنهم - =

قدر على البشارة به، فإن قلت: علام عطف هذا الأمر ولم يسبق أمر ولا نهي يصح عطفه عليه؟ قلت: ليس الذي اعتمد بالعطف هو الأمر حتى يطلب له مشاكل من أمر أو نهي يعطف عليه؛ إنما المعتمد بالعطف هو جملة وصف ثواب المؤمنين، فهي معطوفة على جملة وصف عقاب الكافرين، كما تقول: زيد يعاقب بالقيد والإرهاق، وبشر عمرًا بالعتق والإطلاق، ولك أن تقول: هو معطوف على قوله: ﴿فَأَنْتَقُوا﴾^(١) كما تقول: يا بني تميم احذروا عقوبة ما جئتم، وبشر يا فلان بني أسد بإحساني إليهم، وفي قراءة زيد بن علي - رضي الله عنه -: «وَبُشِّرَ» على لفظ المبني للمفعول عطفًا على ﴿أَعَدَّتْ﴾^(٢)، والبشارة الإخبار مما يظهر سرور المخبر به، ومن ثم قال العلماء: إذا قال لعبيده: أيكم بشرني بقدم فلان فهو حرّ، فبشره فرادى، عتق أولهم، لأنه هو الذي أظهر سروره بخبره دون الباقين، ولو قال مكان «بشرني» أخبرني: عتقوا جميعاً، لأنهم جميعاً أخبروه، ومنه: البشارة لظاهر الجلد، وتبشير الصبح: ما ظهر من أوائل ضوئه، وأما ﴿فَبَشِّرْهُم بِكَذَابِ آلِ إِمْرٍ﴾ [آل عمران: ٢١]، فمن العكس في الكلام الذي يقصد به الاستهزاء الزائد في غيظ المستهزأ به وتآلمه واغتمامه، كما يقول الرجل لعدوه: أبشر بقتل ذريتك ونهب مالك، ومنه قوله: [من الكامل]

..... فَأَعْتَبُوا بِالصَّيْلِمِ^(٣)

= بأسانيد ضعيفة. وحديث زيد في الكامل لابن عدي. وحديث أبي موسى عند البزار. ورواه الطبراني في الأوسط من حديث عائشة في ترجمة أحمد بن محمد بن صدقة. وقال: تفرد به قتادة بن الفضل عن الحسن بن علي البيروتي، ورواه الطيالسي وأبو يعلى من حديث أبي سعيد، وإسناده ضعيف أيضاً. ورواه عمر بن شاهين في الترغيب له من حديث حارثة بن وهب الخزاعي. انتهى.

(١) قال السمين الحلبي: وهذا قد رَدَّه الشيخ بأن «فاتقوا» جواب الشرط، فالمعطوف يكون جواباً؛ لأن حكمه حكمه، ولكنه لا يصح؛ لأن تبشيره للمؤمنين لا يترتب على قوله: «فإن لم تفعلوا». انتهى. الدر المصون.

(٢) قال السمين الحلبي: وهو غلط؛ لأن المعطوف عليه من الصلة، ولا راجع على الموصول من هذه الجملة، فلا يصح أن يكون عطفًا على أعدت. انتهى. الدر المصون.

(٣) غضبت تميم أن تقتل عامراً يوم النصار فأعتبوا بالصيْلِم لبشر بن أبي حازم الأسدي. وتمر، وعامر: قبيلتان. وهل: استفهام إنكاري. أي ليس المجرب للأمور مثلها كمن لم يجربها. ويجوز أنه أمره بالسؤال لأن الذي يسأل ويعلم ليس كمن لم يعلم. وأن تقتل: أي من أن تقتل. وروي: تقتل عامر، بالبناء للمجهول. والنار اسم ماء لبني عامر، أي غضبت علينا تميم من قتل حلفائهم فكانها عتبت علينا لضعفها. فأعتبناهم، أي أزلنا عتابهم =

والصالحة نحو الحسنة في جريها مجرى الاسم، قال الحطينة: [من البسيط]
كَيْفَ أَهْجَاءُ وَمَا تَنْفَكُ صَالِحَةً مِنْ آلِ لَامٍ يَظْهَرُ الْغَيْبُ تَأْتِينِي^(١)

والصالحات: كل ما استقام من الأعمال بدليل العقل والكتاب والسنة، واللام للجنس، فإن قلت: أي فرق بين لام الجنس داخلة على المفرد، وبينها داخلة على المجموع؟ قلت: إذا دخلت على المفرد كان صالحاً؛ لأن يراد به الجنس إلى أن يحاط به، وأن يراد به بعضه إلى الواحد منه، وإذا دخلت/٣٢ب على المجموع، صلح أن يراد به جميع الجنس، وأن يراد به بعضه لا إلى الواحد منه؛ لأن وزانه في تناول الجمعية في الجنس وزان المفرد في تناول الجنسية، والجمعية في جمل الجنس لا في وحدانه، فإن قلت: فما المراد بهذا المجموع مع اللام؟ قلت: الجملة من الأعمال الصحيحة المستقيمة في الدين على حسب حال المؤمن في مواجب التكليف.

والجنة: البستان من النخل والشجر المتكاثف المظلل بالتفاف أغصانه، قال زهير:
[من البسيط]

..... تَسْقِي جَلَّةً سَحَقًا^(٢)

= بالصيلم: وهو السيف الكثير القطع، من صلحه إذا قطعه. وشبه إجابتهم بالمحاربة بالسيف بإجابة مَنْ يزيل العتاب على سبيل التصريحية التهكمية. لأن الأول مكروه والثاني محبوب.

ينظر ديوانه ص ٤٨٠، ولسان العرب (عتب)، (صلم)، وتهذيب اللغة: ٢/٢٧٨، ١٢/١٩٩، وتاج العروس: (عتب)، (صلم)، والعقد الفريد: ٥/٢٤٨، وسمط اللآلي ص ٥٠٣.

(١) للحطينة واسمه جرول بن أوس بن حرمة بن مخذوم بن مالك الغطفاني، حين وفدت العرب على النعمان بن المنذر فأحضر حللاً عظيمة وقال: إني ملبها غداً لئن شئت، فلما كان الغد تخلف ابن سعدى خوف لباسها غيره وهو حاضر فطلبه الملك وألبسه الحلل، فحسدته سادات العرب من قومه، وضمنوا للحطينة مائة بعير لو هجاه، فقال: كيف الهجاه له، والحال أن لا تنفك فعلة صالحة تأتيني من آل لَامِ حال كوني ملتبساً بظهور الغيب، أو حال كونهم ملتبسين بظهور الغيب. وأقحم الظاهر لأن الغائب كأنه وراء الظهر، أو لتقوية الغيب، لأنهم إذا أرادوا تقوية شيء أسندوا له الظهر لقوته، وكثيراً ما يجرون الصفة مجرى الاسم، إما لعدم الاحتياج إلى ذكره كما في صالحة، أو لأنها كافية في تعيين الموصوف إن احتيج إليه.

ينظر ديوانه (٨٦)، الدر المصون ١/١٥٨.

(٢) إن الخليط أجدوا البين فافترقا

وفارقتك برهن لا فكاك له

كأن عيني في غربي مقتلة

لزهير بن أبي سلمى. والخليط المعاشر. والبين: الانفصال والبعد، وأسماء: اسم محبوبته. وأصله

من الرسامة وهي علامة الحسن. وقيل أصله جمع اسم. وعلق: مبني للمجهول. والقلب: نائب

فاعل. وما علق - بالتخفيف -: مفعوله، أي ما تعلق به منها وهو الحب والتحسر والتحرُّن على =

أي نخلاً طوالاً، والتركيب دائر على معنى الستر، وكأنها لتكاثفها وتظليلها سميت بالجنة التي هي المروة، من مصدر جنة إذا ستره، كأنها سترة واحدة لفرط التفافها، وسميت دار الثواب: «جنة» لما فيها من الجنان، فإن قلت: الجنة مخلوقة أم لا؟ قلت: قد اختلف في ذلك، والذي يقول إنها مخلوقة يستدل بسكنى آدم وحواء الجنة وبمجئها في القرآن على نهج الأسماء الغالبة اللاحقة بالأعلام، كالنبي والرسول والكتاب ونحوها، فإن قلت: ما معنى جمع الجنة وتنكيرها؟ قلت: الجنة اسم لدار الثواب كلها، وهي مشتملة على جنان كثيرة مرتبة مراتب على حسب استحقاقات العاملين، لكل طبقة منهم جنات من تلك الجنان، فإن قلت: أما يشترط في استحقاق الثواب بالإيمان والعمل الصالح ألا يحبطهما المكلف بالكفر والإقدام على الكبائر؛ وألا يندم على ما أوجده من فعل الطاعة وترك المعصية؟ فهلا شرط ذلك؟ قلت: لما جعل الثواب مستحقاً بالإيمان والعمل الصالح، والبشارة مختصة بمن يتولاهما، وركز في العقول أن الإحسان إنما يستحق فاعله عليه المثوبة والثناء، إذا لم يتعقبه بما يفسده ويذهب بحسنه، وأنه لا يبقى مع وجود مفسده إحساناً، وأعلم بقوله تعالى لنبيه ﷺ وهو أكرم الناس عليه وأعزهم: ﴿لَنْ أَشْرَكَ لِيَحْبَطَ عَنْكَ﴾ [الزمر: ٦٥]، وقال تعالى للمؤمنين: ﴿وَلَا يَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَنْ تَحْبَطَ عَنْكُمْ﴾ [الحجرات: ٢]، كان اشتراط حفظهما من الإحباط والندم كالداخل تحت الذكر، فإن قلت: كيف صورة جري الأنهار من تحتها؟ قلت: كما ترى الأشجار النابتة على شواطئ الأنهار الجارية، وعن مسروق: أن أنهار الجنة تجري في غير أخدود، وأنزه البساتين وأكرمها منظراً ما كانت أشجاره مظلمة، والأنهار في خلالها مطردة، ولولا أن الماء الجاري من النعمة العظمى واللذة الكبرى، وأن الجنان والرياض وإن كانت آتق شيء وأحسنه لا تروق النواظر ولا تبهج الأنفس ولا تجلب الأريحية والنشاط حتى يجري فيها الماء، وإلا كان الأنس الأعظم فائتاً، والسرور الأوفر مفقوداً، وكانت كتمائيل لا أرواح فيها، وصور لا حياة لها، لما جاء الله تعالى بذكر الجنات مشفوعاً بذكر/ ٣٣

= سفرها. ولم يعينه دلالة على التكثير والتهويل ولما اشتغل قلبه بها. فكأنها أخذته معها؛ ولذلك ادعى أنها أخذته رهناً على سبيل الاستعارة المصروفة، ورشحها بقوله: لا فكاك له: وغلق الرهن - بالكسر -: إذا امتلكه الدائن ونس صاحبه من رجوعه إليه، ثم قال: كأن عيني من شدة البكاء وكثرة الدموع عينان في دلوين عظيمتين ممتلئتين ماء، تحملهما ناقة مقتلة مذلة معتادة على العمل من الإبل النواضح التي يستقى عليها، تسقي تلك الناقة جنة «سحقاً» بضم السين: جمع سحق، أي نخلاً طوالاً جهة السماء، أو بعيدة عن محل الماء، فهي دائمة ذاهبة آية. ولقد خاطب نفسه أولاً كأنه يخبرها بسفر أسماء لفرط جزعه، ثم التفث كأنه يشتكي للناس في قوله: كأن عيني.

ينظر ديوانه ص ٣٧، ولسان العرب: (سحق)، (قتل)، (جنن)، ومجمل اللغة: ١/ ١٠٠، ومقاييس اللغة: ١/ ٤٢١، وتاج العروس: (سحق)، (قتل)، (جنن).

الأنهار الجارية من تحتها مسوقين على قرن واحد كالشيثين لا بد لأحدهما من صاحبه، ولما قدّمه على سائر نعمتها، والنهر: المجرى الواسع فوق الجدول ودون البحر، يقال لبردى: نهر دمشق، والنيل: نهر مصر، واللغة العالية: «النهر» بفتح الهاء، ومدار التركيب على السعة، وإسناد الجري إلى الأنهار من الإسناد المجازى كقولهم: بنو فلان يطوهم الطريق، وصيد عليه يومان، فإن قلت: لم نكرت الجنات وعرفت الأنهار؟ قلت: أما تنكير الجنات فقد ذكر، وأما تعريف الأنهار فإن يراد الجنس، كما تقول: لفلان بستان فيه الماء الجاري والتين والعنب واللوان الفواكه، تشير إلى الأجناس التي في علم المخاطب، أو يراد أنهارها، فعوض التعريف باللام من تعريف الإضافة كقوله: ﴿وَأَشْتَعَلَ الرَّأْسُ شَيْبًا﴾^(١) [مریم: ٤] أو يشار باللام إلى الأنهار المذكورة في قوله: ﴿فِيهَا أَنْهَارٌ مِنْ مَّاءٍ غَيْرِ آسِنٍ وَأَنْهَارٌ مِنْ لَبَنٍ لَّيِّنٍ يَنْغَيِّرُ طَعْمُهُ . . .﴾ [محمد: ١٥] الآية.

وقوله: ﴿كَلِمًا رِزْقًا﴾: لا يخلو من أن يكون صفة ثانية لجنات، أو خبر مبتدأ محذوف، أو جملة مستأنفة؛ لأنه لما قيل: إن لهم جنات لم يخل خلد السامع أن يقع فيه أثمار تلك الجنات أشباه ثمار جنات الدنيا، أم أجناس آخر لا تشابه هذه الأجناس؟ ف قيل: إن ثمارها أشباه ثمار جنات الدنيا، أي أجناسها أجناسها وإن تفاوتت إلى غاية لا يعلمها إلا الله، فإن قلت: ما موقع: ﴿مِنْ ثَمَرَةٍ﴾؟ قلت: هو كقولك: كلما أكلت من بستانك من الرمان شيئاً حمدتك، فموقع: ﴿مِنْ ثَمَرَةٍ﴾ موقع قولك من الرمان، كأنه قيل: كلما رزقوا من الجنات من أي ثمرة كانت من تفاحها أو رمانها أو عنبها أو غير ذلك رزقاً، قالوا ذلك، فمن الأولى والثانية كلتاها لابتداء الغاية؛ لأن الرزق قد ابتدئ من الجنات، والرزق من الجنات قد ابتدئ من ثمرة، وتنزيله تنزيل أن تقول: رزقني فلان، فيقال لك: من أين؟ فتقول: من بستانه، فيقال: من أي ثمرة رزقك من بستانه؟ فتقول: من رمان، وتحريره أن «رزقوا»: جعل مطلقاً مبتدأ من ضمير الجنات، ثم جعل مقيداً بالابتداء من ضمير الجنات، مبتدأ من ثمرة، وليس المراد بالثمرة التفاحة الواحدة أو الرمانة الفضة على هذا التفسير؛ وإنما المراد النوع من أنواع الثمار، ووجه آخر: وهو أن يكون ﴿مِنْ ثَمَرَةٍ﴾: بياناً على منهاج قولك: رأيت منك أسداً، تريد أنت أسد، وعلى هذا يصح أن يراد بالثمرة النوع من الثمار، والجنات الواحدة، فإن قلت: كيف قيل: ﴿هَذَا الَّذِي رُزِقْنَا مِنْ قَبْلُ﴾؟

(١) قال السمين الحلبي: بمعنى أن الأصل: واشتعل رأسي، فعوض «أل» عن ياء المتكلم، وهذا ليس مذهب البصريين، بل قال به بعض الكوفيين، وهو مردود بأنه لو كانت «أل» عوضاً من الضمير لما جُمع بينهما، وقد جُمع بينهما، قال النابغة:
تَرْجِيْبُ قَطَابٍ أَلْحَبِيبِ مِنْهَا زَفِيْقَةُ
بِحَسِّ السُّدَامِ يَضُّهُ الْمُتَجَرِّدُ
فقال: الحبيب منها. انتهى. الدر المصون.

وكيف تكون ذات الحاضر عندهم في الجنة هي ذات الذي رزقوه في الدنيا؟ قلت: معناه هذا مثل الذي رزقناه من قبل^(١)، وشبهه بدليل قوله: ﴿وَأَتُوا بِهِ مُتَشَبِهًا﴾، وهذا كقولك: أبو يوسف أبو حنيفة، تريد أنه لاستحكام الشبه كأن ذاته ذاته. فإن قلت: إلام يرجع الضمير في قوله: ﴿وَأَتُوا بِهِ﴾؟ قلت: إلى المرزوق في الدنيا والآخرة/٣٣ ب جميعاً؛ لأن قوله: ﴿هَذَا الَّذِي رُزِقْنَا مِنْ قَبْلُ﴾: انطوى تحته ذكر ما رزقوه في الدارين، ونظيره قوله تعالى: ﴿إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا﴾ [النساء: ١٣٥]، أي بجنسي الغنى والفقر؛ لدلالة قوله: غنياً أو فقيراً على الجنسين، ولو رجع الضمير إلى المتكلم به، ل قيل أولى به على التوحيد، فإن قلت: لأي غرض يتشابه ثمر الدنيا وثمر الجنة؟ وما بال ثمر الجنة لم يكن أجناساً آخر؟ قلت: لأن الإنسان بالمألوف آنس، وإلى المعهود أميل، وإذا رأى ما لم يألفه نفر عنه طبعه وعافته نفسه، ولأنه إذا ظفر بشيء من جنس ما سلف له به عهد وتقدم معه ألف، ورأى فيه مزية ظاهرة، وفضيلة بينة، وتفاوتاً بينه وبين ما عهد بليغاً، أفرط ابتهاجه واغبطاه، وطال استعجابه واستغرابه، وتبين كنه النعمة فيه، وتحقق مقدار الغبطة به، ولو كان جنساً لم يعهده وإن كان فائقاً، حسب أن ذلك الجنس لا يكون إلا كذلك، فلا يتبين موقع النعمة حق التبين، فحين أبصروا الرمانة من رمان الدنيا ومبلغها في الحجم، وأن الكبرى لا تفضل عن حدّ البطيخة الصغيرة، ثم يبصرون رمانة الجنة تشبع السكن، والنبقة من نبق الدنيا في حجم الفلكة، ثم يرون نبق الجنة كقلال هجر، كما رأوا ظل الشجرة من شجر الدنيا وقدر امتداده، ثم يرون الشجرة في الجنة يسير الراكب في ظلها مائة عام لا يقطعها، كان ذلك أبين للفضل، وأظهر للمزية، وأجلب للسرور، وأزيد في التعجب من أن يفاجئوا ذلك الرمان وذلك النبق من غير عهد سابق بجنسهما، وترديدهم هذا القول ونطقهم به عند كل ثمرة يرزقونها، دليل على تناهي الأمر وتمادي الحال في ظهور المزية وتمام الفضيلة، وعلى أن ذلك التفاوت العظيم هو الذي يستملي تعجبهم، ويستدعي تبجحهم في كل أوان، عن مسروق: «نَخْلُ الْجَنَّةِ نُضِيدٌ مِنْ أَضْلُهَا إِلَىٰ فَرْعِهَا، وَتَمَرُهَا أَمْثَالُ الْقَلَالِ، كُلَّمَا نَزَعْتَ ثَمَرَةً عَادَتْ مَكَانَهَا أُخْرَىٰ، وَأَنْهَارُهَا تَجْرِي فِي غَيْرِ أَخْدُودٍ، وَالْعُنُقُودُ اثْنَتَا عَشْرَةَ ذِرَاعًا» (٣٢). ويجوز أن يرجع الضمير في ﴿أتوا به﴾: إلى الرزق، كما أن هذا إشارة إليه، ويكون المعنى: أن ما يرزقونه من ثمرات الجنة يأتيهم

٣٢ - أخرجه ابن أبي شيبة (٢٨/٧) رقم (٣٣٩٥٩)، وهناد بن السري في الزهد (٩٠/١) رقم (٩٥)، ورواه في (٩٤/١) رقم (١٠٣)، (١٠٤). ويحيى بن صاعد في زوائد زهد ابن المبارك رقم (٥٤٤).

(١) قال محمود رحمه الله: «معناه هذا مثل الذي رزقناه من قبل... إلخ». قال أحمد رحمه الله: وهذا من التشبيه بغير الأداة، وهو أبلغ مراتب التشبيه، كقولهم: أبو يوسف أبو حنيفة.

متجانساً في نفسه؛ كما يحكى عن الحسن: يؤتى أحدهم بالصحفة فيأكل منها، ثم يؤتى بالآخرى فيقول: هذا الذي أتينا به من قبل، فيقول الملك: كل، فاللون واحد، والطعم مختلف، وعنه عليه السلام: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، إِنَّ الرَّجُلَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ لَيَتَنَاوَلُ الثَّمَرَةَ لِيَأْكُلَهَا فَمَا هِيَ بِوَاصِلَةٍ إِلَى فِيهِ حَتَّى يُبَدِّلَ اللَّهُ مَكَانَهَا مِثْلَهَا» (٣٣) فإذا أبصروها والهيئة هيئة الأولى، قالوا ذلك، والتفسير الأول هو هو، فإن قلت: كيف موقع قوله: ﴿وَأَتُوا بِهِمْ مِثْلَهَا﴾ من نظم الكلام؟ قلت: هو كقولك: فلان أحسن بفلان ونعم ما فعل، ورأى من الرأي كذا وكان صواباً، ومنه قوله تعالى: ﴿وَجَعَلُوا أَعْرَءَ أَهْلِهَا أَدْلَةً وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ﴾ [النمل: ٣٤]، وما أشبه ذلك من الجمل التي تساق في الكلام معترضة للتقرير، والمراد بتطهير/ ٣٤ الأزواج: أن طهرن مما يختص بالنساء من الحيض والاستحاضة، وما لا يختص بهن من الأقذار والأدناس، ويجوز لمجيئه مطلقاً: أن يدخل تحته الطهر من دنس الطبايع وطبع الأخلاق الذي عليه نساء الدنيا، مما يكتسبن بأنفسهن، ومما يأخذنه من أعراق السوء والمناصب الرديئة والمناشيء المفسدة، ومن سائر عيوبهن ومثالبهن وخبثهن وكيدهن، فإن قلت: فهلاً جاءت الصفة مجموعة كما في الموصوف؟ قلت: هما لغتان فصيحتان، يقال: النساء فعلن، وهن فاعلات وفواعل، والنساء فعلت، وهي فاعلة؛ ومنه بيت الحماسة [من الكامل]:

وَإِذَا الْعَذَارَى بِالْذُّخَانِ تَقَنَّنَتْ وَاسْتَعْجَلَتْ نَضَبَ الْقُدُورِ فَمَلَّتْ^(١)

٣٣ - أخرجه البزار (رقم ٣٥٣٠) وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٣٨/١) للطبراني، والحديث رواه الحاكم في قصة طويلة في كتاب الفتن من المستدرک (٤٤٩/٤ - ٤٥٠) وقال: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذه السياقة» ١. هـ. قال الحافظ ابن حجر في «تخريج الكشاف». أخرجه الطبراني والبزار والحاكم من حديث ثوبان بلفظ: ولا ينزع رجل من أهل الجنة من ثمرها شيئاً إلا أخلف الله مكانها مثلها، ولفظ البزار: «إلا أعيد في مكانها مثلها، على الثنية، وسيأتي في آخر الزخرف».

- (١) وإذا العذاري بالذخان تقنعت واستعجلت نصب القدور فملت
دارت بأرزاق المعناة مغالقة بيدي من قمع العشار الجلة
ولقد رأيت ثأى العشيرة بينها وكفبت جانبها اللثيا والتي
- لسلمي بن ربيعة بن جفنة الضبي وشبه استار الأبقار بالذخان أو سوادهن به باستاترهن بالقناع على طريق التصريح أو شبه الذخان به على طريق المكنية. وملت: شوت الملبل بأن تضع اللحم أو الخبز على الجمر فينضج. ويروى «درت» بدل «دارت» أي كثر بذلها. والعفاة: طلاب الرزق. والمغالق: سهام الميسر التي تغلق الحظر وتثبت للغالب. والقمع: قطع السنام جمع قمع. والعشار: النوق التي مضى على حملها عشرة أشهر. والجلة: السمان العظيمات السنام، جمع جليل كصيبة =

والمعنى وجماعة أزواج مطهرة^(١)، وقرأ زيد بن علي: «مطهرات» وقرأ عبيد بن عمير: «مُطَهَّرَةٌ»، بمعنى متطهرة، وفي كلام بعض العرب: ما أحوجني إلى بيت الله، فأطهر به أطهرة، أي فأتطهر به تطهرة، فإن قلت: هل قليل طاهرة؟ قلت: في «مُطَهَّرَةٍ» فخامة لصفتهم ليست في طاهرة، وهي الإشعار بأن مطهراً طهرهم، وليس ذلك إلا الله عز وجل المرید بعباده الصالحين أن يخولهم كل مزية فيما أعد لهم.

والخلد: الثبات الدائم والبقاء اللازم الذي لا ينقطع، قال الله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا لِبَشَرٍ مِنْ قَبْلِكَ الْخُلْدَ أَفَإِنْ مِتَّ فَهُمْ لَخُلْدُونَ﴾ [الأنبياء: ٣٤]، وقال امرؤ القيس [من الطويل]:

أَلَا أُنَعِّمُ صَبَاحاً أَتَيْهَا الطَّلُّ الْبَالِي وَهَلْ يَنْعَمَنَّ مَنْ كَانَ فِي الْعَصْرِ الْحَالِي؟
وَهَلْ يَنْعَمَنَّ إِلَّا سَعِيدٌ مُخَلَّدٌ قَلِيلُ الْهُمُومِ مَا يَبِيتُ بِالْأَوْجَالِ؟^(٢)

= جمع صبي، أي إذا جذب الزمان، حتى أن الأبيكار مع فرط حيائهن وصونهن، يقبلن على الدخان ويشتونين على الجمر، ويأكلن ولا يصبرن لنضج القدور من الجوع بذلت للناس بكثرة. ويحتمل أن مخدراته تباشر تنضيج قري الضيفان بأنفسهن فيذله لهم. والأول أبلغ. ورأيت: أصلحت. والثاني الفساد وكفيت من جنى منها. ويروى «جانبها» بالموحدة الداهية الصغيرة والكبيرة. واللثيا: تصغير التي كغيرها من الموصولات التي سمع تصغيرها، وزيدت الألف في آخرها عوضاً عن ضم التصغير، وهي بفتح اللام. وقال الأخفش بضمها على قياس التصغير وإن كان شاذاً في الأسماء المبنية كما هنا. واستغنت عن الصلة لنقلها بالتصغير عن معنى الموصولية وحمل عليها «التي» لأنها لما ذكرت في مقابلتها كان معناها الداهية العظيمة فلم يكن قصد إلى معنى الموصولية أيضاً. وقيل يجوز حذف الصلة بدليل. فيقدر هنا: اللثيا صغرت، والتي عظمت. ثم إن هذا من قبيل الأمثال السائرة. وأصله أن رجلاً تزوج امرأة قصيرة فقاى منها الشدائد، ثم زوج طويلة أيضاً فقاى ضعف ذلك، فطلقهما وقال: بعد اللثيا والتي لا أتزوج أبداً.

ينظر: خزنة الأدب ٣٦/٨، ٤٤، الدرر ١٨٤/١ وشرح ديوان الحماسة ص ٥٥، وشرح المفصل ١٠٥/٥، ونوادر أبي زيد، ص ١٢١، ولعلباء بن أرقم في الأصمعيات ص ١٦٢، وشرح اختيارات المفصل ص ٨١٦، وجمع الهوامع ٦٠/١، والدر المصون ١٦١/١.
(١) قوله «وجماعة أزواج مطهرة» لعل الواو مزيدة من الناسخ. أو لعل أصله ولهم فيها جماعة أزواج.
(ع)

ينظر: ديوانه (٢٧)، الكتاب ٢٢٧/٢، المحتسب ١٣٠/٢، أمالي ابن الشجري ٢٧٤/١، الدرر ٢/١٠٧، الدر المصون ١٦٢/١.

(٢) لامرئ القيس. وألا استفتاحية. وأنعم صباحاً: تحية الجاهلية، أي طاب عيشك. ويخفف فيقال عم، كما روي هنا. وكذلك «يعمن» روي هنا أيضاً. ونعم ينعم كضرب يضرب: ونعم ينعم كسهل يسهل. ونعم ينعم كعلم يعلم. ونعم ينعم بكسر عيئها وهو شاذ، بمعنى صار ناعماً ليئاً. وخص الصباح لأنه وقت الغارات. والطلل: ما بقي من آثار الديار. والبالى: الفاني. والمراد تحية أهل الطلل ثم تذكر الخطأ في تحيتهم فقال: لا يتنعم من كان في الزمن الماضي وهو اليوم فان، فالاستفهام إنكاري: والمخلد: طويل العمر بحيث لا يفنى. والأوجال: جمع وجل وهو الخوف، =

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَّا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا فَيَعْلَمُونُ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ وَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَيَقُولُونَ مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهَذَا مَثَلًا يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ ﴿٢٦﴾ الَّذِينَ يَفْقُصُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولَٰئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾

سبقنا هذا الآية؛ لبيان أن ما استنكره الجهلة والسفهاء وأهل العناد، والمراء الكفار واستغريوه من أن تكون المحققات من الأشياء مضروباً بها المثل، ليس بموضع للاستنكار والاستغراب، من قبل أن التمثيل إنما يصار إليه لما فيه من كشف المعنى ورفع الحجاب عن الغرض المطلوب، وإدناء المتوهم من المشاهد، فإن كان المتمثل له عظيمًا كان المتمثل به مثله، وإن كان حقيراً كان المتمثل به كذلك، فليس العظم والحقارة في المضروب به المثل إذاً إلا أمراً تستدعيه حال المتمثل له وتستجزه إلى نفسها، فيعمل الضارب للمثل على حسب تلك القضية؛ ألا ترى إلى الحق لما كان واضحاً جلياً أبلغ، كيف تمثل له بالضياء والنور؟ وإلى الباطل لما كان بضد صفته، كيف تمثل له بالظلمة؟ ولما كانت حال الآلهة التي جعلها الكفار أنداداً لله تعالى لا حال أحقر منها وأقل، ولذلك جعل بيت العنكبوت مثلها في الضعف والوهن، وجعلت أقل من الذباب وأخس قدراً، وضربت لها البعوضة فالذي دونها مثلاً لم يستنكر ولم يستبدع، ولم يقل للمتمثل: استحي من تمثيلها بالبعوضة؛ لأنه مصيب في تمثيله، محق في قوله، سائق للمثل على قضية مضربه، محتذ على مثال ما يحتكمه ويستدعيه؛ وليبيان أن المؤمنين الذين عادتهم الإنصاف والعمل على العدل والتسوية والنظر في الأمور بناظر العقل، إذا سمعوا بمثل هذا التمثيل، علموا أنه الحق الذي لا تمر الشبهة/ ٣٤ب بساحته، والصواب الذي لا يرتع الخطأ حوله، وأن الكفار الذين غلبهم الجهل على عقولهم، وغضبهم على بصائرهم فلا يتفطنون ولا يلقون أذهانهم، أوعرفوا أنه الحق إلا أن حب الرئاسة وهوى الإلف والعادة لا يخليهم أن ينصفوا، فإذا سمعوه عاندوا^(١) وكابروا وقضوا عليه بالبطلان، وقابلوه بالإنكار، وأن ذلك سبب زيادة هدى المؤمنين وانهماك الفاسقين في غيهم وضلالهم، والعجب منهم كيف أنكروا ذلك وما زال الناس يضربون الأمثال بالبهائم والطيور وأحناش الأرض والحشرات والهوام، وهذه أمثال العرب بين أيديهم مسيرة في حواضرهم وبواديهم قد تمثلوا فيها

= والباء للملابسة. ويجوز أنها للظرفية تخيلاً.

(١) قوله «فإذا سمعوا عاندوا» لعل زيادة الفاء في خبر أن لشبه اسمها بالشرط. (ع)

بأحق الأشياء فقالوا: أجمع من ذرة، وأجراً من الذباب، وأسمع من قراد، وأصرد من جرادة^(١)، وأضعف من فراشة، وأكل من السوس، وقالوا في البعوضة: أضعف من بعوضة، وأعز من مخ البعوض، وكلفتني مخ البعوض، ولقد ضربت الأمثال في الإنجيل بالأشياء المحقرة، كالزوان والنخالة^(٢) وحبة الخردل، والحصاة، والأرضة، والدود، والزنابير، والتمثيل بهذه الأشياء وبأحق منها مما لا تغني استقامته وصحته على من به أدنى مسكة، ولكن ديدن المحجوج المبهوت الذي لا يبقى له متمسك بدليل ولا منشئت بأمارة ولا إقناع، أن يرمي لفرط الحيرة والعجز عن إعمال الحيلة بدفع الواضح وإنكار المستقيم والتعويل على المكابرة والمغالطة إذا لم يجد سوى ذلك معولاً، وعن الحسن وقتادة: «لَمَّا ذَكَرَ اللَّهُ الذُّبَابَ وَالْعَنْكَبُوتَ فِي كِتَابِهِ وَضَرَبَ لِلْمُشْرِكِينَ بِهِ الْمَثَلَ، ضَحِكَتِ الْيَهُودُ، وَقَالُوا: مَا يُشَبِّهُ هَذَا كَلَامَ اللَّهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ هَذِهِ الْآيَةَ» (٣٤).

والحياء: تغير وانكسار يعتري الإنسان من تخوف ما يعاب به ويذم، واشتقاقه من الحياة، يقال: حيي الرجل، كما يقال: نسي وحشي وشظي الفرس إذا اعتلت هذه الأعضاء^(٣) جعل الحيي لما يعتريه من الانكسار والتغير، منتكس القوة منتقص الحياة، كما قالوا: هلك فلان حياء من كذا، ومات حياء، ورأيت الهلاك في وجهه من شدة الحياء، وذاب حياء، وحمد في مكانه خجلاً، فإن قلت: كيف جاز وصف القديم سبحانه به^(٤)، ولا يجوز عليه التغير والخوف والذم، وذلك في حديث سلمان قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ حَيِّيٌّ كَرِيمٌ يَسْتَحْيِي إِذَا رَفَعَ إِلَيْهِ الْعَبْدُ يَدَيْهِ أَنْ يَرُدَّهُمَا صِفْراً حَتَّى يَضَعَ فِيهِمَا خَيْرًا»

٣٤ - أخرجه ابن أبي حاتم في التفسير (٩٣/١) رقم (٢٧٤)، وذكره السيوطي في الدر المنثور (١/٨٨).

- (١) قوله «وأصرد من جرادة» في الصحاح: صرد الرجل بالكسر فهو صرد ومصراد: يجد البرد سريعاً. (ع)
- (٢) قوله «كالزوان والنخالة» في الصحاح: الزوان حب يخالط البر. (ع)
- (٣) قوله «إذا اعتلت هذه الأعضاء» عرق النسا والحشا والشظي. وفي الصحاح: الشظي عظم مستدق ملزق بالذراع، فإذا تحرك في موضعه قيل: قد شظي الفرس. (ع)
- (٤) قال محمود رحمه الله: «إن قلت كيف جاز وصف الله تعالى بالاستحيائية... إلخ؟ قال أحمد رحمه الله: ولقائل أن يقول: ما الذي دعاه إلى تأويل الآية مع أن الحياء الذي يخشى نسبة ظاهره إلى الله تعالى مسلوب في الآية كقولنا: الله ليس بجسم ولا بجوهر في معرض التنزيه والتقديس. وأما تأويل الحديث فمستقيم، لأن الحياء فيه ثبت لله تعالى. وللمخشي أن يجب بأن السلب في مثل هذا إنما يطرأ على ما يمكن نسبته إلى المسلوب عنه. إذ مفهوم نفي الاستحياء عنه في شيء خاص، ثبوت الاستحياء في غيره، فالحاجة داعية إلى تأويله لما أفضى إليه مفهومه. وإنما يتوجه السؤال لو كان الاستحياء مسلوباً مطلقاً، كقولنا: الله لا يحول ولا يزول؛ فإن ذلك لا يثبت ومحال، بل يقال: هو مقدس منزّه مطلقاً.

(٣٥)؟ قلت: هو جار على سبيل التمثيل مثل تركه تخييب العبد وأنه لا يردّ يديه صفراً من عطائه، لكرمه بترك من يترك ردّ المحتاج إليه حياء منه، وكذلك معنى قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي﴾: أي لا يترك ضرب المثل بالبعوضة ترك من يستحي أن يتمثل بها لحقارتها، ويجوز أن تقع هذه العبارة في كلام الكفرة، فقالوا: أما يستحي رب محمد أن يضرب مثلاً بالذباب والعنكبوت فجاءت على سبيل المقابلة وإطباق الجواب على/ ١٣٥ السؤال،

٣٥ - أخرجه أبو داود (٤٦٨/١) كتاب الصلاة، باب الدعاء حديث (١٤٨٨).

والترمذي (٥٢٠/٥) كتاب الدعوات حديث (٣٥٥٦)، وابن ماجه (١٢٧١/٢) كتاب الدعاء، باب رفع اليدين في الدعاء. حديث (٣٨٦٥)، وأحمد (٤٣٨/٥)، وابن حبان في صحيحه (١٦٠/٣) كتاب الرقائق رقم (٨٧٦)، والحاكم (٤٩٧/١)، وصححه ووافقه الذهبي. ورواه الطبراني في الكبير (٢٥٦/٦)، والبغوي في شرح السنة (١٥٩/٣) رقم (١٣٧٩)، وله شاهد من حديث أنس، جابر.

أما حديث أنس:

أخرجه الحاكم (٤٩٧/١ - ٤٩٨)، من طريق أبي عبد الله الصفار ثنا أبو بكر بن أبي الدنيا، ثنا بشر بن الوليد القاضي ثنا عامر بن يساف عن حفص بن عمر بن عبد الله بن أبي طلحة الأنصاري، قال: حدثني أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال قال رسول الله - ﷺ -: «إن الله رحيم كريم يستحي من عبده أن يرفع إليه يديه، ثم لا يضع فيهما خيراً».

وصحح إسناده وتعقبه الذهبي بأن عامر ذو مناكير، ورواه عبد الرزاق (٢٥١/٢) رقم (٣٢٥٠) عن معمر عن أبان عن أنس مرفوعاً.

وأبو نعيم في الحلية (١٣١/٨).

والبغوي في شرح السنة (١٥٩/٣) رقم (١٣٨٠) - بتحقيقنا).

وأما حديث جابر:

فرواه أبو يعلى في مسنده (٣٩١/٣) قال: حدثنا عبيد الله بن معاذ قال: ذكر أبي عن يوسف بن محمد بن المنكدر عن أبيه عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله - ﷺ -: «إن الله تعالى حيي كريم يستحي من عبده أن يرفع إليه يديه؛ فيردهما صفراً ليس فيهما شيء».

قال الهيثمي في المجمع (١٥٢/١٠):

«رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط، وفيه يوسف بن محمد بن المنكدر وقد وثق على ضعفه وبقية رجالهما رجال الصحيح» ا. هـ. قال الحافظ في تخريج الكشاف:

أخرجه أبو داود والترمذي، وابن ماجه، وابن حبان والحاكم من حديثه بلفظ «إن ربكم حيي كريم يستحي من عبده إذا رفع يديه إليه أن يردهما صفراً، قال الترمذي: حسن غريب. ورواه بعضهم ولم يرفعه. وفي الباب عن أنس - رضي الله عنه -. أخرجه عبد الرزاق أخبرنا معمر عن أبان عنه.

وأخرجه أبو نعيم في الحلية من طريق أبان. وأخرجه الحاكم من طريق حفص بن عمر بن عبد الله بن أبي طلحة قال: حدثني أنس بن مالك - رضي الله عنهما - أن النبي - ﷺ - قال: «إن الله رحيم حيي كريم يستحي من عبده أن يرفع يديه، ثم لا يضع فيهما خيراً، وعن جابر أخرجه أبو يعلى. وفيه يوسف بن محمد بن المنكدر، وهو متروك، وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - أخرجه الطبراني. انتهى.

وهو فن من كلامهم بديع، وطراز عجيب؛ منه قول أبي تمام [من الكامل]:
 مَنْ مُبْلِغٌ أَفْنَاءَ يَغْرُبُ كُلُّهَا أَنِّي بَنَيْتُ الْجَارَ قَبْلَ الْمَنْزِلِ؟^(١)
 وشهد رجل عند شريح، فقال: إنك لسبط الشهادة، فقال الرجل: إنها لم تجعد
 عني، فقال: لله بلادك، وقبل شهادته، فالذي سوغ بناء الجار وتجعيد الشهادة هو مراعاة
 المشاكلة، ولولا بناء الدار لم يصح بناء الجار، وسبوط الشهادة لامتنع تجعيدها، والله دَرَّ
 أمر التنزيل وإحاطته بفنون البلاغة وشعبها، لا تكاد تستغرب منها فناً إلا عثرت عليه فيه
 على أقوم مناهجه وأسد مدارجه، وقد استعير الحياء فيما لا يصح فيه: [من الطويل]
 إِذَا مَا اسْتَحْيَيْنَ الْمَاءَ يَغْرِضُ نَفْسَهُ كَرَعْنِ بِسَبَبِ^(٢) فِي إِنْاءٍ مِنَ الْوَرْدِ^(٣)
 وقرأ ابن كثير في رواية شبل: «يستحي» بياء واحدة، وفيه لغتان: التعدي بالجار،
 والتعدي بنفسه، يقولون: استحيت منه واستحيته، وهما محتملتان ههنا.

وضرب المثل: اعتماده وصنعه، من ضرب اللبن وضرب الخاتم، وفي الحديث:
 «أَضْطَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَاتِماً مِنْ ذَهَبٍ» (٣٦) و ﴿مَاءً﴾ هذه إبهامية^(٤)، وهي التي إذا

٣٦ - قال الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف (٥٧/١): «غريب» ا.هـ، وروى البخاري (٥١١/١١) =

(١) لأبي تمام. وفناء الدار: ما امتد من جوانبها، وجمعه أفنية. ويقال: هو من أفناء الناس، إذا لم
 يعلم من أي قبيله هو، أي من أطرافهم. ويعرب: اسم قبيلة، وبناء الجار: اتخاذه، سماء بناء
 للمشاكلة التقديرية حيث قرنه بما يبني وهو المنزل وهو مجاز بجامع مطلق الانتخاذ أو علاقته
 المجاورة الذهنية أو اللفظية، وهذه العلاقة تجري في كل مشاكلة. ولم يرتضه بعضهم، واختار أنها
 إن لم يوجد لها علاقة فهي قسم رابع لا حقيقة ولا مجاز ولا كناية.
 ينظر البيت في ديوانه ٤٧/٣، الدر المصون ١٦٣/١.

(٢) (قوله بسبت في إناء من الورد) في الصحاح: السبت بالكسر جلود البقر المدبوعة بالقرظ اهـ وهو
 في البيت مجاز كالإناء من الورد. (ع)

(٣) كفانا الربيع العيس من بركاته فجاءته لم تسمع حذاء سوى الرعد
 إذا ما استحيين الماء يعرض نفسه كرعن بسبت في إناء من الورد
 للمتنبي. والعيس: الإبل. والربيع: المطر. والحذاء: الغناء للإبل، والاستثناء متصل على تشبيه
 الرعد بالحذاء، وجعله من أفراد، أي: كفانا حاجة العيس لكثرت، حتى كأنه يعرض نفسه على
 النوق. ويقال: استحيى واستحى كما هنا أي إذا خشين من عرض نفسه عليهن، أو امتنعن منه.
 وروي «استحجن» بالجيم فالموحدة، أي أطعنه في عرض نفسه عليهن. وجملة «يعرض نفسه»
 حالية. واستعار السبت بالكسر - وهو الجلد المدبوغ بالقرظ - لمشافر النوق على طريق التصريح.
 وكذلك استعار الإناء من الورد للبركة التي كثر زهرها ونورها. وإن لم يكن ذلك الإناء موجوداً و
 «في» بمعنى «من». ويجوز أنه جعل الأرض ظرفاً للشرب.
 ينظر البيت في الدر المصون ١٦٢/١.

(٤) قال محمود رحمه الله: «وما هذه إبهامية... إلخ». قال أحمد رحمه الله: وفيها وهم إمام الحرمين =

اقتترنت باسم نكرة أبهته إيهاماً وزادته شياً وعموماً؛ كقولك: أعطني كتاباً ما، تريد أي كتاب كان، أو صلة للتأكيد، كالتي في قوله: ﴿فِيمَا نَقُضُهُمْ بِمِثْقَاهُمْ﴾ [النساء: ١٥٥]، كأنه قيل: لا يستحيي أن يضرب مثلاً حقاً أو البتة، هذا إذا نصبت: ﴿بِعَوْضَةٍ﴾، فإن رفعتها فهي موصولة^(١)، صلتها الجملة؛ لأن التقدير: هو بعوضة، فحذف صدر الجملة كما

= كتاب اللباس، باب الخاتم حديث (٥٨٧٤)، من طريق عبد العزيز بن صهيب عن أنس - رضي الله عنه - قال: صنع النبي - ﷺ - خاتماً قال: «إنا اتخذنا خاتماً ونقشنا فيه نقشاً؛ فلا ينقش عليه أحد»، قال: فإني لأرى يرفقه في خنصره.

ورواه مسلم (٣١٨/٧) كتاب اللباس والزينة، باب لبس النبي - ﷺ - خاتماً من ورق حديث (٢٠٩٢)، وروى مسلم (٣٢٠/٧) كتاب اللباس والزينة، باب في طرح الخواتم حديث (٢٠٩٣) عن ابن شهاب، أخبره أن أنس بن مالك أخبره أنه رأى في يد رسول الله - ﷺ - خاتماً من ورق يوماً واحداً، ثم إن الناس اضطربوا الخواتم من ورق فلبسوها، فطرح النبي - ﷺ - خاتمه، فطرح الناس خواتمهم.

والحديث رواه البخاري (٥٠٤/١١) كتاب اللباس، باب حديث (٥٨٦٨)، وأبو داود (٤٨٩/٢)، كتاب الخاتم، باب في ما جاء في ترك الخاتم، حديث (٤٢٢١)، والنسائي (١٩٥/٨)، كتاب الزينة؛ باب طرح الخاتم وترك لبسه. قال الحافظ في «تخريج الكشاف»: أخرجه مسلم من حديث أنس - رضي الله عنه - . انتهى.

= في تقرير نصوصية العموم في قوله عليه الصلاة والسلام: «أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها . . . الحديث» فإنه قرر العموم والإيهام في أي، ثم قال: فإذا انضافت إليها ما الشرطية كان ذلك أبلغ في اقتضاء العموم، فاعتقد أن المؤكدة هي الشرطية، وإنما هي حرف مزيد لهذا الغرض. وأما «ما» الشرطية فاسم كمن. والله الموفق.

(١) قال محمود: «هذا إذا نصبت بعوضة، فإن رفعتها فهي موصولة . . . إلى قوله: ووجه آخر جميل وهو أن تكون . . . إلخ». قال أحمد: حملها على الاستفهامية بالمعنى الذي قرره: فيه نظر؛ لأن قوله تعالى «فما فوقها» في الحقارة فيكون معناه: فما دونها. وإما أن يراد فما هو أكبر منها حجماً. وعلى كلا التقديرين يتقدّر الاستفهام؛ لأنه إنما يستعمل في مثل: ما دينار وديناران، أي إذا جاد بالكثير فما القليل. وإذا ذهب في الآية هذا المذهب لم تجد لصحته مجالاً، إذ يكون المراد: إن الله لا يستحيي أن يضرب مثلاً بالمحقرات، فما البعوضة وما هو أحقر منها. وقد فرضنا أنها في أحد الوجهين نهاية في المحقرات، وفي الوجه الآخر ليست نهاية، بل النهاية في قوله (فما فوقها) أي دونها. فإذا حمل ما بعد الاستفهام على النهاية في الوجهين جميعاً لم ينتظم التنبيه المذكور. بل ينعكس الغرض فيه؛ إذ المقصود في مثل قولنا: فلان لا يبالي يعطاء الألوف فما الدينار الواحد - التنبيه على أن إعطاء القليل منه محقق بعبطائه الكثير بطريق الأولى، ولا يتحقق في الآية على هذا التقدير أنه لا يستحيي من ضرب المثل بالمحقرات التي لا تبلغ النهاية، فكيف يستحيي من ضرب المثل بما يبلغ النهاية في الحقارة كالبعوضة. هذا عكس لنظم الأولوية، ولو كانت الآية مثلاً واردة على غير هذا التكلّم كقول القائل: إن الله لا يستحيي أن يضرب مثلاً بالبعوضة التي هي نهاية =

حذف في ﴿تَمَامًا عَلَىٰ الَّذِي أَحْسَنَ﴾ [الأنعام: ١٥٤]، ووجه آخر حسن جميل، وهو أن تكون التي فيها معنى الاستفهام لما استنكفوا من تمثيل الله لأصنامهم بالمحقرات قال: إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ لِلْأَنْدَادِ مَا شَاءَ مِنَ الْأَشْيَاءِ الْمُحَقَّرَةِ مَثَلًا، بله البعوضة فما فوقها، كما يقال: فلان لا يبالي بما وهب ما دينار وديناران، والمعنى: إن الله أن يتمثل للأنداد وحقارة شأنها بما لا شيء أصغر منه وأقل، كما لو تمثل بالجزء الذي لا يتجزأ وبما لا يدركه^(١)؛ لتناهيه في صغره إلا هو وحده بلطفه، أو بالمعذوم، كما تقول العرب: فلان أقل من لا شيء في العدد، ولقد ألم به قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ بِكُمْ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مِنْ شَيْءٍ﴾ [العنكبوت: ٢٤٢]، وهذه القراءة تعزى إلى رؤية بن العجاج، وهو أمضغ العرب للشيوخ والقيصوم، والمشهود له بالفصاحة، وكانوا يشبهون به الحسن، وما أظنه ذهب في هذه القراءة إلا إلى هذا الوجه، وهو المطابق لفصاحته، وانتصب ﴿بَعُوضَةً﴾ بأنها عطف بيان لمثلاً. أو مفعول ليضرب، و ﴿مَثَلًا﴾ حال عن النكرة مقدمة عليه. أو انتصبا مفعولين فجري: (ضرب) مجرى: (جعل)، واشتقاق البعوض من البعض وهو القطع كالبضع والعضب؛ يقال: بعضه البعوض، وأنشد: [من الوافر]

لِنِعْمِ الْبَيْتِ بَيْتُ أَبِي دَثَارٍ إِذَا مَا خَافَ بَعْضُ الْقَوْمِ بَعْضًا^(٢)
ومنه: بعض الشيء؛ لأنه قطعة منه، والبعوض في أصله صفة على فاعول كالقَطْع/ع ٣٥ب

= في الحقارة، فما الأنعام التي هي أبهى من البعوضة أو أبعد منها عن الحقارة بما لا يخفى، لكان تقرير الزمخشري متوجهاً. وما أراه والله أعلم إلا واهماً في هذا الوجه. وما طولت النفس ووسعت العبارة في الاعتراض عليه، إلا أنه محل ضيق ومعنى متعاض لا يخلص إلى الفهم إلا بهذا المزيد من البسط. وناهيك بموضع العكس على فهم الزمخشري بل مع تعوُّد فهمه وإصابة نسجه. خصوصاً في تنسيق المعاني وتفصيلها والله الموفق. وما تبججه بالمشور على الوجه الذي ظن أن رؤية بن العجاج راعاه في قراءته، فكلام ركيك توهم أن القراءة موكولة إلى رأي القارئ وتوجيهه لها ونصرته بالعربية وفصاحته في اللغة، وليس الأمر كذلك، بل القراءة على اختلاف وجوها وبعد حروفها: سنة تتبع، وسماع يقضي بنقله، الفصيح وغيره على حد سواء، لا حيلة للفصيح في تعسر شيء منه عما سمعه عليه، وما يصنع بفصاحته في القرآن الذي يبدؤ كل فصاحة وعزل كل بلاغة. فالصحيح والمعتقد أن كل قارئ معزول إلا عما سمعه فوعاه، وتلقنه من الأفواه، فأداه إلى أن ينتهي ذلك إلى استماع من أنصح من نطق بالضاد: سيدنا محمد عليه أفضل الصلاة والسلام، فتأمل هذا الفصل فإن فاهمه قليل.

(١) قوله «وبما لا يدركه» لعله: أو بما. (ع)

(٢) المراد بالبيت: الكله التي تمنع البعوض ليالي الصيف عمن فيها: وأبو دثار: اسم رجل. والذثار: ما يلبس فوق الثياب إذا خاف بعض القوم بعض البعوض، أي قطعه ولسمعه. ويحتمل أن المعنى: نعم المأوى والملجأ بيت أبي دثار، أخاف بعض الناس من شر بعضهم. ففيه التورية وهي من بدیع الكلام.

ينظر البيت في اللسان (بعض) الدر المصون ١/١٦٤.

فغلبت، وكذلك الخموش^(١) ﴿مَا فَوْقَهَا﴾: فيه معنيان: أحدهما: فما تجاوزها وزاد عليها في المعنى الذي ضربت فيه مثلاً، وهو القلة والحقارة، نحو قولك - لمن يقول: فلان أسفل الناس وأندلهم - هو فوق ذاك، تريد هو أبلغ وأعرق فيما وصف به من السفالة والنذالة، والثاني: فما زاد عليها في الحجم، كأنه قصد بذلك رد ما استنكروه من ضرب المثل بالذباب والعنكبوت، لأنهما أكبر من البعوضة، كما تقول لصاحبك - وقد ذم من عرفته يشح بأدنى شيء فقال: فلان بخل بالدرهم والدرهمين -: هو لا يبالي أن يبخل بنصف درهم فما فوقه، تريد بما فوقه ما بخل فيه وهو الدرهم والدرهمان، كأنك قلت: فضلاً عن الدرهم والدرهمين، ونحوه في الاحتمالين ما سمعناه في «صحيح مسلم» عن إبراهيم عن الأسود قال: دَخَلَ شَبَابٌ مِنْ قُرَيْشٍ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَهِيَ بِمِثْنٍ وَهُمْ يَضْحَكُونَ، فَقَالَتْ: مَا يَضْحَكُكُمْ؟ قَالُوا: فَلَانَ خَرَّ عَلَى طُئْبٍ فَسَطِطَ فَكَادَتْ غَنَقُهُ أَوْ عَيْنُهُ أَنْ تَذْهَبَ، فَقَالَتْ: لَا تَضْحَكُوا، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُشَاكُ شَوْكَةً فَمَا فَوْقَهَا إِلَّا كُتِبَتْ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ وَمُحِيتَ بِهَا عَنْهُ خَطِيئَةٌ» (٣٧) يحتمل فما عدا الشوكة وتجاوزها في القلة، وهي نحو نخبة النملة في قوله - عليه الصلاة والسلام -: «مَا

٣٧ - أخرجه أحمد (٢٧٩/٦) ومسلم (٤٨ - ٢٥٧٢) من طريق هشام بن عروة، عن عائشة ومالك (٢/٩٤١) في العين، باب ما جاء في أجر المريض من طريقة مسلم (٥ - ٢٥٧٢) عن يزيد بن خصيفة كلاهما عن عروة به.

وأخرجه مسلم (٥١ - ٤٥٧٢) من طريق عمرة عن عائشة.

وأخرجه أحمد (٣٩/٦، ٢٦١) من طريق عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة.

وأخرجه (٢٥٧/٦) من طريق ابن أبي مليكة عن القاسم بن محمد عن عائشة.

وأخرجه أحمد (٤٨/٦، ١٨٥) من طريق عبد الواحد بن حمزة بن عبد الله بن الزبير عن عباد بن عبد الله بن الزبير عن عائشة.

وأخرجه أحمد (٢٤٨/٦) من طريق حمزة بن عبد الله بن الزبير عن عائشة.

وفي الباب عن أبي هريرة وأبي سعيد الخدري أخرجه البخاري (١٠٧/١٠) في الطب، باب ما جاء في كفارة المرض (٥٦٤١، ٥٦٤٢)، ومسلم (١٩٩٢/٤) في البر والصلة والآداب، باب ثواب المؤمن (٢٥٧٣/٥٢)، والترمذي (٢٩٨/٣)، في الجنائز، باب ما جاء في ثواب المريض (٩٦٦)، وأحمد (٤/٣، ٢٤، ٦٣، ٨١)، وأبو يعلى (١٢٣٧)، والبيهقي في شرح السنة (١٨٢/٣) (٤١٥) بلفظ «ما يصيب المسلم من نصب ولا وصب، ولا هم، ولا حزن، ولا أذى ولا غم حتى الشوكة يشاكها، إلا كفر الله بها من خطاياها».

وعند الترمذي وأحمد عن أبي سعيد وحده دون أبي هريرة.

قال الحافظ ابن حجر في «تخريج الكشاف».

أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة. انتهى.

(١) قوله «وكذلك الخموش» في الصحاح: الخموش - بالفتح -: البعوض. (ع)

أَصَابَ الْمُؤْمِنَ مِنْ مَكْرُوهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لِحَطَايَاهُ حَتَّى تُخْبَةَ الثُّمَلَةَ (٣٨) وهي عضتها، ويحتمل ما هو أشد من الشوكة وأوجع، كالخروار على طنب الفسقاط، فإن قلت: كيف يضرب المثل بما دون البعوضة وهي النهاية في الصغر؟ قلت: ليس كذلك، فإن جناح البعوضة أقل منها وأصغر بدرجات، «وقد ضَرَبَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَثَلًا لِلدُّنْيَا» (٣٩)، وفي خلق الله حيوان أصغر منها ومن جناحها، ربما رأيت في تضاعيف الكتب العتيقة دويبة لا يكاد يجليها للبصر الحاد إلا تحركها، فإذا سكنت فالسكون يواربها، ثم إذا لوححت لها

٣٨ - قال الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف (٣٧/١): «قلت: غريب جداً».

وقال الحافظ ابن حجر: لم أجده. انتهى.

٣٩ - وذلك في حديث سهل بن سعد الذي رواه الترمذي (٥٦٠/٤) كتاب الزهد، باب ما جاء في هوان الدنيا على الله - عز وجل - حديث (٢٣٢٠)، قال: حدثنا قتيبة حدثنا عبد الحميد بن سليمان عن أبي حازم عن سهل بن سعد قال: قال رسول الله - ﷺ -: «لو كانت الدنيا تعدل عند الله جناح بعوضة ما سقى كافراً منها شربة ماء».

ورواه ابن ماجه (١٣٧٦/٢) كتاب الزهد، باب مثل الدنيا حديث (٤١١٠).

ورواه الحاكم (٣٠٦/٤) مثل حديث ابن ماجه.

وقال: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه».

وتعقبه الذهبي فقال: «زكريا بن منظور ضعفه»، والطبراني في الكبير (١٧٨/٦) رقم (٥٩٢١).

وأبو نعيم في الحلية (٢٥٣/٣)، والبيهقي في الشعب رقم (١٠٤٦٥)، وابن عدي في الكامل (٥/١٩٥٦).

وللحديث شواهد من حديث أبي هريرة، وابن عباس، وابن عمر.

أما حديث أبي هريرة: أخرجه البيهقي في الشعب (٣٢٦/٧) رقم (١٠٤٧٠)، عن أبي هريرة أن رسول الله - ﷺ - قال: «لو عدلت الدنيا عند الله جناح بعوضة ما أعطى مشركاً منها شيئاً».

والبزار في مسنده رقم (٣٦٩٣).

قال الهيثمي في المجمع (٢٩١/١٠):

«رواه البزار وفيه صالح مولى التوأمة وهو ثقة، ولكنه اختلط، وبقي رجاله ثقات» ا.هـ.

أما حديث ابن عباس:

أخرجه أبو نعيم (٣٢/٧) بلفظ المصنف، ولم يذكر الماء.

أما حديث ابن عمر:

أخرجه الخطيب في التاريخ (٩٢/٤) من طريق محمد بن أحمد بن عون، حدثنا أبو مصعب عن مالك عن نافع عن ابن عمر، أن رسول الله - ﷺ - قال: «لو كانت الدنيا تزن عند الله جناح بعوضة ما سقى كافراً منها شربة ماء».

ورواه القضاعي في مسند الشهاب رقم (١٤٣٩).

قال الحافظ ابن حجر في «تخريج الكشاف»:

«كأنه يشير إلى حديث سهل بن سعد مرفوعاً: «لو كانت الدنيا تعدل عند الله جناح بعوضة ما سقى كافراً منها شربة ماء» أخرجه الترمذي. انتهى.

بيدك حادت عنها وتجنب مضرتها، فسبحان من يدرك صورة تلك وأعضاءها الظاهرة والباطنة، وتفاصيل خلقتها، ويبصر بصرها، ويطلع على ضميرها، ولعل في خلقه ما هو أصغر منها وأصغر: ﴿سُبْحَنَ الَّذِي خَلَقَ الْأَزْوَاجَ كُلَّهَا مِمَّا تُثْبِتُ الْأَرْضُ وَمِنْ أَنْفُسِهِمْ وَمِمَّا لَا يَعْلَمُونَ﴾ [يس: ٣٦]، وأنشدت لبعضهم: [من الكامل]

يَا مَنْ يَرَى مَدَّ الْبَعُوضِ جَنَاحَهَا فِي ظِلْمَةِ اللَّيْلِ الْبَهِيمِ الْأَلِيلِ
وَيَرَى عُروْقَ نِيَاطِهَا فِي نُحْرِهَا وَالْمُخَّ فِي تِلْكَ الْعِظَامِ الشُّحْلِ
أَغْفِرَ لِعَبْدٍ تَابَ مِنْ فَرْطَاتِهِ مَا كَانَ مِنْهُ فِي الزَّمَانِ الْأَوَّلِ^(١)

﴿وَأَمَّا﴾: حرف فيه معنى الشرط، ولذلك يجاب بالفاء، وفائدته في الكلام أن يعطيه فضل توكيد، تقول: زيد ذاهب، فإذا قصدت توكيد ذاك وأنه لا محالة ذاهب، وأنه بصدد الذهاب وأنه منه عزيمة قلت: أما زيد فذاهب؛ ولذلك قال سيويه في تفسيره: مهما يكن من شيء فزيد ذاهب، وهذا التفسير مدل لفائدتين/١٣٦: بيان كونه توكيداً، وأنه في معنى الشرط، ففي إيراد الجملتين مصدرتين به - وإن لم يقل: فالذين آمنوا يعلمون، والذين كفروا يقولون - إحماد عظيم لأمر المؤمنين، واعتداد بعلمهم أنه الحق، ونعمي على الكافرين إغفالهم حفظهم، وعنادهم، ورميهم بالكلمة الحمقاء، و ﴿الْحَقُّ﴾ الثابت الذي لا يسوغ إنكاره، يقال: حق الأمر، إذا ثبت ووجب، وحقّت كلمة ريك، وثوب محقق: محكم النسج، و ﴿مَادَّآ﴾ فيه وجهان: أن يكون ذا اسماً موصولاً بمعنى الذي، فيكون كلمتين، وأن يكون «ذا» مركبة مع «ما» مجعولتين اسماً واحداً فيكون كلمة واحدة، فهو على الوجه الأول مرفوع المحل على الابتداء، وخبره ذا مع صلته، وعلى الثاني منصوب المحل في حكم «ما» وحده، لو قلت: ما أراد الله، والأصوب في جوابه أن يجيء على الأول مرفوعاً، وعلى الثاني منصوباً، ليطابق الجواب السؤال، وقد جوزوا عكس ذلك تقول في جواب من قال: ما رأيت؟: خير، أي المرئي خير، وفي جواب ما الذي رأيت؟: خيراً، أي رأيت خيراً، وقرئ قوله تعالى: ﴿وَسَلَوُوكَ مَاذَا يُلْفُونَ قُلِ الْمَفْعُ﴾ [البقرة: ٢١٥]، بالرفع والنصب على التقديرين، والإرادة نقيض الكراهة، وهي مصدر أردت الشيء إذا طلبته نفسك ومال إليه قلبك، وفي حدود المتكلمين: الإرادة معنى يوجب للحق حالاً لأجلها يقع منه الفعل على وجه دون وجه، وقد اختلفوا في إرادة الله، فبعضهم على

(١) للزمخشري، وإن كانت عاداته في الكتاب ألا ينسب شعره لنفسه. يقول: يا الله يا مبصر الخفيات حتى مد البعوض جناحها في ظلمة الليل. والبهيم: المظلم، لانتهام الأشياء فيه. والأليل: أفعل تفضيل من الليل - وإن كان جامداً - للمبالغة في الظلمة. والنياط: عرق غليظ منوط بالقلب متصل به عروق رقيقة. والنحر: أسفل العنق، والمخ: ما في وسط العظام. والنحل: جمع ناحل، أي دقيق. والفرطات: ذنوبه التي فرطت منه، و «ما كان» مفعول «اغفر». والزمان الأول: زمن الشباب.

أنَّ للباري مثل صفة المرید منا التي هي القصد، وهو أمر زائد على كونه عالمًا غير ساه، وبعضهم على أن معنى إرادته لأفعاله هو أنه فعلها وهو غير ساه ولا مكره، ومعنى إرادته لأفعال غيره أنه أمر بها، والضمير في ﴿أَنَّهُ الْحَقُّ﴾: للمثل، أو لأن يضرب، وفي قولهم: ﴿مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهَذَا مَثَلًا﴾ استرذال واستحقار، كما: قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ: يَا عَجَبًا لِابْنِ عَمْرٍو هَذَا (٤٠)!

﴿مَثَلًا﴾: نصب على التمييز؛ كقولك لمن أجاب بجواب غث: ماذا أردت بهذا جواباً، ولمن حمل سلاحاً ردياً: كيف تنتفع بهذا سلاحاً؟ أو على الحال، كقوله: ﴿هَذِهِ نَافَةٌ لِلَّهِ لَكُمْ مَبِئَّةٌ﴾ [الأصراف: ٧٣]، وقوله: ﴿يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا﴾ جارٍ مجرى التفسير والبيان للجملتين المصدرتين بأما، وأن فريق العالمين بأنه الحق وفريق الجاهلين المستهزئين به كلاهما موصوف بالكثرة، وأن العلم بكونه حقاً من باب الهدى الذي ازداد به المؤمنون نوراً إلى نورهم، وأن الجهل بحسن مورده من باب الضلالة التي زادت الجهلة خبطاً في ظلماتهم، فإن قلت: لم وصف المهديون بالكثرة، والقلّة صفتهم^(١)، ﴿وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ﴾ [سبا: ١٣]، ﴿وَقَلِيلٌ مَّا هُمْ﴾ [ص: ٢٤]، «الناس كإبل مائة لا تجد فيها راحلة»، «وجدت الناس اخْبِرْ ثَقْلَهُ؟» قلت: أهل الهدى كثير في أنفسهم،

٤٠ - أخرجه مسلم (٢/٢٤٧ - نووي) كتاب الحيض، باب حكم صفات المقتسلة حديث (٣٣١)، وابن ماجة (١٩٨/١) كتاب الطهارة، باب ما جاء في غسل النساء من الجنابة، حديث (٦٠٤)، وأحمد في المسند (٤٣/٦)، والبيهقي في السنن (١٨١/١). وابن أبي شيبة (٧٣/١) رقم (٧٩٣).

قال الجافظ ابن حجر في تخریج الکشاف: هو قطعة من حديث أخرجه مسلم في كتاب الحيض من رواية عبيد بن عمير، قال: «بلغ عائشة أنَّ عبد الله بن عمرو بن العاص كان يأمر النساء إذا اغتسلن أن ينقضن رءوسهن... الحديث» فقالت عائشة: «يا عجباً لابن عمرو هذا، يأمر النساء... انتهى».

(١) قال محمود رحمه الله: فإن قلت: «كيف وصف المهديون بالكثرة... إلخ؟» قال أحمد رحمه الله: جوابه صحيح، وتنظيره بالبيت وهم؛ لأن الشاعر إنما ذهب إلى أن عدد الكرام وإن كان قليلاً في نفسه فالواحد منهم لعموم نفعه وانسباط كرمه يقوم مقام ألف من جنسه مثلاً. وعدد اللئام وإن كثروا فالأكثر منهم يعدون بواحد من غيرهم، لغل أيديهم وانقباضها عن الجود، وعدم تعدي نفع منهم إلى غيرهم، كقول ابن يزيد [من الرجز]:

الناس ألف منهم كواحد وواحد كالألف إن أمر عرا

وأما الآية فمضمونها أن عدد المهديين كثير في نفسه، ومضمون الآيات الأخر أن عددهم قليل بالنسبة إلى كثرة عدد الضالين، فعبر عنه تارة بالكثرة نظراً إلى ذاته، وتارة بالقلّة نظراً إلى غيره، فليس معنى البيت من الآية في شيء.

وحين يوصفون بالقلّة إنما يوصفون بها بالقياس إلى أهل الضلال، وأيضاً، فإنّ القليل من المهديين كثير في الحقيقة، وإن قلّوا في الصورة، فسَمُوا ذهاباً إلى الحقيقة كثيراً/ ٣٦ب [من البسيط]:

إِنَّ الْكِرَامَ كَثِيرٌ فِي الْبِلَادِ وَإِنْ قَلُّوا كَمَا غَيْرُهُمْ قُلْ وَإِنْ كَثُرُوا^(١)
 وإسناد الإضلال إلى الله تعالى إسناد الفعل إلى السبب^(٢)؛ لأنه لما ضرب المثل، فضل به قوم واهتدى به قوم، تسبب لضلالهم وهداهم، وعن مالك بن دينار - رحمه الله - أنه دخل على محبوب قد أخذ بمال عليه وقيد، فقال: يا أبا يحيى، أما ترى ما نحن فيه من القيود؟ فرفع مالك رأسه فرأى سلة، فقال: لمن هذه السلة؟ فقال: لي، فأمر بها تنزل، فإذا دجاج وأخبصة، فقال مالك: هذه وضعت القيود على رجلك، وقرأ زيد بن علي: «يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا» وكذلك: «وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ»، والفسق: الخروج عن القصد، قال رؤبة [من الرجز]:

فَوَاسِقًا عَنْ قَصْدِهَا جَوَائِرًا^(٣)

(١) القل - بالفتح -: القليل، وهو المراد. وبالضم: بمعنى القلة، ويستعمل بمعنى القليل أيضاً. وبالكسر: الارتعاد غضباً. يقول: إن الكرام في الدنيا كثير لكثرة خيرهم. لأن الكريم يقاوم ألف لثيم، والحال أنهم قليل في العدد كما أن غيرهم - يعني اللثام - قليل في الخير وإن كثروا في العدد. فوجه الشبه اجتماع الكثرة والقلّة في كل على التوزيع.

ينظر الدر المصون: ١٦٧/١.

(٢) قال محمود رحمه الله: «ونسبة الإضلال إلى الله تعالى من إسناد الفعل إلى السبب... إلخ». قال أحمد رحمه الله: جرى على سنة السببية في اعتقاد أن الإشراك بالله وأن الإضلال من جملة المخلوقات الخارجة عن عدد مخلوقاته عز وجل، بل من مخلوقات العبد لنفسه على زعم هذه الطائفة - تعالى الله عما يقول الظالمون علواً كبيراً - وانظر إلى ضيق الخناق، بغلبة الحكايات لإطلاقات المشايخ فرتب عليها حقائق العقائد، وهذا من ارتكاب الهوى واقتحام الهلكة. وما أشنع تصريحه بأن الله سبب الإضلال لا خالقه كما أن السلة سبب في وضع القيود في رجلتي المحبوس. وإسناد الفعل لله عز وجل مجاز لا حقيقة، كما أن إسناد الفعل إلى البلد كذلك! يا له من تمثيل صار به مثله، وتنظير صار به حادثاً عن النظر الصحيح، مردود على التفصيل والجملة. نسال الله تعالى العصمة من أمثال هذه الزلة، وهو ولي التوفيق.

(٣) فوَاسِقًا عَنْ قَصْدِهَا جَوَائِرًا يذهبن في نجد وغوراً غائرا
 لرؤية بن العجاج، وقيل لذّي الرمة، يصف نوقاً تمشي في المفاوز، خارجات عن طريق الاستقامة، مجاوزات حده. ويبيّن ذلك بقوله: يذهبن: وروي: يهوين، أي يسرعن تارة في مكان مرتفع، وتارة في غور: أي في مكان كثير الانخفاض. فغوراً: نصب على الظرفية. وغائراً: وصف مؤكد. ينظر ديوانه: ص ١٩٠، وأساس البلاغة (فسق)، وللعجاج في ملحق ديوانه ٢/٢٨٨، والكتاب: ٩٤/١، ولسان العرب: (فسق) وتهذيب اللغة: ٤١٤/٨، وتاج العروس (فسق)، وجواهر الأدب ص ٢٣، والخصائص: ٤٣٢/٢، وشرح التصريح: ٢٨٨/١، وشرح شذور الذهب ص ٤٣١، =

والفاسق في الشريعة الخارج عن أمر الله بارتكاب الكبيرة، وهو النازل بين المنزلتين^(١) أي بين منزلة المؤمن والكافر، وقالوا: إن أول من حد له هذا الحد أبو حذيفة واصل بن عطاء رضي الله عنه وعن أشياعه^(٢)، وكونه يبين: أن حكمه حكم المؤمن في أنه يناكح ويوارث ويغسل ويصلى عليه ويدفن في مقابر المسلمين، وهو كالكافر في الذم واللعن والبراءة منه واعتقاد عداوته، وألا تقبل له شهادة، ومذهب مالك بن أنس والزيدية: أن الصلاة لا تجزىء خلفه، ويقال للخلفاء المردة من الكفار: الفسقة، وقد جاء الاستعمالان في كتاب الله، ﴿يَسَّرَ الْإِتِمُّ الْقُسُوُ بَعْدَ الْإِيْمِنِ﴾ [الحجرات: ١١]، يريد اللمز والتنازع، ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ هُمْ أَلْفَسُوْنَ﴾ [التوبة: ٦٧].

النقض: الفسخ وفك التركيب، فإن قلت: من أين ساغ استعمال النقص في إبطال العهد؟ قلت: من حيث تسميتهم العهد بالحبل على سبيل الاستعارة، لما فيه من ثبات الوصلة بين المتعاهدين؛ ومنه قول ابن التيهان في بيعة العقبة: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ حَبَالًا وَنَحْنُ قَاطِعُوهَا، فَتَخَشَى إِنْ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - أَعَزَّكَ وَأَظْهَرَكَ - أَنْ تَرْجِعَ إِلَى قَوْمِكَ (٤١)، وهذا من أسرار البلاغة ولطائفها أن يسكتوا عن ذكر الشيء المستعار، ثم يرمزوا إليه بذكر شيء من رواده، فيبْهوا بتلك الرزمة على مكانه؛ ونحوه قولك: شجاع يفترس أقرانه، وعالم يفترف منه الناس، وإذا تزوجت امرأة فاستوثرها، لم تقل هذا إلا وقد نبهت على الشجاع والعالم بأنهما أسد وبحر، وعلى المرأة بأنها فراش^(٣).

والعهد: الموثق، وعهد إليه في كذا: إذا وصاه به ووثقه عليه، واستعهد منه: إذا اشترط عليه واستوثق منه، والمراد بهؤلاء الناقضين لعهد الله: أحبار اليهود المتعنتون، أو منافقوهم، أو الكفار جميعاً، فإن قلت: فما المراد بعهد الله؟ قلت: ما ركز في عقولهم

٤١ - أخرجه ابن هشام في السيرة (٥٩/١) رقم (٤٥١)، وأحمد في المسند (٤٦١/٣ - ٤٦٢)، والبيهقي في الدلائل (٤٤٧/٢)، والطبراني في الكبير (٨٧/١٩ - ٩٠) رقم (١٧٤).
قال الحافظ ابن حجر في «تخريج الكشاف»:

أخرجه ابن إسحاق في المغازي في قصة العقبة من رواية كعب بن مالك - فذكر القصة، وفيها: «فاعترض القول أبو الهيثم بن التيهان فذكره بطوله»، وأخرجه أحمد والطبراني والبيهقي في الدلائل كلهم من طريقه. انتهى.

والمحتسب: ٤٣/٢، والدر المصون: ١٦٨/١.

(١) قوله «وهو النازل بين المنزلتين» هذا عند المعتزلة، وأما عند أهل السنة فهو مؤمن، والفسق لا يخرج عن الإيمان. (ع)
(٢) قوله «وعن أشياعه» هم المعتزلة. (ع)
(٣) قوله «وعلى المرأة بأنها فراش» بناء على أن الوثارة لين الفراش خاصة. (ع)

من الحجة على التوحيد كأنه أمر وصاهم به ووثقه عليهم، وهو معنى قوله تعالى: ﴿وَأَشْهَدُهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمُ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ﴾ [الأعراف: ١١٢]، أو أخذ الميثاق عليهم بأنهم إذا بُعِثَ إليهم رسول - يصدق الله بمعجزاته - صدقوه واتبعوه، ولم يكتموا ذكره فيما تقدمه من الكتب/ ١٣٧ المنزلة عليهم، كقوله: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ أَوْفٍ بِعَهْدِكُمْ﴾ [البقرة: ٤٠]، وقوله في الإنجيل لعيسى - صلوات الله عليه -: «سأنزل عليك كتاباً فيه نبأ بني إسرائيل، وما أريته إياهم من الآيات، وما أنعمت عليهم، وما نقضوا من ميثاقهم الذي واثقوا به، وما ضيعوا من عهده إليهم»، وحسن صنعه للذين قاموا بميثاق الله تعالى وأوفوا بعهده، ونصره إياهم، وكيف أنزل بأسه ونقمته بالذين غدروا ونقضوا ميثاقهم ولم يوفوا بعهده، لأن اليهود فعلوا باسم عيسى ما فعلوا باسم محمد صلى الله عليه وسلم من التحريف والجحود وكفروا به كما كفروا بمحمد ﷺ، وقيل: هو أخذ الله العهد عليهم أن لا يسفكوا دماءهم، ولا يبغى بعضهم على بعض، ولا يقطعوا أرحامهم، وقيل: عهد الله إلى خلقه ثلاثة عهود: العهد الأول الذي أخذه على جميع ذرية آدم، الإقرار بربوبيته^(١) وهو قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ﴾ [الأعراف: ١٧٢]، وعهد خص به النبيين أن يبلغوا الرسالة وقيموا الدين ولا يتفرقوا فيه، وهو قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ﴾ [الأحزاب: ٧]، وعهد خص به العلماء، وهو قوله: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكُونُ فِيهِ﴾ [آل عمران: ١٨٧]، والضمير في ميثاقه للعهد وهو ما وثقوا به عهد الله من قبوله والزامه أنفسهم، ويجوز أن يكون بمعنى توثيقه، كما أن الميعاد والميلاد، بمعنى الوعد والولادة، ويجوز أن يرجع الضمير إلى الله تعالى، أي من بعد توثيقه عليهم، أو من بعد ما وثق به عهده من آياته وكتبه وإنذار رسله، ومعنى قطعهم ما أمر الله به أن يوصل: قطعهم الأرحام وموالات المؤمنين، وقيل: قطعهم ما بين الأنبياء من الوصلة والاتحاد والاجتماع على الحق، في إيمانهم ببعض وكفرهم ببعض، فإن قلت: ما الأمر؟ قلت: طلب الفعل ممن هو دونك وبعثه عليه، وبه سمي الأمر الذي هو واحد الأمور؛ لأن الداعي الذي يدعو إليه من يتولاه شبه بأمر يأمره به، فقليل له: أمر، تسمية للمفعول به بالمصدر كأنه مأمور به، كما قيل له شأن، والشأن: الطلب والقصد، يقال: شأنت شأنه، أي قصدت قصده، ﴿هُمْ أَلْحَسِرُونَ﴾؛ لأنهم استبدلوا النقص بالفناء، والقطع بالوصل، والفساد بالصلاح، وعقابها بنوابها.

﴿كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنْتُمْ أََمْوَنًا فَأَخَذَكُم مِّمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ ﴿٢٨﴾ هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَّا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ أَسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ

(١) قوله «الإقرار بربوبيته» لعله من الإقرار. (ع)

معنى الهمزة التي في ﴿كَيْفَ﴾: مثله في قولك: أنكفرون بالله ومعكم ما يصرف عن الكفر ويدعو إلى الإيمان، وهو الإنكار والتعجب، ونظيره قولك: أنطير بغير جناح؟ وكيف تطير بغير جناح؟ فإن قلت: قولك: أنطير بغير جناح إنكار للطيران؛ لأنه مستحيل بغير جناح، وأما الكفر فغير مستحيل مع ما ذكر من الإمامة والإحياء، قلت: قد أخرج في صورة المستحيل لما قوى من الصارف عن الكفر والداعي إلى الإيمان، فإن قلت: فقد تبين أمر الهمزة، وأنها لإنكار الفعل والإيذان باستحالته في نفسه، أو لقوة الصارف عنه، فما تقول في: ﴿كَيْفَ﴾، حيث كان إنكاراً للحال التي يقع عليها كفرهم؟ قلت: حال الشيء تابعة لذاته، فإذا امتنع ثبوت الذات تبعه امتناع/ ٣٧ ب ثبوت الحال؛ فكان إنكار حال الكفار لأنها تتبع ذات الكفر ورديفها إنكاراً لذات الكفر، وثباتها على طريق الكناية، وذلك أقوى لإنكار الكفر وأبلغ، وتحريره: أنه إذا أنكر أن يكون لكفرهم حال يوجد عليها، وقد علم أن كل موجود لا ينفك عن حال وصفة عند وجوده، ومحال أن يوجد بغير صفة من الصفات كان إنكاراً لوجوده على الطريق البرهاني.

والواو في قوله: ﴿وَكُنْتُمْ أَمْوَاتًا﴾: للحال، فإن قلت: فكيف صح أن يكون حالاً وهو ماضٍ، ولا يقال جنت وقام الأمير، ولكن وقد قام، لا أن يضمّر قد؟ قلت: لم تدخل الواو على: ﴿كنتم أمواتاً﴾ وحده، ولكن على جملة قوله: ﴿كنتم أمواتاً﴾ إلى ﴿رُجِعْتُمْ﴾، كأنه قيل: كيف تكفرون بالله، وقصتكم هذه وحالكم أنكم كنتم أمواتاً نطفاً في أصلاب آبائكم فجعلكم أحياء ثم يميتكم بعد هذه الحياة، ثم يحييكم بعد الموت، ثم يحاسبكم، فإن قلت: بعض القصة ماضٍ وبعضها مستقبل، والماضي والمستقبل كلاهما لا يصح أن يقعاً حالاً حتى يكون فعلاً حاضراً وقت وجود ما هو حال عنه، فما الحاضر الذي وقع حالاً؟ قلت: هو العلم بالقصة، كأنه قيل: كيف تكفرون وأنتم عالمون بهذه القصة بأولها وآخرها^(١)، فإن قلت: فقد آل المعنى إلى قولك: على أي حال تكفرون في حال علمكم بهذه القصة فما وجه صحته؟ قلت: قد ذكرنا أن معنى الاستفهام في ﴿كَيْفَ﴾ الإنكار^(٢)، وأن إنكار الحال متضمن لإنكار الذات على سبيل الكناية، فكانه قيل: ما

(١) قال السمين الحلبي: قال الشيخ ما معناه: هذا تَكْلُفٌ، يعني تأويله هذه الجملة بالجملة الاسمية. قال: «والذي حَمَلَهُ على ذلك اعتقاده أن الجمل مندرجة في حكم الجملة الأولى». قال: فولا يتعين، بل يكون قوله تعالى: «ثُمَّ يُمَيِّتُكُمْ» وما بعده جملاً متسائفةً أَخْبَرَ بها تعالى لا داخلَةً تحت الحال؛ ولذلك غَايَرَ بينها وبين ما قبلها من الجمل بحرف العطف وصيغة الفعل السابِقَيْنِ لها في قوله: ﴿وَكُنْتُمْ أَمْوَاتًا فَأَحْيَاكُمْ﴾. انتهى الدر.

(٢) قوله - سبحانه - ﴿كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ...﴾ الآية.

أعجب كفركم مع علمكم بحالكم هذه! فإن قلت: إن اتصل علمهم بأنهم كانوا أمواتاً فأحياءهم ثم يميتهم، فلم يتصل بالإحياء الثاني والرجوع؟ قلت: قد تمكنوا من العلم بهما بالدلائل الموصلة إليه، فكان ذلك بمنزلة حصول العلم، وكثير منهم علموا ثم عاندوا، والأموات: جمع ميت، كالأقوال في جمع قَيْل^(١)، فإن قلت: كيف قيل لهم أموات في حال كونهم جماداً، وإنما يقال ميت فيما يصح فيه الحياة من البنى؟ قلت: بل يقال ذلك لعدم الحياة، كقوله ﴿بَلَدَةٌ مَيِّتَةٌ﴾ [الفرقان: ٤٩]، ﴿وَهَآئِهِ لَمُومٌ الْأَرْضُ الْيَمِينَةُ﴾ [يس: ٣٣]، ﴿أَمْ تَوَدُّونَ غَيْرَ أَهْلِيَّ﴾ [النحل: ٢١]، ويجوز أن يكون استعارة لاجتماعهما في أن لا روح ولا إحساس، فإن قلت: ما المراد بالإحياء الثاني؟ قلت: يجوز أن يراد به الإحياء في القبر: وبالرجوع: النشور، وأن يراد به النشور، وبالرجوع: المصير إلى الجزاء، فإن قلت: لم كان العطف الأول بالفاء والإعقاب بشم؟ قلت: لأن الإحياء الأول قد تعقب الموت بغير تراخ، وأما الموت فقد تراخى عن الإحياء، والإحياء الثاني كذلك متراخ عن الموت - إن أريد به النشور - تراخياً ظاهراً، وإن أريد به إحياء القبر فممنه يكتسب العلم بتراخيه، والرجوع إلى الجزاء - أيضاً - متراخ عن النشور، فإن قلت: من أين أنكر اجتماع الكفر مع القصة التي ذكرها الله، ألا أنها مشتملة على آيات بينات تصرفهم عن الكفر، أم على نعم جسام حقها أن تشكر ولا تكفر؟ قلت: يحتمل الأمرين جميعاً، لأن ما عدده آيات/٣٨ وهي مع كونها آيات من أعظم النعم، ﴿لَكُمْ﴾: لأجلكم، ولانتفاعكم به في دنياكم

= فيه «كيف» في موضع الهمزة المفيدة للإنكار والتعجب، وهذا ما أفاده المفسر العلامة وشرحه مطبقاً...

أقول: «كيف» اسم استفهام للسؤال عن الحال، وجوابه بيان حال المسؤول عنه، كما إذا قلت كيف محمداً؟ فجوابه: صحيح أو سقيم، مشغول أو فارغ ونحو ذلك.

وهذه الأداة جعلها البلاغيون من أدوات التصور أي تصور أحد أركان الإسناد: المسند أو المسند إليه، أو العلاقة بينهما، أو أكثر من واحد منها.

وكما تفيد السؤال عن الحال تفيد معاني أخرى بقرينة الحال كما في الآية هنا فقد جاءت للتعجب مع الإنكار فهي في موضع الهمزة كما قرر المفسر العلامة.

والتعجب في اللغة يحده صاحب اللسان بقوله «أن ترى الشيء يعجبك تظن أنك لم تر مثله» ويتضمن هذا إنكاراً، ولهذا قال صاحب اللسان - أيضاً - «العجب والعجب: إنكار ما يرد عليك لقلة اعتياده».

وبهذا نصل إلى أن التعجب: انفعال النفس بالشيء أو الأمر الغريب النادر لأنها لم تر مثله ويأتي بأدوات كثيرة من أدوات الاستفهام ومنها: هل، وما، وأي، وأني مع الهمزة وكيف.

ينظر اللسان (عجب) الإيضاح للقرطبي ٧٢/٣، المطول ٢٣٥، البلاغة القرآنية لأبي موسى ٣٨٢.

(١) قوله «كالأقوال في جمع قيل» ملك من ملوك حمير. وأصله «قيل» بالتشديد. ومن جمعه على أقيال لم يجعل أصله مشدداً. كذا في الصحاح. (ع)

ودينكم، أما الانتفاع الدنيوي فظاهر، وأما الانتفاع الديني فالنظر فيه وما فيه من عجائب الصنع الدالة على الصانع القادر الحكيم، وما فيه من التذكير بالآخرة وبثوابها وعقابها، لاشتماله على أسباب الأنس واللذة من فنون المطاعم والمشارب والفواكه والمناكب والمراكب والمناظر الحسنة البهية، وعلى أسباب الوحشة والمشقة من أنواع المكاره كالنيران والصراخ والسباع والأحناش والسموم والغموم والمخاوف؛ وقد استدل بقوله: ﴿خَلَقَ لَكُمْ﴾، على أن الأشياء التي يصح أن ينتفع بها^(١) ولم تجري مجرى المحظورات في العقل خلقت في الأصل مباحة مطلقاً لكل أحد أن يتناولها ويستمتع بها، فإن قلت: هل لقول من زعم أن المعنى خلق لكم الأرض وما فيها وجه صحة؟ قلت: إن أراد بالأرض الجهات السفلية دون الغبراء كما تذكر السماء وتراد الجهات العلوية: جاز ذلك، فإن الغبراء وما فيها واقعة في الجهات السفلية، و﴿جَمِيعًا﴾: نصب على الحال من الموصول الثاني، والاستواء: الاعتدال والاستقامة، يقال: استوى العود وغيره، إذا قام واعتدل، ثم قيل: استوى إليه كالسهم المرسل إذا قصده قصداً مستوياً، من غير أن يلوي على شيء، ومنه استعير قوله: ﴿ثُمَّ أَسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ﴾، أي قصد إليها بإرادته ومشيته بعد خلق ما في الأرض، من غير أن يريد فيما بين ذلك خلق شيء آخر، والمراد بالسماء جهات العلو، كأنه قيل: ثم استوى إلى فوق، والضمير في ﴿فَسَوَّيْنَهُنَّ﴾: ضمير مبهم، و﴿سَبْعَ سَمَوَاتٍ﴾: تفسيره؛ كقولهم: ربه رجلاً^(٢)، وقيل: الضمير راجع إلى السماء، والسماء في معنى الجنس، وقيل: جمع

(١) قال محمود رحمه الله تعالى: «وقد استدل بقوله (خلق لكم) على أن الأشياء التي يصح أن ينتفع بها... إلخ». قال أحمد رحمه الله: هذا استدلال فرقة من القدرية ذهب إلى أن حكم الله تعالى الإباحة في ذوات المنافع التي لا يدل العقل على تحريمها قبل ورود الرُّسُل تلقيها من العقل وزعموا أنها اشتملت على منافع وحاجة الخلق داعية إليها، فخلقها مع خطرهما على العباد خلاف مقتضى الحكمة: فوجب عندهم بمقتضى العقل أن يعتدوا بإباحتها في حكم الله عز وجل، وهذا زلل ناشئ عن قاعدة التحسين والتقيح الباطلة. وأما استدلال الزمخشري لهذه الفرقة بالآية فغير مستقيم، فإن دعواهم أن العقل كافٍ في إباحة هذه الأشياء. فإن دلت الآية على الإباحة فنحن نقول بموجبه ويكون إذا إباحة شرعية سمعية. وإن لم تدل على الإباحة لم يبق في الاستدلال بها مطمع.

(٢) قال السمين الحلبي: وقد رُدَّ عليه هذا؛ فإنه ليس من المواضع التي يُفسَّر فيها الضمير بما بعده؛ لأن النحويين خَصَرُوا ذلك في سبعة مواضع: ضمير الشأن، والمجرور بـ «رُبَّ» والمرفوع بنغم ويُسَّ وما جرى مجراهما، وبأول المتنزهين، والمفسر بخيره، وبالمُبدل منه، ثم قال هذا المعترض: «إلا أن يُتَخَيَّلَ فيه أن يكون «سبع سموات» بدلاً وهو الذي يقتضيه تشبيهه برُّه رجلاً، فإنه ضمير مبهم ليس عائداً على شيء قبله، لكن هذا يضعف بكون هذا التقدير يُجَعِّلُهُ غير مرتبط بما قبله ارتباطاً كلياً، فيكون أخْبَرَ بإخبارين: أحدهما: أنه استوى إلى السماء.

والثاني: أنه سَوَّى سبع سموات، وظاهر الكلام أن الذي استوى إليه هو السَّوَّى بعينه. انتهى. الدر.

سماة، والوجه العربي هو الأول، ومعنى تسويتهم: تعديل خلقهم، وتقديمه، وإخلاؤه من العوج والفتور، أو إتمام خلقهم ﴿وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾؛ فمن ثم خلقهم خلقاً مستوياً محكماً من غير تفاوت، مع خلق ما في الأرض على حسب حاجات أهلها ومنافعهم ومصالحهم، فإن قلت: ما فسرت به معنى الاستواء إلى السماء يناقضه (ثم) لإعطائه معنى التراخي والمهلة قلت: (ثم) ههنا لما بين الخلقين من التفاوت وفضل خلق السموات على خلق الأرض، لا للتراخي في الوقت كقوله: ﴿ثُمَّ كَانَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا﴾ [البلد: ١٧]، على أنه لو كان لمعنى التراخي في الوقت لم يلزم ما اعترضت به، لأن المعنى [أنه] حين قصد إلى السماء لم يحدث فيما بين ذلك - أي في تضاعيف القصد إليها - خلقاً آخر. فإن قلت: أما يناقض هذا قوله: ﴿وَالْأَرْضُ بَعْدَ ذَلِكَ دَحَاهَا﴾ [النازعات: ٣٠]؟ قلت: لا؛ لأن جرم الأرض تقدم خلقه خلق السماء، وأما دحوها فمتأخر، وعن الحسن: خلق الله الأرض في موضع بيت المقدس كهيئة الفهر، عليها دخان ملتزق بها، ثم أصدد الدخان وخلق منه السموات، وأمسك الفهر في موضعها وبسط منها الأرض، فذلك قوله: ﴿كَانَّا رَتْقًا﴾ [الأنبياء: ٣٠]، وهو الالتزاق/٣٨ ب.

﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [٣٠] وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَكَةِ فَقَالَ أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٣١﴾ قَالُوا سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ ﴿٣٢﴾ قَالَ يَتَكَادَمُ إِلَهُهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ فَلَمَّا أَنْبَأَهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ﴾ [٣٣]

﴿وَإِذْ﴾: نصب بإضمار اذكر، ويجوز أن ينتصب بقالوا، والملائكة: جمع ملائكة على الأصل، كالشمائل في جمع شمال، وإلحاق التاء لتأنيث الجمع، و﴿جَاعِلٌ﴾ من جعل الذي له مفعولان، دخل على المبتدأ والخبر وهما قوله: ﴿فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ فكانا مفعوليه، ومعناه مُصَيِّرٌ في الأرض خليفة، والخليفة: من يخلف غيره، والمعنى: خليفة منكم، لأنهم كانوا سكان الأرض فخلفهم فيها آدم وذريته، فإن قلت: فهلا قيل: خلائف، أو خلفاء؟ قلت: أريد بالخليفة آدم، واستغنى بذكره عن ذكر بنيه كما يستغنى بذكر أبي القبيلة في قولك: مضر وهاشم. أو أريد من يخلفكم، أو خلفاً يخلفكم فوجد لذلك، وقرئ: «خليفة» بالقاف ويجوز أن يريد: خليفة مني، لأن آدم كان خليفة الله في أرضه وكذلك كل نبي: ﴿إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ﴾ [ص: ٢٦]، فإن قلت: لأي غرض

أخبرهم بذلك؟ قلت: ليسألوا ذلك السؤال ويجابوا بما أجيبوا به فيعرفوا حكمته في استخلافهم قبل كونهم، صيانة لهم عن اعتراض الشبهة في وقت استخلافهم، وقيل: ليعلم عباده المشاورة في أمورهم قبل أن يقدموا عليها، وعرضها على ثقاتهم ونصائحهم، وإن كان هو بعلمه وحكمته البالغة غنياً عن المشاورة. ﴿أَتَجْمَلُ فِيهَا﴾: تعجب من أن يستخلف مكان أهل الطاعة أهل المعصية وهو الحكيم الذي لا يفعل إلا الخير^(١)، ولا يريد إلا الخير، فإن قلت: من أين عرفوا ذلك حتى تعجبوا منه وإنما هو غيب؟ قلت: عرفوه بإخبار من الله، أو من جهة اللوح، أو ثبت في علمهم أن الملائكة وحدهم هم الخلق المعصومون، وكل خلق سواهم ليسوا على صفتهم، أو قاسوا أحد الثقلين على الآخر حيث أسكنوا الأرض فأفسدوا فيها قبل سكنى الملائكة، وقرئ: «يسفك»، بضم الفاء، ويسفك، ويسفك، من أسفك، وسفك، والواو في ﴿وَنَحْنُ﴾: للحال، كما تقول: أتحسن إلى فلان وأنا أحق منه بالإحسان، والتسبيح: تبعيد الله عن السوء، وكذلك تقديسه، من سبىح في الأرض والماء، وقدس في الأرض: إذا ذهب فيها وأبعد، و ﴿يَحْمَدُكَ﴾: في موضع الحال، أي نسبح حامدين لك وملتبسين بحمدك؛ لأنه لولا إنعامك علينا بالتوفيق واللفظ لم نتمكن من عبادتك، ﴿أَعْلَمَ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾: أي أعلم من المصالح في ذلك ما هو خفي عليكم، فإن قلت: هلا بين لهم تلك المصالح؟ قلت: كفى العباد أن يعلموا أن أعمال الله كلها حسنة وحكمة، وإن خفي عليهم وجه الحسن والحكمة، على أنه قد بين لهم بعض ذلك فيما أتبعه من قوله: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾، واشتقاقهم ﴿آدَمَ﴾ من الأدمة، ومن أديم الأرض، نحو اشتقاقهم: (يعقوب): من العقب، و (إدريس): من الدرس، و (إيليس): من الإبلاس، وما آدم إلا اسم أعجمي، وأقرب أمره أن يكون على فاعل، كآزر، وعازر، وعابر، وشالغ، وفالغ، وأشبه ذلك: ﴿الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾: أي أسماء المسميات^(٢)، فحذف المضاف إليه لكونه معلوماً مدلولاً عليه بذكر الأسماء، لأن الاسم

(١) قوله «وهو الحكيم الذي لا يفعل إلا الخير» هذا وما بعده عند المعتزلة. وأما عند أهل السنة فهو تعالى يفعل الخير والشر ويريدهما. (ع)

(٢) قال محمود رحمه الله: «أي أسماء المسميات... إلخ». قال أحمد رحمه الله: وهو يفر من اعتقاد أن الاسم هو المسمى، لأن ذلك معتقد أهل السنة، فيعمل الحيلة في إبعاده عن مقتضى الآية بقوله ﴿أَنبِئْتُهُم بِأَسْمَائِهِمْ﴾ ويتغافل عن قوله ﴿ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ﴾ فإن الضمير فيه عائد إلى المسميات اتفاقاً. ولم يجر إلا ذكر الأسماء، فدل على أنها المسميات، ويعرض أيضاً عن حكمة التعليم، وأن تعليقه بنفس الألفاظ لا كبير غرض فيه بل الغرض المهم تعليمه لذوات المسميات وإطلاعه على حقائقها وما أودع الله تعالى فيها من خواص وأسرار وعلى تسميتها أيضاً فإن طريق التعليم يميز كل حقيقة باسمها فقد ثبت بهاتين النكتتين أن المراد بالأسماء المسميات. وأما استدلاله بقوله (أنبئوني بأسماء هؤلاء) فغايتة إضافة الأسماء إلى الذوات، فلهم أن يقولوا لو كانت الأسماء هي الذوات =

لا بد له من مسمى، وعوض منه اللام كقوله: ﴿وَأَسْتَعَلَّ الرَّأْسُ﴾ [مریم: ٤]، فإن قلت: هلا/٣٩ زعمت أنه حذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه، وأن الأصل: وعلم آدم مسميات الأسماء؟ قلت: لأن التعليم وجب تعليقه بالأسماء لا بالمسميات، لقوله: ﴿أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ﴾، ﴿أَنْبِئُهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ فَلَمَّا أَنْبَأَهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ﴾ فكما علق الإنباء بالأسماء لا بالمسميات ولم يقل: أنبئوني بهؤلاء، وأنبئهم بهم، وجب تعليق التعليم بها، فإن قلت: فما معنى تعليمه أسماء المسميات؟ قلت: أراه الأجناس التي خلقها، وعلمه أن هذا اسمه فرس، وهذا اسمه بعير، وهذا اسمه كذا، وهذا اسمه كذا، وعلمه أحوالها وما يتعلق بها من المنافع الدينية والدنيوية، ﴿ثُمَّ عَرَضَهُمْ﴾: أي عرض المسميات؛ وإنما ذكر لأن في المسميات العقلاء فغلبهم، وإنما استنبأهم وقد علم عجزهم عن الإنباء على سبيل التبكيت، ﴿إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ يعني في زعمكم أنني أستخلف في الأرض مفسدين سفاكين للدماء إرادة للرد عليهم، وأن فيمن يستخلفه من الفوائد العلمية التي هي أصول الفوائد كلها، ما يستأهلون لأجله أن يستخلفوا، فأراهم بذلك وبين لهم بعض ما أجمل من ذكر المصالح في استخلافهم في قوله: ﴿إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾، وقوله: ﴿أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾؛ استحضار لقوله لهم: ﴿إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾، إلا أنه جاء به على وجه أبسط من ذلك وأشرح، وقرئ: «وعلم آدم» على البناء للمفعول، وقرأ عبد الله: «عرضهن»، وقرأ أبي: «عرضها»، والمعنى عرض مسمياتهن أو مسمياتها؛ لأن العرض لا يصح في الأسماء، وقرئ: «أنبيهم»، بقلب الهمزة ياء، «وأنبهم»، بحذفها والهاء مكسورة فيهما.

﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَى وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ ﴿٢٠﴾﴾
 وَقُلْنَا يَتَّخِذُ أَسْكَنَ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا
 مِنَ الظَّالِمِينَ ﴿٢١﴾ فَآزَلَهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ وَقُلْنَا اهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ
 عَدُوٌّ وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسَلَقٌ مُتَنَعٌ إِلَى حِينٍ ﴿٢٢﴾﴾

= لزمت إضافة الشيء إلى نفسه، وهذا ما لا مطمع فيه فإن هذه الإضافة مثلها في قولك: نفس زيد
 وحقيقته، فالمراد إذا نبئوني بحقائق هؤلاء، ولا نكير في هذه الإضافة؛ فإن الأسماء بمعنى
 المسميات. والحقائق أعم من هؤلاء المشار إليهم والمضاف إليهم فصحت الإضافة لما بين الأعم
 والأخص من التباين، وهذا هو المصحح للإضافة في مثل نفس زيد وأشياؤه. فهذه نبذة من مسألة
 الاسم والمسمى تختص بهذه الآية. وفيها إن شاء الله كفاية على أنها وإن عدها المتكلمون من فن
 الكلام، فالغالب عليها أنها مسألة لفظية لا يرجع اختلاف الأشعرية والمعتزلة فيها إلى كثير من حيث
 الحقيقة.

السجود لله تعالى على سبيل العبادة، ولغيره على وجه التكرمة كما سجدت الملائكة لآدم، وأبو يوسف^(١) وإخوته له؟ ويجوز أن تختلف الأحوال والأوقات فيه، وقرأ أبو جعفر: «للملائكة اسجدوا» بضم التاء للإتباع، ولا يجوز استهلاك الحركة الإعرابية بحركة الإبتاع إلا في لغة ضعيفة، كقولهم: «الحمد لله»^(٢)، «إِلَّا إِبْلِيسَ»، استثناء متصل، لأنه كان جثياً واحداً بين أظهر الألف من الملائكة مغموراً بهم، فغلبوا عليه في قوله: «فَسَجَدُوا»، ثم استثنى منهم استثناء واحد منهم، ويجوز أن يجعل منقطعاً «إِنْ» امتنع مما أمر به «وَأَسْتَكْبَرُوا» عنه، «وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ». من جنس كفر الجن وشياطينهم، فلذلك أبى واستكبر؛ كقوله: «كَانَ مِنَ الْإِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ» [الكهف: ٥٠]، السكنى من السكون لأنها نوع من اللبث والاستقرار، و«أَنْتَ» تأكيد للمستكن في «أَسْكَنْ»؛ ليصح العطف عليه، و«رَعْدًا» وصف للمصدر، أي أكلا رغداً واسعاً رافهاً، و«حَيْثُ»: للمكان المبهم، أي: أي مكان من الجنة «شَيْئًا»: أطلق لهما الأكل من الجنة على وجه التوسعة البالغة المزيجة لليلة، حين لم يحظر عليهما بعض الأكل ولا بعض المواضع الجامعة للمأكولات من الجنة، حتى لا يبقى لهما عذر في التناول من شجرة واحدة بين أشجارها الفاتنة للحصر، وكانت الشجرة فيما قيل: (الحنطة)، أو (الكرمة)، أو (التينة)، وقرئ: «ولا يقربا» بكسر التاء، و«هذي» و«الشجرة»، ٣٩/ب بكسر الشين، و«الشجرة» بكسر الشين والياء، وعن أبي عمرو أنه كرهها، وقال يقرأ بها براءة مكة وسودانها، «مِنْ الظَّالِمِينَ»: من الذين ظلموا أنفسهم بمعصية الله، «فَتَكُونَا» جزم عطف على «نَقَرْنَا»، أو نصب جواب للنهي، الضمير في «عَنَّا» للشجرة، أي فحملهما الشيطان على الزلة بسببها، وتحقيقه: فأصدر الشيطان زلتهما عنها، و (عن): هذه، مثلها في قوله تعالى: «وَمَا قَعَلْنَاهُ عَنْ أَمْرِئٍ» [الكهف: ٨٢]، وقوله: [من السريع]

- (١) قوله «لآدم وأبو يوسف» لعله وأبو يوسف. (ع)
 (٢) قال السمعاني الحلبي: قلت: وهذا أكثر شذوذاً، وأضعف من ذاك مع ما في ذاك من الضعف المتقدم؛ لأن هناك فاصلاً وإن كان ساكناً، وقال أبو البقاء: «وهي قراءة ضعيفة جداً، وأحسن ما تُحْمَلُ عليه أن يكون الراوي لم يَضِطَّ عن القارئ، وذلك أن القارئ أشار إلى الضم تنبيهاً على أن الهمزة المحذوفة مضمومة في الابتداء، فلم يُذَكِّرْ الراوي هذه الإشارة. وقيل: إنه نوى الوقف على التاء ساكنة ثم حركها بالضم إبتاعاً لحركة الجيم، وهذا من إجراء الوصل مجزئ الوقف؛ ومثله: ما روي عن امرأة رأت رجلاً مع نساء فقالت: «أفي سؤة أثنه» نوب الوقف على «سؤة» فسكنت التاء ثم ألقت عليها حركة همزة «أثن» قلت: فعلى هذا تكون هذه الحركة حركة التقاء ساكنين، وحينئذ يكون كقوله: «قالت أخرج» وبابه، وإنما أكثر الناس توجيه هذه القراءة لجلالة قارئها أبي جعفر يزيد بن القعقاع شيخ نافع شيخ أهل المدينة، وترجمتهما مشهورة. انتهى. الدر.

يَسْهَوْنَ عَنْ أَكْلِ^(١) وَعَنْ شُرْبِ^(٢)

وقيل: فأزلهما عن الجنة^(٣) بمعنى أذهبهما عنها وأبعدهما، كما تقول: زلّ عن مرتبته، وزل عنى ذاك: إذا ذهب عنك، وزل من الشهر كذا، وقرئ: «فأزلهما»، ﴿وَمِمَّا كَانَا فِيهِ﴾ من النعيم والكرامة. أو من الجنة إن كان الضمير للشجرة؛ في (عنها)، وقرأ عبد الله: «فوسوس لهما الشيطان عنها»، وهذا دليل على أن الضمير للشجرة، لأن المعنى صدرت وسوسته عنها، فإن قلت: كيف توصل إلى إزالتهما ووسوسته لهما بعدما قيل له: ﴿فَأَخْرِجْ مِنْهَا فَإِنَّكَ رَاجِعٌ﴾ [ص: ٧٧]. قلت: يجوز أن يمنع دخولها على جهة التقريب والتكرمة كدخول الملائكة، ولا يمنع أن يدخل على جهة الوسوسة ابتلاء لآدم وحواء، وقيل: كان يدنو من السماء فيكلمهما، وقيل: قام عند الباب فنادى، ورؤي أنه أراد الدخول فمنعته الخزنة، فدخل في فم الحية حتى دخلت به وهم لا يشعرون، قيل: ﴿أَفِطَلُوا﴾: خطاب لآدم وحواء وإبليس، وقيل: والحية، والضحيق أنه لآدم وحواء والمراد هما وذريتهما؛ لأنهما لما كانا أصل الإنس ومتشعبيهما جعلتا كأنهما الإنس كلهم، والدليل عليه قوله: ﴿قَالَ أَفِطَلَا مِنْهَا جَمِيعًا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ﴾ [طه: ١٢٣] ويدل على ذلك قوله: ﴿فَمَنْ تَبِعَ هُدَايَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾، ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ (٣٦)، وما هو إلا حكم يعم الناس كلهم، ومعنى بعضكم لبعض ﴿عَدُوٌّ﴾: ما عليه الناس من التعادي والتباغي وتضليل بعضهم لبعض، والهبوط: النزول إلى الأرض، ﴿سُسُفَّرُ﴾ موضع استقرار: أو استقرار ﴿وَسُتَعَّ﴾ وتمنع بالعيش، ﴿إِلَّا حِينٌ﴾: يريد إلى يوم القيامة، وقيل: إلى الموت.

﴿فَلَقَّ قَوْلَ رَبِّهِ كَلِمَتَيْنِ فَنَابَ عَلَيْهِ إِنَّهُ هُوَ الْوَاكِبُ الرَّجِيمُ﴾ (٣٧) قُلْنَا أَفِطَلُوا مِنْهَا جَمِيعًا فَمِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى فَمَنْ تَبِعَ هُدَايَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ (٣٨) وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ (٣٩)

- (١) قوله «وقوله ينهون عن أكل» في الصحاح: جزور نهية - على فعلة -: أي ضخمة سمينة.
 (٢) يمشون رسماً فوق قننه ينهون عن أكل وعن شرب يصف مضياً فأشبع أضيافه، فهم يمشون ويرسمون رسماً فوق أعلى الجبل. وقنة الجبل وقلته: أعلاه، حال كونهم سناهم في السمن تاهياً ناشئاً عن أكل كثير وشرب كثير. ينظر لسان العرب: (نوه)، (نهي).
 (٣) قال محمود رحمه الله: «وقيل فأزلهما عن الجنة بمعنى أذهبهما عنها وأبعدهما، كما تقول زل... إلخ». قال أحمد رحمه الله: ويشهد له قوله تعالى ﴿كَمَا أَخْرَجَ أَبَوَيْكَ مِنَ الْجَنَّةِ﴾.

معنى تلقي الكلمات؛ استقبالها بالأخذ والقبول والعمل بها حين علمها، وقرئ بنصب (آدم) ورفع (الكلمات)، على أنها استقبلته بأن بلغته واتصلت به، فإن قلت: ما هن؟ قلت: قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا...﴾ الآية [الأعراف: ٢٣]، وعن ابن مسعود - رضي الله عنه -: «إن أحب الكلام إلى الله ما قاله أبونا آدم حين اقترف الخطيئة: سبحانك اللهم وبحمدك، وتبارك اسمك، وتعالى جدك، لا إله إلا أنت، ظلمت نفسي فاغفر لي؛ إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت»، (٤٢) وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «يا رب ألم تخلقني بيدك؟ قال: بلى. قال: يا رب ألم تنفخ في الروح من روحك؟ قال: بلى. قال: يا رب ألم تسبق رحمتك غضبك؟ قال: بلى. قال: ألم تسكني جنتك؟ قال: بلى. قال: يا رب إن تبت وأصلحت أراجعي أنت إلى الجنة؟ قال: نعم»، (٤٣) واكتفى بذكر توبة آدم دون توبة حواء، لأنها كانت تبعاً له، كما طوى ذكر/ ٤٠ النساء في أكثر القرآن والسنة لذلك، وقد ذكرها في قوله: ﴿فَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا﴾ [الأعراف: ٢٣]، ﴿فَنَابَّ عَلَيْنَا﴾: فرجع عليه بالرحمة والقبول، فإن قلت: لم كرر: ﴿وَقُلْنَا أَهْلَطُوا﴾؟ قلت: للتأكيد ولما نيط به من زيادة قوله: ﴿فَإِنَّمَا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى﴾، فإن قلت: ما جواب الشرط الأول؟ قلت: الشرط الثاني مع جوابه؛ كقولك: إن جئتني فإن قدرت أحسنت إليك، والمعنى: فإذا يأتينكم مني هدى برسول أبعثه إليكم وكتاب أنزله عليكم؛ بدليل قوله: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا﴾ في مقابلة قوله: ﴿فَمَنْ نَجَّ هُدًى﴾ [طه: ١٢٣]، فإن قلت:

٤٢ - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢١٠/١) رقم (٢٤٠٣)، قال: حدثنا أبو بكر قال: نا ابن فضيل وأبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن الحارث بن سويد قال: قال ابن مسعود فذكره. قال الحافظ ابن حجر في تخريج الكشاف: موقوف، أخرجه ابن أبي شيبة في أوائل الصلاة من رواية إبراهيم التيمي عن الحارث بن سويد قال: قال ابن مسعود: فذكره ولم يقل: «ما قال أبونا آدم حين اقترف الخطيئة». انتهى.

٤٣ - أخرجه الحاكم في المستدرک (٥٤٥/٣)، وقال: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي وابن جرير في التفسير (٥٤٢/١) رقم (٧٧٥). وابن أبي حاتم في التفسير (١٣٥/١) رقم (٤١١)، وذكره السيوطي في الدر (١١٦/١)، وعزاه للفريابي وعبد بن حميد، وابن أبي الدنيا في التوبة وابن المنذر.

قال الحافظ ابن حجر في «تخريج الكشاف»: موقوف، أخرجه الحاكم في ترجمة آدم، من فضائل الأنبياء، من رواية المنهال بن عمرو عن سعيد بن جبيرة عنه... انتهى.

(١) قال محمود رحمه الله: «فإن قلت لم جيء بكلمة الشك وإتيان الهدى كائن... إلخ؟». قال أحمد رحمه الله: هاتان زلتان زلتهما فلزهما في قرن: الأولى: إيراد السؤال بناء على أن الهدى على الله تعالى واجب. والثانية: بناء الجواب على أن الوجوب الشرعي يثبت بالعقل قبل ورود الشرع. والحق أن الله تعالى لا يجب عليه شيء - تعالى عن الإيجاب رب الأرباب - وإنما يدخل تحت =

فلم جيء بكلمة الشك^(١)، وإتيان الهدى كائن لا محالة لوجوبه؟ قلت: للإيمان بأن الإيمان بالله والتوحيد لا يشترط فيه بعثة الرسل، وإنزال الكتب، وأنه إن لم يبعث رسولاً ولم ينزل كتاباً، كان الإيمان به وتوحيده واجباً؛ لما ركب فيهم^(٢) من العقول، ونصب لهم من الأدلة وممكنهم من النظر والاستدلال، فإن قلت: الخطيئة التي أهبط بها آدم^(٣) إن كانت كبيرة فالكبيرة لا تجوز على الأنبياء؟، وإن كانت صغيرة، فلم جرى عليه ما جرى بسببها من نزع اللباس والإخراج من الجنة والإهباط من السماء، كما فعل إبليس ونسبته إلى الغي والعصيان، ونسيان العهد وعدم العزيمة والحاجة إلى التوبة؟ قلت: ما كانت إلا صغيرة مغمورة بأعمال قلبه من الإخلاص والأفكار الصالحة التي هي أجل الأعمال وأعظم الطاعات، وإنما جرى عليه ما جرى، تعظيماً للخطيئة وتفضيلاً لشأنها وتهويلاً، ليكون ذلك لطفاً له ولذريته في اجتناب الخطايا واتقاء المآثم، والتنبيه على أنه أخرج من الجنة بخطيئة واحدة، فكيف يدخلها ذو خطايا جمّة، وقرئ: «فمن تبع هُدي» على لغة هذيل، «فلا خوف» بالفتح.

﴿يَبْنَىٰ بِإِسْرَءِيلَ أَذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَوْفُوا بِعَهْدِي أَوْفٍ بِعَهْدِكُمْ وَإِنِّي فَارَهِبُونَ ۝٤٠
وَمَا آمَنُوا بِمَا أَنْزَلْتُ مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُمْ وَلَا تَكُونُوا أَوَّلَ كَاذِبِينَ وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا
وَإِنِّي فَاتَّقُونَ ۝٤١﴾

﴿إِسْرَءِيلَ﴾: هو يعقوب - عليه السلام - لقب له، ومعناه في لسانهم: صفوة الله،

= ريقة التكاليف المربوب لا الرب. وأما وجوب النظر في أدلة التوحيد، قائماً بثبت بالسمع لا بالعقل، وإن كان حصول المعرفة بالله وتوحيده غير موقوف على ورود السمع، بل محض العقل كافٍ فيه باتفاق.

- (١) قوله «واجباً لما ركب فيهم» هذا عند المعتزلة. وأما عند أهل السنة فلا حكم قبل الشرع. (ع)
(٢) قال محمود رحمه الله: «فإن قلت الخطيئة التي أهبط بها آدم من الجنة... إلخ». قال أحمد رحمه الله تعالى: مقتضاه تأويل الآي المشعر ظاهرها بوقوع الصغائر من الأنبياء تنزيهاً لهم عنها. على أن تجوز الصغائر عليهم قد قال به طوائف من أهل السنة. وفي طي وقوعها اللطاف وزيادة في الالتجاء إلى الله تعالى والتواضع له والاشفاق على الخطائين والدعاء لهم بالتوبة والمغفرة، كما نقل عن داود أنه كان بعد ابتلاء الله له يدعو للخطائين كثيراً. وعلى الجملة فالقدرى يجوز الصغائر على الأنبياء ويقول: إن اجتناب الكبائر يوجب تكفير الصغائر في حق الناس فلا جرم التزم الزمخشري ورود السؤال؛ لأن آدم عليه السلام معصوم من الكبائر باتفاق فيلزم على قاعدة القدريّة أن تكون صغيرة واجبة التكفير والمحو، غير مؤاخذ عليها ولا مستوجب بسببها عقوبة ولا شيئاً مما وقع، وهذا لا جواب للزمخشري عنه إلا الإنصاف والرجوع عن المعتقدات الباطلة والمذاهب الماحلة ولقد شُئ السؤال بقوله إن الذي جرى على آدم عليه السلام كالذي جرى على إبليس عليه اللعنة. ومعاذ الله أن يكون الحالان سواء والعاقبتان كما تعلم: أن آدم عليه السلام خالد في النعيم المقيم؛ وأن إبليس خالد في العذاب الأليم.

وقيل: عبد الله، وهو بزنة إبراهيم وإسماعيل، غير منصرف مثلهما لوجود العلمية والعجمة، وقرئ «إسرائيل» و «إسرائيل»، وذكرهم النعمة: أَلَا يُخْلُوا بِشْكُرِهَا، ويعتدوا بها، ويستعظموها، ويطيعوا مانحها، وأراد بها ما أنعم به على آبائهم مما عَدَدَ عليهم: من الإنجاء من فرعون وعذابه، ومن الغرق، ومن العفو عن اتخاذ العجل، والتوبة عليهم، وغير ذلك، وما أنعم به عليهم من إدراك زمن محمد ﷺ المبشر به في التوراة والإنجيل، والعهد يضاف إلى المعاهد والمعاهد جميعاً، يقال: أوفيت بعهدي، أي بما عاهدت عليه كقوله: ﴿وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنْ اللَّهِ﴾ [التوبة: ١١١]، وأوفيت بعهدك: أي بما عاهدتك عليه، ومعنى: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِي﴾، وأوفوا بما عاهدتموني عليه من الإيمان بي والطاعة لي؛ كقوله: ﴿وَمَنْ أَوْفَى بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهِ اللَّهُ﴾ [الفتح: ١٠]، ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ عَاهَدَ اللَّهَ﴾ [التوبة: ٧٥]، ﴿رَبَّانِي سَدِّقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾ [الأحزاب: ٢٣]، ﴿أَوْفِ بِعَهْدِكُمْ﴾ بما عاهدتكم عليه من حسن الثواب على حسناتكم ﴿وَلَا تَنفَكُوا عَنْهُ﴾: فلا تنقضوا عهدي، وهو من قولك: زيداً رهيته، وهو/ ٤٠ ب أوكد في إفادة الاختصاص من: ﴿إِنَّا كُنَّا نَعْبُدُكَ﴾، وقرئ: «أَوْفَى» بالتشديد: أي أبالغ في الوفاء بعهدكم، كقوله: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ خَيْرٌ مِنْهَا﴾ [النمل: ٨٩]، ويجوز أن يريد بقوله: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِي﴾ ما عاهدوا عليه ووعده من الإيمان بنبي الرحمة والكتاب المعجز، ويدل عليه قوله: ﴿وَمَا آمَنُوا بِمَا أَنزَلْتُ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ وَلَا تَكُونُوا أُولَٰ كَافِرٍ﴾ أول من كفر به، أو أول فريق أو فوج كافر به، أو: ولا يكن كل واحد منكم أول كافر به، كقولك: كسانا حلة، أي كل واحد منا، وهذا تعريض بأنه كان يجب أن يكونوا أول من يؤمن به لمعرفةهم به وبصفته، ولأنهم كانوا المبشرين بزمان من أوحى إليه والمستفتحين على الذين كفروا به، وكانوا يعدون اتباعه أول الناس كلهم، فلما بعث كان أمرهم على العكس كقوله: ﴿لَنْ يَكُنِيَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ مُنْفَكِينَ حَتَّىٰ تَأْتِيَهُمُ الْيَقِينَةُ﴾ [١] إلى قوله: ﴿وَمَا نَفَرَقَ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْيَقِينَةُ﴾ [البينة: ١ - ٤]، ﴿فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ﴾ [البقرة: ٨٩]، ويجوز أن يراد: ولا تكونوا مثل أول كافر به، يعني من أشرك به من أهل مكة، أي: ولا تكونوا وأنتم تعرفونه مذكوراً في التوراة موصوفاً، مثل من لم يعرفه وهو مشرك لا كتاب له، وقيل: الضمير في «به» لما معكم؛ لأنهم إذا كفروا بما يصدقهم فقد كفروا به، والاشتراء استعارة للاستبدال؛ كقوله تعالى: ﴿أَشْتَرُوا الْقِسْلَةَ بِالْهَدْيِ﴾ [البقرة: ١٦]، وقوله: [من الرجز]

كَمَا أَشْتَرَى الْمُسْلِمَ إِذْ تَنْصُرَا^(١)

وقوله [من الطويل]:

(١) مر شرح هذا الشاهد عند تفسير آية ١٦ فراجع إن شئت. اهـ مصححة.

..... فَإِنِّي شَرَيْتُ الْحِلْمَ بِغَدَاكَ بِالْجَهْلِ^(١)

يعني: ولا تستبدلوا بآياتي ثمناً وإلا فالثمن هو المشتري به، والثمن القليل الرياسة التي كانت لهم في قومهم، خافوا عليها الفوات لو أصبحوا أتباعاً لرسول الله ﷺ فاستبدلوها - وهي بدل قليل ومتاع يسير - بآيات الله وبالحق الذي كل كثير إليه قليل، وكل كبير إليه حقير، فما بال القليل الحقير، وقيل: كانت عامتهم يعطون أخبارهم من زروعهم وثمارهم، ويهدون إليهم الهدايا، ويرشونهم الرشا على تحريفهم الكلم، وتسهيلهم لهم ما صعب عليهم من الشرائع، وكان ملوكهم يدرّون عليهم الأموال؛ ليكتموا أو يحزفوا.

﴿وَلَا تَلْسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُبُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ (٤١) وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ
وَأَزْكُوا مَعَ الزَّكَاةِ (٤٢) ﴿

الباء التي في ﴿بِالْبَاطِلِ﴾ إن كانت صلة مثلها في قولك: لبست الشيء بالشيء خلطته به، كأن المعنى: ولا تكتبوا في التوراة ما ليس منها فيختلط الحق بالمنزل بالباطل الذي كتبت، حتى لا يميز بين حقها وباطلكم، وإن كانت باء الاستعانة كالتي في قولك: كتبت بالقلم، كان المعنى: ولا تجعلوا الحق ملتبساً مشتبهاً بباطلكم الذي تكتبونه، ﴿وَتَكْتُبُوا﴾: جزم داخل تحت حكم النهي، بمعنى: ولا تكتموا، أو منصوب بإضمار أن، والواو بمعنى الجمع، أي: ولا تجمعوا لبس الحق بالباطل وكتمان الحق، كقولك: لا تأكل السمك

(١) ألا زعمت أسماء الأحبها فقلت: بلى لولا ينازعني شغلي
جزيتك ضعف الود لولا اشتكيت وما إن جزاك الضعف من أحد قلبي
فإن تزعميني كنت أجهل فيكم فإنني شريت الحلم بعدك بالجهل

لأبي ذؤيب الهذلي. وزعمت: أي ظننت أنه الحال والشأن لا أحبها، فقلت لها: بلى أحبك لولا ينازعني: أي لولا أن ينازعني شغلي ويصرفني عن مودتك. أو لو لم ينازعني شغلي لوددتك: جزيتك ضعف الود: أي وددتك قدر المعتاد مرتين، أو قدر ودك مرتين. لولا اشتكيت: أي لولا أن ملكته وسئمته، أو لو لم تشتكبه لضاعفته وأكثرته، فلولا هنا يحتمل أنها كلمة واحدة فيقدر بعدها «أن» المصدرية، ويحتمل أنها كلمتان بمعنى لو لم، لكنه استعمال نادر. ويجوز في «لولا» الثانية أنها حرف تحضيض وتوبيخ كهلا، يعني كان الأحق بالشكوى كثرة المودة الموجبة للثمة، لا كثرة الهجر. و«ما» نافية، و«إن» و«من» زائدتان. وأجهل: فعل مضارع مرفوع. وقيل: أفعل تفضيل منصوب. فيكم: أي بسببكم، أو فيما بين قبيلتكم. وغير بضمير جمع المذكر للتعظيم. فإنني شريت: جواب الشرط، واشترى الشيء: أخذه بالثمن، وشراه: باعه به، فالمراد هنا: استبدلت العقل بعد فراقك بالجهل، فهو مجاز مرسل علاقته بالإطلاق. والمعنى: أنه اعتذر عن عدم ودها بشغله وشكواها وعقله.

ينظر ديوانه (٣٦/١)، الهمع: (١٤٨/١)، ابن عقيل: (٤٢٣/١)، الدرر المصون: ٢٠٧/١.

وتشرب اللبن، فإن قلت: لبسهم وكتمانهم ليسا بفعلين متميزين حتى ينهوا عن الجمع بينهما، لأنهم إذا لبسوا الحق بالباطل فقد كتموا الحق^(١)؟ قلت: بل هما متميزان؛ لأن لبس الحق بالباطل ما ذكرنا من كتابتهم في التوراة ما ليس/ ٤١ أ منها، وكتمانهم الحق أن يقولوا: لا نجد في التوراة صفة محمد ﷺ، أو حكم كذا، أو يحسوا ذلك، أو يكتبوه على خلاف ما هو عليه، وفي مصحف عبد الله: «وتكتمون»، بمعنى كاتمين، ﴿وَأَنْتُمْ تَقْلُوتُ﴾: في حال علمكم أنكم لابسون كاتمون، وهو أقبح لهم، لأن الجهل بالقيح ربما عذر راكمه ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ يعني: صلاة المسلمين وزكاتهم ﴿وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾ منهم؛ لأن اليهود لا ركوع في صلاتهم، وقيل: (الركوع): الخضوع والانقياد لما يلزمهم في دين الله، ويجوز أن يراد بالركوع: الصلاة، كما يُعْبَرُ عنها بالسجود، وأن يكون أمراً بأن يصلي مع المصلين، يعني في الجماعة، كأنه قيل: وأقيموا الصلاة وصلوها مع المصلين، لا منفردين.

﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ نَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ (١١) وَأَسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ (١٥) الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلَاقُوا رَبِّهِمْ وَأَنَّهُمْ إِلَيْهِ رَاجِعُونَ (٤٦)

﴿أَتَأْمُرُونَ﴾: الهمزة للتقرير مع التوبيخ والتعجيب من حالهم^(٢)، والبر: سعة الخير والمعروف، ومنه البر لسعته، ويتناول كل خير، ومنه قولهم: صدقت وبررت، وكان الأحبار يأمرون من نصحوه في السر من أقاربهم وغيرهم باتباع محمد ﷺ ولا يتبعونه، وقيل: كانوا يأمرون بالصدقة ولا يتصدقون، وإذا أتوا بصدقات ليفرقوها خانوا فيها، وعن محمد بن واسع: بلغني أن ناساً من أهل الجنة أطلعوا على ناس من أهل النار فقالوا لهم: قد كنتم تأمروننا بأشياء عملناها فدخلنا الجنة، قالوا: كنا نأمركم بها ونخالف إلى غيرها، ﴿وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ﴾ وتكونها من البر كالمنسيات، ﴿وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ﴾: تبكيت مثل قوله: ﴿وَأَنْتُمْ تَقْلُوتُ﴾: يعني تتلون التوراة وفيها نعت محمد ﷺ، أو فيها الوعيد على الخيانة وترك البر ومخالفة القول بالعمل، ﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾: توبيخ عظيم بمعنى: أفلا تفطنون، لقبح

(١) قال محمود رحمه الله: «إن قلت لبسهم وكتمانهم ليسا بفعلين متميزين... إلخ». قال أحمد رحمه الله: السؤال غير موجه، لأنه ادعى فيه عدم التمييز بين الفعلين. وغاية ما قدره تلازمهما. والمتلازمان متغايران متميزان، إلا أن يعني بعدم التمييز عدم الانفكاك، فلا نسلم له تعذر جمعهما في النهي إذاً بل النهي عن أحدهما على هذا التقدير مستلزم للنهي عن الآخر، وإن لم يصرح به.

(٢) قوله - تعالى - «أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ» فيه: الهمزة للتقرير والتوبيخ والتعجيب من حالهم.

ما أقدمتم عليه حتى يصدكم استقباحه عن ارتكابه، وكأنكم في ذلك مسلوبو العقول، لأنَّ العقول تأباه وتدفعه، ونحوه: ﴿أَفْ لَكُمْ وَلِمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ [الأنبياء: ٦٧]. ﴿وَأَسْتَعِينُوا﴾ على حوائجكم إلى الله ﴿بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ﴾ أي بالجمع بينهما، وأنَّ تصلوا صابرين على تكاليف الصلاة، محتملين لمشاقها، وما يجب فيها - من إخلاص القلب، وحفظ النيات، ودفع الوسوس، ومراعاة الآداب، والاحتراس من المكاره مع الخشية والخشوع، واستحضار العلم بأنَّه انتصاب بين يدي جبار السموات، ليسأل فكَّ الرقاب عن سخطه وعذابه، ومنه قوله تعالى: ﴿وَأْمُرْ أَقْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا﴾ [طه: ١٣٢] أو: واستعينوا على البلايا والثواب بالصبر عليها والالتجاء إلى الصلوة عند وقوعها، وكان رسول الله ﷺ «إذا حزبه أمر فزع إلى الصلوة» (٤٤) وعن ابن عباس أنَّه نُعي إليه أخوه «قُثم» وهو في سفر، فاسترجع وتنحى عن الطريق فصلى ركعتين أطال فيهما الجلوس، ثم قام يمشي إلى راحلته وهو يقول: «واستعينوا بالصبر والصلوة»، (٤٥) وقيل:

٤٤ - أخرجه أبو داود (٤٢٠/١) كتاب الصلاة، باب وقت قيام النبي - ﷺ - من الليل حديث (١٣١٩)، وأحمد (٣٨٨/٥).

والبغوي في شرح السنة (٥٢٦/٢) رقم (١٠١١)، وابن جرير في التفسير (١٢/٢) رقم (٨٥٠)، وأخرجه البيهقي في دلائل النبوة (٤٥٣/٣) باب إرسال حذيفة بن اليمان إلى عسكر المشركين. قال الحافظ ابن حجر في «تخريج الكشاف»:

أخرجه الطبري في تفسيره من حديث حذيفة بهذا اللفظ، فأخرجه أبو داود وأحمد من رواية عبد العزيز أخي حذيفة عن حذيفة بلفظ: «كان إذا حزبه أمر صلى». وأخرجه البيهقي في الدلائل في قصة الخندق مطولاً. انتهى.

٤٥ - أخرجه ابن جرير في التفسير (١٤/٢) رقم (٨٥٢)، وسعيد بن منصور في سننه (٦٣٢/٢) كتاب =

= أقول: الهمزة أوسع أدوات الاستفهام استعمالاً ولهذا جاء للتصور والتصديق بخلاف هل فإنها للتصديق فقط، وبقيّة أدوات الاستفهام فإنها للتصور فقط.

فالهمزة للتصديق وهو انقياد الذهن وإذعانه لوقوع النسبة بين المسند والمُسند إليه أو عدم وقوعها، وهذا ما يفهم من قولك أقام زيد؟، وأزيد قام، فالمسؤول عنه نسبة القيام إليه في الواقع أحاصلة أم لم تحصل؟

وتأتي للتصور - أيضاً - وهو: إدراك غير النسبة المذكورة آنفاً كقولك: أتمر في الطبق أم عنب؟ فالمطلوب تعيين المسند إليه، وقد يطلب تعيين المسند كما في قولك:

أزيد في المنزل أم في العمل؟، وللهمزة معانٍ أخرى تدرك من خلال المقام ومن رام هذا الكلام فعليه بالمصنفات البلاغية وانتقال الأداة لهذه المعاني بطريق «ينظر الإيضاح للقرطبي ٥٨/٣، ٥٩، والمطول ٢٣٩ التلازم بين معناها الأصلي: الاستفهام والبلاغة القرآنية لأبي موسى ٢٥٩ وما بعدها، ومن البلاغة والمعنى المنقولة إليه، وذلك في جميع العربية في نور القرآن والسنة النبوية لفتح حجازي وزميله الأدوات على غرارها. ٩٨، وعقود الجمان للسيوطي ١٧٤/١.

الصَّيْرُ الصُّوم، لآته حبس عن المفطرات، ومنه قيل لشهر رمضان: شهر الصَّيْر/ ٤١ ب ويجوز أن يراد بالصلاة الدعاء، وأن يستعان على البلايا بالصَّيْر، والالتجاء إلى الدعاء، والإبتغال إلى الله تعالى في دفعه. ﴿وَلَا تَهْأَلْ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فِي دَفْعِهِ﴾ الضمير للصلاة أو للإستعانة، ويجوز أن يكون لجميع الأمور التي أمر بها بنو إسرائيل، ونهوا عنها من قوله: ﴿أَذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ...﴾ [البقرة: ١٢٢] إلى ﴿وَأَسْتَعِينُوا﴾، ﴿لَكِبْرَةٌ﴾ لشاقة ثقيلة من قولك: كبر عليّ هذا الأمر، ﴿كبر على المشركين ما تدعوهم إليه﴾ [الشورى: ١٣]. فإن قلت: ما لها لم تثقل على الخاشعين والخشوع في نفسه ممّا يثقل؟ قلت: لأنهم يتوقعون ما أذخر للصَّابرين على متاعها فتعون عليهم، ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَكْتُمُونَ أَنَّهُمْ مُلْكُوا رَبِّهِمْ﴾ [البقرة: ٤٦] أي يتوقعون لقاء ثوابه ونيل ما عنده، ويطمعون فيه، وفي مصحف عبد الله: «يعلمون»، ومعناه: يعلمون أن لا بد من لقاء الجزاء فيعملون على حسب ذلك، ولذلك فسر: (يظنون): يتيقنون، وأمّا من لم يوقن بالجزاء ولم يرج الثواب، كانت عليه مشقة خالصة فنقلت عليه كالمنافقين والمرائين بأعمالهم، ومثاله من وعد على بعض الأعمال والصنائع أجرة زائدة على مقدار عمله، فتراه يزاوله برغبة ونشاط وانشراح صدر ومضاحكة لحاضريه، كأنه يستلذّ مزاولته بخلاف حال عامل يتسخّره بعض الظلمة، ومن ثمّ قال رسول الله ﷺ: «وَجُعِلَتْ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ» (٤٦). وكان يقول: «يَا بَلَّالُ، رَوْحَنَا» (٤٧)، والخشوع:

= التفسير، ورواه من طريقه البيهقي في الشعب (١١٤/٧) رقم (٩٦٨٢)، وذكره السيوطي في الدرر (١٣١/١) وعزاه لابن المنذر.

قال الحافظ في تخريج الكشاف: موقوف، أخرجه سعيد بن منصور. والطبري من طريق عيينة بن عبد الرحمن عن أبيه: أن ابن عباس... فذكره، وأخرجه البيهقي في الشعب من هذا الوجه. ٤٦ - أخرجه النسائي (٦١/٧) كتاب عشرة النساء، باب حبّ النساء: من طريق ثابت عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «حُبِّبَ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا: النِّسَاءُ، وَالطَّيِّبُ، وَجَعَلَ قُرَّةَ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ...». وأخرجه في السنن الكبرى (٢٨٠/٥) كتاب عشرة النساء، باب حبّ النساء رقم (٨٨٨٧)، (٨٨٨٨)، وأحمد (١٢٨/٣)، (١٩٩)، (٢٨٥)، والحاكم (١٦٠/٢)، وأبو يعلى في مسنده (١٩٩/٦) رقم (٣٤٨٢).

وقال الحاكم: «صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي.

قال الحافظ ابن حجر في «تخريج الكشاف»:

أخرجه النسائي والحاكم وأحمد وابن أبي شيبة والبخاري من حديث أنس - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «حُبِّبَ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا: النِّسَاءُ، وَالطَّيِّبُ، وَجَعَلَ قُرَّةَ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ، وَسَيَّأَتِي فِي آلِ عِمْرَانَ. انتهى.

٤٧ - أخرجه أبو داود (٢٩٦/٤) في الأدب، باب في صلاة العنمة (٤٩٨٥) وأحمد (٣٦٤/٥)، والطبراني في الكبير (٢٧٦/٦) برقم (٦٢١٤)، والخطيب في التاريخ (٤٤٤/١٠) من طريق سعد بن كدام بن عمرو بن مرة عن سالم بن أبي الجعد عن رجل.

= [عند أبي داود والطبراني والخطيب. رجل من خزاعة. وعن أحمد: رجل من أسلم].

الإخبات والتطامن، ومنه: الخشعة للرملة المتطامنة، وأما الخضوع: فاللين والانقياد، ومنه: خضعت بقولها إذا ليته.

﴿يَبْنَئِ إِسْرَءِيلَ أَذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَنِّي فَضَّلْتُكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ (١٧) وَأَتَقُوا يَوْمًا لَا يَجْرِي فِيهَا نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يَقْبَلَ مِنْهَا شَفَعَةٌ وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ ﴿١٨﴾

قال: ليتني صليت فاسترحت. فكانهم عابوا عليه ذلك. فقال: سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: «يا بلال أقم الصلاة أرحنا بها».

وأخرجه الخطيب عن حفص بن غياث عن ثابت الشامى عن سالم بن أبي الجعد عن رجل قال سمعت النبي - ﷺ - وحضرت الصلاة - يقول: أرحنا بها يا بلال.

وأخرجه أبو داود (٤٩٨٦)، وأحمد (٣٧١/٥)، والخطيب (٤٤٣/١٠) عن عثمان بن المغيرة عن سالم بن أبي الجعد، عن عبد الله بن محمد بن الحنفية قال: انطلقت أنا وأبي إلى صهر لنا من الأنصار نعوذه فحضرت الصلاة. فقال لبعض أهله: يا جارية اتنوني بوضوء لعلي أصلي فأستريح. قال: فأنكرنا ذلك عليه. فقال سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: قم يا بلال فأرحنا بالصلاة.

وتابعه أبو حمزة الشامى رواه الطبراني (٦٢١٥)، والخطيب (٤٤٤/١٠) عن سالم به. ورواه الخطيب عن أبي خالد عن سفيان الثوري عن عثمان بن المغيرة عن سالم بن أبي الجعد عن ابن الحنفية عن علي مرفوعاً «يا بلال قم فأرحنا بالصلاة».

وقال: لم يرو هذا الحديث كذا عن الثوري مسنداً غير أبي خالد عبد العزيز بن أبان والمحموظ عنه ما أخبرنا البرقاني أخبرنا علي بن عمر الحافظ أخبرنا ابن ميسر حدثنا أحمد بن سنان حدثنا عبد الرحمن عن سفيان عن عثمان عن سالم بن أبي الجعد عن محمد بن الحنفية عن النبي - ﷺ - «أرحنا يا بلال».

وأخرجه الخطيب عن حسين بن علوان عن أبي حمزة الشامى عن سالم بن أبي الجعد عن محمد بن علي بن الحنفية عن بلال أن رسول الله - ﷺ - قال: «أرحنا بها يا بلال» يعني الصلاة. وقال الحافظ العراقي في تخريجه على الإحياء (١٦٥/١). أخرجه الدارقطني في العلل من حديث بلال. ولأبي داود نحوه من حديث رجل من الصحابة لم يسم بإسناد صحيح.

قال الحافظ ابن حجر في «تخريج الكشاف»:

أخرجه أبو داود من رواية سالم بن أبي الجعد. قال: قال رجل من خزاعة سمعت النبي - ﷺ - يقول: «يا بلال أقم الصلاة وأرحنا بها»، ورجاله ثقات: لكن اختلف فيه على سالم اختلافاً كثيراً. ذكره الدارقطني في العلل. ورواه أحمد من رواية سالم المذكور عن رجل من أسلم به. ورواه أحمد أيضاً وأبو داود من وجه آخر عن سالم: «أن محمد بن الحنفية قال: دخلت مع أبي علي صهر لنا من الأنصار. فحضرت الصلاة، فذكر قصة. وفيها. أقم يا بلال. فأرحنا بالصلاة» أخرجه الدارقطني في العلل من رواية سالم، عن ابن الحنفية عن علي - رضي الله عنه - وقال: تفرد أبو خالد القرني عن الثوري هكذا، ومن طريق حمزة الشمالي عن ابن الحنفية عن بلال. وأخرجه إبراهيم الحزبي من رواية سالم عن ابن الحنفية مرسلاً. وقال: معناه: نصلي ونروح إلى منازلنا. وليس من الاستراحة والأثقال والألقال: أرحنا منها. انتهى. وينكر على هذا أن في رواية أحمد: أن الأنصاري قال يا جارية. اتنني بوضوئي؛ لعلي أصلي فأستريح. انتهى.

﴿وَأَنِّي فَضَّلْتُكُمْ﴾: نصب عطف على ﴿يَمَتِّي﴾، أي: اذكروا نعمتي وتفضيلي، ﴿عَلَى الْعَالَمِينَ﴾: على الجَمِّ الغفير من الناس، كقوله تعالى: ﴿بَرَكْنَا فِيهَا لِلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ٧١] يقال: رأيت عالماً من الناس يراد الكثرة ﴿يَوْمًا﴾: يريد يوم القيامة، ﴿لَا تُجْزَى﴾ لا تقضي عنها شيئاً من الحقوق، ومنه الحديث في جذعة ابن نيار: «تُجْزَى عَنْكَ وَلَا تُجْزَى عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ» (٤٨)، و ﴿شَيْئًا﴾: مفعول به، ويجوز أن يكون في موضع مصدر، أي قليلاً من الجزاء، كقوله تعالى: ﴿وَلَا يَطْلُمُونَ شَيْئًا﴾ [مریم: ٦٠] ومن قرأ «لا تجزى» من أجزاء عنه إذا أغنى عنه، فلا يكون في قراءته إلا بمعنى شيئاً من الأجزاء، وقرأ أبو السرار الغنوي: «لا تجزي نسمة عن نسمة شيئاً»، وهذه الجملة منصوبة المحل صفة لـ: «يوماً». فإن قلت: فأين العائد منها إلى الموصوف؟ قلت: هو محذوف تقديره: لا تجزي فيه، ونحوه ما أنشده أبو علي: [من الرجز]

تَرْوِحِي أَجْدَرُ أَنْ تَقِيلِي^(١)

٤٨ - أخرجه البخاري (١٢٣/٣) كتاب العيدين، باب الأكل يوم النحر حديث (٩٥٥)، من طريق الشعمي عن البراء بن عازب - رضي الله عنهما - قال: خطبنا النبي - ﷺ - يوم الأضحى بعد الصلاة فقال: «من صلى صلاتنا ونسكنا فقد أصاب النسك، ومن نسك قبل الصلاة، فإنه قبل الصلاة ولا نسك له»، فقال أبو بردة بن نيار خال البراء: يا رسول الله، فإني نسكت شاتي قبل الصلاة، وعرفت أن اليوم يوم أكل وشرب، وأحببت أن تكون شاتي أول شاة تذبح في بيتي، فذبحت شاتي، وتغديت قبل أن أتى الصلاة قال: «شاة لحم»، قال: يا رسول الله، فإن عندنا عناقاً لنا جذعة هي أحب إلَيَّ من شاتين، أفنجزى عني؟، قال: نعم، ولن تجزي عن أحد بعدك». ورواه مسلم (١٢٤/٧ - نووي) كتاب الأضاحي، باب وقتها، حديث (١٩٦١). وأبو داود (١٠٥/٢ - ١٠٦) كتاب الضحايا، باب ما يجوز في الضحايا من السنن حديث (٢٨٠٠)، (٢٨٠١)، والدارمي (٨٠/٢) كتاب الأضاحي، باب في الذبح قبل الإمام، وابن حبان في صحيحه (٢٣١/١٣) رقم (٥٩١٠، ٥٩١١)، والبيهقي في الكبرى (٢٨٣/٣ - ٢٨٤، ٣١١)، ورواه في (٢٧٦/٩، ٢٧٧).

قال الحافظ ابن حجر في «تخريج الكشاف»: متفق عليه من حديث البراء - رضي الله عنه - قال: «أضحى خال لي يقال له أبو بردة بن نيار» - فذكر الحديث. انتهى.

(١) تروحي يا خيرة الغسيل تروحي أجدر أن تقيلي

غداً بجنبي بارد ظليل

لأبي علي أحية بن الجلاح. يقول لناقته: بكري بالرواح: أو جدي السير فيه. والغسيل: صنوان النخل. شبه ناقته بالمختار منه لعراقتها في الكرم وارتفاعها. وكرر الأمر للتوكيد. هذا ويقال: تروح النبت إذا طال. فتروحي: أي امتدي وارتفعي. والخطاب لعنمار النخل لا للناقته قاله العيني مخالفاً جميع الشراح لهذا الرجز. وقد يؤكد أنه روى بدل «تروحي» الأول «تأيري» والتأبير: وضع طلع =

أي: ماء أجدر بأن تقيلي فيه، ومنهم من ينزل فيقول: اتسع فيه، فأجرى مجرى المفعول به فحذف الجار ثم حذف الضمير كما حذف من قوله: أم مال أصابوا، ومعنى التنكير: أن نفساً من الأنفس لا تجزي عن نفس منها شيئاً من الأشياء، وهو الإقناط الكلي القطاع للمطامع، وكذلك قوله: ﴿وَلَا يَقْبَلُ مِنْهَا شَقَعَةً وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ﴾، أي: فدية لأنها معادلة للمفدى، ومنه الحديث: «لَا يَقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ» (٤٩)، أي: توبة ولا

٤٩ - أخرجه البخاري (٤١٠/٦) كتاب الجزية والموادعة، باب ذمة المسلمين وجوارهم حديث (٣١٧٢)، من طريق إبراهيم التيمي عن أبيه قال: «خطبنا علي فقال: ما عندنا كتاب نقرؤه إلا كتاب الله، وما في هذه الصحيفة...».

والمدينة حرم الله ما بين غير إلى كذا، فمن أحدث فيها حدثاً أو آوى فيها محدثاً - فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل منه صرف ولا عدل، ومن تولى غير مواليه فعليه مثل ذلك، وذمة المسلمين واحدة، فمن أخفر مسلماً فعليه مثل ذلك...».

وأطرافه في البخاري رقم (١١١، ١٨٧٠، ٣٠٤٧، ٣١٧٩، ٦٧٥٥، ٦٩٠٣، ٧٣٠٠)، ورواه مسلم (١٤٨/٥ - نووي) كتاب الحج، باب فضل المدينة حديث (١٣٧٠)، وأبو داود (٦٢٠/١) - (٦٢١) كتاب المناسك، باب في تحريم المدينة حديث (٢٠٣٤)، والترمذي (٤٣٨/٤) كتاب الولاء والهبة، باب ما جاء فيمن تولى غير مواليه، أو ادعى إلى غير أبيه حديث (٢١٢٧)، وابن حبان في صحيحه (٣٠/٩) رقم (٣٧١٦)، وأحمد في المسند (٨١/١)، وأبو يعلى في مسنده (١/ =

= الذكر من النخل في الإناث لتنمو ثمرتها ويمكن أن يقال: إنه ترشيح للتشبيه. والظاهر أنه انتقل من رجز إلى آخر لأحيحة، فقد روي عنه:

تأبري يا خيرة الغسيل تأبري من حنذ فشولي

إذ ضمن أهل النخل بالفحول

هذا هو خطاب الغسيل. وحنذ - بالتحريك - موضع قريب من المدينة. وقيل اسم قرية. وقيل اسم ماء. والمعنى: أن ريح الصبا تهب من جهته فتحمل طلع الذكور منه إلى الإناث فيغنيها عن التأبير الصناعي. وشولي أي ارتفعي وامتدي، أي تأبري بنفسك، حيث بخل أهل النخل بطلع الذكور التي تلقح الإناث. وأجدر: نصب بمحذوف، أي وأتى مكاناً أجدر وأحق بأن تقيلي فيه وتستريح من السير. ويجوز نصبه بثروحي، بتضمينه معنى اطلبي. فحذف باء الجر ولفظ فيه لعلمها. وغدا نصب بتقيلي، بجنبي: أي في جنبي، فهو بدل من فيه المحذوفة، أي: في حافتي ماء بارد ظليل، أي مظلل بالأشجار، أو في جانبي مكان ذي ظل لا حر فيه. وحينئذ فالمعنى أجدر أن تقيلي بجانبيه، فأظهر في محل الإضمار لإظهار صفة المكان. وأفعل التفضيل المجرد إن لم تتصل به «من» لفظاً فهي متصلة به تقديراً، على أن محل ذلك إذا أريد به التفضيل على معين. والظاهر أن أجدر هنا ليس كذلك، فلا حاجة لتقديرها. ويجوز أن يكون أجدر فعلاً ماضياً أي دخل في الجدارة والحقية «أن تقيلي» أي حققت ووجبت قيلولتك، فلا حذف أصلاً. وقال العيني: يجوز أن يكون بارد ظليل على حذف حرف العطف للضرورة، أي بجنب بارد وجنب ظليل.

ينظر التصريح: ١٠٣/٢، والمقاصد التحوية: ٣٦/٤، وأوضح المسالك ٢٩١/٣، ٣٩٠، وخزانة الأدب، ٥٧/٥، وشرح الأشموني: ٣٨٥/٢.

فدية، وقرأ قتادة: «ولا يَقْبَلُ منها شفاعَةٌ»، على بناء الفعل للفاعل وهو الله عز وجل، ونصب الشفاعه، وقيل: كانت اليهود تزعم أن آباءهم الأنبياء يشفعون لهم فأويسوا، فإن قلت: هل فيه دليل على أن الشفاعه لا تُقبل للعصاة^(١)؟ قلت: نعم، لأنه نفى أن تقضي نفس عن نفس حقاً أخلت به من فعل أو ترك، ثم نفى أن يقبل منها شفاعه شفيح فعلم أنها لا تُقبل للعصاة، فإن قلت: الضمير في ﴿وَلَا يَقْبَلُ مِنْهَا﴾ إلى أي التفسير يرجع؟ قلت: إلى الثانية العاصية غير المجزى عنها، وهي التي لا يؤخذ منها عدل، ومعنى لا يقبل منها شفاعه: إن جاءت بشفاعة شفيح لم يقبل منها، ويجوز أن يرجع إلى النفس الأولى، على أنها لو شفعت لها لم تقبل شفاعتها، كما لا تجزى عنها شيئاً، ولو أعطت عدلاً عنها لم يؤخذ منها، ﴿وَلَا هُمْ يُصَرَّوْنَ﴾: يعني ما دلت عليه النفس المنكرة من النفوس الكثيرة والتذكير بمعنى: العباد والأناسي، كما تقول: ثلاثة أنفس^(٢).

﴿وَإِذْ جَعَلْنَاكَ مِنْ ءَالِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكَ سُوَ الْعَذَابِ يُدَبِّحُونَ أَبْنَاءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَاءَكُمْ وَفِي ذَٰلِكُمْ بَلَاءٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَظِيمٌ﴾

= (٢٢٨) رقم (٢٦٣)، قال الحافظ ابن حجر في «تخريج الكشاف»: متفق عليه من حديث علي - رضي الله عنه - رفعه: «المدينة حرم ما بين عائر إلى كذا، فمن أحدث حدثاً أو آوى محدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل منه صرف ولا عدل - الحديث»، ورواه عبد الرزاق وقال في آخره: والصرف والعدل: التطوع والفريضة. واتفقوا عليه من حديث أنس نحوه. ولمسلم من حديث أبي صالح عن أبي هريرة رفعه: «المدينة حرم. فمن أحدث - فذكره»، وغفل الطيبي فعزاه لأبي داود من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - بلفظ: «من تعلم صرف الكلام ليشي به قلوب الناس - لم يقبل الله منه يوم القيامة صرفاً ولا عدلاً». انتهى.

(١) قال محمود رحمه الله: «هل فيه دليل على أن الشفاعه لا تقبل للعصاة... إلخ»؟ قال أحمد رحمه الله: أما من جحد الشفاعه فهو جدير أن لا ينالها. وأما من آمن بها وصدقها وهم أهل السنة والجماعة، فأولئك يرجون رحمة الله. ومعتقدهم أنها تنال العصاة من المؤمنين، وإنما أذخرت لهم. وليس في الآية دليل لمنكرها، لأن قوله يوماً أخرجه منكراً، ولا شك أن في القيامة مواطن، ويومها معدود بخمسين ألف سنة، فبعض أوقاتها ليس زماناً للشفاعة وبعضها هو الوقت الموعود وفيه المقام المحمود لسيد البشر عليه أفضل الصلاة والسلام. قد وردت آي كثيرة ترشد إلى تعدد أيامها واختلاف أوقاتها. منها قوله تعالى: ﴿فَلَا أَنسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَسْأَلُونَ﴾ مع قوله: ﴿وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَسْأَلُونَ﴾^(١٧) فيتعين حمل الآيتين على يومين مختلفين، متغايرين: أحدهما محل للتساؤل: والآخر ليس محلاً له، وكذلك الشفاعه، وأدلة ثبوتها لا تحصى كثرة، رزقنا الله الشفاعه وحشرنا في زمره أهل السنة والجماعة.

(٢) قال السمين الحلبي: النحاة نضوا على أنه ضرورة، فالأولى أن يعود على الكفار الذين اقتضتهم الآية كما قال - ابن عطية. انتهى. الدر المصون.

أصل ﴿ءَالٍ﴾: أهل، ولذلك يصغر بأهيل، فأبدلت هاؤه ألفاً، وحُصِّ استعماله بأولى الخطر والشأن كالمملوك وأشباههم، فلا يقال آل الإسكاف والحجام، و﴿فِرْعَوْنَ﴾: علم لمن ملك العمالة، كقيصر: لملك الروم، وكسرى: لملك الفرس، ولعتو الفراعنة اشتقوا: تَفَرَّعْنَ فَلَأَنَّ، إذا عتا وتجبر، وفي مُلَحِّ بعضهم: [من الكامل]

قَدْ جَاءَهُ الْمَوْسَى الْكَلُومُ فَرَّادٌ فِي أَقْصَى تَفَرُّعِيهِ وَقَزِطَ عُزَامِيهِ^(١)

وقرىء: «أنجيناكم»، ونجيتكم. ﴿يَسُوءُكُمْ﴾ من سامه خسفاً إذا أولاه ظلماً، قال عمرو بن كلثوم: [من الوافر]

إِذَا مَا الْمَلِكُ سَامَ النَّاسِ خُسْفًا أَبَيْنَا أَنْ يَقِرَّ الْخُسْفُ فِينَا^(٢)

وأصله من سام السلعة إذا طلبها، كأنه بمعنى ييغونكم، ﴿سُوءَ الْفَعَالِ﴾: ويريدونكم عليه، والسُّوء: مصدر السيئ: يقال: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ سُوءِ الْخَلْقِ وَسُوءِ الْفَعْلِ، يراد قبحهما، ومعنى ﴿سُوءَ الْفَعَالِ﴾ والعذاب كُلُّهُ سَيِّئٌ: أشدُّه وأفظعه، كأنه قبحه بالإضافة إلى سائرهِ، و﴿يَذْهَبُونَ﴾: بيان لقوله: ﴿يَسُوءُكُمْ﴾ ولذلك ترك العاطف كقوله تعالى: ﴿يُضَاهَتُونَ قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [التوبة: ٣٠]، وقرأ الزهري: «يذبحون» بالتخفيف كقولك: قطعت الثياب وقطعتها، وقرأ عبد الله: «يقتلون»، وإنما فعلوا بهم ذلك لأن الكهنة أنذروا فرعون بأنّه يولد مولود يكون على يده هلاكه، كما أنذر نمرود، فلم يغن عنهما اجتهداهما في التحفظ، وكان ما شاء الله، والبلاء المحنة إن أشير بذلكم إلى صنيع فرعون، والنعمة إن أشير به إلى الإنجاء.

﴿وَإِذْ فَرَقْنَا بِكُمْ الْبَحْرَ فَأَنْجَيْنَاكُمْ وَأَغْرَقْنَا ءَالَ فِرْعَوْنَ وَأَنْتُمْ نَظَرُونَ﴾

(١) الضمير للصبى. وقيل لذكوره. والموسى: آله الحلق والختان، من أوسى رأسه حلقه. وقال الفراء وغيره هي فعلى ويؤنث. يقال: رجل ماس مثل مال، أي خفيف طياش. وقيل: هو مفعول. وذلك كناية عن ختانه به، لأنه يورث النمو والفتوة. وقيل: عن حلق العانة، لأنه زمن بلوغ الأشد. واختار السعد الأول لأنه أنسب بالمقام. والكُلوم: كثير الكلم - أي الجرح - والتفرعن: العتو والتجبر، مأخوذ من فرعون لشهرته بالطغيان والظلم والتكبر. والعرام كفراب: الشدة والحدة والخبث. ويمكن أنه من الفرع، لارتفاعه وعلوه على غيره.

ينظر الدر المصون: (٢١٨/١).

(٢) لعمرو بن كلثوم من معلقته. «وما» زائدة. «والملك» بالسكون: لغة فيه. ويقال: سامه ذلاً، إذا أولاه إياه والحقه به. وقيل: إذا كلفه ما فيه ذل وأكرهه عليه. والخسف - بفتح الخاء وضمها -: الذل. يقول إذا الحق بالناس الذل منعناه إقرار الذل فينا، ولم نقد له كسائر الناس، لشجاعتنا على جميع من سوانا.

البيت من معلقته المشهورة ينظر شرح المعلقات التبريزي (٣٩٥)، والشنقيطي (١٠٨)، والدر المصون ٢١٨/١، القرطبي ٢٦١/١.

﴿فَرَقْنَا﴾: فصلنا بين بعضه وبعض حتى صارت فيه مسالك لكم، وقرئ: فرّقنا، بمعنى: فصلنا، يقال: فرق بين الشيئين، وفرّق بين الأشياء؛ لأنّ المسالك كانت اثني عشر على عدد الأسباط، فإن قلت: ما معنى ﴿بِكُمْ﴾؟ قلت: فيه أوجه: أن يراد أنهم كانوا يسلكونه^(١)، ويتفرّق الماء عند سلوكهم، فكأنّما فرق بهم كما يفرق بين الشيئين بما يوسط بينهما، وأن يراد/ ٤٢ ب فرقناه بسببكم^(٢)، وبسبب إنجانكم، وأن يكون في موضع الحال^(٣) بمعنى فرقناه ملتبساً بكم؛ كقوله: [من الوافر]

..... تَدُوسُ بِنَا الْجَمَاجِمَ وَالتَّرِيْبَا^(٤)

أي تدوسها ونحن راكبوها، ورُوِيَ أَنَّ بني إسرائيل قالوا لموسى: أين أصحابنا لا نراهم؟ قال: سيروا فإنهم على طريق مثل طريقكم، قالوا: لا نرضى حتى نراهم، فقال: اللَّهُمَّ أعطني على أخلاقهم السيئة، فأوحى إليه: أن قل بعصاك هكذا، فقال بها على الحيطان، فصارت فيها كوى، فتراموا وتسامعوا كلامهم: ﴿وَأَنْتَ تَنْظُرُونَ﴾ إلى ذلك وتشاهدونه لا تشكون فيه.

﴿وَإِذْ وَعَدْنَا مُوسَىٰ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ثُمَّ اتَّخَذْتُمُ الْعِجْلَ مِن بَعْدِهِ وَأَنْتُمْ ظَالِمُونَ ﴿٥١﴾ ثُمَّ عَقَوْنَا عَنكُم مِّن بَعْدِ ذَلِكَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٥٢﴾﴾

(١) قال محمود رحمه الله: «يحتمل أنهم كانوا يسلكون... إلخ». قال أحمد رحمه الله: فتكون الباء على هذا الوجه استعانة مثلها في كتبت بالقلم.

(٢) قال محمود رحمه الله: «ويحتمل أن يكون المراد فرقناه بسببكم». قال أحمد رحمه الله: وهي على هذا الوجه سببية، كما تقول: أكرمك بإحسانك إلي.

(٣) قال محمود رحمه الله: «ويحتمل أن يكون في موضع الحال... إلخ». قال أحمد رحمه الله: وهي على هذا الوجه للمصاحبة مثلها في: أسندت ظهري بالحائط، والوجه الأول ضعيف من حيث أن مقتضاه أن تفرق البحر وقع بيني إسرائيل. والمنقول بل المنصوص عليه في الكتاب العزيز: أن البحر إنما انفرق بعصا موسى، يشهد لذلك قوله تعالى: ﴿أَوْ أَضْرِبْ بِعَصَاكَ الْبَحْرَ فَانْفَلَقَ فَكَانَ كُلُّ فَرَقٍ كَالظُّورِ الْمَظْمُورِ﴾، فآلة التفریق العصا، لا بنو إسرائيل.

(٤) كان خيولنا كانت قديماً تسقي في قحوفهم الحليبا فمرت غير نافرة عليهم تدوس بنا الجماجم والتريبا
لأبي الطيب المتنبي. وتسقي: بالتضعيف. والقحوف: جمع قحف بالكسر، وقيل بالضم: وهو العظم الذي فوق الدماغ وإناء صغير من خشب. والحليب: اللبن المحلوب، أي كأنها كانت معتادة بهم فمرت عليهم مطمئنة. تدوس جماجمهم: أي رهوسهم ونحن على ظهورها. والتريب: لغة في التراب.

ينظر ديوانه ٢٥٦/١، البحر المحيط ٣٥٥/١، حاشية القطب على الكشاف ١٠٧١/٢، والدر المصون ٢٢١/١.

لما دخل بنو إسرائيل مصر بعد هلاك فرعون ولم يكن لهم كتاب ينتهون إليه، وعد الله موسى أن ينزل عليه التوراة، وضرب له ميقاتاً ذا القعدة وعشر ذي الحجة، وقيل: ﴿أَرْبَعِينَ لَيْلَةً﴾، لأن الشهور غورها بالليالي، وقرئ: ﴿وَعَدَنَّا﴾، لأن الله تعالى وعده الوحي ووعد المجيء للميقات إلى الطور: ﴿مِنْ بَيْتِهِ﴾: من بعد مضيه إلى الطور، ﴿وَأَنْتُمْ ظَلِمْتُمْ﴾: بإسراككم ﴿ثُمَّ عَفَوْنَا عَنْكُمْ﴾: حين تبتم، ﴿مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ﴾: من بعد ارتكابكم الأمر العظيم وهو اتخاذكم العجل، ﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾: إرادة أن تشكروا^(١) النعمة في العفو عنكم.

﴿وَإِذْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَالْفُرْقَانَ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ (٥٢) وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يُقَوْمِ إِنَّكُمْ ظَلَمْتُمْ أَنْفُسَكُمْ بِاتِّخَاذِكُمُ الْعِجْلَ فَتُوبُوا إِلَى بَارِيكُمْ فَاقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ عِنْدَ بَارِيكُمْ فَابَّ عَلَىكُمْ إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ (٥٤)

﴿الْكِتَابَ وَالْفُرْقَانَ﴾: يعني الجامع بين كونه كتاباً منزلاً، وفرقناً يفرق بين الحق والباطل: يعني التوراة، كقولك: رأيت الغيث والليث، تريد الرجل الجامع بين الجود والجرأة، ونحوه قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى وَهَارُونَ الْفُرْقَانَ وَضِيَاءً وَذِكْرًا﴾ [الأنبياء: ٤٨]، يعني الكتاب الجامع بين كونه فرقاناً وضياءً وذكرًا: أو التوراة، والبرهان: الفارق بين الكفر والإيمان من العصا واليد وغيرهما من الآيات، أو الشرع الفارق بين الحلال والحرام، وقيل الفرقان: انفراق البحر، وقيل: التصر الذي فرق بينه وبين عدوه، كقوله تعالى: ﴿يَوْمَ الْفُرْقَانِ﴾ [الأنفال: ٤١] يريد به يوم بدر، حمل قوله: ﴿فَاقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾: على الظاهر وهو البخع^(٢)، وقيل: معناه قتل بعضهم بعضاً، وقيل: أمر من لم يعبد العجل أن يقتلوا العبد، وزوي: أنَّ الرجل كان يبصر ولده، ووالده وجاره وقريبه، فلم يمكنهم المضي لأمر الله، فأرسل الله ضباباً وسحابة سوداء لا يتباصرون تحتها، وأمروا أن يحييتوا بأفنية بيوتهم، ويأخذ الذين لم يعبدوا العجل سيوفهم، وقيل لهم: اصبروا، فلعن الله من

(١) قال محمود: «ومعناه إرادة أن تشكروا». قال أحمد رحمه الله: أخطأ في تفسير «لعل»؛ بالإرادة؛ لأن مراد الله تعالى كائن لا محالة. فلو أراد منهم الشكر لشكروا ولا بد. وإنما أجراه الزمخشري على قاعدته الفاسدة في اعتقاد أن مراد الرب كمراد العبد، منه ما يقع ومنه ما يتعذر - تعالى الله عن ذلك -، ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن. والتفسير الصحيح في «لعل» هو الذي حرره سيبويه رحمه الله في قوله: (لعله يتذكر أو يخشى) قال سيبويه: الرجاء منصرف إلى المخاطب كأنه قال: كونوا على رجائكمما في تذكره وخشيته وكذلك هذه الآية معناها لتكونوا على رجاء الشكر لله عز وجل ونعمه. فينصرف الرجاء إليهم وينزه الله تعالى.

(٢) قوله: «وهو البخع» في الصحاح: بخع نفسه بخعاً، أي: قتلها غماً. (ع)

مدّ طرفه أو حلّ جبوته أو اتقى بيد أو رجل، فيقولون: آمين، فقتلوههم إلى المساء حتى دعا موسى وهارون وقالوا: يا رب، هلكت بنو إسرائيل، البقية البقية، فكشفت السحابة ونزلت التوبة، فسقطت الشفار من أيديهم، وكانت القتلى سبعين ألفاً، فإن قلت: ما الفرق بين الفآت؟ قلت: الأولى للتسبب لا غير، لأنّ الظلم سبب التوبة، والثانية: للتعقيب لأنّ المعنى فاعزموا على التوبة فاقتلوا أنفسكم، من قبل أنّ الله تعالى جعل توبتهم قتل أنفسهم، ويجوز أن يكون القتل تمام توبتهم، فيكون المعنى: فتوبوا، ٤٣/ أ فأتبعوا التوبة القتل تنمة لتوبتهم، والثالثة متعلّقة بمحذوف، ولا يخلو إما أن يتنظم في قول موسى لهم، فتتعلّق بشرط محذوف، كأنّه قال: فإن فعلتم فقد تاب عليكم، وإما أن يكون خطاباً من الله تعالى لهم على طريقة الإلتفات، فيكون التقدير: ففعلتم ما أمركم به موسى فتاب عليكم بارؤكم، فإن قلت: من أين اختصّ هذا الموضع بذكر البارئ؟ قلت: البارئ هو الذي خلق الخلق بريئاً من التفاوت ﴿مَا تَرَى فِي خَلْقِ الرَّحْمَنِ مِن تَفَوتٍ﴾ [الملك: ٣] ومتميّزاً بعضه من بعض بالأشكال المختلفة والصور المتباينة، فكان فيه تقريع بما كان منهم من ترك عبادة العالم الحكيم الذي برأهم بلطف حكمته على الأشكال المختلفة أبرياء من التفاوت والتنافر، إلى عبادة البقرة التي هي مثل في الغباوة والبلادة، - في أمثال العرب: أبلد من ثور - حتّى عرضوا أنفسهم لسخط الله ونزول أمره بأن يفكّ ما ركّبه من خلقهم، وينثر ما نظم من صورهم وأشكالهم، حين لم يشكروا النعمة في ذلك، وغمطوها بعبادة من لا يقدر على شيء منها.

﴿وَإِذْ قُلْتُمْ يَمْوِسُ لَن تُؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ زَىٰ اللَّهُ جَهْرَةً فَأَخَذَتْكُمُ الصَّعِقَةُ وَأَنْتُمْ نَظُرُونَ ٥٥﴾
 ثُمَّ بَعَثْنَاكُمْ مِنْ بَعْدِ مَوْتِكُمْ لَمَلَكُمْ تُشْكُرُونَ ٥٦ ﴿وَعَلَّلْنَا عَلَيْكُمُ الْغَمَامَ وَأَنْزَلْنَا عَلَيْكُمُ الْمَنَّاءَ وَالسَّلْوَىٰ كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَمَا ظَلَمُونَا وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ٥٧﴾

قيل: الفائلون السبعون الذين صعقوا، وقيل: قاله عشرة آلاف منهم، ﴿جَهْرَةً﴾: عياناً، وهي مصدر من قولك: جهر بالقراءة وبالدهاء، كأنّ الذي يرى بالعين جاهر بالرؤية، والذي يرى بالقلب مخافت بها، وانتصابها على المصدر، لأنّها نوع من الرؤية فنصبت بفعلها كما تنصب القرفصاء بفعل الجلوس، أو على الحال بمعنى ذوي جهرة، وقرئ «جهرة»: بفتح الهاء، وهي إمّا مصدر كالغلبة، وإما جمع جاهر، وفي هذا الكلام دليل على أن موسى عليه الصلاة والسلام رآهم القول وعرفهم أن رؤية ما لا يجوز عليه أن يكون في جهة محال^(١)، وأن من استجاز على الله الرؤية فقد جعله من جملة

(١) قوله «أن يكون في جهة محال» هذا مذهب المعتزلة. ومن استجاز عليه الرؤية هم أهل السنة، =

الأجسام^(١) أو الأعراض، فرادّوه بعد بيان الحجّة ووضوح البرهان، ولجوا فكانوا في الكفر كعبدة العجل، فسَلَطَ الله عليهم الصعقة كما سلط على أولئك القتل تسوية بين الكافرين، ودلالة على عظمهما بعظم المحنة، و﴿الصَّعِقَةُ﴾: ما صعقهم، أي: أمانتهم، قيل: نار وقعت من السماء فأحرقتهم، وقيل: صيحة جاءت من السماء، وقيل: أرسل الله جنوداً سمعوا بحسها فخرّوا صعقين ميتين يوماً وليلة، وموسى - عليه السلام -، لم تكن صعقته موتاً ولكن غشية، بدليل قوله: فلما أفاق، والظاهر أنه أصابهم ما ينظرون إليه لقوله: ﴿وَأَنتُمْ تُنظَرُونَ﴾، وقرأ علي رضي الله عنه «فَأَخَذْتُكُمُ الصَّعْقَةَ»، ﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾: نعمة البعث بعد الموت، أو نعمة الله بعدما كفرتموها إذا رأيتم بأس الله في رميكم بالصاعقة وإذا قنكم الموت، ﴿وَوَلَّلْنَا﴾: وجعلنا الغمام يظلمكم؛ وذلك في التيه، سخر الله لهم السحاب يسير بسيرهم يظلمهم من الشمس؛ وينزل بالليل عمود من نار يسرون في ضوئه، وثيابهم لا تتسخ ولا تبلى، وينزل عليهم ﴿الْبَلَدَ﴾: وهو الترنجيبين مثل الثلج، من طلوع/٤٣ ب الفجر إلى طلوع الشمس، لكل إنسان صاع، ويبعث الله الجنوب فتحشر عليهم، ﴿السُّلَى﴾ وهي السّماني فيذبج الرجل منها ما يكفيه، ﴿كُلُوا﴾ على إرادة القول، ﴿وَمَا ظَلَمُونَا﴾: يعني ظلّموا بأن كفروا هذه النعم وما ظلمونا، فاختصر الكلام بحذفه لدلالة: ﴿وَمَا ظَلَمُونَا﴾ عليه.

= والجهة ليست شرطاً للرؤية عندهم، فلا يلزم كونه من جملة الأجسام أو الأعراض كما بين في علم التوحيد. (ع)

(١) قال محمود رحمه الله: «فيه دليل على أن موسى عليه السلام رادهم القول، وعرفهم أن رؤية من لا يجوز عليه... إلخ». قال أحمد رحمه الله: لقد انتهز الزمخشري ما اعتقده فرصة من هذه الآية التي لا مطمع له عند التحقيق في التشبث بها، فبنى الأمر على أن العقوبة سببها طلب ما لا يجوز على الله تعالى من الرؤية على ظنه، وأنى له ذلك وثم سبب ظاهر في العقوبة سوى ما ادعاه هو كل السبب. وذلك أن موسى عليه السلام لما علم جواز رؤيته تعالى طلبها في آية الأعراف في دار الدنيا، فأخبره الله تعالى أنه لا يراه في الدنيا، وصار ذلك عنده وعند بني إسرائيل أصلاً مقررًا، كما هو عندنا الآن معاشر أهل السنة أن الله تعالى لا يرى في دار الدنيا، لأنه أخبر أنه لا يرى والخبر واجب الصدق وكما أخبر أنه لا يرى في دار الدنيا فقد وعد الوعد الصادق عز وجل برؤيته في الدار الآخرة وتخصيص ذلك بالمؤمنين، وبعد استقرار هذا المعتقد طلب بنو إسرائيل الرؤية في الدنيا تعنتاً أو شكاً في الخبر، فأنزل الله تعالى بهم تلك العقوبة. وكيف تخيل الزمخشري وشيعته أن موسى عليه السلام طلب من الله ما لا يجوز عليه. وهل هو لو كان الأمر على ما تخيل إلا كبنى إسرائيل. ومعاذ الله، لقد برأه من ذلك وكان عند الله وجبهاً. وأما الأدلة العقلية على جواز رؤيته تعالى عقلاً والسمعية على وقوعها في الدار الآخرة، فأكثر من أن تحصى وهي مستقصاة في فن الكلام، وإنما غرضنا في هذا الباب مباحثة الزمخشري والرد عليه من حيث يتمسك على ظنه وأخذه قوماً منه. والله الموفق.

﴿وَإِذْ قُلْنَا اذْخُلُوا هَذِهِ الْقَرْيَةَ فَكُلُوا مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ رَغَدًا وَاذْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا
حِطَّةً نَنْفِرَ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ وَسَيَزِيدُ الْمُحْسِنِينَ ﴿٥٨﴾ قَبْدَلُ الَّذِي ظَلَمُوا قَوْلًا غَيْرَ الَّذِي
قِيلَ لَهُمْ فَأَرْزَلْنَا عَلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا رِجْزًا مِمَّنِ السَّمَاءِ يَمَّا كَانُوا يَنْسِفُونَ ﴿٥٩﴾﴾

﴿الْقَرْيَةُ﴾: بيت المقدس، وقيل: أريحا من قرى الشام، أمروا بدخولها بعد التيه،
﴿الْبَابُ﴾: باب القرية، وقيل: هو باب القبة التي كانوا يصلون إليها وهم لم يدخلوا بيت
المقدس في حياة موسى - عليه الصلاة والسلام - . أمروا بالسجود عند الانتهاء إلى الباب
شكراً لله وتواضعاً، وقيل: «السجود»: أن ينحنوا ويتطامنوا داخلين، ليكون دخولهم
بخشوع وإخبات، وقيل: طوطى لهم الباب ليخفضوا رؤوسهم فلم يخفضوها، ودخلوا
متزحفين على أوراكنهم ﴿حِطَّةٌ﴾: فعلة من الحط كالجلسة والركبة، وهي خير مبتدأ
محذوف، أي مسألتنا حطة، أو أمرك حطة، والأصل: النصب بمعنى: حطّ عنا ذنوبنا
حطّة، وإنما رفعت لتعطي معنى الثبات؛ كقوله: [من الرجز]

صَبْرٌ جَمِيلٌ فَكَلَانَا مُبْتَلَى^(١)

والأصل: صبراً، على: اصبر صبراً، وقرأ ابن أبي عبلة بالنصب على الأصل، وقيل
معناه: أمرنا حطة، أي أن نحط في هذه القرية ونستقر فيها، فإن قلت: هل يجوز أن
تنصب حطة في قراءة من نصبها بـ «قولوا»، على معنى: قولوا هذه الكلمة؟ قلت: لا
يبعد، والأجود أن تنصب بإضمار فعلها، وتنصب محل ذلك المضمّر بـ «قولوا»، وقرئ
«يغفر لكم»: على البناء للمفعول بالياء والتاء، ﴿وَسَيَزِيدُ الْمُحْسِنِينَ﴾: أي من كان محسناً
منكم، كانت تلك الكلمة سبباً في زيادة ثوابه، ومن كان مسيئاً كانت له توبة ومغفرة،
﴿قَبْدَلُ الَّذِي ظَلَمُوا﴾^(٢): أي وضعوا مكان حطة، ﴿قَوْلًا﴾: غيرها، يعني: أنهم أمروا

- (١) شكى إلي جملي طول السرى صبراً جميلاً فكلانا مبتلى
يقول: اشتكى بعيري إلي تبعه من طول سير الليل. وصبراً: مصدر قام مقام فعله. أي اصبر يا بعير
صبراً جميلاً ففيه التفات من الغيبة إلى الخطاب. أو التقدير: فقلت له اصبر صبراً، فكل منا مصاب
بالبلاء. أو مختبر وممتحن هل يصبر على مشاق السفر أم لا. ويروى: صبر جميل، أي أحق بنا
على حذف الخبر. أو أمرنا صبر، فيكون من المواضع التي يجب فيها حذف المبتدأ لنيابة الخبر عن
الفعل. والصبر الجميل: هو ما لا شكوى فيه إلى الخلق.
البيت من شواهد الكتاب ٣٢١/١، أمالي المرتضى ٧٢/١، المشكل (١٠٧)، مجاز القرآن ١/
٣٠٣، التهذيب (شكا)، الفخر ٨٩/٣، الدر المصون ٢٣٢/١.
(٢) قوله - تعالى -: ﴿قَبْدَلُ الَّذِي ظَلَمُوا قَوْلًا﴾ الآية.
في هذه الآية تشابه مع آية في سورة الأعراف وهي: ﴿قَبْدَلُ الَّذِي ظَلَمُوا مِنْهُمْ قَوْلًا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ
لَهُمْ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِجْزًا مِنْ السَّمَاءِ يَمَّا كَانُوا يَظْلِمُونَ﴾ [الآية ١٦٢].

بقول معناه التوبة والاستغفار، فخالفوه إلى قول ليس معناه معنى ما أمروا به، ولم يمثلوا أمر الله، وليس الغرض أنهم أمروا بلفظ بعينه وهو لفظ الحطة فجاءوا بلفظ آخر، لأنهم لو جاءوا بلفظ آخر مستقل بمعنى ما أمروا به، لم يؤاخذوا به، كما لو قالوا مكان حطة: نستغفرك ونتوب إليك، أو اللهم اعف عنا، وما أشبه ذلك، وقيل: قالوا مكان حطة: حنطة، وقيل: قالوا بالنبطية: «حطا سميثا»، أي: حنطة حمراء، استهزاء منهم بما قيل لهم، وعدولاً عن طلب ما عند الله إلى طلب ما يشتهون من أغراض الدنيا، وفي تكرير: ﴿الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾: زيادة في تقبيح أمرهم^(١)، وإيدان بأن إنزال الرجز عليهم لظلمهم، وقد

فبين الآيتين مع التشابه مفارقات، وخلاصة ذلك على الترتيب الآتي:

١ - زيادة لفظ «منهم» في آية الأعراف وذلك لأن مبني القصة في الأعراف على التمييز بلفظة «من» دائماً «ومن قوم موسى...».

أما في سورة البقرة فإن بناء القصة على التقريع والتخويف، ولهذا جاء التعبير للجميع لأن الكل يتحمل تبعه البعض.

٢ - عبر عن العذاب في آية البقرة بقوله «فأنزلنا» وفي الأعراف «فأرسلنا» وذلك أن الآية في البقرة جاءت صادرة من المولى - سبحانه - مباشرة، والصادر من جهة الله يكون إنزالاً «وإذ قلنا ادخلوا هذه القرية...» لهذا قال «فأنزلنا» أما في سورة الأعراف فإن الكلام يبدو صدوره من رسولهم بدليل قوله - تعالى - «وإذ قيل لهم...» ولهذا ناسب المقام لفظ «فأرسلنا».

٣ - في آية الأعراف جاء الكلام على الإضمار بعد الإظهار، وهذه طبيعة الأسلوب فقال: «فأرسلنا عليهم» أما في البقرة فقال «فأنزلنا على الذين ظلموا» فأظهر في موضع الإضمار، وذلك لنكتة بلاغية تلوح من السياق ويقتضيها المقام، وذلك لتعظيم الأمر وبيان سبب نزول العذاب، وفيه توبيخ لهم وتقريع.

ويرى بعض الباحثين أن الظلم الثاني غير الأول، فالأول: ظلمهم لأنفسهم والثاني: ظلمهم في علاقته بهم، وهذا أشد من الأول لأنه خسر عبادة ربه بخلاف الأول فقد خسر نفسه.

هذا في آية البقرة أما في آية الأعراف فإن الظلم الأول هو الثاني ولهذا أضمر في الثاني.

٤ - ختمت آية البقرة بقوله ﴿يَسْأَلُونَ﴾ وآية الأعراف بقوله ﴿يَطْلُبُونَ﴾ وذلك لتحقيق التعادل بين الآيتين، ففي آية البقرة جاء «الظلم» مرتين، وفي آية الأعراف جاء الظلم في البداية، ثم أضمر ﴿فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ﴾ فجاء الختام ببيان ظلمهم ليكون الظلم في الآيتين متعادلاً، وبذلك يتسق النمط القرآني في القصة الواحدة.

فانظر هداك الله إلى دقة الأداء القرآني، وأن كل آية نظمت على مقامها فجاءت كلماتها في مواقعها تماماً، ولكل كلمة دورها في الأداء للغاية المقصودة، ولو أبدلت كلمة بأخرى لاختل ميزان المعاني، ولكن الله - سبحانه - يعلمنا كيف نضع الألفاظ بإزاء المعاني المرادة بحيث تكشف عنها كشف دقيقاً معجزاً، وهذا من الإعجاز البياني في كلام رب العالمين.

«ينظر تفسير الرازي ١٢٨/٢ وما بعدها ط. دار الغد العربي - الأولى ١٩٩١ م، وبصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب المميز للفيروزآبادي ٧١/٣، ومن تشابه القرآن الكريم في ضوء البلاغة العربية د. إبراهيم الجعالي ٥ وما بعدها - ط. الأولى. الحسين الإسلامية ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م.

(١) قال محمود رحمه الله: «وفي تكرير (الذين ظلموا) زيادة في تقبيح... إلخ». قال أحمد رحمه =

جاء في سورة الأعراف: ﴿فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ﴾ [الأعراف: ١٣٣] على الإضممار، والرجز: العذاب، وقرىء - بضم الراء - وروى: أنه مات منهم في ساعة بالطّاعون أربعة وعشرون ألفاً، وقيل: سبعون ألفاً.

﴿وَإِذْ أَسْتَسْقَىٰ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ فَقُلْنَا اضْرِبْ بِعَصَاكَ الْحَجَرَ فَانْفَجَرَتْ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ نَسِيبًا ۚ قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ مَّشْرِبَهُمْ كُلُّوا وَاشْرَبُوا مِن رِّزْقِ اللَّهِ وَلَا تَعْتُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ﴾

عطشوا في التيه، فدعا لهم موسى بالسقيا، فقيل له: ﴿اضْرِبْ بِعَصَاكَ الْحَجَرَ﴾، واللام إمّا للعهد والإشارة إلى حجر معلوم، فقد روي أنه حجر طوري حملة معه، وكان حجراً مربعاً له أربعة أوجه كانت تنبع من كل وجه ثلاث أعين، لكل سبط عين تسيل في جدول إلى السبط الذي أمر أن يسقيهم، وكانوا ستمائة ألف، وسعة المعسكر اثنا عشر ميلاً، وقيل: أهبطه آدم/ ٤٤ من الجنة فتوارثوه، حتى وقع إلى شعيب، فدفعه إليه مع العصا، وقيل: هو الحجر الذي وضع عليه ثوبه حين اغتسل إذ رموه بالأدرة، ففرّ به، فقال له جبريل: يقول لك الله تعالى: ارفع هذا الحجر، فإنّ لي فيه قدرة ولك فيه معجزة، فحملة في مخلاته، وإمّا للجنس، أي اضرب الشيء الذي يقال له الحجر، وعن الحسن: لم يأمره أن يضرب حجراً بعينه، قال: وهذا أظهر في الحجة وأبين في القدرة، وروى أنهم قالوا: كيف بنا لو أفضينا إلى أرض ليست فيها حجارة، فحمل حجراً في مخلاته فحيثما نزلوا ألقاه، وقيل: كان يضربه بعصاه فينفجر، ويضربه بها فيبيس، فقالوا: إن فقد موسى عصاه متنا عطشاً، فأوحى إليه: لا تفرح الحجارة، وكلّمها تطعك، لعلمهم يعتبرون، وقيل: كان من رخام وكان ذراعاً في ذراع، وقيل: مثل رأس الإنسان، وقيل: كان من آس الجنة^(١)، طوله عشرة أذرع على طول موسى، وله شعبتان تتقدان في الظلمة، وكان يحمل على حمار، ﴿فَانْفَجَرَتْ﴾: الفاء متعلقة بمحذوف، أي فضرب فانفجرت، أو فإن ضربت فقد انفجرت، كما ذكرنا في قوله: ﴿فَنَابَّ عَلَيْكُمْ﴾ وهي على هذا فاء فصيحة لا تقع إلا في كلام بليغ، وقرىء: «عشرة»: بكسر الشين، ويفتحها وهما لغتان، ﴿كُلُّ أُنَاسٍ﴾:

= الله: وفيه تهويل لظلمهم من حيث وضع الظاهر موضع المضمر، وهو مفيد لذلك. إذ هو من قبيل الإشهار لهذا المعين مع إمكان الاختصار بالإضممار.

(١) قوله: «من آس الجنة»: ضبط في بعض النسخ بالضم والتشديد وكتب على هامشه: «كذا بخط جار الله ومعناه الأساس، والصواب ضبطه بالفتح والمد والتخفيف أي شجر الآس لأنه صفة العصا سها فيها المصنف كذا بهامشه، اهـ عليان. والظاهر أن ضبطه بالضم والتشديد بمعنى الأساس أليق لأن الكلام في وصف الحجر لا العصا. اهـ مصححة.

كل سبط، ﴿مَشْرَبَةً﴾: عينهم التي يشربون منها، ﴿كُلُوا﴾: على إرادة القول، ﴿مِنْ رِزْقِ اللَّهِ﴾: مما رزقكم من الطعام وهو المَنّ والسلوى ومن ماء العيون، وقيل: الماء ينبت منه الزروع والثمار، فهو رزق يؤكل منه ويشرب، والعشي: أشدّ الفساد، فقليل لهم: لا تتمادوا في الفساد في حال فسادكم، لأنهم كانوا متمادين فيه.

﴿وَإِذْ قُلْتُمْ يَمْشِي عَلَى طَعَامٍ وَاجِدٍ فَادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُخْرِجْ لَنَا مِمَّا تُثْمِتُ الْآرَضُ مِنْ بَقْلِهَا وَقِثَّائِهَا وَفُومِهَا وَعَدَسِيهَا وَبَصِلَهَا قَالَ أَسْتَبْدِلُوكَ الَّذِي هُوَ أَدْنَىٰ بِالَّذِي هُوَ خَيْرٌ أَهْطِلُوا مَضْرًا فَإِنَّ لَكُمْ مَا سَأَلْتُمْ وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذَّلِيلَةُ وَالْمَسْكَنةُ وَبَاءُوا بِغَفْصٍ مِنَ اللَّهِ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّنَ بِغَيْرِ الْحَقِّ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴿١١﴾﴾

كانوا فلاحه فنزعوا إلى عكّهم فأجموا ما كانوا فيه^(١)، من النعمة وطلبت أنفسهم الشقاء، ﴿عَلَى طَعَامٍ وَاجِدٍ﴾: أرادوا ما رزقوا في التيه من المَنّ والسلوى، فإن قلت: هما طعامان فما لهم قالوا على طعام واحد؟ قلت: أرادوا بالواحد ما لا يختلف ولا يتبدل، ولو كان على مائدة الرجل ألوان عدة يداوم عليها كل يوم لا يبدلها، قيل: لا يأكل فلان إلا طعاماً واحداً، يراد بالوحدة نفي التبدل والاختلاف، ويجوز أن يريدوا أنهما ضرب واحد، لأنهما معاً من طعام أهل التلذذ والترف، ونحن قوم فلاحه أهل زراعات، فما نريد إلا ما ألفناه وضرينا به من الأشياء المتفاوتة كالحبوب والبقول ونحو ذلك، ومعنى: ﴿يُخْرِجْ لَنَا﴾: يظهر لنا ويوجد، والبقول، ما أنبتته الأرض من الخضر، والمراد به أطايب البقول التي يأكلها الناس كالنعناع، والكرفس، والكراث، وأشباهها، وقرىء: «وقثائها»: بالضم، والفوم: الحنطة، ومنه فوموا لنا، أي: اخبزوا، وقيل: الشوم، ويدل عليه قراءة ابن مسعود: وثومها، وهو للعدس والبصل أوفق، ﴿الَّذِي هُوَ أَدْنَىٰ﴾: الذي هو أقرب منزلة وأدون مقداراً، والدنو والقرب يعبر بهما عن قلة المقدار فيقال: هو داني المحل وقريب المنزلة، كما يعبر بالبعد عن عكس ذلك، فيقال: هو بعيد المحل وبعيد الهمة يريدون الرفعة/ ٤٤ب والعلو، وقرأ زهير الفرقبي: «أدناً» بالهمزة من الدناءة، ﴿أَهْطِلُوا مَضْرًا﴾ وقرىء «أهبطوا»، بالضم: أي انحدروا إليه من التيه، يقال: هبط الوادي إذا نزل به، وهبط منه، إذا خرج، وبلاد التيه: ما بين بيت المقدس إلى قنسرين، وهي اثنا عشر فرسخاً في ثمانية فراسخ، ويحتمل أن يريد العلم، وإنما صرفه مع اجتماع السببين فيه،

(١) قوله: «فأجموا ما كانوا فيه» أي: كرهوا. أفاده الصحاح. (ع)

وهما التعريف والتأنيث، لسكون وسطه كقوله: ﴿وَنُوحًا﴾ و﴿لُوطًا﴾، وفيهما العجمة والتعريف، وإن أريد به البلد فما فيه إلا سبب واحد، وأن يريد مصرًا من الأمصار، وفي مصحف عبد الله وقرأ به الأعمش: «اهبطوا مصر» - بغير تنوين - كقوله: ﴿أَذْخُلُوا مِصْرَ﴾، وقيل هو: «مصريتهم» فعرب^(١) ﴿وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةُ﴾: جعلت الذلة محيطة بهم مشتملة عليهم، فهم فيها كما يكون في القبة من ضربت عليه، أو ألصقت بهم حتى لزمتهم ضربة لازب، كما يضرب الطين على الحائط فيلزمه، فاليهود صاغرون أذلاء أهل مسكنة ومدقة^(٢)، إما على الحقيقة، وإما لتصاغرهم وتفاقرهم، خيفة أن تضاعف عليهم الجزية، ﴿وَنَادُوا بِمُصْصِرٍ مِنَ اللَّهِ﴾: من قولك: باء فلان بفلان، إذا كان حقيقاً بأن يقتل به، لمساواته له ومكافأته، أي صاروا أحقاء بغضبه، ﴿ذَلِكَ﴾: إشارة إلى ما تقدم من ضرب الذلة والمسكنة والخلقة بالغضب، أي ذلك بسبب كفرهم وقتلهم الأنبياء وقد قتلت اليهود - لعنوا - شعياً وذكرباً ويحيى وغيرهم، فإن قلت: قتل الأنبياء لا يكون إلا بغير الحق فما فائدة ذكره؟ قلت: معناه: أنهم قتلوه بغير الحق عندهم؛ لأنهم لم يقتلوا ولا أفسدوا في الأرض فيقتلوا؛ وإنما نصحوهم ودعوههم إلى ما ينفعهم فقتلوه، فلر سئلوا وأنصفوا من أنفسهم لم يذكروا وجهاً يستحقون به القتل عندهم، وقرأ علي رضي الله عنه «ويقتلون» بالتشديد، ﴿ذَلِكَ﴾: تكرار للإشارة، ﴿بِمَا عَصَوْا﴾: بسبب ارتكابهم أنواع المعاصي واعتدائهم حدود الله في كل شيء، مع كفرهم بآيات الله وقتلهم الأنبياء، وقيل: هو اعتداؤهم في السبت، ويجوز أن يشار بذلك إلى الكفر، وقتل الأنبياء على معنى أن ذلك بسبب عصيانهم واعتدائهم؛ لأنهم انهمكوا فيهما وغلوا حتى قست قلوبهم فجسروا على جحود الآيات وقتل الأنبياء، أو ذلك الكفر والقتل مع ما عصوا.

﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالنَّصَارَى وَالصَّبِيَّانَ مَنَ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ (١٧)

إن الذين آمنوا بالسنتهم من غير مواطاة القلوب وهم المنافقون، ﴿وَالَّذِينَ هَادُوا﴾: والذين تهودوا، يقال: هاد يهود، وتهود إذا دخل في اليهودية، وهو هائد، والجمع هود، ﴿وَالنَّصَارَى﴾: وهو جمع نصران، يقال: رجل نصران، وامرأة نصرانة، قال: نصرانة لم

(١) قال السمين الحلبي: وعلى هذا إذا قيل بأنه عَلِمَ لمكان بعينه، فلا ينبغي أن يُضَرَفَ البتة لانضمام العُجْمَةِ إليه، فهو نظير «فاه وجُور وجنص» ولذلك أجمع الجمهور على منعه في قوله «ادخلوا مِصْرَ». والمِصْرُ في أصل اللغة: «الحُدُّ الفاصل بين الشيئين» وحكي عن أهل هَجَرَ أنهم إذا كتبوا يَبِيعُ دَارٍ قالوا: اشترى فلان الدار بِمُصُورِها «أي»: حدودها. انتهى. الدر المصون.

(٢) قوله: «أهل مسكنة ومدقة» أي: متربة. أفاده الصحاح. (ع)

تحنف، والياء في نصراني: للمبالغة كالتي في أحمرّي، سمو لأنهم نصرروا المسيح، ﴿وَالْقَبِيرِينَ﴾: وهو من صبا إذا خرج من الدين وهم قوم عدلوا عن دين اليهودية والنصرانية وعبدوا الملائكة، ﴿مَنْ آمَنَ﴾: من هؤلاء الكفرة إيماناً خالصاً ودخل في ملة/ ١٤٥ الإسلام دخولاً أصيلاً، ﴿وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ﴾: الذي يستوجبونه بإيمانهم وعملهم، فإن قلت: ما محل من آمن؟ قلت: الرفع إن جعلته مبتدأ خبره، «فلهم أجرهم»: والنصب إن جعلته بدلاً من اسم إن المعطوف عليه، فخير إن في الوجه الأول الجملة كما هي، وفي الثاني فلهم أجرهم، والفاء لتضمن، ﴿مَنْ﴾: معنى الشرط.

﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ الطُّورَ خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ وَاذْكُرُوا مَا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ (١٣) ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَكُنْتُمْ مِنَ الْخَاسِرِينَ (١٤) وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ الَّذِينَ اعْتَدَوْا مِنْكُمْ فِي السَّبْتِ فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِرِينَ (١٥) فَجَعَلْنَاهَا نَكَالًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا خَلْفَهَا وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ (١٦) ﴿

﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ﴾: بالعمل على ما في التوراة، ﴿وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ الطُّورَ﴾: حتى قبلتم وأعطيتكم الميثاق، وذلك أن موسى - عليه السلام - جاءهم بالألواح فرأوا ما فيها من الآصار والتكاليف الشاقة، فكبرت عليهم وأبوا قبولها، فأمر جبريل فقلع الطور من أصله، ورفع وطلله فوقهم، وقال لهم موسى: إن قبلتم وإلا ألقى عليكم، حتى قبلوا، ﴿خُذُوا﴾: على إرادة القول، ﴿مَا آتَيْنَاكُمْ﴾: من الكتاب ﴿بِقُوَّةٍ﴾: بجذ وعزيمة، ﴿وَاذْكُرُوا مَا فِيهِ﴾: واحفظوا ما في الكتاب وادرسوه ولا تنسوه ولا تغفلوا عنه، ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾: رجاء منكم أن تكونوا متقين، أو قلنا: خذوا واذكروا إرادة أن تتقوا، ﴿ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ﴾: ثم أعرضتم عن الميثاق والوفاء به، ﴿فَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾: بتوفيقكم للتوبة لخسرتم، وقرئ: خذوا ما آتيتكم، وتذكروا، واذكروا^(١) و﴿السَّبْتِ﴾: مصدر سببت اليهود إذا عظمت يوم السبت^(٢)، وإن ناساً منهم اعتدوا فيه، أي: جاوزوا ما حد لهم فيه من التجرد للعبادة وتعظيمه

(١) قوله «وتذكروا واذكروا» أي بتشديد الذال والكاف، وأصله: وتذكروا. (ع)

(٢) قال السمين الحلبي: وفيه نظر؛ فإن هذا اللفظ موجود واشتقاقه مذكور في لسان العرب قبل فعل اليهود ذلك، اللهم إلا أن يريد هذا السبت الخاص المذكور في هذه الآية. والأصل فيه المصدر كما ذكرت، ثم سمي به هذا اليوم من الأسبوع لاتفاق وقوعه فيه، كما تقدم أن خلق الأشياء ثم وقطع، وقد يقال يوم السبت فيكون مصدراً، وإذا ذكر معه اليوم أو مع ما أشبهه من أسماء الأزمنة مما يتضمن عملاً وخذلاً، جاز نصب اليوم ورفع نحو: اليوم الجمعة، اليوم العيد، كما يقال: اليوم الاجتماع والموعد، فإن ذكر مع «الأحد» وأخواته وجب الرفع على المشهور، وتحقيقها مذكور في كتب النحو. انتهى. الدر.

واشتغلوا بالصيد، وذلك أن الله ابتلاهم، فما كان يبقى حوت في البحر إلا أخرج خرطومهم يوم السبت، فإذا مضى تفرقت، كما قال: ﴿تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرَعًا وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ لَا تَأْتِيهِمْ كَذَلِكَ نَبْلُوهُمْ﴾ [الأعراف: ١٦٣] فحفروا حياضاً عند البحر وشرعوا إليها الجداول، فكانت الحيتان تدخلها فيصطادونها يوم الأحد، فذلك الحبس في الحياض هو اعتداؤهم، ﴿قِرْدَةً خَلِيقِينَ﴾: خبران، أي كونوا جامعين بين القرديّة والخسوء، وهو الصغار والطرء، ﴿فَجَعَلْنَاهَا﴾: يعني المسخة: ﴿نَكَالًا﴾: عبرة تنكل من اعتبر بها أي تمنعه، ومنه النكل: القيد، ﴿لَمَّا بَيْنَ يَدَيْهَا﴾: لما قبلها، ﴿وَمَا خَلْفَهَا﴾: وما بعدها من الأمم والقرون^(١) لأن مسختهم ذكرت في كتب الأولين فاعتبروا بها، واعتبر بها من بلغتهم من الآخرين، أو أريد بما بين يديها: ما بحضرتها من القرى والأمم، وقيل: نكالاً: عقوبة منكلة لما بين يديها؛ لأجل ما تقدمها من ذنوبهم وما تأخر منها، ﴿وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ﴾: للذين نهوهم عن الاعتداء من صالحى قومهم، أو لكل متقى سمعها.

﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً قَالُوا أَنَلْنَحْنُهَا هَزُوا قَالَ أَعُودُ بِاللَّهِ أَن أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ ﴿٧٧﴾ قَالُوا أَدْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا هِيَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَا فَارِضٌ وَلَا يَكْرُ عَوَانٌ بَيْنَ ذَلِكَ فَأَفْعَلُوا مَا تُوْمَرُونَ ﴿٧٨﴾ قَالُوا أَدْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا هِيَ قَالَ إِنَّهَا بَقَرَةٌ صَفْرَاءُ فَاقِعٌ لَوُثُهَا تَسُرُّ النَّظِيرَ ﴿٧٩﴾ قَالُوا أَدْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا هِيَ إِنَّ الْبَقَرَ تَشَابَهَ عَلَيْنَا وَإِنَّا إِن شَاءَ اللَّهُ لَمُهْتَدُونَ ﴿٨٠﴾ قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَا ذَلُولٌ تُثِيرُ الْأَرْضَ وَلَا تَسْقِي الْحَرْثَ مُسَلَّمَةٌ لَا شِيبَةَ فِيهَا قَالُوا النَّنْجِيكَ بِالْحَقِّ فَذَبَحُوهَا وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ ﴿٨١﴾ وَإِذْ قَتَلْتُمْ نَفْسًا فَادَرَأْتُمْ فِيهَا وَاللَّهُ مُخْرِجٌ مَّا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ ﴿٨٢﴾ فَقُلْنَا اضْرِبُوهُ بِبَعْضِهَا كَذَلِكَ يُعَذِّبُ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ وَرِيبَكُمْ ءَايَتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿٨٣﴾﴾

كان في بني إسرائيل شيخ موسر، فقتله ابنه بنو أخيه ليرثوه، وطرحوه على باب مدينة ثم جاءوا يطالبون بديته، فأمرهم الله أن يذبحوا بقرة ويضربوه ببعضها ليحيا فيخبرهم بقاتله، ﴿قَالُوا أَنَلْنَحْنُهَا هَزُوا﴾: أنجعلنا مكان هزو، أو أهل هزو، أو مهزواً بنا، أو الهزو/ ٤٥ ب نفسه؛ لفرط الاستهزاء، ﴿مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾: لأن الهزو في مثل هذا من باب الجهل والسفه، وقرئ: «هزوا» بضممتين، و «هزءاً»: بسكون الزاي، نحو كفؤا وكفؤاً، وقرأ حفص: «هزوا»: بالضممتين والواو، وكذلك «كفؤاً»، والعياذ واللياذ من واد واحد.

(١) قوله: «وما بعدها من الأمم والقرون» لعله: والقرى، نظير قوله الآتي: من القرى والأمم. (ع)

في قراءة عبد الله: «سل لنا ربك ما هي؟» سؤال عن حالها وصفتها، وذلك أنهم تعجبوا من بقرة مية يضرب ببعضها ميت فيحيا، فسألوا عن صفة تلك البقرة العجيبة الشأن الخارجة عما عليه البقر، والفارض: المُسِنَّة، وقد فرضت فروضاً فهي فارض؛ قال جَفَافُ بْنُ نُذْبَةَ [من الطويل]:

لَعَمْرِي لَقَدْ أَغْطَيْتُ ضَيْقَكَ قَارِضاً تُسَاقُ إِلَيْهِ مَا تَقُومُ عَلَى رِجْلٍ^(١)
وكانها سميت فارضاً؛ لأنها فرضت سنها أي قطعها وبلغت آخرها، والبكر: الفتية، والعوان التصف؛ قال [من الوافر]:

..... نَوَاعِمُ بَيْنَ أَبْكَارٍ وَعَوْنٍ^(٢)

وقد عَوْنَتْ^(٣)، فَإِنْ قُلْتَ: ﴿بَيْنَ﴾: يقتضي شيئين فصاعداً^(٤)، فمن أين جاز دخوله على ﴿ذَلِكَ﴾، قلت: لأنه في معنى شيئين؛ حيث وقع مشاراً به إلى ما ذكر من الفارض والبكر، فَإِنْ قُلْتَ: كيف جاز أن يشار به إلى مؤنثين؛ وإنما هو للإشارة إلى واحد مذكر؟ قلت: جاز ذلك على تأويل ما ذكر وما تقدم، للاختصار في الكلام، كما جعلوا، (فعل):

(١) لخفاف بن ندبة يهجو العباس بن مرداس بالبخل. والفارض: الناقة المسنة تساق إليه، أي لا تركب، بل تحتاج إلى من يضربها ويسوقها من خلفها. لا تقوم على رجل: أي: لا رجل لها قوة تعتمد عليها في قيامها.

ينظر: الأضداد (٢٧٦)، اللسان «فرض»، القرطبي (٣٠٤/١)، مجمع البيان (٢٩٣/١)، البحر (١/٢٤٨)، الدر المصون (١/٢٥٥).

(٢) ظعائن كنت أعهدهن قدماً وهن لدى الإقامة غير جيون
حصان مواضع النقب الأعالي نواعم بين أبكار وعون
للطرماع. والظعائن النساء في الهوداج. والضعائن - بالضاد -: المطايا. والضعائن - بالغين -: جمع ضغينة، وهي الحقد والميل والاعوجاج. وضغنته: إذا أخذته في حضنك. وفرس ضاغن: لا يعطي ما عنده من الجري. وناقة ذات ضغن: أي حنين إلى وطنها. وامرأة ذات ضغن تحب غير زوجها. والجون - بالضم -: جمع جونا أي سوداء. والحصان - بالفتح -: المحصنة. والنقب: جمع نقاب، ككتب وكتاب. والعون أصله بضم الواو جمع عون، وهي النصف - بفتحيتين - أي الوسط من النساء والبهائم، فسكن تخفيفاً. يقول: تلك النساء ظعائن؛ أي مسافرات غير لونهن السفر، وكنت أعهدهن في قديم الزمان حين الإقامة غير سود وهن محصنات الوجوه، وإذا حفظت حفظن كلهن عادة. والأعالي: صفة للنقب أو المواضع، وهذا لا يكون إلا في النساء كما ترى. وروى بعضهم «ضغائن» بدل «ظعائن» ولعله تحريف. وهن ناعمات، دائرات بين أبكار صغيرات وعون أواسط.

ينظر: المنصف (٥٨/٣)، اللسان (عون) الدر ١/٢٥٥.

(٣) قوله: «وقد عونت» في الصحاح: وتقول منه: عونت المرأة تعوياً، وعانت تعون عوناً. (ع)

(٤) قال محمود رحمه الله: «فإن قلت بين يقتضي شيئين... إلخ» قال أحمد رحمه الله: وقد مر نظير هذا عند قوله (فإن لم تفعلوا ولن تفعلوا) فجدد به عهداً.

نائباً عن أفعال جمّة تذكر قبله، تقول للرجل: نعم ما فعلت، وقد ذكر لك أفعالاً كثيرة وقصة طويلة، كما تقول له: ما أحسن ذلك، وقد يجري الضمير مجرى اسم الإشارة في هذا، قال أبو عبيدة: قلت: لِرُؤْبَةٍ في قوله [من الرجز]:

فِيهَا خُطُوطٌ مِنْ سَوَادٍ - وَبَلَقْتُ كَأَنَّهُ فِي الْجِلْدِ تَوَلِيْعُ الْبَهَقِ^(١)

إن أردت الخطوط فقل: كأنها، وإن أردت السواد والبلق فقل: كأنهما، فقال: أردت كأن ذاك، وبلك! والذي حسن منه: أن أسماء الإشارة تثنيها وجمعها وتأنيثها ليست على الحقيقة، وكذلك الموصولات؛ ولذلك جاء الذي بمعنى الجمع، ﴿مَا تُوْمَرُونَ﴾: أي ما تؤمرونه بمعنى تؤمرون به من قوله أمرتك الخير أو أمركم بمعنى مأموركم تسمية للمفعول به بالمصدر، كضرب الأمير.

الفقوع: أشد ما يكون من الصفرة وأنصعه، يقال في التوكيد: أصفر فاقع ووارس، كما يقال: أسود حالك وحنك، وأبيض يقق ولهق، وأحمر قاني وذريحي، وأخضر ناضر ومدھام، وأورق خطبائي وأرمك ردائي، فإن قلت: «فاقع» وهنا واقع خبراً عن اللون، فلم يقع توكيداً لصفراء، قلت: لم يقع خبراً عن اللون؛ إنما وقع توكيداً لصفراء، إلا أنه ارتفع اللون به ارتفاع الفاعل واللون من سببها وملتبس بها، فلم يكن فرق بين قولك صفراء فاقعة وصفراء فاقع لونها، فإن قلت: فهلا قيل: صفراء فاقعة؟ وأي فائدة في ذكر اللون؟ قلت: الفائدة فيه التوكيد، لأن اللون اسم للهيئة وهي الصفرة، فكأنه قيل: شديدة الصفرة صفرتها، فهو من/٤٦أقولك: جدّ جدّه، وجنونك مجنون، وعن وهب: إذا نظرت إليها خيل إليك أن شعاع الشمس يخرج من جلدها، والسرور لذّة في القلب عند حصول نفع أو توقّعه، وعن عليّ رضي الله عنه: (من لبس نعلًا صفراء قلّ همّه (٥٠) لقوله تعالى:

٥٠ - قال الزبيلي (٦٥/١): «غريب عن علي، ولم أجده إلا عن ابن عباس» ا.هـ.

(١) لرؤية بن المعجاج يصف بقرة وحشية، وقيل فرساً، وقيل خيلاً فيها لون السواد ولون البلق - أي البياض - ويروى: من بياض وبلق؛ فلعل البياض بياض يرهقه قتره، كأنه: أي ذلك المذكور أو المجتمع منهما، توليع البهق في الجلد. أو كأنه حال كونه في الجلد توليع البهق، أي تخطيطه من البياض المشوب بكدره الناشئ من البهق، وهو داء يتغير منه لون الجلد. روي أن أبا عبيدة قال له: إن أردت الخطوط فقل: كأنها. وإن أردت السواد والبلق فقل: كأنهما. فقال أردت كأن ذاك، فقد أجرى الضمير مجرى اسم الإشارة في صحة الإشارة بالمفرد منه إلى المتعدد بتأويله بالمذكور ونحوه.

ينظر: ديوانه (١٠٤)، مجالس العلماء (٢٧٧)، المحتسب ١٥٤/٢، المغني (٢/٦٧٨)، اللسان (بهق)، مجاز القرآن (١/٤٣)، مجالس ثعلب (٢/٣٧٥)، حاشية الكشف للفتازاني (١/٢٢)، (٥٣٠) الدر المصون (١/٢٥٦).

﴿تَسْرُ الْأَنْظِيرَ﴾، وعن الحسن البصري: ﴿صَفْرَاءُ فَأَفْعَ لَوْثُهَا﴾: سوداء شديدة السّواد، (٥١) ولعلّه مستعار من صفة الإبل؛ لأن سوادها تعلوه صفرة، وبه فُسّر قوله تعالى: ﴿جماليات صفر﴾، [المرسلات: ٣٣]. قال الأعشى [من الخفيف]:

تِلْكَ خَيْلِي مِنْهُ وَتِلْكَ رِكَابِي هُنَّ صُفْرُ أَوْلَادِهَا كَالزُّبَيْبِ^(١)

﴿مَا هِيَ﴾: مرّة ثانية، تكرير للسؤال عن حالها وصفتها، واستكشاف زائد ليزدادوا بياناً لوصفها، وعن النبي ﷺ: «لَوْ اعْتَرَضُوا أَذْنِي بَقَرَةٍ قَذَّبُوهَا لَكَفَثْتُهُمْ، وَلَكِنْ شَدَدُوا فَشَدَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ» (٥٢) والاستقصاء شوم، وعن بعض الخلفاء أنه كتب إلى عامله بأن يذهب إلى

وقال الحافظ في «تخريج الكشاف»: موقوف لم أجده.

وحديث ابن عباس:

أخرجه ابن أبي حاتم (٢١٩/١) رقم (٧١٠)، والطبراني في الكبير (٣٢٠/١٠) رقم (١٠٦١٢)، والخطيب في الجامع (٣٩٢/١) رقم (٩١٥)، والعقيلي في الضعفاء (٤٤٦/٣) رقم (١٤٩٦) في ترجمة الفضل بن الربيع، وعزاه السيوطي في الدر (١٥١/١) للدليمي أيضاً، وذكره ابن أبي حاتم في العلل (٣١٩/٢)، وقال: «قال أبي: هذا حديث كذب موضوع» أ. هـ. وقال الهيثمي في المجمع (١٤٢/٥):

«رواه الطبراني، وفيه ابن العذراء غير مسمى ولم أعرفه، وبقيّة رجاله ثقات» أ. هـ.

قال الحافظ ابن حجر في «تخريج الكشاف»: موقوف، لم أجده: لكن أخرجه العقيلي والطبراني والخطيب من حديث ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: من لبس نعلًا صفراء لم يزل في سرور ما دام لابسها، وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه: فقال: كذب. موضوع. انتهى.

٥١ - أخرجه ابن أبي حاتم (٢٢٠/١) رقم (٧١٤)، (٢٢١/١) رقم (٧٢٠)، وابن جرير (١٩٩/٢) رقم (١٢١٨)، وسعيد بن منصور (٥٦٤/٢) رقم (١٩٢)، وذكره السيوطي (١٥١/١) وعزاه لعبد بن حميد أيضاً.

٥٢ - أخرجه الطبري في التفسير (٢٠٦/٢) رقم (١٢٤٥)، عن ابن عباس موقوفاً بلفظ: «لو اعترضوا =

(١) إن قيساقيس الفعّال أبا الأشعث
كل عام يمدني بجموم
تلك خيلي منه وتلك ركباني
عند وضع للضأن أو بنجيب
عن أمست أصداءه لشعوب
هن صفر أولادها كالزبيب

للأعشى في أبي الأشعث بن قيس. والفعّال - بالفتح: فعل الخير، والأصداء: جمع صدى، وهو ذكر البوم. كانت العرب تزعم أن عظام رأس القليل تصير بومة وتصيح: أدركوني. حتى يؤخذ بثأره. وشعوب: اسم للمنية، ويمكن أنه جمع شعب بمعنى طريق، أي أمست متفرقة في الطرق. وذلك كناية عن قتله. والجمع للتعظيم، أو اعتباري. والجموم: جمع جم بثلاث أوله بمعنى الكثير. والنجيب: الكريم من الخيل والإبل. والركاب: المطايا. هن أي الركاب، صفر: جمع أصفر أو صفراء، أولادها يغلب عليها السواد كالزبيب. والمراد بالصفرة سواد ترهقه صفرة، لأن هذا أعز ألوان الإبل عندهم.

ينظر: ديوانه (٣٣٥)، الأضداد (١٣٨)، اللسان (خشب)، الدر المصون ٢٥٧/١.

قوم فيقطع أشجارهم ويهدم دورهم، فكتب إليه: بأيّهما أبداً؟ فقال: إن قلت لك بقطع الشجر سألتني: بأيّ نوع منها أبداً؟ وعن عمر بن عبد العزيز: إذا أمرت أن تعطى فلاناً شاة سألتني: أضائن أم ماعز؟ فإن بينت لك قلت: أذكر أم أنثى؟ فإن أخبرتك قلت: أسوداء أم بيضاء؟ فإذا أمرت بشيء فلا تراجعني، وفي الحديث: «أَعْظَمُ النَّاسِ جُزْماً مَنْ سَأَلَ عَنْ شَيْءٍ لَمْ يُحَرِّمْ فَحَرِّمْ لِأَجْلِ مَسْأَلَتِهِ» (٥٣). «إِنَّ الْبَقَرَ تَشَبَّهَ عَلَيْنَا»: أي إن البقر الموصوف بالتعوين والصفرة كثير فاشتبه علينا أيها نذبح، وقرىء: تشابه، بمعنى تشابه بطرح التاء وإدغامها في الشين، وتشابهت ومتشابهة ومتشابه، وقرأ محمد ذو الشامة: إن البقر يشابه، بالياء والتشديد، جاء في الحديث: «لَوْ لَمْ يَسْتَنْتُوا لَمَا بَيَّنَّتْ لَهُمْ آخِرَ الْأَبَدِ» (٥٤) أي: لو لم يقولوا: إن شاء الله، والمعنى: إنا لمهتدون إلى البقرة المراد ذبحها، أو إلى ما خفي علينا من أمر القاتل، «لَا ذُلُّ» : صفة لبقرة، بمعنى بقرة غير ذلول، يعني لم

= بقرة فذبحوها لأجزاء عنهم، ولكنهم شددوا وتعنتوا موسى فشدد الله عليهم، ولم يذكر فيه: «والاستقصاء شؤم»، ورواه أيضاً ابن أبي حاتم (٢١٥/١) رقم (٦٩٨)، وذكر السيوطي في الدر (١٥٠/١) أن ابن أبي حاتم وابن مردويه أخرجا عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - ﷺ -: «لولا أن بني إسرائيل قالوا: «وانا إن شاء الله لمهتدون» ما أعطوا أبداً، ولو أنهم اعترضوا بقرة من البقر فذبحوها - لأجزاء عنهم، ولكنهم شددوا فشدد الله عليهم».

وهو عند ابن أبي حاتم (٢٢٣/١) رقم (٧٢٧) دون قوله: «ولو أنهم اعترضوا... إلخ».

قال الحافظ ابن حجر في «تخريج الكشاف»:

ابن مردويه والبيهقي وابن أبي حاتم؛ كلهم من طريق الحسن عن أبي رافع عن أبي هريرة - فوعاً، وفي سنده عباد بن منصور، وفيه ضعف، والطبري من كلام ابن عباس موقوفاً، ومن كلام أبي العالية دون قوله: «والاستقصاء شؤم»، فليس هو في المرفوع ولا الموقوف قلت: قوله: «والاستقصاء شؤم»، من كلام الزمخشري. انتهى.

٥٣ - أخرجه البخاري (٢٧٨/١٣) كتاب الاعتصام، باب ما يكره من كثرة السؤال حديث (٧٢٨٩)، ومسلم (١٨٣١/٤) كتاب الفضائل، باب توقيفه - ﷺ - حديث (٢٣٥٨). وأبو داود (٦١٢/٢) كتاب السنة، باب لزوم السنة حديث (٤٦١٠)، وأحمد (١٧٦/١)، (١٧٩)، وابن حبان في صحيحه (٣١٤/١) رقم (١١٠)، والحميدي (٣٧/١) رقم (٦٧)، والبيهقي في شرح السنة (٢٤٣/١) رقم (١٤٤).

قال الحافظ ابن حجر في «تخريج الكشاف»:

متفق عليه من حديث سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه - انتهى.

٥٤ - أخرجه ابن جرير (٢٠٥/٢) رقم (١٢٤٢) عن ابن جريج مرسلأ.

ورواه أيضاً ابن جرير (٢٠٦/٢) رقم (١٢٤٤) عن قتادة قال: ذكر لنا أن نبي الله - ﷺ - كان يقول: «إنما أمر القوم بأدنى بقرة، ولكنهم لما شددوا على أنفسهم شدد عليهم، والذي نفس محمد بيده لو لم يستنوا لما بينت لهم آخر الأبد».

قال الحافظ ابن حجر في «تخريج الكشاف»:

أخرجه ابن جرير من طريق ابن جريج مرفوعاً. وهو معضل. انتهى.

تذلل للكراب^(١) وإثارة الأرض، ولا هي من التواضع التي يسنى عليها لسقي الحروث، و(لا) الأولى: للنفي، والثانية: مزيدة، لتوكيد الأولى، لأنّ المعنى: لا ذلول تثير وتسقي، على أنّ الفعلين صفتان للذلول، كأنّه قيل: لا ذلول مثيرة وساقية، وقرأ أبو عبد الرحمن السلمي: «لا ذلول» بمعنى لا ذلول هناك، أي: حيث هي، وهو نفي لذلها؛ ولأن توصف به فيقال: هي ذلول، ونحوه قولك: مررت بقوم لا بخيل ولا جبان، أي فيهم، أو حيث هم، وقرئ: «تُسقي» بضم التاء من أسقى، ﴿مُسَلَّمَةٌ﴾: سلمها الله من العيوب، أو معفاة من العمل سلمها أهلها منه كقوله [من البسيط]:

أَوْ مَغْبَرِ الظُّهْرِ يُنْبِي عَنْ وَلِيِّتِهِ مَا حَجَّ رَبُّهُ فِي الدُّنْيَا وَلَا اعْتَمَرَ^(٢)

أو مخلصه اللون، من سلم له كذا إذا خلص له، لم يشب صفرتها شيء من الألوان ﴿لَا شَيْءَ فِيهَا﴾: لا لمعة في نقبتها^(٣)، من لون آخر سوى الصفرة، فهي صفراء كلها حتى ٤٦ بقرنها وظلفها، وهي في الأصل مصدر وشاه وشياً وشية، إذا خلط بلونه لوناً آخر، ومنه: ثور موسى القوائم، ﴿جَنَّتْ بِالْحَقِّ﴾: أي بحقيقة وصف البقرة، وما بقي إشكال في أمرها، ﴿فَدَبَّحُوهَا﴾: أي فحصلوا البقرة الجامعة لهذه الأوصاف كلها فذبحوها، وقوله: ﴿وَمَا كَادُوا يَنْفَعُلُونَ﴾: استثقال لاستقصائهم واستبطاء لهم، وأنهم لتطويلهم المفرط

(١) قوله «لم تذلل للكراب» في الصحاح: كربت الأرض إذا قلبتها للحرث. وفي المثل: الكراب على البقر، ويقال: الكلاب على البقر. (ع)

(٢) أنشده سيبويه. ويقال: أعبرت الشاة فهي معبرة، إذا كثر صوفها لتركها سنة من غير جز، فالظهر المعبر: المتروك من الجز فيكثر وبره، أو لأنه لا وبر عليه فيجز. ولعل المراد هنا المتروك من الحمل عليه. وقيل: المنجرد الشعر. ونبا عنه ينو: انحرف. وأنيته: حرفته وأبعده، فما هنا معناه يمنع غيره عن ركوب وليته. وظاهر كلام بعضهم أنه يقال: نبى ينبى، كرمى يرمي، إذا انحرف. وأن ما هنا منه، أي ينفر عن وليته: أي برذعته، لأنها تلي الجلد. وربه باختلاس الحركة للوزن، بمعنى صاحبه. والمعنى: أنه بعير متروك من العمل فهو مصعب ينفر من الراكب، لأنه لم يسافر أصلاً حتى أن صاحبه لا حج ولا اعتمر، وظاهر كلام بعضهم أن «ربه» هي رب التي هي حرف جر، فتكون جارة للضمير بلا تمييز لتقدم مرجعه، ودالة على تحقيق النفي مجازاً عن معنى التكثير وهي اعتراض بين المتعاطفين، وإسناد الفعلين للضمير البعير مجاز عقلي، لأنه من آلات الحج والاعتمار. وقائل ذلك فسره بأنه منجرد الظهر ينفر من برذعته لدبره من كثرة الأسفار. ما سافر لحج ولا اعتمار، وإنما يسافر إلى الأعداء. ولو جعل معناه كما تقدم لجاز. فالمعنى أنه مصعب لم يركب ولم يسافر أصلاً، حتى أنه لم يسافر لحج ولا عمرة وهو ظاهر.

والبيت لرجل من باهلة: ينظر شرح أبيات سيبويه ٤٢٢/١، الكتاب ٣٠/١، الإنصاف ٥١٦/٢، خزنة الأدب ٢٦٩/٥ لسان العرب (عبر) والمقتضب ٣٨/١، المقرب ٢٠٤/٢، الدر المصون ١/١٩٦.

(٣) قوله: «لا لمعة في نقبتها» في الصحاح: النقبة اللون والوجه. (ع)

وكثرة استكشافهم، ما كادوا يذبحونها، وما كادت تنتهي سؤالاتهم، وما كاد ينقطع خيط إسهابهم فيها وتعمقهم، وقيل: وما كادوا يذبحونها لغلاء ثمنها، وقيل: لخوف الفضيحة في ظهور القاتل، ورؤي: أنه كان في بني إسرائيل شيخ صالح له عجلة فأتى بها الغيضة^(١) وقال: اللهم إني أستودعكها لابني حتى يكبر، وكان برأ بوالديه، فشبت وكانت من أحسن البقر وأسمه، فساوموها اليتيم وأمه حتى اشتروها بملء مسكها ذهباً، وكانت البقرة إذ ذاك بثلاثة دنانير، وكانوا طلبوا البقرة الموصوفة أربعين سنة (٥٥). فإن قلت: كانت البقرة التي تناولها الأمر بقرة من شق البقر غير مخصصة، ثم انقلبت مخصصة بلون وصفات، فذبحوا المخصصة، فما فعل الأمر الأول؟ قلت: رجع منسوخاً؛ لانتقال الحكم إلى البقرة المخصصة، والنسخ قبل الفعل جائز، على أن الخطاب كان لإبهامه متناولاً لهذه البقرة الموصوفة كما تناول غيرها، ولو وقع الذبح عليها بحكم الخطاب قبل التخصيص لكان امتثالاً له؛ فكذلك إذا وقع عليها بعد التخصيص، ﴿وَإِذْ قُلْنَا نَسُفْ﴾: خوطبت الجماعة لوجود القتل فيهم، ﴿فَأَذَرْتُمْ﴾: فاختلستم واختصمتم في شأنها؛ لأن المتخاصمين يدرأ بعضهم بعضاً، أي يدفعه ويضحه، أو تدافعتم، بمعنى طرح قتلها بعضكم على بعض، فدفع المطروح عليه الطارح، أو لأن الطرح في نفسه دفع، أو دفع بعضكم بعضاً عن البراءة واتهمه، ﴿وَاللَّهُ يُخْرِجُ مَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ﴾: مظهر لا محالة ما كنتم من أمر القتل لا بتركه مكتوماً، فإن قلت: كيف أعمل «مخرج» وهو في معنى المضى؟ قلت: وقد حكى ما كان^(٢) مستقبلاً في وقت التدارؤ، كما حكى الحاضر في قوله: ﴿بَاسِطِ ذِرَاعِيهِ﴾ [الكهف: ١٨] وهذه الجملة اعتراض بين المعطوف والمعطوف عليه وهما: (أذا رأتهم)، و (فقلنا)، والضمير في ﴿أَضْرِبُوهُ﴾: إما أن يرجع إلى النفس والتذكير على تأويل الشخص والإنسان، وإما إلى القاتل لما دل عليه من قوله: (ما كنتم تكتُمون)، ﴿يَتَغَنَّبُهَا﴾: ببعض البقرة، واختلف في البعض الذي ضرب به، فقيل: لسانها، وقيل: فخذها اليمنى، وقيل: عَجْبُهَا، وقيل: العظم الذي يلي الغضروف وهو أصل الأذن، وقيل: الأذن، وقيل: البضعة بين الكتفين، والمعنى: فضربه فحيي، فحذف ذلك لدلالة قوله: ﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ

٥٥ - قصة فتى بني إسرائيل رواها أبو الشيخ في العظمة (١٧٦٥/٥) رقم (١٢٦٤) مختصراً.
وذكرها السيوطي في الدر (١/١٥٤)، وعزاها لعبد بن حميد، وأبي الشيخ في العظمة في قصة طويلة.

(١) قوله «فأتى بها الغيضة» في الصحاح: الغيضة الأجمة، وهي مغيض ماء يجتمع فيه فينبت فيه الشجر. (ع)

(٢) قوله «قلت وقد حكى ما كان» لعله «قد» بدون واو. (ع)

أَلْمَوْتُ»، وروي: أنهم لما ضربوه، قام بإذن الله وأوداجه تشخب دماً، وقال: قتلني فلان وفلان لابني عمه، ثم سقط ميتاً، فأخذوا وقتلاً ولم يورث قاتل بعد ذلك، ﴿كَذَلِكَ يُعَذِّبُ اللَّهُ الْمُتَوَكِّلِينَ﴾: إما أن يكون خطاباً للذين حضروا حياة القتل بمعنى وقتلنا لهم؛ كذلك يحيي الله الموتى يوم القيامة، ﴿وَرَبُّكُمْ يَأْتِيهِمْ﴾: ودلائله على أنه قادر على كل شيء، ﴿لَقَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾: تعملون على قضية عقولكم، وأن من قدر على إحياء نفس واحدة قدر على إحياء الأنفس كلها لعدم الاختصاص، حتى لا تنكروا البعث، وإما أن يكون خطاباً للمنكرين/٤٧أ في زمن رسول الله ﷺ. فإن قلت: هلا أحياء ابتداء؟ ولم شرط في إحيائه ذبح البقرة وضربه ببعضها؟ قلت: في الأسباب والشروط حكم وفوائد؛ وإثما شرط ذلك لما في ذبح البقرة من التقرب وأداء التكاليف، واكتساب الثواب والإشعار بحسن تقديم القرية على الطلب، وما في التشديد عليهم لتشديدهم من اللطف لهم، ولآخرين في ترك التشديد والمصارعة إلى امتثال أوامر الله تعالى وارتسامها على الفور، من غير تفتيش وتكثير سؤال، ونفع اليتيم بالتجارة الرابعة، والدلالة على بركة البر بالوالدين، والشفقة على الأولاد، وتجهيل الهازيء بما لا يعلم كنهه، ولا يطلع على حقيقته من كلام الحكماء، وبيان أن من حق المتقرب إلى ربه أن يتنوق^(١) في اختيار ما يتقرب به، وأن يختاره فتى السن غير قحم ولا ضرع، حسن اللون برياً من العيوب يونق من ينظر إليه، وأن يغالي بشمه، كما يروي عن عمر رضي الله عنه: أَنَّهُ ضَحَّى بِثَلَاثِمِائَةِ دِينَارٍ (٥٦)، وأن الزيادة في الخطاب نسخ له، وأن النسخ قبل الفعل جائز وإن لم يجز قبل وقت الفعل وإمكانه؛ لأدائه إلى البدء، وليعلم بما أمر من مس الميت بالميت وحصول الحياة عقيب أن المؤثر هو المسبب لا الأسباب؛ لأن الموتين الحاصلين في الجسمين لا يعقل أن تتولد منهما حياة، فإن قلت: فما للقصة لم تقص على ترتيبها، وكان حقها أن يقدم ذكر القتل والضرب ببعض البقرة على الأمر بذبحها، وأن يقال: ﴿وَإِذْ قُلْتُمْ نَفْسًا فَاذَرْنَا فَمَا نَفَعَنَا﴾

٥٦ - أخرجه أبو داود (٥٤٦/١) كتاب المناسك، باب تبديل الهدى حديث (١٧٥٦)، وعزاه في الكنز (٢٣٣/٥) رقم (١٢٧٢٢) إلى أبي داود.

قال الحافظ ابن حجر في «تخريج الكشاف»:

أخرجه أبو داود من رواية الجهم بن الجارود عن سالم عن أبيه. قال: «أهدى عمر - رضي الله عنه - نجيه فأعطى بها ثلاثمائة دينار. فقال: يا رسول الله، أفأبيعها واشتري بشمه بدناً؟ قال: لا انحرها إياها. انتهى.

(١) قوله «أن يتنوق» في الصحاح: تنوق في الأمر، أي تأنق فيه. ويفيد أيضاً أن «القحم» المسن الفاني، و«الضرع» بالتحريك الضعيف النحيف. و«الأتق» الفرع والسرور. (ع)

فقلنا: اذبحوا بقرة واضربوه ببعضها؟ قلت: كل ما قصّ من قصص بني إسرائيل إنما قصّ تعديداً لما وجد منهم من الجنايات، وتقريعاً لهم عليها، ولما جدّد فيهم من الآيات العظام، وهاتان قصّتان كلّ واحدة منهما مستقلة بنوع من التقريع وإن كانتا متصلتين متحدتين، فالأولى: لتقريعهم على الاستهزاء وترك المسارعة إلى الامتثال وما يتبع ذلك، والثانية: للتقريع على قتل النفس المحرّمة وما يتبعه من الآفة العظيمة، وإنّما قدّمت قصّة الأمر بذبح البقرة على ذكر القتل؛ لأنّه لو عمل على عكسه لكانت قصّة واحدة، ولذهب الغرض في تشنئة التقريع، ولقد روعيت نكتة بعدما استؤنفت الثانية استئناف قصّة برأسها أن وصلت بالأولى؛ دلالة على اتحادهما بضمير البقرة لا باسمها الصريح في قوله: ﴿أَمْرِيؤُهُ بِتَعْسِكُ﴾ حتى تبيّن أنهما قصّتان فيما يرجع إلى التقريع وتشنئته بإخراج الثانية مخرج الاستئناف مع تأخيرها، وأنها قصّة واحدة بالضّيمير الراجع إلى البقرة.

﴿ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَهِيَ كَالْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسَوَةً وَإِنَّ مِنَ الْحِجَارَةِ لَمَا يَتَفَجَّرُ مِنْهُ أَنْهَارٌ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَشَقُّ فَيَخْرُجُ مِنْهُ أَلْمَاءٌ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ وَمَا اللَّهُ بِغَفِيلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ (٧٤)

معنى ﴿ثُمَّ قَسَتْ﴾: استبعاد القسوة من بعد ما ذكر ممّا يوجب لين القلوب ورقفتها ونحوه: ﴿ثم أنتم تمترون﴾، وصفة القلوب بالقسوة والغلظ مثل لنبوها عن الاعتبار، وأن المواعظ لا تؤثر فيها، و﴿ذلك﴾: إشارة إلى إحياء القتل، أو إلى جميع ما تقدّم من الآيات المعدودة، ﴿فَهِيَ كَالْحِجَارَةِ﴾: فهي في قسوتها مثل الحجارة، ﴿أَوْ أَشَدُّ قَسَوَةً﴾: منها، و«أشد» معطوف على الكاف، إما على معنى أو مثل/٤٧ب أشد قسوة، فحذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه، وتعضّده قراءة الأعمش بنصب الدال عطفاً على الحجارة، وإمّا على: أو هي في أنفسها أشد قسوة والمعنى: أن من عرف حالها شبهها بالحجارة، أو بجوهر أقسى منها وهو الحديد مثلاً، أو من عرفها شبهها بالحجارة، أو قال: هي أقسى من الحجارة، فإن قلت: لم قيل: أشد قسوة، وفعل القسوة ممّا يخرج منه أفعل التفضيل وفعل التعجب^(١)؟ قلت: لكونه أبين وأدلّ على فرط القسوة، ووجه آخر، وهو أن لا يقصد معنى الأقسى، ولكن قصد وصف القسوة بالشدة، كأنه قيل: اشتدّت قسوة الحجارة، وقلوبهم أشد قسوة، وقرئ: قساوة، وترك ضمير المفضّل عليه لعدم

(١) قال محمود رحمه الله: «فإن قلت: لم قيل: أشد قسوة... إلخ؟» قال أحمد رحمه الله: ولأن سياق هذه الأفاصيص قصد فيه الإسهاب لزيادة التقريع، حتى جعلت القصّة الواحدة قصتين كما مر الآن. ولا شك أن قوله (أو أشد قسوة) أدخل في الإسهاب من قول القائل: أو أقسى.

الإلباس؛ كقولك: زيد كريم، وعمرو أكرم، وقوله: ﴿وَإِنَّ مِنَ الْحِجَارَةِ﴾: بيان لفضل قلوبهم على الحجارة في شدة القسوة، وتقرير لقوله: (أو أشد قسوة)؛ وقرئ «وإن» بالتحفيف، وهي (إن): المخففة من الثقل التي تلزمها اللام الفارقة، ومنها قوله تعالى: ﴿وإن كل لما جميع﴾ [يس: ٣٢]. والتفجر: التفثح بالسعة والكثرة، وقرأ مالك بن دينار: «ينفجر» بالنون، ﴿يَشْفَقُ﴾: يتشقق، وبه قرأ الأعمش، والمعنى إن من الحجارة ما فيه خروق واسعة يتدفق منها الماء الكثير الغزير، ومنها ما ينشق انشقاقاً بالطول أو بالعرض فينبع منه الماء أيضاً ﴿يَهِيْطُ﴾: يتردى من أعلى الجبل، وقرئ بضم الباء، والخشية مجاز عن انقيادها لأمر الله تعالى، وأنها لا تمتنع على ما يريد فيها، وقلوب هؤلاء لا تنقاد ولا تفعل ما أمرت به، وقرئ «يعملون» بالياء والتاء، وهو وعيد.

﴿أَنْتَظِمُونَ أَنْ يُؤْمِنُوا لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلِمَ اللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ (٧٥) وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَا بِبَعْضِهِمْ إِلَى بَعْضٍ قَالُوا اتَّخَذُواهُمْ بِمَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ لِيُحَاجُّوكُمْ بِهِ عِنْدَ رَبِّكُمْ أَفَلَا تَعْقِلُونَ (٧٦) أَوَلَا يَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا يُرْسُوتُ وَمَا يُعْلِنُونَ (٧٧) ﴿

﴿أَنْتَظِمُونَ﴾: الخطاب لرسول الله ﷺ والمؤمنين، ﴿أَنْ يُؤْمِنُوا لَكُمْ﴾: أن يحدثوا الإيمان لأجل دعوتكم ويستجيبوا لكم، كقوله ﴿فَأَمِنْ لَهُ لَوُطُ﴾ [العنكبوت: ٢٦] يعني اليهود، ﴿وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ﴾: طائفة فيمن سلف منهم، ﴿يَسْمَعُونَ كَلِمَ اللَّهِ﴾: وهو ما يتلونه من التوراة، ﴿ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ﴾: كما حرفوا صفة رسول الله ﷺ؛ وآية الرجم، وقيل: كان قوم من السبعين المختارين سمعوا كلام الله حين كلم موسى بالطور وما أمر به ونهى، ثم قالوا: سمعنا الله يقول في آخره: إن استطعتم أن تفعلوا هذه الأشياء فافعلوا، وإن شئتم فلا تفعلوا فلا بأس، وقرئ كلم الله. ﴿مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ﴾: من بعد ما فهموه وضبطوه بعقولهم ولم تبق لهم شبهة في صحته، ﴿وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾: أنهم كاذبون مفترين، والمعنى: إن كفر هؤلاء وحرفوا فلهم سابقة في ذلك، ﴿وَإِذَا لَقُوا﴾: يعني اليهود، ﴿قَالُوا﴾: قال منافقوهم^(١)، ﴿آمَنَّا﴾: بأنكم على الحق، وأن محمداً هو الرسول المبشر به، ﴿وَإِذَا خَلَا بِبَعْضِهِمْ﴾: الذين لم ينافقوا، ﴿إِلَى بَعْضٍ﴾: الذين نافقوا، ﴿قَالُوا﴾: عاتبين عليهم:

(١) قال محمود رحمه الله: «قال منافقوهم... إلخ». قال أحمد رحمه الله: وصح عود الضمير في اللفظ إلى جهة واحدة مع اختلاف المرجوع إليه، لأنهما صنفان مندرجان في الأول. ونظيره قوله تعالى: ﴿وَإِذَا كَلِمَةُ أُنثَىٰ فَكُنَّ أُنثَىًٰ فَلَهُنَّ أَصْلُهُنَّ فَلَا تَعْقِلُونَّ﴾ فالضمير الأول للأزواج، والثاني للولاء وهو راجع إلى جهة واحدة وهي جهة المخاطبين لاشتغالهم على الصنفين جميعاً، والله أعلم.

﴿تَحَدِّثُونَهُمْ بِمَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾: بما بين لكم في التوراة من صفة محمد، أو قال المنافقون لأعقابهم يرونهم التصلب في دينهم: أتحدثونهم، إنكاراً عليهم أن يفتحوا عليهم شيئاً في كتابهم فيناقون المؤمنين وينافقون اليهود، ﴿لِيُحَاجُّوكُمْ بِهِ عِنْدَ رَبِّكُمْ﴾: ليحتجوا عليكم بما أنزل ربكم في كتابه، جعلوا محاجتهم به، وقولهم هو في كتابكم/٤٨هـ هكذا محاجة عند الله، ألا تراك تقول: هو في كتاب الله هكذا، وهو عند الله هكذا، بمعنى واحد، ﴿يَتْلُمُ﴾: جميع، ﴿مَا يُرْوَدُ وَمَا يُقْلَوْنَ﴾: ومن ذلك إسراهم الكفر وإعلانهم الإيمان.

﴿وَمِنْهُمْ أُمِّيُونَ لَا يَخْلُمُونَ أَلْكِتَابَ إِيَّا أَمَانِي وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ ﴿٧٨﴾ قَوْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُبُونَ أَلْكِتَابَ بِيَدِهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلاً قَوْلٌ لَهُمْ مِمَّا كَلَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَقَوْلٌ لَهُمْ مِمَّا يَكْسِبُونَ ﴿٧٩﴾﴾

﴿وَمِنْهُمْ أُمِّيُونَ﴾: لا يحسنون الكتب فيطالعوا التوراة ويتحققوا ما فيها، ﴿لَا يَخْلُمُونَ أَلْكِتَابَ﴾: التوراة ﴿إِيَّا أَمَانِي﴾: إلا ما هم عليه من أمانيتهم، وأن الله يعفو عنهم ويرحمهم ولا يؤاخذهم بخطاياهم، وأن آباءهم الأنبياء يشفعون لهم، وما تمنيتهم أحبارهم من أن التار لا تمسهم إلا أياماً معدودة، وقيل: إلا أكاذيب مختلفة سمعوها من علمائهم فتقبلوها على التقليد، قال أعرابي لابن داب في شيء حدث به: أهذا شيء رويته، أم تمنيت، أم اختلقته^(١)، وقيل: إلا ما يقرءون من قوله [من الطويل]:

تَمَنَّى كِتَابَ اللَّهِ أَوَّلَ لَيْلَةٍ..... (٢)

والاشتقاق من منى إذا قدر؛ لأن المتمني يقدر في نفسه ويحزر ما يتمناه، وكذلك المختلق والقارئ يقدر أن كلمة كذا بعد كذا، وإلا أمانتي: من الاستثناء المنقطع، وقرئ: أمانتي، بالتخفيف، ذكر العلماء الذين عاندوا بالتحريف مع العلم والاستيقان، ثم العوام الذين قلدوهم، ونبه على أنهم في الضلال سواء؛ لأن العالم عليه أن يعمل بعلمه،

(١) قوله «أم تمنيت أم اختلقته» لعله أي أم الخ. (ع)

(٢) تمنى كتاب الله أول ليلة تمنى داود الزبور على رسل لحسان بن ثابت في مريّة عثمان بن عفان رضي الله عنهما. يقول: تمنى كتاب الله، أي تلاه وتابع في تلاوته كتمنى داود عليه السلام الزبور: أي كتلاوته الزبور على رسل بالكسر: أي تودة وسكينة. وروي بدل الشطر الثاني

..... وأخرها لاقى حمام المقادر

والحمام: الموت، لأنه مقدر، من حم الله الشيء: قدره. ينظر: القرطبي (٦/٢)، المحرر الوجيز (١/٣٣٠)، مجمع البيان (١/٣٢٢)، اللسان (منى)، والدر ٢٦٩/١.

وعلى العامي أن لا يرضى بالتقليد والظن وهو متمكن من العلم، ﴿يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ﴾: المحرّف، ﴿بِأَيْدِيهِمْ﴾^(١): تأكيد، وهو من محاز التأكيد، كما تقول لمن ينكر معرفة ما كتبه: يا هذا، كتبه يمينك هذه، ﴿مِمَّا يَكْتُوبُونَ﴾: من الرشا.

﴿وَقَالُوا لَنْ تَمَسَّنَا النَّكَارُ إِلَّا أَيَّامًا مَقْدُودَةً قُلْ أَتَّخَذْتُمْ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدًا فَلَنْ يُخْلِفَ اللَّهُ عَهْدَهُ ۖ أَمْ تُلْهَوْنَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾^(٢) بَلَىٰ مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ فَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّكَارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾^(٣) وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾^(٤)

﴿إِلَّا أَيَّامًا مَقْدُودَةً﴾: أربعين يوماً عدد أيام عبادة العجل، وعن مجاهد: كانوا يقولون: مدة الدنيا سبعة آلاف سنة، وإنما نعذب مكان كل ألف سنة يوماً، ﴿فَلَنْ يُخْلِفَ اللَّهُ﴾: متعلق بمحذوف تقديره: إن اتخذتم عند الله عهداً فلن يخلف الله عهده، و ﴿أَمْ﴾: إما أن تكون معادلة بمعنى أي الأمرين كائن على سبيل التقرير، لأن العلم واقع بكون أحدهما، ويجوز أن تكون منقطعة، ﴿بَلَىٰ﴾: إثبات لما بعد حرف النفي، وهو قوله: ﴿لَنْ تَمَسَّنَا النَّكَارُ﴾: أي بلى تمسكم أبداً، بدليل قوله: ﴿هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾: ﴿مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً﴾: من السيئات، يعني كبيرة من الكبائر^(٢)، ﴿وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ﴾: تلك واستولت عليه، كما يحيط العدو ولم يتفص عنها^(٣) بالتوبة، وقرئ: خطاياها وخطيئاته، وقيل: في الإحاطة: كان ذنبه أغلب من طاعته، وسأل رجل الحسن عن الخطيئة قال: سبحان الله، ألا أراك ذا لحية وما تدري ما الخطيئة، انظر في المصحف فكل آية نهى فيها الله عنها وأخبرك أنه من عمل بها أدخله النار فهي الخطيئة المحيطة.

﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَءِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَءَاتُوا الزَّكَاةَ ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ إِلَّا

(١) قال محمود: «إن قلت: ما فائدة قوله بأيديهم... إلخ؟ قال أحمد رحمه الله: وربما قال الزمخشري في مثل هذا: إن فائدته تصوير الحالة في النفس كما وقعت، حتى يكاد السامع لذلك أن يكون مشاهداً للهيئة.

(٢) قوله: «يعني كبيرة من الكبائر» فسرنا بذلك لتطبيق الآية على مذهب المعتزلة. وهو أن فاعل الكبيرة مخلد في النار، ومذهب أهل السنة أنه لا يخلد فيها إلا الكافر. وفسروا الخطيئة بالشرك. وفي الخازن قال ابن عباس: هي الشرك يموت عليه صاحبه اه وهو الذي يحيط بفاعله ويسد أبواب النجاة أمامه في كل جهة. (ع)

(٣) قوله: «ولم يتفص عنها» أي يتخلص. (ع)

قَلِيلًا مِنْكُمْ وَأَنْتُمْ مُعْرِضُونَ ﴿٨٧﴾

﴿لَا تَعْبُدُونَ﴾: إخبار في معنى النهي^(١)، كما تقول: تذهب إلى فلان تقول له كذا، تريد الأمر، وهو أبلغ من صريح الأمر والنهي، لأنه كأنه سورع إلى الإمتثال والإنهاء، فهو يخبر عنه وتنصره قراءة عبد الله وأبي «لا تعبدوا»: ولا بدّ من إرادة/٤٨ ب القول، ويدلّ عليه أيضاً قوله ﴿وَقُولُوا﴾، وقوله: ﴿وَيَا لَوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ [الإسراء: ٢٣]، إمّا أن يقدر: وتحسنون بالوالدين إحساناً، أو وأحسنوا، وقيل: هو جواب قوله: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَءِيلَ﴾^(٢): إجراء له مجرى القسم، كأنه قيل: وإذ أقسمنا عليهم لا تعبدون، وقيل: معناه: ألا تعبدوا، فلما حذفت (أن): رفع، كقوله [من الطويل]:

أَلَا أَيُّهَذَا الزَّاجِرِي أَحْضَرُ الْوَعَى^(٣)

ويدل عليه قراءة عبد الله: «ألا تعبدوا»، ويحتمل «أن لا تعبدوا»، أن تكون (أن) فيه مفسرة، وأن تكون أن مع الفعل بدلاً عن الميثاق، كأنه قيل: أخذنا ميثاق بني إسرائيل توحيدهم وقرئ بالتاء حكاية لما خطبوا به، وبالياء لأنهم غيب، ﴿حُسْنًا﴾: قولاً هو حسن في نفسه^(٤)، لإفراط حسنه، وقرئ «حسناً»، و «حسنى» على المصدر - كبشرى،

(١) قال محمود رحمه الله تعالى: «لا تعبدون إخبار في معنى النهي... إلخ» قال أحمد رحمه الله: وجه الدليل منه أن الأول لو لم يكن في معنى النهي لما حسن عطف الأمر عليه، لما بين الأمر والخبر المحض من التنافر، ولا كذلك الأمر والنهي لالتقائهما في معنى الطلب.

(٢) قال محمود رحمه الله: «وقيل هو جواب قوله (وإذ أخذنا ميثاق بني إسرائيل)... إلخ». قال أحمد رحمه الله: لو قدر القسم مضافاً إلى المذكورين لكان أوجه، فيقول (وإذ أقسمتم لا تعبدون إلا الله... إلخ).

(٣) ألا أيهذا الزاجري أحضر الوعى وأن أشهد اللذات هل أنت مخلدي؟
لطرفه بن العبد من معلقته. وألا أداة استفتاح. وحرف النداء محذوف. وأي منادى. واسم الإشارة نعت له. والزاجر نعت لاسم الإشارة مضاف لياء المتكلم إضافة الوصف لمفعوله. وروي بدله «اللائمي»: وروي «أحضر» منصوباً بإضمار أن، ومرفوعاً على إهمالها وحسن حذفها ذكرها فيما بعد. يقول: يا أيها الزاجر لي عن حضور الحرب وشهود لذات النصر والظفر والغنيمة. أو شهود لذات الشراب ومغازلة النساء المستدعين لإتلاف المال، لست مخلداً لي لو طأعتك. فالاستفهام إنكاري.

ينظر ديوانه ص ٣٢، والإنصاف ٥٦٠/٢، وخزانة الأدب ١١٩/١، ٥٧٩/٨، والدرر ٧٤/١، وسر صناعة الإعراب ٢٨٥/١، وشرح شواهد المغني ٨٠٠/٢، والكتاب ٩٩/٣، ١٠٠، ولسان العرب (أن)، (دنا)، والمقاصد النحوية ٤٠٢/٤، والمقتضب ٨٥/٢، وبلا نسبة في خزانة الأدب ٤٦٣/١، ٥٠٧/٨، ٥٨٠، ٥٨٥، والدرر ٣٣/٣، ٩٤/٩، ورصف المباني ص ١١٣، وشرح شذور الذهب ص ١٩٨، وشرح ابن عقيل ص ٥٩٧، وشرح المفصل ٧/٢، ٢٨/٤، ٥٢/٧، ومجالس ثعلب ص ٣٨٣، ومغني اللبيب ٣٨٣/٢، ٦٤١، وجمع الهوامع ١٧/٢.

(٤) قال محمود: «أي قولاً هو حسن في نفسه... إلخ». قال أحمد: وفيه من التأكيد والتخصيص على =

﴿ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ﴾: على طريقه الالتفات ^(١) أي توليتم عن الميثاق ورفضتموه، ﴿إِلَّا قَلِيلًا مِّنْكُمْ﴾: قيل: هم الذين أسلموا منهم، ﴿وَأَنتُمْ تُعْرِضُونَ﴾: وأنتم قوم عادتكم الإعراض عن المواثيق، والتولية.

﴿وَإِذَا أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ لَا تَسْفِكُونَ دِمَاءَكُمْ وَلَا تُخْرِجُونَ أَنْفُسَكُمْ مِنْ دِينِكُمْ ثُمَّ أَقْرَرْتُمْ وَأَنْتُمْ تَشْهَدُونَ﴾ (٨٤) ﴿ثُمَّ أَنْتُمْ هَؤُلَاءَ تَقْتُلُونَ أَنْفُسَكُمْ وَتُخْرِجُونَ فَرِيقًا مِّنْكُمْ مِنْ دِينِهِمْ تَظَاهَرُونَ عَلَيْهِم بِالْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَإِن يَأْتُواكُمُ اسْتِزَارٌ فَقُدُّوهُمْ وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْكُمْ إِخْرَاجُهُمْ أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَمَةِ يُرَدُّونَ إِلَىٰ أَشَدِّ الْعَذَابِ وَمَا اللَّهُ بِغَفِيلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ (٨٥) ﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ فَلَا يَخَفُفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ﴾ (٨٦)

﴿لَا تَسْفِكُونَ دِمَاءَكُمْ وَلَا تُخْرِجُونَ أَنْفُسَكُمْ﴾: لا يفعل ذلك بعضكم ببعض، جعل غير الرجل نفسه، إذا اتصل به أصلاً أو ديناً، وقيل: إذا قتل غيره فكأنما قتل نفسه، لأنه يقتص منه. ﴿ثُمَّ أَقْرَرْتُمْ﴾: بالميثاق واعترفتهم على أنفسهم بلزومه، ﴿وَأَنْتُمْ تَشْهَدُونَ﴾: عليها، كقولك: فلان مقرر على نفسه بكذا شاهد عليها، وقيل: وأنتم تشهدون اليوم، يا معشر اليهود على إقرار أسلافكم بهذا الميثاق ﴿ثُمَّ أَنْتُمْ هَؤُلَاءَ﴾ استبعاد لما أسند إليهم ^(٢) من القتل والإجلاء والعدوان بعد أخذ الميثاق منهم وإقرارهم وشهادتهم، والمعنى ثم أنتم بعد

= إحسان مناولة الناس، أنه وضع الصدر فيه موضع الاسم. وهذا إنما يستعمل للمبالغة في تأكيد الوصف، كرجل عدل، وصوم وفطر، وقرى حسناً فهو على هذا من الصفات المشبهة.

(١) قال السمين الحلبي: وهذا الذي قاله إنما يجيء على قراءة: «لا يغيدون» بالغيبة، وأما على قراءة الخطاب فلا التفات البتة، ويجوز أن يكون أراداً بالالتفات الخروج من خطاب بني إسرائيل القدماء إلى خطاب الحاضرين في زمن النبي ﷺ، وقد قيل بذلك، ويؤيده قوله تعالى: ﴿إِلَّا قَلِيلًا مِّنْكُمْ﴾: قيل: يعني بهم الذين أسلموا في زمانه عليه السلام كعبد الله بن سلام وأضرابه، فيكون التفاتاً على القراءتين. والمشهور نَضَبٌ «قليلًا» على الاستثناء لأنه من موجب. وزوي عن أبي عمرو وغيره: «إلا قليل» بالرفع. وفيه ستة أقوال، أصحها: أنَّ رفعه على الصفة بتأويل «إلا» وما بعدها بمعنى غير. وقد عَقَّدَ سيويه - رحمه الله - في ذلك باباً في كتابه فقال: «هذا بابٌ ما يكون فيه «إلا» وما بعدها وصفاً بمنزلة غير ومثل»، وذكر من أمثلة هذا الباب: «لو كان معنا إلا رجلٌ إلا زيدٌ لفلان» و «لو كانَ فيهما آلهةٌ إلا اللهَ لفسدتا». انتهى. الدر المصون.

(٢) قال محمود رحمه الله: أدخل ثم استبعاداً... إلخ؟ قال أحمد رحمه الله: وهذا نظير ما تقدم آنفاً في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ الآية.

ذلك هؤلاء المشاهدون، يعني أنكم قوم آخرون^(١) غير أولئك المقربين تنزيلاً، لتغير الصفة منزلة وتغير الذات، كما تقول: رجعت بغير الوجه الذي خرجت به، وقوله: ﴿تَقْتُلُونَ﴾: بيان لقوله: ﴿ثُمَّ أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ﴾ وقيل: «هؤلاء» موصول بمعنى الذي^(٢)، وقرئ: «تظَاهرون»: بحذف التاء وإدغامها، وتظاهرون بإثباتها، وتظهرون بمعنى تظهرون: أي تتعاونون عليهم، وقرئ: «تفدوهم»، «وتفادوهم»، «وأسرى»، «وأسارى» ﴿وَمَوَ﴾: ضمير الشأن، ويجوز أن يكون مبهماً تفسيره، ﴿إِخْرَاجُهُمْ أَفْتَوْنُونَ يَبْغِضُ الْكَتَّابَ﴾: أي بالفداء، ﴿وَتَكْفُرُونَ يَبْغِضُ﴾: أي بالقتال والإجلاء، وذلك أن قريظة كانوا حلفاء الأوس، والنضير كانوا حلفاء الخزرج، فكان كل فريق يقاتل مع حلفائه، وإذا غلبوا خربوا ديارهم وأخرجوهم، وإذا أسر رجل من الفريقين جمعوا له حتى يفدوه، فغيرتهم العرب وقالت: كيف تقاتلونهم ثم تفدونهم، فيقولون: أمرنا أن نفديهم وحرّم علينا قتالهم، ولكننا نستحي أن نذل حلفاءنا، والخزي: قتل بني قريظة وأسره وإجلاء بني النضير، وقيل: الجزية، وإنما ردّ من فعل منهم ذلك إلى أشدّ العذاب، لأن عصيانه أشدّ، وقرئ: «يردون»، «ويعملون». بالياء ١٤٩/ والتاء. ﴿فَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ﴾: عذاب الدنيا بنقصان الجزية، ولا ينصرهم أحد بالدفع عنهم، وكذلك عذاب الآخرة.

﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَقَفَّيْنَا مِنْ بَعْدِهِ بِالرُّسُلِ وَآتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيْتَ وَآيَدْنَاهُ رُوحَ الْقُدُسِ أَفَكُلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُكُمْ اسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ ﴿٨٧﴾ وَقَالُوا قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَقَلِيلًا مَّا يُؤْمِنُونَ ﴿٨٨﴾ وَلَمَّا جَاءَهُمْ كِتَابٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَهُمْ وَكَانُوا مِنْ قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَهُ اللَّهُ عَلَى الْكَافِرِينَ ﴿٨٩﴾﴾

﴿الْكِتَابُ﴾: التوراة، آتاه إياها جملة واحدة، ويقال: قفاه إذا أتبعه من القفا، نحو ذنبه، من الذنب، وقفاه به: أتبعه إياه، يعني: وأرسلنا على أثره الكثير من الرسل، كقوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا تَتْرَى﴾ [المؤمنون: ٤٤] وهم: يوشع، وأشمويل، وشمعون، وداود، وشعيا، وسليمان، وشعيا، وأرميا، وعزير، وحزقييل، وإلياس، واليسع، ويونس، وزكريا، ويحيى، وغيرهم، وقيل: ﴿عِيسَى﴾: بالسريانية أيشوع، و﴿مَرْيَمَ﴾ بمعنى الخادم،

(١) قال محمود رحمه الله: «والمعنى: ثم أنتم بعد ذلك هؤلاء الشاهدون، يعني أنكم قوم آخرون غير أولئك... إلخ». قال أحمد رحمه الله: هو بيان لتغير الصفة الموجب لتنزيلهم منزلة المغايرين لهم بالذات.

(٢) قوله: «موصول بمعنى الذي» لعله الذين. (ع)

وقيل: المريم بالعربية من النساء، كالزير من الرجال^(١)، وبه فسر قول رؤبة [من الرجز]:

قُلْتُ لِزِيرٍ لَمْ تَصِلْهُ مَرْيَمَةُ^(٢)

ووزن «مريم» عند النحويين «مفعول»، لأن فعلاً بفتح الفاء لم يثبت في الأبنية كما ثبت نحو عثير وعليب^(٣)، ﴿أَلْبَيْتَتِ﴾: المعجزات الواضحات والحجج، كإحياء الموتى وإبراء الأكمة والأبرص والإخبار بالمغيبات، وقرئ: «وأيدناه»، ومنه: أجده، بالجيم^(٤) إذا قواه، يقال: الحمد لله الذي آجديني بعد ضعف، وأوجدني بعد فقر، ﴿يُرْجُ الْقُدُسُ﴾: بالروح المقدسة، كما تقول: حاتم الجود، ورجل صدق، ووصفها بالقدس، كما قال: ﴿وَرُوحٌ مِنْهُ﴾: [النساء: ١٧١] فوصفه بالإختصاص والتقريب للكرامة، وقيل: لأنه لم تضمه الأصلاب، ولا أرحام الطوامث، وقيل: بجبريل، وقيل: بالإنجيل، كما قال في القرآن: ﴿رُوحاً مِنْ أَمْرِنَا﴾، [الشورى: ٥٢] وقيل: باسم الله الأعظم، الذي كان يحيي الموتى بذكره، والمعنى: ولقد آتينا يابني إسرائيل أنبياءكم ما آتيناكم ﴿أَفَكُلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْهُمْ بِالْحَقِّ﴾، ﴿أَشْتَكَبْتُمْ﴾: عن الإيمان به، فوسط بين الفاء وما تعلقت به همزة التوبيخ، والتعجب من شأنهم، ويجوز أن يريد: ولقد آتيناكم ما آتيناكم ففعلتم ما فعلتم، ثم وبخهم على ذلك، ودخول الفاء، لعطفه على المقدر، فإن قلت: هلا قيل وفريقاً

(١) قوله «كالزير من الرجال» في الصحاح: هو الذي يحب محادثة النساء ومجالسهن. (ع)

(٢) قلت لزير لم تصله مريمه ضليل أهواء الصبا تندمه

لرؤبة بن العجاج يعاتب أبا جعفر الدوانيقي على البطالة ومغازلة النساء. سُمِّيَ بذلك لأنه زاد في الخراج دوانق أيام خلافته، كذا في الكشف. والزير من يُكثِر مودة النساء وزيارتهم. والمريم: من تكثر مودة الرجال وزيارتهم. قال أبو عمرو: من رام يريم، ومعناه بقي أو ذهب. وريمت السحابة تريماً: دامت. لدوامها على المودة، أو لخروجها من بيتها. والضليل كثير الضلال. والصبا: الميل إلى الجهل والفتوة. وتندمه: بمعنى ندمه، فهو مصدر مرفوع فاعل ضليل. ولعل معناه أن ندمه ضال ضائع في أهواء الصبا. ويروى «مندمه» بصيغة اسم الفاعل. وضليل: مرفوع على الابتداء، ومندمه خبره. ولعل معناه أن الرجل كثير الضلال يعني نفسه هو الذي يندمه ويجعله نادماً، أي يأمره بالندم. وقال عبد الحكيم علي البيضاوي نقلاً عن الكشف: أي قلت له من كثر ضلاله يكون مندماً نفسه وموقعها في الندامة. واللام في قوله لزير للتعليل؛ أي قلت ذلك القول لأجله، هذا توجيه ما قيل فيه. ولو جعلت ضليل صفة زير كالوجه الأول، وتندمه فعل أمر مقول القول، حرك بالضم لالتقاء ساكني مع هاء السكت ولمناسبة القافية لجاز: أي قلت له تندم وتب، لكن فيه تكلف شاذ. ينظر ديوانه ص ١٤٩، وتهذيب اللغة: ٢٤٤/١٣، وتاج العروس: (زور)، (ضلل)، ولسان العرب: (زور) وكتاب العين: ٩/٧.

(٣) قوله «عثير وعليب» العثير: الغبار. وعليب: اسم واد. (ع)

(٤) قوله «ومنه أجده بالجيم» وأصله ما يقال: ناقة أجده، أي قوية موثقة الخلق أفاده الصحاح. (ع)

قتلتكم^(١)؟ قلت: هو على وجهين: أن تراد الحال الماضية^(٢)، لأن الأمر فظيع فأريد استحضره في النفوس وتصويره في القلوب، وأن يراد: وفريقاً تقتلونهم بعد، لأنكم تحومون حول قتل محمد ﷺ لولا أنني أعصمه منكم، ولذلك سحرتموه وسمتم له الشاة، وقال - ﷺ - عند موته:

«ما زالت أكلة خبير تعاذني، فهذا أوان قطعت أبهري» (٥٧) ﴿عَلَفْتُ﴾: جمع أغلف، أي: هي خلقة وجيلة مغشاة بأغطية لا يتوصل إليها ما جاء به محمد - ﷺ - ولا تفقهه، مستعار من الأغلف الذي لم يختن، كقولهم: (قلوبنا في أكنة مما تدعونا إليه)، [فصلت:

٥٧ - أخرجه البخاري (٧/٧٣٧) كتاب المغازي/باب مرض النبي - ﷺ - ووفاته (٤٤٢٨) معلقاً قال: وقال يونس عن الزهري قال عروة قالت عائشة - رضي الله عنها - «كان النبي - ﷺ - يقول في مرضه الذي مات فيه: يا عائشة ما أزال أجد ألم الطعام الذي أكلت بخبير فهذا أوان وجدت انقطاع أبهري من ذلك السم». وعزاه في الكنز (٣٢١٨٩) لابن السني في «اليوم والليلة» وأبي نعيم في «الطب» من حديث أبي هريرة.

وله شاهد من حديث ابن عباس؛ أن رسول الله - ﷺ - مات من اللحم الذي كانت اليهودية سمته فانقطع أبهره من السم على أس السنة كان يقول: ما زلت أجد منه حساً.

قال الهيثمي (٣٨/٩).

«رواه الطبراني وإسناده حسن».

قال الحافظ ابن حجر في «تخريج الكشاف»:

أخرجه البزار وأبو نعيم في الطب وابن عدي في الكامل. من طريق سعيد بن محمد الوراق عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة عن أبي هريرة - رضي الله عنه - . وسعيد ضعيف، لكن رواه الحاكم من طريق حماد بن سلمة عن محمد بن عمر بسنده: «أن امرأة يهودية أتت النبي - ﷺ - بشاة مصلية - فذكر القصة - وفيها: أن هذه الشاة مسمومة، وأن بشر بن البراء مات منها. فقتلها رسول الله - ﷺ -». وأخرج هذا القدر أبو داود من رواية خالد الطحان عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة مرسلاً. ورواه الطبري من حديث بريدة قال: «خرجنا إلى خيبر - فذكر القصة. قال: فلما اطمأن رسول الله - ﷺ - يعني بخيبر - أهدت زينب بنت الحارث إليه شاة - فذكر القصة فيه، =

(١) قال محمود رحمه الله: «إن قلت: هلا قيل: وفريقاً قتلتم... إلخ» قال أحمد رحمه الله: والتعبير بالمضارع يفيد ذلك دون الماضي، كقوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّهُ أَلْزَمَ مِنْكَ الْسَّكَاتِ مَلَّةً﴾ فعبر بالماضي ثم قال: فتصبح الأرض مخضرة، فعدل عنه إلى المضارع إرادة لتصوير اخضرارها في النفس. وعليه قول ابن معديكرب يصور شجاعته وجراته [من الوافر]:

فلإني قد لقيت القرن أسعى بسهب كالصحيفة صحصحان
فأخذه فأضربه فيهوي صريعاً لليدين وللجيران

(٢) قوله: «أن تراد الحال الماضية» لعله: أن تراد حكاية الحال. (ع)

٥، ثم رد الله أن تكون قلوبهم مخلوقة^(١)، كذلك لأنها خلقت على الفطرة، والتمكن من

وقال: يا أم بشر، ما زالت أكلة خبير التي أكلت مع إبنك تعادني. فهذا أوان قطعت أبهري، قلت: من قوله: «فلما اطمان إلخ» ليس هو في حديث بريدة، وإنما هو من كلام الطبري. وهو في مغازي ابن إسحاق بهذا اللفظ الأول. وفيه قال ابن إسحاق: فحدثني مروان بن عثمان عن أبي سعيد بن المعلّى: «أن النبي - ﷺ - قال لأم بشر - وقد دخلت عليه: يا أم بشر، إن هذا لأوان وجدت انقطاع أبهري - الحديث»، وكذا أخرجه الطبراني، وأبو نعيم في الدلائل من رواية أبي الأسود عن عروة مختصراً. وذكره الواقدي في المغازي مطولاً بغير سند. وذكره ابن سعد في الطبقات عنه بأسانيد وفيه: ورفعها إلى ولاية بشر بن البراء فقتلوا. وروى أبو عبيدة والحري في غريبهما من حديث أبي جعفر الباقر نحو الأول مرسلًا. قال الأصمعي: تعادني من العداد. وهو الشيء الذي يأتي لوقت دون وقت، وذكره البخاري تعليقاً من رواية عبيدة عن يونس عن الزهري عن عروة عن عائشة - رضي الله عنها - ووصله البزار والحاكم من هذا الوجه، واتفق الشيخان على حديث أنس - رضي الله عنه -: «أن امرأة يهودية أتت النبي - ﷺ - بشاة مسمومة»، فأكل منها الحديث، وفيه: فقال: ما زلت أعرفها في لهوات النبي - ﷺ -، وروى أحمد والحاكم من حديث الزهري عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك عن أبيه عن أم بشر قالت: «دخلت على رسول الله - ﷺ - في وجعه الذي قبض فيه، فقلت: ما يتهم نفسك، فإني لا أتهم بابني إلا الطعام الذي أكله معك بخير. قال: وأنا لا أتهم غيرها. فهذا أوان انقطع أبهري».

وأخرج البيهقي في الدلائل هذه القصة عن الزهري، وفيها: قال الزهري: قال جابر: «واحتجم يومئذ على الكاهل، وبقي ثلاث سنين حتى كان وجعه الذي توفي فيه. قال: ما زلت أجد من الأكلة التي أكلت من الشاة يوم خبير عداداً حتى كان هذا أوان انقطاع الأبهر مني»، وأخرج أبو داود من رواية الزهري عن جابر كذلك. وروى الطبراني والدارقطني من رواية يحيى بن عبد الرحمن بن لبيبة عن أبيه عن جده لبيبة الأنصاري - رضي الله عنه - قال: «أهدت يهودية إلى النبي - ﷺ - شاة مصلية مسمومة. فأكل منها هو وبشر ابن البراء بن مصرور. فمرضاً شديداً - فذكر القصة. وفيها: ثم أمر بها فصلبت»، وروى معمر عن الزهري أنه قال: أسلمت. فتركها رسول الله - ﷺ - . قال معمر: هكذا قال. والناس يقولون: إنها لم تسلم وإنها قتلت. قال البيهقي: ثم السهيلي: يجمع بينهما بأنه صفح عنها فلم يقتلها، لأنه كان لا ينتقم لنفسه. فلما مات بشر من تلك الأكلة قتلها به قصاصاً. انتهى.

(١) قال محمود رحمه الله: «ثم رد الله أن تكون قلوبهم مخلوقة... إلخ». قال أحمد رحمه الله: وهذا من نوائب الزمخشري على تنزيل الآيات على عقائدهم الباطلة، وأنى له ذلك في الكتاب العزيز الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه. ألا تراه كيف أخذ من رد الله على هذه الطائفة أن تكون قلوبهم مخلوقة على الكفر، أن الكفر والامتناع من قبول الحق هم خلقوه لأنفسهم، تمهيداً لقاعدته الفاسدة في خلق الأعمال. وسبيل الرد عليه أن الله تعالى إنما كذبهم ورد عليهم في ادعائهم عدم الاستطاعة للإيمان وسلب التمكن وعللوا ذلك بأن قلوبهم غلف وصدق الله ورسوله في أنه إنما خلقهم على الفطرة والتمكن من الإيمان والتأني والتيسر له. وإنما هم اختاروا الكفر على الإيمان فوقع اختيارهم الكفر مقارناً لخلق الله تعالى إياه في قلوبهم بعدما أنشأهم على الفطرة، فقيام حجة الله تعالى عليهم: بأنه خلقهم متمكنين من الإيمان غير مقسورين على الكفر، =

قبول الحق، بأن الله لعنهم وخذلهم بسبب كفرهم، فهم الذين غلفوا قلوبهم بما أحدثوا من الكفر الزائغ عن الفطرة وتسببوا بذلك لمنع الألفاظ التي تكون للمتوقع إيمانهم وللمؤمنين، ﴿فَقَلِيلًا مَّا يُؤْمِنُونَ﴾: فإيماناً قليلاً يؤمنون / ٤٩ ب وما مزيدة، وهو إيمانهم ببعض الكتاب، ويجوز أن تكون القلة بمعنى العدم^(١)، وقيل: «غلف»: تخفيف «غلف» جمع «غلاف»، أي: قلوبنا أوعية للعلم فنحن مستغنون بما عندنا عن غيره، وروى عن أبي عمرو: قلوبنا غلف، بضمين: ﴿كَتَبَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾، هو القرآن، ﴿مُصَدِّقٌ لِمَا مَكَّهَمُ﴾: من كتابهم لا يخالفه، وقرئ: «مصدقاً»، على الحال، فإن قلت: كيف جاز نصبها عن النكرة؟ قلت: إذا وصف النكرة تخصص فصح انتصاب الحال عنه، وقد وصف: «كتاب» بقوله: ﴿مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾، وجواب لما محذوف وهو نحو: كذبوا به، واستهانوا بمجيئه، وما أشبه ذلك، ﴿يَسْتَنْتِزُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا﴾: يستنصرون على المشركين، إذا قاتلوهم، قالوا: اللهم انصرنا بالنبي المبعوث في آخر الزمان الذي نجد نعته وصفته في التوراة، ويقولون لأعدائهم من المشركين: قد أظل زمان نبي يخرج بتصديق ما قلنا فنقتلكم معه قتل عاد وإرم، وقيل معنى: ﴿يَسْتَنْتِزُونَ﴾: يفتحون عليهم، ويعرفونهم أن نبياً يبعث منهم قد قرب أوانه، والسين للمبالغة، أي يسألون أنفسهم الفتح عليهم، كالسين في استعجب واستسخر، أو يسأل بعضهم بعضاً أن يفتح عليهم، ﴿فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا﴾: من الحق، ﴿كَفَرُوا بِهِ﴾: بغياً، وحسداً، وحرصاً على الرياسة، ﴿عَلَى الْكَافِرِينَ﴾: أي عليهم وضعاً للظاهر موضع المضمر، للدلالة على أن اللعنة لحقتهم لكفرهم، واللام للعهد، ويجوز أن تكون للجنس ويدخلوا فيه دخولاً أولياً.

= وذلك لا ينافي توجيه أهل السنة في اعتقادهم أن الله تعالى خالق ذلك في قلوبهم على وفق اختيارهم. هذا هو الحق الأبلج والصراط الأبهج والله الموفق. وقول الزمخشري: إن كفرهم إنما خلقوه لأنفسهم بسبب منع الطاف الله تعالى التي تسبب المؤمنون في حصولها لهم وكانت سبباً في خلقهم الإيمان في قلوبهم: كل هذا تستر من الإشراك واعتقاد آلهة غير الله تخلق لنفسها ما شاءت من إيمان وكفر تعالى الله عما يشركون علواً كبيراً.

(١) قال السمين الحلبي: قال الشيخ: «وما ذهب إليه من أن «قليلًا» يراد به النفي، فصحيح، لكن في غير هذا التركيب»، أعني قوله تعالى: «فقليلًا ما يؤمنون» لأن «قليلًا» انتصب بالفعل المثبت فصار نظير «قُمْتُ قليلًا» أي: قُمْتُ قِيامًا قليلًا، ولا يذهبُ ذاهبٌ إلى أنك إذا أثبتَ بفعلٍ مُثَبِّتٍ وجَعَلْتَ «قليلًا» منصوبًا نعتًا لمصدر ذلك الفعل يكون المعنى في المُثَبِّتِ الواقع على صفةٍ أو هيئةٍ انتفاء ذلك المُثَبِّتِ رأساً وعدَمَ وقوعه بالكلية، وإنما الذي نُقِلَ النحويون: أنه قد يراد بالقلة النفي المُخَضَّضُ في قولهم: «أقل رجل يقول ذلك»، وقُلماً يقوم زيد، وإذا تقرر هذا فَحَمَلُ القلة على النفي المُخَضَّضُ هنا ليس بصحيح» انتهى. قلت: ما قاله أبو القاسم الزمخشري - رحمه الله - من أن معنى التقليل هنا النفي قد قال به الواحدي قبله، فإنه قال: «أي: لا قليلًا ولا كثيرًا، كما تقول: قُلماً يفعل كذا، أي: ما يفعله أصلاً». انتهى. الدر المصون.

﴿يَسْأَلُونَكَ عَنْ النَّاسِ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ قَالَ اللَّهُ لَا يَخْفَىٰ عَلَى اللَّهِ شَيْءٌ وَلَا يَغْفِرُ لَكَ اللَّهُ مَا تَفْعَلُ ۚ ﴿٩١﴾

﴿يَسْأَلُونَكَ عَنْ النَّاسِ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ قَالَ اللَّهُ لَا يَخْفَىٰ عَلَى اللَّهِ شَيْءٌ وَلَا يَغْفِرُ لَكَ اللَّهُ مَا تَفْعَلُ ۚ ﴿٩١﴾

«ما»: نكرة منصوبة مفسرة لفاعل بشس بمعنى بشس شيئاً، ﴿أَشْرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ﴾: والمخصوص بالذم، ﴿أَنْ يَكْفُرُوا﴾: واشتروا بمعنى باعوا، ﴿بَعِيًّا﴾: حسداً وطلباً لما ليس لهم، وهو علة اشتروا، ﴿أَنْ يُنْزَلَ﴾: لأن ينزل أو على أن ينزل، أي حسدوه على أن ينزل الله، ﴿مِنْ فَضْلِهِ﴾: الذي هو الوحي، ﴿عَلَىٰ مَنْ يَشَاءُ﴾: وتقتضي حكمته وإرساله، ﴿بِأَكْثَرِ عَصِيٍّ﴾: فصاروا أحقاء بغضب مترادف، لأنهم كفروا بنبي الحق وبغوا عليه، وقيل: كفروا بمحمد بعد عيسى، وقيل: بعد قولهم: عزيز ابن الله، وقولهم: «يد الله مغلولة»، وغير ذلك من أنواع كفرهم، ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنْ النَّاسِ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾: مطلق فيما أنزل الله من كل كتاب، ﴿قَالُوا نُوْثِنُ بِمَا أَنْزَلَ عَلَيْنَا﴾: مقيد بالتوراة، ﴿وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُ﴾: أي: قالوا: ذلك والحال أنهم يكفرون بما وراء التوراة، ﴿وَهُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَهُمْ﴾: منها غير مخالف له، وفيه رد لمقالتهم، لأنهم إذا كفروا بما يوافق التوراة فقد كفروا بها^(١)، ثم اعترض عليهم بقتلهم الأنبياء مع ادعائهم الإيمان بالتوراة والتوراة لا تسوغ قتل الأنبياء.

﴿وَلَقَدْ جَاءَكُمْ مُوسَىٰ بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ اتَّخَذْتُمُ الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَنْتُمْ ظَالِمُونَ﴾ ﴿٩٢﴾

﴿وَلَقَدْ جَاءَكُمْ مُوسَىٰ بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ اتَّخَذْتُمُ الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَنْتُمْ ظَالِمُونَ﴾ ﴿٩٢﴾

﴿وَأَنْتُمْ ظَالِمُونَ﴾: يجوز أن يكون حالاً، أي عبدتم العجل وأنتم واضعون العبادة غير موضعها، وأن يكون اعتراضاً بمعنى: وأنتم قوم عادتكم الظلم، وكثر رفع الطور لما نيظ به من زيادة ليست مع الأول مع ما فيه من التوكيد ﴿وَأَسْمَعُوا﴾ ما أمرتم به في التوراة ﴿قَالُوا سَمِعْنَا﴾: قولك، ﴿وَعَصَيْنَا﴾/ ٥٠ أمرك، فإن قلت: كيف طابق قوله جوابهم؟

(١) قال محمود رحمه الله: «أنهم إذا كفروا بما يوافق التوراة... إلخ». قال أحمد رحمه الله: وهذه النكتة بعينها هي الموجب لكفر القدريّة على أحد قولي مالك والشافعي والقاضي رضي الله عنهم، فإن العقائد الصحيحة السنية متلازمة متوافقة يصدق بعضها بعضاً. فجدد أحدها كفر به ثم كفر بالجميع، نسأل الله تعالى العصمة.

قلت: طابقه من حيث أنه قال لهم: اسمعوا، وليكن سماعكم سماع تقبل وطاعة، فقالوا: ﴿سَمِعْنَا﴾، ولكن لا سماع طاعة، ﴿وَأَشْرَبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْمَجْلَ﴾: أي تداخلهم حبه، والحرص على عبادته كما يتداخل الشوب الصبغ، وقوله: ﴿فِي قُلُوبِهِمُ﴾: بيان لمكان الإشراب، كقوله: ﴿إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا﴾: [النساء: ١٠]. ﴿يَكْفُرُهُمْ﴾: بسبب كفرهم، ﴿بِئْسَمَا يَأْمُرُكُمْ بِهِ إِيمَانُكُمْ﴾: بالتوراة، لأنه ليس في التوراة عبادة العجايل، وإضافة الأمر إلى إيمانهم تهكم، كما قال قوم شعيب: ﴿صَلَاتِكَ تَأْمُرُكَ﴾ [هود: ٨٧] وكذلك إضافة الإيمان إليهم، وقوله: ﴿إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ تشكيك في إيمانهم وقدح في صحة دعواهم له.

﴿قُلْ إِنْ كَانَتْ لَكُمْ الدَّارُ الْآخِرَةُ عِنْدَ اللَّهِ خَالِصَةً مِّنْ دُونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ (٩٤) وَلَنْ يَتَمَنَّوْهُ أَبَدًا بِمَا قَدَّمْت أَيْدِيهِمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ (٩٥) وَلَنَجْذِئُنَّهُمْ أَهْرَاسَ النَّاسِ عَلَى حَيَوةٍ وَمِنَ الَّذِي أَشْرَكُوا يَوْمَ أَهْلَهُمْ نَارُ يُعَمَّرُ أَلْفَ سَنَةٍ وَمَا هُوَ بِمُرْجَرٍهِ، مِنَ الْعَذَابِ أَنْ يُعَمَّرَ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ (٩٦)﴾

﴿خَالِصَةً﴾: نصب على الحال من الدار الآخرة، والمراد الجنة، أي سالمة لكم، خاصة بكم، ليس لأحد سواكم فيها حق، يعني: إن صح قولكم، لن يدخل الجنة إلا من كان هوداً، و ﴿النَّاسِ﴾: للجنس وقيل: للعهد، وهم المسلمون، ﴿فَتَمَنَّوْا أَلْفَ سَنَةٍ﴾: لأن من أيقن أنه من أهل الجنة اشتاق إليها وتمنى سرعة الوصول إلى النعيم والتخلص من الدار ذات الشوائب، كما روى عن المشرين بالجنة ما روى، كان علي رضي الله عنه يطوف بين الصفيين في غلالة، فقال له ابنه الحسن: ما هذا بزّي المحاربين، فقال: يا بني، لا يبالي أبوك على الموت سقط، أم عليه سقط الموت، وعن حذيفة رضي الله عنه أنه كان يتمنى الموت، فلما احتضر قال: حبيب جاء على فاقة، لا أفلح من ندم. (٥٨) يعني: على التمني، وقال عمار بصفين: «الآن ألقى الأحبة محمداً وحزبه»، (٥٩) وكان كل واحد من

٥٨ - أخرجه الحاكم (٥٠٢/٤).

وقال: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

قال الحافظ بن حجر في «تخريج الكشاف»:

أخرجه الحاكم من طريق زيد بن سلام عن أبيه عن جده: «أن حذيفة لما احتضر قال: حبيب جاء على فاقة». انتهى.

٥٩ - أخرجه البزار رقم (١٢٦٩٠ - كشف).

قال الحافظ ابن حجر في «تخريج الكشاف»:

العشرة يحب الموت ويحزن إليه، وعن النبي ﷺ: «لو تمنوا الموت لغص كل إنسان بريقه فمات مكانه وما بقي على وجه الأرض يهودي» (٦٠) ﴿يَمَا قَدَمْتُ أَيْدِيَهُمْ﴾: بما أسلفوا من موجبات النار من الكفر بمحمد: ﷺ وبما جاء به، وتحريف كتاب الله، وسائر أنواع الكفر والعصيان، وقوله: ﴿وَلَنْ يَتَمَنَّوْهُ أَبَدًا﴾: من المعجزات، لأنه إخبار بالغيب، وكان كما أخبر به، كقوله: ﴿وَلَنْ تَفْعَلُوا﴾ [البقرة ٢٤] فإن قلت: ما أدراك أنهم لم يتمنوا؟ قلت: لأنهم لو تمنوا، لنقل ذلك كما نقل سائر الحوادث، ولكان ناقلوه من أهل الكتاب وغيرهم من أولى المطاعن في الإسلام أكثر من الذر، وليس أحد منهم نقل ذلك. فإن قلت: التمني من أعمال القلوب، وهو سر لا يطلع عليه أحد فمن أين علمت: أنهم لم يتمنوا؟ قلت: ليس التمني من أعمال القلوب إنما هو قول الإنسان بلسانه: ليت لي كذا، فإذا قاله قالوا: تمنى، وليت: كلمة التمني، ومحال أن يقع التحدي بما في الضمائر والقلوب، ولو كان التمني بالقلوب وتمنوا، لقالوا: قد تمنينا الموت في قلوبنا، ولم ينقل أنهم قالوا ذلك، فإن قلت: لم يقولوه، لأنهم علموا أنهم لا يصدقون، قلت: كم حكى

 أخرجه الطبراني، والبخاري من رواية ربيعة بن ناجد قال: قال لي عمار يوم صفين: «اليوم ألقى الأحبة: محمداً وحزبه»، ورواه أبو نعيم في الحلية. من رواية أبي سنان قال: «رأيت عمار بن ياسر يوم صفين دعا بشراب، فأتى بقدر من لبن فشرب منه، ثم قال: صدق الله ورسوله: اليوم ألقى الأحبة: محمداً وحزبه». انتهى.

٦٠ - قال الزيلعي (٧٥/١) رقم (٥٤): «غريب بهذا اللفظ». وأخرجه ابن جرير (٣٦٣/٢) رقم (١٥٦٧)، وابن أبي حاتم (٢٨٤/١) رقم (٩٤١) عن ابن عباس موقوفاً بلفظ: «لو تمنوا الموت أشرق أحدهم بريقه» أ.هـ. وأخرجه البخاري (٥٩٥/٨) كتاب التفسير، باب ﴿كَلَّا لَنْ نُرْهِيَنَّا لَنَفْسًا بِأَلْسِنَةٍ﴾ حديث (٤٩٥٨). قال الحافظ في الفتح: وقد أخرج ابن مردويه بإسناد ضعيف عن علي بن عبد الله بن عباس عن أبيه عن العباس مثله أ.هـ.

قال الحافظ ابن حجر في «تخريج الكشاف»: لم يخرج. وقد أخرجه الطبري من حديث ابن عباس - رضي الله عنهما - موقوفاً. وأخرج البيهقي في الدلائل من رواية الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس - رضي الله عنهما -: «أن النبي ﷺ قال لليهود: «إن كنتم صادقين في مقاتلتكم فقولوا: اللهم أمتنا. فوالذي نفسي بيده، لا يقولها رجل منكم إلا غص بريقه ومات مكانه. قالوا: فأنزل الله ﴿وَلَنْ يَتَمَنَّوْهُ أَبَدًا﴾، وفي البخاري من رواية عبد الكريم الجزري عن عكرمة عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: قال أبو جهل: «إن رأيت محمداً عند الكعبة لآتيته حتى أطأ على عنقه. فقال النبي ﷺ: «لو فعل لأخذته الملائكة - زاد الإسماعيلي -: عياناً. قال ابن عباس: ولو أن اليهود تمنوا الموت لماتوا. ولو خرج الذين يباهلون رسول الله ﷺ - لرجعوا لا يجدون أهلاً ولا مالاً»، وأخرجه ابن مردويه من هذا الوجه مثله. وزاد بعد قوله: «لماتوا»، «ورأوا مقاعدهم من النار». انتهى.

عنهم من أشياء قالوا بها المسلمون من الافتراء على الله وتحريف كتابه وغير ذلك مما علموا أنهم غير مصدقين / ٥٠ ب فيه ولا محمل له إلا الكذب البحث ولم يبالوا، فكيف يمتنعون من أن يقولوا إنَّ التمني من أفعال القلوب وقد فعلناه، مع احتمال أن يكونوا صادقين في قولهم وإخبارهم عن ضمائرهم، وكان الرجل يخبر عن نفسه بالإيمان فيصدق مع احتمال أن يكون كاذباً لأنه أمر خاف لا سبيل إلى الإطلاع عليه ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالْظَالِمِينَ﴾: تهديد لهم ﴿وَلَنَجْذِثَّهُمْ﴾: هو من وجد بمعنى علم المتعدي إلى مفعولين في قولهم: وجدت زيداً ذا الحفاظ^(١)، ومفعولاه: «هم أحرص»، فإن قلت: لم قال: ﴿عَلَى حَيْزَةٍ﴾ بالتنكير؟ قلت: لأنه أراد حياة مخصوصة، وهي الحياة المتطاولة؛ ولذلك كانت القراءة بها أوقع من قراءة أبي «على الحياة»، ﴿وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا﴾: محمول على المعنى لأن معنى أحرص الناس: أحرص من الناس، فإن قلت: ألم يدخل الذين أشركوا تحت الناس؟ قلت: بلى، ولكنهم أفردوا بالذكر لأن حرصهم شديد، ويجوز أن يراد: وأحرص من الذين أشركوا، فحذف: لدلالة أحرص الناس عليه، وفيه توبيخ عظيم، لأن الذين أشركوا لا يؤمنون بعاقبة ولا يعرفون إلا الحياة الدنيا، فحرصهم عليها لا يستبعد لأنها جتتهم، فإذا زاد عليهم في الحرص من له كتاب وهو مقرّ بالجزاء كان حقيقاً بأعظم التوبيخ، فإن قلت: لم زاد حرصهم على حرص المشركين؟ قلت: لأنهم علموا - لعلمهم بحالهم - أنهم صائرون إلى النار لا محالة والمشركون لا يعلمون ذلك، وقيل: أراد بالذين أشركوا المجوس، لأنهم كانوا يقولون لملوكهم: عش ألف نيروز وألف مهرجان، وعن ابن عباس - رضي الله عنه -: هو قول الأعاجم: زي هزار سال^(٢)، وقيل: «ومن الذين أشركوا» كلام مبتدأ، أي ومنهم ناس، ﴿يُودُّ أَحَدُهُمْ﴾: على حذف الموصوف، كقوله: ﴿وَمَا يَنَّا إِلَّا لَكُمْ مَقَامٌ مَّعْلُومٌ﴾ [الصفات: ١٦٤] والذين أشركوا - على هذا - مشارّ به إلى اليهود، لأنهم قالوا: عزيز ابن الله، والضمير في: ﴿وَمَا هُوَ﴾: لأحدهم، و ﴿أَن يَمُرَّ﴾: فاعل «بمزرحة»، أي: وما أحدهم بمن يزرّحه من النار تعميره، وقيل: الضمير لما دلّ عليه «يعمر» من مصدره، وأن «يعمر» بدل منه، ويجوز أن يكون «هو»: مبهماً، وأن «يعمر» موضحة، والزرّحة: التباعد والإنحاء، فإن قلت: «يودّ أحدهم» ما موقعه؟ قلت: هو بيان لزيادة حرصهم على طريق الاستئناف. فإن قلت: كيف اتصل لو يعمر بيودّ أحدهم؟ قلت: هو حكاية لودادتهم، و «لو»: في معنى التمني، وكان القياس: لو أعمر، إلا أنه جرى على لفظ الغيبة لقوله: ﴿يُودُّ أَحَدُهُمْ﴾ كقولك: حلف بالله ليفعلن.

(١) قوله: «وجدت زيداً ذا الحفاظ» في الصحاح: يقال إنه ل ذو الحفاظ، وذو محافظة، إذا كانت له ألفة. (ع)

(٢) قوله: «زي هزار سال» زي بالفارسية بمعنى: عش. وهزار بمعنى: ألف. وسال بمعنى: عام. (ع)

﴿قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُدًى وَبُشْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ (٩٧) مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِلْكَافِرِينَ ﴿٩٨﴾ ﴿

روي: أن عبد الله بن سوريا من أحبار «فدك» حاج رسول الله ﷺ، وسأله عن يهبط عليه بالوحي، فقال: جبريل، فقال: ذاك عدونا، ولو كان غيره لأمانا بك، وقد عادانا مراراً، وأشدّها أنه أنزل على نبينا أن بيت المقدس سيخرجه بختنصر، فبعثنا من يقتله فلقية ببابل غلاماً مسكيناً، فدفع عنه جبريل وقال: إن كان ريكم أمره بهلاككم فإنه لا يسلطكم عليه، وإن لم يكن إياه فعلى / ٥١ أي حق تقتلون، (٦١) وقيل: أمره الله تعالى أن يجعل النبوة فينا فجعلها في غيرنا. وروي: أنه كان لعمر رضي الله عنه أرض بأعلى المدينة، وكان ممّره على مدارس اليهود، فكان يجلس إليهم ويسمع كلامهم، فقالوا: يا عمر، قد أحببناك، وإنا لنطمع فيك فقال: والله ما أجيئكم لحبكم، ولا أسألكم لأنني شاك في ديني، وإنما أدخل عليكم لأزداد بصيرة في أمر محمد ﷺ، وأرى آثاره في كتابكم، ثم سأله عن جبريل؟ فقالوا: ذاك عدونا يطلع محمداً على أسرارنا، وهو صاحب كل خسف وعذاب، وإن ميكائيل يجيء بالخصب والسلام. فقال لهم: وما منزلتهما من الله تعالى قالوا: أقرب منزلة، جبريل عن يمينه، وميكائيل عن يساره، وميكائيل عدو لجبريل. فقال عمر: لئن كانا كما تقولون فما هما بعدوين، ولأنتم أكفر من الحمير، ومن كان عدواً لأحدهما كان عدواً للآخر، ومن كان عدواً لهما كان عدواً لله. ثم رجع عمر فوجد جبريل قد سبقه بالوحي، فقال النبي ﷺ: لقد وافقت ربك يا عمر. فقال عمر: لقد رأيتني في دين الله بعد ذلك أصلب من الحجر، (٦٢) وقرئ: «جبرئيل»، بوزن قفشليل^(١)

٦١ - قال الحافظ: لم أقف له على سند، وقال الزيلعي (٧٦/١) رقم (٥٥): «حديث غريب» ا.هـ.

وذكره الواحدي (١٧٩/١ - ١٨٠)، والبيهقي (٩٦/١).

قال الحافظ ابن حجر في «تخريج الكشاف»:

هكذا ذكره الثعلبي، والواحدي، والبيهقي، فقالوا: روى ابن عباس: «أن حبراً من أحبار اليهود من فدك يقال له عبد الله بن سوريا فذكره»، ولم أقف له على سند. ولعله من تفسير الكلبي عن أبي صالح عنه. انتهى.

٦٢ - أخرجه ابن جرير في التفسير (٣٨٤/٢) رقم (٦١٣)، وذكره البيهقي (٩٦/١) عن قتادة وعكرمة

والسدي، وذكره السيوطي في الدر (١٧٥/١) مع اختلاف يسير في اللفظ مختصراً.

قال الحافظ ابن حجر في «تخريج الكشاف»:

(١) قوله «بوزن قفشليل» في الصحاح: القفشليل المفرقة، فارسي معرب. (ع)

و«جبرئيل» بحذف الياء، و«جبريل» بحذف الهمزة، و«جبريل» بوزن قنديل، وجبرال بلام شديدة، و«جبرائيل» بوزن جبراعيل، و«جبرائيل» بوزن جبراعل، ومنع الصرف فيه للتعريف والعجمة، وقيل معناه: عبد الله، الضمير في ﴿رَزَلَهُ﴾: للقرآن، ونحو هذا الإضمار - أعني إضمار ما لم يسبق ذكره - فيه فخامة لشأن صاحبه، حيث يجعل لفرط شهرته كأنه يدل على نفسه، ويكتفي عن اسمه الصريح بذكر شيء من صفاته: ﴿عَلَى قَلْبِكَ﴾: أي حفظه إياك وفهمكه، ﴿بِإِذْنِ اللَّهِ﴾: بتيسيره وتسهيله: فإن قلت: كان حق الكلام أن يقال: على قلبي^(١)، قلت: جاءت على حكاية كلام الله تعالى كما تكلم به، كأنه قيل: قل ما تكلمت به من قلبي: من كان عدواً لجبريل، فإنه نزل على قلبك، فإن قلت: كيف استقام قوله، «فإنه نزل»: جزاء للشرط^(٢)؟ قلت: فيه وجهان: أحدهما: إن عادى جبريل أحد من أهل الكتاب فلا وجه لمعاداته حيث نزل كتاباً مصدقاً للكتب بين يديه، فلوا أنصفوا لأحبوه وشكروا له صنيعه في إنزاله ما ينفعهم ويصحح المنزل عليهم، والثاني: إن عاداه أحد، فالسبب في عداوته أنه نزل عليك القرآن مصدقاً لكتابهم وموافقاً له، وهم كارهون للقرآن

= أخرجه الواحدي في الأسباب من رواية داود بن أبي هند عن الشعبي، قال: «كان لعمر، فذكره سواء»، وأخرجه الطبري من طريق أسباط عن السدي. قال في قوله: ﴿قل من كان عدواً لجبريل...﴾ الآية قال: «كان لعمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أرض بأعلى المدينة - إلى آخره - إلا أنه قال فقال عمر: والذي بعثك بالحق لقد جئتكم وما أريد إلا أن أخبركم». انتهى.

(١) قال محمود رحمه الله: «فإن قلت: كان حق الكلام أن يقال على قلبي... إلخ». قال أحمد رحمه الله: الحكاية مرة تكون مع التزام اللفظ، ومرة تكون بالمعنى غير متبعة للفظ، فلعل الأمر في هذه الآية توجه على النبي عليه السلام أن يحكي معنى قول الله تعالى له: ﴿مَنْ كَانَتْ عَدُوًّا لِّجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ رَزَلَهُ عَلَى قَلْبِكَ﴾ بلفظ المتكلم ونظير هذا قوله تعالى ﴿وَلَيْن سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ خَلَقَهُنَّ الْعَزِيزُ الْعَلِيمُ﴾ الذي جعل لكم الأرض مهدياً إلى قوله ﴿وَالَّذِي نَزَّلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً يَقْدِرُ فَأَنْشَرْنَا بِهِ بَلْدَةً مَيِّتًا﴾ فانظر ما وقع بعد القول المنسوب إليهم مما يفهم أنه قول الله عز وجل لا على سبيل الحكاية عنهم، إذ هم لا يقولون: فأنشروا، وإنما يقولون: فأنشر، على لفظ الغيبة ولكن جاء الكلام حكاية على المعنى، لأن معنى قولهم: فأنشر الله، هو معنى قول الله عن ذاته: فأنشروا، ولا يستتب لك أن يجعل هذا من باب الخروج من الغيبة إلى التكلم الذي يسمى التفاتاً، فإن في هذا مزيداً. ومنه قوله تعالى حكاية عن موسى عليه السلام ﴿قَالَ طِمَثًا عِنْدَ رَبِّي فِي كِتَابٍ لَا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنْسَى الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ﴾ إلى قوله ﴿فَأَخْرَجْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِّن بَّاتٍ شَقٍّ﴾ فأول الكلام يفهم قول موسى وآخره يفهم قول الله تعالى. والطريق الجامع في ذلك ما قررت والله أعلم.

(٢) قال محمود رحمه الله: «فإن قلت كيف استقام قوله فإنه نزل جزاء للشرط... إلخ؟» قال أحمد رحمه الله: ويكون دخول الفاء في الجزاء على هذا الوجه مستحقاً لسببين: أحدهما أنه جملة اسمية، والآخر أنه ماضٍ صحيح.

ولموافقته لكتابهم، ولذلك كانوا يحرفونه ويجحدون موافقته له، كقولك: إن عاداك فلان فقد آذيته وأسات إليه، أفرد الملكان بالذكر^(١) لفضلهما كأنهما من جنس آخر، وهو مما ذكر أن التغاير في الوصف ينزل منزلة التغاير في الذات، وقرئ: ميكال، بوزن قنطار، وميكائيل كميكاعيل، وميكائل كميكاعل، وميكثل كميكعل، وميكثيل كميكعيل. قال ابن جني: العرب إذا نطقت بالأعجمي خلطت فيه/ ٥١ ب ﴿عَدُوُّ لِّلْكَافِرِينَ﴾: أراد عدو لهم فجاء بالظاهر، ليدل على أن الله إنما عاداهم لكفرهم، وأن عداوة الملائكة كفر، وإذا كانت عداوة الأنبياء كفراً فما بال الملائكة وهم أشرف والمعنى من عاداهم عاداه الله وعاقبه أشد العقاب.

﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا إِلَيْكَ ءَايَاتٍ بَيِّنَاتٍ وَمَا يَكْفُرُ بِهَا إِلَّا الْفَاسِقُونَ ﴿٩٩﴾ أَوَكَلَّمَا عَاهَدُوا

(١) في قوله - تعالى -: «من كان عدو الله وملائكته ورسله وجبريل وميكال... الآية» فيه إفراد الملكية بالذكر، وهذا إشارة إلى فن جليل من فنون القول البليغ وهو ذكر الخاص بعد العام، وهو نوع من أنواع الإطناب البلاغي لنكتة يريدها، المتكلم، والباحث في مسارات هذا اللون في كلام الله ورسوله يلحظ أن هذا اللون يفيد: ١ - التوكيد ٢ - التشريف ٣ - الإعظام ٤ - التنبيه على خصوصية فن الخاص ٥ - التهويل والتفطيع وغير ذلك من المعاني التي يدركها أهل الفروق البلاغي في مقامات هذا الأسلوب.

في الآية التي معنا: تنبيه على خصوصية في «جبريل وميكال» كما شرح ذلك المفسر العلامة. وهذا ما سنراه في قوله - تعالى - أيضاً -

﴿وَنَسْرَوُوا قُلُوبَهُمْ كَمَا نَسُوا قُلُوبَهُمْ وَيَأْمُرُونَ بِالْعَبَاثِ﴾ [من الآية ١٩٧ البقرة] ففيه تخصيص لأولى الألياب بالخطاب لأنهم القابلون لأوامر الله الناهضون بها.

ونرى التهويل والإعظام في هذا اللون عند قوله - تعالى - -
«كذاب آل فرعون والذين من قبلهم كذبوا بآيات ربهم فأهلكناهم بذنوبهم وأغرقنا آل فرعون وكل كانوا ظالمين».

فذكر «وأغرقنا آل فرعون» مع دخوله في عمومية ما قبله دليل على معنى يقصده الله - سبحانه - وراء هذا التخصيص، وقد فهم العلماء أن ذلك ما يفيد «التهويل والتفطيع وإعظام الفرق والعذاب الذي نزل بهم».

وفي هذا تخويف لكفار - مكة الذين يسيرون على هذا الدرب مع الظالمين -.

ومن أراد استيفاء هذا اللون الجميل فليراجع مصنفات البلاغيين.

«ينظر الإيضاح ٢٢٤/٣، وما بعدها، المطول للسعد ٢٩٢، ومفاتيح الغيب للرازي ١٩١/٣، وحاشية الشهاب على البيضاوي ٢/٢٩٠، ٤/٢٥٢، وروح المعاني للألوسي ٢/٨٦، ١٠/١٢، والبحر المحيط لأبي حيان ٢/٩٤، ٤/٥٠٨، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي ١/٨٩٤، وفتح القدير للشوكاني ٢/٢٦١، ٤/٤٠، ٢/٣١٨، كما ينظر إرشاد العقل السليم لأبي السعود ٤/٢٩، والسفي ٢/١٠٨، علم المعاني في فتح القدير للشوكاني - د. فتحي حجازي ٢/٧٠٧ وما بعدها.

(٢) قوله «فما بال الملائكة وهم أشرف» هذا عند المعتزلة. أما عند أهل السنة فالأنبياء أشرف. (ع)

هَذَا نَبَذَهُ فَرِيقٌ مِنْهُمْ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٦١﴾ وَلَمَّا جَاءَهُمْ رَسُولٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَهُمْ بَنَّادٌ فَرِيقٌ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ كَتَبَ اللَّهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ كَأَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٦٢﴾

﴿إِلَّا الْفَاسِقُونَ﴾: إلا المتمردون من الكفرة، وعن الحسن: إذا استعمل الفسق في نوع من المعاصي وقع على أعظم ذلك النوع من كفر وغيره، وعن ابن عباس رضي الله عنه: قال ابن صوريا لرسول الله ﷺ: ما جئتنا بشيء نعرفه وما أنزل عليك من آية فتنبئك لها (٦٣) فنزلت، واللام في ﴿الْفَاسِقُونَ﴾: للجنس، والأحسن أن تكون إشارة إلى أهل الكتاب، ﴿أَوْكُلَّمَا﴾: الواو: للعطف على محذوف معناه: أكفروا بالآيات البينات وكلما عاهدوا: وقرأ أبو السَّمَال بسكون الواو على أن الفاسقون بمعنى الذين فسقوا، فكأنه قيل: وما يكفر بها إلا الذين فسقوا، أو نقضوا عهد الله مراراً كثيرة، وقرئ «عاهدوا وعهدوا» واليهود موسومون بالغدر ونقض العهود، وكما أخذ الله الميثاق منهم ومن آبائهم فنقضوا، وكما عاهدهم رسول الله ﷺ فلم يفوا، ﴿الَّذِينَ عَاهَدْتَ مِنْهُمْ ثُمَّ يَنْقُضُونَ عَهْدَهُمْ فِي كُلِّ مَرَّةٍ﴾ [الأنفال: ٥٦]، والنبد الرمي بالذمام^(١) ورفضه، وقرأ عبد الله «نَقَضَهُ فَرِيقٌ مِنْهُمْ»: وقال فريق منهم، لأنَّ منهم من لم ينقض، ﴿بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾: بالتوراة وليسوا من الدين في شيء، فلا يعدّون نقض المواثيق ذنباً ولا يبالون به، ﴿كَتَبَ اللَّهُ﴾: يعني التوراة، لأنهم بكفروهم برسول الله المصدق لما معهم كافرون بها نابذون لها، وقيل: كتاب الله القرآن، نبذوه بعد ما لزمهم تلقيه بالقبول، ﴿كَأَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾: أنه كتاب الله لا يدخلهم فيه شك^(٢)، يعني أن علمهم بذلك رصين، ولكنهم كابروا وعاندوا ونبذوه وراء ظهورهم، مثل لتركهم وإعراضهم عنه، مثل بما يرمى بها وراء الظهر استغناء عنه وقلة التفات إليه، وعن الشعبي: هو بين أيديهم يقرؤنه، ولكنهم نبذوا العمل به، وعن سفيان: أدرجوه في الديباج والحريز وحلوه بالذهب، ولم يحلوا حلاله ولم يحرموا حرامه.

﴿اتَّبِعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيْطَانُ عَلَىٰ مُلْكٍ سُلَيْمَنَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَنُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا﴾

٦٣ - أخرجه ابن جرير (٣٩٨/٢) رقم (١٦٣٧)، وابن أبي حاتم (٢٩٤/١) رقم (٩٧٦)، وذكره السيوطي في الدر (١٨١/١)، قال الحافظ ابن حجر في «تخريج الكشاف»: أخرجه الطبري من طريق ابن إسحاق، حدثني محمد بن أبي محمد حدثني سعيد بن جبير عنه بهذا انتهى.

(١) قوله «بالذمام» في الصحاح: الذمام الحرمة. (ع)
(٢) قوله «لا يدخلهم فيه شك» لعله علماً لا يدخلهم فيه شك. (ع)

يَعْلَمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَارُوتَ وَمَا يَعْلَمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ وَمَا هُمْ بِضَارِينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ وَلَيْسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ لَوْ

كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴿١٣٦﴾

﴿وَاتَّبِعُوا﴾: أي نبذوا كتاب الله واتبعوا، ﴿مَا تَتْلُوا الشَّيْطَانُ﴾، يعني: واتبعوا كتب السحر والشعوذة التي كانت تقرأها ﴿عَلَىٰ مَلِكٍ سُلَيْمَانَ﴾ أي: على عهد ملكه وفي زمانه، وذلك أَنَّ الشياطين كانوا يسترقون السمع ثم يضمنون إلى ما سمعوا أكاذيب يلفقونها ويلقونها إلى الكهنة، وقد دونوها في كتب يقرءونها ويعلمونها الناس، وفشا ذلك في زمن سليمان - عليه السلام - حتى قالوا: إن الجن تعلم الغيب، وكانوا يقولون: هذا علم سليمان، وما تم لسليمان ملكه إلا بهذا العلم، وبه تسخر الإنس والجن والريح التي تجري بأمره، ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ﴾: تكذيب للشياطين ودفع لما بهتت به ^(١) سليمان من اعتقاد السحر والعمل به، وسماه كفراً، ﴿وَلَكِنَّ الشَّيْطَانَ﴾: هم الذين ﴿كَفَرُوا﴾، باستعمال ٥٢/أ السحر وتدوينه، ﴿يَعْلَمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ﴾: يقصدون به إغواءهم وإضلالهم، ﴿وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ﴾: عطف على السحر، أي ويعلمونهم ما أنزل على الملكين، وقيل: هو عطف على ما تتلو، أي واتبعوا ما أنزل، ﴿هَارُوتَ وَمَارُوتَ﴾: عطف بيان للملكين علمان لهما، والذي أنزل عليهما هو علم السحر ابتلاء من الله للناس، من تعلمه منهم وعمل به كان كافراً، ومن تجنبه أو تعلمه لا يعمل به؛ ولكن ليتوقاه ولئلا يغتر به كان مؤمناً [من الهزج]:

عَرَفْتُ الشَّرَّ لَا لِلشَّرِّ رَ لَكِنْ لِتَوَقِّيهِ ^(٢)

كما ابتلى قوم طالوت بالنهر، ﴿فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي﴾

(١) قوله «لما بهتت به» أي قالت عليه ما لم يفعله. أفاده الصحاح. (ع)

(٢) عرفت الشر لا للشر ر لكن لتوقِّيهِ

فمن لا يعرف الشر من الناس يقع فيه

لأبي نواس. ومعنى «لكن» هنا. للإضراب الانتقالي. ويمكن أن يتوهم من قوله «لا للشر» أنه لم يعرف الشر لأجل شيء من متعلقاته رأساً فدفع هذا التوهم بقوله: لكن عرفته لتوقيه، فهي للاستدراك. أي عرفته لأجل التحفظ منه. و «من الناس» بيان لمن مؤكد للعموم، ويقع جزم في جواب الشرط، أي من جهل الشر وقع فيه، كالماز إذا جهل البشر المغطاة في طريقه. واستروحوا بذلك لجواز تعلم نحو السحر للتمكن من تجنبه. ويجوز أن «من الناس» صفة للشر، و «من» بيانية أو ابتدائية. ويروى «من الخير» أي من لم يميز الشر من الخير يقع في الشر.

[البقرة: ٢٤٩]، وقرأ الحسن: «على الملكين»: بكسر اللام، على أن المنزل عليهما علم السحر كانا ملكين ببابل: وما يعلم الملكان أحداً حتى ينباها وينصحاها ويقولأ له: ﴿إِنَّمَا هُنَّ فِتْنَةٌ﴾: أي ابتلاء واختبار من الله، ﴿فَلَا تَكْفُرْ﴾: فلا تتعلم معتقداً أنه حق فتكفر، ﴿فَيَتَعَلَّمُونَ﴾: الضمير لما دلّ عليه من أحد، أي فيتعلم الناس من الملكين، ﴿مَا يُفَرِّقُونَ بَيْنَ أَلَمَرِّ وَالْمَرِّ وَزَوَّجَهُ﴾ أي علم السحر الذي يكون سبباً في التفريق بين الزوجين من حيلة وتمويه، كالنفث في العقد، ونحو ذلك مما يحدث الله عنده الفرق والنشوز والخلاف^(١) ابتلاء منه، لا أن السحر له في نفسه بدليل قوله تعالى: ﴿وَمَا هُمْ بِضَاكِرِينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ لأنه ربما أحدث الله عنده فعلاً من أفعاله وربما لم يحدث ﴿وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ﴾؛ لأنهم يقصدون به الشر، وفيه أن اجتنابه أصلح كتعلم الفلسفة التي لا يؤمن أن تجرّ إلى الغواية، ولقد علم هؤلاء اليهود أن من اشتراه أي استبدل ما تتلو الشياطين من كتاب الله، ﴿مَا لَكُمْ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ﴾: من نصيب، ﴿وَلَيْسَ مَا شَكَّرُوا بِهِ أَنْفُسَهُمْ﴾: أي باعوها، وقرأ الحسن: الشياطين، وعن بعض العرب: بستان فلان حوله بساتون، وقد ذكر وجهه فيما بعد، وقرأ الزهري: «هاروث وماروث»: بالرفع على: هما هاروث وماروث، وهما اسمان أعجميان بدليل منع الصرف، ولو كانا من الهرت والممرت - وهو الكسر كما زعم بعضهم - لانصرفا، وقرأ طلحة «وما يعلمان» من أعلم، وقرئ: «بين المرء»: بضم الميم وكسرها مع الهمز، والمز، بالتشديد على تقدير التخفيف والوقف^(٢)، كقولهم: فرج، وإجراء الوصل مجرى الوقف، وقرأ الأعمش: وَمَا هُمْ بِضَارِيٍّ، بطرح النون والإضافة إلى أحد والفصل بينهما بالظرف، فإن قلت: كيف يضاف إلى أحد وهو مجرور بمن؟ قلت: جعل الجار جزءاً^(٣) من المجرور^(٤)، فإن قلت:

(١) قوله «الفرق والنشوز» في الصحاح الفرق بالكسر بغض ولا يستعمل إلا بين الزوجين وقوله لا أن السحر... إلخ: مبني على مذهب المعتزلة من أن السحر لا حقيقة له ولا تأثير له. وذهب أهل السنة إلى إثباته وإثبات تأثيره وإن كان تأثير كل شيء في غيره لا يكون إلا بإذنه تعالى وهذا هو ظاهر الكتاب وظاهر السنة. (ع)

(٢) قوله «على تقدير التخفيف والوقف» أي في لغة من وقف بالتضعيف. (ع)

(٣) قوله «قلت جعل الجار جزءاً» ونظيره لا أبالك. (ع)

(٤) قال السمين الحلبي: قال الشيخ: وهذا التخريج ليس بجيد؛ لأن الفصل بين المتضايفين بالظرف والمجرور من ضرائر الشعر، وأقبح من ذلك ألا يكون ثم مضاف إليه؛ لأنه مشغول بعامل جر فهو المؤثر فيه لا - الإضافة، وأما جعله حرف الجر جزءاً من المجرور فليس بشيء؛ لأن هذا مؤثر فيه وجزء الشيء لا يؤثر فيه. وفي قول الشيخ نظر؛ أما كون الفصل من ضرائر الشعر فليس كما قال؛ لأنه قد فصل بالمفعول به في قراءة ابن عامر فبالظرف وشبهه أولى، وأما قوله: «لأن جزء الشيء لا يؤثر فيه» فإنما ذلك في الجزء الحقيقي وهذا إنما قال: ننزله منزلة الجزء ويدل على ذلك قول النحويين: الفعل كالجزء من الفاعل، ولذلك أنت لثانيته، ومع ذلك فهو مؤثر فيه. انتهى. الدر المصون.

كيف أثبت لهم العلم أولاً في قوله: ﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا﴾: على سبيل التوكيد القسمي ثم نفاه عنهم في قوله: ﴿لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾؟ قلت: معناه لو كانوا يعملون بعلمهم، جعلهم حين لم يعملوا به كأنهم منسلخون عنه.

﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا وَاتَّقَوْا لَمَثُوبَةٌ مِّنْ عِندِ اللَّهِ خَيْرٌ لَّوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ (١٣٢) يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا انظُرْنَا وَأَسْمِعُوا وَلَكِن كَذَابٌ أَلِيمٌ (١٣٣) مَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَلَا الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ يُنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِّنْ خَيْرٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَاللَّهُ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ (١٣٤)

﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا﴾: برسول الله والقرآن، ﴿وَاتَّقَوْا﴾: الله فتركوا ما هم عليه من نبد كتاب الله واتباع كتب / ٥٢ ب الشياطين، ﴿لَمَثُوبَةٌ مِّنْ عِندِ اللَّهِ خَيْرٌ﴾، وقرئ: «لَمَثُوبَةٌ»، كمشورة ومشورة، ﴿لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾: أن ثواب الله خير مما هم فيه وقد علموا، ولكنه جهلهم لترك العمل بالعلم، فإن قلت: كيف أثرت الجملة الإسمية على الفعلية في جواب لو؟ قلت: لما في ذلك من الدلالة على ثبات المثوبة واستقرارها كما عدل عن النصب إلى الرفع في سلام عليكم^(١)، لذلك، فإن قلت: فهلا قيل لمثوبة الله خير؟ قلت: لأن المعنى: لشيء من الثواب خير لهم، ويجوز أن يكون قوله: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا﴾: تمنياً^(٢)، لإيمانهم على سبيل المجاز عن إرادة الله إيمانهم واختيارهم له، كأنه قيل: وليتهم آمنوا، ثم ابتدئ لمثوبة من عند الله خير، كان المسلمون يقولون لرسول الله - ﷺ - إذا ألقى عليهم شيئاً من العلم: راعنا يا رسول الله، أي راقبنا وانتظرنا، وتأن بنا حتى نفهمه ونحفظه، وكانت لليهود كلمة يتسابون بها عبرانية أو سريانية، وهي «راعيونا» فلما سمعوا بقول المؤمنين: راعنا، افترصوه وخاطبوا به الرسول - ﷺ - وهم يعنون به تلك المسبة، فنهى المؤمنون عنها وأمرُوا بما هو في معناها، وهو: «انظُرْنَا» من نظره إذا انتظره، وقرأ أبي: «انظُرْنَا» من النظرة، أي أمهلنا حتى نحفظ وقرأ عبد الله بن مسعود: «راعونا»، على أنهم كانوا يخاطبونه بلفظ الجمع للتوقير: وقرأ الحسن: «راعنا»، بالتثنية من الرعن وهو الهوج، أي: لا تقولوا قولاً راعنا منسوباً إلى الرعن رعيناً، كدارع ولابن،

(١) قال السمين الحلبي: أي: ليتهم آمنوا على سبيل المجاز عن إرادة الله إيمانهم واختيارهم له؛ فعلى هذا لا يلزم أن يكون لها جواب؛ لأنها قد تجاب بالفاء حيثئذ، وفي كلامه اعتزال. انتهى. الدر المصون.

(٢) قال محمود رحمه الله: «يجوز أن يكون قوله تعالى ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا﴾ تمنياً... الخ» قال أحمد رحمه الله: التمني مجاز عن إرادة الله تعالى لإيمانهم وتقواهم من طراز تفسيره للعل بالإرادة والرد عليه على سبيل ثم. قال السمين الحلبي: قال الشيخ: «لم يعهد في كلام العرب وقوع الجملة الابتدائية جواباً لـ «لو» إنما جاء هذا المختلف في تخريجه، ولا تثبت القواعد الكلية بالمحتمل. انتهى. الدر المصون.

لأنه لما أشبه قولهم: راعينا، وكان سبباً في السب اتصف بالرعن ﴿وَأَسْمَعُوا﴾: وأحسنوا سماع ما يكلمكم به رسول الله - ﷺ - ويلقي عليكم من المسائل بأذان واعية وأذهان حاضرة، حتى لا تحتاجوا إلى الاستعانة وطلب المراعاة، أو واسمعوا سماع قبول وطاعة، ولا يكن سماعكم مثل سماع اليهود حيث قالوا: سمعنا وعصينا، أو واسمعوا ما أمرتم به بجذ حتى لا ترجعوا إلى ما نهيتم عنه، تأكيداً عليهم ترك تلك الكلمة، وروي: أن سعد بن معاذ سمعها منهم، فقال: يا أعداء الله، عليكم لعنة الله، والذي نفسي بيده لئن سمعتها من رجل منكم يقولها لرسول الله - ﷺ - لأضربن عنقه، فقالوا: أولستم تقولونها فنزلت. (٦٤) ﴿وَالْكَافِرِينَ﴾: وللإهود الذين تهاونوا برسول الله - ﷺ - وسبوه ﴿عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾: من الأولى للبيان، لأن الذين كفروا جنس تحته نوعان: أهل الكتاب، والمشركون؛ كقوله تعالى: ﴿لَا يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ﴾ [البينة: ١]، والثانية: مزيدة لاستغراق الخير، والثالثة لابتداء الغاية، والخير الوحي، وكذلك الرحمة كقوله تعالى: ﴿أَمْ يُرِيدُونَ رَحْمَةً مِنْ رَبِّكَ﴾ [الزخرف: ٣٢]، والمعنى: أنهم يرون أنفسهم أحق بأن يوحى إليهم فيحسدونكم وما يحبون أن ينزل عليكم شيء من الوحي، ﴿وَاللَّهُ﴾ يختص بالنبوة، ﴿مَنْ يَشَاءُ﴾: ولا يشاء إلا ما تقتضيه الحكمة، ﴿وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾: إشعار بأن إيتاء النبوة من الفضل العظيم؛ كقوله/ ١٥٣ تعالى: ﴿إِنَّ فَضْلَهُ كَافٍ عَلَيْكَ كَثِيرًا﴾ [الإسراء: ٨٧].

﴿مَا نَسَخَ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ (١٧١) ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾ (١٧٢) ﴿أَمْ تُرِيدُونَ أَنْ تَسْأَلُوا رَسُولَكُمْ كَمَا سُئِلَ مُوسَى مِنْ قَبْلُ وَمَنْ يَتَّبِعِ الْكُفْرَ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾ (١٧٣) ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُمُ الْحَقُّ فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرٍ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ (١٧٤) ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ يَحْدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ (١١٥)

رُوي أنهم طعنوا في النسخ فقالوا: ألا ترون إلى محمد يأمر أصحابه بأمر، ثم ينهاهم

٦٤ - أخرجه أبو نعيم في دلائل النبوة؛ كما ذكره السيوطي في الدر (١/١٩٥)، وهو من طريق محمد بن مروان السدي عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس.
وقال الحافظ: والسدي هذا الصغير متروك وكذا شيخه. انتهى.

عنه ويأمرهم بخلافه، ويقول اليوم قولاً ويرجع عنه غداً؟ فنزلت، وقرئ: «ما ننسخ من آية: وما «ننسخ» بضم النون، ومن أنسخ، أو ننسأها، وقرئ: «ننسخها» و«ننسخها» بالتشديد، و«تنسخها»، و«تنسخها»، على خطاب رسول الله - ﷺ -، وقرأ عبد الله: «ما ننسك من آية أو ننسخها» وقرأ حذيفة: «ما ننسخ من آية أو ننسكها»، ونسخ الآية: إزالتها بإبدال أخرى مكانها وإنساخها، الأمر بنسخها، وهو أن يأمر جبريل - عليه السلام - بأن يجعلها منسوخة بالإعلام بنسخها، ونسؤها، تأخيرها وإزالتها، لا إلى بدل، وإنساؤها أن يذهب بحفظها عن القلوب، والمعنى أن كل آية يذهب بها على ما توجبه المصلحة من إزالة لفظها وحكمها معاً، أو من إزالة أحدهما إلى بدل أو غير بدل، ﴿ثَابِتٌ﴾: بآية خير منها للعباد، أي بآية العمل بها أكثر للثواب أو مثلها في ذلك، ﴿عَلَى كُلِّ نَفْسٍ وَدَّيْرٍ﴾: فهو يقدر على الخير، وما هو خير منه، وعلى مثله في الخير، ﴿لَمْ تُكَلِّمْنَاكَ الْكُفْرَ وَالْزُيْغَ﴾، فهو يملك أموركم ويدبرها ويجريها على حسب ما يصلحكم، وهو أعلم بما يتعبدكم به من ناسخ ومنسوخ، لما بين لهم أنه مالك أمورهم ومدبرها على حسب مصالحهم من نسخ الآيات وغيره، وقرهم على ذلك بقوله: ﴿أَلَمْ تَكُنْ﴾: أراد أن يوصيهم بالثقة به فيما هو أصلح لهم مما يتعبدهم به وينزل عليهم وأن لا يقترحوا على رسولهم ما اقترحه آباء اليهود على موسى - عليه السلام - من الأشياء التي كانت عاقبتها وبالاً عليهم كقولهم: ﴿أَجْعَلْ لَنَا إِلَٰهًا﴾، [الأعراف: ١٣٨]، ﴿أَرَأَيْتَ إِنْ جَاءَهُ جَهَنَّمُ﴾، [النساء: ١٥٣]، وغير ذلك، ﴿وَمَنْ يَتَّبِدْ لِّلْكَفْرِ بِآيَاتِنَا﴾: ومن ترك الثقة بالآيات المنزلة، وشك فيها، واقترح غيرها، ﴿فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾: روي: أن فنحاص بن عازوراء وزيد بن قيس ونفراً من اليهود قالوا لحذيفة بن اليمان وعمار بن ياسر بعد وقعة أحد: ألم يروا ما أصابكم، ولو كنتم على الحق ما هزمتهم، فارجعوا إلى ديننا فهو خير لكم وأفضل، ونحن أهدى منكم سبيلاً، فقال عمار: كيف نقض العهد فيكم؟ قالوا: شديد. قال: فإني قد عاهدت أن لا أكفر بمحمد ما عشت. فقالت اليهود: أما هذا فقد صبا، وقال حذيفة: وأما أنا فقد رضيت بالله رباً، وبمحمد نبياً، وبالإسلام ديناً، وبالقرآن إماماً، وبالكعبة قبله، وبالمؤمنين إخواناً. ثم أتيا رسول الله - ﷺ - وأخبراه فقال: «أصبتما خيراً وأفلحتما»، (٦٥) فنزلت. فإن قلت: بم تعلق قوله: ﴿مَنْ عِنْدَ أَنْفُسِهِمْ﴾^(١)؟ قلت: فيه وجهان: أحدهما أن يتعلق بـ «وَدَّ»، على

٦٥ - قال الحافظ «لم أجده مستداً وهو في تفسير الثعلبي بلا سند ولا راو» ا.هـ.
وقال الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف (٧٩/١): «غريب وهو في تفسير الثعلبي هكذا من غير سند ولا راو».

(١) قال محمود رحمه الله: «إن قلت: بم تعلق قوله من عند أنفسهم... إلخ؟» قال أحمد رحمه الله: =

معنى أنهم تمنوا أن ترتدوا عن دينكم وتمنيهم ذلك من عند أنفسهم ومن قبل شهوتهم، لا من قبل التدين والميل مع الحق، لأنهم وذوا ذلك من بعد ما تبين لهم أنكم على الحق، فكيف يكون تمنيه من قبل الحق؟ وإما أن يتعلق/ ٥٣ ب بحسدا، أي: حسداً متبالغاً منبعثاً من أصل أنفسهم، ﴿فَأَعْفُوا وَأَصْفَحُوا﴾: فاسلكوا معهم سبيل العفو والصفح عما يكون منهم من الجهل والعداوة، ﴿حَقُّ يَأْتِي اللَّهَ بِأَمْرٍ﴾ الذي هو قتل بني قريظة وإجلاء بني النضير وإذلالهم بضرب الجزية عليهم ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾: فهو يقدر على الانتقام منهم، ﴿مِنْ خَيْرٍ﴾: من حسنة صلاة أو صدقة أو غيرهما، ﴿يَعِذُّهُ عِنْدَ اللَّهِ﴾: تجددوا ثوابه عند الله، ﴿إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾: عالم لا يضيع عنده عمل عامل.

﴿وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصْرًا تِلْكَ آمَانِيُهُمْ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ ﴿١١١﴾ بَلَى مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُ أَجْرُهُ عِنْدَ رَبِّهِ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ ﴿١١٢﴾

الضمير في ﴿وَقَالُوا﴾: لأهل الكتاب من اليهود والنصارى، والمعنى: وقالت اليهود: لن يدخل الجنة إلا من كان هوداً، وقالت النصارى: لن يدخل الجنة إلا من كان نصارى، لطف بين القولين ثقة بأن السامع يرد إلى كل فريق قوله، وأمثاً من الإلباس لما علم من التعادي بين الفريقين وتضليل كل واحد منهما لصاحبه ونحوه: ﴿وَقَالُوا كُونُوا هُودًا أَوْ نَصْرًا يَهْتَدُوا﴾ [البقرة: ١٣٥]، والهود: جمع هائد، كعائد وعُود، وبازل وبُزل، فإن قلت: كيف قيل كان هوداً على توحيد الاسم وجمع الخبر؟ قلت: حمل الاسم على لفظ «من» والخبر على معناه، كقراءة الحسن إلا من هو صالو الجحيم، وقوله: ﴿فَإِنَّ لَهُمْ دَنَارَ جَهَنَّمَ خَلِيلِينَ فِيهَا﴾ [الجن: ٢٣]، وقرأ أبي بن كعب: «إلا من كان يهودياً أو نصرانياً». فإن قلت: لم قيل: ﴿تِلْكَ آمَانِيُهُمْ﴾ [الجن: ٢٣] وقولهم: «لن يدخل الجنة» أمنية واحدة^(١)؟ قلت: أشير بها إلى الأماني المذكورة وهو أمانيهم^(٢) أن لا ينزل على المؤمنين

= يبعد الوجه الثاني دخول عند. ويقرب الأول قوله تعالى ﴿تِلْكَ آمَانِيُهُمْ﴾.

(١) قال محمود رحمه الله: «فإن قلت: لم قيل تلك آمانيهم وقولهم لن يدخل الجنة أمنية واحدة... الخ؟ قال أحمد رحمه الله: يبعد هذا الجواب قوله تعالى عقيب ذلك: ﴿قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ بَلَى مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُ أَجْرُهُ عِنْدَ رَبِّهِ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ فإن البرهان المطلوب منهم ههنا إنما هو على صحة دعواهم أن الجنة لا يدخلها غيرهم. ويحقق هذا قوله ﴿بَلَى مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُ أَجْرُهُ عِنْدَ رَبِّهِ﴾ فإنما يعني الجنة ونعيمها، رداً عليهم في نفي غيرهم عن دخولها ففي هذا دليل بين على أن الأماني المشار إليها ليس إلا ما طولبوا بإقامة البرهان على صحته وهو أمنية واحدة والله أعلم. والجواب القريب: أنهم لشدة تمنيه لهذه الأمنية ومعاودتهم لها وتأكدها في نفوسهم جمعت، ليفيد جمعها أنها متأكدة في قلوبهم، باللغة =

خير من ربهم، وأمنيتهم أن يردوهم كفاراً، وأمنيتهم أن لا يدخل الجنة غيرهم: أي تلك الأمانى الباطلة أمانيتهم، وقوله: ﴿قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ﴾: متصل بقولهم: ﴿لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصْرَى﴾، و ﴿تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ﴾: اعتراض، أو أريد أمثال تلك الأمانة أمانيتهم، على حذف المضاف وإقامة المضاف إليه مقامه، يريد أن أمانيتهم جميعاً في البطلان مثل أمنيتهم هذه، والأمانة أفعولة من التمني، مثل الأضحوة والأعجوبة، ﴿هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ﴾: هلموا حججتكم على اختصاصكم بدخول الجنة ﴿إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾: في دعواكم، وهذا أهدم شيء لمذهب المقلدين، وأن كل قول لا دليل عليه، فهو باطل غير ثابت، و «هات»: صوت بمنزلة هاء، بمعنى أحضر، ﴿بَلَى﴾: إثبات لما نفوه من دخول غيرهم الجنة ﴿مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ﴾: من أخلص نفسه له لا يشرك به غيره، ﴿وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾: في عمله^(١) ﴿فَلَهُ أَجْرُهُ﴾: الذي يستوجه. فإن قلت: «من أسلم وجهه» كيف موقعه؟ قلت: يجوز أن يكون ﴿بَلَى﴾ ردّاً لقولهم، ثم يقع، «من أسلم»: كلاماً مبتدأ، ويكون «من»: متضمناً لمعنى الشرط، وجوابه: «فله أجره»، وأن يكون «من أسلم»: فاعلاً لفعل محذوف، أي بلى يدخلها من أسلم، ويكون قوله «فله أجره»: كلاماً معطوفاً على يدخلها من أسلم.

﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ لَيْسَتِ النَّصْرَى عَلَى شَيْءٍ وَقَالَتِ النَّصْرَى لَيْسَتِ الْيَهُودُ عَلَى شَيْءٍ وَهُمْ يَتْلُونَ الْكِتَابَ كَذَلِكَ قَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ مِثْلَ قَوْلِهِمْ فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴿١١٣﴾ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسْجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذَكَرَ فِيهَا أَسْمُهُمْ وَسَعَى فِي خَرَابِهَا أُولَئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَائِفِينَ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾

عَظِيمٌ ﴿١١٤﴾

﴿عَلَى شَيْءٍ﴾: أي على شيء يصح ويعتد به، وهذه مبالغة عظيمة، لأن المحال

= منهم كل مبلغ، والجمع يفيد ذلك وإن كان مؤداه واحداً. ونظيره قولهم: معاً جياع، فجمعوا الصفة ومؤداهما واحد، لأن موصوفها واحد تأكيداً لثبوتها وتمكنها. وهذا المعنى أحد ما روي في قوله تعالى ﴿إِنَّ هَؤُلَاءِ لَشِرْذِمَةٌ قَلِيلُونَ ﴿٥٤﴾﴾ فإنه جمع قليلاً وقد كان الأصل إفراده، فيقال لشِرْذِمَةٌ قليلة كقوله تعالى: ﴿كَمْ مِنْ فَتْرَةٍ قَبْلِكَ﴾ لولا ما قصد إليه من تأكيد معنى القلة بجمعها. ووجه إفادة الجمع في مثل هذا للتأكيد أن الجمع يفيد بوضعه الزيادة في الآحاد، فنقل إلى تأكيد الواحد، وإيانة زيادته على نظرائه نقلاً مجازياً بديعاً، فتدبر هذا الفصل فإنه من نفائس صناعة البيان والله الموفق.

(٢) قوله «وهو أمنيتهم» لعله: وهي. (ع)

(١) قال السمين الحلبي: قال الشيخ: «وهذا منه جنوح إلى الاعتزال» انتهى. الدر المنصور.

والمعدوم/ ٥٤ يقع عليهما اسم الشيء^(١)، فإذا نفي إطلاق اسم الشيء عليه، فقد بولغ في ترك الإعتداد به إلى ما ليس بعده^(٢)، وهذا كقولهم: أقل من لا شيء، ﴿وَهُمْ يَتْلُونَ الْكِتَابَ﴾: الواو للحال، والكتاب للجنس، أي قالوا ذلك، وحالهم أنهم من أهل العلم والتلاوة للكتب، وحق من حمل التوراة أو الإنجيل أو غيرها من كتب الله وآمن به أن لا يكفر بالباقي؛ لأن كل واحد من الكتابين مصدق للثاني شاهد بصحته، وكذلك كتب الله جميعاً متواردة على تصديق بعضها بعضاً: ﴿كَذَلِكَ﴾: أي مثل ذلك الذي سمعت به على ذلك المنهاج، ﴿قَالَ﴾: الجهلة، ﴿الَّذِينَ﴾: لا علم عندهم، ولا كتاب، كعبدة الأصنام والمعطلة ونحوهم، قالوا لأهل كل دين: ليسوا على شيء، وهذا توبيخ عظيم لهم، حيث نظموا أنفسهم مع علمهم في سلك من لا يعلم، وروي: أن وفد نجران لما قدموا على رسول الله ﷺ أتاهم أبحار اليهود، فتناظروا حتى ارتفعت أصواتهم، فقالت اليهود: ما أنتم على شيء من الدين، وكفروا بعميسى والإنجيل، وقالت النصارى لهم نحوه، وكفروا بعموسى والتوراة، (٦٦) ﴿فَاللَّهُ يَحْكُمُ﴾: بين اليهود والنصارى ﴿يَوْمَ الْقِيَمَةِ﴾: بما يقسم لكل فريق منهم من العقاب الذي استحقه، وعن الحسن: حكم الله بينهم أن يكذبهم ويدخلهم النار ﴿أَنْ يُذَكَّرَ﴾: ثاني مفعولي منع، لأنك تقول: منعه كذا، ومثله: ﴿وَمَا مَنَعَنَا أَنْ نُرِيدَ﴾، [الاسراء: ٥٩] ﴿وَمَا مَنَعَ النَّاسَ أَنْ يُؤْمِنُوا﴾ [الكهف: ٥٥] ويجوز أن يحذف حرف الجر مع أن، ولك أن تنصبه مفعولاً له بمعنى كراهة أن يذكر، وهو حكم عام لجنس مساجد الله، وأن مانعها من ذكر الله مفرط في الظلم، والسبب فيه أن النصارى كانوا يطرحون في بيت المقدس الأذى ويمنعون الناس أن يصلوا فيه، وأن الروم غزوا أهله فخربوه وأحرقوا التوراة وقتلوا وسبوا، وقيل: أراد به منع المشركين رسول الله ﷺ - أن يدخل المسجد الحرام عام الحديبية. فإن قلت: فكيف قيل مساجد الله وإنما وقع

٦٦ - أخرجه ابن جرير (٥١٣/٢) رقم (١٨١١)، وابن أبي حاتم (٣٣٨/١ - ٣٣٩) رقم (١١١٠)، وابن إسحاق كما في سيرة ابن هشام (١٩٠/٢) رقم (٦٢٥)، وذكره السيوطي في الدر (٢٠٣/١).

قال الحافظ ابن حجر في «تخريج الكشاف»:

أخرجه الطبري من رواية ابن إسحاق، حدثني محمد بن أبي محمد، حدثني سعيد أو عكرمة عن ابن عباس به، وفيه: «أن قاتل اليهود اسمه رافع بن حريملة». انتهى.

(١) قال محمود رحمه الله: «هذه مبالغة عظيمة لأن المحال والمعدوم يقع عليهما اسم الشيء... إلخ». قال أحمد رحمه الله: وتفسيره الشيء مخالف لفريقي أهل السنة والبدعة، فإنه عند أهل السنة قاصر على الموجود وعند المعتزلة يطلق على الموجود وعلى المعدوم الذي يصح وجوده، فليس متناولاً للحال بحال عندهما، وقد تقدم له مثله.

(٢) قوله «إلى ما ليس بعده» لعل المعنى: إلى حد ليس بعده حد. (ع)

المنع والتخريب على مسجد واحد هو بيت المقدس أو المسجد الحرام؟ قلت: لا بأس أن يجيء الحكم عاماً، وإن كان السبب خاصاً، كما تقول لمن آذى صالحاً واحداً: ومن أظلم ممن آذى الصالحين، وكما قال الله عز وجل: ﴿وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ﴾ [الهمزة: ١] والمنزول فيه الأخنس بن شريق، ﴿وَسَعَىٰ فِي خَرَابِهِ﴾: بانقطاع الذكر أو بتخريب البنيان، وينبغي أن يراد بـ «من»: منع العموم كما أريد بمساجد الله، ولا يراد الذين منعوا بأعيانهم من أولئك النصارى أو المشركين، ﴿أُولَٰئِكَ﴾: المانعون، ﴿مَّا كَانَ لَهُمْ أَن يَدْخُلُوهَا﴾: أي ما كان ينبغي لهم أن يدخلوا مساجد الله، ﴿إِلَّا خَائِفِينَ﴾: على حال التهيب وارتعاد الفرائض من المؤمنين أن يبطشوا بهم، فضلاً أن يستولوا عليها ويلوها ويمنعوا المؤمنين منها، والمعنى: ما كان الحق والواجب إلا ذلك لولا ظلم الكفرة وعتوهم، وقيل: ما كان لهم في حكم الله، يعني: أن الله/ ٥٤ ب قد حكم وكتب في اللوح أنه ينصر المؤمنين ويقويهم حتى لا يدخلوها إلا خائفين. روى: أنه لا يدخل بيت المقدس أحد من النصارى إلا متكرراً / مسارقة، وقال قتادة: لا يوجد نصراني في بيت المقدس إلا أنهك ضرباً وأبلغ إليه في العقوبة، وقيل: نادى رسول الله - ﷺ -: «ألا لا يحجج بعد هذا العام مشرك، ولا يطوفن بالبيت عريان» (٦٧) وقرأ أبو عبد الله: «إلا خيفاً»، وهو مثل صميم^(١)، وقد اختلف الفقهاء في دخول الكافر المسجد: فجوزوه أبو حنيفة - رحمه الله -، ولم يجوزوه مالك، وفرق الشافعي بين المسجد الحرام وغيره، وقيل: معناه النهي عن تمكينهم من الدخول والتخلية بينهم وبينه، كقوله: ﴿وَمَا كَانَ لَكُمْ أَن تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ﴾ [الأحزاب: ٥٣] ﴿خِزْيٌ﴾: قتل وسبي، أو ذلة بضرب الجزية، وقيل: فتح مدائنهم قسطنطينية ورومية وعمورية.

٦٧ - أخرجه البخاري (٢٨٧/٤) كتاب الحج، باب لا يطوف بالبيت عريان ولا يحج مشرك، حديث (١٦٢٢).

ومسلم (١٢٦/٥) كتاب الحج، باب لا يحج البيت مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان حديث (١٣٤٧).

وذكره السيوطي في الدر (٢١٠/٣) تفسير سورة مريم: وعزاه أيضاً لابن المنذر، وابن مردويه، والبيهقي في الدلائل.

قال الحافظ ابن حجر في «تخريج الكشاف»:

متفق عليه من رواية حميد بن عبد الرحمن: عن أبي هريرة - رضي الله عنه - انتهى.

(١) قوله «وهو مثل صميم» في الصحاح: قوم صوم وصيم. (ع)

﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُولُوا فَسَمَّ وَجْهَ اللَّهِ إِبْرَئِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ﴾

﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ﴾: أي بلاد المشرق والمغرب، والأرض كلها لله هو مالكمها ومتوليها، ﴿فَأَيْنَمَا تُولُوا﴾: ففي أي مكان فعلتم التولية، يعني تولية وجوهكم شطر القبلة؛ بدليل قوله تعالى: ﴿قُولُوا وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾ [البقرة: ١٥٠]، ﴿فَسَمَّ وَجْهَ اللَّهِ﴾: أي جهته التي أمر بها ورضيها؛ والمعنى: أنكم إذا منعتم أن تصلوا في المسجد الحرام أو في بيت المقدس، فقد جعلت لكم الأرض مسجداً فصلوا في أي بقعة شئتم من بقاعها، وافعلوا التولية فيها، فإن التولية ممكنة في كل مكان لا يختص [إسكانها] في مسجد دون مسجد، ولا في مكان دون مكان، ﴿إِبْرَئِيلَ اللَّهُ وَاسِعٌ﴾: الرحمة يريد التوسعة على عباده والتيسير عليهم، ﴿عَلِيمٌ﴾: بمصالحهم، وعن ابن عمر نزلت في صلاة المسافرين على الراحلة: أينما توجهت، وعن عطاء: عميت القبلة على قوم فصلوا إلى أنحاء مختلفة، فلما أصبحوا تبينوا خطأهم فعدروا، وقيل: معناه: فأينما تولوا للدعاء والذكر ولم يرد الصلاة، وقرأ الحسن: «فأينما تولوا»، بفتح التاء من التولي يريد: فأينما توجهوا القبلة.

﴿وَقَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا سُبْحَنَهُ بَلْ لَمْ يَلَمْ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ كُلٌّ لَّهُ قِنْدُونٌ﴾

﴿وَقَالُوا﴾: وقرىء بغير واو، يريد الذين قالوا: المسيح ابن الله، وعزير ابن الله، والملائكة بنات الله، ﴿سُبْحَنَهُ﴾: تنزيهه له عن ذلك وتبعيد، ﴿بَلْ لَمْ يَلَمْ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾: هو خالقه ومالكة، ومن جملته الملائكة وعزير والمسيح، ﴿كُلٌّ لَّهُ قِنْدُونٌ﴾: منقادون، لا يمتنع شيء منهم على تكوينه وتقديره ومشئته، ومن كان بهذه الصفة لم يجانس، ومن حق الولد أن يكون من جنس الوالد، والتنوين في ﴿كُلٌّ﴾: عوض من المضاف إليه، أي كل ما في السموات والأرض، ويجوز أن يراد كل من جعلوه لله ولداً له قانتون، مطيعون، عابدون، مقرون بالربوبية، منكرون لما أضافوا إليهم، فإن قلت: كيف جاء بما التي لغير أولي العلم مع قوله قانتون^(١)؟ قلت: هو كقوله: سبحان ما سخر كن لنا، وكأنه جاء بـ (ما) دون (من)، تحقيراً لهم، وتصغيراً لشأنهم، كقوله: ﴿وَجَعَلُوا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ نَبَّأً﴾ [الصافات: ١٥٨].

(١) قال السمين الحلبي: قال الشيخ: «وهذا بعيد جداً؛ لأن المجمعول ولداً لم يجر له ذكر، ولأن الخبر يشترك فيه المجمعول «ولداً» وغيره. قوله: «لم يجر له ذكر» بل قد جرى ذكره فلا بعد فيه. انتهى. الدر المصون.

﴿بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَإِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ (١٧٧)

١٥٥ / يقال: بدع الشيء فهو بديع؛ كقولك: بزغ الرجل^(١) فهو: بزيع، و﴿بَدِيعُ السَّمَوَاتِ﴾: من إضافة الصفة المشبهة إلى فاعلها، أي: بديع سمواته وأرضه، وقيل: البديع بمعنى المبدع، كما أن السميع في قول عمرو: [الوافر]
 آمِنَ رِيحَانَةَ الدَّاعِي السَّمِيعُ^(٢)

بمعنى المسمع، وفيه نظر، ﴿كُنْ فَيَكُونُ﴾: من كان التامة، أي احدث فيحدث، وهذا مجاز من الكلام، وتمثيل، ولا قول ثم، كما لا قول في قوله [من الرجز]:
 إِذْ قَالَتِ الْأَنْسَاءُ لِلْبَطْنِ: الْحَقِّي^(٣)

وإنما المعنى: أن ما قضاه من الأمور، وأراد كونه؛ فأنما يتكوّن، ويدخل تحت الوجود من غير امتناع ولا توقف، كما أن المأمور المطيع الذي يؤمر، فيمثل لا يتوقف ولا يمتنع ولا يكون منه الإباء، أكد بهذا استبعاد الولادة، لأن من كان بهذه الصفة من القدرة، كانت حاله مباينة لأحوال الأجسام في توالدها، وقرئ: «بديع السموات» مجروراً على أنه بدل من الضمير في له، وقرأ المنصور بالنصب على المدح.

﴿وَقَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ لَوْلَا يُكَلِّمُنَا اللَّهُ أَوْ تَأْتِينَا آيَةٌ كَذَلِكَ قَالَ الَّذِينَ مِنْ

قَبْلِهِمْ مِثْلَ قَوْلِهِمْ تَشَبَّهَتْ قُلُوبُهُمْ قَدْ بَيَّنَّا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ (١٧٨)

﴿وَقَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾: وقال الجهلة من المشركين، وقيل من أهل الكتاب، ونفى

(١) قوله «بزغ الرجل» بزغ بالزاي كظرف وزناً ومعنى. أفاده الصحاح وصرح كقولك بأنه لا يوصف به الأحداث. (ع)

(٢) مر شرح هذا الشاهد عند تفسير آية ١٠ فراجع إن شئت اهـ.

(٣) إِذْ قَالَتِ الْأَنْسَاءُ لِلْبَطْنِ: الْحَقِّي قدماً فأضت كالفتيق المحنق
 لأبي النجم المعجلي. والنسج - بالكسر -: حزام عريض يشد به وسط الدابة وستر الهودج. والحق: فعل أمر، أي التصق يا بطن بالظهر وانضم. وقدوماً: نصب على المصدر بمحذوف أو بما قبله على أنه مفعول له. وأض يثيض أيضاً: إذا صار يصير، أو رجع يرجع، أي صارت الناقة كالفتيق. ويروى: فأحت، أي حقدت واغتاطت الناقة، وأصله بكسر الحاء فسكن تخفيفاً كما تقدم في ضجر ودبر. والفتيق: الفحل المنعم المكرم. يقال: أفنقه، إذا نعمه. وجارية فتقة: ناعمة. والمحنق: المقيظ، من الحقن وهو الحقد والغيط. ويروى «إذ قالت» بدل «إذا قالت». والحق: بوصل الهمزة وقطعها. والمحنق بسكون الحاء، فيكون من الرجز، لا من الطويل. وقدم قدماً، كنصر نصراً، إذا تقدم. والظاهر أن هذه الرواية هي الصواب لكثرة رجز أبي النجم. وإثبات القول للأنساع ومخاطبتها البطن من باب التمثيل. والمعنى أنه شد عليها أدوات السفر فاغتاطت غيضاً شديداً، كالفحل المكرم الذي غاظه غيره.

عنهم العلم؛ لأنهم لم يعملوا به، ﴿لَوْلَا يُكَلِّمُنَا اللَّهُ﴾، هلا يكلمنا كما يكلم الملائكة وكلهم موسى؟ استكباراً منهم وعتوّاً، ﴿أَوْ تَأْتِينَا آيَةٌ﴾: جحوداً، لأن يكون ما أتاهم من آيات الله آيات، واستهانة بها، ﴿تَشَبَّهَتْ قُلُوبُهُمْ﴾: أي قلوب هؤلاء ومن قبلهم في العمى؛ كقوله: ﴿أَتَوَسَّوْا بِهِ﴾ [الدّاريات: ٥٣]، ﴿قَدْ بَيَّنَّا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ﴾، ينصفون فيوقنون أنها آيات يجب الاعتراف بها، والإذعان لها، والإكفاء بها عن غيرها.

﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَا تُسْأَلُ عَنْ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ﴾

﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ﴾: لأن تبشر وتنذر لا لتجبر على الإيمان، وهذه تسلية لرسول الله ﷺ - وتسرية عنه، لأنه كان يغتم ويضيق صدره؛ لإصرارهم وتصميمهم على الكفر، ولا نسالك: ﴿عَنْ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ﴾ ما لهم لم يؤمنوا بعد أن بلغت وبلغت جهدك في دعوتهم، كقوله: ﴿فَلَمَّا عَلِمَ الْبَلْغُ وَعَلَيْنَا الْحِسَابُ﴾ [الرعد: ٤٠] وقرئ: «ولا تسأل» على النهي. روي أنه قال: «ليت شعري ما فعل أبواي»، فنهى عن السؤال عن أحوال الكفرة والإهتمام بأعداء الله، وقيل: معناه تعظيم ما وقع فيه الكفار من العذاب، كما تقول: كيف فلان؟ سائلاً عن الواقع في بلية، فيقال لك: لا تسأل عنه، ووجه التعظيم أن المستخير يجزع أن يجري على لسانه ما هو فيه لفظاعته، فلا تسأله ولا تكلفه ما يضجره، أو أنت يا مستخير لا تقدر على استماع خبره لإيحاشه السامع وإضجاره، فلا تسأل، وتعضد القراءة الأولى قراءة عبد الله: «ولن تسأل»، وقراءة أبي: «وما تسأل».

﴿وَلَنْ رَضَىٰ عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ قُلْ إِنَّ هُدَىٰ اللَّهِ هُوَ الْهُدَىٰ وَلَئِنَّ أُتِّبْتُ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِن وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾

كانهم قالوا: لن نرضى عنك، وإن أبلغت في طلب رضانا حتى تتبع ملتنا؛ إقناطاً منهم لرسول الله ﷺ - عن دخولهم في الإسلام، فحكى الله عز وجل كلامهم، ولذلك قال: ﴿قُلْ إِنَّ هُدَىٰ اللَّهِ هُوَ الْهُدَىٰ﴾: على طريقة إجابتهم عن قولهم، يعني أن هدى الله الذي هو الإسلام هو الهدى بالحق، والذي يصح أن يسمى هدى، وهو الهدى كله ليس وراءه هدى، وما تدعون/ ٥٥ ب إلى اتباعه ما هو بهدى؛ إنما هو هوى، ألا ترى إلى قوله: ﴿وَلَئِنَّ أُتِّبْتُ أَهْوَاءَهُمْ﴾: أي أقوالهم التي هي أهواء وبدع، ﴿بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ﴾: أي من الدين المعلوم صحته بالبراهين الصحيحة.

﴿الَّذِينَ ءَاتَيْنَهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ أُولَٰئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ وَمَن يَكْفُرْ بِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [٣١] يَبَيِّنُ إِسْرَءِيلَ أَذْكَرُوا نِعْمَتِي الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكَ وَأَنِّي فَضَّلْتُكَ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴿٣٢﴾

وَأَنفَعُوا يَوْمًا لَا تَجْزَى نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا تَنفَعُهَا شَفَعَةٌ وَلَا هُمْ

يُنصَرُونَ ﴿١٢٦﴾

﴿الَّذِينَ ءَاتَيْنَهُمُ الْكِتَابَ﴾: هم مؤمنو أهل الكتاب، ﴿يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَةٍ﴾: لا يحزفونه، ولا يغيرون ما فيه من نعت رسول الله - ﷺ - ﴿أُولَئِكَ يُؤْمِنُونَ﴾: بكتابهم دون المحرفين، ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِهِ﴾: من المحرفين ﴿فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾: حيث اشتروا الضلالة بالهدى.

﴿وَإِذْ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ ﴿١٢٧﴾ وَإِذْ جَعَلْنَا آلِئِكَ مَتَابَةَ لِلنَّاسِ وَأَنَّا وَآتَخَذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى وَعَهِدْنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَنَّ طَهْرًا بَيْنَنَا لِلطَّافِينَ وَالْمَكِينِ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ ﴿١٢٨﴾﴾

﴿ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ﴾: اختبره بأوامر ونواه، واختبار الله عبده مجاز عن تمكينه عن اختيار^(١) أحد الأمرين: ما يريد الله، وما يشتهي العبد، كأنه يمتحنه ما يكون منه حتى يجازيه على حسب ذلك، وقرأ أبو حنيفة - رضي الله عنه - وهي قراءة ابن عباس - رضي الله عنه -: «إبراهيمُ ربُّه»: رفع إبراهيم ونصب ربه، والمعنى: أنه دعاه بكلمات من الدعاء فعل المختبر هل يجيبه إليهن أم لا؟ فإن قلت: الفاعل في القراءة المشهورة يلي الفعل في التقدير، فتعليق الضمير به إضمار قبل الذكر، قلت: الإضمار قبل الذكر أن يقال: ابتلى ربه إبراهيم، فأما ابتلى إبراهيم ربه، أو ابتلى ربه إبراهيم، فليس واحداً منهما بإضمار قبل الذكر، أما الأول: فقد ذكر فيه صاحب الضمير قبل الضمير ذكراً ظاهراً، وأما الثاني: فإبراهيم فيه مقدّم في المعنى، وليس كذلك: ابتلى ربه إبراهيم، فإن الضمير فيه قد تقدم لفظاً ومعنى فلا سبيل إلى صحته، والمستكن في ﴿فَأَتَمَّهُنَّ﴾: في إحدى القراءتين لإبراهيم بمعنى: فقام بهنّ حق القيام وأذهنّ أحسن التأدية من غير تفریط وتوان، ونحوه: ﴿وَابْرَاهِيمَ الَّذِي وَفَّى ﴿٢٧﴾﴾ [النجم ٣٧] وفّى الأخرى لله تعالى بمعنى: فأعطاه ما طلبه لم ينقص منه شيئاً، ويعضده ما روي عن مقاتل أنه فسر الكلمات بما سأل إبراهيم ربه في قوله: ﴿رَبِّ أَعْملْ هَذَا بَلَدًا ءَامِنًا﴾ [البقرة: ١٢٦]، ﴿وَأَجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ﴾ [البقرة ١٢٨]، ﴿وَأَبْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْهُمْ﴾ [البقرة ١٢٩]، ﴿رَبَّنَا لَقَبَلْنَا مِنْكَ﴾ [البقرة ١٢٧]، فإن قلت: ما العامل في إذ؟ قلت: إما مضمّر نحو: واذكر إذ ابتلى أو إذ ابتلاه كان كيت وكيت، وإما: ﴿قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ﴾، فإن قلت: فما موقع قال؟ قلت: هو على الأول استئناف، كأنه قيل: فماذا قال له ربه حين أتم الكلمات؟ فقيل: قال: إني جاعلك للناس إماماً، وعلى الثاني

(١) قوله «تمكينه عن اختيار» لعله من.

جملة معطوفة على ما قبلها، ويجوز أن يكون بياناً لقوله: (ابتلى)، وتفسيراً له، فيراد بالكلمات ما ذكره من الإمامة، وتطهير البيت، ورفع قواعده، والإسلام قبل ذلك في قوله: ﴿إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمَ﴾ [البقرة: ١٣١]، وقيل في الكلمات: هن خمس في الرأس: الفرق، وقص الشارب، والسواك، والمضمضة، والاستنشاق، وخمس في البدن: الختان، والإستحداد، والإستنجاء، وتقليم الأظفار، ونشف الإبط، وقيل: ابتلاه من شرائع الإسلام بثلاثين سهماً: عشر في براءة ﴿الْكُفْرَ الْمَكِيدَ﴾ [التوبة: ١١٢]، وعشر في الأحزاب ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ﴾ [الأحزاب: ٣٥]، وعشر في المؤمنون: ﴿سَأَلَ سَائِلٌ﴾ إلى قوله: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ يَخْلَوْنَ﴾ [٢٤] / ١٥٦ [المعارج: ٣٤]، وقيل: هي مناسك الحج، كالطواف، والسعي، والرمي، والإحرام، والتعريف، وغيرهن، وقيل: ابتلاه بالكوكب، والقمر، والشمس، والختان، وذبح ابنه، والنار، والهجرة، والإمام: اسم من يؤتم به على زنة الآله، كالإزار لما يؤتزر به، أي يأتمون بك في دينهم، ﴿وَيَنْزِلُ عَلَيْهِ الْغَيْثُ﴾: عطف على الكاف، كأنه قال: وجاعل بعض ذريتي، كما يقال لك: سأكرمك، فتقول: وزيداً، ﴿لَا يَأْتِيَنَّكَ عَهْدِي﴾ [الأنبياء: ١٠١]، وقريء: «الظالمون»، أي من كان ظالماً من ذريتك. لا يناله استخلافي وعهدي إليه بالإمامة، وإنما ينال من كان عادلاً بريئاً من الظلم، وقالوا: في هذا دليل على أن الفاسق لا يصلح للإمامة، وكيف يصلح لها من لا يجوز حكمه وشهادته، ولا تجب طاعته؛ ولا يقبل خبره، ولا يقدم للصلاة، وكان أبو حنيفة - رحمه الله - يفتي سراً بوجوب نصرة زيد بن علي - رضوان الله عليهما - وحمل المال إليه، والخروج معه على اللص المتغلب المتسمي بالإمام والخليفة، كالدوانيقي وأشباهه، وقالت له امرأة: أشرت على ابني بالخروج مع إبراهيم ومحمد ابني عبد الله بن الحسن حتى قتل، فقال: ليتني مكان ابنك، وكان يقول في المنصور وأشياعه: لو أرادوا بناء مسجد وأرادوني على عذ آجره لما فعلت، وعن ابن عيينة: لا يكون الظالم إماماً قط، وكيف يجوز نصب الظالم للإمامة، والإمام إنما هو لكف الظلمة، فإذا نصب من كان ظالماً في نفسه فقد جاء المثل السائر: من استرعى الذئب ظلم: ﴿أَلْبَيْتَ﴾: اسم غالب للكعبة، كالنجم للشريا، ﴿مَثَابَةُ لِّلنَّاسِ﴾: مباءة ومرجعاً للحجاج والعمار، يتفرقون عنه ثم يشوبون إليه أي يشوب إليه أعيان الذين يزورونه أو أمثالهم، ﴿وَأَمَّا﴾: موضع أمن، كقوله: ﴿حَرَمًا آمِنًا وَيُخَفِّفُ النَّاسُ مِنْ حَوْلِهِمْ﴾ [العنكبوت: ٦٧] ولأن الجاني يأوي إليه فلا يتعرض له حتى يخرج، وقريء: «مثابات»، لأنه مثابة لكل من الناس لا يختص به واحد منهم ﴿سَوَاءٌ أَلَمَكُفِّ فِيهِ وَالْبَاؤُ﴾ [الحج: ٢٥]، ﴿وَأَعِزُّوهُ﴾: على إرادة القول، أي: وقلنا: اتخذوا منه موضع صلاة تصلون فيه، وهو على وجه الاختيار والاستحباب دون الوجوب، وعن النبي - ﷺ - : «أنه أخذ بيد عمر فقال: هذا مقام إبراهيم، فقال عمر: أفلا تتخذة مصلى - يريد

أنلا نؤثره لفضله بالصلاة فيه تبركاً به وتيمناً بموطىء قدم إبراهيم - فقال: لم أؤمر بذلك، فلم تغب الشمس حتى نزلت»، (٦٨) وعن جابر بن عبد الله: «أن رسول الله ﷺ استلم الحجر ورمل ثلاثة أشواط ومشى أربعة، حتى إذا فرغ، عمد إلى مقام إبراهيم، فصلى خلفه ركعتين، وقرأ: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ (٦٩) وقيل: مصلى مدعى، ومقام إبراهيم: الحجر الذي فيه أثر قدميه، والموضع الذي كان فيه الحجر حين وضع عليه قدميه، وهو الموضع الذي يسمى مقام إبراهيم، وعن عمر - رضي الله عنه - أنه سأل المطلب بن أبي وداعة/٥٦ب: هل تدري أين كان موضعه الأول؟ قال: نعم، فأراه موضعه اليوم، وعن عطاء ﴿مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ﴾: عرفة والمزدلفة والجمار، لأنه قام في هذه المواضع ودعا فيها، وعن النخعي: الحرم كله مقام إبراهيم، وقرئ: «واتخذوا» بلفظ الماضي عطفاً على «جعلنا»: أي واتخذ الناس من مكان إبراهيم الذي وسم به لاهتمامه به

٦٨ - قال الزيلعي (٨٠/١):

«غريب بهذا اللفظ» ١. هـ.

وعزه الحافظ في «تخريج الكشاف» إلى أبي نعيم من رواية مجاهد عن ابن عمر: «أن النبي - ﷺ - أخذ بيد عمر - رضي الله عنه - فمر على المقام فقال له: يا نبي الله، هذا مقام إبراهيم؟ قال: نعم، قال: ألا تتخذ مصلى؟ فأنزل الله: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ - الآية. وعن أنس - رضي الله عنه - قال: قال عمر - رضي الله عنه - «وافقني ربي في ثلاث قلت: يا رسول الله، لو اتخذت من مقام إبراهيم مصلى، فأنزل الله: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾... إلخ.

أخرجه البخاري (٢٠/٩) كتاب التفسير، باب قوله تعالى: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ حديث (٤٤٨٣)، وأطرافه في البخاري (٤٠٢، ٤٧٩٠، ٤٩١٦)، ورواه الترمذي (٢٠٦/٥) كتاب التفسير، باب ومن سورة البقرة حديث (٢٩٥٩، ٢٩٦٠).

وابن ماجه (٣٢٢/١) كتاب إقامة الصلاة، باب القبلة حديث (١٠٠٩)، وأحمد في المسند (١/٢٤، ٣٦ - ٣٧)، وابن حبان في صحيحه (٣١٩/١٥) رقم (٦٨٩٦)، والبيهقي في شرح السنة (٧/١٨٩) رقم (٣٧٨٠).

٦٩ - أخرجه مسلم (٩٢١/٢) كتاب الحج: باب استحباب الرمل في الطواف والعمرة حديث (٢٣٦/١٢٦٣)، (٨٨٦/٢ - ٨٩٢) كتاب الحج: باب حجة النبي - ﷺ - حديث (١٢١٨/١٤٧)، وأبو داود (٤٥٥/٢ - ٤٦٤) كتاب المناسك باب صفة حجة النبي - ﷺ - حديث (١٩٠٥)، والترمذي (٢١٢/٣) كتاب الحج: باب ما جاء من الحجر إلى الحجر حديث (٨٥٧)، والنسائي (٢٣٠/٥) كتاب الحج: باب الرمل من الحجر إلى الحجر، وابن ماجه (١٠٢٢/٢) كتاب المناسك: باب حجة رسول الله - ﷺ - حديث (٣٠٧٤).

قال الحافظ ابن حجر في «تخريج الكشاف»:

«هكذا ذكره والذي في صحيح مسلم في الحديث الطويل في صفة الحج، «أنه قرأ الآية لما فرغ من الطواف ثم صلى». انتهى.

وإسكان ذرئته عنده قبله يصلون إليها، ﴿عَهْدًا﴾: أمرناهما، ﴿أَنْ طَهَّرَا بَيْتِي﴾: بأن طهرا، أو أي طهرا، والمعنى طهراه من الأوثان، والأنجاس، وطواف الجنب، والحائض، والخبائث كلها، أو إخلاصه لهؤلاء لا يغشه غيرهم، ﴿وَالْمُكِنِينَ﴾: المجاورين، الذين عكفوا عنده، أي أقاموا لا يبرحون، أو المعتكفين، ويجوز أن يريد بالعاكفين الواقفين يعني القائمين في الصلاة، كما قال: ﴿لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ﴾ [الحج: ٢٦]، والمعنى: للطائفين والمصلين، لأن القيام والركوع والسجود هيأت المصلي.

﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا آمِنًا وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنْ الثَّمَرَاتِ مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ
الْآخِرِ قَالَ وَمَنْ كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرُّهُ إِلَىٰ عَذَابِ النَّارِ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾ (٢١)

أي: اجعل هذا البلد أو هذا المكان، ﴿بَلَدًا آمِنًا﴾: ذا أمن، كقوله: ﴿عِشَّةً رَاسِيَةً﴾ [الحاقة: ٢١]. أو آمنا من فيه، كقوله: ليل نائم، و﴿مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ﴾: بدل من أهله، يعني وارزق المؤمنين من أهله خاصة، ﴿وَمَنْ كَفَرَ﴾: عطف على من آمن كما عطف، ﴿وَمَنْ دُرِّيَّتٍ﴾: على الكاف في جاعلك^(١) فإن قلت: لم خص إبراهيم - صلوات الله عليه - المؤمنين حتى رذ عليه؟ قلت: قاس الرزق على الإمامة فعرف الفرق بينهما؛ لأن الاستخلاف استرعاء يختص بمن ينصح للمرعى، وأبعد الناس عن النصيحة الظالم، بخلاف الرزق فإنه قد يكون استدراجاً للمرزوق والزاماً للحجة له، والمعنى: وأرزق من كفر فأمتعه، ويجوز أن يكون ﴿وَمَنْ كَفَرَ﴾: مبتدأ متضمناً معنى الشرط، وقوله: ﴿فَأُمَتِّعُهُ﴾: جواباً للشرط، أي ومن كفر فأنا أمتعه، وقرئ: فأمتعه فأضطره^(٢) فالزّه إلى عذاب النار، لزم المضطر الذي لا يملك الامتناع مما اضطر إليه، وقرأ أبي: فتمتعه قليلاً ثم نضطره، وقرأ يحيى بن وثاب: فأضطره، بكسر الهمزة، وقرأ ابن عباس: فأمتعه قليلاً ثم اضطره، على لفظ الأمر، والمراد: الدعاء من إبراهيم دعا ربّه بذلك، فإن قلت: فكيف تقدير الكلام على هذه القراءة؟ قلت: في (قال): ضمير إبراهيم، أي قال إبراهيم بعد مسأله

(١) قال السمين الحلبي: وفيه نظر؛ فإن هذه الحروف قد أدغمت في غيرها، أدغم أبو عمرو الداني اللام في: ﴿وَيَمَيِّرُ لَكُمُ﴾ والضاد في الشين: ﴿يَلْعَنُ سَكِينَهُمْ﴾ والشين في السين: ﴿أَلَمْ يَكُنْ سَبِيلًا﴾ وأدغم الكسائي الفاء في الباء: ﴿تَخْفِيفُ بِهِمْ﴾ وحكى سيبويه أن: «مضجماً» أكثر فدل على أن: «مطجعاً كثيراً».

وقرأ يزيد بن أبي حبيب: «أضطره» بضم الطاء كأنه للإتياع. وقرأ أبي: «فتمتعه ثم نضطره» بالنون. واضطر افعل من الضّر وأصله: اضتر فأبدلت التاء طاء؛ لأن تاء الافتعال تبدل طاء بعد حروف الإطباق، وهو معتد وعليه جاء التنزيل. انتهى. الدر المصون.

(٢) قوله «فأضطره» التلاوة: ثم اضطره. (ع)

اختصاص المؤمنين بالرزق: ومن كفر فأمته قليلاً ثم أضطره، وقرأ ابن محيصن: فأطره، بإدغام الضاد في الطاء كما قالوا: اطجع، وهي لغة مرذولة؛ لأن الضاد من الحروف الخمسة التي يدغم فيها ما يجاورها، ولا تضغم هي فيما يجاورها وهي حروف «ضم شفر».

﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ١٢٧﴾
 رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ١٢٨﴾
 رَبَّنَا وَابْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَزَيِّنْ لَهُمْ لَكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ١٢٩﴾

﴿يَرْفَعُ﴾: حكاية حال ماضية، و﴿الْقَوَاعِدَ﴾: جمع قاعدة، وهي الأساس، والأصل لما فوقه، وهي صفة غالبية، ومعناها الثابتة، ومنه فعدك الله، أي: أسأل الله أن يقعدك أي يثبتك، ورفع الأساس: البناء^(١) عليها، لأنها إذا بنى عليها نقلت عن هيئة الانخفاض إلى هيئة الارتفاع وتطاولت بعد التقاصر، ويجوز أن يكون المراد بها سافات البناء^(٢)، لأن كل ساف/٥٧ قاعدة للذي يبنى عليه ويوضع فوقه، ومعنى رفع القواعد: رفعها بالبناء، لأنه إذا وضع سافاً فوق ساف فقد رفع السافات، ويجوز أن يكون المعنى: وإذا يرفع إبراهيم ما قعد من البيت - أي استوطاً - يعني جعل هيئته القاعدة المستوطنة مرتفعة عالية بالبناء، وروي: أنه كان مؤسساً قبل إبراهيم فبنى على الأساس، وروي: أن الله تعالى أنزل البيت ياقوتة من يواقيت الجنة له بابان من زمرد: شرقي وغربي، وقال لآدم - عليه السلام -: أهبطت لك ما يطاف به كما يطاف حول عرشي، فتوجه آدم من أرض الهند إليه ماشياً، وتلقته الملائكة فقالوا: بَرَّ حجك يا آدم، لقد حججنا هذا البيت قبلك بألفي عام (٧٠)

٧٠ - قال الحافظ في تخريج أحاديث الكشاف:

«أخرجه الفاكهي في كتاب مكة من رواية الضحاك هو ابن مزاحم. قال: قال حذيفة: وسلمان الفارسي: «سمعنا رسول الله - ﷺ - يقول: إن الله أنزل البيت من ياقوتة حمراء نزلت به الملائكة مع آدم، فنزلت به في الحرم، وترك آدم في الهند في جبل يقال له: وأشب بأرض الهند، وترك إبليس بالحرم، فحوّل الله إبليس إلى أرض الهند، وحوّل آدم إلى الحرم... الحديث، وفي إسناده ضعف. وانقطاع ورواه أيضاً من طريق ابن إدريس عن أبيه عن عطاء أن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - سأل كعباً قال: أخبرني عن بناء هذا البيت ما كان أمره؟ فقال: إن هذا البيت أنزله الله من السماء ياقوتة حمراء مجوفة مع آدم. وفي رواية النهاس بن قهم: سمعت عطاء يقول: قال آدم: يا =

(١) قوله «ورفع الأساس البناء» لعله الأسس - بضمتين. (ع)

(٢) قوله «المراد بها سافات البناء» قوله «سافات» عبارة أبي السعود. والفخر «سافات» بالقاف بدل الفاء. والصواب أنه بالفاء كما في الصحاح في باب الفاء: الساف: كل عرق من الحائط. (ع)

وحج آدم أربعين حجة من أرض الهند إلى مكة على رجله، فكان على ذلك إلى أن رفعه الله أيام الطوفان إلى السماء الرابعة، فهو البيت المعمور، ثم إن الله تعالى أمر إبراهيم بينائه وعرفه جبريل مكانه، وقيل: بعث الله سحابة أظلمته، ونودي: أن ابن علي ظلها لا تزد ولا تنقص، وقيل: بناء من خمسة أجبل طورسينا، وطورزيتا، ولبنان، والجودي، وأسسه من حراء، وجاء جبريل بالحجر الأسود من السماء، وقيل: تمخض أبو قبيس فانشق عنه، وقد خبيء فيه في أيام الطوفان، وكان ياقوتة بيضاء من الجنة، فلما لمستته الحيض في الجاهلية اسود، وقيل: كان إبراهيم يبني وإسماعيل يناوله الحجارة، ﴿رَبَّنَا﴾: أي يقولان ربنا، وهذا الفعل في محل نصب على الحال، وقد أظهره عبد الله في قراءته، ومعناه: يرفعانها قائلين ربنا، ﴿إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ﴾: لدعائنا، ﴿الْعَلِيمُ﴾: بضمائرننا ونياتنا، فإن قلت: هلا قيل: قواعد البيت، وأي فرق بين العبارتين؟ قلت: في إبهام القواعد وتبيينها بعد الإبهام ما ليس في إضافتها لما في الإيضاح بعد الإبهام من تفخيم لشأن المبين، ﴿مُسْلِمِينَ لَكَ﴾: مخلصين لك أوجهن، من قوله: ﴿أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١١٢] أو مستسلمين، يقال: أسلم له، وسلم، واستسلم، إذا خضع وأذعن، والمعنى: زدنا إخلاصاً أو إذعاناً لك، وقرئ: «مسلمين» على الجمع، كأنهما أرادا أنفسهما وهاجر، أو أجريا التثنية على حكم الجمع لأنها منه ﴿وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا﴾: واجعل من ذريتنا ﴿أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ﴾، و﴿مِنْ﴾: للتبعيض أو للتبيين، كقوله: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ﴾ [النور: ٥٥]. فإن قلت: لم خصا ذريتهما بالدعاء؟ قلت: لأنهم أحق بالشفقة والنصيحة، ﴿فَوَأْنُفُسَكُمْ وَأَفْئِدَتُكُمْ نَارًا﴾ [التحریم: ٦]، ولأن أولاد الأنبياء إذا صلحوا، صلح بهم غيرهم وشايعهم على الخير؛ ألا ترى أن المقدمين من العلماء والكبراء إذا كانوا على السداد، كيف يتسببون لسداد من وراءهم؟ وقيل: أراد بالآمة أمة محمد ﷺ ﴿وَأَرْثَا﴾: منقول من رأى بمعنى أبصر أو عرف، ولذلك لم يتجاوز مفعولين، أي وبصرنا متعبداتنا في الحج، أو وعرفناها، وقيل: مذابحنا، وقرئ: وأزنا/٥٧ ب بسكون الراء قياساً على فخذ في فخذ، وقد استردلت؛ لأن الكسرة منقولة من الهمزة الساقطة دليل عليها، فإسقاطها

== رب أين توجهني؟ قال: تبني لي بتهامة بيتاً مما يلي البحر يطاف حوله، كما تطوف الملائكة حول عرشي. ويصلى عنده كما تصلي الملائكة عند عرشي. فأقبل نحو البيت. مما يلي الصفا. فطاف بالبيت وصلى عنده. قال النهاس: وحدثني عقيل على بن سفيان. حدثنا عطاء عن عبد الله بن عمرو بمثله وقال الفاكهي في كتاب مكة أيضاً: حدثنا ابن عمرو، حدثنا سفيان عن ابن أبي ليبد قال «حج آدم فتلقته الملائكة فقالوا: أبر نسكك. فقد حججنا هذا البيت قبلك بألفي عام» وهكذا هو في جامع سفيان بن عيينة. انتهى.

إجحاف، وقرأ أبو عمرو بإشمام الكسرة، وقرأ عبد الله: وأرهم مناسكهم، ﴿وَتَبَّ عَلَيْنَا﴾: ما فرط منا^(١) من الصغائر أو استتاباً لذرتيهما، ﴿وَأَبَعَتْ فِيهِمْ﴾: في الأمة المسلمة، ﴿رَسُولًا مِنْهُمْ﴾: من أنفسهم، وزوي أنه قيل له: قَدْ اسْتَجِيبَ لَكَ وَهُوَ فِي آخِرِ الزَّمَانِ، قَبَعَتْ اللَّهُ فِيهِمْ مُحَمَّدًا ﷺ. قال عليه الصلاة والسلام: «أَنَا دَعْوَةُ أَبِي إِبْرَاهِيمَ وَبُشْرَى أَخِي عِيسَى وَرُؤْيَا أُمِّي» (٧١). ﴿يَتْلُوا عَلَيْكُمْ آيَاتِكَ﴾: يقرأ عليهم، ويبلغهم ما يوحى إليه من دلائل

٧١ - روي من حديث العرياض بن سارية وأبي أمامة.

أما حديث العرياض بن سارية:

قال: سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: «إني عند الله مكتوب بخاتم النبيين، وإن آدم لمنجدل في طينته، وسأخبركم بأول ذلك: دعوة أبي إبراهيم، وبشارة عيسى، ورؤيا أمي التي رأت حين وضعتني، أنه خرج منها نور أضاءت لها منه قصور الشام. أخرجه ابن حبان في صحيحه (٣١٣/١٤) رقم (٦٤٠٤) واللفظ له. ورواه أحمد (١٢٧/٤، ١٢٨).

والحاكم (٦٠٠/٢).

والطبراني في معجمه (٢٥٢/١٨) رقم (٦٢٩).

والبزار (١١٣/٣) رقم (٢٣٦٥ - كشف).

وأبو نعيم في الحلية (٨٩/٦)، والبيهقي في دلائل النبوة (١٣٠/٢)، والبغوي في شرح السنة (٧/١٠) رقم (٣٥٢٠ - بتحقيقنا).

أما حديث أبي أمامة:

فأخرجه أحمد في المسند (٢٦٢/٥)، من طريق أبي النضر ثنا الفرج بن فضالة ثنا لقمان بن عامر قال: سمعت أبا أمامة قال: قلت: يا نبي الله، ما كان أول بدء أمرك، قال: دعوة أبي إبراهيم وبشري عيسى، ورأت أمي أنه يخرج منها نور أضاءت منها قصور الشام.

وعزاه الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف (٨٣/١) للطالسي، والبيهقي في الشعب.

وقال الهيثمي في المجمع (٢٢٥/٨):

«رواه أحمد وإسناده حسن، وله شواهد تقويه، ورواه الطبراني» ا. هـ.

قال الحافظ في تخريج أحاديث الكشاف:

أخرجه أحمد والبزار وابن حبان. والطبراني والحاكم من حديث العرياض بن سارية: سمعت رسول الله - ﷺ - يقول «إني عبد الله وخاتم النبيين، وأبي آدم منجدل في طينته وأخبركم عن ذلك. دعوة أبي إبراهيم، وبشارة عيسى، ورؤيا أمي التي رأت - الحديث» وأحمد من حديث أبي أمامة - رضي الله عنه - «قلت: يا رسول الله. ما كان بدء أمرك قال: دعوة أبي إبراهيم؛ وبشري عيسى، ورأت أمي أنه خرج منها نور أضاءت به قصور الشام»، ورواه البيهقي في الشعب. ثم قال: «أما دعوة إبراهيم فهي قوله: ﴿رَبَّنَا وَأَبَعْتَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْهُمْ﴾ وأما بشارة عيسى فهي قوله تعالى: ﴿يَبْنَؤُا إِبْرَاهِيمَ إِني رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكَ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ الْوَرْدَةِ وَمُبَشِّرًا رَسُولًا بِأَنِّي بَعَثْتُ مِنْهُ أَحَدًا﴾، قال: وأما رؤيا أمه فذكر ابن إسحاق في السيرة قال: «كانت أمنة بنت وهب أم رسول الله =

(١) قوله «وتب علينا ما فرط منا» لعله على تضمين تب معنى اغفر. (ع)

وحدانيتك وصدق أنبيائك، ﴿وَيَعْلَمُهُمُ الْكِتَابُ﴾: القرآن، ﴿وَالْحِكْمَةُ﴾: الشريعة، وبيان الأحكام، ﴿وَوَزَّيْنُهُمْ﴾: ويظهرهم من الشرك وسائر الأرجاس، كقوله: ﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ﴾ [الأعراف: ١٥٧].

﴿وَمَنْ يَرْغَبْ عَنْ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ وَلَقَدِ اصْطَفَيْنَاهُ فِي الدُّنْيَا وَإِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لَمِنْ الصَّالِحِينَ﴾ (١٣٥) إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمْ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ (١٣٦)

﴿وَمَنْ يَرْغَبْ﴾: إنكار واستبعاد لأن يكون في العقلاء من يرغب عن الحق الواضح الذي هو ملة إبراهيم، و ﴿مَنْ سَفِهَ﴾: في محل الرفع على البدل من الضمير في يرغب، وصح البدل، لأن من يرغب غير موجب، كقولك: هل جاءك أحد إلا زيد ﴿سَفِهَ نَفْسَهُ﴾: امتنها واستخف بها، وأصل السفه: الخفة، ومنه زمام سفه، وقيل: انتصاب النفس على التمييز، نحو: غِبْنَ رَأْيَهُ وَالْمُ رَأْسُهُ، ويجوز أن يكون في شذوذ تعريف المميز نحو قوله [من الوافر]:

وَلَا بِفَزَارَةِ الشُّعْرِ الرُّقَابِ^(١)

 = ﴿﴾ - تحدث أنها أتيت، ولأبي يعلى عن شداد بن أوس رفعه: «أما دعوة أبي إبراهيم، وبشرى أخي عيسى بن مريم، وأن أمي رأت في المنام نوراً قالت: فجعلت أتبع بصري النور، فجعل النور يسبق بصري حتى أضاء لي مشارق الأرض ومغاريها»، وللحاكم في المستدرک من طريق ابن إسحاق عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن أصحاب رسول الله - ﷺ - قالوا: يا رسول الله، أخبرنا عن نفسك قال: دعوة أبي إبراهيم وبشرى عيسى، ورأت أمي أنه خرج منها نور أضاءت منه قصور الشام... انتهى.

(١) فما قومي بشعلبة بن سعد ولا بفزارة الشعر الرقابا وقومي - إن سألت - بنو لؤي بمكة علموا مضر الصوابا
 لحارث بن ظالم المري، يدعي أنه من قريش، وأن أمه خرجت به إلى مرة وهو صغير، فنسب إليهم. وثعلبة وفزارة ومضر: أسماء قبائل، ووصف ثعلبة بابن لها للأصل فإنه اسم أبي القبيلة. والشعر: جمع أشعر كحمر وأحمر. والرقاب: تمييز معرفة على رأي الكوفيين. وأشعر الرقية يطلق على الأسد، وعلى أغم القفا - وهو المراد. يقول: ليس قومي هؤلاء الأخسة، وإنما أنا من بني لؤي. وإن سألت: اعتراض بين المبتدأ وخبره. ومضر والصواب: مفعولان لعلوم.
 ينظر الأغاني ١١/١١٩، الإنصاف ص ١٣٣، شرح أبيات سيبويه ٢٥٨/١، شرح اختيارات المفضل ٣/١٣٣٥، الكتاب ١/٢٠١، المقاصد النحوية ٣/٦٠٩، المقتضب ٤/١٦١، خزنة الأدب ٧/٤٩٢، شرح المفصل ٦/٨٩، الحماسة الشجرية ١/٢٤٧، البحر ١/٥٦٥، الدرر المصون ١/٣٧٤.

[ومن الوافر]:

أَجِبَ الظُّهْرَ لَيْسَ لَهُ سَنَامٌ^(١)

وقيل معناه: سفه في نفسه، فحذف الجار، كقولهم: زيد ظني مقيم، أي في ظني، والوجه هو الأول، وكفى شاهداً له بما جاء في الحديث: «الْكِبَرُ أَنْ تَسْفَهُ الْحَقَّ وَتَغْمِصَ النَّاسَ»^(٢)، (٧٢) وذلك أنه إذا رغب عما لا يرغب عنه عاقل قط، فقد بالغ في إذالة

٧٢ - رُوي من حديث أبي هريرة، وابن مسعود، وعبد الله بن عمرو، وأبي ریحانة، وثابت بن قيس بن شماس، وسواد بن عمرو الأنصاري، وابن عباس، وابن عمر، وجابر، وعقبة بن عامر، والحسين بن علي.

- أما حديث أبي هريرة:

=

(١) فإن يهلك أبو قابوس يهلك ربيع الناس والشهر الحرام

ونأخذ بعده بذناب عيش أجِبَ الظُّهْرَ لَيْسَ لَهُ سَنَامٌ

للتأنيب الذي ياتي يرثي النعمان المعافى بن الحارث الأصغر ملك العرب. وقيل لجبر، وليس بذلك. يقول: فإن يتبين هلاك النعمان يتبين هلاك ربيع الناس. شبهه بالربيع وهو المطر، أو النهر، أو فصل الربيع. أو الخصب، في أن كلا يعم خيره الناس. وشبهه بالشهر الحرام في أن كلا أمان للناس من الحروب والمخاوف. وروي: والبلد الحرام. أي مكة. شبهه بها في الأمان أيضاً. ويجوز أن المعنى إن يهلك هو يهلك تبعاً له عطاؤه وجاهه الشبهان بالربيع وبالشهر الحرام في النفع والأمان، وكل ذلك على سبيل الاستعارة التصريحية. ويجوز أنه كان يحفظ لهم ربيعهم عن رعي غيرهم وحرمة شهرهم عن هتكها، بأن يغار عليهم فيه، فلا استعارة إلا في هلاك الشهر. وروي نأخذ: بالحركات الثلاث، وكذلك كل مضارع معطوف على جواب الشرط، فالجزم على العطف، والرفع على الاستئناف. والنصب بإضمار إن لشبه الشرط بالنفي. لكنه قليل. والذنب - بالكسر -: ذنب البعير والفرس، وعقب كل شيء. وشبه العيش الضنك الضيق الناقص ببعير مهزول على طريق المكنية. والذنب، والظهر، والسنام - بالفتح - تخيل. وأجب الظهر: منقطعه، أي ونتمسك بعده بطرف عيش وبقية منه ضيقة قليلة، كالبعير المقطوع الظهر. وبين ذلك بقوله: ليس له سنام. وأجب: صفة مشبهة ممنوع من الصرف، فيجر بالفتحة على الصفة لعيش. وقيل نصب على الحال. وروي بالرفع على الخبرية لمحدوف. ويروي الظهر بالرفع، فاعلاً للصفة، أو بدلاً من الضمير فيها وفتحه النحاة، وبالنصب تشبيهاً بالمفعول أو تمييزاً على مذهب من ميز بالمعرفة وضعفوه وبالجزم بإضافة أجب إليه فيجر أجب بالكسرة، وحسنوا هذا.

ينظر ديوانه ص ١٠٦، والكتاب ١/١٩٦، وشرح أبيات سيبويه ٢٨/١، وشرح المفصل ٨٣/٦، ٨٥، والمقاصد النحوية ٣/٥٧٩، ٤/٤٣٤، والأغاني ١١/٢٦، وخزانة الأدب ٧/٥١١، ٩/٣٦٣، وأسرار العربية ص ٢٠٠، لسان العرب، (حب)، ٨/١ (ذنب)؛ والمقتضب ٢/١٧٩، والإنصاف ١/١٣٤، والاستقامة ص ١٠٥، والأشباه والنظائر ١١/٦، وأمالى ابن الحاجب ١/٤٥٨، وشرح عمدة الحفاظ ص ٣٥٨، وشرح ابن عقيل ص ٥٨٩، وشرح الأشموني ٣/٥٩١.

(٢) قوله «وتغمص الناس» أي تستصغروهم وتعييهم. أفاده الصحاح. (ع)

ينظر: المحتسب ١/١٠٩، الخصائص ٢/٣٣٨، البحر المحيط ١/٥٧١، الدر المنثور ١/٣٧٦.

= فأخرجه أبو داود (٤٥٧/٢) كتاب اللباس، باب ما جاء في الكبر حديث (٤٠٩٢)، من طريق ابن سيرين عن أبي هريرة؛ أن رجلاً أتى النبي - ﷺ - وكان رجلاً جميلاً، فقال: يا رسول الله، إني رجل حَبَبٌ إلى الجمال، وأعطيت منه ما ترى حتى ما أحب أن يفوقني أحد، إما قال بشراك نعلي، وإما قال: بشسع نعلي، أفمن الكبر ذلك؟ قال: لا، ولكن الكبر من بطر الحق وغمط الناس. وأخرجه ابن حبان في صحيحه (٢٨١/١٢) رقم (٥٤٦٧)، بلفظ: «إنما الكبر من سفه الحق وغمض الناس»، والحاكم (١٨١/٤ - ١٨٢).

- وأما حديث ابن مسعود:

فأخرجه الترمذي (٣٦١/٤) كتاب البر والصلة، باب ما جاء في الكبر حديث (١٩٩٩)، وابن حبان في صحيحه (٢٨٠/١٢) رقم (٥٤٦٦)، من طريق علقمة عن ابن مسعود قال: قال رسول الله - ﷺ -: «لا يدخل النار من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان، ولا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر، فقال الرجل: يا رسول الله، إن الرجل ليحب أن يكون ثوبه حسناً ونعله حسنة، فقال: «إن الله جميل يحب الجمال، الكبر من بطر الحق وغمض الناس».

ورواه الحاكم (٢٦/١) قريباً من ذلك، وقال: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وقد احتجا جميعاً برواته» ١. هـ.

وأصل الحديث رواه مسلم (٣٦٦/١ - نووي) كتاب الإيمان، باب تحريم الكبر وبيانه حديث (٩١).

وأبو داود (٤٥٧/٢) كتاب اللباس، باب ما جاء في الكبر حديث (٤٠٩١).

والترمذي (٣٦٠/٤) كتاب البر والصلة، باب ما جاء في الكبر حديث (١٩٩٨).

وابن ماجه (١٣٩٧/٢) كتاب الزهد، باب البراءة من الكبر والتواضع حديث (٤١٧٣).

- وأما حديث عبد الله بن عمرو:

قلت: يا رسول الله، أمن الكبر أن أصنع طعاماً فأدعو أصحابي، قال: لا الكبر أن تسفه الحق وتغص الناس.

قال الهيثمي في المجمع (١٣٦/٥):

(رواه البزار وأحمد في حديث طويل... ورجال أحمد ثقات، ١. هـ.

- وأما حديث أبي ريحانة:

أخرجه أحمد (١٣٣/٤) ثنا أبو المقبرة قال ثنا جرير قال: سمعت كريب بن أبرهة وهو جالس مع عبد الملك بن بدير المرات، وذكروا الكبر فقال كريب: سمعت أبا ريحانة يقول: سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: إنه لا يدخل شيء من الكبر الجنة، قال: فقال قائل: يا رسول الله، إني أحب أن أتجمل بسبق سوطي وشسع نعلي، فقال النبي - ﷺ -: «إن ذلك ليس بالكبر، إن الله عز وجل جميل يحب الجمال، إنما الكبر من سفه الحق وغمض الناس بعينه» ١. هـ.

قال الهيثمي في المجمع (١٣٦/٥):

«رواه أحمد ورجاله ثقات، ورواه الطبراني في الكبير والأوسط»، ورواه البيهقي في شعب الإيمان (٢٧٩/٦) رقم (٨١٥٣).

- وأما حديث ثابت بن قيس:

أخرجه الطبراني (٦٩/٢) رقم (١٣١٨) حدثنا علي بن سعيد الرازي ثنا محمد بن مسلم بن وارة ثنا محمد بن سعيد بن سابق ثنا عمرو بن أبي قيس عن ابن أبي ليلى عن أخيه عيسى عن عبد =

= الرحمن بن أبي ليلى عن ثابت بن قيس بن شماس الأنصاري به، ورواه البزار كما في كشف الإسناد (٣٥٧٨).

قال الهيثمي في المجمع (٧/٧):

«رواه الطبراني، وفيه محمد بن أبي ليلى وهو سيء الحفظ، وجده عبد الرحمن لم يدرك ثابت بن قيس» ١. هـ.

- وأما حديث سواد بن عمرو الأنصاري:

أخرجه الطبراني في معجمه الكبير (١١٢/٧ - ١١٣) أرقام (٦٤٧٧، ٦٤٧٨، ٦٤٧٩)، من طرق عن محمد بن سيرين عن سواد بن عمرو الأنصاري.

قال في المجمع (١٣٧/٥):

«رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح» ١. هـ.

- وأما حديث ابن عمر:

أخرجه الطبراني في الأوسط (٢٣٩/٥) رقم (٤٦٦٥)، حدثنا أبو زرعة قال: حدثنا سليمان بن عبد الرحمن قال: حدثنا عيسى بن موسى الدمشقي عن عطاء الخراساني عن نافع عن ابن عمر قال: سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: «من سحب ثيابه لم ينظر الله إليه، فقال أبو ربحانة: والله لقد أمرضني ما حدثنا به، فوالله إني لأحب الجمال حتى إنه لأجعله في شرك نعلي وعلاق سوطي، أفمن الكبر ذلك؟ فقال رسول الله - ﷺ -: إن الله جميل يحب الجمال، ويحب أن يرى أثر نعمته على عبده، ولكن الكبر من سفه الحق وغمص الناس».

قال الهيثمي في المجمع (١٣٦/٥):

«رواه الطبراني في الأوسط، وفيه موسى بن عيسى الدمشقي قال الذهبي: مجهول، وبقيّة رجاله رجال الصحيح» ١. هـ.

وعزاه الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف (٨٦/١) للبزار، والطبراني في مسند الشاميين.

- وأما حديث ابن عباس:

أخرجه عبد بن حميد رقم (٦٧٣ - منتخب) ثنا يزيد بن هارون أنا سالم بن عبيد عن أبي عبد الله عن عبد الرحمن بن أبي ليلى سمع ابن عباس يقول: فذكر حديثاً طويلاً.

- وأما حديث جابر:

فأخرجه عبد بن حميد في مسنده، كما في المنتخب رقم (١١٥١).

أنا عبيد الله بن موسى عن موسى بن عبيدة عن زيد بن أسلم عن جابر بن عبد الله فذكر حديثاً طويلاً.

- وأما حديث عطية بن عامر:

وعزاه الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف (٨٧/١) لأبي القاسم الأصفهاني في كتاب الترغيب والترهيب له.

- وأما حديث الحسين بن علي:

أن عبد الله بن عمرو قال:

«يا رسول الله، أيمّن الكبر أن يكون لأحدنا النجبة الفارسة؟ قال: لا، قال: فمن الكبر أن يكون لأحدنا الحلتان الحسنان؟ قال: لا. قال: فمن الكبر أن أتخذ طعاماً فأدعو قومي، فيمشون خلفي، ويأكلون عندي؟ قال: لا، قال: فما الكبر يا رسول الله؟ قال: أن تسفه الحق وتغصص الناس».

=

نفسه^(١)، وتعجيزها، حيث خالف بها كل نفس عاقفة، ﴿وَلَقَدْ أَصْطَفَيْنَاهُ﴾، بيان لخطأ رأي من رغب عن ملته، لأن من جمع الكرامة عند الله في الدارين، بأن كان صفوته وخيرته في الدنيا وكان مشهوداً له بالاستقامة على الخير في الآخرة، لم يكن أحد أولى بالرغبة في طريقته منه ﴿إِذْ قَالَ﴾: ظرف لاصطفيائه، أي: اخترناه في ذلك الوقت. أو انتصب بإضمار (اذكر): استشهداً على ما ذكر من حاله، كأنه قيل: اذكر ذلك الوقت لتعلم أنه المصطفى الصالح الذي لا يرغب عن ملة مثله، ومعنى قال له: أسلم، أخطر بباله النظر في الدلائل المؤدية إلى المعرفة والإسلام، و﴿قَالَ أَسَلَّمْتُ﴾: أي فنظر وعرف، وقيل: أسلم: أي

== قال في المجمع (١٣٦/٥):

«رواه الطبراني في الأوسط والكبير وفيه عبد الحميد بن سليمان وهو ضعيف». ا. هـ.

قال الحافظ في تخریج الکشاف:

أخرجه البزار من رواية ابن إسحاق عن عمرو بن دينار عن ابن عمر: «قيل: يا رسول الله، أمن الكبير أن يتخذ الرجل الطعام، فيكون عليه الجماعة، ويلبس القميص النظيف؟ قال: ليس ذلك بالكبر. وإنما الكبير أن تسفه الحق وتغصص الناس، وذكر فيه قصة. وقال: لا نعلم رواه عن عمرو عن ابن عمر إلا ابن إسحاق ا. هـ. وأخرجه الطبراني من رواية ابن إسحاق عن عمرو بن دينار عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: «قلت: يا رسول الله، أمن الكبير أن ألبس الثوب الحسن؟ قال: لا. قلت: فما الكبير؟ فذكره»، ورواه البخاري في الأدب المفرد من طريق الصعب بن زهير عن زيد بن أسلم قال: لا نعلمه إلا عن عطاء بن يسار عن عبد الله بن عمرو قال: «جاء رجل فقال: يا رسول الله: الكبير أن يكون لأحدنا حلة يلبسها؟ قال: لا... الحديث»، وأخرجه أيضاً من رواية عبد العزيز بن محمد. وأخرجه البزار، من رواية أبي بكر بن أبي سيرة.

وأخرجه أحمد في الزهد من رواية هشام بن سعد كلهم عن زيد به. وقال عبد بن حميد في مسنده: أخبرنا عبد الله بن موسى عن موسى بن عبيدة عن زيد بن أسلم عن جابر فذكر حديثاً، وفيه: فقال معاذ: «يا رسول الله، أمن الكبير أن يكون لأحدنا الدابة فيركبها، أو النعلان، أو الثياب يلبسها، أو الطعام يجمع عليه أصحابه؟ قال: لا. ولكن الكبير أن يسفه الحق ويغصص المؤمنين»، وموسى ضعيف. وفي الطبراني من رواية عبد الحميد بن سليمان. عن عمارة بن غزيرة عن فاطمة بنت الحسين عن أبيها: أن عبد الله ابن عمرو قال: «يا رسول الله، أمن الكبير أن ألبس الحلة الحسنة؟ الحديث»، وأخرجه الطبراني في الأوسط. ومنسند الشاميين عن عطاء الخراساني عن نافع عن ابن عمر نحوه. وفي الباب عن أبي هريرة: أخرجه ابن حبان والحاكم من طريق ابن سيرين عنه، وعن ابن مسعود. أخرجه إسحاق وأبو يعلى والحاكم: أن مالك بن مرارة الرهاوي. قال «يا رسول الله، إن لي من الجمال ما ترى، وإنني لا أحب أحداً أن يفضلني بشركين فما فوقهما. أفهَذَا من البغي؟»، قال: لا. الحديث»، وعن أبي ریحانة. أخرجه أحمد والطبراني. وعن ثابت بن قيس. أخرجه الدارمي والطبراني. وعن سوداء بن عمرو والحسين بن علي أخرجهما الطبراني. وعن ابن عباس. أخرجه عبد بن حميد وعن عقبه بن عامر أخرجه أبو مسلم في الجامع من السنن له. انتهى.

(١) قوله «في إذالة نفسه» أي إهانتها. أفاده الصحاح. (ع)

أذعن وأطع، وروى: أن عبد الله بن سلام دعا ابني أخيه سلمة ومهاجراً إلى الإسلام فقال لهما: قد علمنا أن الله تعالى قال في التوراة: إني باعث من ولد إسماعيل نبياً اسمه أحمد، فمن آمن به فقد اهتدى ورشد، ومن لم يؤمن به فهو ملعون، فأسلم سلمة وأبى مهاجر أن يسلم، فترلت.

﴿وَوَصَّى بِهَا إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ بَنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى لَكُمُ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾

مرىء: وأوصى، وهي في مصاحف أهل الحجاز والشام، والضمير في ﴿بِهَا﴾: لقوله: ﴿أَسْلَمْتُ رِبِّيَ الْفَالَمِينَ﴾، على تأويل الكلمة والجملة، ونحوه رجوع الضمير في قوله: ﴿وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً﴾ [الزخرف: ٢٨] إلى قوله: ﴿إِنِّي بَرَكْتُ مَتَا مَعْبُودُونَ إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي﴾ [الزخرف: ٢٦، ٢٧] وقوله: كلمة باقية. دليل على أن التانيث على تأويل الكلمة، ﴿وَيَعْقُوبُ﴾: عطف على إبراهيم، داخل في حكمه، والمعنى: ووصى بها يعقوب بنيه، أيضاً، وقرىء: ويعقوب، بالنصب عطفاً على بنيه، ومعناه ووصى بها إبراهيم بنيه وناقلته يعقوب، ﴿بَنِيَّ﴾: على إضمار القول عند البصريين، وعند الكوفيين يتعلق بوصى، لأنه في معنى القول، ونحوه قول القائل: [الرجز]

رَجُلَانِ مِنْ ضَبَّةٍ أَخْبَرَانَا: إِنَّا رَأَيْنَا رَجُلًا غَرِيًّا^(١)

بكسر الهمزة: فهو بتقدير القول عندنا، وعندهم يتعلق بفعل الإخبار، وفي قراءة أبي وابن مسعود: أن يا بني ﴿اصْطَفَى لَكُمُ الدِّينَ﴾ أعطاكم الدين الذي هو صفوة الأديان وهو دين الإسلام، ووفقكم للأخذ به، ﴿فَلَا تَمُوتُنَّ﴾ معناه فلا يكن موتكم إلا على حال كونكم ثابتين على الإسلام، فالنهي في الحقيقة عن كونهم على خلاف حال الإسلام إذا ماتوا، كقولك: لا تصل إلا وأنت خاشع، فلا تنهاه عن الصلاة، ولكن عن ترك الخشوع في حال صلاته، فإن قلت: فأني نكتة في إدخال حرف النهي على الصلاة وليس بمنهي عنها؟ قلت: النكتة فيه إظهار أن الصلاة التي لا خشوع فيها كلا صلاة، فكأنه قال: أنهاك عنها إذا لم تصلها على هذه الحالة، ألا ترى إلى قوله - عليه الصلاة والسلام -: «لَا صَلَاةَ لِجَارٍ

(١) رجلان بالسكون للتخفيف والوزن؛ كما يسكن عضد. وضبة: اسم قبيلة. وروى بدله «من مكة» والإخبار فيه معنى القول، فلذلك كسرت بعده «إن» على الحكاية، أي قالوا لنا ذلك القول؛ وهو: أنا رأينا. ومذهب الكوفيين أن الجملة المحكية في محل نصب بالفعل المذكور. ومذهب البصريين بقول مغدّر. وقال بعضهم: الظاهر أنها مفسرة فلا محل لها. وروى بالفتح على حذف الجار، أي باناً رأينا.

الْمَسْجِدِ إِلَّا فِي الْمَسْجِدِ (٧٣) فإنه كالتصريح بقولك لجار المسجد: لا تصل إلا في المسجد؛ وكذلك المعنى في الآية إظهار أن موتهم لا على حال الثبات على الإسلام موت لا خير فيه، وأنه ليس بموت السعداء، وأن من حق هذا الموت أن لا يحل فيهم، وتقول في الأمر - أيضاً -: مت وأنت شهيد، وليس مرادك الأمر بالموت، ولكن بالكون على صفة الشهداء إذا مات؛ وإنما أمرته بالموت اعتداداً منك بميتته، وإظهاراً لفضلها على غيرها، وأنها حقيقة بأن يحث عليها.

﴿أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنْ بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهُكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَهُهَا وَاحِدًا وَنَحْنُ لَكَ مُسْلِمُونَ﴾ (١٢٣)

﴿أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ﴾: هي أم المنقطعة^(١)، ومعنى الهمزة فيها الإنكار، والشهداء جمع شهيد، بمعنى الحاضر: أي ما كنتم حاضرين يعقوب - عليه السلام - إذ حضره الموت، أي حين احتضر، والخطاب للمؤمنين بمعنى: ما شاهدتم ذلك^(٢) وإنما حصل لكم العلم

٧٣ - أخرجه الدارقطني (٤٢٠/١) والحاكم (٢٤٦/١) والبيهقي (٥٧/٣) من طريق سليمان بن داود اليماني عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة به.

وسكت عنه الحاكم وقال البيهقي: وهو ضعيف.

والحديث ذكره الحافظ في «التلخيص» (٦٦/٢) وقال: فائدة حديث: «لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد» مشهور بين الناس وهو ضعيف ليس له إسناد ثابت وأخرجه الدارقطني عن جابر وأبي هريرة وفي الباب، عن علي وهو ضعيف أيضاً.

قال الحافظ ابن حجر في تخريج الكشاف: أخرجه الدارقطني والحاكم من رواية أبي سلمة عن أبي هريرة، وفيه سليمان بن داود اليماني وهو ضعيف، والدارقطني وابن عدي، والعقيلي من حديث جابر، وفيه محمد بن مسكين وهو ضعيف، وأخرجه ابن حبان في الضعفاء في ترجمة عمر بن راشد عن أبي ذئب عن الزهري عن عروة عن عائشة، وقال كان عمر بن راشد يضع الحديث وقد صخ موقوفاً عن علي - رضي الله عنه - أخرجه ابن أبي شيبة. انتهى.

(١) قوله «هي أم المنقطعة» هي تفسر ببل والهمزة. (ع)

(٢) قال محمود رحمه الله: «الخطاب فيه للمؤمنين بمعنى ما شاهدتم... إلخ». قال أحمد رحمه الله: وإنما اختار على هذا التفسير أن تكون متصلة، لأنه لو جعلها منقطعة كالأول؛ لكان مضمون الكلام نفي شهود المخاطبين وهم اليهود على هذا التفسير الثاني، لوفاء يعقوب والوصية بالإسلام، وحينئذ يكون ذلك كإقامة حجتهم على جحد الإسلام وإنكار أن يكون الأنبياء مسلمين والغرض ضد ذلك. وإنما كان الكلام يقتضي النفي حينئذ، لأن الاستفهام من الله تعالى لا يحمل على ظاهره، فتعين صرفه إلى الإنكار، لأن السياق يقتضيه. ولهذا كان نفياً لشهود المسلمين وفاة يعقوب ووصيته على التفسير الأول، لا سيما والمعتاد خطاب اليهود المعاصرين للنبي عليه الصلاة والسلام بما يخاطب به أوائلهم، تنزيلاً لعلهم ورضاهم منزلة حضورهم وتعاطيهم، كقوله تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْتُمْ نَفْسًا﴾ =

به من طريق الرحي، وقيل: الخطاب لليهود؛ لأنهم كانوا يقولون: ما مات نبي، إلا على اليهودية، إلا أنهم لو شهدوه وسمعوا ما قاله لبنيه وما قالوه، لظهر لهم حرصه على ملة الإسلام، ولما ادعوا عليه اليهودية، فالآية منافية لقولهم، فكيف يقال لهم: «أم كنتم شهداء؟» ولكن الوجه أن تكون أم متصلة على أن يقدر قبلها محذوف، كأنه قيل: أتدعون على الأنبياء اليهودية؟ ﴿أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ﴾ يعني أن أوائلكم من بني إسرائيل كانوا مشاهدين له إذ أراد بنيه على التوحيد وملة الإسلام، وقد علمتم/ ٥٨ ب ذلك، فما لكم تدعون على الأنبياء ما هم منه برآء؟ وقرئ «حَضِرَ» بكسر الضاد، وهي لغة، ﴿مَا تَعْبُدُونَ﴾: أي شيء تعبدون؟ و﴿مَا﴾: عامٌ في كل شيء فإذا علم فرق بما ومن؛ وكفالك دليلاً قول العلماء (من) لما يعقل، ولو قيل: من تعبدون، لم يعم إلا أولي العلم وحدهم، ويجوز أن يقال: ﴿مَا تَعْبُدُونَ﴾ سؤال عن صفة المعبود، كما تقول: ما زيد؟ تريد: أفعيه، أم طيب، أم غير ذلك من الصفات؟ و﴿إِزْهَرِ وَإِسْمِعِلْ وَإِسْحَقْ﴾: عطف بيان لآبائك، وجعل إسماعيل وهو عمه من جملة آبائه، لأن العم أب والخالة أم، لانخراطهما في سلك واحد وهو الأخوة لا تفاوت بينهما، ومنه قوله - عليه الصلاة والسلام -: «عَمَّ الرَّجُلُ صِنُو أَبِيهِ» (٧٤) أي: لا تفاوت بينهما كما لا تفاوت بين صنوي

٧٤ - أخرجه مسلم (٦٣/٤ - نووي) كتاب الزكاة، باب في تقديم الزكاة ومنعها حديث (٩٨٣).

وأبو داود (٥١٠/١) كتاب الزكاة، باب في تعجيل الزكاة، حديث (١٦٢٣).

وأحمد (٣٢٢/٢).

والدارقطني (١٢٣/٢) باب تعجيل الصدقة قبل الحول.

والبيهقي (١١١/٤) كتاب الزكاة، باب تعجيل الصدقة.

كلهم من طريق الأعرج عن أبي هريرة قال: بعث رسول الله - ﷺ - عمر على الصدقة فقيل: منع ابن جميل وخالد بن الوليد والعباس عم رسول الله - ﷺ -.. فقال، رسول الله - ﷺ -: «ما ينقم ابن جميل، إلا أنه كان فقيراً فأغناه الله، وأما خالد فإنكم تظلمون خالداً. قد احتبس أذراعه وأعتاده في سبيل الله، وأما العباس فهي علي ومثلها معها»، ثم قال: «يا عمر أما شعرت أن عم الرجل صنو أبيه».

وله شاهد من حديث علي مرفوعاً بلفظ:

«أما علمت أن عم الرجل صنو أبيه».

أخرجه أحمد في المسند (٩٤/١).

وله شاهد آخر من حديث ابن مسعود قال: قال رسول الله - ﷺ -: «إن عم الرجل صنو أبيه».

أخرجه الطبراني (٨٧/١٠) رقم (٩٩٨٥).

قال الهيثمي في المجمع (٨٢/٣):

«وَإِذْ قُلْتُمْ يَتُوسُّ» إلى أشباه ذلك، فإذا كانت أم متصلة والخطاب لليهود فقد جرى الأمر في خطابهم على المعتاد، وإذا كانت منقطعة انعكس الأمر.

النحلة، وقال - عليه الصلاة والسلام - في العباس: «هَذَا بَقِيَّةُ آبَائِي» (٧٥)، وقال: «رُدُّوا عَلَيَّ أَبِي، فَإِنِّي أَخْشَى أَنْ تَفْعَلَ بِهِ قُرَيْشٌ مَا فَعَلْتَ ثَقِيفٌ بِعُرْوَةَ بْنِ مَسْعُودٍ» (٧٦) وقرأ

= «رواه البزار والطبراني في الكبير والأوسط، وزاد: أن: عم الرجل صنو أبيه، وفيه محمد ابن ذكوان وفيه كلام وقد وثق» ١. هـ.

وأيضاً ما رواه الطبراني في الأوسط من حديث أبي رافع قال: بعث رسول الله - ﷺ - عمر بن الخطاب ساعياً على الصدقة، فأتى العباس بن عبد المطلب فأغلق له العباس فأتى عمر النبي - ﷺ - فذكر له ذلك فقال له - ﷺ - يا عمر: أما علمت أن عم الرجل صنو أبيه، إن العباس كان أسلفنا صدقة العام عام أول.

قال الهيثمي في المجمع (٨٢/٣):

«رواه الطبراني في الأوسط، وفيه إسماعيل المكي وفيه كلام كثير وقد وثق» ١. هـ. قال الحافظ في تخريج الكشاف:

متفق عليه من حديث أبي هريرة. في قصة العباس وخالد بن الوليد وابن جميل لما امتنعوا من إعطاء الصدقة. انتهى.

٧٥ - أخرجه ابن أبي شيبه (٣٨٢/٦) رقم (٣٢٢١٢) من طريق ابن عيينة عن داود بن شابر عن مجاهد قال: قال رسول الله - ﷺ -: «احفظوني في العباس، فإنه بقية آبائي وإن عم الرجل صنو أبيه».

ورواه الطبراني في الكبير (٨٠/١١) رقم (٧ - ١١١) من طريق مجاهد عن ابن عباس مرفوعاً بلفظ: «استوصوا بعبي العباس خيراً، فإنه بقية آبائي، وإنما عم الرجل صنو أبيه».

قال الهيثمي في المجمع (٢٧٢/٩):

«رواه الطبراني، وفيه عبد الله بن خراش وهو ضعيف ووثقه ابن حبان، وقال: ربما أخطأ ويقية رجاله وثقوا» ١. هـ.

وروي عن الحسن بن علي نحو حديث ابن عباس.

قال الهيثمي في المجمع (٢٧٢/٩):

«رواه الطبراني في الصغير والأوسط وفيه جماعة لم أعرفهم» ١. هـ.

قال الحافظ ابن حجر في تخريج الكشاف:

أخرجه ابن أبي شيبه. حدثنا ابن عيينة عن داود بن شابر عن مجاهد. قال: قال رسول الله - ﷺ -: «احفظوني في العباس، فإنه بقية آبائي. وإن عم الرجل صنو أبيه»، ورواه الطبراني في الأوسط

من رواية موسى بن عبد الله بن الحسن بن الحسن عن أبيه عن جده عن الحسن عن النبي - ﷺ -

قال: «احفظوني - فذكر مثله» ورواه في الكبير من حديث ابن عباس من وجهين. انتهى.

٧٦ - أخرجه ابن أبي شيبه (٤٨٤/١٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٣١٥/٣)، وابن عساكر (٢٣٦/٧) - تهذيب).

قال الحافظ ابن حجر في «تخريج الكشاف»:

قال ابن أبي شيبه في المغازي في مصنفه: حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن عكرمة. قال: «لما وادع رسول الله - ﷺ - أهل مكة الحديث» إلى أن قال: «فانطلق العباس

فركب بغلة النبي - ﷺ - الشهباء، وانطلق إلى قريش، ليدعوهم إلى الله فأبطأ عليه. فقال رسول الله

- ﷺ -: «ردوا عليّ أبي، فإن عم الرجل صنو أبيه. إني أخاف أن تفعل به قريش ما فعلت ثقيف

بعروة بن مسعود: دعاهم إلى الله فقتلوه. أما والله لئن ركبها منه لأضرمّنها عليهم ناراً. انتهى.

أبي: وإله إبراهيم، بطرح آباتك، وقرىء: أليك، وفيه وجهان: أن يكون واحداً وإبراهيم وحده عطف بيان له، وأن يكون جمعاً بالواو والنون، قال [من المتقارب]:

..... وَقَدْ يُنْتَأَى بِالْأَيْبَى^(١)

﴿إِلَهًا وَاحِدًا﴾ بدل من إله آباتك؛ كقوله تعالى: ﴿إِلَٰهًا يَاسِيعَ كَذِبًا﴾ [العلق: ١٥ - ١٦] أو على الاختصاص، أي نريد بإله آباتك إلهاً واحداً، ﴿وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾: حال من فاعل نعبد، أو من مفعوله، لرجوع الهاء إليه في له، ويجوز أن تكون جملة معطوفة على نعبد، وأن تكون جملة اعتراضية مؤكدة، أي ومن حالنا أنا له مسلمون مخلصون التوحيد أو مدعون.

﴿تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ وَلَا تُنْشَئُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾

﴿تِلْكَ﴾: إشارة إلى الأمة المذكورة التي هي إبراهيم ويعقوب وبنوهما الموحدون، والمعنى: أن أحداً لا ينفعه كسب غيره متقدماً كان أو متأخراً، فكما أن أولئك لا ينفعهم إلا ما اكتسبوا، فكذلك أنتم لا ينفعكم إلا ما اكتسبتم، وذلك أنهم افتخروا بأوائلهم، ونحوه قول رسول الله ﷺ: «يَا بَنِي هَاشِمٍ، لَا يَأْتِيَنِي النَّاسُ بِأَعْمَالِهِمْ وَتَأْتُونِي بِأَنْسَابِكُمْ» (٧٧)، ﴿وَلَا تُنْشَئُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾، ولا تؤاخذون بسيناتكم كما لا تنفعكم حسناتهم.

﴿وَقَالُوا كُونُوا هُودًا أَوْ نَصَارَى تَهْتَدُوا قُلْ بَلْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنْ

الْمُشْرِكِينَ﴾

﴿بَلْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ﴾: بل تكون ملة إبراهيم، أي أهل ملته كقول عدي بن حاتم: «إِنِّي مِنْ دِينِ» (٧٨) يريد من أهل دين، وقيل: بل تتبع ملة إبراهيم، وقرىء: «مِلَّةُ إِبْرَاهِيمَ»:

٧٧ - قال الحافظ: لم أجده.

وقال الزيلعي (١/١٩٤) في تخريج أحاديث الكشاف:

«غريب جداً». انتهى.

٧٨ - أخرجه أحمد (٤/٢٥٨)، وابن حبان (٢٢٨٠ - موارد)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٥/٣٤٢)، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» رقم (٤٧٠)، من طريق محمد بن سيرين عن أبي عبيدة بن حذيفة عن الشعبي عن عدي بن حاتم به.

=

(١) فلما تبين أصواتنا بكين وفدُيُنْتَأَى بِالْأَيْبَى يقول: لما تبين النساء أصواتنا في الحرب وعرفنها، بكين شفقة ورحمة لنا، وفدُيُنْتَأَى: أي كل واحدة تقول: فداكم أبي، أو تقول لصاحبتها: فذاك أبي. والأبينا: جمع أب معرب إعراب جمع التصحيح.

بالرفع، أي ملته ملتنا، أو أمرنا ملته، أو نحن ملته بمعنى أهل ملته، و ﴿حَنِيفًا﴾: حال من المضاف إليه؛ كقولك: رأيت وجه هند قائمة، والحنيف: المائل عن كل دين باطل إلى دين الحق، والحنف: الميل في القدمين، وتحنف إذا مال، وأنشد [من الوافر]:

وَلَكِنَّا خُلِقْنَا إِذْ خُلِقْنَا حَنِيفًا دِينُنَا عَنْ كُلِّ دِينٍ^(١)

﴿وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ تعريض بأهل الكتاب وغيرهم لأن كلا منهم يدعي اتباع إبراهيم وهو على الشرك. ﴿قُولُوا﴾ خطاب للمؤمنين، ويجوز أن يكون خطاباً للكافرين، أي قولوا: لتكونوا على الحق، وإلا فأنتم على الباطل، وكذلك قوله: ﴿بَلْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ﴾ يجوز أن يكون على: بل اتبعوا أئمة ملة إبراهيم، أو كونوا أهل ملته.

﴿قُولُوا ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ إِبْرَاهِيمَ وَلِسْتَمِيعًا لِوَسْطَىٰ وَنَقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أَوْفَىٰ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَا أَوْفَىٰ النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُمْ مُسْلِمُونَ ﴿١٣﴾﴾ فَإِنَّ ءَامَنُوا بِمِثْلِ مَا ءَامَنَتْ بِهِ فَقَدْ أَهْتَدُوا وَإِنْ قَوْلُوا فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ سَيَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾

والسبب: الحافد، وكان الحسن والحسين سبطي رسول الله - ﷺ - ﴿وَالْأَسْبَاطِ﴾: حفدة يعقوب ذراري أبنائه الاثني عشر، ﴿لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ﴾: لا نؤمن ببعض، ونكفر ببعض كما فعلت اليهود والنصارى، و ﴿أَحَدٍ﴾ في معنى الجماعة^(٢)، ولذلك صرح دخول ﴿بَيْنَ﴾ عليه، ﴿بِمِثْلِ مَا ءَامَنَتْ بِهِ﴾: من باب التبكيت؛ لأن دين الحق واحد لا مثل له وهو دين الإسلام، ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ [آل عمران: ٨٥] فلا يوجد إذا

= وقال الحافظ ابن حجر: أخرجه ابن سعد من رواية ابن سيرين عن أبي عبيدة بن حذيفة. قال: إني من دين. قال: أنا أعلم بدينك منك. انتهى.

(١) الحنف والحنف: الميل. والحنيف: المائل عن الباطل إلى الحق. يقول: خلقنا حال كوننا مائلاً ديننا عن الأديان الباطلة كلها إلى دين أبينا إبراهيم، لأن العرب اتفقت على أنه حق، وذلك من وقت ابتداء خلقنا، فإذا: ظرف للخلق الأول بعد تقييده بالحال بعده. ينظر: الدر المصون (١/ ٣٨٤).

(٢) قال محمود رحمه الله: «واحد في معنى الجماعة... إلخ». قال أحمد رحمه الله: وفيه دليل على أن النكرة الواقعة في سياق النفي تفيد العموم لفظاً حتى ينتزل المفرد فيها منزلة الجمع في تناوله الأحاد مطابقة، لا كما ظنه بعض الأصوليين من أن مدلولها بطريق المطابقة في النفي كمدلولها في الإثبات. وذلك الدلالة على الماهية. وإنما لزم فيها العموم من حيث أن سلب الماهية يستوجب سلب الأفراد لما بين الأعم والأخص من التلازم في جانب النفي. إذ سلب الأعم أخص من سلب الأخص فيستلزمه، فلو كان لفظاً ما لا إشعار له بالتعدد والعموم وضعاً لما جاز دخول بين عليها.

دين آخر يماثل دين الإسلام في كونه حقاً، حتى إن آمنوا بذلك الدين المماثل له كانوا مهتدين، فقل: فإن آمنوا بكلمة الشك على سبيل الفرض والتقدير، أي: فإن حصلوا ديناً آخر مثل دينكم مساوياً له في الصحة والسداد فقد اهتدوا، وفيه أن دينهم الذي هم عليه: وكل دين سواء مغاير له غير مماثل، لأنه حق وهدى وما سواه باطل وضلال. ونحو هذا قولك للرجل الذي تشير عليه: هذا هو الرأي الصواب، فإن كان عندك رأي أصوب منه فاعمل به، وقد علمت أن لا أصوب من رأيك، ولكنك تريد تبكيك صاحبك، وتوقيفه على أن ما رأيت لا رأي وراءه، ويجوز أن لا تكون الباء صلة وتكون باء الاستعانة، كقولك: كتبت بالقلم، وعملت بالقدم أي: فإن دخلوا في الإيمان بشهادة مثل شهادتكم التي آمنتم بها، وقرأ ابن عباس وابن مسعود: «بما آمنتم به» وقرأ أبي: «بالذي آمنتم به» ﴿وَإِنْ تَوَلَّوْا﴾: عما تقولون لهم ولم ينصفوا فما هم إلا ﴿فِي شِقَاقٍ﴾: أي في مناوأة ومعاندة^(١) لا غير، وليسوا من طلب الحق في شيء. أو: وإن تولوا عن الشهادة والدخول في الإيمان بها، ﴿نَبِّئِكُمُ اللَّهَ﴾: ضمان من الله، لإظهار رسول الله - ﷺ - عليهم، وقد أنجز وعده بقتل قريظة وسبيهم وإجلاء بني النضير، ومعنى السين أن ذلك كائن لا محالة وإن تأخر إلى حين، ﴿وَهُوَ السَّيِّئُ الْكَلِيمُ﴾: وعيد لهم، أي يسمع ما ينطقون به، ويعلم ما يضمرون من الحسد والغل وهو معاقبهم عليه، أو وعد لرسول الله - ﷺ - بمعنى: يسمع ما تدعو به ويعلم نيتك وما تريده من إظهار دين الحق، وهو مستجيب لك وموصلك إلى مرادك.

﴿صِبْغَةَ اللَّهِ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ صِبْغَةً وَنَحْنُ لَهُ عَابِدُونَ﴾

﴿صِبْغَةَ اللَّهِ﴾: مصدر مؤكد منتصب على قوله، ﴿ءَامَنَّا بِاللَّهِ﴾ كما انتصب، ﴿وَعَدَ اللَّهُ﴾: عما تقدمه، وهي (فعلة) من صبغ، كالجلسة من جلس، وهي الحالة التي يقع عليها الصبغ والمعنى: تطهير الله؛ لأن الإيمان يطهر النفوس، والأصل فيه أن النصارى كانوا يغمسون أولادهم في ماء أصفر يسمونه المعمودية، ويقولون: هو تطهير لهم، وإذا فعل الواحد منهم بولده ذلك قال: الآن صار نصرانياً حقاً فأمر المسلمون بأن يقولوا لهم: قولوا آمناً بالله وصبغنا الله بالإيمان صبغة لا مثل صبغتنا، وطهرنا به تطهيراً لا مثل تطهيرنا، أو يقول المسلمون، صبغنا الله بالإيمان صبغته ولم نصبغ صبغتك؛ وإنما جيء بلفظ الصبغة على طريقة المشاكلة، كما تقول لمن يغرس الأشجار: اغرس كما يغرس

(١) قوله: «في مناوأة ومعاندة» في الصحاح: ناوأت الرجل مناوأة ونواء، عاديته. وربما لم يهمز. وأصله الهمز. (ع)

فلان، تريد رجلاً يصطنع الكرم ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ مِنْ اللَّهِ صِبْغَةً﴾: يعني أنه يصبغ عباده بالإيمان، ويظهرهم به من أوضار الكفر فلا صبغة أحسن من صبغته، وقوله: ﴿وَنَحْنُ لَكُمْ عِيدُونَ﴾: عطف على آمنا بالله، وهذا العطف يرّد قول من زعم أن ﴿صِبْغَةَ اللَّهِ﴾: بدل من: ملة إبراهيم أو نصب على الإغراء بمعنى: عليكم صبغة الله، لما فيه من فك النظم وإخراج الكلام عن التثامه واتساقه^(١)، وانتصابها على أنها مصدر مؤكد هو الذي ذكره سيبويه، والقول ما قالت حذام.

﴿قُلْ أَتُحَاجُّونَنَا فِي اللَّهِ وَهُوَ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ وَلَنَا أَعْمَلُنَا وَلَكُمْ أَعْمَلُكُمْ وَنَحْنُ لَكُمْ غُلَامُونَ﴾ (١٦٤)
أَمْ تَقُولُونَ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطَ كَانُوا هُودًا أَوْ نَصَارَى قُلْ
ءَأَنْتُمْ أَعْلَمُ أَمِ اللَّهُ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَتَبَ شَهَادَةً عِنْدَ رَبِّهِ مِنَ اللَّهِ وَمَا اللَّهُ بِفَاعِلٍ عَمَّا
تَعْمَلُونَ ﴿١٦٥﴾ تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ وَلَا تُنتَفِلُونَ عَمَّا كَانُوا
يَعْمَلُونَ ﴿١٦٦﴾

قرأ زيد بن ثابت «أتُحَاجُّونَنَا»: بإدغام النون، والمعنى: أتُجَادِلُونَنَا في شأن الله واصطفائه النبي من العرب دونكم، وتقولون: لو أنزل الله على أحد لأنزل علينا، وترونكم أحق بالنبوة منا، ﴿وَهُوَ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ﴾: نشترك جميعاً في أننا عباده، وهو ربنا، وهو يصيب برحمته وكرامته من يشاء من عباده، هم فوضى في ذلك لا يختص به عجمي دون عربي إذا كان أهلاً للكرامة، ﴿وَلَنَا أَعْمَلُنَا وَلَكُمْ أَعْمَلُكُمْ﴾: يعني أن العمل هو أساس الأمر وبه العبرة، وكما أن لكم أعمالاً يعتبرها الله في إعطاء الكرامة ومنعها فنحن كذلك، ثم قال: ﴿وَنَحْنُ لَكُمْ غُلَامُونَ﴾، فجاء بما هو سبب الكرامة، أي ونحن له موحدون نخلصه بالإيمان فلا تستبعدوا أن يؤهل أهل إخلاصه، لكرامته بالنبوة، وكانوا يقولون: نحن أحق بأن تكون النبوة فينا، لأننا أهل كتاب والعرب عبدة أوثان، ﴿أَمْ تَقُولُونَ﴾: يحتمل فيمن قرأ بالتاء أن تكون أم معادلة للهمزة في «أَتُحَاجُّونَنَا»: بمعنى أي الأمرين تأتون: ألمحاجة في حكمة الله أم ادعاء اليهودية والنصرانية على الأنبياء؟ والمراد بالاستفهام عنهما إنكارهما معاً، وأن تكون منقطعة بمعنى: بل أتقولون، والهمزة للإنكار - أيضاً - وفيمن قرأ بالياء لا تكون إلا منقطعة: ﴿قُلْ ءَأَنْتُمْ أَعْلَمُ أَمِ اللَّهُ﴾: يعني أن الله شهد لهم بعملة الإسلام في قوله: ﴿مَا كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَكِنْ كَانَ حَنِيفًا مُسْلِمًا﴾ [آل عمران: ٦٧]. ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَتَبَ شَهَادَةً عِنْدَ رَبِّهِ مِنَ اللَّهِ﴾: أي كتبت شهادة الله التي عنده أنه شهد بها وهي شهادته لإبراهيم بالحنيفية، ويحتمل معنيين: أحدهما أن أهل الكتاب لا أحد أظلم منهم، لأنهم كتموا هذه

(١) قوله «واتساقه» في الصحاح: الاتساق الانتظام. وفيه أيضاً: التنسيق التنظيم. (ع)

الشهادة وهم عالمون بها، والثاني: أنا لو كتمنا هذه الشهادة لم يكن أحد أظلم منا فلا نكتمها، وفيه تعريض بكتمانهم شهادة الله لمحمد ﷺ بالنبوة في كتبهم وسائر شهاداته، (ومن) في قوله: ﴿شَهَادَةٌ عِنْدُكَ مِنَ اللَّهِ﴾: مثلها في قولك: هذه شهادة مني لفلان إذا شهدت له، ومثله: ﴿هَرَاءَ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [التوبة: ١].

﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَّيْنَاهُمْ عَنْ قِبَلِهِمُ الَّذِي كَانُوا عَلَيْهِمْ قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿١٧٧﴾ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعِ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّعَ إِيمَانَكُمْ إِنَّكَ اللَّهُ بِالنَّاسِ لَرُءُوفٌ رَحِيمٌ ﴿١٧٨﴾﴾

﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ﴾: الخفاف الأحلام، وهم اليهود، لكرامتهم التوجه إلى الكعبة/ ١٦٠، وأنهم لا يرون النسخ، وقيل: المنافقون؛ لحرصهم على الطعن والاستهزاء، وقيل: المشركون، قالوا: رغب عن قبلة آبائهم ثم رجع إليها، والله ليرجعن إلى دينهم، فإن قلت: أي فائدة في الإخبار بقولهم قبل وقوعه^(١)؟ قلت: فائدته أن مفاجأة المكروه أشد، والعلم به قبل وقوعه أبعد من الاضطراب إذا وقع لما يتقدمه من توطيئ النفس، وأن الجواب العتيد قبل الحاجة إليه أقطع للخصم وأرد لشغبه، وقبل الرمي يراش السهم، ﴿مَا وَلَّيْنَاهُمْ﴾: ما صرفهم ﴿عَنْ قِبَلِهِمْ﴾: وهي بيت المقدس، ﴿وَاللَّهُ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ﴾: أي بلاد المشرق والمغرب والأرض كلها، ﴿يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾: من أهلها، ﴿إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾: وهو ما توجه به الحكمة والمصلحة، من توجيههم تارة إلى بيت المقدس، وأخرى إلى الكعبة: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ﴾: ومثل ذلك الجعل العجيب جعلناكم: ﴿أُمَّةً وَسَطًا﴾ خياراً، وهي صفة بالاسم الذي هو وسط الشيء، ولذلك استوى فيه الواحد والجمع والمذكر والمؤنث، ونحوه قوله - عليه الصلاة والسلام -: ﴿وَأَنْظُرُوا^(٢) الثَّنَجَةَ (٧٩) يريد الوسيطة بين السمينة

٧٩ - قال الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف (١/ ٩١):

- (١) قال محمود رحمه الله: «أي فائدة في الإخبار بقولهم قبل وقوعه... إلخ؟» قال أحمد رحمه الله تعالى: ولهذه السكتة أجرى من حذو النظر في إدراج مناظرتهم العمل بمقتضى الذي هو كذا، السالم عن معارضة كذا، فسيقول: درء للمعارض قبل ذكر الخصم له، وهي نكتة بديعة أحسن ما يستدل على صحتها بهذه الآية. فتفطن لها. فإنها من الملح.
- (٢) قوله ﴿وَأَنْظُرُوا الثَّنَجَةَ﴾ لغة في أعطوا. (ع)

والعجفاء وصفاً بالثَّج وهو: وسط الظهر، إلا أنه الحق تاء التأنيث مراعاة لحق الوصف، وقيل: للخيار: وسط^(١) لأن الأطراف يتسارع إليها الخلل، والأعوار والأوساط محمية محوطة، ومنه قول الطائي [من البسيط]:

كَانَتْ هِيَ الْوَسَطَ الْمَحْمِيَّ فَانْتَفَتْ بِهَا الْحَوَادِثُ حَتَّى أَصْبَحَتْ طَرَفًا^(٢)

وقد اكتريت بمكة جمل أعرابي للحج فقال: أعطني من سطاته، أراد من خيار الدنانير، أو عدولاً، لأن الوسط عدل بين الأطراف ليس إلى بعضها أقرب من بعض، ﴿لَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾، رُوي: «أَنَّ الْأُمَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَجْحَدُونَ تَبْلِيغَ الْأَنْبِيَاءِ، فَيُطَالَبُ اللَّهُ الْأَنْبِيَاءُ بِالْبَيِّنَةِ عَلَى أَنْهُمْ قَدْ بَلَّغُوا وَهُوَ أَعْلَمُ، فَيُؤْتَى بِأَمَّةٍ مُحَمَّد - ﷺ - فَيَشْهَدُونَ، فَنَقُولُ الْأُمَمَ: مَنْ أَيْنَ عَرَفْتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: عَلِمْنَا ذَلِكَ بِإِخْبَارِ اللَّهِ فِي كِتَابِهِ النَّاطِقِ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ الصَّادِقِ، فَيُؤْتَى بِمُحَمَّد - ﷺ - فَيَسْأَلُ عَنْ حَالِ أُمَّتِهِ، فَيُزَكِّيهِمْ وَيَشْهَدُ بِعَدَالَتِهِمْ» (٨٠)

= ذكره القاضي عياض في الشفاء في الفصل الأول في فصل: فصاحته - عليه السلام - ... قلت (أي الزيلعي): غريب أيضاً، وأعاده في سورة الكوثر ١ هـ. قال الحافظ: يأتي في سورة الكوثر.

٨٠ - أخرجه ابن جرير (١٥١/٣) رقم (٢١٩٢) عن زيد بن أسلم، أن قوم نوح يقولون يوم القيامة: لم يبلغنا نوح، فیدعی نوح - عليه السلام - فيسأل: هل بلغتهم؟ فيقول: نعم. فيقال: من شهودك؟ فيقول: أحمد - ﷺ - وأمته، فتدعون فتسألون فتقولون: نعم قد بلغهم، فتقول قوم نوح - عليه السلام -: كيف تشهدون علينا ولم تدركونا؟ قالوا: قد جاء نبي الله - ﷺ - فأخبرنا أنه قد بلغكم، وأنزل عليه أنه قد بلغكم فصدقناه، قال: فيصدق نوح - عليه السلام - ويكذبونهم قال: لتكونوا شهداء على الناس، ويكون الرسول عليكم شهيداً. ورواه ابن جرير (٣٦٩/٨) رقم (٩٥١٥)، عن السدي نحوه في تفسير سورة النساء الآية ٤١. قال الحافظ في تخريج الكشاف: موقوف، أخرجه الطبري عن زيد بن أسلم موقوفاً. وأخرجه في =

(١) قال محمود رحمه الله: «وقيل للخيار وسط... إلخ». قال أحمد رحمه الله: وهذا مما اقتضى المجاز فيه التعميم.

(٢) وغيضة الموت أعني البذ قدت لها عرمرماً لخروق الأرض معتسفاً كانت هي الوسط المحمي فاكتفت بها الحوادث حتى أصبحت طرفاً

لأبي تمام يخاطب المعتصم. والغيضة: مغيض الماء، يجتمع فيه ثم يفيض ويذهب فينبت فيه الشجر والنبات. والمراد هنا: موضع العسكر. والبذ: اسم قلعة لبابك الخرمي. والعرمرم: الجيش الكثير. وخروق الأرض: طرائفها. والمعتسف: الحائد عن الطريق لكثرة. شبه ذلك الموضع بالغيضة على سبيل التهكم بأصحابه، لأنها تُضاف للماء، فأضافها للموت. وشبه الجيش في الانقياد بالإبل على طريق المكنية وقودهم تخيل، وكثى بالوسط عن التي لا يصل إليها الخلل لأنها محمية بالأطراف فاكتفت وأحاطت بها الحوادث، يعني جيوش المعتصم، حتى أصبحت تلك الغيضة طرفاً فلحقها الخلل ومكارة الجيش.

ينظر: ديوانه (١٩٢)، الدر المصون (٣٩٢/١).

وذلك قوله تعالى: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا ۖ﴾ [النساء: ٤١]. فإن قلت: فهلا قيل لكم شهيداً وشهادته لهم لا عليهم^(١) قلت: لما كان الشهيد كالرقيب والمهيم على المشهود له، جيء بكلمة الاستعلاء، ومنه قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ [البروج: ٩]، ﴿كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ [المائدة: ١١٧]، وقيل: لتكونوا شهداء على الناس في الدنيا فيما لا يصح إلا بشهادة العدول الأخيار ﴿وَيَكُونُ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾: يذكركم ويعلم بعدالتكم، فإن قلت: لم أخرج صلة الشهادة أولاً وقدمت آخر^(٢) قلت: لأن الغرض في الأول إثبات شهادتهم على الأمم، وفي الآخر اختصاصهم بكون الرسول شهيداً عليهم، ﴿أَلَيْ كُنْتَ عَلَيْنَا﴾: ليست بصفة للقبلة إنما هي ثاني مفعولي جعل، يريد: وما جعلنا القبلة الجهة التي كنت عليها

= تفسير النسائي من قول السدي أيضاً. وفي البخاري من حديث أبي سعيد الخدري. قال: يدعى نوح يوم القيامة فيقول: لبيك وسعديك يا رب، فيقول: هل بلغت؟ فيقول: نعم. فيقال لأمه: هل بلغتكم؟ فيقولون: ما أتانا من نذير. فيقول: من يشهد لك؟ فيقول: محمداً وأمه. فيشهدون أنه بلغ ثم قرأ: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا... الآية﴾، ورواه البيهقي في البعث والنشور من رواية أبي معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد، قال: قال رسول الله - ﷺ - يجيء النبي يوم القيامة، ومعه الثلاثة والأربعة والرجلان، حتى يجيء النبي وليس معه أحد، فتدعى أمة محمد؛ فيشهدون أنهم بلغوا. فيقال لهم: وما علمكم أنهم بلغوا فيقولون: جاءنا رسولنا بكتاب أخبرنا فيه أنهم قد بلغوا فصدقنا، قال: فيقال: صدقتم. وذلك قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾. انتهى.

(١) قال محمود رحمه الله: «فإن قلت: فهلا قيل لكم شهيداً وشهادته لهم لا عليهم... إلخ؟» قال أحمد رحمه الله: وجه الاستدلال بالآية أنه وصف الله تعالى في أولها بالرقيب وفي آخرها بالشهيد على وجه التخصيص أولاً ثم التعميم ثانياً: وإنما ينتظم التعميم والتخصيص مع اتحاد مؤدى الرقيب والشهيد، إذ الآية في مثل قول القائل لمن شكره: كنت محسناً إلي وأنت لكل أحد محسن. وكأنه لما قال ﴿كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ﴾ وكان ذلك مخصصاً لرقيبته تعالى على بني إسرائيل. أراد أن يصفه بما هو أهله حتى ينفي وهم الخصوصية فقال في التقدير: وأنت على كل شيء كذلك، فوضع «شهيداً» موضع «كذلك» المشار به إلى رقيبته، فلا يتم الاستدلال بها إلا على هذا الوجه. وفيه غموض على كثير من الأفهام والله الموفق.

(٢) قال محمود رحمه الله: «فإن قلت: لم أخرج صلة الشهادة أولاً وقدمت آخر^(٢)... إلخ؟» قال أحمد رحمه الله: لأن المنة عليهم في الطرفين، ففي الأول بثبت كونهم شهداء وفي الثاني بثبت كونهم مشهوداً لهم بالتزكية خصوصاً من هذا الرسول المعظم ولو قدم شهيداً لانتقل الغرض إلى الامتنان على النبي عليه الصلاة والسلام بأنه شهيد. وسياق الخطاب لهم والامتنان عليهم ياباه. وإنما أخذ الزمخشري الاختصاص من التقديم لأن فيه إشعار بالأهمية والعناية، وكثيراً ما يجري أي ذلك في أثناء كلامه، وفيه نظر.

وهي الكعبة، لأن رسول الله - ﷺ - كان يصلي بمكة إلى الكعبة، ثم أمر بالصلاة إلى
 صخرة بيت المقدس/ ٦٠ ب بعد الهجرة تألفاً لليهود، ثم حوّل إلى الكعبة فيقول: وما
 جعلنا القبلة التي تجب أن تستقبلها الجهة التي كنت عليها أولاً بمكة، يعني: وما رددناك
 إليها إلا امتحاناً للناس وابتلاء ﴿لِتَعْلَمَ﴾: الثابت على الإسلام الصادق فيه، ممن هو على
 حرف ينكص، ﴿عَلَّ عَقِبَيْهِ﴾ لقلقه فيرتد؛ كقوله: ﴿وَمَا جَعَلْنَا عِدَّتَهُمْ إِلَّا فِتْنَةً لِلَّذِينَ كَفَرُوا﴾
 [المذثر: ٣١]، ويجوز أن يكون بياناً للحكمة في جعل بيت المقدس قبلته، يعني أن أصل
 أمرك أن تستقبل الكعبة، وأن استقبالك بيت المقدس كان أمراً عارضاً لغرض؛ وإنما
 جعلنا القبلة الجهة التي كنت عليها قبل وقتك هذا - وهي بيت المقدس، لنتحن الناس
 وننظر من يتبع الرسول منهم ومن لا يتبعه وينفر عنه، وعن ابن عباس - رضي الله عنه -:
 (كَانَتْ قِبَلَتُهُ بِمَكَّةَ بَيْتَ الْمَقْدِسِ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ يَجْعَلُ الْكَعْبَةَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ) (٨١) فإن قلت:
 كيف قال: ﴿لِتَعْلَمَ﴾: ولم يزل عالماً بذلك؟ قلت: معناه: لتعلمه علماً يتعلق به الجزاء،
 وهو أن يعلمه موجوداً حاصلاً ونحوه: ﴿وَلَمَّا يَمْلِكُ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمُ الضَّالِّينَ﴾
 [آل عمران: ١٤٢]، وقيل: ليعلم رسول الله والمؤمنون؛ وإنما أسند علمهم إلى ذاته، لأنهم
 خواصه وأهل الزلفى عنده، وقيل: معناه لنميز التابع من الناكص، كما قال: ﴿لِيَمِيزَ اللَّهُ
 الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ﴾ [الأنفال: ٣٧] فوضع العلم موضع التمييز، لأن العلم به يقع التمييز به،
 ﴿وَبِذَلِكَ كَانَتْ لِكَلْبَةٍ﴾: هي إن المخففة التي تلزمها اللام الفارقة، والضمير في: ﴿كَانَتْ﴾:
 لما دلّ عليه قوله: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا﴾ من الردة، أو التحويلة، أو الجعلة،
 ويجوز أن يكون للقبلة، ﴿لِكَلْبَةٍ﴾: لثقلها شاقة، ﴿إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ﴾ إلا على الثابتين
 الصادقين في اتباع الرسول الذين لطف الله بهم وكانوا أهلاً للطفه، ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ
 إِبْرَاهِيمَ﴾: أي ثباتكم على الإيمان، وأنكم لم تزلوا ولم ترتابوا، بل شكر صنيعكم وأعدّ
 لكم الثواب العظيم، ويجوز أن يراد: وما كان الله ليترك تحويلكم لعلمه أن تركه مفسدة

٨١ - أخرجه أحمد في المسند (٣٢٥/١)، والبخاري في المسند (٢١٠/١ - ٢١١) رقم (٤١٨ - كشف)،
 والطبراني في المعجم الكبير (٦٧/١١) رقم (٦٦ - ١١)، من حديث مجاهد عن ابن عباس قال:
 كان النبي - ﷺ - يصلي وهو بمكة نحو بيت المقدس، والكعبة بين يديه، وعندما هاجر سنة عشر
 شهراً، ثم انصرف إلى الكعبة.
 واللفظ للطبراني في الكبير.

وعزاه الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف (٩٢/١) لابن راهويه في مسنده، وابن سعد في الطبقات.
 قال الحافظ في تخريج الكشاف:

أخرجه إسحاق وابن سعد والبخاري. والطبراني من رواية مجاهد عن ابن عباس: قال: «كان رسول
 الله - ﷺ - يصلي بمكة نحو بيت المقدس، والكعبة بين يديه وعندما هاجر إلى المدينة سنة عشر
 شهراً، قال البخاري: لا يعلم رواه عنه إلا الأعمش ولا عنه إلا أبو عوانة. انتهى.

وإضاعة لإيمانكم، وقيل: من كان صلى إلى بيت المقدس قبل التحويل فصلاته غير ضائعة. عن ابن عباس - رضي الله عنه -: لَمَّا وَجَّهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْكَعْبَةِ^(١) قَالُوا: كَيْفَ يَمْنُ مَاتَ قَبْلَ التَّحْوِيلِ مِنْ إِخْوَانِنَا فَتَرَلْتُ: ﴿رَأَوْهُ وَرَجِعَتْ﴾: «لَا يُضِيعُ أَجُورَهُمْ وَلَا يَنْزُكُ مَا يُضْلِحُهُمْ» (٨٢). ويحكى عن الحجاج أنه قال للحسن: ما رأيك في أبي تراب، فقرأ قوله: ﴿إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ﴾ ثم قال: وعليّ منهم، وهو ابن عم رسول الله ﷺ - وخنته على ابنته، وأقرب الناس إليه، وأحبهم، وقرىء: «إِلَّا لِيُعْلَمَ» على البناء للمفعول، ومعنى العلم: المعرفة، ويجوز أن تكون (من) متضمنة لمعنى الاستفهام معلقاً عنها العلم، كقولك: علمت أزيد في الدار أم عمرو، وقرأ ابن أبي إسحاق «على عقبه» بسكون القاف، وقرأ اليزيدي «لكبيرة» بالرفع/ ١٦١، ووجهها أن تكون (كان) مزيدة، كما في قوله [من الوافر]:

وَجِيرَانِ لَنَا - كَانُوا - كِرَامٍ^(٢)

والأصل: وإن هي لكبيرة، كقولك: إن زيد لمنطلق ثم وإن كانت لكبيرة وقرىء: «ليضيع» بالتشديد.

﴿قَدْ رَأَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ وَإِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ وَمَا اللَّهُ بِغَفِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ﴾^(٣) وَلَئِنْ أَتَيْتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ بِكُلِّ آيَةٍ مَا تَبِعُوا قِبْلَتَكَ وَمَا أَنْتَ بِتَابِعٍ قِبْلَتَهُمْ وَمَا بَمَعْصُهُمْ بِتَابِعٍ قِبْلَةَ بَعْضٍ وَلَئِنْ أَتَبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ مِنْ

٨٢ - أخرجه أبو داود (٢/٦٣١) كتاب السنة، باب الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه، حديث (٤٦٨٠)، والترمذي (٥/٢٠٨) كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة البقرة حديث (٢٩٦٤)، وابن حبان (٤/٦٢١) رقم (١٧١٧)، والحاكم (٢/٢٦٩). والدارمي (١/٢٨١) كتاب الصلاة، باب تحويل القبلة، وأحمد في المسند (١/٢٩٥)، ٣٠٤، ٣٢٢، (٣٤٧).

وقال الحاكم:

«هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه» ١. هـ.

قال الحافظ في تخريج الكشاف: أخرجه أبو داود والترمذي وصححه الحاكم من رواية سماك عن عكرمة عنه. انتهى.

(١) هو في الذي بعده.

(٢) فكيف إذا مررت بدار قوم وجيران لنا - كانوا - كرام؟

للفرزدي. يقول: فكيف يكون الحال إذا مررت بدار قوم وجيران لنا كرام، فكانوا: زائدة للدلالة على الماضي، وأن الجيران كانوا ثم انقرضوا. وكرام - بالجر -: صفة جيران.

بَعْدَ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ إِنَّكَ إِذَا لَمِنَ الْفَلَكِيِّينَ ﴿١٤٩﴾

﴿قَدْ رَأَى﴾: ربما نرى، ومعناه: كثرة الرؤية^(١) كقوله [من البسيط]:

قَدْ أَتْرَكَ الْقِرْنَ مُصْفَرًّا أَنَامِلُهُ^(٢)

﴿تَقَلَّبَ وَجْهَكَ﴾: تردد وجهك وتصرف نظرك في جهة السماء، وكان رسول الله ﷺ يتوقع من ربه أن يحوله إلى الكعبة، لأنها قبلة أبيه إبراهيم، وأدعى للعرب إلى الإيمان لأنها مفخرتهم ومزارهم ومطافهم، ولمخالفة اليهود فكان يراعى نزول جبريل - عليه السلام - والوحي بالتحويل، ﴿فَلَنُؤَيِّسَنَّكَ﴾: فلنعطيتك ولنمكتنك من استقبالاتها، من قولك: وليته كذا. إذا جعلته والياً له، أو فلنجعلنك تلي سمتها دون سمت بيت المقدس، ﴿نَرَضَّيْنَاهَا﴾: تحبها وتميل إليها لأغراضك الصحيحة التي أضمرت بها ووافقت مشيئة الله

(١) قال محمود رحمه الله: «معناه كثرة الرؤية... إلخ». قال أحمد رحمه الله: وهذا من المواضع التي تبلغ العرب فيها بالتعبير عن المعنى بضد عبارته. ومنه: ﴿رُبَّمَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ والمراد كثرة مودتهم للإسلام في القيامة وعند معاينة جزائه وثوابه، وكذلك: ﴿وَقَدْ تَعَلَّمُونَ أَقْبَىٰ رَسُولَ اللَّهِ إِلَيْكُمْ﴾ ومراده إظهار عنادهم بأن علمهم برسائله يقيني مؤكداً، ومع ذلك يكفرون به.

(٢) قد أترك القرن مصفراً أنامله كأن أنوابه مجت بفرصاد أوجرته ونواصي الخيل معلمة سمر أعاملها من خلفها نادي للهنلي. وقيل: لعبيد بن الأبرص. وقد للتكثير والترك بمعنى التصيير. واصفرار الأنامل: كناية عن الموت. والفرصاد: ماء التوت، وهو أحمر. والإيجار: السقي كرهاً. ونواصي الخيل: شعور رؤوسها. والمعلمة: المشهورة بعلامات. والسمراء: القناة. وعاملها في الأصل: هو ما يلي السنان منها، فاستعاره لما يأتي مبالغة. ويقال: نأدت الداهية ناداً، إذا فدحته وبلتت منه، وخفف الناد هنا بإبدال الهمزة ألفاً، أي كثيراً ما أترك قريني في الشجاعة قتلاً ملطخة أنوابه بدمه أسقيته رماً عاملها من خلفها شدة ضربي. ويروى: نادي، بالمثلثة. والثاد - بالهمز وقد يخفف -: الندى والمطر. وأما الثادي - اسم فاعل - فهو السحاب الكثير المطر، أي سقيته، والحال أن نواصي الخيل مسومة رماً عاملها من خلفها شدة ضربي الشبيهة بالندى أو بالسحاب، وذلك مناسب للإيجار. ويروي: سمر، كحمر، فهو خبر ثان. وأعاملها: مضارع. وناد: مفعول أوجرته وفيه نوع التهكم. وروي لزهير تكميل البيت الأول بقوله:

يميد في الرمح ميد المائح الأسن

أي المتنن. يقال: أسن الماء فهو آسن، بالمد وتركه، إذا أتنن. والبيت لعبيد بن الأبرص في ديوانه ص ٦٤، وخزانة الأدب ٢٥٣/١١، ٢٥٧، ٢٦٠، وشرح أبيات سيويه ٣٦٨/٢، ولعبيد بن الأبرص أو للهنلي في الدرر ١٢٨/٥، وشرح شواهد المغني ص ٤٩٤، وللهنلي بدون تحديد في الأزهية ص ٢١٢، والجنى الداني ص ٢٥٩، وشرح المفصل ٨/ ١٤٧، والكتاب ٢٢٤/٤، ولسان العرب (قدد)، ومغني اللبيب ص ١٧٤، وبلا نسبة في تذكرة النحلة ص ٧٦، ورصف المبانى ص ٣٩٣، وشرح شواهد الإيضاح ص ٢٢٠، ولسان العرب (أسن)، والمقتضب ٤٣/١، وجمع الهوامع ٧٣/٢.

وحكمته ﴿شَطَرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ نحوه، قال [من المتقارب]:

وَأَظْعَنُ بِالْقَوْمِ شَطَرَ الْمُلُو لِك (١)

وقرأ أبي: تلقاء المسجد الحرام، وعن البراء بن عازب: قدم رسول الله - ﷺ - المدينة فصلى نحو بيت المقدس ستة عشر شهراً ثم وجه إلى الكعبة^(٢) (٨٣)، وقيل: كان ذلك في رجب بعد زوال الشمس قبل قتال بدر بشهرين، ورسول الله - ﷺ - في مسجد بني سلمة وقد صلى بأصحابه ركعتين من صلاة الظهر فتحوّل في الصلاة واستقبل الميزاب، وحول الرجال مكان النساء، والنساء مكان الرجال، فسمى المسجد مسجد القبليتين (٨٤)، و﴿شَطَرَ الْمَسْجِدِ﴾: نصب على الظرف، أي اجعل تولية الوجه تلقاء المسجد أي في جهته وصنّته^(٣)؛ لأن استقبال عين القبلة فيه حرج عظيم على البعيد، وذكر

٨٣ - أخرجه البخاري (٦٠/٢) كتاب الصلاة، باب التوجه نحو القبلة حيث كان حديث (٣٩٩)، وأطرافه في (٤٠)، (٤٤٨٦)، (٤٤٩٢)، (٧٢٥٢)، ومسلم (١٢/٣ - ١٣ - نوي) كتاب المساجد، باب تحويل القبلة من القدس إلى الكعبة حديث (٥٢٥)، والترمذي (١٦٩/٢) كتاب أبواب الصلاة، باب ما جاء في ابتداء القبلة حديث (٣٤٠)، (١٩١/٥)، كتاب التفسير حديث (٢٩٦٢)، وابن ماجه (١/١) (٣٢٢) كتاب إقامة الصلاة، باب القبلة حديث (٢٩٦٢)، وابن ماجه (١/١) (٣٢٢) كتاب إقامة الصلاة، باب القبلة حديث (١٠١٠)، وابن حبان في صحيحه (٦١٧/٤ - ٦١٨) رقم (١٧١٦)، وأحمد في المسند (٢٨٣/٤) (٢٨٨ - ٢٨٩، ٣٠٤)، والبيهقي في السنن (٢/٢) كتاب الصلاة، باب تحويل القبلة من بيت المقدس إلى الكعبة.

وابن خزيمة في صحيحه مختصراً (٢٢٢/١) رقم (٤٢٨)، والدارقطني (٢٧٣/١)، وابن الجارود في المتقى رقم (١٦٥)، والبغوي في شرح السنة (٩٥/٢) رقم (٤٤٥).

قال الحافظ في تخريج أحاديث الكشاف:

متفق عليه من طريق أبي إسحاق عنه، وفيه: «وكان يعجبه أن تكون قبلته قبل البيت - الحديث»، وفي رواية لابن حبان: «وكان يحب أن يحول نحو البيت». انتهى.

٨٤ - قال الحافظ في تخريج أحاديث الكشاف:

«أخرجه الواقدي في المغازي، ونقله عن ابن سعد ثم أبي الفتح اليمعي» ١. هـ.

(١) ويروي هذا البيت هكذا:

وأظعن بالرمح شطر الملوك حتى إذا خفق المجدح

ينظر اللسان (جدح)، والدر المصون ٣٩٩/١.

(٢) قال السمين الحلبي: قال الشيخ: وشرحه هذا على التحقيق متضاد؛ لأنه شرح «قد نرى» بـ ربما نرى، ورب على مذهب المحققين إنما تكون لتقليل الشيء في نفسه، أو لتقليل نظيره، ثم قال: ومعناه كثرة الرؤية، فهو مضاد لمدلول رب على مذهب الجمهور، ثم هذا الذي ادعاه من كثرة الرؤية لا يدل عليه اللفظ؛ لأنه لم توضع للكثرة «قد» مع المضارع سواء أريد به الماضي أم لا، وإنما فهمت الكثرة من متعلق الرؤية، وهو التقلب. انتهى. الدر المصون.

(٣) قال محمود رحمه الله: «الشطر النحو والسمت... إلخ». قال أحمد رحمه الله: وقد نقل أصحابنا =

المسجد الحرام دون الكعبة؛ دليل في أنّ الواجب، مراعاة الجهة دون العين، ﴿يَتَمَلَّكُونَ أَنَّهُ
الْحَقُّ﴾: أن التحويل إلى الكعبة هو الحق؛ لأنه كان في بشارة أنبيائهم برسول الله أنه يصلي
إلى القبليتين، ﴿يَتَمَلَّكُونَ﴾ قرئ بالياء والتاء؛ ﴿وَمَا تَبِعُوا﴾: جواب القسم المحذوف سدّ
مسدّ جواب الشرط، ﴿هِيَكَ مَاتُوا﴾: بكل برهان قاطع أن التوجه إلى الكعبة هو الحق، ما
تبعوا ﴿وَقِيلَ لَكَ﴾: لأن تركهم اتباعك ليس عن شبهة تزيلها بإيراد الحجة؛ إنما هو عن
مكابرة، وعناد مع علمهم بما في كتبهم من نعتك أنك على الحق ﴿وَمَا أَنْتَ بِتَابِعٍ قِبَلَتِهِمْ﴾:
حسم لأطماعهم إذ كانوا ماجوا في ذلك، وقالوا: لو ثبت على قبلتنا، لكننا نرجو أن يكون
صاحبنا الذي ننتظره وطمعوا في رجوعه إلى قبلتهم، وقرئ: «بتابع قبلتهم»: على
الإضافة، ﴿وَمَا بَعَثَهُمْ بِتَابِعٍ قِبَلَةٍ بَعِيْنٌ﴾: يعني أنهم مع اتفاقهم على مخالفتك مختلفون
في شأن القبلة لا يرجي اتفاقهم، كما لا ترجى موافقتهم لك، وذلك أن اليهود تستقبل بيت
المقدس، والنصارى مطلع الشمس، أخبر عز وجل عن تصلب كل حزب فيما هو فيه،
وثباته عليه، فالحق منهم لا يزل عن ٦١ ب مذهبه لتمسكه بالبرهان، والمبطل لا يقلع
عن باطله؛ لشدة شكيمته في عناده، وقوله: ﴿وَلَكِنْ أَتَّبَعَتْ أَهْوَاءَهُمْ﴾: بعد الإفصاح عن
حقيقة حاله المعلومة عنده في قوله: ﴿وَمَا أَنْتَ بِتَابِعٍ قِبَلَتِهِمْ﴾: كلام وارد على سبيل
الفرض والتقدير، بمعنى: ولئن اتبعتم مثلاً بعد وضوح البرهان والإحاطة بحقيقة الأمر،
﴿إِنَّكَ إِذَا لَئِنَ الْفَلِيلِيكَ﴾: المرتكبين الظلم الفاحش، وفي ذلك لطف للسامعين وزيادة
تحذير، واستفطاع لحال من يترك الدليل بعد إنارته ويتبع الهوى، وتهيج وإلهاب للشبات
على الحق، فإن قلت: كيف قال: ﴿وَمَا أَنْتَ بِتَابِعٍ قِبَلَتِهِمْ﴾، ولهم قبلتان^(١) لليهود قبله

= المالكية خلافاً عن المذهب في الواجب فقليل: الجهة. وقيل: العين، هذا مع البعد. وأما حيث
تشاهد الكعبة في المسجد الحرام فمن خرج عن سمت ثم لم تصح صلاته قولاً واحداً، ثم لهم
على كل واحد من القولين إشكال. أما على قول العين فيلزم أن لا تصح صلاة الصف المستقيم
المستطيل زيادة على مسامحة الكعبة شرفها الله تعالى، لأننا نعلم بالضرورة - وإن لم نشاهد - أن
بعضهم يصلي إلى غير عيناها. إذ لا يفي سمتها بذلك على هذا التقدير. لكن الجواز في مثل هذا
مع البعد متفق عليه. وأما على قول الجهة فيلزم تجويز صلاة الكائن في الشمال مثلاً إلى الجهات
الثلاث، لأنها كلها جهات الكعبة، والسمت غير مراعى على هذا المذهب، وإنما جاء هذا الخيط
من عدم التمييز بين مراعاة الجهة والسمت. ولقد ميزهما أبو حامد بمثال هندسي في كتاب الإحياء
فلا نطول بذكره. والتحقيق عند الفتوى: أن المعتبر مع البعد الجهة لا السمت.

(١) قال محمود رحمه الله: «إن قلت: لم جاء على التوحيد وهما قبلتان... إلخ؟» قال أحمد رحمه الله:
ومثل هذا ما أجيب به عن قوله تعالى ﴿ثُمَّ نَصِيْرٌ عَلَىٰ طَعَامٍ وَنَجِيْرٌ﴾ مع أنه متعدد وهو المن والسلوى،
فقليل إنهم أرادوا أنهما من طعام الترفه، وآثروا طعام الفلاحة والأجلاف، فلما اتحد الطعامان المذكوران
في الرفاعة جعلواهما طعاماً واحداً. وهذا المعنى في إنكار الطعام أبلغ، لأنهم لم يكتفوا في إنكاره
بقولهم ﴿ثُمَّ نَصِيْرٌ عَلَىٰ طَعَامٍ﴾ حتى أكدوه بقولهم ﴿وَنَجِيْرٌ﴾ وللزمخشري عنه جواب آخر سلف بمكانه.

وللنصارى قبله؟ قلت: كلتا القبلتين باطلة مخالفة لقبله الحق، فكانتا بحكم الاتحاد في البطلان قبله واحدة.

﴿الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ أَلْكَتَبُ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقًا مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [١٦٦] ﴿الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ﴾ [١٦٧] ﴿وَلِكُلِّ وِجْهَةٍ هُوَ مَوْلًى فَاسْتَفِئُوا الْحَيزَاتِ إِنَّ مَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمْ اللَّهُ جَمِيعًا إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [١٦٨]

﴿يَعْرِفُونَهُ﴾: يعرفون رسول الله ﷺ معرفة جليلة يميزون بينه وبين غيره بالوصف المعين المشخص، ﴿كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ﴾: لا يشبهه عليهم أبناءهم وأبناء غيرهم، وعن عمر - رضي الله عنه - أنه سأل عبد الله بن سلام عن رسول الله - ﷺ - فقال: أنا أعلم به مني بابني، قال: ولم؟ قال: لأنني لست أشك في محمد أنه نبي، فأما ولدي، فلعل والدته خانت، فقبل عمر رأسه، وجاز الإضمار، وإن لم يسبق له ذكر؛ لأن الكلام يدل عليه ولا يلتبس على السامع، ومثل هذا الإضمار فيه تفخيم وإشعار بأنه لشهرته وكونه علماً معلوماً بغير إعلام، وقيل: الضمير للعلم أو القرآن أو تحويل القبلة، وقوله: (كما يعرفون أبناءهم): يشهد للأول وينصره الحديث عن عبد الله بن سلام. فإن قلت: لم اختص الأبناء^(١)؟ قلت: لأن الذكور أشهر وأعرف، وهم لصحبة الآباء ألزم، وبقلوبهم الصق، وقال: ﴿فَرِيقٌ مِنْهُمْ﴾: استثناء لمن آمن منهم، أو لجهالهم الذين قال الله تعالى فيهم ﴿وَمِنْهُمْ أُمِّيُونَ لَا يَعْلَمُونَ أَلْكَتَبُ﴾ [البقرة: ٧٨]. ﴿الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ﴾: يحتمل أن يكون الحق خبر مبتدأ محذوف، أي هو الحق، أو مبتدأ خبره: (من ربك)، وفيه وجهان: أن تكون اللام للعهد، والإشارة إلى الحق الذي عليه رسول الله - ﷺ -، أو إلى الحق الذي في قوله ليكتمون الحق، أي: هذا الذي يكتمونه هو الحق من ربك، وأن تكون للجنس على معنى الحق من الله لا من غيره، يعني أن الحق ما ثبت أنه من الله كالذي أنت عليه، وما لم يثبت أنه من الله كالذي عليه أهل الكتاب فهو الباطل، فإن قلت: إذا جعلت الحق خبر مبتدأ فما محل من ربك؟ قلت: يجوز أن يكون خبراً بعد خبر، وأن يكون حالاً، وقرأ علي - رضي الله عنه -: الحق من ربك، على الإبدال من الأول، أي يكتمون الحق، الحق من ربك، ﴿فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ﴾: الشاكين في كتمانهم الحق مع علمهم، أوفي أنه من ربك، ﴿وَلِكُلِّ﴾: من أهل الأديان المختلفة، ﴿وِجْهَةٌ﴾: قبله، وفي قراءة أبي: ولكل

(١) قال محمود رحمه الله: «إن قلت لم خص الأبناء ولم يقل أولادهم... إلخ». قال أحمد رحمه الله: بنى كلامه هذا على أن الإناث لا يدخلن في لفظ الأبناء كما يدخلن في لفظ الأولاد، وليس الأمر كذلك، بل اللفظان سواء في شمول الإناث، ولذلك يدخلن في لفظ الواقف إذا وقف على بنيه وبني بني، كما يدخلن في لفظ الأولاد. هذا مذهب الإمام مالك رضي الله عنه.

قبلة، ﴿هُوَ مُؤَلَّهَا﴾ وجهه، فحذف أحد المفعولين، وقيل هو الله تعالى، أي الله مولياها إياه، وقرئ: «ولكل وجهة» على الإضافة، والمعنى / ١٦٢ وكل وجهة الله مولياها، فزيدت اللام؛ لتقدم المفعول كقولك: لزيد ضربت ولزيد أبوه ضاربه، وقرأ ابن عامر: هو مولها أي هو مولى تلك الجهة وقد وليها، والمعنى: لكل أمة قبله تتوجه إليها، منكم ومن غيركم، ﴿فَاسْتَبِقُوا﴾: أنتم، ﴿الْحَيَّزْتُ﴾: واستبقوا إليها^(١) غيركم من أمر القبلة وغيره، ومعنى آخر: وهو أن يراد: ولكل منكم يا أمة محمد، وجهة، أي: جهة يصلى إليها جنوبية، أو شمالية، أو شرقية، أو غربية، فاستبقوا الخيرات، ﴿أَيُّ مَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمْ اللَّهُ جَمِيعًا﴾: للجزاء من موافق ومخالف لا تعجزونه، ويجوز أن يكون المعنى: فاستبقوا الفاضلات من الجهات، وهي الجهات المسامحة للكعبة، وإن اختلفت، أينما تكونوا من الجهات المختلفة يأت بكم الله جميعاً يجمعكم ويجعل صلواتكم كأنها إلى جهة واحدة، وكأنكم تصلون حاضري المسجد الحرام.

﴿وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِنَّهُ لَلْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ (١٢٥) وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ إِلَّا الَّذِينَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ فَلَا تَحْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِي وَلَئِنَّمْ نَمِيتْكُمْ عَلَيْكُمْ وَلَمَّا تَهْتَدُوا (١٢٥) كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِنْكُمْ يَتْلُو عَلَيْكُمْ آيَاتِنَا وَيُزَكِّيكُمْ وَيُعَلِّمُكُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُعَلِّمُكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ (١٢٦) فَأَذْكُرُوا لِي وَاشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُوا (١٢٧) يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ (١٢٨) وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمُوتَ بَلْ أَحْيَاءٌ وَلَكِنَّ لَّا تَشْعُرُونَ (١٢٩) ﴿

﴿وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ﴾: أي: ومن أي بلد خرجت للسفر، ﴿فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾: إذا صليت، ﴿وَإِنَّهُ﴾: وإن هذا المأمور به، وقرئ: «تعملون» بالثناء والياء، وهذا التكرير، لتأكيد أمر القبلة وتشديده، لأن النسخ من مظان الفتنة والشبهة وتسويل الشيطان والحاجة إلى التفصلة بينه وبين البداء، فكرر عليهم ليشتوا ويعزموا ويجدوا، ولأنه نيط بكل واحد ما لم ينط بالآخر، فاختلقت فوائدها، ﴿إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾: استثناء من الناس، ومعناه: لئلا يكون حجة لأحد من اليهود إلا للمعاندين منهم القائلين: ما ترك قبلتنا إلى الكعبة إلا ميلاً إلى دين قومه وحياً لبلده، ولو كان على الحق للزم قبله الأنبياء.

(١) قوله «استبقوا إليها» لعله واسبقوا. (ع)

فإن قلت: أي حجة كانت تكون للمنصفين منهم لو لم يحول حتى احترز من تلك الحجة ولم يبال بحجة المعاندين؟ قلت: كانوا يقولون ما له لا يحول إلى قبله أبيه إبراهيم كما هو مذكور في نعته في التوراة؟ فإن قلت: كيف أطلق اسم الحجة على قول المعاندين؟ قلت: لأنهم يسوقونه سياق الحجة، ويجوز أن يكون المعنى: لئلا يكون للعرب عليكم حجة واعتراض في ترككم التوجه إلى الكعبة التي هي قبله إبراهيم وإسماعيل أبي العرب، إلا الذين ظلموا منهم وهم أهل مكة حين يقولون: بداله فرجع إلى قبله آباءه، ويوشك أن يرجع إلى دينهم، وقرأ زيد بن علي - رضي الله عنهما - «ألا الذين ظلموا منهم»، على أن ألا للتنبيه ووقف على حجة، ثم استأنف منها، «فَلَا تَحْشَوْهُمْ»: فلا تخافوا مطاعنهم في قبلكم، فإنهم لا يضرورنكم، «وَأَخْشَوْنِي»: فلا تخالفوا أمري وما رأيته مصلحة لكم، ومتعلق اللام محذوف، معناه: وإلتامي النعمة عليكم وإرادتي اهتداءكم أمرتكم بذلك؛ أو يعطف على علة مقدرة، كأنه قيل: واخشوني لأوفقكم ولأنتم نعمتي عليكم، وقيل: هو معطوف على: «إِنَّمَا يَكُونُ»، وفي الحديث: «تَمَامُ النُّعْمَةِ دُخُولُ الْجَنَّةِ» (٨٥) وعن علي - رضي الله عنه -: «تَمَامُ النُّعْمَةِ الْمَوْتُ عَلَى الْإِسْلَامِ»/٦٢ ب «كَمَا أَرْسَلْنَا»: إنا أن يتعلق بما قبله، أي: ولأنتم نعمتي عليكم في الآخرة بالثواب كما أتممتها عليكم في الدنيا بإرسال الرسول، أو بما بعده، أي: كما ذكرتكم بإرسال الرسول، «فَأَذْكُرُونِي» بالطاعة، «أَذْكُرْكُمْ»: بالثواب، «وَأَشْكُرُوا إِلَيَّ»: ما أنعمت به عليكم، «وَلَا تَكْفُرُونِ»: ولا تجحدوا نعمائي، «أَمَوْتُ بَلِّ أَحْيَاءَ»: هم أموات بل هم أحياء، «وَلَكِنْ لَا تَشْعُرُونَ»: كيف حالهم في حياتهم، وعن الحسن: أن الشهداء أحياء عند الله تعرض أرزاقهم على أرواحهم، فيصل إليهم الروح والفرح، كما تعرض النار على أرواح آل فرعون غدوة وعشيا، فيصل إليهم الوجع، وعن مجاهد: يرزقون ثمر الجنة ويجدون ريحها وليسوا فيها، وقالوا: يجوز أن يجمع الله من أجزاء الشهيد جملة فيحييها ويوصل إليها النعيم وإن كانت في حجم الذرة، وقيل: نزلت في شهداء بدر وكانوا أربعة عشر،

﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ

٨٥ - أخرجه الترمذي (٥٤١/٥) كتاب الدعوات، حديث (٣٥٢٧).

وأحمد في المسند (٢٣١/٥) عن معاذ بن جبل.

وذكره السيوطي في الدر (٢٦٥/٢).

وعزاه لابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، والبخاري في الأدب المفرد، والطبراني، والبيهقي في

الأسماء والصفات، والخطيب عن معاذ بن جبل ١. هـ.

قال الحافظ ابن حجر في تخريج الكشاف:

أخرجه أحمد، والترمذي، والبزار من حديث معاذ، وسيأتي في سورة الرحمن. انتهى.

الْصَّابِرِينَ ﴿١٥٥﴾ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ﴿١٥٦﴾ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ ﴿١٥٧﴾

﴿وَلْتَبْلَوْنَكُمْ﴾: ولنصيبينكم بذلك إصابته تشبه فعل المختبر لأحوالكم، هل تصبرون وتثبتون على ما أنتم عليه من الطاعة وتسلمون لأمر الله وحكمه أم لا؟ ﴿بَشِّرْ﴾: بقليل من كل واحد من هذه البلايا وطرف منه، ﴿وَيُبَشِّرِ الصَّابِرِينَ﴾: المسترجعين عند البلاء؛ لأن الاسترجاع: تسليم وإذعان، وعن النبي ﷺ: «من استرجع عند المصيبة جبر الله مصيبتها، وأحسن عقابه، وجعل له خلفاً صالحاً يرضاه»، (٨٦) وروي: أنه طفء سراج رسول الله ﷺ: فقال: «إنا لله وإنا إليه راجعون»، فقبل: أمصيبة هي؟ قال: «نعم، كل شيء يؤذي المؤمن فهو له مصيبة»، (٨٧) وإنما قلل في قوله: (بشيء): ليؤذن أن كل بلاء أصاب الإنسان وإن جل ففوقه ما يقل إليه، وليخفف عليهم ويربهم أن رحمته معهم في كل حال لا تزييلهم؛ وإنما وعدهم ذلك قبل كونه؛ ليوطنوا عليه نفوسهم، (ونقص): عطف على (شيء)، أو على الخوف، بمعنى: وشيء من نقص الأموال، والخطاب في: (بشِّر): لرسول الله ﷺ، أو لكل من يتأتى منه البشارة، وعن الشافعي - رحمه الله - في الخوف: خوف الله، والجوع: صيام شهر رمضان؛ والنقص من الأموال: الزكوات والصدقات، ومن الأنفس: الأمراض، ومن الثمرات: موت الأولاد^(١)، وعن النبي ﷺ:

٨٦ - أخرجه الطبري في «تفسيره» (٢٦/٢)، والطبراني في «الكبير» (٢٥٥/١٢) رقم (١٣٠٢٧)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١١٦/٧) رقم (٩٦٨٩)، من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس به مرفوعاً.

وعلي عن ابن عباس منقطع، وقد تقدم الكلام على هذا.

قال الحافظ في تخريج الكشاف:

أخرجه الطبري، والطبراني، والبيهقي في الشعب من رواية علي بن أبي طلحة عن ابن عباس، قال في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ الآية: إن المؤمن إذا أسلم لأمر الله، واسترجع عند المصيبة أحرز ثلاث خصال من الخير: الصلاة من الله، والرحمة. وتحقيق سبيل الهدى، وقال رسول الله ﷺ: - من استرجع... فذكره. انتهى.

٨٧ - أخرجه أبو داود في المراسيل رقم (٤١٢)، حدثنا قتيبة حدثنا يحيى - يعني ابن سليم - عن عمران القصير قال:

طفء مصباح النبي ﷺ - فاسترجع قالت عائشة: إن هذا مصباح: قال: «كل ما ساء المؤمن فهو مصيبة»، قال الحافظ ابن حجر في تخريج الكشاف:

أخرجه أبو داود في المراسيل من حديث عمران القصير، قال: طفء مصباح النبي ﷺ فاسترجع، فقالت عائشة - رضي الله عنها -: إنما هذا مصباح. فقال: كل ما ساء المؤمن فهو مصيبة. انتهى.

(١) قال محمود رحمه الله: «وعن الشافعي رضي الله عنه: الخوف خوف الله. والجوع: صيام شهر =

«إذا مات ولد العبد، قال الله تعالى للملائكة: أقبضتم ولد عبدي؟ فيقولون: نعم، فيقول: أقبضتم ثمرة قلبه؟ فيقولون: نعم، فيقول الله تعالى: ماذا قال عبدي؟ فيقولون: حمدك واسترجع، فيقول الله تعالى: ابنوا لعبدي بيتاً في الجنة، وسموه بيت الحمد»، (٨٨) والصلاة: الحنو والتعطف، فوضعت موضع الرأفة، وجمع بينها وبين الرحمة، كقوله تعالى: ﴿رَأْفَةً وَرَحْمَةً﴾ [الحديد: ٢٧]، ﴿رَهْؤُفٍّ رَحِيمٍ﴾ [التوبة: ١١٧]، والمعنى: عليهم رأفة بعد رأفة، ورحمة أي رحمة، ﴿وَأَوَّلَيْكَ هُمْ الْمُهْتَدُونَ﴾: لطريق الصواب، حيث استرجعوا وسلموا لأمر الله.

﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ﴾ (١٥٨)

والصفا والمروة: علمان للجبلين، كالصمان والمقطم/١٦٣ والشعائر: جمع شعيرة، وهي العلامة، أي: من أعلام مناسكه ومنتعبداته، والحج: القصد، والإعتمار: الزيارة، فغلبا على قصد البيت وزيارته للنسكين المعروفين، وهما في المعاني كالنجم والبيت في الأعيان، وأصل ﴿يَطَّوَّفُ﴾: يتطوف، فادغم، وقرئ: «أن يطوف»: من طاف، فإن قلت: كيف قيل: إنهما من شعائر الله، ثم قيل: لا جناح عليه أن يطوف بهما؟ قلت: كان على الصفا أساف، وعلى المروة نائلة، وهما صنمان، يروى: أنهما كانا رجلاً وامراًة زنيا

٨٨ - أخرجه الترمذي (٣٣٢/٣) كتاب الجنائز، باب فضل المصيبة إذا احتسب حديث (١٠٢١)، وابن حبان في صحيحه (٢١٠/٧) رقم (٢٩٤٨)، وأحمد في مسنده (٤١٥/٤)، والبيهقي في الشعب (١١٨/٧ - ١١٩) رقم (٩٦٩٩، ٩٧٠٠).
قال الحافظ ابن حجر في تخريج الكشاف:
أخرجه الترمذي، وقال: حسن غريب، وأخرجه أحمد وغيره وصححه ابن حبان، ورواه البيهقي في الشعب مرفوعاً وموقوفاً، انتهى.

== رمضان، والنقص من الأموال: الزكوات، ومن الأنفس: الأمراض، ومن الثمرات: موت الأولاد قال أحمد: وفي تفسيره هذا نظر، لأن هذا الابتلاء موعود به في المستقبل، مذكور قبل وقوعه توطئاً عليه عند الوقوع، ولعله ما من بلية ذكرها إلا وقد تقدمت لهم قبل نزول الآية، إذ الخوف من الله تعالى لم يزل مشحوناً في قلوب المؤمنين، ويبعد أن يعبر عن الصدقة بالنقص وقد عبر عنها الشرع بالزكاة التي هي النمو ضد النقص وورد «ما نقص مال من صدقة» ويمكن أن يقال هي نقص حياءً وإنما سميت زكاة باعتبار ما يؤول إليه حال القيام بها من النمو فالعوض المرجو من كرم الله خلف فلما ذكرها الله تعالى في سياق الابتلاء الموعود بها عبر عنها بالزكاة تسهلاً لإخراجها على المكلف لأنه إذا استشعر العوض من الله تعالى ونمو ماله بذلك، هان عليه بذلها وسمحت نفسه لذلك.

في الكعبة، فمسحوا حجرتين فوضعا عليهما ليعتبر بهما، فلما طالت المدة عبدا من دون الله، فكان أهل الجاهلية إذا سعوا مسحوهما، فلما جاء الإسلام وكسرت الأوثان، كره المسلمون الطواف بينهما، لأجل فعل الجاهلية، وأن لا يكون عليهم جناح في ذلك، فرفع عنهم الجناح، واختلف في السعي، فمن قائل: هو تطوُّع بدليل رفع الجناح وما فيه من التخيير بين الفعل والترك، كقوله: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِنَّ أَنْ يَرْجِعْنَ﴾ [البقرة: ٢٣٠]، وغير ذلك، ولقوله: ﴿وَمَنْ تَطَوَّعَ حَيْثُ﴾، كقوله: ﴿فَمَنْ تَطَوَّعَ حَيْثُ فَهُوَ حَيْرٌ لَهُ﴾ [البقرة: ١٨٤]، ويروى ذلك عن أنس، وابن عباس، وابن الزبير، وتنصره قراءة ابن مسعود: فلا جناح عليه أن لا يطوِّف بهما، وعن أبي حنيفة - رحمه الله -: أنه واجب وليس بركن، وعلى تاركه دم، وعند الأولين لا شيء عليه، وعند مالك والشافعي: هو ركن، لقوله - عليه السلام -: «اسْعَوْا فَإِنَّ اللَّهَ كَتَبَ عَلَيْكُمُ السَّعْيَ» (٨٩) وقرئ: ومن يطوِّع بمعنى: ومن يتطوَّع،

٨٩ - روي هذا من حديث ابن عباس، وصفية بنت شيبه، وحبية بنت أبي تجرأة، وتملك العبدية.

- أما حديث ابن عباس:

فرواه الطبراني (١٨٤/١١) رقم (١١٤٣٧) قال: حدثنا محمد بن النضر عن معاوية بن عمرو عن الفضل بن صدقة عن ابن جريج، وإسماعيل بن مسلم عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عباس قال: سئل رسول الله - ﷺ - عام حج عن الرمل، فقال: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ عَلَيْكُمُ السَّعْيَ فَاسْعَوْا».

قال الهيثمي في المجمع (٢٤٢/٣):

«رواه الطبراني في الأوسط، وفيه الفضل بن صدقة، وهو ضعيف» ا.هـ.

وقال في المجمع أيضاً (٢٥١/٣):

«رواه الطبراني في الكبير، وفيه الفضل بن صدقة وهو مترك» ا.هـ.

وأما حديث صفية بنت شيبه: قالت: قال رسول الله - ﷺ -: «اسْعَوْا؛ فَإِنَّ اللَّهَ كَتَبَ عَلَيْكُمُ السَّعْيَ» ا.هـ.

عزاه الهيثمي في المجمع (٢٥١/٣) للطبراني في الكبير، وقال: «فيه المثنى بن الصباح، وثقه ابن معين في رواية، وضعفه جماعة» ا.هـ.

وأما حديث حبيبة بنت أبي تجرأة: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَطُوفُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَالنَّاسُ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَهُوَ وِرَاءَهُمْ، وَهُوَ يَسْعَى حَتَّى إِنِّي لَأَرَى رَكْبَتَيْهِ مِنْ شِدَّةِ السَّعْيِ، وَهُوَ يَقُولُ: اسْعَوْا؛ فَإِنَّ اللَّهَ كَتَبَ عَلَيْكُمُ السَّعْيَ».

أخرجه أحمد في المسند (٤٢١/٦، ٤٢١ - ٤٢٢)، والشافعي في المسند (٣٥١/١) رقم (٩٠٧)، والحاكم في المستدرک (٧٠/٤)، والدارقطني (٢٥٦/٢)، والبغوي في شرح السنة (٨٤/٤) رقم (١٩١٤) - بتحقيقنا.

وقال الهيثمي في المجمع (٢٥٠/٣):

«رواه أحمد والطبراني في الكبير... وفيه عبد الله بن المؤمل، وثقه ابن حبان، وقال: يخطيء، وضعفه غيره» ا.هـ.

- وأما حديث تملك العبدية:

قالت: نظرت إلى رسول الله - ﷺ - وأنا في غرفة لي بين الصفا والمروة، وهو يقول: «أَيُّهَا =

فادغم، وفي قراءة عبد الله: ومن يتطوع بخير.

﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا آتَيْنَاهُمْ مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّعْنُونَ﴾ (١٥٩)

﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ﴾: من أحبار اليهود، ﴿مَا آتَيْنَاهُمْ﴾ في التوراة ﴿مِنَ الْبَيِّنَاتِ﴾: من الآيات الشاهدة على أمر محمد - ﷺ - ﴿وَالْهُدَىٰ﴾: والهداية بوصفه إلى أتباعه والإيمان به، ﴿مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ﴾: ولخصناه، ﴿لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ﴾: في التوراة، لم ندع فيه موضع إشكال، ولا اشتباه على أحد منهم، فعمدوا إلى ذلك المبين الملخص فكنتموه ولَّبَّسُوا على الناس، ﴿أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّعْنُونَ﴾: الذين يتأتى منهم اللعن عليهم وهم الملائكة والمؤمنون من الثقلين.

﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنَّوْا فَأُولَٰئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ (١٦٠)

﴿وَأَصْلَحُوا﴾: ما أفسدوا من أحوالهم، وتداركوا ما فرط منهم، ﴿وَبَيَّنَّوْا﴾: ما بينه الله

الناس، إنه كتب عليكم السعي فاسعوا، رواه البيهقي (٩٨/٥) كتاب الحج، باب وجوب الطواف بين الصفا والمروة، وأن غيره لا يجزي عنه.

قال الهيثمي في المجمع (٢٥١/٣):

«رواه الطبراني في الكبير، وفيه المثنى بن الصباح، وقد وثقه ابن معين في رواية، وضعفه جماعة» ١. هـ.

وقال الزيلعي في نصب الراية (٥٧/٣):

«تفرد به مهران بن أبي عمر قال البخاري: في حديثه اضطراب».

قال الحافظ ابن حجر في تخريج الكشاف:

أخرجه الطبراني من حديث ابن عباس - رضي الله عنهما -: سئل رسول الله - ﷺ - عام حج عن الرمل فذكره. رواه الشافعي، وأحمد، وإسحاق، والطبراني، والدارقطني، والحاكم من رواية عبد الله بن المؤمل عن عمر بن عبد الرحمن بن نحيس عن عطاء بن أبي رباح عن حبيبة بنت أبي تجرة، قالت: رأيت رسول الله - ﷺ - يطوف بين الصفا والمروة والناس بين يديه، وهو وراءهم يسعى حتى إني لأرى ركبته من شدة السعي، وهو يقول: «اسعوا؛ فإن الله كتب عليكم السعي»، وعبيد الله ضعيف. وأخرجه الحاكم من طريق آخر عن عبد الله بن شيبه عن جدته صفية بنت شيبه عن حبيبة بنت أبي تجرة. قالت: اطلعت بكرة بين الصفا والمروة فأشرفت على رسول الله - ﷺ - وإذا هو يسعى، ويقول لأصحابه: «اسعوا، فإن الله كتب عليكم السعي»، وأخرجه الطبراني والبيهقي من رواية ابن عيينة عن المثنى بن الصباح عن المغيرة بن حكيم، عن صفية عن تملك العبدية قالت: نظرت إلى رسول الله - ﷺ - وأنا في غرفة لي بين الصفا والمروة، وهو يقول: «أيها الناس، إن الله كتب عليكم السعي فاسعوا». والمثنى ضعيف، وأخرجه الطبراني من رواية حميد بن عبد الرحمن عن المثنى بن الصباح فلم يذكر تملك. انتهى.

في كتابهم فكتموه، أو بينوا للناس ما أحدثوه من توبتهم، ليمحوا سمة الكفر عنهم، ويعرفوا بضد ما كانوا يعرفون به، ويقتدي بهم غيرهم من المفسدين.

﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَٰئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ (١٦٦)
 خَالِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنْظَرُونَ ﴿١٦٧﴾

﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾: يعني الذين ماتوا من هؤلاء الكافرين ولم يتوبوا، ذكر لعنتهم أحياء ثم لعنتهم أمواتاً، وقرأ الحسن: «والملائكة والناس أجمعون» والملائكة والناس أجمعون، بالرفع عطفاً على محل اسم الله، لأنه فاعل في التقدير، كقولك: عجبت من ضرب زيد وعمرو، تريد من أن ضرب زيد وعمرو، كأنه قيل: أولئك عليهم أن لعنهم الله والملائكة، فإن قلت: ما معنى قوله: ﴿وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾، وفي الناس المسلم والكافر، قلت: أراد بالناس من يعتد ببلعنه/٦٣ب وهم المؤمنون، وقيل: يوم القيامة يلعن بعضهم بعضاً ﴿خَالِدِينَ فِيهَا﴾: في اللعنة، وقيل: في النار إلا أنها أضمرت تفضيماً؛ لشأنها وتهويلها، ﴿وَلَا هُمْ يُنْظَرُونَ﴾: من الإنظار أي لا يمهلون ولا يؤجلون، أو لا ينتظرون ليعتدروا، أو لا ينظر إليهم نظر رحمة.

﴿وَاللَّهُ أَكْبَرُ إِلَهًُ وَحِداً لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ (١٦٨)

﴿إِلَهُ وَحِداً﴾: فرد في الإلهية لا شريك له فيها ولا يصح أن يسمى غيره إلهاً، و﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾: تقرير للوحدانية بنفي غيره وإثباته، ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾: المولى لجميع النعم أصولها وفروعها، ولا شيء سواه بهذه الصفة، فإن كل ما سواه إما نعمة وإما منعم عليه، وقيل: كان للمشركين حول الكعبة ثلثمائة وستون صنماً، فلما سمعوا بهذه الآية تعجبوا وقالوا: إن كنت صادقاً فأت بآية نعرف بها صدقك فنزلت^(١).

(١) قوله - سبحانه - ﴿وَاللَّهُ أَكْبَرُ إِلَهًُ وَحِداً﴾ إلى نهاية الآية التي بعدها هذا الخطاب للمشركين، ومقامهم الإنكار، ولهذا عجبوا حينما نزلت هذه الآية - كما بين ذلك العلامة المفسر، ولكن المتكلم هو الله العليم بذات الصدور، ولهذا أراد أن ينزلهم منزلة غير المنكرين، فجاء خطابهم بدون توكيد. والبلاغيون في هذا المجال يقولون: إنه خطاب خالي الذهن يكون بلا توكيد، والمتردد بتوكيد واحد، والمنكر بتوكيدات تدفع الإنكار، وتدفع ما في نفسه من أدواء، ولكن إذا كان المخاطب لديه من الدلائل التي لو تأملها لاقتنع بالقضية من عند نفسه، هنا ينزل المنكر منزلة خالي الذهن بهذا الاختيار الجديد، ويسمى هذا التنزيل: خطاب على غير ظاهر الحال، وهذا المقام له تفريعات عديدة، ومقامات فريدة، ومن أجل ذلك ترى المفسر العلامة يورد أنهم تعجبوا فأخبرهم المولى - سبحانه - في الآية التي بعدها بما يجب عليهم أن يفعلوه، وهو تدبر آيات الله في السموات والأرض والليل والنهار والبحر والأرض فهم إن فعلوا ذلك علموا عن يقين أن الإله واحد، وهو الله لا إله إلا هو الرحمن الرحيم.

﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَكَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَّاءٍ فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ وَتَصْرِيفِ الرِّيْحِ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿١٦٣﴾﴾

﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَكَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ﴾: واعتقابهما؛ لأن كل واحد منهما يعقب الآخر، كقوله: ﴿جَمَلَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ خِلْفَةً﴾ [الفرقان: ٦٢] ﴿بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ﴾: بالذي ينفعهم مما يحمل فيها أو ينفع الناس، فإن قلت: قوله: ﴿وَبَثَّ فِيهَا﴾: عطف على أنزل أم أحيا؟ قلت: الظاهر أنه عطف على أنزل داخل تحت حكم الصلة؛ لأن قوله: (فأحيا به الأرض): عطف على أنزل، فاتصل به وصارا جميعاً كالشيء الواحد، فكأنه قيل: وما أنزل في الأرض من ماء وبث فيها من كل دابة؛ ويجوز عطفه على أحيا على معنى فأحيا بالمطر الأرض وبث فيها من كل دابة؛ لأنهم ينمون بالخصب ويعيشون بالحيا^(١).
﴿وَتَصْرِيفِ الرِّيْحِ﴾: في مهابها: قبولاً، ودبوراً، وجنوباً، وشمالاً، وفي أحوالها: حارة، وباردة، وعاصفة، ولينة، وعقماً، ولواقح، وقيل: تارة بالرحمة، وتارة: بالعذاب،
﴿وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ﴾: سخر للرياح تقلبه في الجو بمشيئة الله يمطر حيث شاء، ﴿لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾: ينظرون بعيون عقولهم ويعتبرون، لأنها دلائل على عظيم القدرة وباهر الحكمة، وعن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم -: «وَيُلِّ لِمَنْ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ فَمَجَّ بِهَا» (٩٠) أي: لم يتفكر فيها ولم يعتبر بها، وقرئ: الفُلْكَ بضمتين، وتصريف

٩٠ - ذكره العلبي في التفسير.

وقال الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف (٩٩/١): «غريب جداً» ١. هـ.

= يقول سعد الدين التفتازاني:

«ويجعل المنكر كغير المنكر إذا كان معه أي مع المنكر ما إن تأمله أي شيء من الدلائل والشواهد إن تأمل المنكر ذلك الشيء ارتدع عن إنكاره، ومعنى كونه مع المنكر أن يكون معلوماً له أو محسوساً عنده، كما تقول لمنكر الإسلام - الإسلام حق - من غير تأكيد لما معه من الدلائل الدالة على نبوة محمد - عليه الصلاة والسلام - لكنه لا يتأملها ليرتدع عن الإنكار».

وقد فهم المفسرون هذا المنحى البلاغي في الأساليب الخبرية والإنشائية وركزوا همهم في التطبيقات الفائقة في آيات الكتاب العزيز، ناظرين إلى مقامات الآيات التي وردت مع التوكيد أو بدونه سواء كان هذا على ظاهر الحال أو خلاف ظاهر الحال. ومن أراد الوقوف على نحو هذه الأسرار، واستجلاء هذه الآثار فعليه بمطالعة كتب المفسرين، ينظر روح المعاني للآلوسي ٤١/٢٣، المطول ص ٥٠، والإيضاح ٩٨/١، وخصائص التراكيب لأبي موسى ٤٨ وما بعدها، وبحوث المطابقة لعلي البدري ١٦٨ وما بعدها؛ ودلائل الإعجاز بتعليق وشرح خفاجي ٣١١، وعلم المعاني ٥٤.

(١) قوله «ويعيشون بالحيا» في الصحاح: الحيا - مقصور -: المطر والخصب. (ع)

﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرْوْنَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ ﴿١٦٥﴾ إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ أُتُّبِعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا وَرَأَوُا الْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ ﴿١٦٦﴾ وَقَالَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا لَوْ أَنَّا كُنَّا نَدْرَأُ فَنَتَّبِعَآ مِنْهُمْ كَمَا تَبَرَّءُوا مِنَّا كَذَلِكَ يُرِيدُهُ اللَّهُ لَعَنَلَهُمْ حَسْرَتٌ عَلَيْهِمْ وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ ﴿١٦٧﴾﴾

﴿أنداداً﴾: أمثالاً من الأصنام، وقيل: من الرؤساء الذين كانوا يتبعونهم ويطيعونهم وينزلون على أوامرهم ونواهيهم؛ واستدل بقوله: ﴿إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ أُتُّبِعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا﴾ [البقرة: ١٦٦]، ومعنى: ﴿يُحِبُّونَهُمْ﴾: يعظمونهم ويخضعون لهم تعظيم المحبوب، ﴿كَحُبِّ اللَّهِ﴾: كتعظيم الله^(١)، والخضوع له، أي: كما يحب الله تعالى، على أنه مصدر من المبني للمفعول؛ وإنما استغنى عن ذكر من يحبه لأنه غير ملبس، وقيل: كحبهم الله، أي: يسؤون بينه وبينهم في محبتهم؛ لأنهم كانوا يقرؤون بالله ويتقربون إليه، فإذا ركبوا في الفلك دعوا الله مخلصين له الدين، ﴿أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ﴾، لأنهم لا يعدلون عنه إلى غيره؛ بخلاف المشركين فإنهم يعدلون عن أندادهم إلى الله عند الشدائد فيفزعون إليه ويخضعون له ويجعلونهم وسائط بينهم وبينه، فيقولون: هؤلاء شفاعونا عند الله، ويعبدون الصنم/١٦٤ زماناً ثم يرفضونه إلى غيره، أو يأكلونه كما أكلت باهلة إلهها من حيس عام المجاعة، ﴿الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾: إشارة إلى متخذي الأنداد، أي: لو يعلم هؤلاء الذين ارتكبوا الظلم العظيم بشركهم أن القدرة كلها لله على كل شيء من العقاب والثواب دون أندادهم، ويعلمون شدة عقابه للظالمين إذا عاينوا العذاب يوم القيامة، لكان منهم ما لا يدخل تحت الوصف من الندم والحسرة ووقوع العلم بظلمهم وضلالهم، فحذف الجواب كما في قوله: ﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ تُفْعَلُونَ﴾ [الأنعام: ٢٧]، وقولهم: لو رأيت فلاناً والسياط تأخذه، وقرئ: ولو ترى، بالتاء على خطاب الرسول أو كل مخاطب، أي: ولو ترى ذلك لرأيت أمراً عظيماً، وقرئ: إذ يرون، على البناء للمفعول، وإذ في المستقبل كقوله: ﴿وَنَادَىٰ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ﴾ [الأعراف: ٤٤]، ﴿إِذْ تَبَرَّأَ﴾: بدل من ﴿إِذْ يَرْوْنَ الْعَذَابَ﴾، أي: تبرأ المتبوعون وهم الرؤساء من الأتباع، وقرأ مجاهد، الأول: على البناء للفاعل، والثاني: على البناء

(١) قال محمود رحمه الله: «يحبونهم كحب الله: يعظمونهم كما يعظم الله... إلخ». قال أحمد: فالمصدر على هذا مضاف إلى المفعول كالأول، ولكن هذا الفاعل مسمى وفعله مبني للفاعل عند فكه من السبك.

للمفعول، أي تبرأ الأتباع من الرؤساء، ﴿وَرَأَوْا الْعَذَابَ﴾: والواو للحال، أي: تبرؤا في حال رؤيتهم العذاب، ﴿وَنَقَطَ﴾: عطف على تبرأ، و﴿الْأَنْسَابُ﴾: الوصل التي كانت بينهم، من الإتفاق على دين واحد، ومن الأنساب، والمحاب، والاتباع، والاستتباع، كقوله: ﴿لَقَدْ نَقَطَ بَيْنَكُمْ﴾ [الأنعام: ٩٤]، ﴿لَوْ﴾: في معنى التمني، ولذلك أجيب بالفاء الذي يجاب به التمني، كأنه قيل: ليت لنا كرامة فتتبرأ منهم، ﴿كَذَلِكَ﴾: مثل ذلك الإراء الفظيع، ﴿يُرِيهِمُ اللَّهُ أَعْمَلَهُمْ حَسَرَاتٍ﴾، أي ندامات وحسرات، ثالث مفاعيل أرى: ومعناه أن أعمالهم تنقلب حسرات عليهم، فلا يرون إلا حسرات مكان أعمالهم، ﴿وما هم بخارجين﴾: هم بمنزلته في قوله [من الكامل]:

هُمْ يَفْرِشُونَ اللَّبَدَ كُلَّ طِمْرَةٍ (١)

في دلالة على قوة أمرهم فيما أسند إليهم لا على الاختصاص.

﴿يَتَأَيَّهَا النَّاسُ كُلُّوْا مِمَّا فِى الْأَرْضِ حَلٰلًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوٰتِ الشَّيْطٰنِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴿١٦٨﴾ إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوْءِ وَالْفَحْشَآءِ وَأَن تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿١٦٩﴾﴾

﴿حَلٰلًا﴾: مفعول كلوا، أو حال مما في الأرض، ﴿طَيِّبًا﴾: طاهراً من كل شبهة، ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوٰتِ الشَّيْطٰنِ﴾: فتدخلوا في حرام، أو شبهة، أو تحريم حلال، أو تحليل حرام، و (من): للتبعيض؛ لأن كل ما في الأرض ليس بمأكول، وقرئ: خطوات بضميتين، وخطوات بضمه وسكون، وخطوات بضميتين وهمزة، جعلت الضمة على الطاء

(١) قال محمود رحمه الله: «هم هنا بمنزلة في قوله هم يفرشون... إلخ» قال أحمد رحمه الله: أشد ما أخفى في هذه الكلمات معتقداً ورب صدره كلمات فهو بنفس عن نفسه خلق الكتمان بما ينفيه منه في بعض الأحيان، وكشف ذلك أن يقال: لما استشعر دلالة الآية لأهل السنة على أنه لا يخلد في النار إلا الكافر. وأما العاصي - وإن أصر على الكبائر - فتوحيده يخرج منه ولا بد وفاء بالوعد. ووجه الدلالة منها على ذلك أنه صدر الجملة بضمير مبتدأ، ومثل هذا النظم يقتضي الاختصاص والحصر لغة. وستم للزمخشري مواضع يستدل فيها على الحصر بذلك، فقد قال في قوله تعالى: ﴿أَمِ اتَّخَذُوا إِلَهًا مِّنْ الْأَرْضِ هُمْ يُنْشِرُونَ ﴿١٦٨﴾﴾ أن معناه لا ينشر إلا هم، وأن المنكر عليهم ما يلزمهم من حصر الألوهية فيهم. وكذلك يقول في أمثال قولهم ﴿وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ يُرْفَعُونَ﴾ أن معناه الحصر أنه لا يوقن بالآخرة إلا هم، فإذا ابتنى الأمر على ذلك لزم حصر نفي الخروج من النار في هؤلاء الكفار دون غيرهم من الموحدين. لكن الزمخشري يأبى ذلك، فيعمل الحال من معارضة هذه الفائدة بفائدة تتم له على القاعدة، فيجعل الضمير المذكور يفيد تأكيد نسبة الخلود إليهم لاختصاصه بهم، وهم عنده بهذه المثابة، لأن العصاة وإن خلدوا على زعمه إلا أن الكفار أحق بالخلود وأدخل في استحقاقه منهم. فسبحان من امتحنه بهذه المحنة على حذقه وفطنته. والله ولي التوفيق.

كانها على الواو، وخطوات بفتحيتين وخطوات بفتحة وسكون، والخطوة: المرة من الخطو، والخطوة: ما بين قدمي الخاطي، وهما كالغرفة والغرفة، والقبضة والقبضة، يقال: اتبع خطواته، ووطيء على عقبه، إذا اقتدى به واستن بسنته، ﴿مُتَّبِعِينَ﴾: ظاهر العداوة لا خفاء به، ﴿إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ﴾: بيان لجوب الانتهاء عن اتباعه وظهور عداوته، أي: لا يأمركم بخير قط إنما يأمركم، ﴿بِالسُّوءِ﴾: بالقيح ﴿وَالْفَحْشَاءِ﴾: وما يتجاوز الحد في الفح من العظام، وقيل: السوء ما لا حد فيه، والفحشاء: ما يجب الحد فيه، ﴿وَأَن تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾: وهو قولكم: هذا حلال وهذا حرام، بغير علم، ويدخل فيه كل ما يضاف إلى الله تعالى مما لا يجوز عليه، فإن قلت: كيف كان/ ٦٤ ب الشيطان أمراً مع قوله: ﴿لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ﴾؟ [الحجر: ٤٢] قلت: شبه تزيينه وبعثه على الشر بأمر الأمر، كما تقول: أمرتني نفسي بكذا، وتحتة رمز إلى أنكم منه بمنزلة المأمورين؛ لطاعتكم له وقبولكم وسأوسه؛ ولذلك قال: ﴿وَأَمْرُهُمْ فَبِئْسَ كُفْرًا إِذَا ذُكِّرُوا بِهَؤُلَاءِ أَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ آيَاتٌ فَلْيَعْلَمُوا أَنَّهُمْ خَلَقُوا اللَّهَ﴾ [النساء: ١١٩] وقال الله تعالى: ﴿إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ﴾ [يوسف: ٥٣] لما كان الإنسان طبعها فيعطيهما ما اشتته.

﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾ (١٧٢)

﴿هُمْ﴾: الضمير للناس، وعدل بالخطاب عنهم على طريقة الالتفات للدعاء على ضلالهم، لأنه لا ضال أضل من المقلد، كأنه يقول للعقلاء: انظروا إلى هؤلاء الحمقى ماذا يقولون، قيل: هم المشركون، وقيل: هم طائفة من اليهود دعاهم رسول الله - ﷺ - إلى الإسلام فقالوا: ﴿بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا﴾ [لقمان: ٢١]؛ فإنهم كانوا خيراً منا وأعلم، وألفينا: بمعنى وجدنا، بدليل قوله: ﴿بَلْ نَتَّبِعُ مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا﴾ [لقمان: ٢١]. ﴿أَوَلَوْ كُنَّا آبَاؤُهُمْ﴾: الواو للحال، والهمزة: بمعنى الرد والتعجيب، معناه: أيتبعونهم ولو كان آبائهم لا يعقلون شيئاً من الدين ولا يهتدون للصواب.

﴿وَمَثَلِ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلِ الَّذِي يَنْعِقُ بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَاءً وَنِدَاءً صُمُّ بُكْمٌ عَنَىٰ فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ (١٧١)

لا بد من مضاف محذوف تقديره، ومثل داعي الذين كفروا، ﴿كَمَثَلِ الَّذِي يَنْعِقُ﴾: أو: ومثل الذين كفروا كبهائم الذي ينق، والمعنى: ومثل داعيهم إلى الإيمان - في أنهم لا يسمعون من الدعاء إلا جرس النغمة ودوي الصوت، من غير إلقاء أذهان ولا استبصار - كمثّل الناعق بالبهائم، التي لا تسمع إلا دعاء الناعق ونداء الذي هو تصويت بها وزجر

لها، ولا تفقه شيئاً آخر ولا تعي، كما يفهم العقلاء ويعون، ويجوز أن يراد بما لا يسمع: الأصم الأصلح، الذي لا يسمع من كلام الرافع صوته بكلامه إلا النداء والتصويت لا غير، من غير فهم للحروف، وقيل معناه: ومثلهم في اتباعهم آباءهم وتقليدهم لهم كممثل البهائم التي لا تسمع إلا ظاهر الصوت ولا تفهم ما تحته؛ فكذلك هؤلاء يتبعونهم على ظاهر حالهم ولا يفقهون أهم على حق أم باطل؟ وقيل معناه: ومثلهم في دعائهم الأصنام كممثل الناقع بما لا يسمع، إلا أن قوله: ﴿إِلَّا دُعَاءَ وَندَاءَ﴾: لا يساعد عليه، لأن الأصنام لا تسمع شيئاً^(١)، والنعيق: التصويت، يقال: نعى المؤذن، ونعى الراعي بالضأن، قال الأخطل [من الكامل]:

فَانْعَقْ بِضَائِكَ يَا جَرِيرُ فَإِنَّمَا مَثْنُكَ نَفْسُكَ فِي الْخَلَاءِ ضَلالاً^(٢)

وأما (نقى الغراب) فبالعين المعجمة ﴿صَمٌ﴾ هم صم، وهو رفع على الذم.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ

تَقْبِذُونَ ﴿١٧١﴾﴾

﴿مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾: من مستلذاته، لأن كل ما رزقه الله لا يكون إلا حلالاً^(٣) ﴿وَاشْكُرُوا لِلَّهِ﴾: الذي رزقكموها، ﴿إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَقْبِذُونَ﴾: إن صبح أنكم تخصونه بالعبادة، وتقرون أنه مولى النعم، وعن النبي ﷺ: «يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: إِنِّي وَالْجَنُّ وَالْإِنْسُ

(١) قال السمين الحلبي: قال الشيخ: «ولَحَظَ الزمخشري في هذا القول تمام التشبيه من كل جهة، فكما أن المنعوق به لا يسمع إلا دعاء ونداء فكذلك مدعو الكافر من الصنم، والصنم لا يسمع، فَضَعُفَ عنده هذا القول» قال: «ونحن نقول: التشبيه وَقَعَ في مُطْلَقِ الدعاء لا في خصوصيات المدعو، فتشبيه الكافر في دعائه الصنم بالناعي بالبهيمة لا في خصوصيات المنعوق به». انتهى. الدر المصون.

(٢) للأخطل ونقى ينقى نعيقاً - بالعين المهملة - إذا صوت بغنمه. ونقى الغراب نفاقاً - بالمعجمة - إذا صاح أي: صوت لغنمك يا جرير، واكتفى بذلك عن المفاخر فلست من أهلها، إنما أنت راعي غنم. منك: حدثك نفسك ووعدتك وسوّلت لك في الفضاء الخالي عن الناس ضلالاً وكذباً. لا هدى وصدقاً كما تزعم، وذمه جرير بقوله:

والتغلبى إذا تنحنح للمقرى
حك استه وتمثل الأمثالا
ورد عليه الأخطل بقوله [من البسيط]:

قوم إذا استنبح الأضياف كلبهم
قالوا لأهمم: بولي على النار
ينظر: ديوانه (٢٥٠)، البحر المحيط (٦٥١/١) والدر المصون ٤٣٩/١.

(٣) قوله «كل ما رزقه الله لا يكون إلا حلالاً» هذا عند المعتزلة. أما عند أهل السنة فقد يكون حراماً، كما بين في موضعه. (ع)

فِي تَبَا عَظِيمٍ، أَخْلَقَ، وَيُعْبَدُ غَيْرِي وَأَرْزُقُ وَيُشْكِرُ غَيْرِي» (٩١).

﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالْدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ وَمَا أَهَلَ بِهِ، لِغَيْرِ اللَّهِ فَمَنْ اضْطَرَّ غَيْرَ
بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (١٧٣)

قرئ: «حَرَّمَ» على البناء للفاعل، و«حَرَّمَ» على البناء للمفعول، و«حَرَّمَ» بوزن كرم،
﴿أَهَلَ بِهِ، لِغَيْرِ اللَّهِ﴾، أي: رفع به الصوت للصنم، وذلك قول أهل الجاهلية: باسم اللات
والعزى، «غَيْرَ بَاغٍ»: على مضطرٍّ آخر بالاستيثار عليه، «وَلَا عَادٍ»: سَدَّ الْجُوعَةَ/١٦٥
فإن قلت: في الميتات ما يحل وهو السمك والجراد، قال رسول الله ﷺ: «أُحِلَّتْ لَنَا
مَيْتَتَانِ وَدَمَانِ» (٩٢). قلت: قصد ما يتفاهمه الناس ويتعارفونه في العادة، ألا ترى أنَّ

٩١ - أخرجه البيهقي في الشعب (١٣٤/٤) رقم (٤٥٦٣)، من طريق بقية حدثنا صفوان بن عمرو،
حدثني عبد الرحمن بن جبير بن نفير وشريح بن عبيد الحضرميين عن أبي الدرداء عن النبي - ﷺ -
قال: قال الله عز وجل... فذكره.

وعزاه الحافظ في تخريج أحاديث الكشاف للطبراني في مسند الشاميين.
وعزاه الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف للترمذي في «نوارد الأصول» في الأصل التاسع والثمانين
بعد المائة، ولم أجده فيه من نسختي من النوارد؛ فليُنظر.

وقال الحافظ ابن حجر: أخرجه الطبراني في مسند الشاميين والبيهقي في الشعب من رواية بقية،
حدثنا صفوان بن عمير، حدثني عبد الرحمن بن جبير بن نفير. وشريح بن عبيد عن أبي الدرداء عن
النبي - ﷺ - قال: قال الله عز وجل: «إني والجن والإنس...» فذكره سواء. انتهى.

٩٢ - أخرجه الشافعي في مسنده (١٧٣/٢): كتاب الصيد، والذبائح، الحديث (٦٠٧)، وأحمد (٢/
٩٧)، وابن ماجه (١١٠٢/٢). كتاب الأطعمة: باب الكبد والطحال، الحديث (٣٣١٤)،
والدارقطني (٢٧٢/٤): باب الصيد والذبائح والأطعمة. الحديث (٢٥) والبيهقي (٢٥٤/١): كتاب
الطهارة: باب الحوت يموت في الماء والجراد، وعبد بن حميد في «المنتخب» (ص - ٢٦٠) رقم
(٨٢٠) والبغوي في «شرح السنة» (٣٩/٦ - بتحقيقنا)، كلهم من حديث عبد الرحمن بن زيد بن
أسلم، عن أبيه، عن ابن عمر قال: قال رسول الله - ﷺ -: «أُحِلَّتْ لَنَا مَيْتَتَانِ وَدَمَانِ فَأَمَّا الْمَيْتَتَانِ
فَالْحُوتُ وَالْجَرَادُ وَأَمَّا الدَّمَانُ فَالْكَبِدُ وَالطَّحَالُ».

قال البوصيري في «الزوائد»: هذا إسناد فيه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم وهو ضعيف. ١. هـ.
وأخرجه ابن حبان في «المجروحين» (٥٨/٢) وأعلّه بعبد الرحمن، وقال كان ممن يقلب الأخبار
وهو لا يعلم حتى كثر ذلك في روايته من رفع المراسيل وإسناد الموقوف فاستحق الترك.
وقال: حدثنا أحمد بن المثنى - أبو يعلى - قال سمعت يحيى بن معين يقول عبد الرحمن، وأسامة.
وعبد الله، بنو زيد بن أسلم ليسوا بشيء.

وهذا فيه نظر فإن عبد الله وثقه أحمد بن حنبل.

وقد أسند ابن حبان في المجروحين (٥٨/٢)، عن أحمد بن حنبل قال: عبد الله لا بأس به.
وأسند ابن عدي في «الكامل» (١٨٥/٤) عن أحمد أنه قال: ثقة وقد أخرجه الدارقطني (٢٧٢/٤)
من طريق مطرّف عن عبد الله بن زيد به، وأخرجه البيهقي (٢٥٤/١) من طريق ابن أبي أويس قال: =

القائل إذا قال: أكل فلان ميتة، لم يسبق الوهم إلى السمك والجراد، كما لو قال: أكل دماً، لم يسبق إلى الكبد والطحال، ولاعتبار العادة والتعارف، قالوا: من حلف لا يأكل لحماً فأكل سمكاً لم يحنث - وإن أكل لحماً في الحقيقة، قال الله تعالى: ﴿لَتَأْكُلُوا مِنْهُ لَحْمًا طَرِيًّا﴾ [النحل: ١٤] وشبهوه بمن حلف لا يركب دابة فركب كافراً لم يحنث - وإن

== ثنا عبد الرحمن، وأسامه، وعبد الله، بنو زيد بن أسلم، عن أبيهم به.

وقال: أولاد زيد بن أسلم كلهم ضعفاء جرحهم يحيى بن معين وكان أحمد بن حنبل وعلي بن المدني يوثقان عبد الله بن زيد إلا أن الصحيح من هذا الحديث الأول - يعني الموقوف - الذي أخرجه من طريق ابن وهب عن سليمان بن بلال عن زيد بن أسلم عن ابن عمر موقوفاً. وقال هو في معنى المسند.

قال ابن التركماني في «الجوهر النقي» (٢٥٤/١): بل رواه يحيى بن حسان عن سليمان بن بلال مرفوعاً كذا قال ابن عدي في الكامل ١. هـ. قلت. وهو ثقة.

وثقه أحمد، والنسائي، والعجلي، وابن حبان، والبخاري، وابن يونس. وقال أبو حاتم: صالح الحديث ينظر التهذيب (١٩٧/١١).

إلا أن أبا زرعة رجح الموقوف فقال ابن أبي حاتم في «العلل» (١٧/٢) رقم (١٥٢٤): سئل أبو زرعة عن حديث رواه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن ابن عمر قال: قال رسول الله - ﷺ -: «أحلت لنا ميتتان ودمان». ورواه عبد الله بن نافع، عن أسامة بن زيد عن أبيه، عن ابن عمر، عن النبي - ﷺ - ورواه القعني، عن أسامة وعبد الله بن زيد، عن أبيهما، عن ابن عمر موقوف. قال أبو زرعة الموقوف أصح.

وكذا صحح الموقوف أبو حاتم كما في «تلخيص الحبير» (٢٦/١) وقد توبع بنو زيد بن أسلم على رفع الحديث.

تابعهم أبو هشام الأيلي عند ابن مردويه في «تفسيره» كما في «نصب الراية» (٢٠٢/٤) فقال: وله طريق آخر قال ابن مردويه في «تفسيره»، ثنا عبد الباقي بن قانع، ثنا محمد بن بشر بن مطر، ثنا داود بن راشد، ثنا سويد بن عبد العزيز، ثنا أبو هشام الأيلي، عن زيد بن أسلم، عن ابن عمر قال قال رسول الله: «يحل من الميتة اثنان، ومن الدم اثنان: فأما الميتة فالسمك والجراد، وأما الدم فالكبد والطحال».

وسكت عنه الزيلعي فلم يبين علته.

قال الحافظ في «التلخيص» (٢٦/١): تابعهم شخص أضعف منهم، وهو أبو هشام كثير بن عبد الله الأيلي. أخرجه بن مردويه في تفسيره. - وكثير قال البخاري ومسلم: منكر الحديث وقال النسائي والدارقطني: متروك.

ينظر التاريخ الكبير (٩٥٠/٧) والضعفاء الصغير (٣٠٦) للبخاري والكنى للإمام مسلم (٨٧٥/٢). والضعفاء والمتروكين للنسائي (٥٣١) والدارقطني (٤٤٥).

وقال الحافظ: الرواية الموقوفة التي صححها أبو حاتم، وغيره، هي في حكم المرفوع لأن قول الصحابي أحل لنا وحزم علينا كذا مثل قوله «أمرنا بكذا ونهينا عن كذا فيحصل الاستدلال بهذه الرواية لأنها في معنى المرفوع».

قال الحافظ في تخريج أحاديث الكشاف:

أخرجه أحمد، والشافعي، وابن ماجه، والدارقطني من حديث ابن عمر - رضي الله عنهما -.

سماء الله تعالى دابة في قوله: ﴿إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [الأنفال: ٥٥]. فإن قلت: فما له ذكر لحم الخنزير دون شحمه؟ قلت: لأن الشحم داخل في ذكر اللحم؛ لكونه تابعاً له وصفة فيه، بدليل قولهم: لحم سمين، يريدون أنه شحم.

﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْكِتَابِ وَيَشْرُونَ بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَٰئِكَ مَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ إِلَّا النَّارَ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (١٧١)
 ﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الضَّلَالَةَ بِالْهَدَىٰ وَالْعَذَابَ بِالْمَغْفِرَةِ فَمَا أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ﴾ (١٧٢)
 ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ سَرَّلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِي الْكِتَابِ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ﴾ (١٧٣)

﴿فِي بُطُونِهِمْ﴾: ملء بطونهم، يقال: أكل فلان في بطنه، وأكل في بعض بطنه، ﴿إِلَّا النَّارَ﴾: لأنه إذا أكل ما يتلبس بالنار لكونها عقوبة عليه، فكانه أكل النار، ومنه قولهم: أكل فلان الدم، إذا أكل الدية التي هي بدل منه؛ قال [من الطويل]:

أَكَلْتُ دَمًا إِنْ لَمْ أَرْعُكَ بِضَرَّةٍ (١)

(١) دمشق خذبيها واسلمي أن ليلة
 أكلت دماً إن لم أرعك بضرة
 تمر بعودي نعشها ليلة القدر
 بعيدة مهوى القرط طيبة النشر
 لأعرابي تزوج امرأة فلم توافقه، فقليل له: إن حمى دمشق سريعة في موت النساء. فحملها إليها وقال لها ذلك، ونزل دمشق - وهي مدينة بالشام - منزلة العاقل فناداها. والظاهر أن هذا التنزيل من باب الاستعارة المكنية والتداء تخييل، وكذلك الأمر بالعلم، والمرور: المشي، فإسناده لليلة مجاز عقلي من الإسناد للزمان، وهو في الحقيقة لحملة النعش، أو بمعنى المضى فهو حقيقة والباء للملابسة، وهو كناية عن موتها. والعودان: طرفا النعش. وجعل تلك الليلة كليلة القدر عنده لشدة ترقبها وتمنيها والتشوق إليها، ثم التفت إلى خطابها ودعا على نفسه بقوله: أكلت دماً، أي دية، لأنها بدل الدم وأخذها عار عند العرب، لدلالتها على الجبن وحب المال دون الثأر. وإن لم أرعك: من راعه يروعه إذا أخافه. والمراد أنه يغيظها بتزوج ضرة عليها جميلة طويلة العنق. فبعد مهوى القرط: كناية عن ذلك. والقرط: حلي الأذن. ومهواه: مسقطه من المنكب. والنشر: الرائحة الطيبة. ويحتمل أنه دعا على نفسه بالجذب حتى يحتاج لفصد النوق وأكل دمه، وكذلك كانت تفعل الجاهلية في الجذب. ويحتمل أن المراد: شربت دماً، فهو تعليق على الممتنع عنده دلالة على تحقيق التزوج، لأنه يرجع إلى أن عدم التزوج ممتنع كما أن شرب الدم ممتنع. ونظيره ما أنشده أبو يباس [من الطويل]:

أمالك عمر إنما أنت حبة
 ثلاثين حولاً لا أرى منك راحة
 دمشق خذبيها لا تفتك قليلة
 فإن أنفلت من عمر صعبة سالماً
 إذا هي لم تقتل تعش آخر العمر
 لهنك في الدنيا لباقية العمر
 تمر بعودي نعشها ليلة القدر
 تكن من نساء الناس لي بيضة العقر
 ولعل «العمر» في القافية الأولى بمعنى الدهر. ولهنك هاؤه بدل من همزة إن عند البصريين، وعند =

وقال^(١) [من الرجز]:

يَأْكُلْنَ كُلَّ لَيْلَةٍ إِكَافًا^(٢)

أراد ثمن الإكاف، فسماه إكافاً لتلبسه بكونه ثمناً له، ﴿وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ﴾: تعريض بحرمانهم حال أهل الجنة في تكرمة الله إياهم بكلامه وتركيتهم بالثناء عليهم، وقيل: نفي الكلام عبارة عن غضبه عليهم كمن غضب على صاحبه فصرمه وقطع كلامه، وقيل: لا يكلمهم بما يحبون، ولكن بنحو قوله: ﴿اخْسَوْا فِيهَا وَلَا تَكْلُمُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠٨]، ﴿فَمَا أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ﴾: تعجب من حالهم في التباسهم بموجبات النار من غير مبالاة منهم، كما تقول لمن يتعرض لما يوجب غضب السلطان: ما أصبرك على القيد والسجن؟! تريد أنه لا يتعرض لذلك إلا من هو شديد الصبر على العذاب، وقيل: فما أصبرهم، فأى شيء صبرهم، يقال: أصبره على كذا وصبره بمعنى، وهذا أصل معنى فعل التعجب، والذي روي عن الكسائي أنه قال: قال لي قاضي اليمن بمكة، اختصم إلي رجلان من العرب فحلف أحدهما على حق صاحبه فقال له: ما أصبرك على الله، فمعناه: ما أصبرك على عذاب الله، ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ سَرَّلَ﴾: أي ذلك العذاب بسبب أن الله نزل ما نزل من الكتب بالحق ﴿وَالَّذِينَ اخْتَلَفُوا﴾: في كتب الله، فقالوا في بعضها: حق وفي بعضها: باطل، وهم أهل الكتاب، ﴿لِي شِقَاقٍ﴾: لفي خلاف، ﴿يَعْبُدُونَ﴾: عن الحق، والكتاب للجنس، أو كفرهم ذلك؛ بسبب أن الله نزل القرآن بالحق كما يعلمون، وإن الذين اختلفوا فيه من المشركين - فقال بعضهم: سحر، وبعضهم: شعر، وبعضهم: أساطير - لفي شقاق بعيد، يعني: أن أولئك لو لم يختلفوا ولم يشاقوا لما جسر هؤلاء أن يكفروا.

﴿لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ
وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَءَاتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنَ

= غيرهم أصله: لله إنك. وبيضة العقر: زعموا أنها بيضة الديك لا يبيض في عمره غيرها. وقيل: هي مثل لما لا وجود له أصلاً. فالمعنى: أنه يتزوج جميلة لا يتزوج غيرها، أو أنه لا يتزوج أصلاً. وصعبة هي امرأته.

البيت لعروة الرحال. ينظر: الحماسة ٢/٤٦٣ والدر المصون ١/٤٤٤.

(١) إن لنا أحمره عجافاً يأكلن كل ليلة إكافاً

الأحمر: الحمير. والمعجاف: المهازيل. والأكاف: البرذعة، فالمراد: يأكلن كل ليلة علفاً مُشترى بثمر إكاف، بأن يباع الإكاف ثم يشتري بثمرها علفاً لها، فأوقع الأكل على الإكاف بواسطتين، ولعل بيع براذعها لضعفها عن العمل. ويمكن أنه مجرد تقديم، وإنما خص الإكاف لاختصاصه بالحمير.

(٢) قوله «كل ليلة إكافاً» هو ما يوضع على ظهر الحمار عند ركوبه أو تحميله، أفاده الصحاح. (ع)

ينظر: البحر المحيط ١/٦٦٧ والدر المصون ١/٤٤٤.

السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ فِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُؤْتُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا
وَالضَّيِّقِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ ﴿١٧٧﴾

﴿نَزَلَ﴾: اسم للخير ولكل فعل مرضي، ﴿كَانَ تَوَلَّوْا﴾ ٦٥/ب وَجُوهَكُمْ قَبْلَ الْمَشْرِقِ
وَالْمَغْرِبِ ﴿: الخطاب لأهل الكتاب^(١)، لأن اليهود تصلي قبل المغرب إلى بيت المقدس،
والنصارى قبل المشرق، وذلك أنهم أكثروا الخوض في أمر القبلة حين حوّل رسول الله
- ﷺ - إلى الكعبة، وزعم كل واحد من الفريقين أنّ البرّ التوجه إلى قبلته، فردّ عليهم،
وقيل: ليس البرّ فيما أنتم عليه، فإنه منسوخ خارج من البرّ؛ ولكن البرّ ما نبينه، وقيل:
كثر خوض المسلمين وأهل الكتاب في أمر القبلة، فقيل: ليس البرّ العظيم الذي يجب أن
تذهبوا بشأنه عن سائر صنوف البرّ أمر القبلة، ولكن البرّ الذي يجب الاهتمام به وصرف
الهمة برّ من آمن وقام بهذه الأعمال، وقرئ: «وليس البرّ» - بالنصب على أنه خبر مقدم -
وقرأ عبد الله: بأن تولوا، على إدخال الباء على الخبر للتأكيد كقولك: ليس المنطلق بزيد،
﴿وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ﴾: على تأويل حذف المضاف، أي برّ من آمن، أو يتأول البرّ،
بمعنى ذي البرّ، أو كما قالت [من البسيط]:

فَإِنَّمَا هِيَ إِقْبَالٌ وَإِدْبَارٌ^(٢)

(١) قال محمود رحمه الله: «الخطاب فيه لليهود والنصارى... إلخ». قال أحمد رحمه الله: هذا منقول
عن المبرد، مسمى بسهام الرد، فإن فيه إبهاماً بأن اختلاف وجوه القراءة موكول إلى الاجتهاد، وأنه
مهما اقتضاه قياس اللغة جازت القراءة به لمن يعد أهلاً للاجتهاد في العربية واللغة. وهذا خطأ
محض، فالقراءات سنة متبعة لا مجال فيها للدراية. على أن ما قاله وقدر أنه الأوجه ليس ببالغ
ذروة فصاحة الآية إلا على القراءات المستفيضة، لأن الكلام مصدر يذكر البر الذي هو المصدر قولاً
واحداً، فلو عدل إلى ذكر البر الذي هو الوصف لا يفك المطابقة ومعنى النظام. ولذلك كان تأويل
الآية بحذف المضاف من الثاني على تأويل: بر من آمن، أوجه وأحسن وأبقى على السياق. ومن
ظن أنه يشق غباراً أو يتعلق بأذيال فصاحة المعجز للفصحاء، فقد سئلت له نفسه محلاً ومنته
ضلالاً.

(٢) فما عجل على بو تطيف به لها حنينان: إصغار وإكبار
لا تسأم الدهر منه كلما ذكرت فإنما هي إقبال وإدبار
يوماً بأوجد مني حين فارقني صخر وللدهر إحلاء وإمرار
للخنساء ترثي أختها صخرأ. والمعجول: الناقة التي أسقطت حملها قبل تمام شهرين، والتي فقدت
ولدها بنحر أو موت والبو: جلد محشو تدر الناقة لأجله. وقيل: ولد الناقة. وطاف به يطوف طوافاً
وطوافاً وطوفاناً، إذا دار حوله وطاف عليه بطيف طيفاً، إذا أقبل عليه. وقد يستعمل كل موضع
الآخر، أي تحوم حوله. ويروى: تحن له. وإصغار وإكبار: بدل من حنينان. ويروى: إعلان
وإسرار. والمعنى واحد، غير أن فيه تقدماً وتأخيراً. أو الإصغار الحنين على الولد الصغير،
والإكبار على الكبير. كذا قيل، لكن خير ما فسرت به بالوارد. والدهر: نصب بتسام أي: لا تمل طول =

وعن المبرّد: لو كنت ممن يقرأ القرآن لقرأت: «ولكن البرّ»، بفتح الباء، وقرىء: «ولكن البارّ»، وقرأ ابن عامر ونافع: «ولكن البر» بالتخفيف، ﴿وَالْكِتَابُ﴾: جنس كتب الله، أو القرآن، ﴿عَلَى حُبِّهِ﴾: مع حب المال والشح به، كما قال ابن مسعود: «أَنْ تُؤْتِيَةَ وَأَنْتَ صَحِيحٌ شَحِيحٌ، تَأْمَلُ الْغَنَى وَتَخْشَى الْفَقْرَ، وَلَا تُنْهَلُ حَتَّى إِذَا بَلَغْتَ الْحُلُقُومَ: قُلْتَ: لِفُلَانٍ: كَذَا وَلِفُلَانٍ كَذَا (٩٣)، وقيل: على حب الله، وقيل: على حب الإيتاء،

٩٣ - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٥٥/٩) رقم (١٦٣٢٤) ومن طريقه أخرجه الطبراني في الكبير (٩٣/٩) رقم (٨٥٠٣)، وعزاه الزيلعي (١٠٠/١ - ١٠١) في تخريج أحاديث الكشاف للحاكم، وأبي نعيم، والبيهقي في الشعب.

كلهم روه موقوفاً، دون قوله: ولا تمهل حتى... إلخ.

وهي في حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رجل للنبي - ﷺ -: يا رسول الله، أي الصدقة أفضل؟ قال: «أن تصدق وأنت صحيح حريص تأمل الغنى وتخشى الفقر، ولا تمهل حتى إذا بلغت الحلقوم، قلت: لفلان كذا ولفلان كذا وقد كان لفلان».

أخرجه البخاري (٢٥/٦) كتاب الوصايا، باب الصدقة عند الموت حديث (٢٧٤٨)، ورواه في كتاب الزكاة (٣٣/٤)، باب أي الصدقة أفضل وصدقة الشحيح الصحيح حديث (١٤١٩).

ومسلم (١٣٣/٤ - نووي) كتاب الزكاة، باب بيان أن أفضل الصدقة صدقة الصحيح حديث (١٠٣٢).

وأبو داود (١٢٦/٢) كتاب الوصايا، باب ما جاء في كراهية الإضرار في الوصية حديث (٢٨٦٥). والنسائي (٦٨/٥ - ٦٩) كتاب الزكاة، باب أي الصدقة أفضل، و(٢٣٧/٦). كتاب الوصايا، باب الكراهية في تأخير الوصية، وابن ماجه (٩٠٣/٢) كتاب الوصايا، باب النهي عن الإمساك في الحياة والتبذير عند الموت حديث (٢٧٠٦) مطولاً، وأحمد (٢٥/٢)، ٢٣١، ٤١٥، ٤٤٧، وابن حبان في صحيحه (١٠٥/٨) رقم (٣٣١٢)، وابن خزيمة (١٠٣/٤) رقم (٢٤٥٤)، والبيهقي (١٨٩/٤) - =

= الدهر مما ذكر من الحنين ورجوعه للبو، تأباه جزالة المعنى. ويمكن عوده على الطيف المعلوم من تطيف. ويروي بدل هذا الشطر • ترتع مارتعت حتى إذا اذكرت • وأصله إذ تكرت أي تذكرت. ويروي • ترتع ما غفلت حتى إذا ذكرت • أي ترعى مدة غفلتها عنه، فإذا تذكرته فإنما هي ذات إقبال وذات إدبار، أو مقبلة ومدبرة، أو هي نفس الإقبال والإدبار مبالغة. أي تلتفت تارة أمامها وتارة خلفها وتلهي عن الرعي. وقيل المراد إقبال النهار وإدبار الليل وعكسه. ويمكن أن وجهه استقلال المدة، أي فإنما مدة الدهر إقبال وإدبار دائرين بين الليل والنهار، فالضمير عائد على معلوم من السياق، لكن لا يظهر على الرواية الثانية. ويوما: نصب بأوجد وجاز تقدمه على أفعل التفضيل، لأنه ظرف، وكذلك تنبيهاً على أن المراد باليوم مطلق الزمن غالباً. وبأوجد: خبر عجول. ويروي «بأوجع» أي ليست أشد حزناً مني حين فارقتني أخي، وحين نصب بأوجد أيضاً. ووجهه أنه في معنى عاملين، أي ليس وجدها يوماً أشد من وجدي حين الفراق، فالأول للاول، والثاني للثاني، ثم تسلت بقولها: وللدهر إحلاء وإمرار. ويقال: أحلى الشيء وأمر، صار حلواً وصار مرأ. ويجوز أنهما متعديان. والمراد: أن الدهر ينعم العيش تارة ويبئسه أخرى. فالإحلاء والإمرار استعارتان لذلك.

يريد أن يعطيه وهو طيب النفس بإعطائه، وقدم ذوي القربى، لأنهم أحق، قال - عليه الصلاة والسلام -: «صدقتك على المسكين صدقة، وعلى ذي رحمك اثنتان لأنها صدقة وصلة» (٩٤) وقال - عليه الصلاة والسلام - «أفضل الصدقة على ذي الرحم الكاشح»^(١)،

= (١٩٠) كتاب الزكاة، باب فضل صدقة الصحيح الشحيح.

قال الحافظ في تخريج الكشاف: موقوف:

أخرجه عبد الرزاق عن الثوري عن زبيد عن مرة عنه. قال في قوله تعالى: ﴿وَمَا أَكَلِ الْفَقِيرُ﴾، قال: «أن يؤتیه» فذكره... إلى قوله: «ويخشى الفقر» ولم يذكر ما بعده، ومن طريقه أخرجه الطبراني والحاكم، وذكره أبو نعيم في الحلية في ترجمة مسعر، فأخرجه من طريقه عن زبيد به، وهكذا رواه مسعر والناس عن زبيد موقوفاً رواه مخلد بن يزيد عن الثوري مرفوعاً، وتفرّد برفعه ثم ساقه، وأخرجه البيهقي من رواية شعبة عن زبيد موقوفاً، ومن طريق سلام بن سليم المداني عن محمد بن طلحة عن زبيد مرفوعاً: وسلام ضعيف رواه الطبري من ثلاثة طرق عن زيد موقوفاً. ولم يذكر أحد منهم ولا تمهل، وإنما هو في حديث أبي هريرة. اتفق الشيخان عليه بلفظ: «قال رجل للنبي - ﷺ -: يا رسول الله، أي الصدقة أفضل؟ قال: أن تصدق وأنت صحيح شحيح تأمل الغنى وتخشى الفقر، ولا تمهل حتى إذا بلغت الحلقوم قلت: لفلان، كذا ولفلان كذا، وقد كان لفلان». انتهى.

٩٤ - أخرجه الترمذي (٣٨/٣) كتاب الزكاة، باب ما جاء في الصدقة على ذي القرابة حديث (٦٥٨)، والنسائي (٩٢/٥) كتاب الزكاة، باب الصدقة على الأقارب، وابن ماجه (٥٩١/١)، كتاب الزكاة، باب فضل الصدقة حديث (١٨٤٤)، وأحمد في المسند (١٧/٤، ١٨، ٢١٤)، وابن حبان في صحيحه (١٣٣/٨) رقم (٣٣٤٤)، وابن خزيمة في صحيحه (٧٧/٤) رقم (٢٣٨٥)، والدارمي (٣٩٧/١) كتاب الزكاة، باب الصدقة على القرابة، والحميدي (٣٦٣/٢) رقم (٨٢٣)، والطبراني في الكبير (٢٧٥/٦) أرقام (٦٢٠٤ - ٦٢١٢)، والحاكم في المستدرک (٤٠٦/١ - ٤٠٧). وللطبراني في الكبير (٢٤٤/٨) رقم (٧٨٣٤) عن أبي أمامة أن رسول الله - ﷺ - قال: «إن الصدقة على ذي قرابة يضعف أجرها مرتين».

قال الهيثمي في المجمع (١٢٠/٣):

«رواه الطبراني في الكبير، وفيه عبد الله بن زحر وهو ضعيف» ا.هـ.

وله أيضاً في الكبير (١٠١/٥) رقم (٤٧٢٣)، من حديث أبي طلحة، أن رسول الله - ﷺ - قال: «الصدقة على المسكين صدقة، وعلى ذي الرحم صدقة وصلة».

قال الهيثمي في المجمع (١١٩/٣):

«رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه من لم أعرفه» ا.هـ.

قال الحافظ في تخريج الكشاف:

أخرجه النسائي، والترمذي، وابن ماجه، وابن حبان، والحاكم، وأحمد، وابن أبي شيبه، والدارمي، كلهم من حديث سلمان بن عامر بلفظ: «الصدقة على المسكين حسنة» الترمذي. وفي الباب عن ابن طلحة، وأبي أمامة. أخرجه الطبراني. انتهى.

(١) قوله «ذي الرحم الكاشح» في الصحاح: تقول طوى فلان عن كشحه، إذا قطعك. والكاشح الذي يضر لك العداوة. (ع)

(٩٥) وأطلق، ﴿ذَوَى الْفَرْقِ وَالْيَتَمَى﴾ والمراد: الفقراء منهم لعدم الإلباس، والمسكين:

٩٥ - ورد ذلك من حديث أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط، وأبي أيوب، وحكيم بن حزام وأبي هريرة. فأما حديث أم كلثوم: فرواه الحميدي (١٥٧/١) (٣٢٨)، وابن خزيمة (٢٣٨٦)، والحاكم (١/٤٠٦)، والبيهقي (٧٠/٧)، والخرائطي في مكارم الأخلاق (ص ٤٨) من طريق الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عنها مرفوعاً أفضل الصدقة على ذي الرحم الكاشح وصححه الحاكم على شرط مسلم ووافقه الذهبي.

وكذا رواه الطبراني في الكبير (٨٠/٢٥) (٢٠٤).

وقال ابن طاهر كما في نصب الراية (٤٠٦/٤) سنده صحيح.

وقال المنذري في الترغيب (١/٦٨٣)، والهيثمي في مجمع الزوائد (٣/١٩): رجاله رجال الصحيح.

وأما حديث أبي أيوب: فرواه أحمد (٤١٦/٥)، والطبراني في الكبير (١٣٨/٤)، (١٣٩)، (٣٩٢٣)، وابن أبي شيبه وإسحاق بن راهويه، وأبو يعلى الموصلي في «مسانيدهم» عن أبي معاوية، ثنا الحجاج عن الزهري عن حكيم بن بشير عنه مرفوعاً: «إن أفضل الصدقة الصدقة على ذي الرحم الكاشح».

وقال الدارقطني في اللعل، كما في نصب الراية (٤٦/٤). لم يروه عن الزهري غير الحجاج بن أرطاة، ولا يثبت.

وقال الهيثمي في المجمع (٣/١١٩): فيه الحجاج بن أرطاة، وفيه كلام.

وأما حديث حكيم بن حزام: فرواه أحمد (٤٠٢/٣) عن سعيد بن سليمان ثنا عباد بن العوام عن سفيان بن حسين عن الزهري عن أيوب بن بشير عنه أن رجلاً سأل النبي - ﷺ -: أي الصدقة أفضل قال: على ذي الرحم الكاشح.

وأخرجه أحمد (٤١٦/٥)، والطبراني في الكبير (٣/٢٢٦) (٣١٢٦) عن حجاج بن أرطاة عن الزهري به.

وقال المنذري (١/٦٨٢): رواه أحمد والطبراني وإسناد أحمد حسن؛ وكذا قال الهيثمي.

وأما حديث أبي هريرة: فرواه أبو عبيد القاسم بن سلام في «الأموال» (٩١٤) عن إبراهيم بن يزيد المكي عن الزهري عن سعيد بن المسيب عنه عن النبي - ﷺ -، أنه سئل: أي الصدقة أفضل؟ فقال: «الصدقة على ذي الرحم الكاشح».

وقال أبو عبيد: وحدثنا عبد الله بن صالح عن الليث بن سعد عن عقيل بن خالد عن ابن شهاب عن النبي - ﷺ - مثل ذلك، ولم يسنده عقيل. ا.هـ.

وطرق الحديث معلولة إلا طريق أم كلثوم فهي صحيحة؛ وعلى ذلك فالحديث صحيح.

قال الحافظ في تخريج الكشاف: أخرجه عبد الرزاق، والحاكم، والبيهقي، والطبراني، من رواية ابن عيينة عن الزهري. عن حميد بن عبد الرحمن عن أمه أم كلثوم بنت عقبة. ورواه أبو عبيد في كتاب الأموال من رواية إبراهيم بن يزيد المكي عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة. وأخرجه من طريق عقيل عن الزهري مرسلًا. لم يذكر أبا هريرة، ورواه أحمد من رواية سفيان بن حسين عن الزهري عن أيوب بن بشير عن حكيم بن حزام، ورواه أيضاً هو وإسحاق والطبراني من طريق الحجاج بن أرطاة عنه عن حكيم بن بشير عن أبي أيوب. فهذه الطرق كلها تدور على «الزهري» مع اختلاف عليه، وأحفظهم سفيان بن عنبسة، وعقيل أحفظ منه. وروايته أشبه بالصواب. انتهى.

الدائم السكون إلى الناس، لأنه لا شيء له، كالمسكير: للدائم السكر، ﴿وَأَيْنَ السَّبِيلِ﴾: المسافر المنقطع، وجعل ابناً للسبيل لملازمته له، كما يقال للصل القاطع: ابن الطريق، وقيل: هو الضيف، لأنَّ السبيل يعرف به^(١) ﴿وَالسَّائِلِينَ﴾: المستطعمين، قال رسول الله - ﷺ -: «للسائل حق وإن جاء على ظهر فرسه». (٩٦) ﴿وَفِي الرِّقَابِ﴾: وفي معاونة المكاتبين حتى يفكوا رقابهم، وقيل: في ابتياع الرقاب وإعتاقها، وقيل في فك الأسارى.

٩٦ - روى من حديث علي بن أبي طالب، الحسين ابن علي، أبي هريرة، وفاطمة الزهراء، والهرماس ابن زياد.

- أما حديث علي:

فأخرجه أبو داود (٥٢٣/١) كتاب الزكاة، باب حق السائل حديث (١٦٦٦)، من طريق فاطمة بنت حسين عن أبيها عن علي عن النبي - ﷺ - قال: «للسائل حق وإن جاء على فرس».

- وأما حديث الحسين:

فرواه أبو داود (٥٢٢/١ - ٥٢٣) كتاب الزكاة، باب حق السائل حديث (١٦٦٥)، وأحمد في المسند (٢٠١/١)، وأبو يعلى (١٥٤/١٢) رقم (٦٧٨٤)، وأبو نعيم في الحلية (٣٧٩/٨)، والطبراني في الكبير (١٤١/٣) رقم (٢٨٩٣)، والقضاعي في مسند الشهاب رقم (٢٨٥).

- وأما حديث فاطمة الزهراء:

عزاه الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف (١٠٥/١) لابن راهويه في مسنده مرفوعاً بلفظ: «للسائل حق وإن جاء على ظهر فرس» أ.هـ.

- أما حديث أبي هريرة:

فرواه ابن عدي في الكامل (١٥٠٣/٤ - ١٥٠٤)، من طريق عبد الله بن زيد بن أسلم عن أبيه عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً.

ورواه في (١٦٨٧/٥) من طريق عمر بن يزيد المدائني عن عطاء عن أبي هريرة مرفوعاً.

- أما حديث الهرماس بن زياد:

فرواه الطبراني في الكبير (٢٠٣/٢٢ - ٢٠٤) رقم (٥٣٥)، قال الهيثمي في المجمع (١٠٤/٣):

«رواه الطبراني في الصغير والأوسط، وفيه عثمان بن فايد وهو ضعيف» أ.هـ.

قال الحافظ في تخريج الكشاف:

أخرجه أبو داود من رواية فاطمة بنت الحسين بن علي عن أبيها عن علي - رضوان الله عليه - ومن رواية الحسين بن علي، من غير ذكر أبيه. في إسنادهما يحيى بن أبي يعلى، وقيل: يعلى بن أبي يحيى: وهو مجهول. وقد رواه إسحاق بن راهويه من طريقه، فجعله من رواية فاطمة بنت الحسين عن فاطمة، ورواه الطبراني من حديث الهرماس بن زياد. وفيه عثمان بن فايد. وهو ضعيف: وقال مالك في الموطأ: أخبرنا زيد بن أسلم، أكان رسول الله - ﷺ - فذكره ووصله ابن عدي من طريق عبد الله بن زيد بن أسلم عن أبيه عن أبي صالح عن أبي هريرة. وعبد الله ضعيف. ورواه أيضاً من طريق عمر بن يزيد المدائني عن عطاء عن أبي هريرة. وعمر ضعيف. انتهى.

(١) قوله «لأنَّ السبيل يعرف به» أي يتقدم به ويبرزه للمقيمين، كما يعرف الأنف بدم الرعاف. أفاده الصحاح. (ع)

فإن قلت: قد ذكر إيتاء المال في هذه الوجوه ثم قفاه بإيتاء الزكاة، فهل دل ذلك على أن في المال حقاً سوى الزكاة؟ قلت: يحتمل ذلك، وعن الشعبي: أن في المال حقاً سوى الزكاة، وتلا هذه الآية، ويحتمل أن يكون ذلك بيان مصارف الزكاة، أو يكون حثاً على نوافل الصدقات والمبارز، وفي الحديث: «نسخت الزكاة كل صدقة» (٩٧) يعني: وجوبها، وروي: «ليس في المال حق سوى الزكاة» (٩٨) ﴿وَالْمُؤْتُونَ﴾: عطف على من آمن، وأخرج، ﴿وَالْقَادِرِينَ﴾: منصوباً على الاختصاص والمدح؛ وإظهاراً لفضل الصبر/١٦٦ في الشدائد ومواطن القتال على سائر الأعمال، وقرئ: والصابرون، وقرئ: والموفين، والصابرين، و﴿الْبَاسَاءِ﴾: الفقر والشدّة، ﴿وَالْفَرَائِغَ﴾: المرض والزمانة، ﴿مَدَقَاتِ﴾: كانوا صادقين جادّين في الدين.

﴿يَتَأْتِيهِمُ الَّذِينَ آمَنُوا كَيْدَ عَلَيْكُمْ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحَرْبِ بِالْحَرْبِ وَالْعَبْدِ بِالْعَبْدِ وَالْأَنْثَى بِالْأَنْثَى فَمَنْ عَفَىٰ لِمَنْ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَأِلْبَاسٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَنٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنْ

٩٧ - أخرجه البيهقي (٢٦٢/٩) كتاب الضحايا، والدارقطني (٢٨١/٤)، من حديث علي - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ - نسخت الزكاة كل صدقة في القرآن، ونسخ غسل الجنابة كل غسل، ونسخ صوم رمضان كل صوم، ونسخ الأضحية كل ذبح.

قال الحافظ في تخريج الكشف:

أخرجه الدارقطني، والبيهقي من حديث علي - رضي الله عنه - وإسناده ضعيف. وأخرجه عبد الرزاق من قول علي موقوفاً. انتهى.

٩٨ - قال النووي في «المجموع» (٣٠٤/٥): وأما حديث: «ليس في المال حق سوى الزكاة» فضعيف جداً لا يعرف.

قال البيهقي في السنن الكبيرة: والذي يرويه أصحابنا في التعليق «ليس في المال حق سوى الزكاة» لا أحفظ فيه إسناداً. اهـ.

لكن ورد هذا الحديث بغير هذا اللفظ وهو: «إن في المال حقاً سوى الزكاة».

أخرجه الترمذي (٤٨/٣) كتاب الزكاة: باب ما جاء أن في المال حقاً سوى الزكاة حديث (٦٥٩) وابن ماجه (٥٧٠/١) كتاب الزكاة: باب ما أدى زكاته ليس بكنز حديث (١٧٨٩) من طريق أبي حمزة عن الشعبي عن فاطمة بنت قيس به.

وقال الترمذي: هذا حديث إسناده ليس بالقوي وأبو حمزة ميمون الأعور ضعيف وروى بيان وإسماعيل بن سالم عن الشعبي هذا الحديث قوله «إن في هذا المال حقاً سوى الزكاة» وهذا أصح. وقال الحافظ في تخريج الكشف:

أخرجه ابن ماجه من رواية أبي حمزة عن الشعبي عن فاطمة بنت قيس بهذا وترجم عليه - باب ما أدى زكاته فليس بكنز - وقال البيهقي: والذي يرويه أصحابنا في التعاليق: «ليس في المال حق سوى الزكاة»، لا أحفظ له إسناداً، وقد رواه الترمذي وأبو يعلى والطبراني من هذا الوجه بلفظ: «إن في المال حقاً سوى الزكاة» قال الترمذي: ليس إسناده بذلك. وقد رواه بيان، وإسماعيل عن الشعبي قال. وهو أصح. انتهى.

أَعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٧٨﴾ وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ يَا أُولِيَ الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٧٩﴾

عن عمر بن عبد العزيز، والحسن البصري، وعطاء، وعكرمة، وهو مذهب مالك والشافعي^(١) رحمة الله عليهم -: أن الحر لا يقتل بالعبد، والذكر لا يقتل بالأنثى أخذاً بهذه الآية ويقولون: هي مفسرة لما أبهم في قوله: ﴿الْأَنفُسَ بِالنَّفْسِ﴾ [المائدة: ٤٥]، ولأن تلك واردة لحكاية ما كتب في التوراة على أهلها، وهذه خطوب بها المسلمون وكتب عليهم ما فيها، وعن سعيد بن المسيب، والشعبي، والنخعي، وقتادة، والثوري، وهو مذهب أبي حنيفة وأصحابه: أنها منسوخة بقوله: ﴿الْأَنفُسَ بِالنَّفْسِ﴾ [المائدة: ٤٥] والقصاص ثابت بين العبد والحر، والذكر والأنثى، ويستدلون بقوله - ﷺ -: «المسلمون تتكافأ دماؤهم» (٩٩) وبأن التفاضل غير معتبر في الأنفس، بدليل أن جماعة لو قتلوا واحداً

٩٩ - أخرجه الطيالسي (٣٧/٢ - منحة) وأحمد (٢١١/٢) وأبو داود (١٨٣/٣) كتاب الجهاد: باب في السرية ترد على أهل العسكر حديث (٢٧٥١) وابن ماجه (٨٩٥/٢) كتاب الديات: باب المسلمون تتكافأ دماؤهم حديث (٢٦٨٥) وابن الجارود في المنتقى (٧٧١) والبيهقي (٢٩/٨) كتاب الجنائيات: باب فيمن لا قصاص بينه باختلاف الدينين وابن أبي شيبة (٤٣٢/٩) والبخاري في «شرح السنة» (٣٨٨/٥) - بتحقيقنا) والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٧٠) من طرق عن عمرو بن شعيب عن أبي عن جده قال: قال رسول الله - ﷺ -: المسلمون تتكافأ دماؤهم ويسعى بذمتهم أدناهم وهم يد على من سواهم وللحديث شاهد من حديث علي.

أخرجه أحمد (١٢٢/١) وأبو داود (٦٦٧/٤) كتاب الديات باب أيقاد المسلم بالكافر حديث (٤٥٣٠) والنسائي (١٩/٨) كتاب القسامة: باب القود بين الأحرار والمماليك في النفس وأبو عبيد القاسم بن سلام في «الأموال» (ص - ١٧٩) رقم (٤٩٥) والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٣/١٩٢) وفي «مشكل الآثار» (٩٠/٢) والدارقطني (٩٨/٣) كتاب الحدود والديات (٦١) والحاكم (١٤١/٢) والبيهقي (٢٩/٨) والبخاري في «شرح السنة» (٣٨٨/٥) - بتحقيقنا) من طريق الحسن عن قيس بن عباد قال: انطلقت أنا والأشتر إلى علي فقلنا: هل عهد إليك رسول الله - ﷺ - شيئاً لم يعهده للناس عامة قال: لا إلا ما كان في كتابي هذا فأخرج كتاباً من قراب سيفه فإذا فيه المؤمنون تتكافأ دماؤهم ويسعى بذمتهم أدناهم وهم يد على من سواهم لا يقتل مؤمن بكافر ولا ذو عهد في عهده ومن أحدث حدثاً فعلى نفسه ومن أحدث حدثاً أو آوى محدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين».

وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي.

(١) قال محمود رحمه الله: «مذهب مالك والشافعي رضي الله عنهما أن الحر لا يقتل بالعبد والذكر لا يقتل بالأنثى... إلخ» قال أحمد رحمه الله: وهذا من الزمخشري وهم على الإامين، فإنهما يقتضيان من الذكر للأنثى بلا خلاف عنهما. وأما الحر والعبد عندهما فهو الذي وهم الزمخشري عنهما.

قتلوا به، وروي: «أنه كان بين حيين من أحياء العرب دماء في الجاهلية، وكان لأحدهما

وفي الباب عن ابن عباس ومقل بن يسار وعائشة وعطاء بن أبي رباح مرسلاً.

- حديث ابن عباس:

أخرجه ابن ماجة (٨٩٥/٢) كتاب الديات: باب المسلمون تتكافأ دماؤهم حديث (٢٦٨٣) من طريق حنش عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي - ﷺ - قال: المسلمون تتكافأ دماؤهم وهم يد على من سواهم يسمى بذمتهم أدناهم ويؤد على أقصاهم. وذكره الحافظ البوصيري في الزوائد (٣٥٣/٢) وقال: هذا إسناد ضعيف لضعف حنش واسمه حسين بن قيس.

- حديث معقل بن يسار:

أخرجه ابن ماجة (٨٩٥/٢) كتاب الديات: باب المسلمون تتكافأ دماؤهم حديث (٢٦٨٤) وابن عدي في «الكامل» (٣٣٢/٥) من طريق عبد السلام بن أبي الجنوب عن الحسن عن معقل بن يسار قال: قال رسول الله - ﷺ -: «المسلمون يد على من سواهم وتتكافأ دماؤهم». واللفظ لابن ماجة.

أما لفظ ابن عدي: لا يقتل مؤمن بكافر ولا ذو عهد في عهده والمسلمون يد على من سواهم تتكافأ دماؤهم.

وقال ابن عدي: وعبد السلام بن أبي الجنوب بعض ما يرويه لا يتابع عليه منكر. وذكره الحافظ البوصيري في «الزوائد» (٣٥٣/٢ - ٣٥٤) وقال هذا إسناد ضعيف عبد السلام ضعفه ابن المديني وأبو حاتم وأبو زرعة والبخاري وابن حبان.

- حديث عائشة:

أخرجه الدارقطني (١٣١/٣) كتاب الحدود والديات حديث (١٥٥) من طريق مالك بن محمد بن عبد الرحمن عن عمرة عن عائشة قالت: وجد في قائم سيف رسول الله - ﷺ - كتابان: إن أشد الناس عتواً في الأرض رجل ضرب غير ضاربه أو رجل قتل غير قاتله ورجل تولى غير أهل نعمته فمن فعل ذلك فقد كفر بالله وبرسله ولا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً وفي الآخر: المؤمنون تتكافأ دماؤهم ويسمى بذمتهم أدناهم لا يقتل مسلم بكافر ولا ذو عهد في عهده ولا يتوارث أهل ملتين. وقال الزيلعي في «نصب الرأية» (٣٩٥/٣) ومالك هذا هو ابن أبي الرجال أخو حارثة ومحمد قال أبو حاتم: هو أحسن حالاً من أخويه أ. هـ.

- مرسل عطاء:

أخرجه أبو عبيد في «الأموال» (ص - ٢٩٠) رقم (٨٠٣) ثنا ابن أبي زائدة عن معقل بن عبد الله الجزري عن عطاء بن أبي رباح قال: قال رسول الله - ﷺ -: المسلمون أخوة تتكافأ دماؤهم ويسمى بذمتهم أدناهم ويرد عليهم أقصاهم ومشدهم على مضغهم ومتسريهم على قاعدهم. قال الحافظ في تخريج الكشف:

أخرجه أبو داود، والنسائي، والحاكم من طريق قيس بن عباد عن علي في قصة. ورواه ابن داود وابن ماجة من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده. وزاد: «ويسمى بذمتهم أدناهم، ويجير عليهم أقصاهم، وهم يد على من سواهم»، وفي الباب عن عائشة: رواه البخاري في تاريخه، والدارقطني، وعن ابن عباس، ومعقل بن يسار في ابن ماجة، وعن جابر في المعجم الأوسط للطبراني. انتهى.

طَوَّلَ عَلَى الْآخِرِ، فَأَقْسَمُوا لِنَقْتُلَنَّ الْحَزَّ مِنْكُمْ بِالْعَبْدِ مِنَّا، وَالذِّكْرَ بِالْأُنْثَى، وَالْإِنْتِثِينَ بِالْوَحْدِ، فَتَحَاكَمُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - حِينَ جَاءَ اللَّهُ بِالْإِسْلَامِ، فَنَزَلَتْ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَتَبَاوَوْا (١٠٠) ﴿فَمَنْ عَفَى لِمَنْ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ﴾: معناه: فمن عفى له من جهة أخيه^(١)، شيء من العفو، على أنه كقولك: سير بزيد بعض السير، وطائفة من السير، ولا يصح أن يكون شيء في معنى المفعول به، لأنَّ (عفا): لا يتعدى إلى مفعول به إلا بواسطة، وأخوه: هو ولي المقتول، وقيل له أخوه، لأنه لابسه، من قبل أنه ولي الدم ومطالبه به، كما تقول للرجل: قل لصاحبك كذا، لمن بينه وبينه أدنى ملابسة أو ذكره بلفظ الأخوة، ليعطف أحدهما على صاحبه بذكر ما هو ثابت بينهما من الجنسية والإسلام، فإن قلت: إن عفى يتعدى بمن لا باللام، فما وجه قوله: ﴿فَمَنْ عَفَى لِمَنْ﴾؟ قلت: يتعدى بمن إلى الجاني وإلى الذنب، فيقال: عفوت عن فلان وعن ذنبه. قال الله تعالى: ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ﴾ [التوبة: ٤٣] وقال: ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْهَا﴾ [المائدة: ١٠١] فإذا تعدى إلى الذنب والجاني معاً، قيل: عفوت لفلان عما جنى، كما تقول: غفرت له ذنبه وتجاوزت له عنه، وعلى هذا ما في الآية، كأنه قيل: فمن عفى له عند جنائته، فاستغنى عن ذكر الجنائية، فإن قلت: هلا فسرت عفى

١٠٠ - قال الزيلعي في «تخريج الكشاف» غريب جداً وقال الحافظ ابن حجر: لم أجده. انتهى.

(١) قال محمود رحمه الله: «معنى الآية: فمن عفى له من جهة أخيه... إلخ». قال أحمد رحمه الله: ويقوي هذا التأويل القول بأن موجب العمد أحد الأمرين من القصاص أو الدية. والخيار إلى الولي. وهو أحد القولين في مذهب مالك رضي الله عنه ومشهورهما. إذ لو جعلنا موجب العمد القود على القول الآخر، لكان في ذلك تضيق على الولي. والآية مشعرة بالتخفيف والسعة وتحتل الآية وجهاً آخر، وهو عود الضميرين جميعاً إلى الولي، وقالوا على هذا الوجه يكون العفو إعطاء البدل، كأنه قال: فمن أعطي شيئاً من أخيه أي بدلاً من أخيه. ويكون «من» مثلها في قوله تعالى: ﴿وَلَوْ نَشَاءُ لَجَعَلْنَا مِنْكُمْ لَكِطَّةً فِي الْأَرْضِ يَخْلَفُونَ ۖ﴾. ونظيره في استعمال العفو في العطاء عندي قوله تعالى: ﴿إِلَّا أَنْ يَمُوتَ أَوْ يَتَّوُا الَّذِي يَكُونُ عَقْدَةُ الْبَيْتِ﴾ إذا حمل الذي بيده العقدة على الزوج. وهو مذهب الشافعي رضي الله عنه. ويقول أصحابه: عفو على أحد وجهين: إما من استرجاع النصف الواجب إن كان قد سلم جميع المهر، وإما على دفع النصف الآخر الذي سقط عنه إن كان لم يسلمه، فيكون العفو على هذا مستعملاً في الإعطاء. ويقوي هذا الوجه في أنه لا قصاص قوله ﴿فَالْيَتَّاعُ بِالْمَعْرُوفِ﴾ لأن المخاطب بالاتباع بالمعروف إنما هو الولي، فإذا جعلنا الضميرين له انساق الكلام سياقة واحدة إلى جهة واحدة، وصار المعنى: فمن أعطي من الأولياء بدلاً من أخيه، فليتبع بالمعروف في طلب ما أعطى. ولما خالفه الولي عن التقاضي خاطب القاتل بحسن الأداء، فليتنظم الكلام موجهاً إلى وجهة واحدة. وأما على الوجه الذي قرره الزمخشري، فالضميران جميعاً راجعان إلى القاتل وتقدير الكلام: فمن عفى له من القاتلين عن جنائته شيء من العفو فليتبع الولي هذا القاتل المعفو عنه بالمعروف، فيكون المخاطب أول الآية القاتل، وآخرها الولي، بخلاف الوجه الذي قرره والله أعلم. وكلا الوجهين حسن جيد.

بترك حتى يكون شيء في معنى المفعول به؟ قلت: لأن عفا الشيء بمعنى تركه ليس بثبت، ولكن أعفاه، ومنه قوله - عليه الصلاة والسلام -: «وَأَعْفُوا اللَّحَى» (١٠١) فإن قلت، فقد ثبت قولهم: عفا أثره إذا محاه وأزاله، فهلا جعلت معناه: فمن محي له من أخيه شيء؟ قلت: عبارة قلقه في مكانها، والعفو في باب الجنايات عبارة متداولة مشهورة في الكتاب والسنة واستعمال الناس، فلا يعدل عنها/٦٦ ب إلى أخرى قلقه نابية عن مكانها، وترى كثيراً ممن يتعاطى هذا العلم يجترىء - إذا أعضل عليه تخريج وجه للمشكل من كلام الله - على اختراع لغة وادعاء على العرب ما لا تعرفه، وهذه جرأة يستعاذ بالله منها^(١). فإن قلت؟: لم قيل: شيء من العفو؟ قلت: للإشعار بأنه إذا عفى له طرف من العفو وبعض منه بأن يعفى عن بعض الدم، أو عفا عنه بعض الورثة تَمَّ العفو وسقط القصاص ولم تجب إلا الدية، «فَاتَّبَعَ بِأَلَمْرُوفِ»: فليكن اتباع، أو فالأمر اتباع؛ وهذه توصية للمعفو عنه والعافي جميعاً، يعني: فليتبع الولي القاتل بالمعروف بأن لا يعنف به ولا يطالبه إلا مطالبة جميلة، وليؤد إليه القاتل بدل الدم أداء بإحسان، بأن لا يطله ولا

١٠١ - أخرجه مالك (٩٤٧/٢) كتاب الشعر: باب السنة في الشعر حديث (١) والبخاري (٣٥١/١٠) كتاب اللباس باب إعفاء اللحى حديث (٥٨٩٣) ومسلم (٢٢٢/١) كتاب الطهارة: باب خصال الفطرة حديث (٥٢، ٢٥٩/٥٣) وأبو داود (٤٨٣/٢) كتاب الترجل: باب في أخذ الشارب حديث (٤١٩٨) والترمذي (٩٥/٥) كتاب الأدب: باب ما جاء في إعفاء اللحية حديث (٢٧٦٣، ٢٧٦٤) والنسائي (١٦/١) كتاب الطهارة باب إحقاء الشارب وإعفاء اللحى حديث (١٥) وفي (٨/١٨١) - ١٨٢ كتاب الزينة: باب إحقاء الشوارب وإعفاء اللحية حديث (٥٢٢٦) وأبو عوانة (١/١٨٩) وابن أبي شيبه (٨/٣٧٦) وابن المنذر في «الأوسط» (١/٢٣٩) والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤/٢٣٠) والبيهقي (١/١٥١) كتاب الطهارة، وفي «الآداب» رقم (٨٣٠) والخطيب في «تاريخ بغداد» (٦/٢٤٧) وفي «الجامع لأخلاق الراوي» (١/٣٧٥) رقم (٨٦٣) والبخاري في «شرح السنة» (٦/٢١٩) - بتحقيقنا) من طرق عن نافع عن ابن عمر به.

وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

قال الحافظ في تخريج الكشاف:

متفق عليه من حديث ابن عمر - رضي الله عنهما - انتهى.

(١) قال السمين الحلبي: قال الشيخ: «إِذَا ثَبِتَ أَنَّ «عَفَا» بِمَعْنَى مَحَافِلًا يَتَعَدَّى حَمْلُ الْآيَةِ عَلَيْهِ، وَيَكُونُ إِسْنَادُ «عَفَا» لِمَرْفُوعِهِ إِسْنَادًا حَقِيقِيًّا؛ لِأَنَّهُ إِذَا ذَاكَ مَفْعُولٌ بِهِ صَرِيحٌ، وَإِذَا كَانَ لَا يَتَعَدَّى كَانَ إِسْنَادُهُ لِمَرْفُوعِهِ مَجَازًا؛ لِأَنَّهُ مُصَدَّرٌ مُشَبَّهٌ بِالْمَفْعُولِ بِهِ، فَقَدْ يَتَعَادَلُ الرَّجْهَانُ: أَعْنَى كَوْنُ عَفَا اللَّازِمُ لَشَهْرِيَّةِ فِي الْجَنَائِيَّاتِ وَ «عَفَا» الْمَتَعَدِّي بِمَعْنَى «مَحَا» لِتَعْلُقِهِ بِمَرْفُوعِهِ تَعْلُقًا حَقِيقِيًّا» فَإِنْ قِيلَ: تُضْمَرُ «عَفَا» مَعْنَى «تَرَكَ» فَالْجَوَابُ أَنَّ التَّضْمِينَ لَا يَتَقَاسَمُ، وَقَدْ أَجَازَ ابْنُ عَطِيَّةٍ أَنَّ يَكُونُ عَفَا بِمَعْنَى تَرَكَ. وَقِيلَ: إِنَّ «عَفَى» بِمَعْنَى فَضَّلَ، وَالْمَعْنَى: فَمَنْ فَضَّلَ لَهُ مِنَ الطَّائِفَتَيْنِ عَلَى الْأُخْرَى شَيْءٌ مِنْ تِلْكَ الدِّيَّاتِ، مِنْ قَوْلِهِمْ: عَفَا الشَّيْءُ إِذَا كَثُرَ. انتهى. الدرر المصون.

بيخسه، ﴿ذَلِكَ﴾: الحكم المذكور من العفو والدية، ﴿تَخَفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ﴾؛ لأن أهل التوراة كتب عليهم القصاص البتة وحرم العفو وأخذ الدية، وعلى أهل الإنجيل العفو وحرم القصاص والدية، وخيرت هذه الأمة بين الثلاث: القصاص، والدية، والعفو، توسعة عليهم وتيسيراً، ﴿فَمَنِ اعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَلِكَ﴾: التخفيف، فتجاوز ما شرع له من قتل غير القاتل^(١)، أو القتل بعد أخذ الدية، فقد كان الولي في الجاهلية يؤمن القاتل بقبوله الدية، ثم يظفر به فيقتله، ﴿فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾: نوع من العذاب شديد الألم في الآخرة، وعن قتادة: العذاب الأليم أن يقتل لا محالة ولا يقبل منه دية؛ لقوله - عليه الصلاة والسلام -: «لَا أَعَافِي أَحَدًا قَتَلَ بَعْدَ أَخْذِهِ الدِّيَّةَ» (١٠٢) ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ﴾: كلام فصيح^(٢) لما

١٠٢ - أخرجه أبو داود (١٧٣/٤) كتاب الديات، باب من قتل بعد أخذ الدية حديث (٤٥٠٧) من حديث جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله - ﷺ - «لَا أَعْفِي من قتل بعد أخذ الدية».

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٥/١٠) رقم (١٨٢٠٠)، وابن جرير في تفسيره (٣٧٦/٣) رقم (٢٦٠٣) عن قتادة مرسلًا قال: وذكر لنا أن رسول الله - ﷺ - كان يقول: لا أعافي رجلاً قتل بعد أخذه الدية.

وذكره السيوطي في الدر المنثور (١٧٣/١)، وعزاه لابن المنذر أيضاً.

ونسبه السيوطي في الدر (١٧٣/١) لسمويه في فوائده من حديث سمرة.

- (١) قوله «من قتل غير القاتل» بيان للتجاوز والاعتداء. (ع)
- (٢) في قوله - تعالى - ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ يَتَأْوِي إِلَيْهَا لِكُلِّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ إعجاز أسلوب في منتهى البلاغة، وكلام المفسر العلامة فيه طيب دقيق وقد شاع بين البلاغيين موازنة بين قول العرب: «القتل أنفى للقتل» وهذه الآية وفي القول الكريم إعجاز، وفي كلام العرب ما يدل على ضعف الإنسان، وقد بين أهل البلاغة الفروق بين العبارتين، وإن كان كلام الله في السماء وكلام البشر في الثرى وخلاصة ما بينه أهل البيان في النقاط التالية:
- ١ - تقديم الجار والمجرور «لكم» فيه خطاب للإنسان في إنسانيته العالية، ولهذا كان التقديم مفيداً للاختصاص وهذا مما يطابق قوله في الختام «يا أولى الألباب»، وبهذا تدرك حقيقة من حقائق الحياة، ومن أن هذا التشريع الإلهي العالي للإنسانية وحدها، وهذا بخلاف ما قيل «القتل أنفى للقتل» فإنه بدأ بما يثير في النفس الهمجية والوحشية التي لا تتفق مع الإنسان في حقيقته.
 - ٢ - قال «في القصاص» ليدل على أنه جزء فعل لا بداية عدوان، وفيه أنه على قدر الاعتداء قلة وكثرة، وهذا المعنى لا يوجد في القول العربي.
 - ٣ - «القصاص» بهذه الصيغة فيه دلالة على أن الذي يؤخذ منه من حقه الدفاع والمنازعة حتى يستقر الحكم ويستبين، ولهذا اختارها المولى على «الاختصاص» إذ هذا شريعة الفرد والقصاص شريعة المجتمع.
 - ٤ - أن لفظة «قصاص» تفضل كلمة «قتل» من جهة أنه لا شبهة تحوم حولها فأما «القتل» فإنه إما جريمة واعتداء وإما جزء، أما كلمة «القصاص» فإنها جزء فقط، ولهذا كان اصطفاً كلمة «قصاص» منزهة عن العيب والشبهات، وهذا أدب أسلوب إلهي.

فيه من الغرابة^(١)، وهو أنَّ القصاص قتل وتفويت للحياة، وقد جعل مكاناً وظرفاً للحياة، ومن إصابة محز البلاغة بتعريف القصاص وتنكير الحياة؛ لأن المعنى: ولكم في هذا الجنس من الحكم الذي هو القصاص حياة عظيمة، وذلك أنهم كانوا يقتلون بالواحد الجماعة، وكم قتل مهلهل بأخيه كليب حتى كاد يفني بكر بن وائل، وكان يُقتل بالمقتول غير قاتله فتثور الفتنة ويقع بينهم التناحر، فلما جاء الإسلام بشرع القصاص كانت فيه حياة أي حياة، أو نوع من الحياة، وهي الحياة الحاصلة بالارتداد عن القتل؛ لوقوع العلم بالاقتصاص من القاتل؛ لأنه إذا همَّ بالقتل فعلم أنه يقتص منه فارتدع منه سلم صاحبه من القتل، وسلم هو من القود، فكان القصاص سبب حياة نفسيين، وقرأ أبو الجوزاء: ولكم في القصص حياة أي فيما قص عليكم من حكم القتل، القصص، وقيل القصص: القرآن، أي: «ولكم في القرآن حياة للقلوب»، كقوله تعالى: ﴿رَوْعًا مِّنْ أَمْرٍ﴾ [الشورى: ٥٢]، ﴿وَيَجِيءُ مَن حَمَلَ عَنِ بَيْنَتِهِ﴾ [الأنفال: ٤٢]. ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾: أي أريتكم ما في القصاص من استبقاء الأرواح وحفظ النفوس، ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾: تعملون عمل أهل التقوى في المحافظة على القصاص والحكم به، وهو خطاب له فضل اختصاص بالأئمة.

٥ - «القصاص» فيه شمول للمقتل فما دونه بخلاف القتل فإنه يخص هذه الغريزة البشرية بأقبح معانيها، ولهذا كان تكرارها في المثل بمثابة العيب المكرر، وهذا ما لا تراه في «القصاص».

٦ - التعبير «بالقصاص» يجعل الإنسان أمام سمة طيبة لو التزم بها لكان مطيعاً لربه بخلاف «القتل» فإن صورة عدوانية بكل ما تحمله هذه الكلمة.

٧ - «القصاص» فيه شمول لأخذ الدية والعفو وغير ذلك من الأحكام بخلاف القتل فإنه لا شيء فيه سوى وحشية الدماء.

٨ - تعريف «القصاص» بالألف واللام دليل على أنه مقيد بقيود شرعية لتكريم الإنسانية.

٩ - تنكير كلمة «حياة» لتفيد أنها حياة صالحة شاملة لكل ألوان الحياة، وبهذا تكون حياة عظيمة لأنها في ظل تشريع العظيم الذي يدير للإنسان ما يصلحه في كل زمان ومكان.

١٠ - نداء الإنسان بقوله «يا أولى الألباب» يفيد أن القرآن لا ينادي جميع البشر بما هم عليه من غفلات بل إنه ينادي عليهم من باب العقل، ولهذا ختم بقوله «لعلكم تتقون» ليفيد أن استعمال اللب في الحياة من وراء شرع الله له جزاء المتقين في الأولى والآخرة. هذه بعض سمات الأسلوب الإلهي، ومن أمعن النظر وأدرك بالبصيرة يجد أسراراً وختماً عجيباً في أساليب القرآن العظيم. ينظر وحى القلم لمصطفى صادق الرافعي ٤٠٣/٣ وما بعدها. ط. دار المعارف بمصر، الإيضاح للقرظوني ٢٠١/٣ وما بعدها، والمطول للسعد ٢٨٧.

(١) قال محمود رحمه الله: «كلام فصيح لما فيه من الغرابة... إلخ». قال أحمد رحمه الله: قوله جعل أحد الضدين محلاً للآخر: كلام إما وهم فيه أو تسامح، لأن شرط تضاد الحياة والموت اجتماعهما في محل واحد تقديرًا، ولا تضاد بين حياة غير المقتص منه وموت المقتص، والبلاغة التي أوضحها في الآية بينة بدون هذا الإطلاق.

﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةَ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ
بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُنْفِينَ ﴾ (١٠٣) فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَمَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ إِنَّ اللَّهَ
سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ (١٠٤) فَمَنْ خَافَ مِنْ مُوسِرٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ
رَحِيمٌ ﴾ (١٠٥)

﴿ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ ﴾ : إذا دنا منه وظهرت أماراته، ﴿ خَيْرًا ﴾ : مالا كثيراً، عن
عائشة - رضي الله عنها - : أن رجلاً أراد الوصية وله عيال وأربعمائة/٦٧ دينار، فقالت : ما
أرى فيه فضلاً، (١٠٣) وأراد آخر أن يوصي فسألته : كم مالك؟ فقال : ثلاثة آلاف، قالت :
كم عيالك؟ قال : أربعة، قالت : إنما قال الله : ﴿ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا ﴾ وإن هذا الشيء يسير فاتركه
لعيالك، (١٠٤) وعن علي - رضي الله عنه - : أن مولى له أراد أن يوصي وله سبعمائة
فمنعه، وقال : قال الله تعالى : ﴿ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا ﴾ : والخير هو المال، وليس لك (١٠٥)

١٠٣ - أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٦٣/٩) رقم (١٦٣٥٤)، قال : أخبرنا الثوري عن منصور بن صفية
قال : حدثنا عبد الله بن عبيد بن عمير، أن عائشة سئلت عن رجل مات وله أربعمائة دينار، وله عدة
من الولد فقالت عائشة : ما في هذا فضل عن ولده. ا.هـ.

وروى رقم (١٦٣٥٥) عن ابن جريج قال : أخبرني منصور بن عبد الرحمن عن أمه عن عائشة مثل
حديث الثوري، إلا أنه قال : فلامته عائشة وقالت : إن ذلك لقليل أو نحو ذلك.
قال الحافظ في تخريج الكشاف :

أخرجه عبد الرزاق عن الثوري عن منصور بن صفية حدثنا عبد الله بن عبيد بن عمير : «أن عائشة
سئلت عن رجل مات وله أربعمائة دينار وله عدة من الولد، فقالت عائشة : ما في هذا فضل عن
ولده»، وعن ابن جريج عن منصور بن عبد الرحمن عن أمه عن عائشة مثله. وزاد : «فلامته عائشة
وقالت : إن ذلك لقليل. قلت : منصور بن عبد الرحمن هو ابن صفية، فكأنه سمعه من أمه، ومن
عبد الله كلاهما عن عائشة - رضي الله عنها - . انتهى.

١٠٤ - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٢٩/٦) رقم (٣٠٩٤٦)، حدثنا معاوية عن محمد بن شريك
عن ابن أبي مليكة عن عائشة قال : قال لها رجل : إني أريد أن أوصي، قالت : كم مالك؟ قال :
ثلاثة آلاف قالت : فكم عيالك؟ قال : أربعة قالت : فإن الله يقول : «إِنْ تَرَكَ خَيْرًا» وإنه شيء يسير؛
«فدعه لعيالك فإنه أفضل».

وأخرجه البيهقي في الكبرى أيضاً (٢٧٠/٦) كتاب الوصايا، باب : من استحب ترك الوصية إذا لم
يترك شيئاً كثيراً.

قال الحافظ في تخريج الكشاف :

أخرجه ابن أبي شيبة حدثنا أبو معاوية عن محمد بن شريك عن ابن أبي مليكة عن عائشة : «أن
رجلاً قال لها : إني أريد أن أوصي - فذكره». انتهى.

١٠٥ - أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٦٢/٩) رقم (١٦٣٥١) عن معمر عن هشام بن عروة عن أبيه
قال : دخل عليّ على مولى لهم في الموت، فقال : يا عليّ، ألا أوصي؟ فقال علي : لا إنما قال
الله تبارك وتعالى : «إِنْ تَرَكَ خَيْرًا»، وليس لك كثير مال. قال : وكان له سبعمائة درهم، ورواه ابن =

مال، والوصية فاعل كتب، وذكر فعلها للفاصل، ولأنها بمعنى أن يوصى، ولذلك ذكر
الراجع في قوله: ﴿فَمَنْ بَدَّلَهُ بَدَلًا سَمِعَهُ﴾ والوصية للوارث كانت في بدء الإسلام فنسخت
بآية الموارث، ويقول - عليه الصلاة والسلام -: «إِنَّ اللَّهَ أَعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ إِلَّا لَا
وَصِيَّةَ لِيُورِثَ» (١٠٦) وبتلقي الأمة إياه بالقبول حتى لحق بالمتواتر، وإن كان من الأحاد،

= أبي شيبة (٢٢٩/٦) رقم (٣٠٩٤٥)، والبيهقي في السنن الكبرى (٢٧٠/٦) كتاب الوصايا، باب:
من استحب ترك الوصية إذا لم يترك شيئاً كثيراً.

قال الحافظ ابن حجر في تخریج الکشاف:

أخرجه عبد الرزاق: أخبرنا معمر عن هشام عن أبيه قال: «دخل علي - رضي الله عنه - على مولى
له في الموت، فقال: ألا أوصي؟ فقال له علي: إنما قال الله تعالى: ﴿إِنْ تَرَكَ خَيْرًا﴾، وليس لك
كثير مال. قال: وكان له سبعمائة درهم، ورواه ابن أبي شيبة عن أبي خالد الأحمر عن هشام به.
انتهى.

١٠٦ - أخرجه أبو داود (٢٩٠/٣) كتاب الوصايا: باب الوصية للوارث حديث (٢٨٧٠) والترمذي (٤/
٤٣٣) كتاب الوصايا: باب لا وصية لوارث حديث (٢١٢٠) وابن ماجه (٩٠٥/٢) كتاب الوصايا:
باب لا وصية لوارث حديث (٢٧١٣) وأحمد (٢٦٧/٥) والطيالسي (١١٧/٢ - منحة) رقم
(٢٤٠٧) وسعيد بن منصور (٤٢٧) والدولابي في «الكنى» (٦٤/١) وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان»
(٢٢٧/١) والبيهقي (٢٤٦/٦) كتاب الوصايا: باب نسخ الوصية للوالدين، كلهم من إسماعيل بن
عياش عن شريح بن مسلم عن أبي أمامة الباهلي قال: سمعت رسول الله - ﷺ - يقول في خطبته
عام حجة الوداع: إن الله تبارك وتعالى قد أعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث.
وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه ابن الجارود في «المنتقى» رقم (٩٤٩) من طريق الوليد بن مسلم قال: ثنا ابن جابر ثنا
سليم بن عامر سمعت أبا أمامة فذكر الحديث.

وفي الباب عن جماعة من الصحابة وهم عمرو بن خارجة وأنس بن مالك وابن عباس وجابر وعلي
وعبد الله بن عمرو ومقل بن يسار وزيد بن أرقم والبراء ومجاهد مرسلاً.
- حديث خارجه:

أخرجه الترمذي (٤٣٤/٤) كتاب الوصايا: باب لا وصية لوارث حديث (٢١٢١) والنسائي (٦/
٢٤٧) كتاب الوصايا: باب إبطال الوصية للوارث وابن ماجه (٩٠٥/٢) كتاب الوصايا: باب لا
وصية لوارث وأحمد (١٨٦/٤، ١٨٧) والدارمي (٤١٩/٢) كتاب الوصايا: باب الوصية للوارث
والطيالسي (١٣١٧) وأبو يعلى (٧٨/٣) رقم (١٥٠٨) والبيهقي (٢٦٤/٦) كتاب الوصايا: باب
نسخ الوصية للوالدين، كلهم من طريق شهر بن حوشب عن عبد الرحمن بن غنم عن عمرو بن
خارجه أن النبي - ﷺ - خطب على ناقته وأنا تحت جرائها إن لعبها ليسيل بين كتفي فسمعت
يقول: إن الله عز وجل أعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث.
قال الترمذي: حسن صحيح.

وللهديث طريق آخر.

أخرجه الدارقطني (١٥٢/٤) كتاب الوصايا حديث (١٠) والبيهقي (٢٦٤/٦) كتاب الوصايا: باب
نسخ الوصية للوالدين والأقربين من طريق زياد بن عبد الله عن إسماعيل بن مسلم عن الحسن عن
عمرو بن خارجه مرفوعاً بلفظ: لا وصية لوارث إلا أن يجيز الورثة.

=

ضعف البيهقي سنده.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٠٢/٤) رقم (٤١٤٠) من طريق عبد الملك بن قدامة الجمحي عن أبيه عن خارجة بن عمرو أن رسول الله - ﷺ - قال يوم الفتح وأنا عند ناقته: ليس لوارث وصية قد أعطى الله عز وجل: كل ذي حق حقه وللعاقر الحجر.

وقال الهيثمي: رواه الطبراني وفيه عبد الملك بن قدامة الجمحي وثقه ابن معين وضعفه الناس.

أ.هـ.

قلت وثقه أيضاً يعقوب بن سفيان فقال في «المعرفة والتاريخ» (١/٤٣٥): مدينه ثقة.

لكن عبد الملك هذا ضعفه الجمهور.

قال البخاري في «الضعفاء» (٢٢٠): يعرف وينكر.

وقال أبو زرعة الرازي: منكر الحديث. سؤالات البرذعي (ص ٣٥٦).

وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث. علل الحديث (٢٤٣٥).

وقال النسائي: مدني ليس بالقوي. الضعفاء والمتروكين (٤٠٣).

وقال الدارقطني: مدني يترك. سؤالات البرقاني (٣٠١).

- حديث أنس:

أخرجه ابن ماجه (٩٠٦/٢) كتاب الوصايا: باب لا وصية لوارث حديث (٢٧١٤) والدارقطني (٤/

٧٠) كتاب الفرائض حديث (٨) والبيهقي (٦/٢٦٤ - ٢٦٥) كتاب الوصايا: باب نسخ الوصية للوالدين والأقربين من طريق عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن سعيد بن أبي سعيد عن أنس به.

قال البوصيري في «الزوائد» (٢/٣٦٨): هذا إسناد صحيح رجاله ثقات.

- حديث ابن عباس:

أخرجه الدارقطني (٩٧/٤) كتاب الفرائض: حديث (٨٩) والبيهقي (٦/٢٦٣) كتاب الوصايا: باب

نسخ الوصية للوالدين والأقربين من طريق ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس قال البيهقي: (عطاء هو الخراساني لم يدرك ابن عباس ولم يره قاله أبو داود وغيره).

وأخرجه البيهقي (٦/٢٦٣ - ٢٦٤) من طريق يونس بن راشد عن عطاء عن عكرمة عن ابن عباس.

قال الحافظ في «التلخيص» (٣/٩٢): حديث حسن.

- حديث جابر:

أخرجه الدارقطني (٩٧/٤) كتاب الفرائض: حديث (٩٠) من طريق فضل بن سهل ثنى إسحاق بن

إبراهيم الهروي ثنا سفيان عن عمر عن جابر به.

قال الدارقطني: الصواب مرسل.

قال أبو الطيب آبادي في «التعليق المنهني» (٩٧/٤): إسحاق بن إبراهيم الهروي ثم البغدادي أبو

موسى وثقه ابن معين وغيره وقال عبد الله بن علي بن المديني: سمعت أبي يقول: أبو موسى

الهروي روى عن سفيان عن عمرو عن جابر: لا وصية - الحديث كأنه سفيان عن عمرو مرسل كذا

في الميزان. أ.هـ.

وللمحدث طريق آخر.

أخرجه الدارقطني (١٥٢/٤) كتاب الوصايا حديث (١٢) من طريق نوح بن دراج عن أبان بن تغلب

عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر قال: قال رسول الله - ﷺ -: لا وصية لوارث ولا إقرار

بدين.

لأنهم لا يتلقون بالقبول إلا الثبت الذي صحت روايته، وقيل: لم تنسخ، والوارث يجمع له بين الوصية والميراث بحكم الآيتين، وقيل: ما هي بمخالفة لآية الموارث، ومعناها:

== - حديث علي:

أخرجه الدارقطني (٩٧/٤) كتاب الفرائض حديث (٩١) من طريق يحيى بن أبي أنيسة عن أبي إسحاق الهمداني عن عاصم بن ضمرة عن علي قال: قال رسول الله - ﷺ -: الدين قبل الوصية ولا وصية لوارث.

ومن طريق يحيى أخرجه ابن عدي في «الكامل» (١٩٠/٧).

ويحيى بن أبي أنيسة:

قال أحمد: متروك الحديث.

وقال ابن المديني: لا يكتب حديثه.

وقال ابن معين: ليس بشيء.

وقال البخاري: لا يتابع في حديثه وليس بذلك.

وقال النسائي: متروك الحديث.

أسند ذلك ابن عدي في «الكامل» عنهم.

- حديث عبد الله بن عمرو:

أخرجه الدارقطني (٩٨/٤) كتاب الفرائض حديث (٩٣) وابن عدي في «الكامل» (٨١٧/٢) من طريقين عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي - ﷺ - قال في خطبته يوم النحر: لا وصية لوارث إلا أن يجيز الورثة.

- حديث معقل بن يسار:

أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٢١١/٥) من طريق علي بن الحسن بن يعمر ثنا المبارك بن فضالة عن الحسن قال: قال معقل بن يسار: كنا بمنى وكان رسول الله - ﷺ - يخطب ولعاب ناقته بين كتفي فقهمت من كلامه. قال: لا وصية لوارث.

قال ابن عدي: هذا الحديث باطل بهذا الإسناد.

- حديث زيد بن أرقم والبراء:

أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٣٥٠/٦) من طريق موسى بن عثمان الحضرمي عن أبي إسحاق عن البراء وزيد بن أرقم قالا: كنا مع النبي - ﷺ - يوم غدير خم ونحن نرفع غصن الشجرة عن رأسه فقال: إن الصدقة لا تحل لي ولا لأهلي لعن الله من ادعى إلى غير أبيه ولعن الله من تولى غير مواليه الولد للفراش وللعاهر الحجر ليس لوارث وصية.

قال ابن عدي: موسى بن عثمان: حديثه ليس بمحفوظ.

وقال أبو حاتم: متروك ينظر اللسان (١٢٥/٦) والميزان (٢١٤/٤).

- مرسل مجاهد:

أخرجه البيهقي (٢٦٤/٦) كتاب الوصايا: باب نسخ الوصية للوالدين والأقربين، من طريق الشافعي عن ابن عينة عن سليمان الأحول عن مجاهد به.

قال الحافظ ابن حجر في تخريج الكشاف:

أخرجه أبو داود، والترمذي: وحسنه وابن ماجه. من حديث أبي أمامة والترمذي أيضاً وصححه، والنسائي وابن ماجه من حديث عمرو بن خارجة، وابن ماجه من رواية عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن سعيد بن أبي سعيد، أنه حدثه عن أنس بن مالك به. انتهى.

كتب عليكم ما أوصى به الله من توريث الوالدين والأقربين^(١) من قوله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾ [النساء: ١١] أو كتب على المحتضر أن يوصي للوالدين والأقربين بتوفير ما أوصى به الله لهم عليهم، وأن لا ينقص من أنصابتهم، ﴿بِالْمَعْرُوفِ﴾: بالعدل، وهو أن لا يوصي للغني ويدع الفقير ولا يتجاوز الثلث، ﴿حَقًّا﴾: مصدر مؤكد، أي حق ذلك حقاً، ﴿فَمَنْ بَدَّلَهُ﴾: فمن غير الإيصاء عن وجهه إن كان موافقاً للشرع من الأوصياء والشهود، ﴿بِمَدَامَ سَمِعْتُمْ﴾: وتحققه، ﴿فَلْيَأْتِ بِإِثْمِهِ عَلَى الَّذِينَ يَدْلُونَهُ﴾: فما إثم الإيصاء المغير أو التبديل إلا على مبدليه دون غيرهم من الموصي والموصى له؛ لأنهما بريان من الحيف، ﴿إِنَّ اللَّهَ سَبِيحٌ عَلِيمٌ﴾: وعيد للمبدل، ﴿فَمَنْ خَافَ﴾: فمن توقع وعلم، وهذا في كلامهم شائع يقولون: أخاف أن ترسل السماء، يريدون التوقع والظن الغالب الجاري مجرى العلم، ﴿جَنَفًا﴾: ميلاً عن الحق بالخطأ في الوصية، ﴿أَوْ إِثْمًا﴾: أو تعمداً للحيف، ﴿فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ﴾: بين الموصى لهم، وهم الوالدان والأقربون بإجرائهم على طريق الشرع، ﴿فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾: حينئذ، لأن تبديله بتبديل باطل إلى حق، ذكر من يبذل بالباطل ثم من يبذل بالحق ليعلم أن كل تبديل لا يؤثم^(٢).

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لِمَلِكُمْ تَتَّقُونَ﴾ (١٨٦) أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ فَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُ وَأَن تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ (١٨٦)

﴿كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾: على الأنبياء والأمم من لدن آدم إلى عهدكم. قال عليّ - رضي الله عنه -: أولهم آدم، يعني: أن الصوم عبادة قديمة أصلية، ما أخلق الله أمة من افتراضها عليهم، لم يفرضها عليكم وحدكم، ﴿لِمَلِكُمْ تَتَّقُونَ﴾: بالمحافظة عليها، وتعظيمها، لأصالتها وقدمها، أو لعلكم تتقون المعاصي؛ لأن الصائم أظلف لنفسه^(٣) وأردع لها من موقعة السوء، قال - عليه الصلاة والسلام -: «فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ فَإِنَّ الصَّوْمَ لَهُ وَجَاء» (١٠٧) أو لعلكم تنتظمون في زمرة المتقين، لأن الصوم شعارهم، وقيل معناه: أنه

١٠٧ - أخرجه البخاري (١٤٢/٤) كتاب الصوم: باب الصوم لمن خاف على نفسه العزوبة حديث =

(١) قوله «من توريث الوالدين والأقربين من» لعله في. (ع)

(٢) قوله «أن كل تبديل لا يؤثم» لعل المعنى أن ليس كل تبديل يؤثم. (ع)

(٣) قوله «لأن الصائم أظلف لنفسه» في الصحاح: ظلف نفسه عن الشيء منعه عنه. وظلقت نفسي عن كذا - بالكسر -: كلست. (ع)

كصومهم في عدد الأيام وهو شهر رمضان، كتب على أهل الإنجيل فأصابهم موتان، فزادوا عشراً قبله وعشراً بعده، فجعلوه خمسين/ ٦٧ ب يوماً، وقيل: كان وقوعه في البرد الشديد والحر الشديد، فشق عليهم في أسفارهم ومعاشهم فجعلوه بين الشتاء والربيع، وزادوا عشرين يوماً كفارة لتحويله عن وقته، وقيل: الأيام المعدودات: عاشوراء، وثلاثة أيام من كل شهر، كتب على رسول الله - ﷺ - صيامها حين هاجر، ثم نسخت بشهر رمضان، وقيل: كتب عليكم كما كتب عليهم أن يتقوا المفطر بعد أن يصلوا العشاء وبعد أن يناموا، ثم نسخ ذلك بقوله: ﴿أَجَلٌ لَكُمْ لَيْلَةُ الْقِيَامَةِ...﴾ الآية [البقرة: ١٨٧]، ومعنى ﴿مَعْدُودَةٌ﴾ موقتات بعدد معلوم، أو قلائل، كقوله: ﴿دَرَجَاتٍ مَعْدُودَةٍ﴾ [يوسف: ٢٠] وأصله أن المال القليل يقدر بالعدد ويتحكر فيه، والكثير يهال هيلاً ويحشى حشياً، وانتصاب «أياماً» بالصيام، كقولك: نويت الخروج يوم الجمعة، ﴿أَوْ عَلَى سَفَرٍ﴾: أو راكب سفر، ﴿فَمَعْدَةٌ﴾: فعلية عدّة، وقرئ بالنصب بمعنى: فليصم عدّة، وهذا على سبيل الرخصة، وقيل: مكتوب عليهما أن يفطرا ويصوما عدّة، ﴿وَمِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾: واختلف في المرض

= (١٩٠٥)، (٨/٩) كتاب النكاح: باب قول النبي - ﷺ - «من استطاع منكم الباءة فليتزوج» حديث (٥٠٦٥) ومسلم (١٠١٨/٢) كتاب النكاح باب استحباب النكاح لمن تأقت نفسه إليه... حديث (١٤٠٠/١) وأبو داود (٦٢٤/١) كتاب النكاح: باب التحريض على النكاح حديث (٢٠٤٦) والنسائي (١٧١/٤) كتاب الصوم: باب فضل الصيام، (٥٦/٦) كتاب النكاح: باب الحث على النكاح وابن ماجه (٥٩٢/١) كتاب النكاح: باب ما جاء في فضل النكاح حديث (١٨٤٥) والدارمي (١٣٢/٢) كتاب النكاح: باب الحث على التزويج، وأحمد (٣٧٨/١)، (٤٤٧) والطيالسي (٣٠٣/١) - منحة رقم (١٥٤٥) وأبو يعلى (٤٦/٩ - ٤٧) رقم (٥١١٠) والبيهقي (٧٧/٧) كتاب النكاح: باب الرغبة في النكاح، وفي «شعب الإيمان» (٣٨٠/٤) رقم (٥٤٧٦) والخطيب في «تاريخ بغداد» (١٥٦/٣) كلهم من طريق إبراهيم عن علقمة عن ابن مسعود مرفوعاً.

وأخرجه البخاري (١٢/٩) كتاب النكاح: باب من لم يستطع الباءة فليصم حديث (٥٠٦٦) ومسلم (١٠١٩/٢) كتاب النكاح: باب استحباب النكاح لمن تأقت نفسه إليه حديث (٣)، (١٤٠٠/٤) والترمذي (٣٩٢/٣) كتاب النكاح: باب ما جاء في فضل التزويج والحث عليه حديث (١٠٨١) والنسائي (١٦٩/٤ - ١٧٠) كتاب الصيام: باب فضل الصيام، (٥٧/٦ - ٥٨) كتاب النكاح: باب الحث على النكاح، والدارمي (١٣٢/٢) كتاب النكاح: باب الحث على التزويج، وأحمد (١/١) (٤٢٤، ٤٢٥، ٤٣٢) وعبد الرزاق (١٦٩/٦) رقم (١٠٣٨٠) والحميدي (٦٣/١) رقم (١١٥) وابن حبان (٤٠٣٤) والبيهقي (٧٧/٧) كتاب النكاح: باب الرغبة في النكاح والبغوي في «شرح السنة» (٣/٥) - بتحقيقنا كلهم من طريق الأعمش عن عمارة بن عمير عن عبد الرحمن بن يزيد عن ابن مسعود مرفوعاً.

وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

قال الحافظ في تخریج الکشاف:

قوله «قال - عليه السلام - : فعلية بالصوم» صدره: يا معشر الشباب، من استطاع منكم الباءة فليتزوج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم إلخ. متفق عليه من حديث ابن مسعود. انتهى.

المبيح للإفطار، فمن قائل: كل مرض، لأن الله تعالى لم يخص مرضاً دون مرض كما لم يخص سفرًا دون سفر، فكما أن لكل مسافر أن يفطر؛ فكذلك كل مريض، وعن ابن سيرين أنه دخل عليه في رمضان وهو يأكل فاعتلّ بوجع أصبعه، وسئل مالك عن الرجل يصيبه الرمد الشديد أو الصداع المضر وليس به مرض يضجعه، فقال: إنه في سعة من الإفطار، وقائل: هو المرض الذي يعسر معه الصوم ويزيد فيه، لقوله تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]، وعن الشافعي: لا يفطر حتى يجهد الجهد غير المحتمل، واختلف - أيضاً - في القضاء، فعامة العلماء على التخيير، وعن أبي عبيدة بن الجراح - رضي الله عنه -: «إِنَّ اللَّهَ لَمْ يُرَخِّصْ لَكُمْ فِي فِطْرِهِ، وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَشُقَّ عَلَيْكُمْ فِي قَضَائِهِ، إِنْ شِئْتَ قَوَاتِرَ، وَإِنْ شِئْتَ فَفَرَقَ» (١٠٨) وعن عليّ، وابن عمر، والشعبي، وغيرهم، أنه يقضي كما فات مُتَتَابِعاً (١٠٩)، وفي قراءة أبيّ: «فعدة من أيام آخر متابعات» فإن قلت: فكيف قيل: ﴿فَمِدَّةٌ﴾: على التكرير، ولم يقل: فعدتها، أي فعدة، الأيام المعدودات؟ قلت: لما قيل: فعدة والعدة بمعنى المعدود فأمر بأن يصوم أياماً معدودة مكانها، علم أنه لا يؤثر عدد على عددها، فأغنى ذلك عن التعريف بالإضافة، ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَ﴾: وعلى المطيقين للصيام الذين لا عذر بهم إن أفطروا، ﴿فَذِكْرٌ لِّلْعَامِّ مَسْكِينٍ﴾: نصف صاع من برّ أو صاع من غيره عند أهل العراق، وعند أهل الحجاز مدّ، وكان ذلك في بدء الإسلام: فرض عليهم الصوم ولم يتعودوه فاشتدّ عليهم، فرخص لهم في الإفطار والفدية، وقرأ ابن عباس: «يطوقونه»، تفعيل من الطوق إما بمعنى الطاقة أو القلادة، أي يكلفونه أو يقلدونه ويقال لهم صوموا، وعنه «يتطوقونه» بمعنى يتكلفونه أو يتقلدونه، «وطوقونه» بإدغام التاء في الطاء، «وطيطوقونه» بمعنى/٦٨ يتطوقونه، وأصلهما: يطيقونه ويتطيقونه، على أنهما من يفعل وتفعيل من الطوق، فأدغمت الياء في

- ١٠٨ - رواه الدارقطني (١٩٢/٢)، وقال الحافظ في تخريج الكشاف: الدارقطني من روايته. انتهى.
- ١٠٩ - أما أثر علي: فرواه عبد الرزاق في المصنف (٢٤٢/٤) رقم (٧٦٦٠) عن الثوري عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال: تبعاً والبيهقي في السنن الكبرى (٢٥٩/٤) كتاب الصيام، باب قضاء شهر رمضان.
- وأما أثر ابن عمر: فأخرجه عبد الرزاق (٢٤٢/٤) رقم (٧٦٥٨)، والبيهقي (٢٥٩/٤) كتاب الصيام، باب قضاء شهر رمضان.
- وأما أثر الشعبي: فرواه، عبد الرزاق (٢٤٢/٤) رقم (٧٦٥٩) عن الثوري عن منصور عن إبراهيم وعن داود عن الشعبي.
- قالا: تبعاً.
- قال الحافظ ابن حجر في تخريج الكشاف: أخرجه عبد الرزاق عنهما.
- قال: يقضيه تبعاً. انتهى.

الواو بعد قلبها ياء كقولهم: تدير المكان وما بها ديار، وفيه وجهان: أحدهما: نحو معنى يطبقونه، والثاني: يكلفونه أو يتكلفونه على جهد منهم وعسر وهم الشيوخ والعجائز، وحكم هؤلاء الإفطار والفدية، وهو على هذا الوجه ثابت غير منسوخ، ويجوز أن يكون هذا معنى يطبقونه، أي: يصومونه جهدهم وطاقتهم ومبلغ وسعهم، ﴿فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا﴾: فزاد على مقدار الفدية، ﴿فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ﴾: فالتطوع أخير له أو الخير، وقرئ «فمن يطوع»، بمعنى يتطوع، ﴿وَأَنْ تَصُومُوا﴾: أيها المطيقون أو المطوقون، وحملت على أنفسكم وجهدت طاعتكم، ﴿خَيْرٌ لَّكُمْ﴾: من الفدية وتطوع الخير، ويجوز أن ينتظم في الخطاب المريض والمسافر - أيضاً -، وفي قراءة أبي: والصيام خير لكم.

﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَىٰ وَالْفُرْقَانِ فَمَن شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ (١٨٥)

الرمضان: مصدر رمض إذا احترق - من الرمضاء - فأضيف إليه الشهر وجعل علماً، ومنع الصرف للتعريف والألف والنون كما قيل: «ابن داية» للغراب بإضافة الابن إلى داية البعير؛ لكثرة وقوعه عليها إذا دبرت، فإن قلت: لم سمي: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ﴾؟ قلت: الصوم فيه عبادة قديمة، فكأنهم سموه بذلك لارتماضهم فيه من حر الجوع ومقاساة شدته، كما سموه: ناتقاً؛ لأنه كان ينتفهم، أي: يزعجهم إضجاراً بشدته عليهم، وقيل: لما نقلوا أسماء الشهور عن اللغة القديمة سموها بالأزمنة التي وقعت فيها، فوافق هذا الشهر أيام رمض الحر، فإن قلت: فإذا كانت التسمية واقعة مع المضاف والمضاف إليه جميعاً، فما وجه ما جاء في الأحاديث من نحو قوله - عليه الصلاة والسلام -: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا» (١١٠). «مَنْ أَذْرَكَ رَمَضَانَ فَلَمْ يُغْفَرْ لَهُ» (١١١). قلت: هو من باب الحذف،

١١٠ - أخرجه البخاري (٢٥٠/٤): كتاب صلاة التراويح: باب فضل من قام رمضان، الحديث (٢٠٠٩)، ومسلم (٥٢٣/١): كتاب المسافرين: باب الترغيب في قيام رمضان، الحديث (٧٥٩/١٧٣). ومالك (١١٣/١) كتاب الصلاة في رمضان: باب الترغيب في الصلاة في رمضان (٢). وأبو داود (٤٣٦/١) كتاب الصلاة: باب في قيام شهر رمضان (١٣٧١) والنسائي (٢٢/٣) كتاب قيام الليل: باب ثواب من قام رمضان إيماناً واحتساباً (١٦٠٣). والترمذي (١٧١/٣ - ١٧٢) كتاب الصوم: باب الترغيب في قيام رمضان وما فيه من الفضل (٨٠٨).

= وابن ماجه (٤٢٠/١) كتاب إقامة الصلاة: باب ما جاء في قيام شهر رمضان (١٣٢٦).

لأمن الإلباس؛ كما قال [من الطويل]:

..... بِمَا أَغْنَى النَّطَاسِيَّ حَذِيْمًا^(١)؟

= وأحمد (١/٢٨١، ٢٨٩، ٤٠٨، ٤٢٣) والدارمي (٢/٢٦) كتاب الصوم: باب في فضل قيام شهر رمضان.

والبيهقي (٢/٤٩٢) وابن خزيمة (٣/٣٣٦) رقم (٢٢٠٢) من طرق عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة به.

وقال الترمذي: حسن صحيح.

قال الحافظ في تخريج الكشاف: متفق عليه من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - انتهى.

١١١ - جزء من حديث رواه الترمذي (٥/٥٥٠) كتاب الدعوات باب قول رسول الله - ﷺ -: «رغم أنف رجل».

حديث (٣٥٤٥) من حديث سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة قال: قال: رسول الله - ﷺ -: «رغم أنف رجل ذكرت عنده فلم يصل علي، ورغم أنف رجل دخل عليه رمضان، ثم انسلخ قبل أن يغفر له، ورغم أنف رجل أدرك عنده أبواه الكبر فلم يدخله الجنة».

وأحمد (٢/٢٥٤).

وابن حبان في صحيحه (٣/١٨٩) رقم (١٩٠٨)، والحاكم (١/٥٤٩) مختصراً، وسكت عنه، وكذا الذهبي، وروى مسلم (٨/٣٤٩ - نووي) كتاب البر والصلة، باب رغم أنف من أدرك والديه حديث (٢٥٥١) من حديث سهيل عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي - ﷺ -: قال: «رغم أنف ثم رغم أنف ثم رغم أنف» قيل: من يا رسول الله؟ قال: من أدرك أبويه عند الكبر أحدهما أو كليهما فلم يدخل الجنة.

قال الحافظ في تخريج أحاديث الكشاف:

أخرجه الترمذي من رواية عبد الرحمن بن إسحاق عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة رفعه: «رغم أنف رجل دخل عليه رمضان، ثم انسلخ قبل أن يغفر له - الحديث» قلت: هذا ليس موافقاً للفظ المصنف، والموافق له ما أخرجه ابن حبان. انتهى.

(١) فهل لكم فيما إلي فلانسي بصير بما أغنى النطاسي حذيمًا؟

يقول: فهل لكم رغبة فيما ينسب إلي من إصابة الرأي، فلانني بصير بحل الأمور المعضلة. وكثني عن ذلك بقوله: بما أغنى حذيمًا النطاسي، وهو طبيب ماهر حاذق. وحذيم - بكسر فسكون - أراد به ابن حذيم، لأنه كنيته، فحذف جزء الاسم لأمن اللبس. والنطاسي نسبة للنطاس وزان القرطاس، وهو في لغة الروم بمعنى الحاذق الماهر في الطب. وتخفيفه هنا إما من تصرف العرب، وإما لأجل الوزن. وقبل معناه: فهل لكم رأي وتبصّر فيما يرجع نفعه إلي، ثم أعرض عن مشاورتهم بقوله: فلانني أعلم وأعرف منكم بما أعين النطاسي، ولا يخفى أنه لا موقع للفاء حينئذ، إلا أن يكون المعنى بأنه يطلب منهم الرشوة.

والبيت لأوس بن حجر، ينظر ديوانه ص ١١١، وخزانة الأدب: ٤/٣٧٠، ٣٧٣، ٣٧٦، وشرح شواهد الشافية ص ١١٦، ١١٧، ولسان العرب: (نطس)، (حذم)، (إلى)، وجمهرة اللغة ص ٨٣٨، ١٣٢٧، والخصائص: ٢/٤٥٣، وشرح المفصل: ٣/٢٥.

أراد ابن حذيم، وارتفاعه على أنه مبتدأ خبره، ﴿الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ﴾: أو على أنه بدل من الصيام في قوله: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ﴾ [البقرة: ١٨٣] أو على أنه خبر مبتدأ محذوف، وقرئ بالنصب على: صوموا شهر رمضان، أو على الإبدال من: ﴿إِنَّمَا مَعَدُّ ذِكْرٍ﴾، أو على أنه مفعول، ﴿وَأَنْ تَصُومُوا﴾ [البقرة: ١٨٤]. ومعنى: ﴿أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ﴾: ابتدئ فيه إنزاله، وكان ذلك في ليلة القدر، وقيل: أنزل جملة إلى سماء الدنيا، ثم نزل إلى الأرض نجوماً، وقيل: أنزل في شأنه القرآن، وهو قوله: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ﴾ كما تقول: أنزل في عمر كذا، وفي علي كذا، وعن النبي - عليه الصلاة والسلام -: «نَزَلَتْ صُحُفٌ إِبْرَاهِيمَ أَوَّلَ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ، وَأُنْزِلَتْ التَّوْرَةُ لَيْسَتْ مَضِينٍ، وَالْإِنْجِيلُ لثَلَاثَ عَشْرَةَ، وَالْقُرْآنُ لِأَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ مَضِينٍ» (١١٢) ﴿هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ﴾: نصب على الحال، أي أنزل وهو هداية للناس إلى الحق، وهو آيات واضحة، مكشوفات مما يهدي إلى الحق ويفرق/ب ٦٨ بين الحق والباطل، فإن قلت: ما معنى قوله: ﴿وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى﴾، بعد قوله: ﴿هُدًى لِلنَّاسِ﴾؟ قلت: ذكر أولاً أنه هدى، ثم ذكر أنه بينات من جملة ما هدى به الله، وفرق به بين الحق والباطل من وحيه وكتبه السماوية الهادية الفارقة بين الهدى والضلال، ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾: فمن كان شاهداً، أي حاضراً مقيماً غير مسافر في الشهر، فليصم فيه ولا يفطر، والشهر: منصوب على الظرف وكذلك الهاء في: ﴿فَلْيَصُمْهُ﴾، ولا يكون مفعولاً به كقولك: شهدت الجمعة؛ لأن المقيم والمسافر كلاهما شاهدان للشهر ﴿يُرِيدُ اللَّهُ﴾: أن يسر عليكم ولا يعسر، وقد نفى عنكم الحرج في الدين، وأمركم بالحنيفية السمحة التي لا إصر فيها، وجملة ذلك ما رخص لكم فيه من إباحة الفطر في السفر والمرض، ومن الناس من فرض الفطر على المريض والمسافر، حتى زعم أن من صام منهما فعليه الإعادة، وقرئ:

١١٢ - أخرجه أحمد (١٠٧/٤) من حديث أبي سعيد مولى بني هاشم ثنا عمران أبو العوام عن قتادة عن أبي المليح عن وائلة بن الأسقع مرفوعاً، وابن جرير في التفسير (٤٤٦/٣) رقم (٢٨١٤)، حدثنا أحمد بن منصور قال حدثنا عبد الله بن رجاء قال حدثنا عمران به والطبراني في الكبير (٧٥/٢٢) رقم (١٨٥)، وذكره السيوطي في الدر (١٨٩/١)، وعزاه لمحمد بن نصر وابن أبي حاتم، والبيهقي في الشعب.

وروى أبو يعلى في مسنده (١٣٥/٤) رقم (٢١٩٠)، من حديث أبي المليح عن جابر بن عبد الله موقوفاً.

قال الهيثمي في المجمع (٢٠٢/١):

«رواه أبو يعلى، وفيه سفيان بن وكيع وهو ضعيف» ا.هـ.

أخرجه أحمد والطبراني من حديث وائلة بن الأسقع مرفوعاً به وفي الباب عند أبي داود، وأخرجه الثعلبي في تفسيره وعن جابر أخرجه أبو يعلى. انتهى.

اليسر، والعسر - بضميتين، الفعل المعلن محذوف مدلول عليه بما سبق تقديره^(١)، ﴿وَلْتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَيْتَكُمْ وَلَلْأَمَلُكُمْ تَشْكُرُونَ﴾: شرع ذلك، يعني: جملة ما ذكر من أمر الشاهد بصوم الشهر وأمر المرخص له بمراعاة عدة ما أفطر فيه ومن الترخيص في إباحة الفطر، فقلوه: ﴿وَلْتُكْمِلُوا﴾ علة الأمر بمراعاة العدة ﴿وَلِتُكَبِّرُوا﴾ علة ما علم من كيفية القضاء والخروج عن عهدة الفطر ﴿وَلَلْأَمَلُكُمْ تَشْكُرُونَ﴾: علة الترخيص والتيسير، وهذا نوع من اللف لطيف المسلك لا يكاد يهتدي إلى تبيينه إلا النقب المحدث من علماء البيان، وإنما عدى فعل التكبير بحرف الاستعلاء لكونه مضماً معنى الحمد، كأنه قيل: ولتكبروا الله حامدين على ما هداكم^(٢)، ومعنى ﴿وَلَلْأَمَلُكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ وإرادة أن تشكروا، وقرئ: «ولتكملوا» بالتشديد. فإن قلت: هل يصح أن يكون (ولتكملوا) معطوفاً على علة مقدرة، كأنه قيل لتعملوا ما تعلمون، ولتكملوا العدة، أو على اليسر، كأنه قيل: يريد الله بكم اليسر، ويريد بكم لتكملوا، كقلوه: ﴿يُرِيدَنَّ لَیْطِئَنَّ﴾؟ [الصف: ٨] قلت: لا يبعد ذلك والأول أوجه. فإن قلت: ما المراد بالتكبير؟ قلت: تعظيم الله والثناء عليه، وقيل: هو تكبير يوم الفطر، وقيل: هو التكبير عند الإهلال^(٣).

﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾

﴿فَإِنِّي قَرِيبٌ﴾ تمثيل لحاله في سهولة إجابته لمن دعاه وسرعة إنجابه حاجة من سأله بحال من قرب مكانه، فإذا دعى أسرع تلبية، ونحوه ﴿وَمَنْ أَقْرَبُ إِلَيَّ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ﴾ [ق: ١٦] وقوله - عليه الصلاة والسلام -: «هُوَ يَتَنَكَّمُ وَيَبِينُ أَغْنَاكِ رَوَاجِلُكُمْ» (١١٣) وروي: أَنَّ أَغْرَابِيًّا قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَقْرَبُ رَبِّنَا فُتُنَاجِيهِ، أَمْ بَعِيدُ فُتُنَادِيهِ؟ (١١٤) فَتَزَلَّتْ:

١١٣ - أخرجه البخاري (٥٣٧/٧) كتاب المغازي: باب غزوة خيبر حديث (٤٢٠٥)، (٢١٧/١١) كتاب =

(١) قال محمود رحمه الله: «الفعل المعلن محذوف تقديره شرع ذلك... إلخ». قال أحمد رحمه الله: ولقبه الخاص به في صناعة البديع: رد أعجاز الكلام إلى صدره. ولقد أحسن الزمخشري في التفتيح عنه فهو منظوم في سلك حسنه.

(٢) قال السمين الحلبي: قال الشيخ: «وهذا منه تفسير معنى لا إعراب؛ إذ لو كان كذلك لكانَ تعلقُ «على» بـ «حامدين» التي قُدِّرَها لا بـ «تُكَبِّرُوا»، وتقديرُ الإعراب في هذا هو: وَلِتُحْمَدُوا اللَّهَ بِالتَّكْبِيرِ على ما هداكم، كما قُدِّرَ النَّاسُ في قوله:

قَدْ قَتَلَ اللَّهُ زَيْدًا عَنِّي

أي: صَرَفَهُ بِالْقَتْلِ عَنِّي، انتهى. الدر المصون.

(٣) قوله «عند الإهلال» أي الإحرام بالنسك. أفاده الصحاح. (ع)

﴿تَلْبِسُجِبُوا لِي﴾: إذا دعوتهم للإيمان والطاعة، كما أتى أجيبهم إذا دعوني لحوائجهم، وقرىء «يرشدون ويرشدون»، بفتح الشين، وكسرها.

﴿أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الْفَصِيَامِ الَّرَفْتُ إِلَى نِسَائِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ عَلِمَ اللَّهُ أَنْكُمْ كُنْتُمْ تَخَافُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَالْآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَأَتَعُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتُمُوا الْفَصِيَامَ إِلَى الْبَيْتِ وَلَا تَبْشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَنْكُمُوهُنَّ فِي الْمَسْجِدِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرُبُوهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿١٨٧﴾﴾

كان الرجل إذا أمسى حل له الأكل والشرب^(١) والجماع إلى أن يصلي العشاء الآخرة أو يرقد، فإذا صلاها أو رقد ولم يفطر حرم عليه الطعام والشراب والنساء إلى القابلة، ثم إن عمر رضي الله عنه واقع أهله بعد صلاة العشاء الآخرة، فلما اغتسل أخذ يبكي ويلوم نفسه، فأتى النبي ﷺ وقال: يا رسول الله، إني أعتذر إلى الله وإليك من نفسي هذه الخاطئة وأخبره بما فعل، فقال عليه الصلاة والسلام: «ما كنت جديراً بذلك يا عمر^(٢)»

= الدعوات باب قول لا حول ولا قوة إلا بالله حديث (٦٤٠٩)، وباب الدعاء إذا علا عقبه حديث (٦٣٨٤) وفي (٣٨٤/١٣) كتاب التوحيد: باب وكان الله سميعاً بصيراً حديث (٧٣٨٦) ومسلم (٢٠٧٦/٤) كتاب الذكر والدعاء: باب استحباب خفض الصوت بالذكر حديث (٢٧٠٤/٤٤).

قال الحافظ ابن حجر في تخريج الكشف:

متفق عليه من حديث أبي موسى الأشعري، قال: «كنا مع رسول الله - ﷺ - في غزوة، فلما قفلنا أشرفنا على المدينة، فكبر الناس ورفعوا أصواتهم فقال النبي - ﷺ - : «إن ربكم ليس بأصم ولا غائب، هو بينكم وبين رءوس رءوسكم». ورواه الترمذي. انتهى.

١١٤ - أخرجه ابن جرير (٤٨٠/٣) رقم (٢٩٠٤)، وعزاه الزيلعي في تخريج أحاديث الكشف (١١٤/١) للدارقطني في كتابه المؤلف والمختلف في ترجمة الصلت بن حكيم.

قال الحافظ ابن حجر في تخريج الكشف: أخرجه الطبري وابن أبي حاتم والدارقطني في المؤلف من رواية الصلت بن حكيم بن معاوية بن حيدة عن أبيه عن جده: «أن أعرابياً - فذكره - وزاده بعد قوله: «فتناديه». «فسكت عنه». انتهى.

(١) قال محمود رحمه الله: «كان الرجل إذا أمسى حل له الأكل... إلخ». قال أحمد رحمه الله: ويشهد لصحة هذا الجواب أنه لما استقرت الإباحة فيه قال ﴿فَالْآنَ بَاشِرُوهُنَّ﴾ فكثرت عنه الكناية المألوفة في الكتاب العزيز. ويشكل بقوله ﴿فَلَا رَفَتْ وَلَا سُوءَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾ فإن هذه العبارة استعملت ولم ينقل في الحج ما نقل في الصوم من سبب نزول الآية وهو موافقة المكروه. ويمكن أن يجاب عنه لما وقع في آية الحج منهياً عنه أريد للشعبة عندهم كيلاً يقفوا فيه، فعبر عنه بما هجته لكون ذلك منفراً لهم عن التورط.

فقام رجال فاعترفوا بما كانوا صنعوا بعد العشاء، فنزلت، (١١٥) وقرئ: «أَحَلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصَّيَّامِ الرِّفْثَ، أَيِ أَحَلَّ اللَّهُ، وَقَرَأَ عَبْدُ اللَّهِ: الرِّفْثُ، وَهُوَ الْإِنْصَاحُ بِمَا يَجِبُ أَنْ يَكُنَى عَنْهُ، كَلَفَظَ النِّيكَ، وَقَدْ أَرَفْتُ الرَّجُلَ، وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّهُ أَنْشَدَ وَهُوَ مُخْرِمٌ [مَنْ الرَّجُلَ]:

وَهُنَّ يَمْشِينَ بِنَا هَمِيَسًا إِنَّ تَضَدُّقَ الطَّيْرِ نِيكَ لَمِيَسًا^(١)

فَقِيلَ لَهُ: أَرَفْتِ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا الرُّفْتُ مَا كَانَ عِنْدَ النِّسَاءِ (١١٦)، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَلَا

١١٥ - رَوَاهُ ابْنُ جُرَيْرٍ (٣/٤٩٧ - ٤٩٨) رَقْمُ (٢٩٤٣) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ: «حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنِي عَمِّي حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَوْلُهُ: «أَحَلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصَّيَّامِ الرِّفْثَ إِلَى نِسَائِكُمْ هُنَّ لِيَّاسٌ لَكُمْ» إِلَى «وَعَفَا عَنْكُمْ» كَانَ النَّاسُ أَوَّلَ مَا أَسْلَمُوا إِذَا صَامَ أَحَدُهُمْ يَصُومُ يَوْمَهُ حَتَّى إِذَا أَمْسَى طَعِمَ... فِي قِصَّةٍ طَوِيلَةٍ، فَنَزَلَتْ آيَةُ: ﴿أَيُّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصَّيَّامِ الرِّفْثَ... آيَةُ﴾، وَرَوَاهُ فِي قِصَّةٍ طَوِيلَةٍ أَيْضاً عَنْ السَّدِيِّ (٣/٥٠١) رَقْمُ (٢٩٤٩).

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي تَخْرِيجِ الْكَشَافِ:

رَوَاهُ الطَّبْرِيُّ مِنْ طَرِيقِ عَطِيَّةٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَيُّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصَّيَّامِ الرِّفْثَ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾ آيَةُ، قَالَ: كَانَ النَّاسُ أَوَّلَ مَا أَسْلَمُوا إِذَا صَامُوا يَطْعَمُونَ مِنَ الطَّعَامِ فِيمَا بَيْنَ الْمَسَاءِ وَالْعَتَمَةِ. فَإِذَا صَلُّوا الْعَتَمَةَ حَرَّمَ عَلَيْهِمُ الطَّعَامَ حَتَّى يَمْسُوا مِنَ اللَّيْلِ الْقَابِلَةِ، وَإِنْ عَمَرَ بِنَ الْخُطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بَيْنَمَا هُوَ نَائِمٌ إِذْ سَوَّلَتْ لَهُ نَفْسُهُ فَاتَى أَهْلَهُ فَذَكَرَهُ. لَيْسَ فِيهِ: «فَقَامَ رِجَالٌ فَاعْتَرَفُوا»، وَرَوَى الطَّبْرِيُّ مِنْ طَرِيقِ السَّدِيِّ قَالَ: «كَانَ عَمَرُ بْنُ الْخُطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَقَعَ عَلَى جَارِيَةٍ لَهُ فِي نَاسٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ لَمْ يَمْلِكُوا أَنْفُسَهُمْ، فَاتَى النَّبِيَّ - ﷺ - .. أَنْتَهَى.

١١٦ - أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ (٢/٢٧٦) مِنْ طَرِيقِ أَبِي الْعَالِيَةِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ.

وَقَالَ الْحَاكِمُ: صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَخْرُجَاهُ.

وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي تَخْرِيجِ الْكَشَافِ:

أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ مِنْ طَرِيقِ زِيَادِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ: «أَتَرَفْتُ وَأَنْتَ مُحَرَّمٌ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا الرِّفْتُ مَا رُوجِعَ بِهِ النِّسَاءُ».

(١) أَنْشَدَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي الْحَجِّ. فَقَالَ لَهُ أَبُو الْعَالِيَةِ: أَتَرَفْتُ وَأَنْتَ مُحَرَّمٌ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا الرِّفْتُ مَا كَانَ عِنْدَ النِّسَاءِ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: قَالَ حَصِينُ بْنُ قَيْسٍ: أَخَذَ ابْنُ عَبَّاسٍ بِذَنْبٍ بَعِيرِهِ يَلُوبِهِ وَهُوَ يَحْدُو وَيَقُولُ: وَهْنٌ... الْبَيْتِ. فَقُلْتُ لَهُ: أَتَرَفْتُ وَأَنْتَ مُحَرَّمٌ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا الرِّفْتُ مَا قِيلَ عِنْدَ النِّسَاءِ. وَهْنٌ، أَيِ النَّوْقِ «يَمْشِينَ بِنَا» أَيِ مَعْنَا. وَالْهَمِيسُ: نَوْعٌ مِنَ السَّيْرِ لَا صَوْتَ لَهُ، نَصَبَ بَيْمَشِينَ. وَإِنْ تَضَدَّقَ الطَّيْرُ، أَيِ الَّتِي تَفَاءَلْنَا بِهَا حَيْثُ طَارَتْ جِهَةَ الْيَمِينِ، وَشَبَّ الطَّيْرُ بِمُخْبِرٍ عَلَى طَرِيقِ الْمَكْنِيَةِ وَالصَّدَقِ تَخْيِيلٍ. وَرَوَى: إِنْ يَصْدُقُ الظَّنُّ، وَالْفِعْلُ بَعْدَهُ جَوَابُ الشَّرْطِ وَلَفْظُ «النِّيكَ» هُوَ الْحَقِيقَةُ فِي إِدْخَالِ الذِّكْرِ فِي الْفَرْجِ، وَمَا عَدَاهُ - كَالْبُوطِ وَالْجَمَاعِ وَالْمَلَامَةِ - مُجَازٌ فِي الْأَصْلِ أَوْ كُنْيَةٍ، وَلِذَلِكَ قَبِحَ النَّطْقُ بِهَا دُونَ غَيْرِهَا. وَلَمِيسٌ: اسْمُ امْرَأَةٍ، وَلَعَلَّ ابْنَ عَبَّاسٍ ضَرَبَهُ مَثَلًا لِلظُّفْرِ بِمَا كَانَ يَقْصِدُهُ. يَنْظُرُ: اللَّسَانُ م «رَفْتُ»، وَالْدَّرَرُ ١/١٩٩، وَالْدَّرُ الْمَصُونُ ١/٤٧٤.

رَفَثَ وَلَا سُوءُكَ [البقرة: ١٩٧]، فكنتى به عن الجماع^(١)، لأنه لا يكاد يخلو من شيء من

= وأخرجه ابن أبي شيبة والطبري من هذا الوجه، والهميس بفتح الهاء وآخره مهملة: ضرب من السير، لا يسمع له وقع. ذكره ثابت السرقسطي. انتهى.

(١) قوله - تعالى - «أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم» فيه: الرفث كناية عن الجماع موضوع الكناية عند المفسر العلامة تطبيقي على آيات الكتاب العزيز «الكشاف ٣٣٨/١» والذي تقف عنده هنا هو صورة الكناية عند أهل البلاغة.

وخلاصتها في النقاط الآتية:

١ - عرفت لغة بمعنى «الستر» قال صاحب اللسان: «والكناية أن تتكلم بالشيء وتريد غيره وكنتى عن الأمر بغيره يكنى كناية: يعني إذا تكلم بغيره مما يستدل عليه نحو: الرفث والغائط وغيره». وقال - أيضاً - «قال أبو عبيد: كنتيت الرجل وكنوته لغتان»، والمصدر كناية أما «كناؤه» فإن الواو قلبت عن الياء سماعاً - هذا في دائرة اللغة.

واصطلاحاً: لفظ أطلق وأريد به لازم معناه مع جواز إرادة المعنى الأصلي، وبهذا فارقت المجاز العام السابق في كلام البلاغيين على الكناية، فإن القرينة في المجاز مانعة وهنا قرينة إلا أنها ليست مانعة. والكناية عند صاحب الكشاف تسير مع هذا التحديد، بل هو أول من بين أن المعنى الأصلي قد يراد مع الكنايثي، ولا مانع منه أبداً، وجعل أقسامها كما عرف عنها في بحوث البلاغيين من بعد، وفرق بينها وبين التعريض.

٢ - أقسام الكناية المعروفة عند البلاغيين ثلاثة:

(أ) عن موصوف كقوله - تعالى - «وَحَمَلْنَهُ عَلَىٰ ذَاتِ الْأَرْحَامِ وَدُشِّرَ» [الآية ١٣ القمر].

(ب) عن صفة كقوله - تعالى - «أَوْ كَمْ تَمُتُ الْمَنَاءَ» [الآية ٦ المائدة].

(ج) عن نسبة كقولك: هذا يث علم، وقول زياد الأعجم من هذا الباب، وقصته أنه نزل على ابن الحشر فأكرمه فقال زياد هذا [من الكامل]:

إن السماحة والمرودة والسدى
في قبة ضربت على ابن الحشر
ولطائف الكناية أكثر من أن تحصي ومنها:

(أ) التوكيد، لأنه إثبات المعنى المقصود بدليله، فإذا كان البيت قد نسب إليه العلم فهذا دليل على أن أهل البيت قد ملامهم العلم وقاض عنهم حتى صاحب البيت.

(ب) التعبير عن المعنى الخسيس باللفظ الرفيع الدال عليه، وهذا من أدب اللغة الإسلامية التي تعلم البشرية كيف يتحدثون، كما في الآية التي معنا.

(ج) رفع المعنويات إلى صورة المحسوسات، والمحسوس أقوى تأثيراً لأنه أقرب إلى النفس.

(د) الإشارة إلى المعنى بلطف وبراعة، وذلك في مجالس الناس قائم وملموس ولهذه المعاني طرائق من الكناية القرآنية، ولطائفها كثيرة، والمفسر الأريب ترى له فيها ملحوظات ولمسات، وسرى هذا في كثير من الآيات.

«بنظر لسان العرب مادة: كنتى، الإيضاح ١٥٨/٥، ومفتاح العلوم للسكاكي ١٨٩ والمطول للسعد ٤٠٧، وحاشية الشهاب على البيضاوي ١٤١/٣، دروس تطبيقية د. فتحي مزيد ١٥٣ وما بعدها، ودراسات من علم البيان د. محمود عبد العظيم ٢٩٧ وما بعدها والبلاغة القرآنية د. أبو موسى ٥٤٥ وما بعدها.

ذلك، فإن قلت: لم كنى عنه ههنا بلفظ الرفث الدال على معنى القبح بخلاف قوله: ﴿وَقَدْ أَفْقَوْا مَضُكُمُ إِلَى بَعْضٍ﴾ [النساء: ٢١]، ﴿فَلَمَّا تَخَسَّنَا﴾ [الأعراف: ١٨٩]، ﴿بَيَّسُوا مَنَ﴾ [آؤ لَمَسُّهُمُ الْوَسَاءُ﴾ [النساء: ٤٣]، ﴿دَخَلْتُم بِهِنَّ﴾ [النساء: ٢٣]، ﴿وَأَتُوا حَرَكَكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٣]، ﴿وَمِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُمْ﴾ [البقرة: ٢٣٧]، ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ﴾ [النساء: ٢٤]، ﴿وَلَا تَقْرَبُوا﴾ [البقرة: ٢٢٢]؟ قلت: استهجاناً لما وجد منهم قبل الإباحة، كما سماه اختياناً لأنفسهم، فإن قلت: لم عدى الرفث بالي؟ قلت: لتضمينه معنى الإفشاء، لما كان الرجل والمرأة يعتقان، ويشتمل كل واحد منهما على صاحبه في عنقه، شبه باللباس المشتمل عليه، قال الجعدي [من المتقارب]:

إِذَا مَا الضَّجِيعُ ثَنَى عِطْفَهَا ثَنَيْتُ فَكَانَتْ عَلَيْهِ لِبَاسًا^(١)
فإن قلت: ما موقع قوله: ﴿مَنْ لِبَاسٌ لَكُمْ﴾؟ قلت: هو استئناف كالبيان، لسبب الإحلال، وهو أنه إذا كانت بينكم وبينهن مثل هذه المخالطة والملابسة، قل صبركم عنهن، وصعب عليكم اجتنبهن، فلذلك رخص لكم في مباشرتهن، ﴿فَتَخَانَوْتَ أَنْفُسَكُمْ﴾: تظلمونها، وتنقصونها حظها من الخير، والاختيان من الخيانة، كالاكتساب من الكسب فيه زيادة وشدة، ﴿فَنَابَ عَلَيْكُمْ﴾: حين تبتم مما ارتكبتم من المحذور، ﴿وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾: واطلبوا ما قسم الله لكم وأثبت في اللوح من الولد بالمباشرة، أي: لا تباشروا لقضاء الشهوة وحدها، ولكن لا بتغاء ما وضع الله له النكاح من التنازل، وقيل: هو نهى عن العزل، لأنه في الحرائر، وقيل: وابتغوا المحل الذي كتبه الله لكم وحلله دون ما لم يكتب لكم من المحل المحرم، وعن قتادة: وابتغوا ما كتب الله لكم من الإباحة بعد الحظر، وقرأ ابن عباس: «واتبعوا»، وقرأ الأعمش: «وأتوا»، وقيل: معناه: واطلبوا ليلة القدر، وما كتب الله لكم من الثواب إن أصبتموها وقمتموها، وهو قريب من بدع التفاسير، ﴿الْحَيْطُ الْأَبْيَضُ﴾: هو أول من يبدو من الفجر المعترض في الأفق كالخييط الممدود، و﴿الْحَيْطُ الْأَسْوَدُ﴾: ما يمتد معه من غبش الليل، شبهاً بخيطين أبيض وأسود، قال أبو داود^(٢) / [من المتقارب]:

(١) للناطقة الجعدي. و «ما» زائدة. والضجيع: المضاجع. والعطف - بالكسر -: الجانب. ثنيت: بالغت في مطلوبه من التعانق فكانت مشتملة عليه كاللباس، فهو تشبيه بليغ. ويروى: ثنى جدها، أي عبقها.

ينظر ديوانه ص ٨١، وجمهرة اللغة ص ٥٣٦، لسان العرب (نحس)، (سلط)، وتاج العروس: (نحس) (سلط)، والكامل ص ٤٧٧، والشعر والشعراء ص ٣٠٢، كتاب العين: ١٤٤/٣، وتهذيب اللغة ٤/٣٢٠، الدر المصون ١/٤٧٤.

(٢) قوله «قال أبو داود» لعله: دؤاد. (ع). هذا، ولعله اعتمد على نسخة فيها ما أشار إليه.

فَلَمَّا أَضَاءَتْ لَنَا سَدْفَةٌ وَلَاخٌ مِنَ الصُّبْحِ خَیْطٌ أَنْارًا^(١)

وقوله: ﴿مِنْ الْفَجْرِ﴾: بيان للخيوط الأبيض، واكتفى به عن بيان الخيط الأسود، لأن بيان أحدهما بيان للثاني، ويجوز أن تكون (من) للتبعية؛ لأنه بعض الفجر وأوله، فإن قلت: أهذا من باب الاستعارة، أم من باب التشبيه؟ قلت: قوله: ﴿مِنْ الْفَجْرِ﴾: أخرجه من باب الاستعارة، كما أن قولك: رأيت أسداً مجازاً، فإذا زدت: (من فلان): رجع تشبيهاً. فإن قلت: فلم زيد: ﴿مِنْ الْفَجْرِ﴾، حتى كان تشبيهاً؟ وهلا اقتصر به على الاستعارة التي هي أبلغ من التشبيه وأدخل في الفصاحة؟ قلت: لأن من شرط المستعار، أن يدل عليه الحال أو الكلام، ولو لم يذكر: ﴿مِنْ الْفَجْرِ﴾: لم يعلم أن الخيطين مستعاران، فزيد ﴿مِنْ الْفَجْرِ﴾: فكان تشبيهاً بليغاً وخرج من أن يكون استعارة، فإن قلت: فكيف التيسر على عدي بن حاتم مع هذا البيان حتى قال: عمدت إلى عقالين أبيض وأسود، فجعلتهما تحت وسادتي، فكنت أقوم من الليل، فأنظر إليهما فلا يتبين لي الأبيض من الأسود، فلما أصبحت غدوت إلى رسول الله ﷺ فأخبرته، فضحك وقال: «إِنْ كَانَ وَسَادُكَ لَعَرِيضًا» (١١٧) وَرَوِي: «إِنَّكَ لَعَرِيضُ الْقَفَا» (١١٨)، إنما ذاك بياض النهار وسواد

١١٧ - أخرجه البخاري (٣٨/٩) كتاب التفسير، باب قوله تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ...﴾ حديث (٤٥٠٩)، ورواه في (٦٢٩/٤) كتاب الصوم، باب قوله تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا... الآية﴾ حديث (١٩١٦).

ومسلم (٢١٤/٤ - نووي) كتاب الصيام، باب بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر حديث (١٠٩٠).

وأبو داود (٧١٧/٢) كتاب الصيام، باب وقت السحور حديث (٢٣٤٩).

والترمذي (٢١١/٥) كتاب التفسير، حديث (٢٩٧١)، وابن حبان (٢٤٢/٨) رقم (٣٤٦٢). والبيهقي في الكبرى (٢١٥/٤) كتاب الصيام، باب الوقت الذي يحرم فيه الطعام على الصائم. والطحاوي (٥٣/٢).

والدارمي (٥/٢ - ٦) كتاب الصوم، باب متى يمسك المتسحر عن الطعام والشراب. والطبراني في المعجم الكبير (٧٨/١٧، ٧٩) رقم (١٧٢ - ١٧٩)، والطبري في تفسيره (٥١٢/٣ - ٥١٣) رقم (٢٩٨٧، ٢٩٨٨).

قال الحافظ ابن حجر في تخريج الكشاف: متفق عليه من حديث الشعبي عن عدي بن حاتم. انتهى.

١١٨ - هي رواية عند البخاري (٣٨/٩) كتاب التفسير، باب قوله تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا... الآية﴾ حديث =

(١) لأبي داود. وأضاء وأنار، يجيئان لازمان كما هنا ومتعديين. والسدفة: بياض الفجر يشوبه قليل ظلام. وفي لغة نجد: الظلمة. وأسدف المرأة القناع: أرسلته. وأسدف الليل: أظلم. وعند غيرهم هي الإضاءة والصبح. وأسدف الصبح: أضاء. وأسدف الباب فتحه. وشبه بياض بعض الصبح بالخيوط في امتداده. ويجوز أن «من» بيانية. وجملة أنار صفة خيط، وجواب الشرط فيما بعده. ينظر ديوانه ص ٣٥٢، ولسان العرب: (خيط)، وتهذيب اللغة: ٤٠٣/٧، وتاج العروس: (خيط).

الليل؟ قلت: غفل عن البيان؛ ولذلك عَرَضَ رسول الله ﷺ قفاه، لأنه مما يستدل به على بلاهة الرَّجُلِ، وَقَلَّةُ فَطْنَتِهِ، وَأَشْدَتْني بعض البدويات لِبَدَوِيٍّ [من الطويل]:
عَرِيضُ الْقَفَا مِيزَانُهُ فِي شِمَالِهِ قَدْ اتَّخَصَّ مِنْ حَسْبِ الْقَرَارِيطِ شَارِبُهُ^(١)
فإن قلت: فما تقول فيما رَوَيْتُ عن سهل بن سعد الساعدي: أنها نزلت ولم ينزل ﴿هِنَّ﴾
الْفَجَرُ؟ فكان رجال إذا أرادوا الصوم ربط أحدهم في رجله الخيط الأبيض والخيط
الأسود، فلا يزال يأكل ويشرب حتى يتبيننا له، فنزل بعد ذلك ﴿هِنَّ الْفَجَرُ﴾ فعلموا أنه إنما
يعني بذلك الليل والنهار؟ (١١٩) وكيف جاز تأخير البيان، وهو يشبه العبث، حيث لا
يفهم منه المراد، إذ ليس باستعارة لفقد الدلالة، ولا بتشبيه قبل ذكر الفجر، فلا يفهم منه
إذن إلا الحقيقة وهي غير مرادة؟ قلت: أما من لم يجوز تأخير البيان - وهم أكثر الفقهاء
والمتكلمين، وهو مذهب أبي علي وأبي هاشم - فلم يصح عندهم هذا الحديث، وأما من
يجوزُه فيقول: ليس بعبث، لأن المخاطب يستفيد منه وجوب الخطاب، ويعزم على فعله
إذا استوضح المراد منه، ﴿مَنْ أَتَيْنَا الْوَيْلَ إِلَى الْإِيلِ﴾: قالوا: فيه دليل على جواز النية
بالنهار^(٢) في صوم رمضان، وعلى جواز تأخير الغسل إلى الفجر، وعلى نفي صوم

= (٤٥١٠) من طريق الشعبي عن عدي بن حاتم أيضاً.

قال الحافظ ابن حجر في تخريج الكشف:

هذه الرواية في البخاري أيضاً من طريق الشعبي عن عدي بن حاتم أيضاً. انتهى.

١١٩ - أخرجه البخاري (٤/٦٣٠) كتاب الصوم، باب قول الله تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا... الآية﴾ حديث (١٩١٧)، وفي (٩/٣٨) كتاب التفسير حديث (٤٥١١)، ومسلم (٤/٢١٤ - نووي) كتاب الصيام، باب بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر حديث (١٠٩١).

من رواية أبي حازم عن سهل به.

قال الحافظ في تخريج الكشف:

متفق عليه من رواية أبي حازم عنه. انتهى.

- (١) يصف رجلاً بالغباوة على طريق الكناية. فعرض القفا: كناية عن الحمق. وكون ميزانه في شماله: كناية عن البله. أي انحسر شاربه، لكثرة ما يعرض على شفته عند الحسب، كناية عن البلادة.
- (٢) قال محمود رحمه الله: «قالوا فيه دليل على جواز النية بالنهار... إلخ». قال أحمد: وجه استدلالهم من الآية على الحكم الأول متعذر، لأن إقران النية بأول الصوم وجوداً غير معتبر باتفاق، وتقديمها من الليل وتستصحب معتبر باتفاق، فإذا لا تنافي بين الأكل والشرب إلى الفجر وبين نية الصوم المستقبل من الليل. ووجودها من الليل متقدمة على الصوم مستفاد من دليل دل عليه، وإنما لم يتم لهم الاستدلال بالآية على اعتبار النية في النهار - لو كان الأكل والشرب ليلاً إلى الفجر - ينافي صحة استصحاب النية، وكان اقتضاء الآية لجواز الأكل والشرب إلى الفجر يمنع من اعتبار النية من الليل إلى الفجر لوجود المنافي لها ولا بد منها، فيتعين أن يوقع بعد الفجر على هذا التقدير. وذلك التقدير كما =

الوصال، ﴿عَنْكُفُونَ فِي الْمَسْجِدِ﴾: معتكفون فيها، والاعتكاف: أن يحبس نفسه في المسجد يتعبد فيه، والمراد: بالماشرة الجماع لما تقدم من قوله: ﴿أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الْقَصَاكِ أَرْفَتُمْ إِنْ نَسَايَكُمْ﴾، ﴿فَأَنْتُمْ بَشِيرُونَ﴾: وقيل معناه: ولا تلامسوهن بشهوة، والجماع يفسد الاعتكاف/ ١٧٠ وكذلك، إذا لمس أو قُبِلَ فأنزل، وعن قتادة: كان الرجل إذا اعتكف، خرج فباشر امرأته ثم رجع إلى المسجد، فنهاهم الله عن ذلك، وقالوا: فيه دليل على أن الاعتكاف لا يكون إلا في مسجد، وأنه لا يختص به مسجد دون مسجد، وقيل: لا يجوز إلا في مسجد نبي وهو أحد المساجد الثلاثة، وقيل: في مسجد جامع، والعمامة على أنه في مسجد جماعة، وقرأ مجاهد: في المسجد، ﴿يَلَاكُ﴾: الأحكام التي ذكرت، ﴿حُدُودَ اللَّهِ فَلَا تَقْرُبُوهَا﴾: فلا تغشوها، فإن قلت: كيف قيل ^(١): ﴿فَلَا تَقْرُبُوهَا﴾ مع قوله: ﴿فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٢٩]؟ قلت: من كان في طاعة الله والعمل بشرائعه، فهو متصرف في حيز الحق، فنهى أن يتعده؛ لأن من تعده وقع في حيز الباطل، ثم بولغ في ذلك فنهى أن يقرب الحذ الذي هو الحاجز بين حيزي الحق والباطل لثلاثي يداني الباطل، وأن يكون في الوسطة متباعداً عن الطرف فضلاً عن أن يتخطاه، كما قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى، وَحِمَى اللَّهِ مَحَارِمُهُ فَمَنْ رَتَعَ حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يَقَعَ فِيهِ» (١٢٠) فالرتع حول الحمى وقربان حيزه واحد، ويجوز أن يريد بحدود الله محارمه،

١٢٠ - أخرجه البخاري (١٥٣/١) كتاب الإيمان/باب فضل من استبرأ لدينه (٥٢)، ورواه في البيوع/باب الحلال بين والحرام بين (٢٠٥١).

ومسلم (١٢١٩/٣) كتاب المساقاة/باب أخذ الحلال وترك الشبهات (١٥٩٩)، وأبو داود (٢/٢٦٣)، كتاب البيوع/باب في اجتناب الشبهات (٣٣٢٩، ٣٣٣٠)، والترمذي (٥٠٢/٣) كتاب البيوع/باب ما جاء في ترك الشبهات (١٢٠٥)، وابن ماجه (٢/١٣١٨، ١٣١٩) كتاب الفتن/باب الوقوف عند الشبهات (٣٩٨٤)، والنسائي (٧/٢٤١) كتاب البيوع/باب اجتناب الشبهات، (٨/٣٢٧) كتاب الأشربة/باب الحث على ترك الشبهات، وأحمد في مسنده (٤/٢٦٧، ٢٦٩، ٢٧٠)، (٢٧١)، والدارمي (٢/٢٤٥)، والبيهقي في السنن (٥/٦٤، ٢٦٤)، والبيهقي في شرح السنة (٤/٢٠٧، ٢٠٨) (٢٠٢٤ - بتحقيقنا)، وابن حبان في صحيحه (٢/٤٩٧) (٧٢١)، وأبو نعيم في الحلية (٤/٢٧٠، ٣٣٦).

علمت متفق على بطلانه. وأما الاستدلال بها على الحكمين الآخرين فصحيح مستند والله أعلم. ولتفطن الزمخشري لبطلان الاستدلال بالآية على الحكم المذكور سلك سبيل النقل عنهم فقال: قالوا. لا يقولها إلا في مثل هذا المعنى، ولم يسمعه التنبيه على بطلان الاستدلال لأنه على وفق مذهبه. (١) قال محمود رحمه الله تعالى: «إن قلت كيف قال فلا تقربوها... إلخ» قال أحمد رحمه الله تعالى: وفي هذه الآية دليل بين لمذهب مالك رضي الله تعالى عنه في سد الذرائع والاحتياط للمحرّمات لا يدافع عنه.

ومناهيه خصوصاً، لقوله: ﴿وَلَا تَبْذُرُوهُنَّ﴾، وهي حدود لا تقرب.

﴿لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ (١٨٨)

ولا يأكل بعضكم مال بعض، ﴿بِالْبَاطِلِ﴾: بالوجه الذي لم يبيحه الله ولم يشرعه، «و» لا «تدلوها بها»: ولا تلقوا أمرها والحكومة فيها إلى الحكام، ﴿لِتَأْكُلُوا﴾: بالتحاكم، ﴿فَرِيقًا﴾: طائفة، ﴿مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ﴾: بشهادة الزور، أو باليمين الكاذبة، أو بالصلح، مع العلم بأن المقضي له ظالم، وعن النبي - ﷺ - أنه قال للخصمين: «إنما أنا بشر، وأنتم تختصمون إليّ، ولعل بعضكم ألحن بحجته من بعض، فأقضي له على نحو ما أسمع منه، فمن قضيت له بشيء من حق أخيه، فلا يأخذنّ منه شيئاً، فإنما أقبضي^(١) له قطعة من نار» فبكيا وقال كل واحد منهما: حقي لصاحبي. فقال: «اذهبا فتوخيا، ثم استهما ثم ليحلل كل واحد منكما صاحبه» (١٢١) وقيل: ﴿وَتُدْلُوا بِهَا﴾: وتلقوا بعضها إلى

= - وفي الباب من حديث عمار بن ياسر: رواه أبو يعلى (٢١٣/٣) (١٦٥٣).

وقال الهيثمي في «المجمع» (٧٦/٤):

«رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه موسى بن عبيدة الربذي. وهو ضعيف» أ. هـ.

وفي الباب عن جابر أيضاً عن الخطيب في «تاريخ بغداد» (٧٠/٩).

قال الحافظ ابن حجر: متفق عليه. وله ألفاظ. انتهى.

١٢١ - أخرجه مالك (٧١٩/٢) كتاب الأفضية: باب الترغيب في القضاء حديث (١) والبخاري (١٢/

٣٣٩) كتاب الحيل: باب (١٠) حديث (٦٩٦٧) ومسلم (١٣٣٧/٣) كتاب الأفضية: باب الحكم

بالظاهر واللعن بالحجة حديث (١٧١٣/٤) وأبو داود (١٢/٤) كتاب الأفضية: باب في قضاء

القاضي إذا أخطأ حديث (٣٥٨٣) والترمذي (٦٢٤/٣) كتاب الأحكام: باب التشديد على من

يقضي له شيء حديث (١٣٣٩) والنسائي (٢٣٣/٨) كتاب آداب القاضي: باب الحكم بالظاهر

وابن ماجه (٧٧٧/٢) كتاب الأحكام: باب أفضية الحاكم لا تحل حراماً حديث (٢٣١٧).

والشافعي (١٧٨/٢) كتاب الأحكام في الأفضية حديث (٦٢٦) والحميدي (١٤٢/١) رقم (٢٩٦)

وابن الجارود في «المنتقى» رقم (٩٩٩) وأبو يعلى (٣٠٥/١٢) رقم (٦٨٨٠) وابن حبان (٥٠٤٧)،

٥٠٤٩ - الإحسان) والدارقطني (٢٣٩/٤ - ٢٤٠) كتاب الأفضية والأحكام حديث (١٢٧) والبيهقي

(١٤٣/١٠) كتاب آداب القاضي: باب من قال: ليس للقاضي أن يقضي بعلمه، والطحاوي في

شرح معاني الآثار (١٥٤/٤) باب الحاكم يحكم بالشئ فيكون في الحقيقة بخلافه في الظاهر،

الطبراني في «الكبير» (٣٤٣/٢٣) رقم (٧٩٨) والبيهقي في شرح السنة (٣٤٧/٥) - بتحقيقنا) كلهم

من طريق هشام بن عروة عن أبيه عن زينب بنت أم سلمة عن أم سلمة زوج النبي - ﷺ - أن رسول

الله - ﷺ - قال: إنما أنا بشر وإنكم تختصمون إلي ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض =

(١) قوله «فإن ما أقضي» لعله: فإنما. (ع)

حكام السوء على وجه الرشوة، وتدلوا: مجزوم داخل في حكم النهي، أو منصوب بإضمار أن، كقوله: ﴿وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ﴾ [البقرة: ٤٢]. ﴿وَأَنْتُمْ تَقْلُمُونَ﴾: أنكم على الباطل، وارتكاب المعصية مع العلم بقبحها أقبح، وصاحبه أحق بالتوبيخ.

﴿يَسْتَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجُّ وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَى وَأَتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا وَأَتَقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تَفْلَحُونَ﴾ (١٨٩)

وروي أن معاذ بن جبل وثعلبة بن غنم الأنصاري، قالا: يا رسول الله، ما بال الهلال يبدو دقيقاً مثل الخيط ثم يزيد حتى يمتلىء ويستوي، ثم لا يزال ينقص حتى يعود كما بدا لا يكون على حالة واحدة؟ فنزلت، (١٢٢) ﴿مَوَاقِيتُ﴾: معالم يوقت بها الناس

= فأنضي له على نحو ما أسمع فمن قضيت له بشيء من حق أخيه فلا يأخذه فإنما أقطع له قطعة من النار.

وقال الترمذي: حسن صحيح. وأخرجه البخاري (١٠٧/٥) كتاب المظالم: باب إثم من خاصم في باطل وهو يعلمه حديث (٢٤٥٨) ومسلم (١٣٣٨/٣) كتاب الأقضية. باب الحكم بالظاهر واللعن بالحجة حديث (٤/١٧١٣) وأحمد (٣٠٨/٦) والدارقطني (٢٣٩/٤) كتاب الأقضية والأحكام حديث (١٢٦) والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٥٤/٤) والبيهقي (١٤٣/١٠) كتاب آداب القاضي: باب من قال: ليس للقاضي أن يقضي بعلمه، كلهم من طريق الزهري عن عروة عن زينب عن أم سلمة به. وللحديث طريق آخر عن أم سلمة.

أخرجه أبو داود (١٢/٤) كتاب الأقضية: باب في قضاء القاضي إذا أخطأ حديث (٣٥٨٥، ٣٥٨٤) وأحمد (٣٢٠/٦) وابن أبي شيبة (٢٣٣/٧ - ٢٣٤) رقم (٣٠١٦) وابن الجارود رقم (١٠٠٠) وأبو يعلى (٣٢٤/١٢ - ٣٢٥) رقم (٦٨٩٧) والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١٥٤/٤ - ١٥٥) وفي «المشكل» (٢٢٩/١ - ٢٣٠).

والدارقطني (٢٣٨/٤ - ٢٣٩) كتاب الأقضية والأحكام والحاكم (٩٥/٤) والطبراني في «الكبير» (٢٩٨/٢٣) رقم (٦٦٣) والبيهقي في «شرح السنة» (٣٤٩/٤ - بتحقيقنا: كلهم من طريق أسامة بن زيد عن عبد الله بن رافع عن أم سلمة به.

وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبي.

قال الحافظ ابن حجر في تخريج الكشاف:

أخرجه أبو داود والدارقطني، والحاكم وأحمد وإسحاق، وابن أبي شيبة وأبو يعلى كلهم من رواية أسامة بن زيد عن عبد الله بن رافع مولى أم سلمة عن أم سلمة وأصله في الصحيحين بدون الزيادة.

١٢٢ - قال الحافظ:

«عزاه الواحدي في الأسباب إلى ابن الكلبي مختصراً وذكره الثعلبي كما ذكره المصنف».

وقال الزيلعي (١١٨/١):

«غريب ونقله الواحدي في أسباب النزول عن الكلبي أنه قال: نزلت: ﴿يَسْتَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ﴾ في =

مزارعهم، ومتاجرهم ومحال ديونهم، وصومهم، وفطرمهم، وعدد نسائهم، وأيام حيضهن، ومدد حملهن، وغير ذلك، ومعالم للحج يعرف بها وقته، كان ناس من الأنصار إذا أحرموا لم يدخل أحد منهم حائطاً، ولا داراً ولا فسطاطاً من باب، فإذا كان من أهل المدر/ ٧٠ ب نقب نقباً في ظهر بيته منه يدخل ويخرج، أو يتخذ سُلماً يصعد فيه؛ وإن كان من أهل الوبر، خرج من خلف الخباء، فليل لهم: ﴿وليس البر﴾: بتحرجكم من دخول الباب، ﴿وَلَكِنَّ الْإِلَّاهَ﴾: برز، ﴿مِنْ أَتَقَرُّ﴾: ما حرم الله، فإن قلت: ما وجه اتصاله بما قبله^(١)؟ قلت: كأنه قيل لهم عند سؤالهم عن الأهلة وعن الحكمة في نقصانها - وتامها معلوم -: أن كل ما يفعله الله عز وجل لا يكون إلا حكمة بالغة ومصلحة لعباده، فدعوا السؤال عنه، وانظروا في واحدة تفعلونها أنتم مما ليس من البر في شيء وأنتم تحسبونها برّاً، ويجوز أن يجري ذلك على طريق الاستطراد^(٢) لما ذكر أنها مواقيت للحج؛ لأنه كان

== معاذ بن جبل وعلبة بن غنم الأنصاري قالا... فذكره.

وهو عند الثعلبي؛ كما ذكره المصنف... ١. هـ.

قال الحافظ ابن حجر في تخريج الكشف.

عزاه الواحدي في الأسباب إلى ابن الكلبي مختصراً وذكره الشعبي؛ كما ذكره المصنف. انتهى.

(١) قال محمود رحمه الله: «فإن قلت ما وجه إيصال هذا الكلام... إلخ» قال أحمد رحمه الله: ومثل هذا من الاستطراد في كتاب الله تعالى قوله: ﴿وَمَا يَسْتَوِي الْبَحْرَانِ هَذَا عَذَبٌ فَرَأَتْ مَتَابِعَ شَرَابِهِمْ وَهَذَا يَنْبُحُ أُنْجَابٍ وَمِنْ كُلِّ تَأْكُلُونَ لَحْمًا طَرِيكًا﴾... إلى آخر الآية فإنه تعالى بين عدم الاستواء بينهما إلى قوله (أجاج) وبذلك تم القصد في تمثيل عدم استواء الكافر والمسلم، ثم قوله ﴿وَمِنْ كُلِّ تَأْكُلُونَ﴾ لا يتقرر به عدم الاستواء، بل المفاد به استواءهما فيما ذكر، فهو من إجراء الله الكلام بطريق الاستطراد المذكور. وإنما مثلت هذا النوع الذي نه عليه الزمخشري لأنه مفرد عن الاستطراد الذي بوب عليه أهل صناعة البديع والمطابق لما بوبوا عليه سوا. قوله تعالى: ﴿لَا تَتَوَلَّوْا قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ قَدْ يَمْسُوكُمْ مِنَ الْآخِرَةِ كَمَا يَبِيسُ الْكُنَّارُ مِنْ أَحْصَى الْقُبُورِ﴾. فإنه ذم اليهود واستطرد بذلك ذم المشركين المنكرين للبعث على نوع من التشبيه لطيف المنزع وفي البديع التمثيل بقوله [من الطويل]:

إذا ما اتقى الله الفتى وأطاعه فليس به بأس وإن كان من جرم

وسياتي فيه مزيد تقرير إن شاء الله.

(٢) في قوله - تعالى - ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ...﴾ الآية.

كان السؤال عن الأهلة تبدو صغيرة ثم تكبر وجاء الجواب لغير هذا السؤال على طريق الاستطراد وهذا ما أشار إليه المفسر العلامة.

والاستطراد لوجه من البديع البليغ، وقد حدده أهل البلاغة بأنه: «الانتقال من معنى إلى معنى آخر متصل به، لم يقصد بذكر الأول التوصل إلى ذكر الثاني» ثم أشار صاحب الإيضاح الذي حدده بهذا التحديد إلى مثال من الشعر وهو قول الحماسي [من الطويل]:

وإنما لقوم لا نرى القتل سبة إذا ما رأته عامر وسلول

وذكر أيضاً من هذا الباب قوله - تعالى - ﴿يَبْنَىءُ مَا قَدْ آتَيْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُرَى سَوَءُكُمْ وَرِيشًا وَلِبَاسًا

من أفعالهم في الحج، ويحتمل أن يكون هذا لتعكيسهم في سؤالهم، وأن مثلهم فيه كمثّل من يترك باب البيت ويدخله من ظهره، والمعنى: ليس البر وما ينبغي أن تكونوا عليه بأن تعكسوا في مسائلكم، ولكن البر، برّ من اتقى ذلك وتجنّبه، ولم يجسر على مثله، ثم قال: ﴿وَأَتُوا أَبْيُوتَ مِنْ آبَائِهِمْ﴾: أي: وباشروا الأمور من وجوها التي يجب أن تباشر عليها ولا تعكسوا، والمراد: وجوب توطين النفوس، وربط القلوب على أن جميع أفعال الله حكمة وصواب، من غير اختلاج شبهة ولا اعتراض شك في ذلك حتى لا يسأل عنه؛ لما في السؤال من الإتهام بمقارفة الشك، ﴿لَا يَسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢١].

﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْسِدُوا إِيَّكَ اللَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْسِدِينَ﴾ [١٩٠] وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ تَقْبَلُونَهُمْ وَأَخْرِجُوهُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقَاتِلَكُمْ فِيهِ فَإِنْ قَتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ كَذَلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ [١٩١] فَإِنْ أَنْتَهُوا فَإِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَحِيمٌ [١٩٢] وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الَّذِينَ لِلَّهِ فَإِنْ أَنْتَهُوا فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ [١٩٣]

المقاتلة في سبيل الله: هو الجهاد، لإعلاء كلمة الله، وإعزاز الدين، ﴿الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ﴾: الذين يناجزونكم القتال دون المحاجزين، وعلى هذا يكون منسوخاً بقوله: ﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً﴾ [التوبة: ٣٦]، وعن الربيع بن أنس - رضي الله عنه -: هي أول آية نزلت في القتال بالمدينة، فكان رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - يقاتل من قاتل ويكف عمن كف، أو الذين يناصبونكم القتال دون من ليس من أهل المناصب من

= التَّقْوَى ذَلِكَ خَيْرٌ... الآية فقد أورد الزمخشري هنا أنها على سبيل الاستطراد في قوله «ولباس التقوى»... وهذا هو أصل الاستطراد.

وقد يكون الثاني مقصوداً ويجعل الأول توصلاً إليه، وذلك كقول أبي إسحاق الصابي مادحاً سيف الدولة [من الكامل]:

إن كنت خنتك في المودة ساعة قَدَمْتُ سيف الدولة المحمودا
وزعمت أن له شريكاً في العلى ومجده في فضله التوحيدا

ويقصد «بالتوحيد» عدم النظير له في الفضل، والغموس: أشد الأيمان والشاهد في الأبيات: ذكره حديث الخيانة ليتوصل به إلى مدح سيف الدولة وهذا النوع «الاستطراد» يسميه بعض علماء البديع حسن الخروج، ولا مشاحة في الأسماء.

«الإيضاح مع تحقيق خفاجي ٣٠/٦ وما بعدها، البلاغة القرآنية لأبي موسى ٥٨٢ وما بعدها، والصناعتين لأبي هلال العسكري ٤٤٨ وما بعدها تحقيق د. مفيد قمحة ط. دار الكتب العلمية.

الشيخ والصبيان والرهبان والنساء، أو الكفرة كلهم؛ لأنهم جميعاً مضادون للمسلمين قاصدون لمقاتلتهم، فهم في حكم المقاتلة، قاتلوا أو لم يقاتلوا، وقيل: لما صدّ المشركون رسول الله - ﷺ - عام الحديبية، وصالحوه على أن يرجع من قافل فيخلوا له مكة ثلاثة أيام فرجع لعمره القضاء، خاف المسلمون أن لا يفي لهم قريش ويصدّوهم ويقاتلوهم في الحرم وفي الشهر الحرام، وكرهوا ذلك، نزلت وأطلق لهم قتال الذين يقاتلونهم منهم في الحرم والشهر الحرام، ورفع عنهم الجناح في ذلك، ﴿وَلَا تَقْتَدُوا﴾: بابتداء القتال، أو بقتال من نهيتهم عن قتاله من النساء، والشيخ والصبيان، والذين^(١) بينكم وبينهم عهد، أو بالمثل أو بالمفاجأة من غير دعوة، ﴿حَيْثُ يَفْتُونُكُمْ﴾: حيث وجدتموهم في حل أو حرم، والثقف: وجود على وجه الأخذ والغلبة، ومنه: رجل ثقف، سريع الأخذ لأقرانه، قال [من الوافر]:

فَإِذَا تَثَقَّفُونِي فَأَقْتُلُونِي فَمَنْ أَثَقَّفَ فَلَيْسَ إِلَى خُلُودِ^(٢)

﴿مِنْ حَيْثُ آمَرُوكُمْ﴾ / ١٧١. أي: من مكة وقد فعل رسول الله - ﷺ - بمن لم يسلم منهم يوم الفتح، ﴿وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ﴾ أي: المحنة والبلاء الذي ينزل بالإنسان يتعذب به، أشدّ عليه من القتل، وقيل لبعض الحكماء: ما أشد من الموت؟ قال: الذي يتمنى فيه الموت، جعل الإخراج من الوطن من الفتن والمحن التي يتمنى عندها الموت، ومنه قول القائل [من الطويل]:

لَقَتْلُ بِحْدِ السَّيْفِ أَهْوَى مَوْقِعاً عَلَى النَّفْسِ مِنْ قَتْلِ بِحْدِ فِرَاقِ^(٣)

وقيل: ﴿الْفِتْنَةُ﴾: عذاب الآخرة، ﴿ذُوقُوا فِتْنَتَكُمْ﴾ [الدّاريات: ١٣] وقيل: الشرك أعظم من القتل في الحرم، وذلك أنهم كانوا يستعظمون القتل في الحرم ويعيبون به المسلمين، فقبل: والشرك الذي هم عليه أشدّ وأعظم مما يستعظمونه، ويجوز أن يراد: وفتنتهم إياكم بصدّكم عن المسجد الحرام أشدّ من قتلهم إياهم في الحرم، أو من قتلهم إياكم إن قتلوكم فلا تبالوا بقتالهم، وقرئ: «ولا تقتلوه حتى يقتلوكم، فإن قتلوكم»: جعل وقوع القتل

(١) قوله «الذين» لعله أو الذين. (ع)

(٢) «إما» هي «أن» الشرطية أدغمت نونها في «ما» الزائدة للتنصيص على التعميم. والثقف: القبض والضبط. ومنه «الثقاف» وهو الآلة التي تعض الرماح وتقضبها لتقويمها. يقول: إن تدركوني في أي وقت وتغلبوني فاقتلوني، فإن من أدركني منكم ليس مجاباً أو متنبهاً إلى خلود، بل لا بد من قتله. وهذا من الإشاحة والجدة في القتال، وقطع أطماع الصلح من البال. ينظر: الدر المصون ١/ ٤٨٠.

(٣) يقول: تالله إن القتل بالسيف أهون على النفس وقوعاً من القتل بالفراق. وشبهه بالسيف على طريق المكنية. وإضافة الحد إليه تخيل، وحسن الاستعارة مشاكلته لما قبله.

في بعضهم كوقوعه فيهم، يقال: قتلنا بنو فلان. وقال: فإن تقتلونا نقتلكم، ﴿فَإِنْ أَنْهَوْا﴾: عن الشرك والقتال، كقوله: ﴿إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾ [الأنفال: ٣٨] ﴿حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً﴾ أي: شرك، ﴿وَيَكُونَ الَّذِينَ يَلُوكَ﴾: خالصاً ليس للشيطان فيه نصيب، ﴿فَإِنْ أَنْهَوْا﴾: عن الشرك، ﴿فَلَا عُدُونَ إِلَّا عَلَى الْقَلِيلِينَ﴾: فلا تعدوا على المنتهين، لأن مقاتلة المنتهين عدوان وظلم، فوضع قوله: ﴿إِلَّا عَلَى الْقَلِيلِينَ﴾ موضع على المنتهين. أو فلا تظلموا إلا الظالمين غير المنتهين، سُمي جزاء الظالمين ظلماً، للمشاكلة، كقوله تعالى: ﴿فَمَنْ أَعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَأَعْتَدُوا عَلَيْهِ﴾ أو أريد أنكم إن تعرضتم لهم بعد الانتهاء كنتم ظالمين فيسلط عليكم من يعدو عليكم.

﴿الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ وَالْحُرُمَتُ قِصَاصٌ فَمَنْ أَعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَأَعْتَدُوا عَلَيْهِ يَنْبُلُ مَا أَعْتَدَى عَلَيْكُمْ وَأَتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾ (١٩٦)

قاتلهم المشركون عام الحديبية في الشهر الحرام، وهو ذو القعدة، فقبل لهم عند خروجهم لعمرة القضاء وكرهتهم القتال وذلك في ذي القعدة: ﴿الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ﴾، أي: هذا الشهر بذلك الشهر وهتك بهتك، يعني: تهتكون حرمة عليهم، كما هتكوا حرمة عليكم، ﴿وَالْحُرُمَتُ قِصَاصٌ﴾، أي: وكل حرمة يجري فيها القصاص من هتك حرمة أي حرمة كانت، اقتص منه بأن تهتك له حرمة، فحين هتكوا حرمة شهركم فافعلوا بهم نحو ذلك ولا تبالوا، وأكد ذلك بقوله ﴿فَمَنْ أَعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَأَعْتَدُوا عَلَيْهِ يَنْبُلُ مَا أَعْتَدَى عَلَيْكُمْ وَأَتَّقُوا اللَّهَ﴾: في حال كونكم متصرين ممن اعتدى عليكم، فلا تعتدوا إلى ما لا يحل لكم.

﴿وَأَنِفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِكُمُ إِلَى الْتَهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ (١٩٥)

الباء في: ﴿بِأَيْدِكُمْ﴾: مزيدة مثلها في أعطى بيده للمنفاد، والمعنى: ولا تقبضوا التهلكة بأيديكم، أي: لا تجعلوها آخذة بأيديكم مألقة لكم، وقيل: (بأيديكم)، بأنفسكم، وقيل تقديره: ولا تلقوا أنفسكم بأيديكم، كما يقال: أهلك فلان نفسه بيده، إذا تسبب لهلاكها، والمعنى: النهي عن ترك الإنفاق في سبيل الله لأنه سبب الهلاك / أو عن الإسراف في النفقة حتى يفقر نفسه ويضيع عياله، أو عن الاستقتال والإخطار بالنفس، أو عن ترك الغزو الذي هو تقوية للعدو وروي أن رجلاً من المهاجرين حمل على صف العدو فصاح به الناس: ألقى بيده إلى التهلكة، فقال أبو أيوب الأنصاري: نحن أعلم بهذه الآية، وإنما أنزلت فينا، صحبتنا رسول الله ﷺ فنصرناه، وشهدنا معه المشاهد، وأثرناه على أهاليها وأموالنا وأولادنا، فلما فشا الإسلام وكثر أهله ووضعت الحرب أوزارها، رجعنا إلى أهاليها وأولادنا وأموالنا نصلحها ونقيم فيها. فكانت التهلكة الإقامة في الأهل والمال وترك الجهاد، (١٢٣) وحكى أبو علي في «الحلييات» عن أبي عبيدة، التهلكة والهلاك والهلك:

واحد، قال: فدلّ هذا من قول أبي عبيدة على أن التهلكة مصدر، ومثله: ما حكاه سيبويه من قولهم التضرة والتسرة ونحوها في الأعيان: التضبة والتنفلة، ويجوز أن يقال: أصلها التهلكة كالتجربة والتبصرة ونحوهما، على أنها مصدر من هلك فأبدلت من الكسرة ضمة، كما جاء الجوار في الجوار^(١).

﴿وَأْتِمُوا الْحَجَّ وَالْمَعْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُخْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَمَنْ تَمَنَّعَ بِالْمَعْرِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَنْ لَمْ يَحِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ سَبْعَةٌ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلَهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ

الْعَقَابِ ﴿١٩٦﴾

١٢٣ - أخرجه أبو داود (١٦/٢) كتاب الجهاد، باب في قوله عز وجل: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ حديث (٢٥١٢)، والترمذي (٢١٢/٥) كتاب تفسير القرآن حديث (٢٩٧٢)، والحاكم في المستدرک (٨٤/٢)، (٢٧٥).

والنسائي في التفسير (٢٣٦/١) رقم (٤٨)، والطيالسي رقم (٥٩٩)، والطبري في التفسير رقم (٣١٧٩ - ٣١٨٠)، والبيهقي في سننه (٤٥/٩) كتاب السير، باب ما جاء في قول الله عز وجل: ﴿وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ... الآية﴾، والطبراني في الكبير (١٧٦/٤) رقم (٤٠٦٠).

وقال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين» ووافقه الذهبي، وذكره السيوطي في الدر المنثور (١/٢٠٧)، وزاد نسبه لسعيد بن حميد وأبي يعلى وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه.

قال الحافظ ابن حجر في تخریج الکشاف: أخرجه الثعلبي من طريق عثمان الدارمي أخبرنا عبد الله بن صالح عن الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أسلم بن عمران - فذكره سواء - وأصله عند أبي داود والنسائي والترمذي من رواية أسلم المذكور. قال: «خرجنا من المدينة نريد القسطنطينية، وعلى الجماعة عبد الرحمن بن خالد بن الوليد، فخرج من المدينة صف عظيم من الروم وصفنا لهم صفًا عظيمًا من المسلمين فحمل رجل من المسلمين على صف الروم حتى دخل فيهم. فصاح الناس: ألقى بيده إلى التهلكة، فقال أبو أيوب: يا أيها الناس والحديث - وفي رواية الترمذي: «وعلى الناس فضالة بن عبيد»، وفي رواية النسائي: «وعلى أهل مصر عقبة بن خالد»، «وعلى أهل الشام فضالة»، وكذا أخرجه أحمد وإسحاق، وأبو يعلى، والطبري، وعبد بن حميد، وابن أبي حاتم، وغيرهم. انتهى.

(١١) قال السمين الحلبي: ورّد عليه الشيخ بأن فيه حملاً على شاذ وذغوى إبدال لا دليل عليها؛ وذلك أنه جعله تفعيلة بكسر مصدر فعمل بالتشديد، ومصدره إذا كان صحيحاً غير مهموز على تفعيل، وتفعيلة فيه شاذ. وأما تنظيره له بالجوار والجوار فليس بشيء؛ لأن الضمّ فيه شاذ، فالأولى أن يقال: إن الضمّ أصل غير مُبْدَلٍ من كسر. وقد حكى سيبويه ممّا جاء من المصادر على ذلك التضرّة والتسرة. قال ابن عطية: «وقرأ الخليل «التهلكة» بكسر اللام وهي تفعيلة من هلك بتشديد اللام» وهذا يقوّي قول الزمخشري. انتهى. الدر المصون.

﴿وَأَيُّهَا النَّحَّاجُ وَالْعَمْرَةُ﴾: اتنوا بهما تامين كاملين بمناسكهما وشرائطهما لوجه الله من غير توان ولا نقصان يقع منكم فيهما، قال [من الوافر]:

تَمَامُ الْحَجِّ أَنْ تَقِفَ الْمَطَايَا عَلَى خَرْقَاءٍ وَاضِعَةِ اللَّثَامِ^(١)
 جعل الوقوف عليها كبعض مناسك الحج الذي لا يتم إلا به، وقيل: إتمامهما أن تحرم بهما من ديرة أهلك، روي ذلك عن عليّ وابن عباس وابن مسعود - رضي الله عنهم -، وقيل: أن تفرد لكل واحد منهما سفرأ كما قال محمد: حجة كوفية وعمرة كوفية أفضل، وقيل: أن تكون النفقة حلالاً، وقيل: أن تخلصوهما للعبادة ولا تشوبوهما بشيء من التجارة والأغراض الدنيوية، فإن قلت: هل فيه دليل على وجوب العمرة؟ قلت: ما هو إلا أمر بإتمامهما، ولا دليل في ذلك على كونهما واجبين أو تطوعين، فقد يؤمر بإتمام الواجب والتطوع جميعاً، إلا أن تقول: الأمر بإتمامهما أمر بأدائهما، بدليل قراءة من قرأ «وأقيموا الحج والعمرة»، والأمر للوجوب في أصله، إلا أن يدل دليل على خلاف الوجوب، كما دلّ في قوله: ﴿فَأَصْبَحُوا﴾ [المائدة: ٢] ﴿فَأَنْتَرُوا﴾ [الأحزاب: ٥٣] ونحو ذلك، فيقال لك: فقد دلّ الدليل على نفي الوجوب، وهو ما روي أنه قيل: يا رسول الله: العمرة واجبة مثل الحج؟ قال: «لا، ولكن أن تعتمر خير لك» (١٢٤) وعنه: «الحج جهاد، والعمرة تطوع». (١٢٥) فإن قلت: فقد روي عن ابن عباس - رضي الله عنه - أنه

١٢٤ - أخرجه الترمذي (٢٦١/٣) كتاب الحج، باب ما جاء في العمرة أواجبة هي أم لا؟ حديث (٩٣١)، حدثنا محمد بن عبد الأعلى الصنعاني حدثنا عمرو بن علي عن الحجاج، عن محمد بن المنكدر عن جابر أن النبي - ﷺ - سئل عن العمرة أواجبة هي؟ قال: «لا وأن تعتمروا هو أفضل». والدارقطني (٢٨٥/٢) كتاب الحج، باب المواقيت مرفوعاً وموقوفاً. قال الحافظ في تخريج الكشاف: أخرجه الترمذي من رواية حجّاج بن أرطاة عن ابن المنكدر: «أن النبي - ﷺ - سئل عن العمرة: أواجبة هي؟ قال: لا. وأن تعتمر هو أفضل»، ورواه الطبراني من رواية عبيد الله بن المغيرة عن أبي الزبير عن جابر، بلفظ: «وأن تعتمر خير لك»، ورواه الدارقطني من الوجهين. وضعفه.

١٢٥ - روى من حديث طلحة بن عبيد الله ومن حديث ابن عباس ومن حديث ميمونة.

(١) لذي الرمة. وخرقاء: اسم محبوبة له من بني عامر؛ لأنه لما شغف بها خرق أدواته وقال: إن تمام حجبنا أن نزور خرقاء فتقف مطايا رجل مسافر، فأصلي لي أدوتي. والله لا أحسن العمل وإنني لخرقاء أي حمقاء، حولها حال كونها واضعة اللثام عن وجهها حتى أراه. وإضافة الوصف إلى مفعوله لفظية لا تفيد التعريف فصح حالاً. وحكي أن بعض السلف الصالح قال لصاحبه: هل نتم حجبنا كما قال ذو الرمة، وأنشد البيت. قيل وحقيقة مراده أنه ينبغي كما قطعنا البراري ووصلنا إلى حرمة، أن نقطع أهواء النفس حتى نشاهد آثار كرمه، فيكون استعماله البيت من باب التمثيل.

قال: «إن العمرة لقريظة الحج، (١٢٦) وعن عمر - رضي الله عنه - أن رجلاً قال له: إني

= - أما حديث طلحة:

أخرجه ابن ماجه (٢/٩٩٥) كتاب المناسك، باب العمرة، حديث (٢٩٨٩) حدثنا هشام ابن عمار ثنا الحسن بن يحيى الخشنى ثنا عمر بن قيس. أخبرني طلحة بن يحيى عن عمه إسحاق بن طلحة عن طلحة بن عبيد الله، أنه سمع رسول الله - ﷺ - يقول: «الحج جهاد والعمرة تطوع».

قال البوصيري في الزوائد (٣/٢٤) رقم (١٠٤٧):

«هذا إسناد ضعيف عمر بن قيس المعروف بسندل ضعفه أحمد وابن معين والفلاس وأبو زرعة وأبو حاتم والبخاري وأبو داود وغيرهم، والحسن الراوي عنه ضعيف» ١.هـ.

- أما حديث ابن عباس:

فرواه الطبراني (١١/٤٤٢) رقم (١٢٢٥٢) قال: حدثنا أحمد بن الجعد ثنا محمد بن بكار ثنا محمد بن الفضل عن عطية عن سالم الأفطس عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي - ﷺ - قال: «الحج جهاد والعمرة تطوع».

قال الهيثمي في المجمع (٣/٢٠٨):

«رواه الطبراني في الكبير وفيه محمد بن الفضل بن عطية وهو كذاب» ١.هـ.

- وأما حديث ميمونة:

فرواه ابن أبي داود في المصاحف (ص ١١٤) حدثنا يعقوب بن عبد الله بن أبي مخلد حدثنا أبو منصور حدثنا عمر بن قيس عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن عمه عن ميمونة عن النبي - ﷺ - قال: «الحج جهاد والعمرة تطوع».

قال الزيلعي في نصب الراية (٣/١٥٠):

«حديث آخر: قال الشيخ في الإمام: روى عبد الباقي بن قانع حدثنا بشر بن موسى ثنا جرير وأبو الأحوص عن معاوية بن إسحاق عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - ﷺ -: «الحج جهاد والعمرة تطوع». انتهى قال الشيخ: قال ابن حزم هذا كذب من بلال بن عبد الباقي بن قانع التي تفرد بها» انتهى من نصب الراية.

قال الحافظ ابن حجر في تخريج الكشاف: أخرجه ابن ماجه من رواية إسحاق بن طلحة بن عبيد الله عن أبيه بهذا. ورواه الطبراني من حديث ابن عباس بنحوه، وفيه محمد بن الفضل بن عطية. وهو ضعيف. ورواه ابن أبي داود في المصاحف من رواية عمر بن قيس عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن عمه عن مسعود. قال الدارقطني في الملل: هذا خطأ. ولعله أراد إسحاق بن يحيى بن طلحة عن عمه عيسى بن طلحة، وإنما يعرف هذا الحديث من رواية معاوية بن إسحاق بن طلحة عن عمته عائشة بنت طلحة عن عائشة. ورواه الحفاظ من أصحاب شعبة عن معاوية بن إسحاق عن أبي صالح عن ماهان مرسلاً. وكذلك رواه ابن أبي شيبة عن جرير عن معاوية بن إسحاق. وقال البيهقي: روى عن شعبة هذا الإسناد موصولاً. لكن الطريق فيه إلى شعبة ضعيف. انتهى.

١٢٦ - أخرجه البيهقي في المعرفة (٣/٥٠٣) كتاب المناسك، باب العمرة هل تجب وجوب الحج حديث (٢٧٠٨)، والشافعي في الأم (٢/١٣٢).

وذكره البخاري تعليقاً في صحيحه (٤/٤٣١) كتاب العمرة، باب العمرة وجوب العمرة وفضلها.

قال الحافظ ابن حجر في تخريج الكشاف:

أخرجه البخاري تعليقاً. والشافعي موصولاً. من رواية عمرو بن دينار عن طاووس عنه. انتهى.

وجدت الحج والعمرة مكتوبين عليّ، أهللت بهما جميعاً فقال: «هَدَيْتَ لِسَنَةِ نَبِيكَ»، (١٢٧) وقد نظمت مع الحج في الأمر بالإلتزام فكانت واجبة مثل الحج؟ قلت: كونها قرينة للحج أن القارن/ ١٧٢ يقرن بينهما، وأنهما يقتربان في الذكر فيقال: حجّ فلان واعتمر والحجّاج والعمار، ولأنها الحج الأصغر، ولا دليل في ذلك، على كونها قرينة له في الوجوب، وأمّا حديث عمر - رضي الله عنه - فقد فسر الرجل كونهما مكتوبين عليه بقوله: أهللت بهما، وإذا أهلّ بالعمرة وجبت عليه كما إذا كبر بالتطوّع من الصلاة، والدليل الذي ذكرناه أخرج العمرة من صفة الوجوب فبقي الحجّ وحده فيها، فهما بمنزلة قولك: صم شهر رمضان وستة من شوال، في أنك تأمره بفرض وتطوّع، وقرأ عليّ وابن مسعود والشعبي - رضي الله عنهم - «والعمرة لله»: بالرفع، كأنهم قصدوا بذلك إخراجها عن حكم الحجّ وهو الوجوب، ﴿إِنَّا أَخَصَرْنَاهُ﴾: يقال: أحصر فلان، إذا منعه أمر من خوف أو مرض أو عجز، قال الله تعالى: ﴿الَّذِينَ أَخَصَرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٧٣]، وقال ابن ميادة [من الطويل]:

وَمَا هَجَرُ لَيْلَى أَنْ تَكُونَ تَبَاعَدَتْ عَلَيْكَ وَلَا أَنْ أَخَصَرْتَنِي شُغْلُ^(١)
وَحُصِرَ: إذا حبسه عدوّ عن المضي، أو سجن، ومنه قيل للمحبس: الحصر، وللملك، الحصر، لأنه محجوب، هذا هو الأكثر في كلامهم، وهما بمعنى المنع في كل شيء، مثل صدّه وأصدّه، وكذلك قال الفراء وأبو عمرو الشيباني، وعليه قول أبي حنيفة - رحمهم الله تعالى - كل منع عنده من عدوّ كان أو مرض أو غيرهما معتبر في إثبات حكم

١٢٧ - أخرجه أبو داود (٥٥٩/١) كتاب المناسك، باب في الإقراء حديث (١٧٩٨).
والنسائي (١٤٦/٥ - ١٤٧) كتاب المناسك، باب الإقراء، وابن ماجه (٩٨٩/٢) كتاب المناسك، باب من قرن الحج والعمرة حديث (٢٩٧٠)، وأحمد (١٤/١)، ٢٤، ٣٧، ٥٣.
وابن حبان في صحيحه (٢١٩/٩) رقم (٣٩١٠)، وابن خزيمة (٣٥٢/٤) رقم (٣٠٦٩)، والبيهقي (٣٥٧/٤) كتاب الحج، باب جواز القرآن.
وفي (٣٥٤/٤) كتاب الحج، باب القارن يهريق دماً.
قال الحافظ ابن حجر في تخريج الكشاف:
أخرجه أبو داود، والنسائي، وابن ماجه، وابن حبان من رواية أبي وائل عن الضبي بن معبد به.
انتهى.

(١) لتوبة بن حمير، يقول لنفسه: ليس هجر ليلي الأخيلية محبوتك لتباعدتها عنك ولا لأشغال منعتك عنها، بل لخوف الرقباء والوشاة هجرتها ويجوز أن المعنى: ليس هجرها لك بسبب، وإنما هو لإيذاك واحتراق قلبك.
ينظر اللسان: (حصر)، الدر المصون (٤٨٤/١)، فتح القدير (٤١٦/١).

الإحصار، وعند مالك والشافعي منع العدو وحده، وعن النبي - ﷺ -: «من كسر أو عرج فقد حلّ وعليه الحج من قابل»، (١٢٨) ﴿فَاَسْتَيْسَرَ مِنْ أَهْدَى﴾: فما تيسر منه، يقال: يسر الأمر واستيسر، كما يقال: صعب واستصعب، والهدي جمع هدية، كما يقال في جدية السرج^(١) جدي، وقرئ: «من الهدى»: بالتشديد جمع هدية كمطية ومطي، يعني: فإن منعتم من المضي إلى البيت وأنتم محرمون بحج أو عمرة، فعليكم إذا أردتم التحلل ما استيسر من الهدى من بعير أو بقرة أو شاة، فإن قلت: أين ومتى ينحر هدي المحصر؟ قلت: إن كان حاجاً فبالحرم متى شاء عند أبي حنيفة يبعث به، ويجعل للمبعوث على يده يوم أمار^(٢) وعندهما في أيام النحر وإن كان معتمراً فبالحرم في كل وقت عندهم جميعاً، و (ما استيسر): رفع بالابتداء، أي فعلية ما استيسر، أو نصب على: فاهدوا ما استيسر ﴿وَلَا تَحْلُوا رُؤُسَكُمْ﴾: الخطاب للمحصرين، أي لا تحلوا حتى تعلموا أن الهدى الذي بعثتموه إلى الحرم بلغ، ﴿عَلَّمُ﴾: أي مكانه الذي يجب نحره فيه، ومحل الدين وقت وجوب قضائه، وهو ظاهر على مذهب أبي حنيفة - رحمه الله - . فإن قلت: إن النبي - ﷺ - نحر هديه حيث أحصر؟ قلت: كان محصره طرف الحديبية الذي إلى أسفل مكة وهو

١٢٨ - أخرجه أبو داود (٤٣٣/٢): كتاب المناسك (الحج). باب الإحصار.، حديث (١٨٦٢)، والترمذي (٢٧٧/٣): كتاب الحج. باب ما جاء في الذي يهل بالحج فيكسر أو يعرج، حديث (٩٤٠)، والنسائي (١٩٨/٢)، كتاب الحج، باب فيمن أحصر بعدو، وابن ماجه (١٠٢٨/٢): كتاب المناسك: باب المحصر، حديث (٣٠٧٧)، والحاكم (٤٧٠/١)، كتاب المناسك، والبيهقي (٢٢٠/٥). كتاب الحج: باب من رأى الإحلال بالإحصار بالمرض.

وأبو نعيم في «الحلية» (٣٥٧/١ - ٣٥٨) وابن سعد في «الطبقات» (٢٣٨/٤) والطبراني في «الكبير» (٢٥٣/٣) والدارقطني (٢٧٨/٢) كتاب الحج: باب المواقيت من طريق عكرمة عن الحجاج بن عمرو الأنصاري قال: قال رسول الله - ﷺ - من كسر أو عرج فقد حل وعليه حجة أخرى.

قال عكرمة فذكرت ذلك لأبي هريرة وابن عباس فقالا: صدق.

قال الترمذي: هذا حديث حسن.

وقال الحاكم: صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه ووافقه الذهبي.

قال الحافظ ابن حجر في تخريج الكشاف:

أخرجه أصحاب السنن، وأحمد، وإسحاق، وابن أبي شيبه، والطبراني من حديث عكرمة عن ابن عمرو بن غزية الأنصاري. انتهى.

١٢٩ - أخرجه البخاري (٧/٤) كتاب المحصر باب إذا أحصر المعتمر حديث (١٨٠٩) من حديث ابن =

(١) قوله «في جدية السرج» في الصحاح «الجدية» بتسكين الدال: شيء محشو يجعل تحت دفتي السرج والرحل. ثم قال: وكذلك الجدية على فعيلة. (ع)

(٢) قوله «على يده يوم أمار» عبارة البيضاوي: يوم أمارة، فإذا جاء اليوم وظن أنه ذبح تحلل. وفي الصحاح: قال الأصمعي: الأمار والأمارة. الوقت والعلامة. (ع)

من الحرم، وعن الزهري: أن رسول الله - ﷺ - نحر هديه في الحرم، (١٣٠) وقال الواقدي: الحديبية هي طرف الحرم على تسعة أميال من مكة، ﴿فَمَنْ كَانَتْ مِنْكُمْ مَرِيضًا﴾: فمن كان به مرض يحوجه/ ٧٢ ب إلى الحلق، ﴿أَوْ بِرَأْسِهِ أَذَى مِّنْ رَّأْسِهِ﴾: وهو القمل أو الجراحة، فعليه إذا احتلق فدية، ﴿مِنْ مِّكَايَرٍ﴾: ثلاثة أيام، ﴿أَوْ مَدَقَّةً﴾: على ستة مساكين، لكل مسكين نصف صاع من بز، ﴿أَوْ شُلُوكٍ﴾: وهو شاة، وعن كعب بن عجرة أن رسول الله - ﷺ - قال له: «لعلك أذاك هوأمك»؟ قال: نعم يا رسول الله، قال: «احلق رأسك وصم ثلاثة أيام، أو أطعم ستة مساكين، أو انسك شاة» (١٣١) وكان كعب يقول: في

= عباس، وأخرجه (١١/٤) كتاب المحصر: باب الإحصار في الحج حديث (١٨١٠) من حديث ابن عمر.

قال الحافظ ابن حجر في تخریج الکشاف:

أما نحر الهدى حين أحصر ففي البخاري من حديث ابن عمر - رضي الله عنهما - أنه - ﷺ - خرج معتمراً فحال كفار فريش بينه وبين البيت، فنحر هديه، وحلق رأسه بالحديبية، وأما كونه أسفل مكة فرواه.

وأما حديث الزهري فلم أجده، لكن روى الطبري من حديث ناجية بن جندب الأسلمي قال أتيت النبي - ﷺ - حين صد عن البيت فقلت: يا رسول الله، ابعث معي بالهدى فينحر بالحرم قال: كيف تصنع به؟ قال أنحدر به في أودية فلا يقدرون عليه، فانطلقت به حتى نحرته في الحرم. انتهى.

١٣٠ - قال الزيلعي (١/١٢٤):

«لم أجده، لكن روى الطبري في تفسيره: حدثني الفضل بن سهل ثنا مخول بن إبراهيم ثنا إسرائيل عن مجزأة بن زاهر الأسلمي عن أبيه عن ناجية بن جندب الأسلمي قال: أتيت النبي - ﷺ - حين صد عن الهدى، فقلت: يا رسول الله، ابعث معي بالهدى فلتنحره بالحرم. قال: «كيف تصنع به؟» قال: آخذ به أودية. فلا يقدرون عليه، فانطلقت به حتى نحرته بالحرم».

١٣١ - أخرجه البخاري (١٦/٤): كتاب المحصر: باب قول الله تعالى: ﴿أَوْ مَدَقَّةً﴾، حديث (١٨١٥)، ومسلم (٢/٨٦١، ٨٦٢): كتاب الحج: باب جواز حلق الرأس للمحرم إذا كان به أذى، وجوب الفدية لحلقه، وبيان قدرها، حديث (١٢٠١/٨٥)، وأبو داود (٤٣٠/٢): كتاب المناسك (الحج): باب في الفدية، حديث (١٨٥٦)، والترمذي (٢٨٨/٣): كتاب الحج: باب ما جاء في المحرم يحلق رأسه في إحرامه ما عليه، حديث (٩٥٣)، والنسائي (١٩٥/٥): كتاب الحج: باب في المحرم يؤذيه القمل في رأسه، وابن ماجه (١٠٢٨/٢)، كتاب المناسك: باب فدية المحصر، حديث (٣٠٧٩) والبيهقي (٥٥/٥): كتاب الحج: باب من احتاج إلى حلق رأسه للأذى حلقه وافتدى، ومالك (٤١٧/١): كتاب الحج: باب فدية من حلق قبل أن ينحر، حديث (٢٣٧)، والطيالسي (٢١٣/١): كتاب الحج والعمرة: باب جواز الحجامة للمحرم، وما يفعل من اشتكى عينه أو تأذى بكثرة القمل في رأسه، حديث (١٠٢٦)، وأحمد (٢٤١/٤)، من حديث كعب بن عجرة، قال: «كان بي أذى من رأسي فحملت إلى رسول الله - ﷺ - والقمل يتناثر على وجهي، فقال: ما كنت أرى أن الجهد قد بلغ منك ما أرى، أتجد شاة؟ قلت: لا، فنزلت الآية: ﴿فَقِدْيَةٌ مِّنْ مِّكَايَرٍ أَوْ مَدَقَّةٍ أَوْ شُلُوكٍ﴾، قال: هو صيام ثلاثة أيام أو إطعام ستة مساكين نصف صاع طعاماً لكل =

نزلت هذه الآية، وروي: أنه مرَّ به وقد قَرَحَ رَأْسُهُ^(١) فقال: «كفى بهذا أذى» (١٣١م) وأمره أن يحلق ويطعم، أو يصوم، والنسك: مصدر، وقيل: جمع نسكة، وقرأ الحسن: أو «نسك»، بالتخفيف، ﴿فَإِذَا أَمِنْتُمْ﴾: الإحصار، يعني: فإذا لم تحصروا وكنتم في أمن وسعة، ﴿فَنَنْتَعِ﴾: أي استمتع، ﴿بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ﴾: واستمتعاه بالعمرة إلى وقت الحج: انتفاعه بالتقرب بها إلى الله تعالى قبل الانتفاع بتقريبه بالحج، وقيل: إذا حلَّ من عمرته، انتفع باستباحة ما كان محرماً عليه إلى أن يحرم بالحج، ﴿فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾: هو، هدي المتعة، وهو نسك عند أبي حنيفة ويأكل منه، وعند الشافعي: يجري مجرى الجنايات ولا يأكل منه، ويذبحه يوم النحر عندنا، وعنده يجوز ذبحه إذا أحرم بحجته، ﴿فَنَ لَّمْ يَجِدْ﴾: الهدى، ﴿فَنَ﴾: عليه، ﴿صِيَامَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ﴾: أي في وقته وهو أشهره ما بين الإحرامين إحرام العمرة وإحرام الحج، وهو مذهب أبي حنيفة - رحمه الله -، والأفضل أن يصوم يوم التروية وعرفة ويوماً قبلهما، وإن مضى هذا الوقت لم يجزئه إلا الدم، وعند الشافعي: لا تصام إلا بعد الإحرام بالحج تمسكاً بظاهر قوله: ﴿فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةً إِذَا رَجَعْتُمْ﴾: بمعنى إذا نفرتم وفرغتم من أفعال الحج عند أبي حنيفة، وعند الشافعي: هو الرجوع إلى

= مسكين^٢.

وفي لفظ لمسلم (٨٦١/٢): كتاب الحج: باب جواز حلق الرأس للمحرم إذا كان به أذى، ووجوب الفدية لحلقه، وبيان قدرها، حديث (١٢٠١/٨٤)، وأبو داود (٤٣١/٢): كتاب المناسك (الحج): باب في الفدية، حديث (١٨٥٧)، وأحمد (٢٤٢/٤)، عنه قال: «أتى على رسول الله - ﷺ - زمن الحديبية فقال: «كان هوام رأسك تؤذيك؟»، فقلت: أجل. قال: «فاحلقه واذبح شاة أو صم ثلاثة أيام أو تصدق بثلاثة أصع من تمر بين ستة مساكين»، وزاد أبو داود في رواية أخرى: فحلفت رأسي ثم نسكت».

والحديث ذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٣٨٥/١) وعزاه إلى وكيع وسعيد بن منصور وابن أبي شيبة وعبد بن حميد والبخاري ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه وأبي داود وابن جرير وابن أبي حاتم وابن جبان والبيهقي.

قال الحافظ ابن حجر في تخريج الكشاف.

متفق عليه. وله طريق وألفاظ في الكتب الستة وغيرها، والأقرب للفظ المنصف ما رواه مالك. انتهى.

١٣١م - أخرجه الطبراني في الكبير (١٠٦/١٩)، والعقيلي (٣٨٧/٣).

وقال الحافظ أخرجه إسحاق في مسنده والطبراني والدارقطني من رواية الزبير بن عدي عن أبي وائل عن كعب بن عجرة قال لقيني رسول الله - ﷺ -، فمصح رأسي فتناثر القمل. فقال: كفى بهذا أذى، انطلق فاحلق وتصدق على ستة مساكين، وفي رواية إسحاق، قال: «إن هذا لأذى» وأمره أن يحلق وأن ينسك أو يصوم أو يطعم. انتهى.

(١) قوله «وقد قرح رأسه» في الصحاح: قرح جلده - بالكسر - خرجت به القروح. (ع)

أهاليهم، وقرأ ابن أبي عبيدة: «وسبعة»: بالنصب، عطفاً على محل ثلاثة أيام، وكأنه قيل: فصيام ثلاثة أيام؛ كقوله: ﴿أَوْ يُطْعَمُوا فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ﴾ (البقرة: ١٧٤، ١٧٥) فإن قلت: فما فائدة الفذلكة؟ قلت: الواو قد تجيء للإباحة في نحو قولك: جالس الحسن وابن سيرين، ألا ترى أنه لو جالسهما جميعاً أو واحداً منهما، كان ممثلاً ففذلكت نفياً لتوهم الإباحة^(١)، وأيضاً ففائدة الفذلكة في كل حساب أن يعلم العدد جملة كما علم تفصيلاً ليحاط به، من جهتين، فيتأكد العلم، وفي أمثال العرب: علمان خير من علم، وكذلك: ﴿كَأَيُّ لُؤْلُؤٍ﴾: تأكيد آخر، وفيه زيادة توصية بصيامها وأن لا يتهاون بها ولا ينقص من عددها، كما تقول للرجل إذا كان لك اهتمام بأمر تأمره به وكان منك بمنزل: الله الله لا تقصر، وقيل: كاملة في وقوعها بدلاً من الهدى، وفي قراءة أبي: «فصيام ثلاثة أيام متتابعات»، ﴿ذَلِكَ﴾: إشارة/ ١٧٣ إلى التمتع، عند أبي حنيفة وأصحابه، لا متعة ولا قران لحاضري المسجد الحرام عندهم، ومن تمتع منهم أو قرن، كان عليه دم، وهو دم جنابة لا يأكل منه؛ وأما القارن والمتمتع من أهل الآفاق، فدمهما دم نسك يأكلان منه، وعند الشافعي: إشارة إلى الحكم الذي هو وجوب الهدى أو الصيام ولم يوجب عليهم شيئاً^(٢)، وحاضرو المسجد الحرام: أهل المواقيت فمن دونها إلى مكة عند أبي حنيفة، وعند الشافعي: أهل الحرم، ومن كان من الحرم على مسافة لا تقصر فيها الصلاة، ﴿وَأَتَقُوا اللَّهَ﴾: في المحافظة على حدوده وما أمركم به ونهاكم عنه في الحج وغيره، ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾: لمن خالف؛ ليكون علمكم بشدة عقابه لطفاً لكم في التقوى.

﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَةٌ فَمَنْ رَزَّ فِيهِمُ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا سُوْفَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ وَمَا تَفَعَّلُوا مِنْ حَيْرٍ يَغْلِبْهُ اللَّهُ وَكَرَّوْهُوا فَإِنَّ حَيْرَ الزَّادِ الْقَوِيُّ وَأَتَقُونَ يَتَأُولِي

الْأَلْبَسِ ﴿١١٧﴾

أي وقت الحج ﴿أَشْهُرٌ﴾: كقولك: البرد شهران، والأشهر المعلومات: شوال، وذو القعدة، وعشر ذي الحجة^(٣)، عند أبي حنيفة، وعند الشافعي: تسع ذي الحجة، وليلة يوم

(١) قال السمين الحلبي: قال الشيخ: «وفيه نظر؛ لأنه لا تتوهم الإباحة؛ فإن السياق سياق إيجاب، فهو ينافي الإباحة، ولا ينافي التخيير، فإن التخيير يكون في الواجبات، وقد ذكر النحويون الفرق بين التخيير والإباحة». انتهى. الدر المصون.

(٢) قوله «ولم يوجب عليهم شيئاً» أي على حاضري المسجد الحرام. (ع)

(٣) قال محمود رحمه الله: «هي شوال وذو القعدة... إلخ». قال أحمد رحمه الله: الذي نقله عن مالك أحد قوليه وليس بالمشهور عنه. وأما استدلاله لهذا القول بكونه عمر الاعتبار إلى أن يهل المحرم فلا ينهض دليلاً لمالك، لأنه يقول: لا تتعد العمرة في أيام منى خاصة لمن حج، ما لم =

النحر، وعند مالك: ذي الحجة كله، فإن قلت: ما فائدة توقيت الحج بهذه الأشهر؟ قلت: فائدته أن شيئاً من أفعال الحج لا يصح إلا فيها، والإحرام بالحج لا ينعقد - أيضاً - عند الشافعي في غيرها، وعند أبي حنيفة ينعقد إلا أنه مكروه، فإن قلت: فكيف كان الشهران وبعض الثالث أشهر؟ قلت: اسم الجمع يشترك فيه ما وراء الواحد؛ بدليل قوله تعالى: ﴿فَقَدْ صَعَتَ قُلُوبُكُمَا﴾ [التحریم: ٤] فلا سؤال فيه إذن؛ وإنما كان يكون موضعاً للسؤال لو قيل: ثلاثة أشهر معلومات، وقيل: نُزِّل بعض الشهر منزلة كله، كما يقال: رأيتك سنة كذا، أو على عهد فلان، ولعل العهد عشرون سنة أو أكثر، وإنما رآه في ساعة منها، فإن قلت: ما وجه مذهب مالك وهو مروى عن عروة بن الزبير؟ قلت: قالوا إن العمرة غير مستحبة فيها عند عمر وابن عمر؛ فكأنها مخصصة للحج لا مجال فيها للعمرة، وعن عمر - رضي الله عنه - : أنه كان يخفق الناس بالدرة وينهاهم عن الاعتمار فيهنّ، وعن عمر^(١) - رضي الله عنه - : قال لرجل: إن أطعني انتظرت حتى إذا أهملت المحرم^(٢) خرجت إلى ذات عرق فأهملت منها بعمرة، وقالوا: لعل من مذهب عروة جواز تأخير طواف الزيارة إلى آخر الشهر، ﴿مَمْلُوءَتٌ﴾: معروفات عند الناس لا يشكلن عليهم، وفيه أن الشرع لم يأت على خلاف ما عرفوه؛ وإنما جاء مقررأ له، ﴿فَمَنْ رَمَضَ فِيهِكَ الْحَجَّ﴾: فمن ألزمه نفسه بالتلبية أو بتقليد الهدي وسوقه عند أبي حنيفة وعند الشافعي بالنية ﴿فَلَا رَمَتْ﴾: فلا جماع؛ لأنه يفسده، أو فلا فحش من الكلام، ﴿وَلَا سُوفَ﴾: ولا خروج عن حدود الشريعة وقيل: هو السباب والتنازع بالألقاب، ﴿وَلَا جِدَالٌ﴾: ولا مرآه مع الرفقاء والخدم والمكارين^(٣)؛ وإنما أمر باجتناب ذلك، وهو واجب/٧٣ ب الاجتناب في

= يتم الرمي ويحل بالإفاضة فتنعقد. وجميع السنة ما عدا ما ذكر ميقات للعمرة، ولا تظهر فائدة هذا القول عند مالك إلا في إسقاط الدم عن مؤخر طواف الإفاضة إلى آخر ذي الحجة لا غير، وهي الفائدة التي تقلها الزمخشري عن عروة، ولعمري إن هذا القول حسن دليلاً، فلا يحتاج إلى مزيد. ولكن ظاهر الآية ومقتضاها: أن جملة الأشهر هي زمان الحج. ألا ترى أن من قال: وعشر من ذي الحجة يحتاج في تنزيل الآية على مذهبه إلى تقرير أن بعض الشهر ينزل منزلة جميعه، ويستشهد على ذلك بقوله: • ثلاثون شهراً في ثلاثة أحوال • وإنما أحوجه إلى الاستشهاد، خروج مقاله عن ظاهر الآية؛ فالتمسك بها على ظاهرها في كمال الأشهر الثلاثة واقف مع اقتضاها غير مضطر إلى مزيد عليه.

- (١) قوله «وعن عمر» لعله ابن عمر. (ع)
- (٢) قوله «حتى إذا أهملت المحرم» في الصحاح: أهل الهلال واستهل. على ما لم يسم فاعله. (ع)
- (٣) قوله «والمكارين» في الصحاح: الكراء ممدود، لأنه مصدر كارت. والدليل على ذلك أنك تقول: رجل مكار. ومفاعل: إنما هو من فاعلت اهـ فالمكارين في عبارة المفسر. جمع للمكاري، على زنة المفاعلين جمعاً للمفاعل. (ع)

كل حال^(١)، لأنه مع الحج أسمع كلبس الحرير في الصلاة؛ والتطريب في قراءة القرآن، والمراد بالنفي وجوب انتفاؤها، وأنها حقيقة بأن لا تكون، وقرئ المنفيات الثلاث بالنصب وبالرفع، وقرأ أبو عمرو وابن كثير الأولين بالرفع؛ والآخر بالنصب: لأنهما حملا الأولين على معنى النهي، كأنه قيل: فلا يكونن رفث ولا فسوق، والثالث: على معنى الإخبار بانتفاء الجدل كأنه قيل: ولا شك ولا خلاف في الحج، وذلك أن قریشاً كانت تخالف سائر العرب فتقف بالمشعر الحرام، وسائر العرب يقفون بعرفة؛ وكانوا يقدمون الحج سنة ويؤخرونه سنة وهو النسىء، فردّ إلى وقت واحد وردّ الوقوف إلى عرفة، فأخبر الله تعالى أنه قد ارتفع الخلاف في الحج؛ واستدلّ على أن المنهي عنه هو الرفث والفسوق دون الجدل بقوله - ﷺ -: «من حج فلم يرفث ولم يفسق، خرج كهيئة يوم^(٢) ولدته أمه» (١٣٢) وأنه لم يذكر الجدل^(٣) ﴿وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمْهُ اللَّهُ﴾، حث على الخير عقيب

١٣٢ - أخرجه البخاري (٣٨٢/٣) كتاب الحج: باب فضل الحج المبرور حديث (١٥٢١)، (٢٥/٤) كتاب المحصر: باب قول الله تعالى: ﴿فَلَا رَفْثَ﴾ حديث (١٨١٩)، وباب قول الله عز وجل: ﴿وَلَا تُسَوِّكَ وَلَا يَمْدَالُ فِي الْحَجِّ﴾ حديث (١٨٢٠)، ومسلم (٩٨٣/٢) كتاب الحج: باب في فضل الحج والعمرة حديث (١٣٥٠/٤٣٨) والنسائي (١١٤/٥) كتاب الحج: باب فضل الحج والترمذي (١٧٦/٣) كتاب الحج: باب ما جاء في ثواب الحج والعمرة حديث (٨١١) وابن ماجه (٩٦٤/٢) - (٩٦٥) كتاب المناسك: باب فضل الحج والعمرة حديث (٢٨٨٩) وأحمد (٢٤٨/٢)، (٤١٠)، (٤٨٤) والطيايسي (٢٠٢/١ - منحة) رقم (٩٧٥) والدارمي (٣١/٢) كتاب المناسك: باب في فضل الحج والعمرة، وأبو يعلى (٦١/١١) رقم (٦١٩٨) وأبو نعيم في «الحلية» (٣١٦/٨) وابن خزيمة (٤/١٣١) رقم (٢٥١٤) وابن حبان رقم (٣٧٠٢ - الإحسان) والبيهقي (٦٧/٥) كتاب الحج: باب لا =

(١) قال محمود رحمه الله: «إنما أمر باجتناب ذلك في الحج واجتنابه واجب... إلخ». قال أحمد رحمه الله: وفيه نكتة تتعلق بعلم البيان. وهي أن تخصيص الحج بالنهي عن الرفث فيه والفسوق والجدال يشعر بأنها في غير الحج وإن كانت منهيّاً عنها وقيحة، إلا أن ذلك القبح الثابت لها في غير الحج كلا قبح بالنسبة إلى وقوعها في الحج فاشتمل هذا التخصيص على هذا النوع من المبالغة البليغة والله أعلم. على أن الرفث إن كان التحدث في أمر الجماع خاصة، فالنهي عنه خاص بالحج وهو جائز في غيره على الوجه الشرعي. وقد نبه مالك رضي الله عنه على أنه لا بأس للحاج بالسعي في أمور النساء. إلا أن ذلك قد يوقع في الوهم على أنه يؤدي إلى ترك المحظور. وهذا يدل على تشديد مالك في حظر الرفث للحاج وما يتعلق به والله أعلم. وسمعت الشافعية يلهجون بالاعتراض على إسحاق في قوله من التنبيه: وتحريم الغيبة على الصائم. فيقولون: وعلى المفطر. فلا فائدة في تخصيص الصائم. ويعدون ذلك وهماً منه وهم بمعزل عن هذه الآية وأمثالها، فقد أوسعته عذراً في عبارته تلك؛ إذ الكتاب العزيز به تمتحن الفصاحة وصحة العبارات.

(٢) قوله «خرج كهيئة يوم» لعله «كهيئة» بدون «يوم». (ع)

(٣) قال السمين الحلبي: وهذا الذي ذكره الزمخشري سبقه إليه صاحب هذه القراءة، إلا أنه أفصح عن =

النهي عن الشر؛ وأن يستعملوا مكان القبيح من الكلام الحسن، ومكان الفسوق البر والتقوى؛ ومكان الجدال الوفاق والأخلاق الجميلة، أو جعل فعل الخير عبارة عن ضبط أنفسهم، حتى لا يوجد منهم ما نهوا عنه، وينصره قوله تعالى: ﴿وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى﴾، أي: اجعلوا زادكم إلى الآخرة؛ اتقاء القبائح، فإن خير الزاد اتقاؤها، وقيل: كان أهل اليمن لا يتزودون ويقولون: نحن متوكلون، ونحن نحج بيت الله أفلا يطعمنا فيكونون كلاً على الناس، فنزلت فيهم، ومعناه: وتزودوا واتقوا الاستطعام وإبرام الناس^(١)، والتثقيل عليهم، فإن خير الزاد التقوى، ﴿وَأَتَّقُوا﴾: وخافوا عقابي، ﴿يَتَأَوَّلِي أَلَلْبَ﴾: يعني أن قضية اللب تقوى الله، ومن لم يتقه من الألباء فكأنه لا لب له.

﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَقْتُمْ فَأَذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَسْعَرِ الْحَرَامِ وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَانَكُمْ وَإِنْ كُنتُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمَنِ الصَّالِينَ﴾ ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس واستغفروا الله إن الله عفور رحيم ﴿١٩٨﴾ فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَنَاسِكَكُمْ فَادْخُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا فَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا إِنَّا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَمْ فِي الْآخِرَةِ مِنْ

= رفت ولا فسوق ولا جدال في الحج، والخطيب في «تاريخ بغداد» (٢٢٢/١١) والحميدي (٢/ ٤٤٠) رقم (١٠٠٤) والبيهقي في «شرح السنة» (٤/٤) - بتحقيقنا) كلهم من طريق أبي حازم عن أبي هريرة مرفوعاً.

وقال الترمذي: حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح.

قال الحافظ ابن حجر في تخريج الكشاف:

متفق عليه من حديث أبي هريرة. انتهى.

= مراده، قال أبو عمرو بن العلاء - أحد قارئيه -: الرفع بمعنى فلا يكون رفت ولا فسوق؛ أي شيء يخرج من الحج، ثم ابتدأ النفي فقال: «ولاجدال»، فأبو عمرو لم يجعل النفيين الأولين نهياً، بل تركهما على النفي الحقيقي؛ فمن ثم كان في قوله هذا نظراً؛ فإن جملة النفي بلا التبرئة قد يراد بها النهي أيضاً، وقيل ذلك في قوله: ﴿لَا رِبَّ فِيهِ﴾. والذي يظهر في الجواب عن ذلك ما نقله أبو عبد الله الفاسي عن بعضهم فقال: «وقيل: الحجة لمن رفعهما أن النفي فيهما ليس بعام، إذ قد يقع الرفت والفسوق في الحج من بعض الناس بخلاف نفي الجدال في أمر الحج فإنه عام...» وهذا يتمشى على غرض التحويل فإنهم يقولون: لا العاملة عمل «ليس» لنفي الوحدة، والعاملة عمل «إن» لنفي الجنس، قالوا: ولذلك يقال: لا رجل فيها بل رجلان أو رجال إذا رفعت، ولا يحسن ذلك إذا بَيَّنَّتْ اسمها أو نَصَبَتْ بها. وتوسط بعضهم فقال: التي للتبرئة نص في العموم، وتلك ليست نصاً، والظاهر أن النكرة في سياق النفي مطلقاً للعموم. انتهى. الدر المصون.

(١) قوله «وإبرام الناس» في الصحاح: أبرمه، أي أمله وأضرجه. (ع)

خَلَقَ ۝ وَمِنْهُمْ مَّنْ يَقُولُ رَبَّنَا إِنَّا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةٌ وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةٌ وَقَنَا
عَذَابَ النَّارِ ۝ أُولَٰئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ ۝ ﴿٢٥﴾

﴿فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ﴾: عطاء منه وتفضلاً، وهو النفع والربح بالتجارة، وكان ناس من العرب يتأثمون أن يتجروا أيام الحج، وإذا دخل العشر كفوا عن البيع والشراء فلم تقم لهم سوق، ويسمون من يخرج بالتجارة: الداج^(١)، ويقولون: هؤلاء الداج وليسوا بالحاج، وقيل: كانت عكاظ ومجّة وذو المجاز أسواقهم في الجاهلية يتجرون فيها في أيام الموسم، وكانت معاشهم منها، فلما جاء الإسلام تأثموا، فرفع عنهم الجناح في ذلك وأبيح لهم، وإنما يباح ما لم يشغل عن العبادة، وعن ابن عمر - رضي الله عنه -: أن رجلاً قال له: إنا قوم نكري في هذا الوجه وإن قوماً يزعمون أن لا حج لنا، فقال: سأل رجل رسول الله - ﷺ - عما سألت فلم يردّ عليه، حتى نزل: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ﴾، فدعا به فقال: «أنتم حجاج»، (١٣٣) وعن عمر - رضي الله عنه - أنه قيل له: «هل كنتم تكرهون التجارة في الحج؟» فقال: وهل كانت/ ١٧٤ معاشنا إلا من التجارة في الحج»، (١٣٤) وقرأ ابن عباس - رضي الله عنهما -: «فضلاً من ربكم في مواسم الحج»، «أن تبتغوا» في أن تبتغوا^(٢) ﴿أَفْضَلُكُمْ﴾ دفعتم بكثرة، وهو من إفاضة الماء وهو صبه بكثرة، وأصله أفضتم

١٣٣ - أخرجه أبو داود في سننه (٥٤١/١) كتاب المناسك، باب الكرى حديث (١٧٣٣)، وأحمد في المسند (١٥٥/٢)، والحاكم في المستدرک (٤٤٩/١)، والدارقطني في السنن (٢٩٢/٢) كتاب الحج، باب المواقيت، والطيالسي في مسنده رقم (١٩٠٩)، وابن جرير (١٦٤/٤) رقم (٣٧٦٥)، وسعيد بن منصور (٨٢٠/٣) رقم (٣٥٢).

قال الحافظ ابن حجر في تخریج الکشاف:

أخرجه أبو داود، وأحمد، وابن أبي شيبه، والحاكم من طريق العلاء بن المسيب: حدثنا أبو أمامة التيمي قال: «كنت أكرى في هذا الوجه وكان قوم يقولون: إنه ليس لك حج فلقيت ابن عمر فقال: ألسنت بمعمر ولكن - الحديث). انتهى.

١٣٤ - أخرجه ابن جرير (١٦٨/٤ - ١٦٩) رقم (٣٧٨٨) حدثنا أحمد بن إسحاق قال: حدثنا أبو أحمد قال: حدثنا مندل عن عبد الرحمن بن المهاجر عن أبي صالح مولى عمر قال: قلت لعمر: يا أمير المؤمنين، كنتم تتجرون في الحج! قال: وهل كانت معاشهم إلا في الحج. أ. هـ.
قال الحافظ ابن حجر في تخریج الکشاف:

أخرجه الطبري من طريق عبد الرحمن بن مهاجر عن أبي صالح مولى عمر قال: قلت يا أمير المؤمنين، - فذكره وفي إسناده مندل بن علي وهو ضعيف. انتهى.

(١) قوله «الداج» الدجيج: الدبيب في السير وقالوا: الحاج والداج، فالداج: الأعوان والمكارون كذا في الصحاح. والمكارون: جمع المكارى، كالمغازين جمع المغازي. (ع)

(٢) قوله «أن تبتغوا» كان الأوجه تقديم هذا على تفسير قوله تعالى ﴿فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ﴾. (ع)

أنفسكم، فترك ذكر المفعول كما ترك في دفعوا من موضع كذا وصبوا، وفي حديث أبي بكر - رضي الله عنه -: «صب في دقران، وهو يخرش»^(١) بعيره بمحجنه» ويقال: أفاضوا في الحديث وهضبوا فيه^(٢)، (١٣٥) و﴿عَرَفْتِ﴾: علم للموقف سمى بجمع كأذرعَات، فإن قلت: هلا مُنعت الصرف وفيها السببان: التعريف والتأنيث^(٣)؟ قلت: لا يخلو من التأنيث إما أن يكون بالتاء التي في لفظها، وإما بتاء مقدرة كما في سعاد؛ فالتى في لفظها ليست للتأنيث، وإنما هي مع الألف التي قبلها علامة جمع المؤنث ولا يصح تقدير التاء فيها، لأن هذه التاء لاختصاصها بجمع المؤنث مانعة من تقديرها كما لا يقدر تاء التأنيث في بنت، لأن التاء التي هي بدل من الواو لاختصاصها بالمؤنث كتاء التأنيث فأبت تقديرها، وقالوا: سميت بذلك؛ لأنها وصفت لإبراهيم - عليه السلام - فلما أبصرها عرفها، وقيل: إن جبريل حين كان يدور به في المشاعر أراه إياها فقال: قد عرفت، وقيل: التقى فيها آدم وحواء فتعارفا، وقيل: لأن الناس يتعارفون فيها والله أعلم بحقيقة ذلك، وهي من الأسماء المرتجلة؛ لأن العرفة لا تعرف في أسماء الأجناس إلا أن تكون جمع عارف، وقيل: فيه دليل على وجوب الوقوف بعرفة، لأن الإفاضة لا تكون إلا بعده، وعن النبي - ﷺ -: «الحج عرفة فمن أدرك عرفة فقد أدرك الحج» (١٣٦) ﴿فَاذْكُرُوا

١٣٥ - قال الزيلعي (١٢٧/١): «لم أجده بهذا اللفظ».

وقال الحافظ: لم أجده. والذي في الفرائد لأبي عبيد الجرمي. وفي مسند الشافعي وطبقت ابن سعد كلهم من حديث عينة عن ابن المنكدر، وعن عبد الرحمن بن سعيد بن يربوع عن جبر بن الحويرث قال «رأيت أبا بكر على قزح. وهو يخرش بعيره بمحجنه»: زاد الجرمي عن أبي بكر بن أبي شيبة عن ابن عينة «كأنني أنظر إلى فخذه وقد انكشفت». انتهى.

١٣٦ - أخرجه أبو داود (٥٩٩/١) كتاب المناسك، باب من لم يدرك عرفة حديث (١٩٤٩)، والترمذي =

(١) قوله «دقران» في بعض النسخ: ذفران، بالذال المعجمة والفاء. ولعل الأول بالذال المهملة والفاء، من الذفر بمعنى التنن خاصة. والذفر - بالمعجمة والفاء محركة - ذكاء الرائحة طيبة أو خبيثة، كما في الصحاح. أما الذفر بالمهمله والقاف فبمعنى الشدة والكذب والفحش والنميمة. أفاده الصحاح. وفيه. الخرش مثل الخدش. (ع)

(٢) قوله «وهضبوا فيه» في الصحاح: الهضبة المطرة. وهضب القوم في الحديث واهتضبوا أي أفاضوا فيه. (ع)

(٣) قال محمود رحمه الله: «فإن قلت هلا مُنعت عرفات الصرف... إلخ؟ قال أحمد رحمه الله: يلزمه إذا سمى امرأة بمسلمات أن لا يصرفه فيقول: هذا مسلمات بغير تنوين. وهو قول رديء بل الأفصح الصحيح في مسلمات إذا سمى به أن ينون. وإنما بنى الزمخشري كلامه على أن تنوين عرفات للتمييز لا للمقابلة. ولذلك أسقط تنوين المقابلة من أنواع التنوين التي عدّها في مفصله، على أنه راجع إلى تنوين التمييز.

الله: بالتلبية والتهليل والتكبير والثناء والدعوات، وقيل: بصلاة المغرب والعشاء، و
﴿الْمَشْعَرُ الْحَرَامُ﴾: قزح، وهو الجبل الذي يقف عليه الإمام وعليه الميقدة، وقيل:
المشعر الحرام: ما بين جبل المزدلفة من مأزمي عرفة^(١) إلى وادي محسر، وليس
المأزمان، ولا وادي محسر من المشعر الحرام، والصحيح: أنه الجبل، لما روى جابر -
رضي الله عنه -: أن النبي - ﷺ - لما صلى الفجر يعني بالمزدلفة بغلس، ركب ناقته حتى
أتى المشعر الحرام، فدعا وكبر وهلل، ولم يزل واقفاً حتى أسفر^(٢)، (١٣٧) وقوله تعالى:
﴿عند المشعر الحرام﴾: معناه مما يلي المشعر الحرام قريباً منه، وذلك للفضل، كالقرب
من جبل الرحمة، وإلا فالمزدلفة كلها موقف إلا وادي محسر، أو جعلت أعقاب المزدلفة؛
لكونها في حكم المشعر ومتصلة به عند المشعر، والمشعر: المعلم، لأنه معلم العبادة،
ووصف بالحرم لحرمة، وعن ابن عباس - رضي الله عنه - أنه نظر إلى الناس ليلة جمع
فقال: لقد أدركت الناس هذه الليلة لا ينامون، وقيل: سميت المزدلفة جمعاً؛ لأن آدم -
صلوات الله عليه - اجتمع فيها مع حواء وازدلف إليها، أي دنا منها، وعن قتادة: لأنه
يجمع فيها/ ٧٤ ب بين الصلاتين، ويجوز أن يقال: وصفت بفعل أهلها، لأنهم يزدلفون
إلى الله أي يتقربون بالوقوف فيها، ﴿كَمَا هَذَاكُمْ﴾: ما مصدرية أو كافة، والمعنى:
واذكروه ذكراً حسناً كما هداكم هداية حسنة أو اذكروه كما علمكم كيف تذكرونه، لا
تعدلوا عنه، ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ﴾: من قبل الهدى، ﴿لَئِنْ أَضْأَلَيْنَ﴾: الجاهلين، لا
تعرفون كيف تذكرونه وتعبدونه، وإن هي مخففة من الثقيلة واللام هي الفارقة، ﴿ثُمَّ

= (٣/٣٣٨)، كتاب الحج، باب ما جاء فيمن أدرك الإمام بجمع فقد أدرك الحج حديث (٨٨٩)،
والنسائي (٥/٢٦٤ - ٢٦٥) كتاب المناسك، باب في من لم يدرك صلاة الصبح مع الإمام
بالمزدلفة، وابن ماجه (٢/١٠٣) كتاب المناسك، باب من أتى عرفة قبل الفجر ليلة جمع حديث
(٣٠١٥)، وأحمد (٤/٣٣٥) وابن حبان في صحيحه (٩/٢٠٣) (٣٨٩٢)، والدارمي (٢/٥٩)
كتاب المناسك باب بما يتم الحج، وابن الجارود في المنتقى حديث (٤٦٨)، والدارقطني (٢/
٢٤٠، ٢٤١)، كتاب الحج باب المواقيت، والحاكم في المستدرک (١/٤٦٤)، والبيهقي (٥/١١٦)
كتاب الحج، باب وقت الوقوف.

قال الحافظ في تخريج الكشاف: رواه أصحاب السنن، والحاكم، واللفظ للنسائي وزاد قبل: «أن
يطلع الفجر» كلهم من حديث عبد الرحمن بن يعمر الديلي - رضي الله عنه - انتهى.

١٣٧ - تقدم تخريج حديث جابر في صفة حج النبي - ﷺ - .

قال الحافظ في تخريج الكشاف:

أخرجه مسلم في صفة الحج في الحديث الطويل. انتهى.

(١) قوله «من مأزمي عرفة» في الصحاح: المأزم المضيق، وموضع الحرب أيضاً. (ع)

أَفِيضُوا: ثم لتكن إفاضتكم: ﴿مَنْ حَيْثُ أَفَاضَ الْكَاسُ﴾، ولا تكن من المزدلفة، وذلك لما كان عليه الحمس من الترفع^(١) على الناس والتعالي عليهم وتعظمهم عن أن يساووه في الموقف، وقولهم: نحن أهل الله وقطان حرمه فلا تخرج منه، فيقفون بجمع وسائر الناس بعرفات؟ فإن قلت: فكيف موقع ثم؟ قلت: نحو موقعها في قولك: أحسن إلى الناس ثم لا تحسن إلى غير كريم، تأتي بثم لتفاوت ما بين الإحسان إلى الكريم، والإحسان إلى غيره وبعد ما بينهما؛ فكذلك حين أمرهم بالذكر عند الإفاضة من عرفات، قال: ثم أفيضوا لتفاوت ما بين الإفاضتين، وأن إحداها صواب والثانية خطأ، وقيل: ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس وهم الحمس، أي: من المزدلفة إلى منى بعد الإفاضة من عرفات، وقرئ: «من حيث أفاض الناس» - بكسر السين - أي الناسي وهو آدم، من قوله: ﴿وَلَقَدْ عَهِدْنَا إِلَى آدَمَ مِنْ قَبْلِ فَنَسَى﴾ [طه: ١١٥] يعني أن الإفاضة من عرفات شرع قديم فلا تخالفوا عنه، ﴿وَأَسْتَغْفِرُوا اللَّهَ﴾: من مخالفتكم في الموقف ونحو ذلك من جاهليتكم، ﴿فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَنَاسِكَكُمْ﴾، أي: فإذا فرغتم من عباداتكم الحجية ونفرتهم، ﴿فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ﴾: فأكثروا ذكر الله وبالغوا فيه كما تفعلون في ذكر آبائكم ومفاخرهم وأيامهم، وكانوا إذا قضاوا مناسكهم وقفوا بين المسجد بمنى وبين الجبل، فيعدّدون فضائل آبائهم ويذكرون محاسن أيامهم، ﴿وَأَشَدُّ ذِكْرًا﴾: في موضع جرّ عطف على ما أضيف إليه الذكر^(٢) في قوله: ﴿كَذِكْرِكُمْ﴾ كما تقول كذكر قریش آباءهم، أو

(١) قال محمود رحمه الله: «وذلك لما كان عليه الحمس من الترفع على الناس... إلخ». قال أحمد رحمه الله: وقد اشتملت الآية على نكتتين:

إحداهما: عطف الإفاضتين إحداها على الأخرى ومرجعها واحد وهو الإفاضة المأمور بها، فربما يتوهم متوهم أنه من باب عطف الشيء على نفسه، فيزال هذا الوهم بأن بينهما من التغاير ما بين العام والخاص. والمخبر عنه أولاً الإفاضة من حيث هي غير مقيدة. والمأمور به ثانياً الإفاضة مخصوصة بمساواة الناس.

والثانية: بعد وضوح استقامة العطف كونه وقع بحرف المهملّة وذلك يستدعي التراخي مضافاً إلى التغاير، وليس بين الإضافة المطلقة والمقيدة تراخ. فالجواب على ذلك: أن التراخي كما يكون باعتبار الزمان قد يكون باعتبار علو المرتبة وبعدها في العلو بالنسبة إلى غيرها، وهو الذي أجاب به بعد مزيد نشيط وإيضاح.

(٢) قال محمود رحمه الله: «أشد معطوف على ما أضيف إليه الذكر... إلخ». قال أحمد رحمه الله: فعلى الأول يكون (أشد) واقعاً على المذكور المفعول. ومثله على الأول: أن يضرب اثنان زيداً مثلاً، فيقول أيهما أشد ضرباً لزيد؟ فيوقعه على الضارب. ومثال الثاني أن يضرب زيد اثنين مثلاً فنقول: أيهما أشد ضرباً؟ فتوقعه على المضروب. وعلى الوجه الأول يكون التفضيل على الفاعل وهو القياس. وعلى الثاني يكون التفضيل على المفعول وهو خلاف القياس. وقد ذكر الزمخشري في مفصله أنه شاذ بقولهم: أنسبل مرآة التحسين وأنا أسر منك، هذا في أمثلة عددها، فليت شعري =

قوم أشد منهم ذكراً، أو في موضع نصب عطف على آباءكم، بمعنى: أو أشد ذكراً^(١) من آبائكم، على أن ذكراً من فعل المذكور ﴿فَمِنْ أَتَّكَايَ مَن يَكُوْلُ﴾ معناه أكثروا ذكر الله ودعاه فإِنَّ الناس من بين مقل لا يطلب بذكر الله إلا أعراض الدنيا، ومكثر يطلب خير الدارين، فكونوا من المكشرين، ﴿إِنَّا فِي الدُّنْيَا﴾ اجعل إيتاءنا أي إعطائنا في الدنيا خاصة، ﴿وَمَا لَمْ يَفِ الْآخِرَةَ مِن خَلْقِي﴾ أي: من طلب خلاقي وهو النصيب، أو ما لهذا الداعي في الآخرة من نصيب، لأنَّ همه مقصور على الدنيا.

والحسنتان ما هو طلبه الصالحين في الدنيا من الصحة والكفاف والتوفيق في الخير، وطلبتهن في الآخرة من الثواب، وعن علي - رضي الله عنه -: الحسنة في الدنيا/ ١٧٥ المرأة الصالحة، وفي الآخرة الحوراء، وعذاب النار: امرأة السوء، ﴿أُولَئِكَ﴾: الداعون بالحسنتين: ﴿لَهُنَّ نَجِيَّاتٌ مِّمَّا كَسَبُوا﴾: أي نصيب من جنس ما كسبوا من الأعمال الحسنة، وهو الثواب الذي هو المنافع الحسنة، أو من أجل ما كسبوا، كقوله: ﴿مِمَّا خَطِيئَتُهُمْ أُعْرِضُوا﴾ [نوح: ٢٥]، أو لهم نصيب مما دعوا به نعطيههم [منه] ما يستوجبونه بحسب مصالحهم في الدنيا واستحقاقهم في الآخرة، وسمى الدعاء كسباً لأنه من الأعمال،

= كيف حمل الآية عليه وقد وجد غير ذلك سبيلاً. وفي الوجهين جميعاً يفر من عطف أشد على الذكر الأول، لئلا يكون واقعاً على الذكر وقد انتصب الذكر تمييزاً عنه، فيكون الذكر ذاكراً وهو محال، لكن أبا الفتح صحح هذا الوجه وألحقه بباب قولهم: شعر شاعر، وجن جنونه، ونحوه مما بالغت العرب فيه حتى جعلت للصفة صفة مثلها تمكينا لثبوتها. ووضح ذلك أن انتصاب الذكر تمييزاً يوجب أن لا يقع أشد عليه، ويعين خروجه منه إما بأن يقع على الجنة الذاكرة بتأويل جعله ذاكراً، على ما صار إليه أبو الفتح أنك لو قلت: زيد أكرم أباً، لكان زيد من الأبناء: ولو قلت: زيد أكرم أب، لكان من الآباء. ويحتمل عطفه على الذكر أعني وجهاً آخر سوى ما ذهب إليه أبو الفتح، وهو أن يكون من باب ما ذكره سيبويه قال: ويقولون هو أشجع الناس رجلاً، وهما خير الناس رجلاً، وهما خير الناس اثنين، فالمجروح هنا بمنزلة التنوين، وانتصب الرجل والاثنين، كما انتصب الوجه في قولك: هو أحسن منه وجهاً، ولا يكون إلا نكرة، كما لا تكون الحال إلا نكرة، والرجل هو الاسم المبتدأ؛ فإنما أراد بذلك أن هذا ليس بمثابة: هو أشجع الناس غلاماً، فإن هذا يجوز أن يكون غلاماً هو الاسم المبتدأ كما في المثال الأول، ويجوز أن يكون غيره؛ فالآية على هذا الوجه الذي أوضحته منزلة على المثال الأول، فيكون ذكر المنصوب واقعاً على أشد كما كان الرجل المنصوب واقعاً على أشجع؛ فكانه قال: أو أشد الأذكاء ذكراً، فهذه وجوه أربعة كلها مطروقة، إلا هذا الوجه الذي زدته، فإن خاطري أبو عذرتة (كخشية الله أو أشد خشية) ولم أقف على كلام الزمخشري فيها بعد.

(١) قال السمين الحلبي: وهذا الذي قاله الزمخشري معنى حسن، ليس فيه تجوز بأن يُجعل للذكر ذكر؛ لأنه جعل «أشد» من صفات الذاكرين، إلا أن فيه العطف على الضمير المجروح من غير إعادة الجار وهو ممنوع عند البصريين ومحل ضرورة. انتهى. الدر المصون.

والأعمال موصوفة بالكسب: بما كسبت أيديكم، ويجوز أن يكون: (أولئك) للفريقين جميعاً، وأن لكل فريق نصيباً من جنس ما كسبوا، ﴿وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾: يوشك أن يقيم القيامة ويحاسب العباد، فبادروا إكثار الذكر وطلب الآخرة، أو وصف نفسه بسرعة حساب الخلائق على كثرة عددهم وكثرة أعمالهم ليدل على كمال قدرته ووجوب الحذر منه، روي: أنه يحاسب الخلق في قدر حلب شاة، ورُوي في مقدار فواق ناقة، ورُوي في مقدار لمحة.

﴿وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَعْلَمُوا أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ (٢٣)

الأيام المعدودات: أيام التشريق، وذكر الله فيها: التكبير في أدبار الصلوات وعند الجمار، وعن عمر - رضي الله عنه -: أنه كان يكبر في فسطاطه بمنى فيكبر من حوله، حتى يكبر الناس في الطريق وفي الطواف، ﴿فَمَنْ تَعَجَّلَ﴾: فمن عجل في النفر أو استعجل النفر، وتعجل، واستعجل: يجيئان مطاوعين بمعنى عجل. يقال: تعجل في الأمر واستعجل: ومتعدين، يقال: تعجل الذهاب واستعجله، والمطاوعة أوفق لقوله: ﴿وَمَنْ تَأَخَّرَ﴾؛ كما هي كذلك في قوله [من البسيط]:

قَدْ يُذْرِكُ الْمُتَأَنِّي بَعْضَ حَاجَتِهِ وَقَدْ يَكُونُ مَعَ الْمُسْتَعْجِلِ الزَّلُّ^(١)

(١) والناس من يلقى خيراً قائلون له
قد يدرك المتأنّي بعض حاجته
وربما فات قوم جل أمرهم
ما يشتهي ولأم المخطيء الهبل
وقد يكون مع المستعجل الزلل
من التأنّي وكان الرأي لو عجلوا
للقطامي وقيل للأعشى. والناس مبتدأ. ومن يلق - يصب - خيراً، شرط حذف صدر جوابه، أي فهم قائلون له، والجملة خبر المبتدأ. ما يشتهي، أي الذي من الدعاء بخير أو من المدح. وروي: ما تشتهي، فلعل معناه يقولون له: ما تشتهي أنت يا مخاطب. ويجوز أن «ما» استفهامية، أي ما الذي تريده يا من لقيت الخير، لكن تبعده المقابلة. وهبت المرأة هبلاً، كتبت تعباً: ثكلت ولدها وفقدته فحزنت عليه. أي ويقال لأم المخطيء الثكل، فهو دعاء عليها بموت ولدها. ثم قال:

قد يدرك المتأنّي بعض حاجته
وقد يكون مع المستعجل الزلل
وعجلته فتعجل واستعجل، ويتعديان أيضاً فيقال: تعجل الأمر واستعجله. ثم قال: وقد يفوت قوماً معظم قصدهم بسبب التأنّي وكان الرأي الصواب عجلتهم، فلو مصدرية. والمعنى أن بعض الحاجات يناسبها التمهّل، وبعضها التعجّل. ويجوز أن «لو عجلوا» هو اسم كان والرأي بالنصب خيرها. وروي بدله الحزم، والمعنى متقارب. وفي الكلام نوع بدعي يسمى العكس والتبديل، وهو الإتيان بنقيض المعنى المشهور كما هنا، فإن مدح التأنّي هو المشهور، ومدح العجلة يناقضه. أفاده السيوطي في شرح عقود الجمان.

البيت للقطامي ينظر في ديوانه ص ٢٥، وجمهرة أشعار العرب ٢/ ٨٠٥، وديوان المعاني ١/ ١٢٤، =

لأجل المتأني: ﴿فِي يَوْمَيْنِ﴾ بعد يوم النحر يوم القَرَّ^(١)؟ وهو اليوم الذي يسميه أهل مكة يوم الرؤوس، واليوم بعده ينفر إذا فرغ من رمي الجمار كما يفعل الناس اليوم، وهو مذهب الشافعي ويروى عن قتادة، وعند أبي حنيفة وأصحابه ينفر قبل طلوع الفجر، ﴿وَمَنْ تَأَخَّرَ﴾: حتى رمى في اليوم الثالث، والزمني في اليوم الثالث يجوز تقديمه على الزوال عند أبي حنيفة، وعند الشافعي: لا يجوز، فإن قلت: كيف قال: ﴿فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾، عند التعجل والتأخر جميعاً؟ قلت: دلالة على أنَّ التعجل والتأخر مخير فيهما، كأنه قيل: فتعجلوا أو تأخروا، فإن قلت: أليس التأخر بأفضل؟ قلت: بلى، ويجوز أن يقع التخيير بين الفاضل والأفضل كما خيّر المسافر بين الصوم والإفطار وإن كان الصوم أفضل^(٢)، وقيل: إنَّ أهل الجاهلية كانوا فريقين: منهم من جعل المتعجل أثماً، ومنهم من جعل المتأخر أثماً، فورد القرآن بنفي المآثم عنهما جميعاً، ﴿لَمَنْ أَتَقَى﴾: أي ذلك التخيير، ونفي الإثم عن المتعجل والمتأخر لأجل الحاج المتقي؛ لثلا يتخالج في قلبه شيء منهما، فيحسب أنَّ أحدهما يرهق صاحبه آثام في الإقدام عليه، لأنَّ ذا التقوى حذر متحيز من كل ما يريبه؛ ولأنه هو الحاج على الحقيقة عند/٧٥ ب الله، ثم قال: ﴿وَأَتَقُوا اللَّهَ﴾، ليعبأ بكم، ويجوز أن يراد ذلك الذي مر ذكره من أحكام الحج وغيره لمن اتقى؛ لأنه هو المنتفع به دون من سواه، كقوله: ﴿ذلك خير للذين يريدون وجه الله﴾ [الروم: ٣٨].

﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهَدُ اللَّهُ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ الْجَهَنَّمَ﴾ (٢٤) وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا

= وللأعشى في تخليص الشواهد ص ١٠٢، وخزانة الأدب ٢٧٧/٥، ولسان العرب (بعض)، ومجالس ثعلب ص ٤٣٧، والدر المصون ٥٠٢/١.

- (١) قوله «يوم النحر يوم القَرَّ» في الصحاح: لأن الناس يقرون في منازلهم. (ع)
- (٢) قال محمود رحمه الله: «إنما نفي الإثم في الطرفين جميعاً ليدل على التخيير بين الأمرين الفاضل والأفضل، كما خير المسافر بين الصوم والفطر وإن كان الصوم أفضل». قال أحمد رحمه الله: قوله - إن التخيير يقع بين الفاضل والأفضل - غير مستقيم، فإن التخيير يوجب التساوي في غرض المخير، وينافي طلب أحد الطرفين والأمر به. وكيف يستقيم اجتماع ما يوجب الطلب والترجيح وما يوجب التساوي والتخيير. وقد وقع لإمام الحرمين قريب من هذا، فإنه ميز الوجوب من الندب بأن الندب يشتمل على اقتران الأمر بخيرة الترك ولا كذلك الوجوب، ولم يرضه محققو الفن وإنما أخل الزمخشري في تفسيره الآية فلزمه ذلك السؤال الوارد عليه. وبيان عدم التطابق بين تفسيره والآية، أي مضمونها نفي الإثم عن الطرفين جميعاً، وهذا القدر مشترك بين الندب والكراهة والإباحة، لكن يتميز الندب بترجيح الفعل على الترك، وتتميز الكراهة والإباحة بالتخيير بينهما؛ فلا تنافي إذا بين الندب إلى التأخير وأنه أفضل، وبين نفي الإثم عن تاركه إلى التخييل. وحينئذ لا يرد السؤال الذي لزمه فأجاب عنه.

يُحِبُّ الْفُسَادَ ﴿٢٥﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ فَحَسْبُهُ جَهَنَّمُ وَلَيْسَ

الْمَهَادُ ﴿٢٦﴾

﴿مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ﴾، أي: يروك ويَعْظُم في قلبك، ومنه: الشيء العجيب الذي يعظم في النفس، وهو الأخنس بن شريق كان رجلاً حلو المنطق، إذا لقي رسول الله - ﷺ - ألان له القول وادعى أنه يحبه وأنه مسلم، وقال: يعلم الله أنني صادق، وقيل: هو عام في المنافقين، كانت تحلولى ألسنتهم، وقلوبهم أمر من الضير، فإن قلت: بم يتعلق قوله: ﴿بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾؟ قلت: بالقول، أي يعجبك ما يقوله في معنى الدنيا؛ لأن أدعائه المحبة بالباطل يطلب به حظاً من حظوظ الدنيا ولا يريد به الآخرة، كما تراد بالإيمان الحقيقي والمحبة الصادقة للرسول؛ فكلامه إذاً في الدنيا لا في الآخرة، ويجوز أن يتعلق بـ ﴿يعجبك﴾، أي قوله حلو فصيح في الدنيا فهو يعجبك، ولا يعجبك في الآخرة لما يرهقه في الموقف من الحبسة واللكنة، أو لأنه لا يؤذن له في الكلام^(١) فلا يتكلم حتى يعجبك كلامه ﴿وَيُشْهَدُ اللَّهُ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ﴾ أي يحلف ويقول: الله شاهد على ما في قلبي من محبتك ومن الإسلام، وقرئ: «ويشهد الله»، وفي مصحف أبي: «ويشهد الله»: ﴿وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ﴾ وهو شديد الجدل والعداوة للمسلمين، وقيل: كان بينه وبين ثقيف^(٢) خصومة فبيتهم ليلاً وأهلك مواشيهم وأحرق زروعهم، والخصام: المخاصمة، وإضافة الألد بمعنى في، كقولهم: ثبت الغدر. أو جعل الخصام ألد على المبالغة، وقيل الخصام: جمع خصم، كصعب وصعاب، بمعنى وهو أشد الخصوم خصومة ﴿وَإِذَا تَوَلَّى﴾ عنك وذهب بعد إلانة القول وإحلاء المنطق ﴿سَكَنَ فِي الْأَرْضِ لِيُقَاسِدَ فِيهَا﴾ كما فعل بثقيف، وقيل: ﴿وَإِذَا تَوَلَّى﴾ وإذا كان والياً فعل ما يفعل ولاية السوء من الفساد في الأرض بإهلاك الحرث والنسل، وقيل: يظهر الظلم حتى يمنع الله بشؤم ظلمه القطر فيهلك الحرث والنسل، وقرئ: (ويهلك الحرث والنسل)، على أن الفعل للحرث والنسل، والرفع للعطف على سعى، وقرأ الحسن بفتح اللام، وهي لغة. نحو: أبي يأبى، وروى عنه: «ويهلك»، على البناء للمفعول ﴿أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ﴾ من قولك: أخذته بكذا، إذا حملته عليه وألزمته إياه، أي حملته العزة التي فيه وحمية الجاهلية على الإثم الذي ينهى عنه،

(١) قال السمين الحلبي: قال الشيخ: والذي يظهر أنه متعلق بـ يعجبك لا على المعنى الذي قاله الزمخشري، بل على معنى أنك تستحسن مقالته دائماً في مدة حياته؛ إذ لا يصدر منه من القول إلا ما هو معجب رائق لطيف، فمقالته في الظاهر معجبة دائماً، لا تراه يعدل عن تلك المقالة الحسنة الرائعة إلى مقالة خشنة منافية. انتهى. الدر المصون.

(٢) قوله «وقيل كان بينه وبين ثقيف» الضمير للأخنس بن شريق. (ع)

وألزمته ارتكابه، وأن لا يخلي عنه ضراراً ولجاجاً. أو على رد قول الواعظ.

﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعَاصِينَ﴾

﴿يَشْرِي نَفْسَهُ﴾ يبيعها أي يذلها في الجهاد، وقيل: يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر حتى يقتل، وقيل: نزلت في صهيب بن سنان أرادته المشركون على ترك الإسلام وقتلوا نفرأ كانوا معه، فقال لهم: أنا شيخ كبير، إن كنت معكم لم أنفعكم وإن كنت عليكم لم أضركم، فخلوني وما أنا عليه وخذوا مالي. فقبلوا منه ماله وأتى المدينة. ﴿وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعَاصِينَ﴾ حيث كلفهم الجهاد فعرضهم لثواب الشهداء.

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَذْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَآفَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾ فَإِنْ زَلَلْتُمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْكُمْ إِلَيْنَا فَاغْلَبُوا أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ

﴿السِّلْمُ﴾ بكسر السين وفتحها، وقرأ الأعمش بفتح السين واللام، وهو: الاستسلام والطاعة، أي استسلموا لله وأطيعوه، ﴿كَآفَّةً﴾: لا يخرج أحد منكم يده عن طاعته، وقيل: هو الإسلام، والخطاب لأهل الكتاب؛ لأنهم آمنوا بنبيهم وكتابهم، أو للمنافقين لأنهم آمنوا بالاستنهم، ويجوز أن يكون كافة حالاً من السلم؛ لأنها تؤثت كما تؤثت الحرب، قال [من البسيط]:

أَسْلَمْتُ تَأْخُذُ مِنْهَا مَا رَضِيتَ بِهِ وَالْحَرْبُ يَكْفِيكَ مِنْ أَنْفَاسِهَا جُرْعٌ^(١)

(١) أبا خراشة أما أنت ذا نفر
إن تك جلمود بصر لا أؤيسه
إفان قومي لم تأكلهم الضبع
أوقد عليه فأحميه فينصعد
والسلم تأخذ منها ما رضى به
والحرب يكفيك من أنفاسها جرع

للعباس بن مرداس يخاطب خفاف بن ندية. وأما أنت: أصله لأن كنت، فحذفت لام التعليل وكان الناقصة، فأنفصل ضميرها ونابت عنها ما، وأدغمت فيها أن المصدرية. وقال الكوفيون تأتي «أن» بالفتح شرطية كأن بالكسر، وعلى هذا فلا حاجة لتقدير لام التعليل، والمعنى على الشرط والجواب. والضبع: السنة المجدية، أو الحيوان المعروف. والبصر: حجارة تضرب إلى بياض، واحده بصرة. وقبل هي بمعناه، وأيسه تأيساً: ذلله وكسره. يقول يا أبا خراشة، لأن كنت صاحب جيش افتخرت علي، لا تفعل ذلك فإن قومي موجودون كثيرون. وكفى عن ذلك بعدم أكل الضبع إياهم. ويحتمل أن فيه تعريضاً أيضاً، ثم قال: إن تكن كصخر من الحجارة لا أقدر على تأيسه وتكسيه لصلابته، أوقد عليه نار الحرب بمعاونة الفرسان لي فأحرقه فينشق وينكسر؛ فالإيقاد استعارة مصرحة، والإحماء ترشيح. أو إن لم أغلبك على العادة تحيلت حتى أغلبك، كما يتحيل بكسر الحجر بالنار. وأنى بضمير الغيبة نظراً للخبر، ورفع أحميه وينصعد بعد الشرط المضارع قليل ضعيف، سيما مع عطفهما على المجزوم، ولعله توهم مجزومه. والسلم بالفتح وبالكسر: الصلح =

على أن المؤمنين أمروا بأن يدخلوا في الطاعات كلها، وأن لا يدخلوا في طاعة دون طاعة. أو في شعب الإسلام وشرائعه كلها، وأن لا يُخلوا بشيء منها، وعن عبد الله بن سلام: أنه استأذن رسول الله ﷺ أن يقيم على السبت (١٣٨) وأن يقرأ من التوراة في صلاته من الليل^(١) و﴿حَافَةَ﴾ من الكف، كأنهم كفوا أن يخرج منهم أحد باجتماعهم، ﴿فَإِنْ زَلَلْتُمْ﴾، عن الدخول في السلم، ﴿هَذَا بَعْدَ مَا جَاءَ نَكْمُ الْيَتْمَانِ﴾، أي: الحجاج والشواهد على أن ما دعيتم إلى الدخول فيه هو الحق، ﴿فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ﴾: غالب لا يعجزه الانتقام منكم، ﴿حَكِيمٌ﴾: لا ينتقم إلا بحق، وروي أن قارئاً قرأ غفور رحيم، فسمعه أعرابي فأنكره ولم يقرأ القرآن، وقال: إن كان هذا كلام الله فلا يقول كذا الحكيم،

١٣٨ - أخرجه الطبري في تفسيره (٢٥٥/٤) بلفظ نزلت في ثعلبة وعبد الله ابن سلام وابن يامين وأسد وأسيد ابني كعب، وسعيه بن عمرو، وقيس بن زيد - كلهم من يهود - قالوا يا رسول الله يوم السبت كنا نعظمه فدعنا فلنسبت فيه وإن التوراة كتاب الله فدعنا فلنقم بها بالليل فنزلت ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ﴾.

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٤٣٣/١) وعزاه للطبري. قال الحافظ ابن حجر: رواه عبد الغني بن سعيد الثقفي في تفسيره عن موسى بن عبد الرحمن الصنعاني عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس قال «نزلت هذه الآية في عبد الله بن سلام وأصحابه. وذلك أنهم حين آمنوا بالنبي ﷺ - آمنوا بشريعته وشريعة موسى، فعظموا السبت وكرهوا لحمان الإبل وألبانها بعدما أسلموا. فأنكر ذلك عليهم المسلمون: فقالوا: إنا نقوى على هذا وهذا وقالوا للنبي ﷺ - في التوراة كتاب الله تعالى: وفي هذا فلنعمل بهما. فأنزل الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَذْخُلُوا فِي السِّلَاسِ كَافَّةً﴾ وهي نسخة موضوعة. وقد أخرجه الطبري من رواية حجاج بن محمد عن ابن جريج عن عكرمة. وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَذْخُلُوا فِي السِّلَاسِ كَافَّةً... الآية﴾ قال: نزلت في أناس من اليهود أسلموا كعبد الله بن سلام، وثعلبة، وابن يامين وأسد بن كعب. وطائفة من يهود، استأذنوا رسول الله ﷺ - أن يسبتوا وأن يقوموا بالتوراة ليلاً. فأمرهم الله بإقامة شعائر الإسلام والرغبة عما عداها. قال فذكر الآية. فهذا أولى. وابن جريج لم يسمع من عكرمة. انتهى.

= تأخذ منها ما يكفيك من طول المدة، أو تأخذ منا بسببها. وأما الحرب فيكفيك منها القليل، فتتكبر جرع للتقليل. وشبه الحرب بنار منحبة في ظرف ذي منافذ تخرج منها أنفاس، وشبه الأنفاس بماء على طريق المكنية والأنفاس تخيل للأولى والجرع تخيل للثانية، وفيها نوع تهكم حيث شبه الحار بالبارد، كأنه يسقيه من أنفاسها. ويروي «في السلم تأخذ منا ما رضيت به» أي تأخذ منا شيئاً كثيراً في زمن الصلح، ولا تطيق من حربنا إلا قليلاً؛ لكن هذه الرواية إنما تدل على تأنيث السلم، بطريق المقابلة للحرب.

ينظر: ديوانه ص (٨٦) وخزانة الأدب ٨٢/٢، وإصلاح المنطق ص ٣٠، لسان العرب (أبس)، وأساس البلاغة (جرع)، تاج العروس (أبس) وفي المخصص (٧٤/١٥)، الدر المصون (١/٥١٠)، والبحر المحيط ١٣٠/٢.

(١) قوله «في صلاته من الليل» لعل بعده سقطاً تقديره: فنزلت. (ع)

لا يذكر الغفران عند الزلزل، لأنه إغراء عليه، وقرأ أبو السَّمال: «زللتم» بكسر اللام وهما لغتان، نحو: ظللت وظللت.

﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِّنَ الْغَمَامِ وَالْمَلَائِكَةُ وَقُضِيَ الْأَمْرُ وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ﴾ (١٦٦)

إتيان الله إتيان أمره وبأسه كقوله: ﴿أَوْ يَأْتِي أَمْرُ رَبِّكَ﴾ [النحل: ٣٣]، ﴿جَاءَهُمْ بَأْسًا﴾ [الأنعام: ٤٣]، ويجوز أن يكون المأتي به محذوفاً، بمعنى: أن يأتيهم الله ببأسه أو بنقمته للدلالة عليه بقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ﴾ ﴿فِي ظُلَلٍ﴾ جمع ظلة وهي ما أظلك، وقرئ: «ظلال» وهي جمع ظلة، كقلة وقلال أو جمع ظل، وقرئ (والملائكة) بالرفع كقوله: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ﴾ [الأنعام: ١٥٨]، وبالجر عطف على ظلل أو على الغمام، فإن قلت: لِمَ يأتيهم العذاب في الغمام؟ قلت: لأن الغمام مظنة الرحمة، فإذا نزل منه العذاب كان الأمر أفظع وأهول، لأن الشر إذا جاء من حيث لا يحتسب كان أغم، كما أن الخير إذا جاء من حيث لا يحتسب كان أسرّ، فكيف إذا جاء الشر من حيث يحتسب الخير؛ ولذلك كانت الصاعقة من العذاب المستفطع؛ لمجيئها من حيث يتوقع الغيث، ومن ثمة اشتد على المتفكرين في كتاب الله قوله تعالى: ﴿وَبَدَأَ لَهُمْ مِنِ اللَّهِ مَا لَمْ يَكُونُوا يَحْتَسِبُونَ﴾ [الزمر: ٤٧]. ﴿وَقُضِيَ الْأَمْرُ﴾: وأتم أمر إهلاكهم وتدميرهم وفرغ منه، وقرأ معاذ بن جبل - رضي الله عنه -: «وقضاء الأمر»: على المصدر المرفوع عطفاً على الملائكة، وقرئ: «ترجع»، «وترجع»، على البناء للفاعل/٧٦ب والمفعول بالتانيث والتذكير فيهما.

﴿سَلِّ بَنِي إِسْرَءِيلَ كَمَا ءَاتَيْنَاهُمْ مِّنْ ءَايَةٍ يَّتَذَّرُ وَمَنْ يُذِلَّ نِعْمَةَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُ فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ (١٦٧)

﴿سَلِّ﴾: أمر للرسول - عليه الصلاة والسلام - أو لكل أحد، وهذا السؤال سؤال تقرير كما تسأل الكفرة يوم القيامة، ﴿كَمَا ءَاتَيْنَاهُمْ مِّنْ ءَايَةٍ يَّتَذَّرُ﴾: على أيدي أنبيائهم وهي معجزاتهم، أو من آية في الكتب شاهدة على صحة دين الإسلام، و﴿نِعْمَةَ اللَّهِ﴾: آياته، وهي أجل نعمة من الله، لأنها أسباب الهدى والنجاة من الضلالة، وتبديلهم إياها: أن الله أظهرها لتكون أسباب هداهم، فجعلوها أسباب ضلالتهم؛ كقوله: ﴿فَرَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَى رِجْسِهِمْ﴾ [التوبة: ١٢٥]، أو حرفوا آيات الكتب^(١) الدالة على دين محمد - ﷺ -. فإن

(١) قوله «أو حرفوا آيات الكتب» لعله عطف على المعنى، أي أنهم جعلوا المعجزات أسباب ضلالهم، وقد جعلها الله أسباب هداهم. أو حرفوا آيات الكتب... إلخ. (ع)

قلت: كم استفهامية أم خبرية؟ قلت: تحتل الأمرين، ومعنى الاستفهام فيها للتقرير، فإن قلت: ما معنى: ﴿مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُ﴾، قلت: معناه من بعد ما تمكن من معرفتها أو عرفها؛ كقوله: ﴿ثُمَّ يَحْرِقُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ﴾ [البقرة: ١٧٥] لأنه إذا لم يتمكن من معرفتها، أو لم يعرفها، فكانها غائبة عنه: وقرئ ﴿وَمَنْ يَذَّلْ﴾ بالتخفيف.

﴿زَيْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَسَخَّرُونَ مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ اتَّقَوْا فَوْقَهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ (١١١)

المزين هو الشيطان^(١)، زين لهم الدنيا وحسنها في أعينهم بوساوسه وحببها إليهم فلا يريدون غيرها، ويجوز أن يكون الله قد زينها لهم بأن خذلهم حتى استحسنوها وأحبوها، أو جعل إمهال المزين له تزيينا، ويدل عليه قراءة من قرأ: ﴿زَيْنَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا﴾: على البناء للفاعل، ﴿وَسَخَّرُونَ مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾: كانت الكفرة يسخرون من المؤمنين الذين لاحظ لهم من الدنيا كابن مسعود وعمار وصهيب وغيرهم، أي: لا يريدون غيرها، وهم يسخرون ممن لا حظ له فيها، أو ممن يطلب غيرها، ﴿وَالَّذِينَ اتَّقَوْا فَوْقَهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ﴾؛ لأنهم في عليين من السماء، وهم في سجين من الأرض^(٢)، أو حالهم عالية لحالهم؛ لأنهم في كرامة وهم في هوان. أو هم عالون عليهم متناولون يضحكون منهم

(١) قال محمود رحمه الله: «المزين هو الشيطان... إلخ» قال أحمد رحمه الله: وردت إضافة التزيين إلى الله تعالى وإضافته إلى غيره في مواضع من الكتاب العزيز وهذه الآية تحتل الوجهين، لكن الإضافة إلى قدرة الله تعالى حقيقة، والإضافة إلى غيره مجاز. على قواعد السنة. والزمخشري يعمل على عكس هذا، فإن أضاف الله فعلاً من أفعاله إلى قدرته جعله مجازاً وإن أضافه إلى بعض مخلوقاته جعله حقيقة. وسبب هذا هو التعكيس باتباع الهوى في القواعد الفاسدة.

(٢) قال محمود رحمه الله: «لأنهم في عليين من السماء، وهم في سجين... إلخ». قال أحمد رحمه الله: وهذا من وضع الظاهر موضع المضمّر بصفة أخرى ومثله في كتاب الله كثير، قال الله تعالى ﴿إِنَّ لِلْمُتَّقِينَ الَّذِينَ خَيْرُوا أَنفُسَهُمْ وَأَهْلِيَهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ أَلَّا إِنَّ الظَّالِمِينَ فِي عَذَابٍ مُّقِيمٍ﴾ وكان الأصل: ألا إنهم... الآية، فوضع الظاهر موضع المضمّر بصفة أخرى، وضمنه ذكر صفة الظلم بتلو صفة الخسران. وفي كلام الزمخشري طمّاح إلى قاعدته في وجوب وعيد العصاة. ألا تراه يقول: ليريك أنه لا يسعد عنده إلا المؤمن المتقي، إشارة إلى أن غير المتقي وهو المصر على الكبائر شقي حتماً كهؤلاء الذين يسخرون من الذين آمنوا، ومنهم من يتمحل فيقول: لأنه جعل المؤمن عين المتقي ومقتضى قاعدته الفاسدة: أن الإيمان يستلزم التقوى حتى لا يفرض مؤمن إلا متقياً. إذ الإيمان فيما فسرّه هو في تفسيره هذا وفيما فسرّه أهل بدعته في كتبهم هو تصديق الاعتقاد الصحيح والنطق به بالعمل الصالح، والمخل عندهم بالعمل إما بالإصرار على كبيرة أو بترك مهم من الواجبات فاسق ليس بمؤمن ولا كافر. فمقتضى هذا التقرير على ما ترى أن كل مؤمن متق، وقد علمت من كلامه على هذه الآية ما يأتي ذلك ويتقضه.

كما يتناول هؤلاء عليهم في الدنيا ويرون الفضل لهم عليهم، ﴿قَالِ يَوْمَ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنَ الْكُفَّارِ يَضْحَكُونَ﴾ [المطففين: ٣٤]، ﴿وَاللَّهُ يَرُؤُكُم مِّنْ يَّمَزِّجُ حِسَابَ﴾: بغير تقدير، يعني: أنه يوسع على من توجب الحكمة التوسعة عليه، كما وسع على قارون وغيره، فهذه التوسعة عليكم من جهة الله لما فيها من الحكمة وهي استدراجكم بالنعمة، ولو كانت كرامة لكان أولياؤه المؤمنون أحق بها منكم، فإن قلت: لم قال: ﴿مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾، ثم قال: ﴿وَالَّذِينَ اتَّقَوْا﴾؟ قلت: ليريك أنه لا يسعد عنده إلا المؤمن المتقي؛ وليكون بعثا للمؤمنين على التقوى إذا سمعوا ذلك.

﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِي مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَ نَهُمُ الْبَيِّنَاتُ بَيْنَهُمْ فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ وَاللَّهُ يَهْدِي مَن يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [٢٢٣]

﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾: متفقين على دين الإسلام، ﴿فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّنَ﴾: يريد: فاختلّفوا فبعث الله؛ وإنما حذف لدلالة قوله: ﴿لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِي مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ﴾: عليه، وفي قراءة عبد الله: «كان الناس أمة واحدة فاختلّفوا فبعث الله»؛ والدليل عليه قوله عز وعلا: ﴿وَمَا كَانَ النَّاسُ إِلَّا أُمَّةً وَاحِدَةً فَاخْتَلَفُوا﴾ [يونس: ١٩]، وقيل: كان/ ١٧٧ الناس أمة واحدة كفارًا، فبعث الله النبيين، فاختلّفوا عليهم، والأول الوجه. فإن قلت: متى كان الناس أمة واحدة متفقين على الحق؟ قلت: عن ابن عباس رضي الله عنهما: أنه كان بين آدم وبين نوح عشرة قرون على شريعة من الحق فاختلّفوا، وقيل: هم نوح ومن كان معه في السفينة ﴿وَأَنزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ﴾: يريد الجنس، أو مع كل واحد منهم كتابه، ﴿لِيَحْكُمَ﴾: الله، أو الكتاب، أو النبي المنزل عليه، ﴿فِي مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ﴾: في الحق ودين الإسلام الذي اختلفوا فيه بعد الاتفاق، ﴿وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ﴾: في الحق، ﴿إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ﴾: إلا الذين أوتوا الكتاب المنزل لإزالة الاختلاف، أي ازدادوا في الاختلاف لما أنزل عليهم الكتاب، وجعلوا نزول الكتاب سبباً في شدة الاختلاف واستحكامه، ﴿بَيْنَهُمْ﴾: حسداً بينهم وظلماً؛ لحرصهم على الدنيا وقلة إنصاف منهم، و﴿مِنَ الْحَقِّ﴾: بيان لما اختلفوا فيه؛ أي: فهدى الله الذين آمنوا للحق الذي اختلف فيه من اختلف.

﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تُدْخَلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُم مَّثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِن قَبْلِكُمْ مَسَّتْهُمُ الْبَأْسَاءُ وَالضَّرَاءُ وَزُلْزِلُوا حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ مَتَى نَصْرُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ﴾ [٢٢٤]

﴿أَمْ﴾: منقطعة، ومعنى الهمزة^(١) فيها: للتقرير، وإنكار الحسبان واستبعاده، ولما ذكر ما كانت عليه الأمم من الاختلاف على النبيين بعد مجيء البينات - تشجيعاً لرسول الله ﷺ - والمؤمنين على الثبات والصبر مع الذين اختلفوا عليه من المشركين وأهل الكتاب، وإنكارهم لآياته وعداوتهم له - قال لهم على طريقة الالتفات التي هي أبلغ: ﴿أَمْ حَبِئْتُ﴾، ﴿وَلَمَّا﴾: فيها معنى التوقع، وهي في النفي نظيرة «قد» في الإثبات، والمعنى: أن إتيان ذلك متوقع منتظر ﴿مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا﴾ حالهم التي هي مثل في الشدة، و﴿مَسَّتْهُمْ﴾: بيان للمثل وهو استئناف، كأن قائلاً قال: كيف كان ذلك المثل؟ فقل: مستهم البأساء، ﴿وَوَدَّوْا﴾: وأزعجوا إزعاجاً شديداً شبيهاً بالزلزلة بما أصابهم من الأهوال والأفزع، ﴿حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ﴾: إلى الغاية التي قال الرسول ومن معه فيها، ﴿مَتَى تَصْرُ اللَّهُ﴾، أي: بلغ بهم الضجر ولم يبق لهم صبر حتى قالوا ذلك، ومعناه طلب الصبر وتمنيه، واستطالة زمان الشدة، وفي هذه الغاية دليل على تنامي الأمر في الشدة، وتماديه في العظم؛ لأنّ الرسل لا يقادر قدر ثباتهم واصطبارهم وضبطهم لأنفسهم، فإذا لم يبق لهم صبر حتى ضجوا كان ذلك الغاية في الشدة التي لا مطمح وراءها، ﴿أَلَا يَنْصَرُّ اللَّهُ قَرِيبٌ﴾ على إرادة القول، يعني فقل لهم ذلك إجابة لهم إلى طلبتهم من عاجل النصر، وقرئ: ﴿حَتَّى يَقُولَ﴾ بالنصب على إضمار أن، ومعنى الاستقبال؛ لأنّ: «أن» علم له، وبالرفع على أنه في معنى الحال؛ كقولك: شربت الإبل حتى يجيء البعير يجزئ بطنه؛ إلا أنها حال ماضية محكية.

﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُ مِنْ خَيْرٍ فَلِللَّهِ الْإِنْفِقُونَ وَالْأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَى وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾ (٢١٥)

فإن قلت: كيف طابق الجواب السؤال في قوله: ﴿قُلْ مَا أَنْفَقْتُ﴾/٧٧ب وهم قد سألوا عن بيان ما ينفقون وأجيبوا ببيان المصروف؟ قلت: قد تضمن قوله ﴿مَا أَنْفَقْتُ مِنْ خَيْرٍ﴾: بيان ما ينفقونه وهو كل خير، وبنى الكلام على ما هو أهم وهو بيان المصروف؛ لأنّ الثقة لا يعتد بها إلا أن تقع موقعها، قال الشاعر [من الكامل]:

إِنَّ الصَّنِيعَةَ لَا تَكُونُ صَنِيعَةً حَتَّى يُصَابَ بِهَا طَرِيقُ الْمَصْنَعِ^(٢)

(١) قوله «أم منقطعة ومعنى الهمزة» تفسر بمعنى بل والهمزة. (ع)

(٢) إن الصنوعة لا تكون صنوعة حتى يصاب بها طريق المصنع

فإذا صنعت صنوعة فاعمد بها لله أو لذوي القرابة أو دع

يقول: إن العطية لا تكون عطية حقيقة حتى تكون في موضعها، فكأن بإصابة الطريق عن إيصالها إلى المقصد، وهو من يستحقها. وقوله «فاعمد بها» أي اقصد بها. وضمنه معنى اذهب بها، فعدها =

وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - أنه جاء عمرو بن الجموح، وهو شيخ هم^(١) وله مال عظيم فقال: ماذا تنفق من أموالنا؟ وأين نضعها؟ فنزلت (١٣٩)، وعن السدي: هي منسوخة بفرض الزكاة، وعن الحسن: هي في التطوع.

﴿ كَتَبَ عَلَيْكُمْ الْقِتَالَ وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾

﴿ وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ ﴾: من الكراهة، بدليل قوله: ﴿ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا ﴾ ثم إما أن يكون بمعنى الكراهة على وضع المصدر موضع الوصف مبالغة؛ كقولها [من البسيط]:

..... لَأِنَّمَا هِيَ إِقْبَالٌ وَإِذْبَارٌ^(٢)

كأنه في نفسه لفرط كراحتهم له، وإما أن يكون فعلاً بمعنى مفعول كالخبز بمعنى المخبوز، أي وهو مكروه لكم، وقرأ السلمي - بالفتح - على أن يكون بمعنى المضموم، كالضعف والضعف، ويجوز أن يكون بمعنى الإكراه على طريق المجاز، كأنهم أكرهوا عليه لشدة كراحتهم له ومشتقته عليهم؛ ومنه قوله تعالى: ﴿ حَمَلَتْهُ أُنثَى كَرْهًا وَوَضَعَتْهُ كَرْهًا ﴾^(٣) [الأحقاف: ١٥]، وعلى قوله تعالى: ﴿ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا ﴾ جميع ما كلفوه، فإن النفوس تكرهه وتنفر عنه وتحب خلافه، ﴿ وَاللَّهُ يَعْلَمُ ﴾: ما يصلحكم وما هو خير لكم، ﴿ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾.

﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْفَرَارِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدُّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَكَفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْأَحَرِّ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ وَلَا يَرَاؤُنَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَعُوا وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ

١٣٩ - ذكره السيوطي في الدر (٤٣٧/١) وعزاه لابن المنذر عن ابن حبان قال: إن عمرو بن الجموح سأل النبي ﷺ: ماذا تنفق من أموالنا وأين نضعها فنزلت.

= باللام. ويروى: لذوي القرائب فلعل معناه لأصحاب القرائب القرائب. وقوله «أودع» أي اترك، لأنه ليس بعد هذين إلا الفخر.

البيت لابن منظور: ينظر اللسان (صنع) الدر المصون (٥٢٥/١).

(١) قوله «وهو شيخ هم وله مال» في الصحاح الهم - بالكسر -: الشيخ الفاني. (ع)

(٢) مر شرح هذا الشاهد بهذا الجزء عند تفسير آية ١٧٧ فراجع إن شئت اهـ مصححة.

(٣) قوله «ووضعت كرهاً وعلى قوله تعالى» أي جميع ما كلفوه جار على قوله تعالى ﴿ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا ﴾... إلخ فإن النفوس تكرهه وهو خير لهم، وتحب خلافه وهو شر لهم. (ع)

كَافِرًا فَأُولَٰئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَلُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا
خَالِدُونَ ﴿٢٧٧﴾ إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَٰئِكَ يَرْجُونَ
رَحْمَتَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٧٨﴾

بعث رسول الله - ﷺ - عبد الله بن جحش على سرية في جمادى الآخرة قبل قتال بدر بشهرين؛ ليرصد عيرًا لقريش فيها عمرو بن عبد الله الحضرمي وثلاثة معه، فقتلوه وأسرُوا اثنين واستاقوا العير وفيها من تجارة الطائف، وكان ذلك أول يوم من رجب وهم يظنون من جمادى الآخرة، فقالت قريش: قد استحل محمد الشهر الحرام شهرًا يأمن فيه الخائف ويبذع^(١) فيه الناس إلى معاشهم فوقف رسول الله - ﷺ - العير، وعظم ذلك على أصحاب السرية وقالوا: ما نبرح حتى تنزل توبتنا، ورد رسول الله - ﷺ - العير والأسارى (١٤٠)، وعن ابن عباس - رضي الله عنه -: لما نزلت أخذ رسول الله - ﷺ - الغنيمة (١٤١)، والمعنى: يسألك الكفار أو المسلمون عن القتال في الشهر الحرام، ﴿وَيَتَلٰٓ فِيْهِ﴾: بدل الاشتغال من الشهر، وفي قراءة عبد الله: «عن قتال فيه»، على تكرير العامل؛ كقوله: ﴿لِلَّذِيْنَ اٰتٰٓمُوْا اٰمَنَ مِنْهُمْ﴾ [الأعراف: ٧٥]، وقرأ عكرمة: «قتل فيه قل قتل فيه كبير»، أي: إثم كبير، وعن عطاء: أنه سئل عن القتال في الشهر الحرام؟ فحلف بالله ما يحل للناس أن يغزوا في الحرم ولا في الشهر للحرام إلا أن يقاتلوا فيه، وما نسخت (١٤٢)، وأكثر الأقاويل على أنها منسوخة بقوله: ﴿بِقَاتِلُوا الْمُشْرِكِيْنَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾ [التوبة: ٥]، ﴿وَصَدَّ عَنْ سَبِيْلِ اللّٰهِ﴾: مبتدأ وأكبر خبره، يعني: وكبائر قريش من

١٤٠ - أخرجه ابن إسحاق (٧٠٥ - سيرة بن هشام).

والبيهقي في دلائل النبوة (١٨/٣).

وذكره الزيلعي في تخريج الكشاف (١٣٠/١) وعزاه للثعلبي. وأخرجه الواحدى في أسباب النزول (ص ٤٤).

قال الحافظ ابن حجر في تخريج الكشاف:

أخرجه ابن إسحاق في المغازي قال: حدثني يزيد بن رومان عن عروة بن الزبير بطوله ومن طريقه رواه البيهقي في الدلائل وكذا ذكره ابن لهيعة عن أبي الأسود عن عروة ومن طريقه الواحدى وأخرجه الطبراني من حديث جندب بن عبد الله البجلي موصولاً. انتهى.

١٤١ - ذكره السيوطي في الدر المنثور (٤٤٩/١) وعزاه لابن منده وابن عساكر بلفظ: فغنموا وفيهم نزلت الآية.

١٤٢ - ذكره السيوطي في الدر (٤٥١/١) عن عطاء وعزاه لأبي داود بلفظ عطاء قال: أجل القتال في الشهر الحرام في براءة في قوله: ﴿فَلَا تَقْلِبُوا فِيْهِ اَتْسَعْتُمْ وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِيْنَ كَافَّةً...﴾.

(١) قوله «وببذع فيه الناس» أي يترقبون فيه. أفاده الصحاح. (ع)

صَدَّهِمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ١٧٨ وعن المسجد الحرام، وكفرهم بالله وإخراج أهل المسجد الحرام وهم رسول الله والمؤمنون، ﴿أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ﴾: مما فعلته السرية من القتال في الشهر الحرام على سبيل الخطأ والبناء على الظن، ﴿وَالْفِتْنَةُ﴾: الإخراج أو الشرك، والمسجد الحرام: عطف على سبيل الله، ولا يجوز أن يعطف على الهاء في ﴿يَوْمٍ﴾. ﴿وَلَا يَزَالُونَ يَقْتُلُونَكُمْ﴾: إخبار عن دوام عداوة الكفار للمسلمين وأنهم لا ينفكون عنها حتى يردوهم عن دينهم؛ وحتى معناها التعليل كقولك: فلان يعبد الله حتى يدخل الجنة، أي يقتلونكم كي يردوكم، و﴿إِنْ أَسْطَلَمُوا﴾: استبعاد لاستطاعتهم كقول الرجل لعدوه: إن ظفرت بي فلا تبق علي، وهو واثق بأنه لا يظفر به، ﴿وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ﴾: ومن يرجع عن دينه إلى دينهم ويطاوعهم على رده إليه، ﴿فَيَمُتْ﴾: على الردة، ﴿فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾: لما يفوتهم بإحداث الردة مما للمسلمين في الدنيا من ثمرات الإسلام، وباستدامتها والموت عليها من ثواب الآخرة، وبها احتج الشافعي على أن الردة لا تحبط الأعمال حتى يموت عليها، وعند أبي حنيفة أنها تحبطها وإن رجع مسلماً. ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا﴾: روي أن عبد الله بن جحش وأصحابه حين قتلوا الحضرمي، ظن قوم أنهم إن سلموا من الإثم فليس لهم أجر، فنزلت: ﴿أُولَئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ اللَّهِ﴾، وعن قتادة: هؤلاء خيار هذه الأمة، ثم جعلهم الله أهل رجاء كما تسمعون، وإنه من رجاء طلب، ومن خاف هرب (١٤٣).

﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْفَعَةٌ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْغَفْوُ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ﴾ (٢٦٦) فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَسْمَنِ قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَافُواهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَعْنَتَكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (٢٦٧)

نزلت في الخمر أربع آيات نزلت بمكة^(١): ﴿وَمَنْ تَعَرَّتِ النِّجَالُ وَالْأَعْنَابُ نَتَخَدُّونَ مِنْهُ

١٤٣ - ذكره السيوطي في الدر المنثور (٤٥١/١) وعزاه لابن حميد. وزاد في الكشف وإن من رجاء طلب ومن خاف هرب.

(١) قال محمود رحمه الله: نزلت في الخمر أربع آيات نزلت بمكة... إلخ. قال أحمد: ويظهر لي سر واقع بما ذكره في هذا الغرض، وذلك أن السؤال الأول من الأسئلة المقرونة بالواو عين السؤال الأول من الأسئلة المجردة عن الواو. ولكن وقع جوابه أولاً بالمصرف لأنه الأهم وإن كان المسؤول عنه إنما هو المنفق لا وجه مصرفه، ثم لما لم يكن في الجواب الأول تصريح بالمسؤول =

سَكْرًا ﴿[النحل: ٦٧] فكان المسلمون يشربونها، وهي لهم حلال، ثم إن عمر ومعاذاً ونفراً من الصحابة قالوا: يا رسول الله، أفتنا في الخمر؛ فإنها مذهبة للعقل، مسلبة للمال، فنزلت: ﴿فِيهَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ﴾، فشربها قوم وتركها آخرون، ثم دعا عبد الرحمن بن عوف ناساً منهم، فشربوا وسكروا فأثم بعضهم فقراً: قل يا أيها الكافرون أعبد ما تعبدون فنزلت: ﴿لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَى﴾ [النساء: ٤٣] فقل من يشربها، ثم دعا عتبان بن مالك قوماً فيهم سعد بن أبي وقاص فلما سكروا، افتخروا وتناشدوا، حتى أنشد سعد شعراً فيه هجاء الأنصار، فضربه أنصاري بلحى بعير، فشجه موضحة، فشكا إلى رسول الله - ﷺ - . فقال عمر - رضي الله عنه - : اللهم، بين لنا في الخمر بيانا شافياً، فنزلت: ﴿إِنَّمَا كُنْتُمْ وَلَئِيْرٌ﴾ إلى قوله: ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْهَوْنَ﴾ [المائدة: ٩١] فقال عمر - رضي الله عنه - : انتهينا يا رب (١٤٤)، وعن علي - رضي الله عنه - : لو وقعت فطرة في بئر،

١٤٤ - قال الزيلعي في تخريج الكشاف (١/١٣٢): غريب بهذا اللفظ وذكره وعزاه للثعلبي من غير سند. =

= عنه أعيد السؤال ليجابوا عن المسؤول عنه صريحاً، فقليل العفو أي الفاضل من النفقة الواجبة على العيال، أو نحو ذلك حيثما ورد في تفسيره، فتعين إذاً اقتران هذا السؤال بالواو ليرتبط بالأول. ويحتمل أنهم لما أجيبوا أولاً ببيان جهة المصروف ولم يصرح لهم بالجواب على عين المنفق ما هو، أعاد السؤال لكي يتلقوا جوابه صريحاً، فتعين دخول الواو. وأما السؤال الثاني من الأسئلة المقرونة بالواو، فقد وقع عن أحوالهم مع اليتامى وهل يجوز لهم مخالطتهم في النفقة والكسوة والسكنى وقد كانوا يخرجون من ذلك في الجاهلية؟ فلما كان مناسباً للسؤال عن الإنفاق باعتبار المنفق وباعتبار جهة المصروف، عطف عليه ليكمل لهم بيان المشروعية في النفقة وآدابها الدينية بياناً شافياً، لأنه قد اجتمع في علمهم ما ينفقون، وقيم ينفقون، وعلى أي حالة ينفقون من مخالطة اليتيم والانفراد عنه. وأما السؤال الثالث منها وهو الواقع عن النساء الحيض، فقد ورد أنهم في الجاهلية كانوا يعتزلون الحيض في المؤاكلة والمساكنة يقتدون في ذلك باليهود، فدألوا السؤال المذكور، كما كانوا يعتزلون اليتامى في المساكنة والمؤاكلة تخرجاً جاهلياً، وكان بين هذين السؤالين تناسب كما ترى، فحسن أن يعطف الآخر على ما قبله تنبيهاً على ما بينهما من المشاكلة والله أعلم. وإذا اعتبرت الأسئلة المجردة عن الواو لم تجد بينها مدانة ولا مناسبة البتة، إذ الأول منها عن النفقة، والثاني عن القتال في الشهر الحرام، والثالث عن الخمر والميسر. فبين هذه الأسئلة من التباين والتقاطع ما لا يخفى، فذكرت كذلك رسالة متعاطفة غير مربوطة بعضها ببعض، فتنبه لهذا السرف فإنه بديع لا تجده يراعى إلا في الكتاب العزيز، لاستيلائه على أسرار البلاغة ونكت الفصاحة، ولا يستفاد منه إلا بالتنقيب في صناعة البيان وعلم اللسان. وقد اشتمل جواب الزمخشري ليقدم على وهم أنه عليه، وذلك أنه قال: الأسئلة الثلاثة الأخيرة وقعت في وقت واحد وكانت في حكم السؤال الواحد، فربط بعضها ببعض بالواو، وهذا يقتضي كما ترى أن يقرن السؤال الثاني والثالث بالواو خاصة دون الأول، إذ الواو إنما يربط ما بعدها بما قبلها، فافتترانها بالأول لا يربطه بالثاني وإنما يربطه بما قبله، وعلى هذا تكون الأسئلة التي وقعت في وقت واحد أربعة أسئلة لا ثلاثة خاصة، وقد قال: إن الأسئلة المرتبطة الواقعة في وقت واحد هي الثلاثة الأخيرة، فهو واهم بلا شك وكل أحد مأخوذ من قوله ومتروك إلا المعصوم.

فبنيت مكانها منارة، لم أؤذن عليها، ولو وقعت في بحر، ثم جف، ونبت فيه الكلال، لم أرعه» (١٤٥)، وعن ابن عمر - رضي الله عنهما -: «لو أدخلت أصبعي فيه، لم تتبعني» (١٤٦)، وهذا هو الإيمان حقاً، وهم الذين اتقوا الله حق تقاته، والخمر: ما غلا واشتدّ/ ٧٨ ب وقذف بالزبد من عصير العنب، وهو حرام، وكذلك نقيع الزبيب أو التمر الذي لم يطبخ، فإن طبخ حتى ذهب ثلثاه، ثم غلا واشتدّ، ذهب خبثه ونصيب الشيطان، وحلّ شربه ما دون السكر، إذا لم يقصد بشربه اللهو والطرب عند أبي حنيفة، وعن بعض أصحابه: لأن أقول مراّاً هو: «حلال»، أحبّ إليّ من أن أقول مرة هو «حرام»، ولأن آخر من السماء فأتقطع قطعاً أحبّ إليّ من أن أتناول منه قطرة»، وعند أكثر الفقهاء: هو حرام كالخمر، وكذلك كل ما أسكر من كل شراب، وسميت «خمرًا» لتغطيتها العقل، والتميز، كما سميت سكرًا، لأنها تسكرهما، أي: تحجزهما، وكأنها سميت بالمصدر من «خمره خمرًا»، إذا ستره للمبالغة، والميسر: القمار، مصدر من يسر، كالموعد والمرجع من فعلهما، يقال: يسرته، إذا قمرته، واشتقاقه من اليسر؛ لأنه أخذ مال الرجل بيسر وسهولة من غير كد ولا تعب، أو من اليسار؛ لأنه سلب يساره، وعن ابن عباس - رضي الله عنهما -: كان الرجل في الجاهلية يخاطر على أهله وماله قال [من الطويل]:

أَقُولُ لَهُمْ بِالشَّعْبِ إِذْ يَيْسِرُونَنِي (١٤٧)

= وأخرجه أبو داود (٣/٣٢٥): كتاب الأشربة: باب تحريم الخمر، حديث (٣٦٧٠)، والترمذي (٥/٢٥٣): كتاب تفسير القرآن: باب ومن سورة المائدة، حديث (٣٠٤٩)، والنسائي (٨/٢٨٩)، كتاب الأشربة: باب تحريم الخمر، حديث (٥٥٤٠) وأحمد (١/٥٣). وذكره السيوطي في الدر المنثور (١/٤٥٢) وعزاه لابن أبي شيبة وأحمد وعبد بن حميد وأبو داود والترمذي والنسائي وأبو يعلى وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والنحاس في ناسخه وأبو الشيخ وابن مردويه والحاكم والبيهقي والضياء المقدسي في المختارة عن عمر أنه قال... قال الحافظ: هكذا ذكره الثعلبي في تفسيره بغير إسناد وميأتي في تفسير سورة النساء من حديث أبي هريرة معناه. انتهى.

١٤٥ - ذكره الزيلعي في تخريج الكشاف (١/١٣٢) وجعله مرفوعاً عن النبي - ﷺ - وبَيَضَ له وقال الحافظ بن حجر في تخريج الكشاف: لم أجده عنه. انتهى.

١٤٦ - أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٥/٩٧)، حديث (٢٤٠٦٥).

قال الحافظ ابن حجر في تخريج الكشاف:

أخرجه ابن أبي شيبة عن ابن المبارك عن الأوزاعي عن سليمان بن حبيب أن ابن عمر قال «لو أدخلت أصبعي في خمر ما أحببت أن ترجع إلي...». انتهى.

١٤٧ - أخرجه الطبري (٤/٣٢٤)، حديث (٤١٢١) وذكره السيوطي في الدر المنثور (١/٤٥٢) وزاد نسبته إلى ابن المنذر والنحاس من ناسخه.

(١) أقول لهم بالشعب إذ ييسرونني: ألم تياسوا أني ابن فارس زهدم؟ =

أي: يفعلون بي ما يفعل الياشرون بالميصور، فإن قلت: كيف صفة الميسر؟ قلت: كانت لهم عشرة أقداح، وهي: الأزلام، والأفلام، والفذ، والتوأم، والرقيب، والحلس، والنافس، والمسبل، والمعلى، والمنيح، والسفيح، والوغد، لكل واحد منها نصيب معلوم من جزور ينحرونها ويجزونها عشرة أجزاء، وقيل: ثمانية وعشرين إلا لثلاثة، وهي: المنيح، والسفيح، والوغد، وبعضهم [من مجزوء الرمل]:

لِي فِي الدُّنْيَا سِهَامٌ لَيْسَ فِيهِنَّ رَيْبُحٌ
وَأَسْمَاءُ فِيهِنَّ: وَغْدٌ وَسَفِيحٌ وَمِزِيحٌ^(١)

للفذ سهم، وللتوأم سهمان، وللرقيب ثلاثة، وللحلس أربعة، وللنافس خمسة، وللمسبل ستة، وللمعلى سبعة، يجعلونها في الرابة وهي خريطة، ويضعونها على يدي عدل، ثم يجلسها ويدخل يده فيخرج باسم رجل رجل قدحا منها، فمن خرج له قدح من ذوات الأنصباء، أخذ النصيب الموسوم به ذلك القدح، ومن خرج له قدح مما لا نصيب له لم يأخذ شيئاً وغرم ثمن الجزور كله، وكانوا يدفعون تلك الأنصباء إلى الفقراء ولا يأكلون منها، ويفتخرون بذلك ويذمون من لم يدخل فيه، ويسمونه البرم، وفي حكم الميسر: أنواع القمار، من النرد والشطرنج وغيرهما، وعن النبي - ﷺ -: «ياكم وهاتين اللعبتين المشثومتين فإنهما من ميسر المعجم» (١٤٨) وعن علي - رضي الله عنه -: «أن النرد

١٤٨ - أخرجه البخاري في الأدب المفرد ص (٣٦٨)، حديث (١٢٧٥)، وأحمد (٤٤٦/١) بلفظ الكعبتان، والبيهقي في السنن الكبرى (٢١٥/١٠) كتاب الشهادات باب كراهية اللعب بالنرد... وابن عدي (٢١٦/١).

لشحيمة بن وثيل الرياحي. والشعب: اسم مكان. ويقال: يسره، إذا غلبه في لعب الميسر وهو القمار. واليأس هنا بمعنى العلم. وزهدم في الأصل فرخ البازي يسمى به الفرس لسرعته. أي أقول في هذا الموقع وقت أن غلبوني في الميسر وضربوني بسهامه: ألم تعلموا أنني ابن الرجل الشجاع فارس تلك الفرس. والاستفهام للتقرير والتقريع. وروي: إذ يأسروني، أي يأخذوني أسيراً عندهم. ويجوز أن المعنى: ألم تياسوا وتقطعوا أطماعكم عما تريدون بي لأنني ابن ذلك الفارس المشهور، فالاستفهام للتوبيخ والحث على اليأس من ذلك.

ينظر المحتسب (٣٥٧/١)، مجاز القرآن (٣٣٢/١)، تأويل المشكل (١٩٢)، الطبري (٤٥٠/١٦)، القرطبي (٣٢٠/٩)، البحر المحيط ٣٨٢/٥، التهذيب ٦٠/١٣، ١٤٢، الصحاح ٩٩٣/٣، الدر المصون ٢٤٣/٤.

(١) الأسماء الثلاثة لأفلام الميسر التي لا نصيب لها من الجزور كل اسم لعلم، والوغد في الأصل: الخادم، والدنيء، وثمر الباذنجان: بخلاف السبعة الباقية فلها أنصباء. والكلام من باب التمثيل، شبه حاله في الدنيا بحال من خرجت له تلك السهام في الميسر لعدم الظفر بالمرام. ويعد كونه كناية عن الكرم، حيث يعطي ولا يأخذ. ويروى بدل «وأساميهن» «إنما سهمي» بدليل: سهام قبله.

والشطرنج من الميسر (١٤٩)، وعن ابن سيرين: كل شيء فيه خطر، فهو من الميسر (١٥٠)، والمعنى: يسألونك عما في تعاطيهما؛ بدليل قوله تعالى: ﴿قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَثِيرٌ﴾ ﴿وَإِثْمُهُمَا﴾: وعقاب الإثم في تعاطيهما. ﴿أَكْثَرُ مِنْ نَفْسِهِمَا﴾: وهو الالتذاذ بشرب الخمر والقمار، والطرب فيهما، والتوصل بهما إلى مصادقات الفتيان ومعاشرتهم، والنيل من مطاعمهم ومشاربهم وأعطياتهم، وسلب الأموال بالقمار، والافتخار على الأبرام^(١)، وقرئ: «إثم كثير» - بالشاء - وفي قراءة أبي: «وإثمهما أقرب»، ومعنى الكثرة: أن أصحاب الشرب والقمار يقتربون فيهما الآثام من وجوه كثيرة، ﴿الْعَفْوُ﴾: نقيض الجهد؛ وهو أن ينفق مالا يبلغ إنفاقه منه الجهد واستفراغ الوسع؛ قال [من الطويل]:

خُذِي الْعَفْوَ مِنِّي تَسْتَدِيمِي مَوَدَّتِي^(٢)

= وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٦/٨) وعزاه لأحمد والطبراني وقال: رجال الطبراني رجال الصحيح.

قال الحافظ ابن حجر في تخريج الكشاف أخرجه ابن مردويه من حديث سمرة بن جندب ومن حديث أبي موسى الأشعري نحوه ورواه أحمد والبخاري في الأدب المفرد من وجهين عن أبي الأحوص عن عبد الله بن مسعود بلفظ «اتقوا هاتين اللعبتين المشؤومتين اللتين يزجران زجراً فإثمهما من ميسر العجم». انتهى.

١٤٩ - أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٢١٢/١٠): كتاب الشهادات باب الاختلاف في اللعب بالشطرنج أن علياً قال الشطرنج ميسر.

وابن أبي شيبه (٢٨٧/٥)، حديث (٢٦١٥٠) وذكره الزيلعي في تخريج الكشاف (١٣٣/١)، حديث (١٣٠) وزاد نسبه إلى ابن أبي حاتم في تفسيره، والثعلبي في تفسيره.

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٥٦٤/٢) وزاد نسبه لابن المنذر.

قال الحافظ ابن حجر في تخريج الكشاف:

أخرجه ابن أبي حاتم والبيهقي والثعلبي من طريق حاتم بن إسماعيل عن جعفر بن محمد عن أبيه «أن علياً قال في النرد والشطرنج: هما من الميسر وهو مقطوع». انتهى.

١٥٠ - ذكره السيوطي في الدر (٥٦٥/٢) وعزاه لابن أبي الدنيا وأبو الشيخ عن ابن سيرين بلفظ أما كان من لعب فيه قمار أو قيام أو صباح أو شر فهو من الميسر.

(١) قوله «والافتخار على الأبرام» جمع للبرم بالتحريك، وهو الذي لا يدخل مع القوم في الميسر. كذا في الصحاح. (ع)

(٢) خذي العفو مني تستديمي مودتي ولا تنطقي في سورتني حين أغضب
فإنني رأيت الحب في الصدر والأذى إذا اجتماعاً لم يلبث الحب يذهب
ولا تضربيني مرة بعد مرة فإنك لا تدريين كيف المغيب

لأسماء بن خارجة النزاري أحد حكماء العرب يخاطب زوجته حين بنى عليها. والعفو: السهل =

ويقال للأرض السهلة: العفو، وقرئ بالرفع والنصب، وعن النبي - ﷺ - .

أن رجلاً أتاه ببيضة من ذهب أصابها في بعض المغازي فقال: خذها مني صدقة، فأعرض عنه رسول الله - ﷺ -؛ فأتاه من الجانب الأيمن، فقال مثله فأعرض عنه، ثم أتاه من الجانب الأيسر فأعرض عنه، فقال: «هاتها» مغضباً، فأخذها فحذفه بها خذفاً لو أصابه لشجه أو عقره، ثم قال: «يجيء أحدكم بماله كله يتصدق به ويجلس يتكفف الناس! إنما الصدقة عن ظهر غنى» (١٥١). ﴿فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾: إنما أن يتعلق بـ ﴿تَتَفَكَّرُونَ﴾، فيكون المعنى: لعلكم تتفكرون فيما يتعلق بالدارين؛ فتأخذون بما هو أصلح لكم، كما بينت لكم أن العفو أصلح من الجهد في النفقة، أو تتفكرون في الدارين فتؤثرون أبقاهما وأكثرهما منافع، ويجوز أن يكون إشارة إلى قوله: ﴿وَأَنْتُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا﴾، لتتفكروا^(١) في عقاب الإثم في الآخرة والنفع في الدنيا، حتى لا تختاروا النفع العاجل على النجاة من العقاب العظيم، وإما أن يتعلق بـ ﴿يَتَيْنِ﴾ على معنى: يبين لكم الآيات في أمر الدارين، وفيما يتعلق بهما لعلكم تتفكرون، لما نزلت: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ آلِهَتِهِمْ طُلُمًا﴾ [النساء: ١٠] اعتزلوا اليتامى، وتحاموهم، وتركوا مخالطتهم، والقيام بأموالهم، والاهتمام بمصالحهم، فشق ذلك عليهم، وكاد يوقعهم في الحرج، ف قيل: ﴿إِصْلَاحٌ لِّمَنْ خَيْرٌ﴾، أي: مداخلتهم على وجه الإصلاح لهم ولأموالهم خير من مجانبتهم، ﴿وَإِنْ

١٥١ - أخرجه الدارمي (٣٩١/١) كتاب الزكاة - باب النهي عن الصدقة بجميع ما عند الرجل . وأبو داود (٣١٠/٢) كتاب الزكاة - باب الرجل يخرج من ماله حديث (١٦٧٣) والحاكم (٤١٣/١) كتاب الزكاة - باب خير الصدقة ما كان عن ظهر غني، والبيهقي (١٥٤/٤) وابن خزيمة (٩٨/٤) رقم (٢٤٤١) من طرق عن محمد ابن إسحاق عن عاصم بن عمر بن قتادة عن محمود بن لبيد عن جابر به وقال الحاكم - صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ووافقه الذهبي .
وصححه ابن حبان (١٦٦/٨) رقم (٣٣٧٢) وأخرجه أبو يعلى في مسنده (٦٦/٤)، حديث (٢٠٨٤)، وعبد بن حميد في مسنده ص (٢٣٧)، حديث (١١٢١) .
قال الحافظ ابن حجر:

أخرجه أبو داود وابن حبان والبخاري والدارمي وأبو يعلى، وابن أبي شيبه وعبد بن حميد وإسحاق في مسانيدهم: كلهم من رواية محمود بن لبيد عن جابر ورواه ابن سعد في ترجمة أبي حصين السلمي من رواية عمر بن الحكم بن ثوبان عن جابر قال «قدم أبو حصين السلمي يذهب أصابه من معدنهم ففضى منه ديناً كان عليه» فذكر الحديث مثل سياق أبي داود . وفي إسناده الواقدي . انتهى .

= اليسير . والسورة: شدة الغضب . واجتماعاً: شارفاً الاجتماع . ويذهب: استئناف وقع جواب سؤال مقدر، والضرب مجاز عن الإيذاء، والمغيب عاقبة الأمر، أي خذي السهل من أخلاقي لثلا يذهب حبي إياك ويذهب فيه رائحة الإضراب، أي بل يذهب .

ينظر: لسان العرب (عفا)، تاج العروس (عفا) .

(١) قوله «أكبر من نفعهما لتفكروا» لعله فيكون المعنى: لتتفكروا . (ع)

تَحَالِفُوهُمْ: وتعاشروهم ولم تجانبوهم، ﴿ف﴾ هم ﴿إخوانكم﴾: في الدين، ومن حق الأخ أن يخالط أخاه، وقد حملت المخالطة على المصاهرة، ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ﴾، أي: لا يخفى على الله من داخلهم بإفساد وإصلاح فيجازهه على حسب مداخلته، فاحذروه ولا تتحروا غير الإصلاح، ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَغْنَيْنَاكُمْ﴾: لحملكم على العنت، وهو المشقة، وأخرجكم فلم يطلق لكم مداخلتهم، وقرأ طاوس: «قل إصلاح لهم»، ومعناه إيصال الصلاح، وقرئ: «العنتكم»، بطرح الهمزة وإلقاء حركتها على اللام؛ وكذلك: ﴿فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾^(١) ﴿إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ﴾: غالب، يقدر على أن يعنت عباده ويخرجهم، ولكنه: ﴿حَكِيمٌ﴾ لا يكلف إلا ما تتسع فيه طاقتهم.

﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَةَ حَتَّىٰ تُؤْمِنَ وَلَا أُمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ حَتَّىٰ مِنْ مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْبَبْتُمْ وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِنْ مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْبَبَكُمْ أُولَٰئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللَّهُ يَدْعُوا إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ وَبَيِّنَ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾

﴿وَلَا تَنْكِحُوا﴾: وقرئ بضم التاء، أي: لا تتزوجوهن أو لا تزوجوهن، و﴿الْمُشْرِكَةَ﴾: الحريات، والآية ثابتة، وقيل: المشركات الحريات والكتابات جميعاً، لأن أهل الكتاب من أهل الشرك، لقوله تعالى: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ عِزُّهُ ابْنُ اللَّهِ وَقَالَتِ النَّصَارَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ﴾ إلى قوله/ ٧٩ ب تعالى: ﴿سُبْحَنَكَ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [التوبة: ٣٠، ٣١]، وهي منسوخة بقوله تعالى: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ [المائدة: ٥]، وسورة المائدة كلها ثابتة لم ينسخ منها شيء قط؛ وهو قول ابن عباس والأوزاعي وروي أن رسول الله - ﷺ - بعث مرثد بن أبي مرثد الغنوي إلى مكة ليخرج منها ناساً من المسلمين، وكان يهوى امرأة في الجاهلية اسمها عناق، فأتته وقالت: ألا نخلو؟ فقال: ويحك! إن الإسلام قد حال بيننا، فقالت: فهل لك أن تتزوج بي؟ قال: نعم، ولكن أرجع إلى رسول الله - ﷺ - فاستأمره، فاستأمره، فنزلت: ﴿وَلَا أُمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ حَتَّىٰ مِنْ مُّشْرِكَةٍ وَلَا امْرَأَةٌ مُّؤْمِنَةٌ حَتَّىٰ مِنْ مُّشْرِكَةٍ﴾، وكذلك: ﴿وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ﴾ (١٥٢)؛ لأن الناس كلهم عبيد الله

١٥٢ - أخرجه أبو داود (٢/٢٢٠): كتاب النكاح: باب في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ لَا يَنْكِحُوا إِلَّا زَوَاجَهُمْ﴾، حديث (٢٠٥١)، والترمذي (٥/٣٢٨): كتاب تفسير القرآن: باب «ومن سورة النور»، حديث (٣١٧٧) والنسائي (٦/٦٦): كتاب النكاح باب تزويج الزانية، حديث (٣٢٢٨)، وأحمد (٢/١٥٨)، (٢/٢٢٥)، وعبد الله بن أحمد في الزوائد (٢/٢٢٥) والحاكم في المستدرک (٢/١٩٣) =

(١) قوله «وكذلك فلا إثم عليه» لعله: كذلك في طرح الهمزة، لا في نقل الحركة، وتطرح ألف المد لالتقاء الساكنين. فليحذر. (ع)

واماؤه، ﴿وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ﴾: ولو كان الحال أن المشركة تعجبكم وتحبونها، فإن المؤمنة خير منها مع ذلك، ﴿أُولَئِكَ﴾: إشارة إلى المشركات والمشركين، أي: يدعون إلى الكفر فحقهم أن لا يوالوا ولا يصاهروا ولا يكون بينهم وبين المؤمنين إلا المناصبة والقتال، ﴿وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى الْجَنَّةِ﴾: يعني وأولياء الله وهم المؤمنون يدعون إلى الجنة، ﴿وَالْمَغْفِرَةِ﴾: وما يوصل إليهما فهم الذين تحب موالاتهم ومصاهرتهم، وأن يؤثروا على غيرهم، ﴿بِإِذْنِهِ﴾: بتيسير الله وتوفيقه للعمل الذي تستحق به الجنة والمغفرة، وقرأ الحسن: «والمغفرة بإذنه» - بالرفع - أي: والمغفرة حاصلة بتيسيره.

﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَى فَأَعِزِّلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُطَهِّرِينَ ﴿٢٢٢﴾﴾ نَسَأُكُمْ حَرْتُ لَكُمْ فَأَتُوا حَرَّتَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ وَقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُلَقَوُهُ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٢٢٣﴾﴾

﴿الْمَحِيضُ﴾: مصدر، يقال: حاضت محيضاً، كقولك: جاء مجيئاً، وبات مبيتاً، ﴿قُلْ هُوَ أَذَى﴾: أي الحيض شيء يستقذر ويؤذي من يقربه نفرة منه وكراهة له، ﴿فَأَعِزِّلُوا النِّسَاءَ﴾: فاجتنبوهن؛ يعني: فاجتنبوا مجامعتهن، روي: أن أهل الجاهلية كانوا إذا حاضت المرأة، لم يؤاكلوها، ولم يشاربوها، ولم يجالسوها على فرش، ولم يساكنوها في بيت، كفعل اليهود والمجوس، فلما نزلت أخذ المسلمون بظاهر اعتزالهن فأخرجوهن من بيوتهم، فقال ناس من الأعراب: يا رسول الله، البرد شديد، والثياب قليلة، فإن آثرناهن بالثياب، هلك سائر أهل البيت؛ وإن استأثرنا بها، هلكت الحيض، فقال - عليه الصلاة

= (١٩٤) والبيهقي في سننه الكبرى (١٥٣/٧): كتاب النكاح: باب نكاح المحدثين وما جاء في قول الله عز وجل: ﴿الزَّانِ لَا يَنكِحُ...﴾.

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٣٩/٥، ٤٠) وعزاه لعبد بن حميد وأبو داود والترمذي والنسائي، وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه والحاكم والبيهقي. عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده به.

قال الحافظ: أوردته الواحدي من تفسير الكلبي عن ابن عباس «أن رسول الله - ﷺ - بعث رجلاً يقال له: مرثد بن أبي مرثد فذكره» ونزلها في هذه القصة ليس بصحيح فقد رواه أبو داود والترمذي والنسائي من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال «كان رجل يقال له: مرثد بن أبي مرثد الغنوي. وكان رجلاً شديداً يحمل الأساري من مكة حتى يأتي بهم المدينة - الحديث بطوله. وفيه حتى نزلت ﴿الزَّانِ لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ﴾ قال فدعاني رسول الله - ﷺ -، فقرأها عليّ. وقال لا تنكحها وكذا أخرجه أحمد وإسحاق والبخاري. وقال لا نعلم أسند مرثد بن أبي مرثد إلا هذا الحديث. انتهى.

والسلام :- «إنما أمرتم أن تعتزلوا مجامعتهم إذا حضن، ولم يأمركم بإخراجهن من البيوت كفعل الأعاجم» (١٥٣)، وقيل: إنَّ النصارى كانوا يجامعونهن، ولا يباليون بالحيض، واليهود كانوا يعتزلونهن في كل شيء، فأمر الله بالاقتصاد بين الأمرين، وبين الفقهاء خلاف في الاعتزال، فأبو حنيفة وأبو يوسف: يوجبان اعتزال ما اشتمل عليه الإزار، ومحمد بن الحسن لا يوجب إلا اعتزال الفرج، وروى محمد حديث عائشة - رضي الله عنها -: أنَّ عبد الله بن عمر سألها: هل يباشر الرجل امرأته وهي حائض؟ فقالت: تشدُّ إزارها على سفلتها، ثم ليباشرها إن شاء (١٥٤)، وما روى زيد بن أسلم: أنَّ رجلاً سأل النبي - ﷺ -: ما يحلُّ لي من امرأتي وهي حائض؟ قال: «لتشدَّ عليها إزارها/ ٨٠ ثم شأنك بأعلاها» (١٥٥)، ثم قال: وهذا قول أبي حنيفة، وقد جاء ما هو أرخص من هذا عن عائشة -

١٥٣ - ذكره الزيلعي في تخريج الكشاف (١٣٧/١)، حديث (١٣٣) وقال الحافظ: لم أجده. انتهى.
١٥٤ - أخرجه مالك (٥٨/١): كتاب الطهارة: باب ما يحل للرجل من امرأته وهي حائض، حديث (٩٥)، والدارمي (٢٤٢/١): باب مباشرة الحائض، وعبد الرزاق في مصنفه (١/٢٢٣)، حديث (١٢٤١) من طريق نافع عن بن عمر عن عائشة.

قال الحافظ:

وفي الموطأ من رواية محمد بن الحسن: عن مالك عن نافع «أن عبد الله بن عمر أرسل إلى عائشة يسألها - فذكره، وكذا أخرجه رواة الموطأ عن مالك والشافعي وغيره. وأخرجه عبد الرزاق عن ابن جريج عن سلمان ابن موسى عن نافع نحوه. انتهى.

١٥٥ - أخرجه مالك في الموطأ (٥٧/١): كتاب الطهارة: باب ما يحل للرجل من امرأته وهي حائض، حديث (٩٣) والدارمي (٢٤١/١): كتاب... باب مباشرة الحائض، من طريق زيد بن أسلم أن رجلاً سأل النبي - ﷺ -: فذكره.

وأخرجه أبو داود (٥٥/١): كتاب الطهارة: باب في المذي، حديث (٢١٢، ٢١٣) عن عبد الله بن سعد، والثاني عن معاذ بن جبل وللحديث شواهد موصولة عن عائشة وميمونة.
- أما حديث عائشة:

فأخرجه البخاري (٤٠٣/١) كتاب الحيض: باب مباشرة الحائض حديث (٣٠٢) ومسلم (٢٤٢/١) كتاب الحيض: باب مباشرة الحائض فوق الإزار حديث (٢٩٣/١) وأبو داود (١٨٤/١) كتاب الطهارة: باب في الرجل يصيب من الحائض ما دون الجماع حديث (٢٦٨) والترمذي (٢٣٩/١) كتاب الطهارة: باب ما جاء في مباشرة الحائض حديث (٦٣٥) وابن ماجه (٢٠٨/١) كتاب الطهارة: باب ما للرجل من امرأته حديث (٦٣٥) والدارمي (٢٤٢/١) كتاب الطهارة: باب مباشرة الحائض وأحمد (٧٤/٦) من طريق الأسود عن عائشة قالت: كانت إحدانا إذا كانت حائضاً فأراد رسول الله - ﷺ - أن يباشرها أمرها أن تنز في فور حيفتها ثم يباشرها...
- حديث ميمونة:

أخرجه البخاري (٤٠٥/١) كتاب الحيض: باب مباشرة الحائض حديث (٣٠٣) ومسلم (٢٤٣/١) كتاب الحيض: باب مباشرة الحائض فوق الإزار حديث (٢٩٤/٣) وأبو داود (١٨٣/١ - ١٨٤) كتاب الطهارة: باب في الرجل يصيب منها ما دون الجماع حديث (٢٦٧) عن ميمونة نحو حديث عائشة. =

رضي الله عنها - أنها قالت: يجتنب شعار الدم وله ما سوى ذلك (١٥٦) وقرئ: «يطهرن»: بالتشديد، أي: يتطهرن، بدليل قوله: ﴿فَإِذَا تَطَهَّرْنَ﴾، وقرأ عبد الله: «حتى يتطهرن»، و«يطهرن» بالتخفيف، والتطهر: الاغتسال، والطهر: انقطاع دم الحيض، وكلتا القراءتين مما يجب العمل به، فذهب أبو حنيفة إلى أن له أن يقربها في أكثر الحيض بعد انقطاع الدم وإن لم تغتسل، وفي أقل الحيض لا يقربها حتى تغتسل، أو يمضي عليها وقت صلاة، وذهب الشافعي إلى أنه لا يقربها حتى تطهر وتطهر، فتجمع بين الأمرين؛ وهو قول واضح، وبعضه قوله: ﴿فَإِذَا تَطَهَّرْنَ﴾، ﴿مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾: من المأتي الذي أمركم الله به وحلله لكم وهو القبل، ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ﴾: مما عسى يندر منهم من ارتكاب ما نهوا عنه من ذلك، ﴿وَيُحِبُّ الْمُطَهِّرِينَ﴾: المتنزهين عن الفواحش، أو إن الله يحب التوابين الذين يطهرون أنفسهم بطهارة التوبة من كل ذنب، ويحب المتطهرين من جميع الأقدار: كمجامعة الحائض والطاهر قبل الغسل، وإتيان ما ليس بمباح، وغير ذلك، ﴿حَرِّثُ لَكُمْ﴾: مواضع الحرث لكم، وهذا مجاز، شُبِّهَ بالمحارث تشبيها لما يلقي في أرحامهن من النطف التي منها النسل بالبذور، وقوله: ﴿فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾: تمثيل، أي فاتوهن كما تاتون أراضيكم التي تريدون أن تحرثوها من أي جهة شئتم، لا تحظر عليكم جهة دون جهة، والمعنى: جامعوهن من أي شق أردتم بعد أن يكون المأتي واحداً وهو موضع الحرث، وقوله: ﴿هُوَ أَذَى فَاغْتَرِلُوا الْبَنَاتِ﴾، ﴿مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾، ﴿فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾: من الكنايات اللطيفة والتعريضات المستحسنة، وهذه وأشباهها في كلام الله آداب حسنة على المؤمنين أن يتعلموها ويتأدبوا بها ويتكلفوا مثلها في محاورتهم ومكاتبتهم، وروى: أن اليهود كانوا يقولون: من جامع امرأته وهي مجبية من دبرها في قبلها، كان ولدها أحول، فذكر ذلك لرسول الله - ﷺ -: فقال كذبت اليهود ونزلت (١٥٧): ﴿وَقَدَرُوا

= قال الحافظ رواء مالك في الموطأ عنه بهذا مراسلاً. ووصله الطبراني من رواية الدراوردي عن زيد بن أسلم وصفوان بن مسلم عن عطاء بن يسار مراسلاً. وفي الباب عن حزام بن حكيم عن عمه عبد الله بن سعد أنه سأل رسول الله - ﷺ -: ما يحل لي من امرأتي وهي حائض؟ قال: لك ما فوق الإزار، أخرجه أبو داود. وعن معاذ بن جبل قال: سألت رسول الله - ﷺ -: بنحوه - والتعفف عن ذلك أفضل وإسناده ضعيف. انتهى.

١٥٦ - أخرجه الدارمي (٢٤٣/١) كتاب الطهارة باب مباشرة الحائض من طريق خالد بن أيوب عن رجل عن عائشة أنها قالت لإنسان...

قال الحافظ أخرجه الدارمي من رواية أيوب عن رجل عن عائشة أنها قالت لإنسان «اجتنب شعار الدم ولك ما سواه» انتهى.

١٥٧ - أخرجه البخاري (٣٧/٨): كتاب التفسير: باب نساؤكم حرث لكم...، حديث (٤٥٢٨)، ومسلم (١٠٥٨/٢): كتاب النكاح: باب جواز جماعه...، حديث (١٤٣٥/١٧)، وأبو داود (٢) =

لَا تُشْكُرْ: ما يجب تقديمه من الأعمال الصالحة، وما هو خلاف ما نهيتكم عنه، وقيل: هو طلب الولد، وقيل: التسمية على الوطء، ﴿وَأَتَّقُوا اللَّهَ﴾: فلا تجترثوا على المناهي، ﴿وَأَقْلَمُوا أَنْكُم مِّنْهُ﴾: فتزودوا ما لا تفتضحون به، ﴿وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ﴾: المستوجبين للمدح والتعظيم بترك القبائح وفعل الحسنات، فإن قلت: ما موقع قوله: ﴿يَسْأَلُكُمْ حَرْثُ لَكُمْ﴾ مما قبله؟ قلت: موقعه موقع البيان والتوضيح لقوله: ﴿فَأَتَوْهُم مِّنْ حَيْثُ أَمَرَهُمُ اللَّهُ﴾، يعني: أن المأني الذي أمركم الله به هو مكان الحرث، ترجمة له وتفسيراً، أو إزالة للشبهة، ودلالة على أن الغرض الأصل في الإتيان / هو طلب النسل لا قضاء الشهوة، فلا تاتوهن إلا من المأني الذي يتعلق به هذا الغرض، فإن قلت: ما بال: ﴿وَسَعَلُونَا﴾: جاء بغير واو ثلاث مرات، ثم مع الواو ثلاثاً؟ قلت: كان سؤالهم عن تلك الحوادث الأول وقع في أحوال متفرقة، فلم يؤت بحرف العطف؛ لأن كل واحد من السؤالات سؤال مبتدأ، وسألوا عن الحوادث الآخر في وقت واحد، فجاء بحرف الجمع لذلك، كأنه قيل: يجمعون لك بين السؤال عن الخمر والميسر، والسؤال عن الإنفاق، والسؤال عن كذا وكذا.

﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ أَنْ تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا وَتُصْلِحُوا بَيْنَ النَّاسِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ (٢٢٢) لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِالْفُحْشِ إِنَّمَا يَأْتِيكُمْ بِكُم مَّا كَسَبْتُمْ قُلُوبُكُمْ وَاللَّهُ عَفُورٌ

حَلِيمٌ (٢٢٣)

= (٢٤٩): كتاب النكاح باب من جامع النكاح، حديث (٢١٦٣) والترمذي (٢١٥/٥): كتاب التفسير: باب ومن سورة البقرة، حديث (٢٩٧٨)، والنسائي (٣٠٢/٦) كبرى، كتاب عشرة النساء: باب نساؤكم حرث...، حديث (١١٠٣٨)، وابن ماجه (٦٢٠/١) كتاب النكاح: باب النهي عن إتيان النساء في أدبارهن، حديث (١٩٢٥)، والبيهقي في السنن الكبرى (١٩٤/٧): كتاب النكاح: باب إتيان النساء في أدبارهن والطحاوي (٤٠/٣): كتاب النكاح: باب وطء النساء في أدبارهن.

والدارمي (١٤٥/٢): كتاب النكاح: باب النهي عن إتيان النساء في أعجازهن. وابن حبان في صحيحه (٤٧٤/٩)، حديث (٤١٦٦)، والطبري في تفسيره (٤٠٩/٤)، حديث (٤٣٣٩)، وابن أبي شيبة (٥١٧/٣)، حديث (١٦٦٦٢)، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٤٦٧/١)، (٤٦٨)، وعزاه للسته، ووكيع، وابن شيبة، وعبد بن حميد وابن جرير وأبو نعيم في الحلية، والبيهقي في سننه. قال الحافظ متفق عليه من طرق عن ابن المنكدر عن جابر: والتقييد لمسلم فقط. ولمسلم من رواية الزهري «إن شاء مجيبة وإن شاء غير مجيبة. غير أن ذلك في صمام واحد» وهو من قول الزهري. وأخرجه أصحاب السنن والبزار وابن حبان. وليس عند أحد منهم قول «فذكر ذلك لرسول الله - ﷺ - وأخرجه البزار من طريق خصيف عن ابن المنكدر. وزاد فيه «وإنما الحرث من حيث يخرج الولد» تفرد به خصيف. وهو ضعيف. انتهى.

العرضة: فعلة بمعنى مفعول، كالقبضة والغرفة، وهي اسم ما تعرضه دون الشيء من عرض العود على الإناء فيعترض دونه ويصير حاجزاً ومانعاً منه، تقول: فلان عرضة دون الخير، والعرضة أيضاً: المعرض للأمر؛ قال [من الطويل]:

..... وَلَا تَجْعَلُونِي عُرْضَةً لِلْوَائِمِ^(١)

ومعنى الآية على الأولى: أنَّ الرجل كان يحلف على بعض الخيرات، من صلة رحم، أو إصلاح ذات بين، أو إحسان إلى أحد، أو عبادة، ثم يقول: أخاف الله أن أحنث في يميني، فيترك البرَّ إرادة البرَّ في يمينه، فقليل لهم: ﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ﴾: أي حاجزاً لما حلفتُم عليه، وسمي المحلوف عليه يميناً، تلبسه باليمين، كما قال النبي - ﷺ - لعبد الرحمن بن سمرة: «إذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيراً منها فأت الذي هو خير وكفر عن يمينك» (١٥٨) أي: على شيء مما يحلف عليه، وقوله: ﴿أَنْ تَبْرُوا وَتَقْتُلُوا وَتُقْسِلُوا﴾: عطف بيان لأيمانكم، أي: للأمور المحلوف عليها التي هي البر والتقوى والإصلاح بين الناس، فإن قلت: بم تعلقت اللام في: لأيمانكم؟ قلت: بالفعل، أي: ولا تجعلوا الله لأيمانكم برزخاً وحجاً، ويجوز أن يتعلق بـ ﴿عُرْضَةً﴾: لما فيها من معنى الاعتراض، بمعنى: لا تجعلوه شيئاً يعترض البر، من اعتراضني كذا، ويجوز أن يكون اللام للتعليل، ويتعلق أن تبروا بالفعل أو بالعرضة، أي ولا تجعلوا الله لأجل أيمانكم به عرضة لأن تبروا^(٢)، ومعناها على الأخرى: ولا تجعلوا الله معرضاً لأيمانكم

١٥٨ - أخرجه البخاري (١٣/١٣٢): كتاب الأحكام: باب من سأل الإمارة وكل إليها، حديث (٧١٤٧)، ومسلم (٣/١٢٧٣، ١٢٧٤): كتاب الأيمان: باب نذب من حلف يميناً...، حديث (١٩/١٦٥٢)، وأبو داود (٣/١٣٠): كتاب الخراج والإمارة باب ما جاء في طلب الإمارة، حديث (٢٩٢٩) والترمذي (٤/١٠٦): كتاب النذور والأيمان: باب ما جاء فيمن حلف...، حديث (١٥٢٩)، والنسائي (٧/١٠): كتاب الأيمان والنذور: باب النهي عن مسألة الإمارة، حديث (٣٧٨٢) وأحمد (٥/٦١)، والدارمي (٢/١٨٦): كتاب النذور والأيمان: باب من حلف على يمين فرأى غيرها خير منها، وابن الجارود (٣/٢٥٤) حديث (٩٩٨) والبيهقي في سننه (١٠/٥٣) وابن حبان في صحيحه (١٠/١٨٩)، حديث (٤٣٤٨) عن الحسن بن عبد الرحمن بن سمرة... به. قال الحافظ أخرجه الأئمة الخمسة من رواية الحسن البصري عن عبد الرحمن بن سمرة. انتهى.

- (١) دعوني أنح وجداً كنوح الحمام ولا تجعلوني عرضة للوائم
 قيل هو لأبي تمام. يقول: اتركوني أنح لما بي من الوجد وحرقة العشق مثل نوح الحمام. ويروى: لنوح الحمام، فهو علة للمعلل مع علته. والعرضة: المعرض للأمر، أي: ولا تجعلوني معرضاً للوم اللوائم. أو المراد باللوائم: أنواع اللوم مبالغة، على حد: جد جده، لأن اللائم حقيقة فاعل اللوم.
- (٢) قال السمين الحلبي: قال الشيخ: «وهذا التقدير لا يصح للفصل بين العامل ومعموله بأجنبي، وذلك =

فتبتدلوه بكثرة الحلف به، ولذلك ذم من أنزل فيه: ﴿ولا تطع كل حلاف مهين﴾ [القلم: ١٠] بأشنع المذام وجعل الحلاف مقدّمها، وأن تبروا علة للنهي، أي: إرادة أن تبروا وتتقوا وتصلحوا، لأن الحلاف مجترى على الله، غير معظم له، فلا يكون براً متقياً، ولا يثق به الناس فلا يدخلونه في وساطاتهم وإصلاح ذات بينهم، اللغو: الساقط الذي لا يعتد به من كلام وغيره، ولذلك قيل لما لا يُعتدّ به في الدية من أولاد الإبل، «لغو»: واللغو من اليمين: الساقط الذي لا يُعتدّ به في الأيمان، وهو الذي لا عقد معه، والدليل عليه: ﴿ولكن يواخذكم بما عقدتم الأيمان﴾ [المائدة: ٨٩]، ﴿يَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ﴾، واختلف الفقهاء فيه، فعند أبي حنيفة وأصحابه/٨١ هو أن يحلف على الشيء يظنه على ما حلف عليه، ثم يظهر خلافه، وعند الشافعي: هو قول العرب: لا والله، وبلى والله، بما يؤكدون به كلامهم ولا يخطر ببالهم الحلف، ولو قيل لواحد منهم: سمعتك اليوم تحلف في المسجد الحرام لأنكر ذلك، ولعله قال: لا والله ألف مرة، وفيه معنيان: أحدهما: ﴿لَا يُوَاخِذُكُمْ﴾: أي لا يعاقبكم بلغوة اليمين الذي يحلفه أحدكم بالظن، ولكن يعاقبكم بما كسبت قلوبكم، أي: اقترفته من إثم القصد إلى الكذب في اليمين، وهو أن يحلف على ما يعلم أنه خلاف ما يقوله وهي اليمين الغموس، والثاني: ﴿لَا يُوَاخِذُكُمْ﴾: أي لا يلزمكم الكفارة بلغو اليمين الذي لا قصد معه، ولكن يلزمكم الكفارة بما كسبت قلوبكم، أي: بما نوت قلوبكم وقصدت من الأيمان، ولم يكن كسب اللسان وحده ﴿وَاللَّهُ عَفُورٌ حَلِيمٌ﴾: حيث لم يواخذكم باللغو في أيمانكم.

﴿لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِنْ فَاءُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (١٢١) وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (١٢٢) وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ إِنْ كُنَّ يُؤْمِنُنَّ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيُوَلِّهُنَّ آخَرُ بَرٍّ فِي ذَلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحًا وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (١٢٣)

قرأ عبد الله: «ألوا من نسائهم»، وقرأ ابن عباس: «يقسمون من نسائهم»، فإن قلت: كيف عدي بمن، وهو معدى بعلى؟ قلت: قد ضمن في هذا القسم المخصوص معنى البعد، فكانه قيل: يبعدون من نسائهم مؤلين أو مقسمين، ويجوز أن يراد لهم: ﴿مِنْ نِسَائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ﴾، كقوله: لي منك كذا، والإيلاء من المرأة أن يقول: والله لا أقربك أربعة

= أن «لايمانكم» عنده متعلق بـ «تجعلوا»، فوقع فاصلاً بين «عُرْضَة» التي هي العامل وبين «أن تبروا» الذي هو في أن تبروا، وهو أجنبي منهما. ونظير ما أجازة أن تقول: «امرؤ واضرب بزبد هنداً، وهو غير جائز، ونُسوا على أنه لا يجوز: «جاءني رجل ذو فرس راكب أبلق» أي رجل ذو فرس أبلق راكب، إما فيه من الفصل بالأجنبي. انتهى. الدر المصون.

أشهر فصاعداً على التقييد بالأشهر، أو لا أقربك على الإطلاق، ولا يكون في ما دون أربعة أشهر، إلا ما يحكى عن إبراهيم النخعي، وحكم ذلك: أنه إذا فاء إليها في المدة^(١) بالوطء إن أمكنه أو بالقول إن عجز: صح الفیء، وحث القادر، ولزمته كفارة اليمين، ولا كفارة على العاجز، وإن مضت الأربعة بانت بتطليقة عند أبي حنيفة، وعند الشافعي: لا يصح الإيلاء إلا في أكثر من أربعة أشهر ثم يوقف المولي، فإذا أن يفیء وإما أن يطلق، وإن أبي، طلق عليه الحاكم، ومعنى قوله: ﴿فَإِنْ فَاءُوا﴾: فإن فاءوا في الأشهر، بدليل قراءة عبد الله: «فَإِنْ فَاءُوا فِيهِنَّ»، ﴿فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ رَحِيمٌ﴾: يغفر للمولين ما عسى يقدمون عليه من طلب ضرار النساء بالإيلاء وهو الغالب، وإن كان يجوز أن يكون على رضا منهن إشفاقاً منهن على الولد من الغيل^(٢)، أو لبعض الأسباب لأجل الفیئة التي هي مثل التوبة ﴿وَإِنْ عَزَّوْا أَطْلَقْ﴾: فتربصوا إلى مضي المدة، ﴿فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾: وعيد على إصرارهم وتركهم الفیئة، وعلى قول الشافعي - رحمه الله - معناه ﴿فَإِنْ فَاءُوا﴾، ﴿وَإِنْ عَزَّوْا﴾^(٣) بعد مضي المدة، فإن قلت: كيف موقع الفاء إذا كانت الفیئة قبل انتهاء مدة التربص؟^(٤) قلت: موقع صحيح، لأن قوله: ﴿فَإِنْ فَاءُوا﴾، ﴿وَإِنْ عَزَّوْا﴾: تفصيل لقوله ﴿لِلَّذِينَ يَقُولُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ﴾، والتفصيل يعقب المفصل، كما تقول: أنا نزيلكم هذا الشهر، فإن أحمدتكم أقمت عندكم

(١) قال محمود رحمه الله: «وحكم ذلك أنه إذا فاء إليها في المدة... إلخ». قال أحمد رحمه الله:

وهذا التفسير منزل على مذهب أبي حنيفة لأنه لا يرى الفیئة بعد انقضاء الأربعة الأشهر مفيدة إذا وقع الطلاق بنفس مضيها فلا تكون الفیئة معتبرة عنده إلا في أربعة الأشهر خاصة.

(٢) قوله «على الولد من الغيل» في الصحاح: اخترت الغيلة - بالكسر - بولد فلان، إذا أتيت أمه وهي ترضعه، أو حملت وهي ترضعه. والغيل - بالفتح - اسم ذلك الابن. (ع)

(٣) قوله ﴿فَإِنْ فَاءُوا وَإِنْ عَزَّوْا﴾ يعني أن كلا من الشرطين عند الشافعي بعد مضي المدة. (ع)

(٤) قال محمود رحمه الله: «فإن قلت كيف موقع الفاء إذا كانت الفیئة قبل انقضاء مدة التربص إلخ» قال أحمد رحمه الله: هذا جواب عن سؤال موجه على أبي حنيفة رضي الله عنه لأنه إذا رأى الفیئة في الأشهر الأربعة خاصة لا فيما بعدها والله تعالى عطف الفیئة على تربص أربعة أشهر بالفاء ومقتضاها كما علمت وقوع ما عطفه بعدما عطفه عليه فيلزم وقوع الفیئة المعتبرة بعد انقضاء الأشهر الأربعة، وأبو حنيفة ياباه فلذلك أجاب عنه الزمخشري بجوابه المتقدم والسؤال عندي يندفع بطريق آخر وهو أن المعطوف عليه التربص وهو حاصل من أول المدة لوقوع الفیئة في المدة بعد التربص فلا يحتاج إلى الجواب بالمثل المذكور وإنما أوقع الزمخشري في التزام السؤال تسليحه لتقدم الفیئة في الأربعة الأشهر على تربصها بناء منه على أنه لا يصدق قول القائل قد تربصت بفلان أربعة أشهر إلا إذا انقضت المدة وليس الأمر كذلك فإنه يصدق من الحاكم أن يقول عند ضرب أجل المولى قد تربصت لك أربعة أشهر كما قال الله تعالى لينظر أفيء أم لا، ويصدق رب الدين في أن يقول لعمدانيه حالة القرض قد أجلك بهذا الدين سنة وإن كان المقتضى منها حينئذ دقيقة واحدة فلذلك التربص المعطوف عليه في الآية واقع عند ضرب الأجل المذكور فالفیئة الواقعة في الأجل إنما يقع بعده، فالفاء على بابها المعروف.

إلى آخره، وإلا لم أقم إلا ريثما أتحوّل^(١). فإن قلت: ما تقول في قوله/ ٨١ب ﴿فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾^(٢) وعزمهم الطلاق بما يعلم ولا يسمع؟ قلت: الغالب أن العازم للطلاق وترك الفية والضرار، لا يخلو من مقالة ودمدمة^(٣)، ولا بد له من أن يحدث نفسه ويناجيها بذلك، وذلك حديث لا يسمعه إلا الله كما يسمع وسوسة الشيطان، ﴿وَالْمُطَلَّقَتُ﴾: أراد المدخول بهن من ذوات الأقراء، فإن قلت: كيف جازت إرادتهن خاصة، واللفظ يقتضي

(١) قال السمين الحلبي: قال الشيخ: «وليس بصحيح؛ لأن ما مثله ليس بنظير الآية، ألا ترى أن المثال فيه إخبار عن المفضل حاله، وهو قوله: «أنا نزيلكم هذا الشهر»، وما بعد الشرطين مضرخ فيه بالجواب الدال على اختلاف متعلق فعل الجزء، والآية ليست كذلك؛ لأن الذين يؤلون ليس مخيراً عنهم ولا مُستنداً إليهم حكم، وإنما المحكوم عليه تربصهم، والمعنى: تربص المؤلين أربعة أشهر مشروع لهم بعد إيلائهم، ثم قال: «فإن فاؤوا وإن عزموا» فالظاهر أنه يغيب تربص المدة المشروعة بأسرها، لأن الفية تكون فيها، والعزم على الطلاق بعدها، لأن التقييد بالمغايير لا يذلل عليه اللفظ، وإنما يطابق الآية أن تقول: «للضيف إكرام ثلاثة أيام، فإن أقام فنحن كرماء مؤثرون وإن عزم على الرحيل فله أن يزحل» فالمبتدأ إلى الذهن أن الشرطين مُقدَّران بعد إكرامه. انتهى. الدر المصون.

(٢) قال محمود رحمه الله: «فإن قلت: ما القول في قوله فإن الله سميع عليم... إلخ؟ قال أحمد رحمه الله: في هذا الجواب إسلاف جواب عن سؤال آخر يتوجه على أبي حنيفة رضي الله عنه فيقال له: إذا كان مضي الأربعة الأشهر يوجب عندك وقوع الطلاق بنفسه غير موقوف على إيقاع من أحد، فما الذي يسمع إذا؟ وهو أمكن من السؤال الذي قدره الزمخشري، فإن لقاتل أن يقول: عبر بالعزم عن الإيقاع لأنه يستلزمه غالباً، وفي أثناء كلامه نكتة تحتاج إلى التنبيه عند قوله: والعزم بما يعلم ولا يسمع، والذي تنبه عليه أن قاعدة أهل السنة أن كل موجود يجوز أن يسمع، حتى الجواهر والألوان والمعاني بجملتها. وكذلك يعتقد أن موسى عليه السلام سمع الكلام القديم وليس بحرف ولا صوت. فلا يتوقف السمع عندهم على أن يكون المسموع صوتاً ولا نطقاً، غير أن المعتاد انقسام الموجودات إلى مسموع ومرئي وملسوس ومشمووم ومذوق وهو المعلوم بالحس، وإلى معلوم بغير ذلك. وعلى هذا المعتاد جرت عادة خطاب الله تعالى لعبده، وإن كان الزمخشري ثابتاً فيما قاله على الأمر العرفي معتقداً ما ذكرناه من حيث المعروف - وما أراه كذلك - فالأمر سهل. وإن كان أخرج كلامه المذكور على قاعدة الاعتزال - وهو الظاهر من حاله في اعتقاد أن ما عدا الأصوات لا يجوز أن يسمع عقلاً - فالحذر الحذر من هذه القاعدة الفاسدة والله المستعان. ثم لا بد لنا في مسألة الإيلاء من البصر لما يعتقده من مذهب مالك رضي الله عنه، ومذهب مالك رضي الله عنه هو الذي اقتفاه الشافعي رضي الله عنه في المسألة فنقول: مضي الأربعة الأشهر بمجرده لا يوجب وقوع الطلاق على الزوج، لأن الأصل بقاء العصمة، وقد جعل الله له الفية بعد تربص الأجل المذكور، ونحن وإن بينا أولاً أن الآية لا تأبى وقوع الفية في الأجل وهي أيضاً تأبى وقوعها بعد الأجل، فينتظم من أصله، أعني بقاء العصمة. والسلامة من معارضة الآية، وقوع الفية المعتمدة بعد الأجل، وبقاء العصمة بعد الأجل، استصحاباً للأصل غير معارض بالآية، وهو المطلوب.

(٣) قوله «لا يخلو من مقالة ودمدمة» في الصحاح: دمدمت الشيء إذا ألزقته بالأرض، لكنه غير مناسب هنا، فلعله زمزمة بالزاي. وفي الصحاح: الزمزمة صوت الرعد. والزمزمة: كلام المجوس عند أكلهم. أو رمزمة بالراء، وفي الصحاح: ترمزم، إذا حرك فاه للكلام اهـ. وهذا أنسب. (ع)

العموم؟ قلت: بل اللفظ مطلق في تناول الجنس صالح لكله وبعضه، فجاء في أحد ما يصلح له كالاسم المشترك، فإن قلت: فما معنى الإخبار عنهن بالتربص؟ قلت: هو خبر في معنى الأمر، وأصل الكلام: ولتربص المطلقات، وإخراج الأمر في صورة الخبر، تأكيد للأمر، وإشعار بأنه مما يجب أن يتلقى بالمسارعة إلى امتثاله، فكأنهن امتثلن الأمر بالتربص، فهو يخبر عنه موجوداً، ونحوه قولهم في الدعاء: رحمك الله، أخرج في صورة الخبر ثقة بالاستجابة، كأنما وجدت الرحمة فهو يخبر عنها، وبنائه على المبتدأ مما زاده أيضاً فضل تأكيد، ولو قيل: وتربص المطلقات، لم يكن بتلك الوكادة، فإن قلت: هلا قيل: يتربصن ثلاثة قروء، كما قيل: ﴿تَرْبِصُنَّ أَزْوَاجَهُنَّ﴾ وما معنى ذكر الأنفس؟ قلت: في ذكر الأنفس تهيج لهن على التربص وزيادة بعث، لأن فيه ما يُستتشف منه فيحملهن على أن يتربصن، وذلك أن أنفس النساء طوامح إلى الرجال، فأمرن أن يقمن أنفسهن ويغلبنهن على الطموح ويجبرنهن على التربص، والقروء: جمع قرء أو قرء، وهو الحيض، بدليل قوله - عليه الصلاة والسلام -: «دعي الصلاة أيام أقرائك» (١٥٩) وقوله: «طلاق الأمة تطليقتان، وعدتها حيضتان» (١٦٠) ولم يقل طهران، وقوله تعالى: ﴿وَالَّتِي يَبِيسَ مِنَ الْمَحِيضِ

١٥٩ - أخرجه الدارقطني في سننه (٢١٧/١): كتاب الحيض حديث (٥٦)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٠٠/١، ١٠١).

قال الحافظ: أخرجه الطحاوي والدارقطني من حديث فاطمة بنت أبي حبيش «أنها قالت: يا رسول الله إني امرأة أستحاض فلا أطهر قال: دعي الصلاة أيام أقرائك ثم اغتسلي وصلي». انتهى.

١٦٠ - أخرجه أبو داود (٦٦٥/١) في الطلاق، باب في سنة طلاق العبد (٢١٨٩)، والترمذي (٤٨٨/٣) في الطلاق، باب ما جاء أن طلاق الأمة تطليقتان (١١٨٢) وابن ماجه (٦٧٢/١) في الطلاق، باب في طلاق الأمة وعددها (٢٠٨٠) والدارقطني (٣٩/٤)، والحاكم (٢٠٥/٢)، والبيهقي (٣٦٩/٧) عن أبي عاصم نا ابن جريج عن مظاهر عن القاسم بن محمد عن عائشة قال رسول الله - ﷺ - طلاق الأمة تطليقتان، وقرؤها حيضتان. قال أبو عاصم: فلقيت مظاهراً فحدثني عن القاسم عن عائشة عن النبي - ﷺ - مثله إلا أنه قال: وعدتها حيضتان.

قال أبو داود: وهو حديث مجهول.

وقال الترمذي: حديث عائشة حديث غريب لا نعرفه مرفوعاً، إلا من حديث مظاهر بن أسلم، ومظاهر، لا نعرف له في العلم غير هذا الحديث.

وقال البيهقي: بإسناده عن ابن حماد يقول. قال البخاري: مظاهر بن أسلم عن القاسم عن عائشة، ضعفه أبو عاصم.

ويشهد له حديث ابن عمر أخرجه ابن ماجه (٢٠٧٩) والدارقطني (٣٨/٤)، والبيهقي (٣٦٩/٧) عن عمر بن شبيب المسلي عن عبد الله بن عيسى عن عطية عن ابن عمر قال رسول الله - ﷺ - : طلاق الأمة اثنتان، وعدتها حيضتان.

وقال البيهقي والدارقطني: تفرد به عمر بن شبيب المسلي هكذا مرفوعاً، وكان ضعيفاً. والصحيح ما رواه سالم ونافع عن ابن عمر موقوفاً.

=

مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ ارْتَبَتْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ ﴿الطلاق: ٤﴾ فأقام الأشهر مقام الحيض دون الأظهار، ولأن الغرض الأصيل في العدة استبراء الرحم، والحيض هو الذي تستبرأ به الأرحام دون الطهر؛ ولذلك كان الاستبراء من الأمة بالحيضة؛ ويقال أقرأت المرأة، إذا حاضت، وامرأة مقرء، وقال أبو عمرو بن العلاء: دفع فلان جاريته إلى فلانة تقرئها، أي: تمسكها عندها حتى تحيض للاستبراء، فإن قلت: فما تقول: في قوله تعالى: ﴿تَطْلِقُونَهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ﴾ ﴿الطلاق: ١﴾، والطلاق الشرعي، إنما هو في الطهر؟ قلت: معناه مستقبلات لعدتهن، كما تقول: لقيته لثلاث بقين من الشهر، تريد مستقبلات لثلاث، وعدتهن الحيض الثلاث، فإن قلت: فما تقول في قول الأعشى [من الطويل]:

لِمَا ضَاعَ فِيهَا مِنْ قُرْوِ نِسَائِكَا^(١)

قلت: أراد: لما ضاع فيها من عدة نساءك، لشهرة القروء عندهم في الاعتداد بهن،

 = وأخرجه مالك (٥٧٤/٢) في الطلاق، باب ما جاء في طلاق العبد (٥٠) ومن طريقه أخرجه البيهقي (٣٦٩/٧) عن نافع عن ابن عمر موقوفاً.
 وأخرجه الدارقطني (٣٨/٤) عن سالم ونافع عن ابن عمر موقوفاً.
 وقال الدارقطني: وهذا هو الصواب. وحديث عبد الله بن عيسى عن عطية عن ابن عمر عن النبي - ﷺ - منكر غير ثابت من وجهين:
 أحدهما: أن عطية ضعيف. وسالم ونافع أثبت منه وأصح رواية.
 والوجه الآخر: أن عمر بن شبيب ضعيف الحديث، لا يخبر بروايته.
 قال الحافظ، أخرجه أبو داود والترمذي وابن ماجه والحاكم من رواية مظاهر بن أسلم عن القاسم عن عائشة بهذا ومظاهر ضعيف. ورواه ابن ماجه والدارقطني من رواية عطية عن ابن عمر نحوه: وفيه عمر بن شبيب وهو ضعيف. انتهى.

(١) أفني كل عام أنت جاشم غزوة تشد لأقصاها عزيم عزائكا؟
 مؤثلة مالا وفي الحي رفعة لما ضاع فيها من قروء نساك
 للأعشى، يقول لجاره: أيني أن تجشم وتكلف نفسك في كل عام دخول غزوة وافتحام مكارهاها، تشد وتوثق عزيمة صبرك، لأقصاها: أي أبعدا وأعلاها أو غايتها ومتنهاها. ومؤثلة أي مؤصلة على اسم الفاعل. ويروى مورثة، أي تورثك تلك الغزوة مالا كثيراً بغنائمها، ورفعة لك في الحي لأجل ما ضاع فيها أي في الأعوام المملومة من ذكر كل عام. واللام للعاقبة، شبه ضياع القروء المترتب على خروجه للغزو بأمر مرغوب على طريق المكنية ولام العلة تخييل، أو شبه ترتب المرغوب عنه بترتب المرغوب فيه. واستعار له اللام على طريق التصريحية، وفيها نوع توبيخ. ويجوز أن ذلك الاستفهام للتعجب، فقله «لما ضاع فيها» من تمام العجب. والأقراء التي تضيع على الزوج هي الأظهار، لأنها التي يوطأ فيها. لا الحيض، وضياع ذلك يؤدي إلى انقطاع النسل.
 ينظر ديوانه (٩١)، المحتسب ١/١٨٣، الهمع ٢/١٤١، الدرر ٢/١٩٤، الدر المصون ١/٥٥٥، فتح القدير ١/٣٠٦.

أي: من مدة طويلة كالمدة التي تعتد فيها النساء، استطال مدة غيبته عن أهله كل عام لاقتحامه في الحروب والغارات، وأنه تمرّ على نساؤه/ ٨٢ مدة كمدة العدة ضائعة لا يضاجعن فيها، أو أراد من أوقات نسائك، فإن القرء والقارىء جاء في معنى الوقت، ولم يرد لا حيضاً ولا طهرأ، فإن قلت: فعلام انتصب ﴿ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾؟ قلت: على أنه مفعول به كقولك: المحتكر يتربص الغلاء، أي: يتربصن مضيّ ثلاثة قروء، أو على أنه ظرف، أي: يتربصن مدة ثلاثة قروء، فإن قلت: لم جاء المميز على جمع الكثرة دون القلة التي هي الأقراء؟ قلت: يتسعون في ذلك فيستعملون كل واحد من الجمعيين مكان الآخر لاشتراكهما في الجمعية، ألا ترى إلى قوله: ﴿يَأْنُفُسِهِنَّ﴾، وما هي إلا نفوس كثيرة، ولعل القروء كانت أكثر استعمالاً في جمع قرء من الأقراء، فأوثر عليه تنزيلاً لقليل الاستعمال منزلة المهمل، فيكون مثل قولهم: ثلاثة شسوع، وقرأ الزهري: «ثلاثة قروء»، بغير همزة، ﴿مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ﴾: من الولد أو من دم الحيض، وذلك إذا أرادت المرأة فراق زوجها فكتمت حملها لثلا ينتظر بطلاقها أن تضع، ولثلا يشفق على الولد فيترك تسريحها، أو كتمت حيضها وقالت وهي حائض: قد طهرت؛ استعجالاً للطلاق، ويجوز أن يراد اللاتي يبين إسقاط ما في بطونهن من الأجنة فلا يعترفن به ويجحدنه لذلك، فجعل كتمان ما في أرحامهن كناية عن إسقاطه، ﴿إِنْ كُنَّ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾: تعظيم لفعلهن، وأن من آمن بالله وبعقابه لا يجترئ على مثله من العظامم، والبعولة: جمع بعل، والتاء لاحقة لتأنيث الجمع كما في الحزونة والسهولة، ويجوز أن يراد بالبعولة المصدر من قولك: بعل حسن البعولة، يعني: وأهل بعولتهن ﴿أَحَقُّ بِرُؤُوسِهِنَّ﴾: برجعتهن، وفي قراءة أبي: «بردتين»: ﴿فِي ذَلِكَ﴾ في مدة ذلك التربص، فإن قلت: كيف جعلوا أحق بالرجعة، كأن للنساء حقاً فيها؟ قلت: المعنى أن الرجل إن أراد الرجعة وأبتها المرأة، وجب إثبات قوله على قولها وكان هو أحق منها، إلا أن لها حقاً في الرجعة، ﴿إِنْ أَرَادَا﴾: بالرجعة، ﴿إِصْلَاحاً﴾: لما بينهم وبينهن، وإحساناً إليهن ولم يريدوا مضارتهن، ﴿وَلَمْ يَكُنْ مِثْلَ الَّذِي عَلَيْنَ﴾: ويجب لهن من الحق على الرجال مثل الذي يجب لهم عليهن، ﴿بِالْمَعْرُوفِ﴾: بالوجه الذي لا ينكر في الشرع وعادات الناس فلا يكلفنهم ما ليس لهن ولا يكلفونهن ما ليس لهم ولا يعنف أحد الزوجين صاحبه، والمراد بالمماثلة: مماثلة الواجب الواجب في كونه حسنة، لا في جنس الفعل، فلا يجب عليه إذا غسلت ثيابه أو خبزت له أن يفعل نحو ذلك، ولكن يقابله بما يليق بالرجال، ﴿دَرَجَةً﴾: زيادة في الحق وفضيلة، قيل: المرأة تنال من اللذة ما ينال الرجل، وله الفضيلة بقيامه عليها وإنفاقه في مصالحها.

﴿الطَّلُقُ مَرَّتَانٍ فَأَمَّا كُ مَعْرُوفٍ أَوْ تَرْبِيعٌ بِإِحْسَنٍ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا

«اتَّبَعْتُمُوهُمْ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُعِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُعِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٢٢٩﴾ فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا عَمَلٌ لَكُمْ مِنْ بَعْدِ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَاجَعَا إِنْ ظَنَّا أَنْ يُعِيمَا حُدُودَ اللَّهِ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿٢٣٠﴾»

﴿الطَّلَاق﴾: بمعنى التطلق، كالسلام بمعنى التسليم، أي: التطلق الشرعي تطليقة بعد تطليقة على التفريق دون الجمع والإرسال/ ٨٢ ب دفعة واحدة، ولم يرد بالمرتين الثانية، ولكن التكرير، كقوله: (ثم ارجع البصر كرتين) [الملك: ٤] أي: كرة بعد كرة، لا كرتين اثنتين، ونحو ذلك من الثاني التي يراد بها التكرير قولهم: لبيك، وسعديك، وحنانك، وهذاذك، ودواليك، وقوله تعالى: ﴿فَأَمْسَاكَ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيعٍ بِإِحْسَانٍ﴾: تخيير لهم بعد أن علمهم كيف يطلقون، بين أن يمسكوا النساء بحسن العشرة والقيام بمواجهتهن، وبين أن يسرحوهن السراح الجميل الذي علمهم، وقيل: معناه الطلاق الرجعي مرتان، لأنه لا رجعة بعد الثلاث، فأمساك بمعروف أي: برجعة، أو تسريع بإحسان أي: بأن لا يراجعها حتى تبين بالعدة، أو بأن لا يراجعها مراجعة يريد بها تطويل العدة عليها وضارها، وقيل: بأن يطلقها الثالثة في الطهر الثالث، ورُوي: أَنَّ سَائِلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ -: أَيْنَ الثَّالِثَةُ؟ فقال: عليه الصلاة والسلام -: «أو تسريع بإحسان» (١٦١) وعند أبي حنيفة وأصحابه: الجمع بين التطليقتين والثلاث بدعة، والسنة أن لا يوقع عليها إلا واحدة في طهر لم

١٦١ - أخرجه الدارقطني (٣/٤، ٤): كتاب الطلاق، حديث (٢، ١) الأول عن قتادة عن أنس، والثاني عن إسماعيل بن سميع الحنفي عن أنس وأخرجه أبو داود في المراسيل ص (١٨٩)، حديث (٢٢٠) وابن أبي شيبة في مصنفه (٤/١٩٠)، حديث (١٩٢١٦)، وعبد الرزاق في مصنفه (٦/٣٣٧، ٣٣٨)، حديث (٩١ - ١١) مرسلًا.

والبيهقي في سننه الكبرى (٣٤٠/٧): كتاب الخلع والطلاق: باب ما جاء في موضع الطلقة الثالثة من كتاب الله عز وجل. عن أنس وكذلك مرسلًا وذكره السيوطي في الدر المنثور (١/٤٩٥) وعزاه لابن مردويه والبيهقي عن أنس وأحمد ووكيع وعبد الرزاق وسعيد بن منصور وعبد بن حميد وأبو داود في ناسخه وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والنحاس وابن مردويه والبيهقي، عن أبي رزين الأسدي قال: قال رجل...

قال الحافظ ابن حجر أخرجه الدارقطني من رواية عبد الواحد بن زياد عن إسماعيل بن سميع عن أنس به. وقال في العلل: وهم فيه ليث بن حماد رواية عن عبد الواحد. والمحفوظ عن إسماعيل بن سميع عن أبي رزين مرسلًا. وقد أخرجه ابن أبي شيبة عن أبي معاوية. وعبد الرزاق عن الثوري كلاهما عن إسماعيل بن سميع. ورواه الدارقطني أيضًا من رواية حماد بن سلمة عن قتادة عن أنس قال قال رجل لرسول الله - ﷺ -: «إني أسمع الله يقول: الطلاق مرتان فأين الثالثة؟ قال: إمساك بمعروف أو تسريح بإحسان، هي الثالثة». انتهى.

بجامعها فيه، لما روي في حديث ابن عمر: أَنَّ رسول الله - ﷺ - قال له: «إنما السنة أن تستقبل الطهر استقبالاً فتطلقها لكل قرء تطليقة» (١٦٢) وعند الشافعي، لا بأس بإرسال الثلاث، لحديث العجلاني الذي لاعن امرأته، فطلقها ثلاثاً بين يدي رسول الله - ﷺ - فلم ينكر عليه (١٦٣) روي: أَنَّ جميلة بنت عبد الله بن أبي كانت تحت ثابت بن قيس بن

١٦٢ - أخرجه الدارقطني (٣١/٤) كتاب الطلاق: حديث (٨٤) من طريق شعيب بن رزيق أن عطاء الخراساني حدثهم عن الحسن عن ابن عمر فذكره.

وذكره عبد الحق في الأحكام الوسطى (١٩٢/٣) من طريق الدارقطني.

وقال: معلى بن منصور رماه أحمد بن حنبل بالكذب قال الزيلعي في «نصب الراية» (٣/٢٢٠ - ٢٢١)، وقال صاحب التنقيح: عطاء الخراساني قال ابن حبان: كان صالحاً غير أنه كان رديء الحفظ كثير الوهم فبطل الاحتجاج به وقد صرح الحسن بسماحه من ابن عمر، قال الإمام أحمد فيما رواه عنه ابنه صالح: الحسن سمع من ابن عمر، وكذلك قال أبو حاتم وقيل لأبي زرعة: الحسن لقي ابن عمر؟ قال نعم. ١. هـ. والحديث علّقه الإمام البيهقي في «معركة السنن والآثار» (٤٦١/٥) كتاب الخلع والطلاق: باب الإختيار في الطلاق عن عطاء الخراساني عن الحسن عن ابن عمر وقال: عطاء الخراساني أتى في هذا الحديث بزيادات لم يتابع عليها وهو ضعيف في الحديث لا يقبل منه ما ينفرد به. ١. هـ.

قلت: وقد أعل البيهقي الحديث بعطاء فقط مع أن معلى أسوأ حالاً منه لأن معلى قد تويع على هذا الحديث تابعه يحيى بن عثمان بن كثير بن دينار الحمصي.

أخرجه الطبراني في «الكبير» كما في «نصب الراية» (٣/٢٢٠) من طريق علي بن سعيد الرازي عن يحيى بن عثمان به.

وقال الهيثمي في «المجمع» (٣٣٩/٤): رواه الطبراني وفيه على ابن سعيد الرازي قال الدارقطني: ليس بذلك وعظمه غيره وبقيّة رجاله ثقات.

قال الحافظ: أخرجه الدارقطني والطبراني من رواية شعيب بن رزين أن عطاء الخراساني حدثهم عن الحسن قال: حدثنا عبد العزيز بن عمير «أنه طلق امرأته تطليقة وهي حائض» ثم أراد أن يتبعها بتطليقتين آخرتين عند القرأين فبلغ ذلك رسول الله - ﷺ - فقال: يا ابن عمير، ما هكذا أمرك الله. قد أخطأت السنة، والسنة أن تستقبل الطهر فتطلق لكل قرء. فأمرني بمراجعتها. فقال: إذا ظهرت فطلق عند ذلك أو أمسك - الحديث. انتهى.

١٦٣ - أخرجه مالك (٥٦٦/٢ - ٥٦٧) كتاب الطلاق: باب ما جاء في اللعان حديث (٣٤) والبخاري (٩/

٣٦١) كتاب الطلاق: باب من جوز الطلاق الثلاث حديث (٥٢٥٩) ومسلم (١١٢٩/٢ - ١١٣٠) كتاب اللعان حديث (١٤٩٢/١) وأبو داود (٦٧٩/٢ - ٦٨٢) كتاب الطلاق: باب في اللعان حديث (٢٢٤٥) والنسائي (١٧٠/٦ - ١٧١) كتاب الطلاق باب بدء اللعان، وابن ماجه (٦٦٧/١) كتاب الطلاق: باب اللعان حديث (٢٠٦٦) وأحمد (٣٣٦/٥ - ٣٣٧) والدارمي (١٥٠/٢) كتاب النكاح: باب في اللعان وابن الجارود في «المنتقى» رقم (٧٥٦) وابن حبان (٤٢٧١ - الإحسان) والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١٠٢/٣) والبيهقي (٣٩٨/٧ - ٣٩٩) كتاب اللعان: باب سنة اللعان، والبيهقي في «شرح السنة» (١٨١/٥) - بتحقيقنا) من طريق الزهري عن سهل بن سعد به.

قال الحافظ ابن حجر متفق عليه من حديث سهل بن سعد لكن قيل: إن قوله «فطلقها ثلاثاً قبل أن

يأمره النبي - ﷺ - بطلاقها» من كلام الزهري رواية عن سهل. (تنبيه) قال عبد الحق في الأحكام: =

شماس وكانت تبغضه وهو يحبها، فأتت رسول الله - ﷺ - فقالت: يا رسول الله، لا أنا ولا ثابت، لا يجمع رأسى ورأسه شيء، والله، ما أعيب عليه في دين ولا خلق، ولكني أكره الكفر في الإسلام، ما أطيقه بغضاً، إني رفعت جانب الخباء فرأيتُه أقبل في عدة فإذا هو أشدهم سواداً وأقصرهم قامة وأقبحهم وجهاً، فنزلت، وكان قد أصدقها حديقة، فاختلفت منه بها، وهو أول خلع كان في الإسلام (١٦٤)، فإن قلت: لمن الخطاب في قوله: ﴿وَلَا يَمِلُ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا﴾؟ إن قلت للأزواج لم يطابقه قوله: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يَفِيَّكُمْ حُدُودَ

 = لم يصح اللفظ بالثلاث إلا في حديث الملاعن. وتعقب بما في مسلم عن فاطمة بنت قيس قالت «طالقني زوجي ثلاثاً فخاصمته... الحديث». انتهى.

١٦٤ - أخرجه البخاري (٣٩٥/٩) كتاب الطلاق: باب الخلع حديث (٥٢٧٣) والنسائي (١٦٩/٦) كتاب الطلاق: باب ما جاء في الخلع وابن ماجه (٦٦٣/١) كتاب الطلاق: باب المختلعة تأخذ ما أعطها حديث (٢٠٥٦) والدارقطني (٤٦/٤) كتاب الطلاق والخلع والإيلاء (١٣٥) والبيهقي (٣١٣/٧) والبيهقي في «شرح السنة» (١٤١/٥ - ١٤٢ - بتحقيقنا) من طريق عكرمة عن ابن عباس به. وأخرجه أبو داود (٦٧٧/١) كتاب الطلاق: باب في الخلع حديث (٢٢٢٩) والترمذي (٤٩١/٣) كتاب الطلاق: باب ما جاء في الخلع حديث (١١٨٥) مكرر من طريق عكرمة عن ابن عباس بلفظ: أن امرأة ثابت بن قيس اختلفت منه فجعل النبي - ﷺ - عدتها حية. وقال الترمذي: حسن غريب.

وقال أبو داود: وهذا الحديث رواه عبد الرزاق عن معمر بن عمرو بن مسلم عن عكرمة عن النبي - ﷺ - مرسلًا.

وأخرجه أحمد في مسنده (٣/٤).

قال الحافظ: أخرجه الطبري في تفسيره: حدثنا محمد بن عبد الأعلى حدثنا معتمر بن سليمان قال: قرأت على فضيل عن أبي جرير أنه سأل عكرمة «هل كان للخلع أصل؟ قال: كان ابن عباس يقول: إن أول خلع كان في الإسلام في أخت عبد الله بن أبي بن سلول، أتت رسول الله - ﷺ - فذكره «ولم يسمها» وقد سماها البخاري من رواية حماد بن زيد عن أيوب عن عكرمة «أن جميلة - فذكره» ولابن ماجه من رواية أخرى عن عكرمة عن ابن عباس «أن جميلة بنت سلول» وكذا أخرجه عبد الرزاق من وجه آخر «أن امرأة أتت النبي - ﷺ -، وهي جميلة بنت عبد الله بن أبي» وعند الدارقطني من طريق ابن جريج أخبرنا أبو الزبير «أن ثابت بن قيس كانت عنده زينب بنت عبد الله بن أبي. وكان أصدقها حديقة، فكرهته - إلى آخره» فإن كان محفوظاً فيحتمل أن يكون لها اسمان. وقد رويت القصة لغيرها. وفي الموطأ عن يحيى بن سعيد عن عمرو عن حبيبة بنت سهل «أنها كانت تحت ثابت بن قيس بن شماس، وأن رسول الله - ﷺ - خرج إلى الصبح فوجدها عند باب في الغلس. فقال من هذه؟ قالت: أنا حبيبة بنت سهل. قال: ما شأنك؟ قالت: لا أنا ولا ثابت بن قيس» ومن طريقه أخرجه أبو داود والنسائي وأحمد، ولابن ماجه من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: «كانت حبيبة بنت سهل تحت ثابت بن قيس بن شماس، وكان رجلاً دميماً. فقالت: يا رسول الله لو لا مخافة الله لبزقت في وجهه: فقال: أتردين عليه حديثه؟ قالت: نعم. فردت عليه حديثه. وفرق بينهما» ولأحمد من حديث سهل بن أبي حشمة قال «كانت بنت سهل - الحديث». انتهى.

الله، وإن قلت للأئمة والحكام، فهؤلاء ليسوا بأخذين منهم ولا بمؤتيهن؟ قلت: يجوز الأمران جميعاً: أن يكون أزل الخطاب للأزواج، وآخره للأئمة والحكام، ونحو ذلك غير عزيز في القرآن وغيره، وأن يكون الخطاب كله للأئمة والحكام، لأنهم الذين يأمرون بالأخذ والإيتاء عند الترافع إليهم، فكانهم الآخذون والمؤتون، ﴿مِمَّا آتَيْنَاهُمْ﴾: مما أعطيتهم من الصدقات، ﴿إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ﴾: إلا أن يخاف الزوجان ترك إقامة حدود الله فيما يلزمهما من مواجب الزوجية، لما يحدث من نشوز المرأة وسوء خلقها، ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا﴾: فلا جناح على الرجل فيما أخذ ولا عليها/ ٨٣ فيما أعطت، ﴿فِيمَا أَفْتَدَتْ بِهِ﴾: فيما فدت به نفسها واختلعت به من بذل ما أوتيت من المهر، والخلع بالزيادة على المهر مكروه وهو جائز في الحكم، وزوي أن امرأة نشزت على زوجها فرفعت إلى عمر - رضي الله عنه -، فأبانتها في بيت الزبل ثلاث ليال ثم دعاها فقال: كيف وجدت مبيتك؟ قالت: ما بت منذ كنت عنده أقر لعيني منهم، فقال لزوجها: اخلعها ولو بقرطها (١٦٥)، قال قتادة: يعني بمالها كله، هذا إذا كان النشوز منها، فإن كان منه، كره له أن يأخذ منها شيئاً، وقرئ «إلا» أن يخافا، على البناء للمفعول وإبدال أن لا يقيما من ألف الضمير، وهو من بدل الاشتمال كقولك: خيف زيد تركه إقامة حدود الله، ونحوه: ﴿وَأَسْرُوا النَّجْوَى الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ [الأنبياء: ٣] ويعضده قراءة عبد الله: ﴿إِلَّا أَنْ تَخَافُوا﴾ وفي قراءة أبي: ﴿إِلَّا أَنْ يَظُنَّا﴾، ويجوز أن يكون الخوف بمعنى الظن، يقولون: أخاف أن يكون كذا، وأفرق أن يكون، يريدون أظن، ﴿فَإِنْ طَلَّقَهَا﴾: الطلاق المذكور الموصوف بالتكرار في قوله تعالى: ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَيْنِ﴾، واستوفى نصابه، أو فإن طلقها مرة ثالثة بعد المرتين، ﴿فَلَا حِلَّ لَهُ مِنْ بَعْدُ﴾: من بعد ذلك التطليق، ﴿حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ﴾: حتى تتزوج غيره، والنكاح يسند إلى المرأة، كما يسند إلى الرجل كما الزوج، ويقال: فلانة ناكح في بني فلان، وقد تعلق من اقتصر على العقد في التحليل بظاهره وهو سعيد ابن المسيب، والذي عليه الجمهور أنه لا بد من الإصابة، لما روى عروة عن - عائشة رضي الله عنها -: أَنَّ امْرَأَةً رَفَاعَةَ جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - فقالت: إن رفاعة طلقني فبت طلاقاً وإن عبد الرحمن بن الزبير تزوجني، وإنما معه مثل هدية الثوب وإنه طلقني قبل أن يمسن، فقال

١٦٥ - أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (١٢٥/٤)، حديث (١٨٥٢٥) وعبد الرزاق في مصنفه (٥٠٥/٦)، حديث (١١٨٥١) وذكره السيوطي في الدر المنثور (٥٠٢/١) في تفسير سورة البقرة الآية (٢٢٩).

وعزه عبد الرزاق، وعبد بن حميد وابن جرير والبيهقي.

قال الحافظ: أخرجه عبد الرزاق وابن أبي شيبة والطبري وإبراهيم الحربي في أواخر الغريب له كلهم من رواية أيوب عن كثير مولى سمرة «أن عمر أتى بامرأة ناشزة فذكره» قال إبراهيم: الناشز التي نعصى زوجها. انتهى.

رسول الله - ﷺ - : أن تريد أن ترجعي إلى رفاعه؟ لا، حتى تذوقي عُسيلته ويزدق عُسيلتك (١٦٦)، وروى: أنها لبثت ما شاء الله، ثم رجعت، فقالت: إنه كان قد مسني،

١٦٦ - أخرجه مالك (٥٣١/٢) كتاب النكاح: باب نكاح المحلل وما أشبهه حديث (١٧) من طريق المسور بن رفاعه القرظي عن الزبير بن عبد الرحمن بن الزبير أن رفاعه بن سموال طلق امرأته... ومن طريق مالك أخرجه الشافعي في «الأم» (٢٤٨/٥) باب نكاح المطلقة ثلاثاً وابن حبان (١٣٢٣) - موارد) والبيهقي (٣٧٥/٧) كتاب الرجعة: باب نكاح المطلقة ثلاثاً.

قال السيوطي في «تنوير الحوالك» (٦/٢) قال ابن عبد البر: كذا لأكثر الرواة مرسل ووصله ابن وهب عن مالك فقال عن أبيه وابن وهب من أجل من روى عن مالك هذا الشأن وأثبتهم فيه وتابعه أيضاً ابن القاسم وعلي بن زياد وإبراهيم بن طهمان وعبيد الله بن عبد المجيد الحنفي كلهم عن مالك وقالوا فيه: عن أبيه وهو صاحب القصة. أ. هـ.

ومن طريق ابن وهب أخرجه ابن الجارود (٦٨٢) والبيهقي (٣٧٥/٧) كتاب الرجعة: باب نكاح المطلقة ثلاثاً.

وأخرجه البزار (١٩٤/٢ - كشف) رقم (١٥٠٤) من طريق عبيد الله بن عبد المجيد الحنفي ثنا مالك بن أنس عن المسور بن رفاعه عن الزبير عن عبد الرحمن بن الزبير عن أبيه.

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣٤٣/٤): رواه البزار والطبراني ورجالهما ثقات وقد رواه مالك في الموطأ مرسلًا وهو هنا متصل. أ. هـ.

وقد ورد هذا الحديث موصولاً من حديث عائشة.

أخرجه أحمد (٢٢٦/٦) والبخاري (٢٤٩/٥) كتاب الشهادات: باب شهادة المختبىء حديث (٢٦٣٩) ومسلم (١٠٥٥/٢ - ١٠٥٦) كتاب النكاح: باب لا تحل المطلقة ثلاثاً لمطلقها حتى تنكح زوجاً غيره حديث (١٤٣٣/١١١) والترمذي (٢٩٣/٢) كتاب النكاح: باب ما جاء فيمن يطلق امرأته ثلاثاً حديث (١١١٨) والنسائي (١٤٨/٦) كتاب الطلاق: باب إحلال المطلقة ثلاثاً، وابن ماجه (٦٢١/١ - ٦٢٢) كتاب النكاح: باب الرجل يطلق امرأته ثلاثاً حديث (١٩٣٢).

والدارمي (١٦١/٢) كتاب الطلاق: باب ما يحل المرأة لزوجها الذي طلقها... والشافعي (٣٤/٢) - ٣٥ - كتاب الطلاق حديث (١١٠) والحميدي (١١١/١) رقم (٢٢٦) وعبد الرزاق (٣٤٦/٦) - ٣٤٧ - رقم (١١٣١) والطيالسي (٣١٤/١ - ٣١٥) رقم (١٦١٢، ١٦١٣) وسعيد بن منصور (٢/٧٣ - ٧٤) رقم (١٩٨٥) وأبو يعلى (٣٩٧/٧) رقم (٤٤٢٣) وابن حبان (٤١٩٩ - الإحسان) والبيهقي (٣٧٣/٧ - ٣٧٤) والبغوي في «شرح السنة» (١٦٩/٥ - بتحقيقنا) من طريق الزهري عن عروة عن عائشة قالت: جاءت امرأة رفاعه القرظي إلى النبي - ﷺ - فقالت: كنت عند رفاعه فطلقني فبت طلاقاً فتزوجت بعده عبد الرحمن بن الزبير وإنما معه مثل هدبة الثوب فقال: أن تريد أن ترجعي إلى رفاعه؟ لا حتى تزوقي عُسيلته ويزدق عُسيلتك...

وقال الترمذي: حسن صحيح.

وللحديث طرق أخرى عن عائشة.

فأخرجه البخاري (٢٨٤/٩) كتاب الطلاق: باب من قال لامرأته أنت علي حرام حديث (٥٢٦٥) ومسلم (١٠٥٧/٢) كتاب النكاح: باب لا تحل المطلقة ثلاثاً لمطلقها حتى تنكح زوجاً غيره حديث (١٤٣٣/١١٤) وأحمد (٢٢٩/٦) والدارمي (١٦٢/٢) من طريق هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة

به.

فقال لها: «كذبت في قولك الأول، فلن أصدقك في الآخر»، فلبثت حتى قبض رسول الله - ﷺ - (١٦٧) فأتت أبا بكر - رضي الله عنه - فقالت: أراجع إلى زوجي الأول، فقال: قد عهدت رسول الله - ﷺ - حين قال لك ما قال، فلا ترجعي إليه، فلما قبض أبو بكر - رضي الله عنه - قالت مثله لعمر - رضي الله عنه - فقال: إن أتيتني بعد مرتك هذه

= وأخرجه مسلم (١٠٥٧/٢) كتاب النكاح: باب لا تحل المطلقة ثلاثاً لمطلقها حتى تنكح زوجاً غيره حديث (١٤٣٣/١١٥) وأحمد (١٩٣/٦) وأبو يعلى (٣٧٣/٨ - ٣٧٤) رقم (٤٩٦٤) من طريق القاسم بن محمد عن عائشة.

وأخرجه أبو داود (٧٠٥/١) كتاب الطلاق: باب في المبتونة لا يرجع إليها زوجها حتى تنكح زوجاً غيره حديث (٢٣٠٩) وأحمد (٤٢/٦) من طريق الأسود عن عائشة.

وأخرجه البخاري (٢٩٣/١٠) من طريق عبد الوهاب عن أيوب عن عكرمة. «أن رفاعة طلق امرأته، فتزوجها عبد الرحمن بن الزبير القرظي، قالت عائشة: وعليها خمار أخضر، فشكت إليها، وأزتها خضرة بجلدها. فلما جاء رسول الله - ﷺ - والنساء ينصر بعضهم بعضاً - قالت عائشة: ما رأيت مثل ما يلقي المؤمنات لجلدها أشد خضرة من ثوبها. قال وسمع أنها قد أتت رسول الله - ﷺ -، فجاء ومعه إبنان له من غيرها، قالت: والله ما لي إليه من ذنب، إلا أن ما معه ليس بأغنى عني من هذه - وأخذت هدبةً من ثوبها - فقال: كذبت والله يا رسول الله، إني لأنفضها نفص الأديم، ولكنها ناشز تريد رفاعة، فقال رسول الله - ﷺ -: فإن كان ذلك لم تحلي له أو تصلحي له حتى يذوق من عسيتك. قال وأبصر معه ابنين له فقال: بنوك هؤلاء؟ قال: نعم. قال: هذا الذي تزعمين ما تزعمين؟ فوالله لهم أشبه به من الغراب بالغراب».

وفي الباب عن ابن عمر وعبيد الله بن عباس وأنس بن مالك والفضل بن عباس.

- حديث ابن عمر: أخرجه أحمد (٨٥/٢) والنسائي (١٤٨/٦ - ١٤٩) كتاب النكاح: باب إحلال المطلقة ثلاثاً وابن ماجه (٦٢٢/١) كتاب النكاح: باب الرجل يطلق امرأته ثلاثاً فتزوج فيطلقها - (١٩٣٣) من طريق محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن علقمة بن مرثد سمعت سالم بن رزين يحدث عن سالم بن عبد الله بن عمر عن سعيد بن المسيب عن ابن عمر به.

أخرجه أحمد (٦٢/٢) والنسائي (١٤٩/٦) والبيهقي (٣٧٥/٧) من طريق سفيان عن علقمة بن مرثد عن رزين بن سليمان عن ابن عمر.

قال النسائي: هذا أولى بالصواب. وأخرجه أبو يعلى (٣٧٤/٨) رقم (٤٠٦٦) من طريق يحيى بن سعيد عن نافع عن ابن عمر. قال الهيثمي في «المجمع» (٣٤٣/٤): رواه الطبراني وأبو يعلى ورجال أبي يعلى رجال الصحيح. قال الحافظ متفق عليه من هذا الوجه. انتهى.

١٦٧ - ذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٥٠٥/١) وعزاه لابن المنذر عن مقاتل بن حيان. قال الحافظ قال عبد الرزاق: أخبرنا ابن جريج عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة - فذكر الحديث. وفيه «فقدعت ما شاء الله. ثم جاءت فأخبرته أنه قد مسها، فمنعها أن ترجع إلى زوجها الأول، وقال: اللهم إن كان إنما بها أن يحلها لرفاعة فلا يتم لها نكاحه مرة أخرى. ثم أتت أبا بكر وعمر في خلافتهما فمعاها». انتهى

لأرجمتك، فمنعها. فإن قلت فما تقول في النكاح المعقود بشرط التحليل؟ قلت: ذهب سفيان والأوزاعي وأبو عبيد ومالك وغيرهم إلى أنه غير جائز، وهو جائز عند أبي حنيفة مع الكراهة، وعنه أنهما إن أضمرّا التحليل ولم يصرحا به فلا كراهة، وعن النبي - ﷺ -: «أنه لعن المحلل والمحلل له» (١٦٨) وعن عمر - رضي الله عنه -: لا أوتى بمحلل ولا

١٦٨ - ورد هذا الحديث عن جماعة من الصحابة وهم علي بن أبي طالب وابن مسعود وعقبة بن عامر وجابر بن عبد الله وأبو هريرة وابن عباس.

- حديث علي:

أخرجه أحمد (٨٧/١، ١٠٧، ١٢١، ١٣٣، ١٥٠، ١٥٨) وأبو داود (٥٦٢/٢) كتاب النكاح: باب في التحليل حديث (٢٠٧٦) والترمذي (٤٢٧/٣) كتاب النكاح: باب المحلل والمحلل له حديث (١١١٩) وابن ماجه (٦٢٢/١) كتاب النكاح: باب المحلل والمحلل له حديث (١٩٣٥) وأبو يعلى (٣٢٣/١ - ٣٢٤) رقم (٤٠٢) والبيهقي (٢٠٨/٧) كتاب النكاح: باب في نكاح المحلل، كلهم من طريق عامر الشعبي عن الحارث عن علي بن أبي طالب قال: قال رسول الله - ﷺ -: لعن الله المحلل والمحلل له.

- حديث ابن مسعود:

أخرجه أحمد (٤٤٨/١) والترمذي (٤٢٨/٣ - ٤٢٩) كتاب النكاح: باب المحلل والمحلل له حديث (١١٢٠) والنسائي (١٤٩/٦) كتاب النكاح: باب إحلال المطلقة ثلاثاً والدارمي (١٥٨/٢) كتاب النكاح: باب في النهي عن التحليل والبيهقي (٢٠٨/٧٠) كتاب النكاح: باب ما جاء في نكاح المحلل من طرق عن سفيان عن أبي قيس عن هزيل بن شرحبيل عن عبد الله بن مسعود قال: لعن رسول الله - ﷺ - المحلل والمحلل له.

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه أحمد (٤٥٠/١ - ٤٥١) وأبو يعلى (٤٦٨/٨) رقم (٥٠٥٤) والبيهقي في «شرح السنة» (٧٨/٥) بتحقيقنا).

من طريق عبد الكريم الجزري عن أبي واصل عن عبد الله بن مسعود أن رسول الله - ﷺ - لعن المحلل والمحلل له.

- حديث عقبة بن عامر:

أخرجه ابن ماجه (٦٢٣/١) كتاب النكاح: باب المحلل والمحلل له حديث (١٩٣٦) والدارقطني (٢٥١/٣) كتاب النكاح حديث (٢٨) والحاكم (١٩٩/٢) والبيهقي (٢٠٨/٧) كتاب النكاح: باب نكاح المحلل وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٦٤٦/٢) من طريق الليث عن مشر عن هاعان عن عقبة بن عامر قال: قال رسول الله - ﷺ -: ألا أخبركم بالتيس المستعار وهو المحلل والمحلل له لعن الله المحلل والمحلل له.

وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي وقال: وقد ذكر أبو صالح كاتب الليث عن ليث سماعه من مشر.

ثم ساقه من طريقه عن الليث قال: سمعت مشر به.

ثم قال: صحيح الإسناد ووافقه الذهبي.

وقد أعلّ أبو زرعة هذا الحديث بعدم سماع الليث من مشر فقال ابن أبي حاتم في «العلل» (١/٤١١) رقم (١٢٣٢): سمعت أبا زرعة وذكر حديثاً رواه أبو صالح كاتب الليث وعثمان بن صالح =

قالا: حدثنا الليث عن مشرح بن هاعان عن عقبة بن عامر قال: قال رسول الله - ﷺ - ألا أخبركم بالتيس المستعار قالوا بلى قال: المحلل والمحلل له، فلعن الله المحلل والمحلل له. قال أبو زرعة وذكرت هذا الحديث ليحيى بن عبد الله بن بكير وأخبرته برواية عبد الله بن صالح وعثمان بن صالح فأنكر ذلك إنكاراً شديداً وقال: لم يسمع الليث من مشرح شيئاً ولا روى عنه شيئاً وإنما حدثني الليث بن سعد بهذا الحديث عن سليمان بن عبد الرحمن أن رسول الله - ﷺ - . . . قال أبو زرعة: الصواب عندي حديث يحيى يعني بن عبد الله بن بكير. ١٠١ هـ.

وقد أعلّ الإمام البخاري هذا الحديث بنفس العلة وهي عدم سماع الليث من شرح بن هاعان. فقال الترمذي في «العلل الكبير» (ص ١٦١ - ١٦٢) رقم (٢٧٤): سألت محمداً - يعني البخاري - عن حديث عبد الله بن صالح حدثني الليث بن سعد عن مشرح بن هاعان عن عقبة بن عامر . . . فذكره.

فقال: عبد الله بن صالح لم يكن أخرجه في أيامنا ما أرى الليث سمعه من مشرح بن هاعان لأن حيوة روى عن بكر بن عمرو عن مشرح. ١٠١ هـ.

ويرد هذا كله تصريح الليث بسماعه من مشرح عند ابن ماجه، فقال الليث: قال لي أبو مصعب مشرح بن هاعان وعند الحاكم: من طريق أبي صالح عن الليث قال: سمعت مشرح وعند البيهقي أيضاً.

لترتفع بذلك مظنة الانقطاع بين الليث ومشرح. والحديث ذكره البوصيري في الزوائد (١٠٢/٢) وقال: هذا إسناد مختلف فيه من أجل أبي مصعب. ١٠١ هـ. وأبو مصعب هو مشرح بن هاعان. قال الحافظ في «التقريب» (٢٥٠/٢): مقبول: يعني عند المتابعة وإلا فليّن الحديث.

- حديث أبي هريرة:

أخرجه أحمد (٣٢٣/٢) وابن الجارود (٦٨٤) والبزار (١٦٧/٢ - كشف) رقم (١٤٤٢) وابن أبي حاتم في «العلل» (٤١٣/١) رقم (١٢٣٧) والبيهقي (٢٠٨/٧) من طريق عبد الله بن جعفر المخرمي عن عثمان بن محمد عن المقبري عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - ﷺ - لعن الله المحلل والمحلل له.

وذكره الحافظ في «التلخيص» (١٧٠/٣) وزاد نسبته إلى إسحاق بن راهويه والترمذي في العلل وقال: وحسنه البخاري.

وقال الهيثمي في المجمع (٢٧٠/٤): رواه أحمد والبزار وفيه عثمان بن محمد الأخنسي وثقه ابن معين وابن حبان وقال ابن المديني: له عن أبي هريرة منكر. ١٠١ هـ.

وهنا لم يروه عن أبي هريرة ولكن رواه عن المقبري عن أبي هريرة.

- حديث جابر:

أخرجه الترمذي (٤٢٧/٣) كتاب النكاح: باب المحلل والمحلل له حديث (١١١٩) ومن طريقه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٦٤٧/٢) من طريق مجالد بن سعيد عن الشعبي عن جابر به.

وقال الترمذي: هذا حديث ليس إسناده بالقائم فإن مجالد بن سعيد قد ضعفه بعض أهل العلم منهم أحمد بن حنبل. ١٠١ هـ.

وقال ابن الجوزي: قال أحمد: مجالد ليس بشيء وقال يحيى لا يحتج بحديثه.

وقال ابن الجوزي أيضاً: وقد روى هذا المعنى من طرق صحاح عن ابن مسعود وغيره.

﴿وَإِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَلْيَنْ أَجْلَهُنَّ فَأَنِسْكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِّتَعْتَدُوا وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ وَلَا تَتَّخِذُوا أَيْدِي اللَّهِ هُزُوعًا وَأَذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَا أُنْزِلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ لِيُظْهِرَ بِهِ وَأَتَّقُوا اللَّهَ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿١٣١﴾﴾ وَإِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَلْيَنْ أَجْلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَصُوا بَيْنَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ذَلِكَ يُوعَظُ بِهِ مَنْ كَانَ مِنْكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ لَكُمْ أَزْكَى لَكُمْ وَأَطْهَرُ وَاللَّهُ يَتْلُمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿١٣٢﴾﴾

أخرجه ابن ماجه (٦٢٢/١) كتاب النكاح: باب المحلل والمحلل له حديث (١٩٣٤) حدثنا محمد بن بشار ثنا أبو عامر عن زمعة بن صالح عن سلمة بن وهرام عن عكرمة عن ابن عباس قال: لعن رسول الله - ﷺ - المحلل والمحلل له.

١٦٩ - أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٢٦٥/٦)، حديث (١٠٧٧٧) وسعيد بن منصور في سننه (٧٥/٢): كتاب السنن: باب ما جاء في المحل والمحلل له، حديث (١٩٩٢، ١٩٩٣) وذكره السيوطي في الدر المنثور (٥٠٧/١) وعزاه لابن أبي شيبة، وعبد الرزاق وأبو بكر بن الأثرم في سننه والبيهقي. قال الحافظ ابن حجر: أخرجه عبد الرزاق وابن أبي شيبة من رواية المسيب بن رافع عن قبيصة بن جابر عن عمر فذكره. انتهى.

وعلى آخرها، يقال لعمر الإنسان: أجل، وللموت الذي ينتهي به: أجل، وكذلك الغاية والأمد، يقول النحويون: «من»، لابتداء الغاية، و «إلى»: لانتهاى الغاية، وقال [من الخفيف]:

كُلُّ حَيٍّ مُسْتَكْمِلٌ مُدَّةَ الْعُمْرِ وَمُؤَدٍّ إِذَا آتَتْهُى أَمَدُهُ^(١)

ويتسع في البلوغ - أيضاً - فيقال: بلغ البلد إذا شارفه وداناه، ويقال: قد وصلت، ولم يصل، وإنما شارف، ولأنه قد علم أن الإمساك بعد تقضي الأجل لا وجه له، لأنها بعد تقضيه غير زوجة له في غير عدة منه، فلا سبيل له عليها، ﴿فَأَنْيُكُوهَنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾: فإما أن يراجعها من غير طلب ضرار بالمراجعة ﴿أَوْ تَتَزَوَّجْنَ بِمَعْرُوفٍ﴾: وإما أن يخليها حتى تنقضي عدتها وتبين من غير ضرار، ﴿وَلَا تُنْكِهَنَّ ضِرَارًا﴾: كان الرجل يطلق المرأة ويتركها حتى يقرب انقضاء عدتها، ثم يراجعها لا عن حاجة، ولكن ليطول العدة عليها، فهو الإمساك ضراراً، ﴿لِئَعْتَدُوا﴾: لتظلموهن، وقيل: لتلجئوهن إلى الافتداء، ﴿فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ﴾: بتعريضها لعقاب الله، ﴿وَلَا تَنْجِدُوا ءَايَتِ اللَّهِ هُرُوءًا﴾ (١٧١) أي: جدوا في الأخذ

١٧٠ - أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٢٦/١١)، حديث (١١٥٦٧) عن عكرمة عن ابن عباس أن رسول الله - ﷺ - سئل عن المحلل، فقال لا نكاح إلا نكاح رغبة...

والحاكم في مستدركه (١٩٩/٢): كتاب الطلاق عن عمر بن نافع، عن أبيه أنه قال: جاء رجل إلى ابن عمر فسأله عن رجل طلق امرأته ثلاثاً...

وقال: حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

وأخرجه البيهقي (٢٠٨/٧، ٢٠٩): كتاب النكاح: باب ما جاء في نكاح المحلل.

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٥٠٧/١) وعزاه للبيهقي عن سليمان بن يسار أن عثمان بن عفان رفع إليه رجل تزوج امرأة ليحللها لزوجها ففرق بينهما وقال لا ترجع إليه إلا نكاح رغبة غير دلسه.

قال الحافظ: لم أجده عن عثمان بل وجدته عن ابن عمر. أخرجه الحاكم من رواية عمر بن نافع عن أبيه أنه قال «جاء رجل إلى ابن عمر فسأله عن رجل طلق امرأته ثلاثاً فتزوجها أخ له من غير مؤامرة منه ليحللها لأخيه، هل تحل للأول؟ قال: لا إلا نكاح رغبة. كنا نعد هذا سفاحاً على عهد رسول الله - ﷺ - وقد روى مرفوعاً أخرجه الطبراني من حديث ابن عباس - رضي الله عنها - أن رسول الله - ﷺ - سئل عن المحلل. فقال: لا، إلا نكاح رغبة غير دلسة، ولا مستهزئ بكتاب الله تعالى لم يذق العسيلة» وفي إسناده إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة وهو ضعيف. انتهى.

١٧١ - أخرجه الطبري (٨/٥)، حديث (٤٩٠٩) بلفظ هو الذي يطلق امرأته ثم يدعها حتى إذا كان في آخر عدتها راجعها... عن مسروق، (٩/٥)، حديث (٤٩١٤) عن الربيع.

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٥٠٩/١) وعزاه لعبد بن حميد وابن جرير.

(١) يقال: أودى إذا هلك، وأودى به السبل ونحوه أهلكه وذهب به. والودى كالغنى: الهلاك. ويروى أجله. والأمد والأجل يطلقان على جميع مدة الشيء وعلى منتهائها، كما تطلق الغاية على جميع المسافة وعلى آخرها. يقول: كل حي لا بد أنه يستكمل مدة عمره ويهلك إذا انتهت مدته وتسكين العمر لغة فيه.

بها والعمل بما فيها، وارعوها حق رعايتها، وإلا فقد اتخذتموها هزواً ولعباً، ويقال لمن لم يجد في الأمر: إنما أنت لا عب وهازيء، ويقال: كن يهودياً وإلا فلا تلعب بالتوراة، وقيل: كان الرجل يطلق ويعتق ويتزوج ويقول: كنت لاعباً، (١٧٢) وعن النبي - ﷺ -: «ثلاث جدّهن جدّ وهزلن جدّ: الطلاق^(١) والنكاح والرجعة». (١٧٣) ﴿وَأَذْكُرُوا لِلَّهِ

١٧٢ - أخرجه الطبري (١٣/٥)، حديث (٤٩٢٣).

وذكره السيوطي في تفسيره الدر المنثور (٥٠٩/١) وعزاه لابن أبي شيبة، والطبري وابن أبي حاتم عن الحسن قال: كان الرجل يطلق ويقول كنت لاعباً...

١٧٣ - أخرجه أبو داود (١٦٦/١) كتاب الطلاق باب في الطلاق على الهزل (٢١٩٤) والترمذي (٤٩٠/٣) كتاب الطلاق باب ما جاء في الجد والهزل في الطلاق (١١٨٤) وابن ماجه (٦٥٧/١) كتاب الطلاق باب من طلق أو نكح أو راجع لاعباً (٢٠٣٩) وسعيد بن منصور في السنن باب الطلاق لا رجوع فيه (١٦٠٣)، والطحاوي في شرح المعاني (٩٨/٣)، والدارقطني (٢٥٦/٣، ٢٥٧)، باب المهر (٤٥، ٤٧)، (١٩، ١٨/٤) كتاب الطلاق (٥٠، ٥١)، والحاكم (١٩٨/٢). وقال الحاكم: صحيح الإسناد وعبد الرحمن بن حبيب هذا هو ابن أردك من ثقات المدنيين.

وتعبه الذهبي بقوله في عبد الرحمن هذا: «فيه لين».

والبغوي في شرح السنة (١٦١/٥) (٢٣٤٩ - بتحقيقنا).

كلهم من طريق عبد الرحمن بن أردك عن عطاء بن أبي رباح عن يوسف بن ماهك عن أبي هريرة.

وعبد الرحمن بن أردك سبق كلام الحاكم والذهبي فيه.

وقال الحافظ في التقریب (٤٧٦/١): «لين الحديث».

وللحديث شواهد ذكرها الزيلعي في «نصب الراية».

- أولاً: ما رواه الحارث بن أبي أسامة في «مسنده» قال حدثنا بشر بن عمر ثنا ابن لهيعة عن عبيد

الله بن أبي جعفر عن عبادة بن الصّامت أن رسول الله - ﷺ - قال: لا يجوز اللعب في ثلاث:

الطلاق والنكاح والمتاق فمن قالهن فقد وجبن».

وقد أعلّ بعثتين:

الأولى: الانقطاع بين عبيد الله بن جعفر وعبادة بن الصّامت.

الثانية: ضعف عبد الله بن لهيعة.

قال الحافظ في «التقریب» (٤٤٤/١):

«صدوق، من السابعة، خلط بعد احتراق كتبه ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرها».

ثانياً: ما رواه ابن أبي شيبة في المصنف وابن أبي حاتم في تفسيره وابن جرير (٤٩٦/٢) (٤٩٢٦)

عن الحسن مرسلأ: «كان الرجل في الجاهلية يطلق، ثم يراجع، ويقول: كنت لاعباً ويعتق ثم

يراجع ويقول: كنت لاعباً فأنزل الله تعالى ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ هُزُؤًا﴾ فقال رسول الله - ﷺ -:

«من طلق أو حزر، أو أنكح فقال: إني كنت لاعباً فهو جائز».

وهذا مرسل صحيح الإسناد إلى الحسن وهو البصري».

=

(١) قوله «وهزلن جد الطلاق والنكاح والرجعة» في أبي السعود: النكاح والطلاق والمتاق. (ع)

عَلَيْكُمْ ﴿: بالإسلام وبنبوة محمد - ﷺ - ﴿وَمَا أُنْزِلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ﴾: من القرآن والسنة، وذكرها مقابلتها بالشكر والقيام بحقها، ﴿يُطِئُكُمْ بِهٖ﴾: بما أنزل عليكم، ﴿فَلَقَدْ أَجَلْتَهُنَّ فَلَا تَمْسُوهُنَّ﴾: إما أن يخاطب به الأزواج الذين يعضلون نساءهم بعد انقضاء العدة ظلماً وقسراً، ولحمية الجاهلية لا يتركونهن يتزوجن من شئن من الأزواج، والمعنى: أن ينكحن أزواجهن الذين يرغبن فيهم ويصلحون لهن، وإما أن يخاطب به الأولياء في عضلتهن أن يرجعن إلى أزواجهن، روي: أنها نزلت في معقل بن يسار حين عضل أخته أن ترجع إلى الزوج الأول، (١٧٤) وقيل: في جابر بن/ ٨٤ عبد الله حين عضل بنت عم له، (١٧٥) والوجه أن يكون خطاباً للناس، أي: لا يوجد فيما بينكم عضل، لأنه إذا وجد بينهم وهم راضون كانوا في حكم العاضلين، والعضل: الحبس والتضييق، ومنه: عضلت الدجاجة إذا نشب بيضها فلم يخرج، وأنشد لابن هرمة [من الوافر]:

وَإِذْ قَصَائِدِي لَكَ فَاصْطَنِعْنِي عَقَائِلُ قَدْ عَضَلْنَ عَنِ النِّكَاحِ^(١)

وبلوغ الأجل على الحقيقة، وعن الشافعي - رحمه الله -: دلّ سياق الكلامين على افتراق البلوغين، ﴿إِذَا تَزَوَّجُوا﴾: إذا تراضى الخطاب والنساء، ﴿بِالْمَعْرُوفِ﴾: بما يحسن بالدين والمروءة من الشرائط، وقيل: بمهر المثل، ومن مذهب أبي حنيفة - رحمه الله - أنها إذا زوجت نفسها بأقل من مهر مثلها فللاولياء أن يعترضوا، فإن قلت: لمن الخطاب في قوله: ﴿ذَلِكَ يُوعَظُ بِهِ﴾؟ قلت: يجوز أن يكون لرسول الله - ﷺ - ولكل أحد، ونحوه: ﴿ذَلِكَ خَيْرٌ لَّكَ وَأَطْهَرُ﴾ [المجادلة: ١٢] ﴿أَنتَ لَكَ وَأَطْهَرُ﴾: من أدناس الآثام، وقيل: (أزكى وأطهر): أفضل وأطيب، ﴿وَاللَّهُ يَتْلُمُ﴾: ما في ذلك من الزكاء والطهر،

= قال الحافظ: أخرجه أبو داود والترمذي وابن ماجه والحاكم والدارقطني والبيهقي من حديث أبي هريرة وفي إسناده ضعف. انتهى.
١٧٤ - أخرجه الطبري (١٧/٥ - ١٨) رقم (٤٩٢٧ - ٤٩٣٧) والدارقطني (٣/٢٢٣ - ٢٢٤) كتاب النكاح حديث (١٥، ١٦).

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٥١١/١) وعزاه لعبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد.
وعزاه لابن جرير عن ابن جريج.
وعزاه لابن جرير عن إسحاق الهمداني.
١٧٥ - أخرجه الطبري (٢١/٥) رقم (٤٩٣٩) عن السدي وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٥١١/١) وزاد نسبه إلى ابن المنذر.

(١) العقائل: جمع عقيلة، وهي المعقولة في خدرها من النساء. يقول: إن قصائدي لك مثل المخدرات، فلئ: حال من القصائد أو العقائل. وقوله «فاصطنعني» اعتراض، أي فاتخذني مادحاً وكافئني على مدحي إياك بما لا أمدح به غيرك من القصائد. ولما شبه القصائد بالنساء رشح ذلك بالعضل، وهو المنع من النكاح الخاص بالنساء.

﴿وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾، أو والله يعلم ما تستصلحون به من الأحكام والشرائع وأنتم تجهلون.

﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُنِيمَ الرِّضَاعَةُ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْرِعُوا وَلَدَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُم بِالْمَعْرُوفِ وَالْقَوْلُ اللَّهُ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾

﴿يُرْضِعْنَ﴾: مثل يتربصن في أنه خبر في معنى الأمر المؤكد، ﴿كَامِلَيْنِ﴾: تأكيد كقوله: ﴿تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ﴾ [البقرة: ١٩٦]؛ لأنه مما يتسامح فيه فتقول: أتمت عند فلان حولين، ولم تستكملهما، وقرأ ابن عباس - رضي الله عنهما -: «أن يكمل الرضاعة»، وقرئ: «الرُّضَاعَةُ»، بكسر الراء، «والرضعة»، «وأن تتم الرضاعة»، «وأن يتم الرضاعة»، يرفع الفعل تشبيهاً لـ «أن» بـ «ما»؛ لتأخيرهما في التأويل، فإن قلت: كيف اتصل قوله: ﴿لِمَنْ أَرَادَ﴾: بما قبله؟ قلت: هو بيان لمن توجه إليه الحكم، كقوله تعالى: ﴿هِيََ لَكَ﴾ [يوسف: ٢٣] لك بيان للمهيت به، أي: هذا الحكم لمن أراد إتمام الرضاع، وعن قتادة: حولين كاملين، ثم أنزل الله اليسر والتخفيف فقال: ﴿لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُنِيمَ الرِّضَاعَةَ﴾: أراد أنه يجوز النقصان، وعن الحسن: ليس ذلك بوقت لا ينقص منه بعد أن لا يكون في الفطام ضرر، وقيل: اللام متعلقة بـ ﴿يُرْضِعْنَ﴾، كما تقول: أرضعت فلانة لفلان ولده، أي: يرضعن حولين لمن أراد أن يتم الرضاعة من الآباء، لأن الأب يجب عليه إرضاع الولد دون الأم، وعليه أن يتخذ له ظئراً إلا إذا تطوعت الأم بإرضاعه، وهي مندوبة إلى ذلك ولا تجبر عليه، ولا يجوز استئجار الأم عند أبي حنيفة - رحمه الله - ما دامت زوجة أو معتدة من نكاح، وعند الشافعي: يجوز، فإذا انقضت عدتها، جاز بالاتفاق، فإن قلت: فما بال الوالدات مأمورات بأن يرضعن أولادهن؟ قلت: إما أن يكون أمراً على وجه الندب، وإما على وجه الوجوب إذا لم يقبل الصبي إلا ثدي أمه، أو لم توجد له ظئر، أو كان الأب عاجزاً عن الاستئجار، وقيل: أراد الوالدات المطلقات/ ٨٤ ب وإيجاب النفقة والكسوة لأجل الرضاع، ﴿وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ﴾: وعلى الذي يولد له وهو الوالد، و﴿لَهُ﴾: في محل الرفع على الفاعلية، نحو: ﴿عَلَيْهِمْ﴾ في ﴿الْمَفْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾ [الفاتحة: ٧]، فإن قلت لم قيل: ﴿الْمَوْلُودِ لَهُ﴾ دون الوالد، قلت: ليعلم أن الوالدات إنما ولدن لهم، لأن الأولاد للآباء، ولذلك ينسبون إليهم لا إلى الأمهات، وأنشد للمامون بن الرشيد [من البسيط]:

فَإِنَّمَا أُمّهَاتُ النَّاسِ أَوْعِيَةٌ مُسْتَوْدَعَاتٌ وَلِلْأَبَاءِ أَبْنَاءٌ^(١)

فكان عليهم أن يرزقوهن ويكسوهن إذا أرضعن ولدهم، كالأطّار؛ ألا ترى أنه ذكره باسم الوالد حيث لم يكن هذا المعنى، وهو قوله تعالى: ﴿وَآخِشُوا يَوْمًا لَا يَمُرُّ وَلَدٌ عَنْ وَلَدِهِ وَلَا مَوْلُودٌ هُوَ جَارٍ عَنِ وَالِدِهِ شَيْئًا﴾ [لقمان: ٣٣]، ﴿بِالْمَعْرُوفِ﴾: تفسيره ما يعقبه، وهو أن لا يكلف واحد منهما ما ليس في وسعه ولا يتضارّا، وقرئ «لا تكلف»: بفتح التاء؛ و«لا نكلف»: بالنون، وقرئ: «لا تضارّ»: بالرفع على الإخبار، وهو يحتمل البناء للفاعل والمفعول، وأن يكون الأصل: تضارّر بكسر الراء، وتضارّر بفتحها، وقرأ: ﴿لَا تُضَكَّرَ﴾: بالفتح أكثر القراء، وقرأ الحسن بالكسر على النهي، وهو محتمل للبناءين - أيضاً -، وبين ذلك أنه قرئ «لا تضارّز»، ولا «تضارّز»، بالجزم وفتح الراء الأولى، وكسرهما، وقرأ أبو جعفر: لا «تضارّز»، بالسكون مع التشديد على نية الوقف، وعن الأعرج: «لا تضارّز» بالسكون والتخفيف، وهو من ضارّه يضيره، ونوى الوقف كما نواه أبو جعفر، أو اختلس الضمة فظنه الراوي سكونا، وعن كاتب عمر بن الخطاب: «لا تضرر»، والمعنى: لا تضارّ والدته زوجها بسبب ولدها، وهو أن تعنف به وتطلب منه ما ليس بعدل من الرزق والكسوة، وأن تشغل قلبه بالتفريط في شأن الولد، وأن تقول بعد ما ألفها الصبي: اطلب له ظنّرا، وما أشبه ذلك؛ ولا يضارّ مولود له امرأته بسبب ولده، بأن يمنعها شيئا مما وجب عليه من رزقها وكسوتها؛ ولا يأخذ منها وهي تريد إرضاعه، ولا يكرهها على الإرضاع؛ وكذلك إذا كان مبنيا للمفعول فهو نهى عن أي: يلحق بها الضرر من قبل الزوج، وعن أن يلحق الضرر بالزوج من قبلها بسبب الولد، ويجوز أن يكون: ﴿تُضَكَّرَ﴾: بمعنى: تضر، وأن تكون الباء من صلته، أي: لا تضرّ والدته بولدها، فلا تسيء غذاءه وتمهده، ولا تفرط فيما ينبغي له، ولا تدفعه إلى الأب بعد ما ألفها، ولا يضّرّ

(١) لا تزرين بفتى من أن يكون له أم من الروم أو سوداء عجماء

فإنما أمهات الناس أوعية مستودعات وللابناء أبناء

للمأمون بن الرشيد حين كتب إليه أخوه الأمين يوبخه على الخلافة بغير استحقاق، وفي آخره: ابن الأمة ما الأمة: فأجابه بذلك. وأزرى به: إذا أوقع به العيب ورماء به. والنون في الفعل للتوكيد. ويروى: لا تزدرين فتى، على خطاب المؤنثة، وكأنه أراد به إسماع أخيه. وزرى عليه: إذا عاب عليه. والازدراء: افتعال منه، أي لا تعيبي، والنون ثابتة بعد النهي شذوذاً. والعجماء: التي لا تفصح في كلامها. وشبه النساء بالأوعية التي تودع فيها الأشياء تشبيهاً بليغاً، أو على طريق التصريح على رأي السعد في كل تشبيه بليغ. وروي: وللأبناء آباء. والمعنى أن الرفعة والضعفة من جهة الآباء لا من جهة الأمهات، لأنها كالأوعية للأبناء. لكن هذا التشبيه مبني على الظاهر. ثم كتب المأمون أيضاً في جواب أخيه: القلم بمدّه، والسيف بحده، والموء بسعده، لا بأبيه ولا بجده.

الوالد به بأن يتزرعه من يدها أو يقصر في حقها فتقصر هي في حق الولد. فإن قلت: كيف قيل بولدها وبولده؟ قلت: لما نهيت المرأة عن المضارة أضيف إليها الولد استعطافاً لها عليه وأنه ليس بأجنبي منها، فمن حقها أن تشفق عليه وكذلك الوالد، ﴿وَعَلَى الْوَارِثِ﴾: عطف على قوله: ﴿وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ يَرْزُقُهُ وَيَرْزُقُهُنَّ وَكَسْوَتَهُنَّ﴾، وما بينهما تفسير للمعروف معترض بين المعطوف والمعطوف عليه، فكان المعنى: وعلى وارث المولود له/ ٨٥ مثل ما وجب عليه من الرزق والكسوة، أي: إن مات المولود له لزم من يرثه أن يقوم مقامه في أن يرزقها ويكسوها بالشريطة التي ذكرت من المعروف وتجنب الضرار، وقيل: هو وارث الصبي الذي لو مات الصبي ورثه، واختلفوا، فعند ابن أبي ليلى: كل من ورثه، وعند أبي حنيفة: من كان ذا رحم محرم منه، وعند الشافعي: لا نفقة فيما عدا الولاد، وقيل: من ورثه من عصبته مثل الجد، والأخ، وابن الأخ، والعم، وابن العم، وقيل: المراد وارث الأب، وهو الصبي نفسه، وأنه إن مات أبوه وورثه وجبت عليه أجرة رضاعه في ماله إن كان له مال، فإن لم يكن له مال أجبرت الأم على إرضاعه، وقيل: ﴿على الوارث﴾: على الباقي من الأبوين من قوله: «واجعله الوارث منا»^(١). ﴿فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا﴾: صادراً، ﴿عَنْ تَرَاثٍ بَيْنَهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا﴾ في ذلك، إذا على الحولين أو نقصاً، وهذه توسعة بعد التحديد، وقيل: هو في غاية الحولين لا يتجاوز، وإنما اعتبر تراضيهما في الفصال وتشاورهما: أما الأب فلا كلام فيه، وأما الأم، فلأنها أحق بالتربية وهي أعلم بحال الصبي، وقرئ: «فإن أراد»، استرضع: منقول من أرضع، يقال: أرضعت المرأة الصبي، واسترضعتها الصبي، لتعديه إلى مفعولين، كما تقول: أنجح الحاجة، واستنجزت الحاجة والمعنى: أن تسترضعوا المراضع أولادكم، فحذف أحد المفعولين للاستغناء عنه، كما تقول: استنجزت الحاجة ولا تذكر من استنجزته؛ وكذلك حكم كل مفعولين لم يكن أحدهما عبارة عن الأول، ﴿إِذَا مَلَكَتُمْ﴾: إلى المراضع، ﴿مَّا آتَيْتُمْ﴾: ما أردتم إيتاءه، كقوله تعالى: ﴿إِذَا قُضِيَ إِلَيْكَ الْحَكْمُ﴾ [المائدة: ٦٦] وقرئ: «ما أتيتم»، من أتى إليه إحساناً إذا فعله، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ كَانَتْ وَعْدُ مَائِيَا﴾ [مريم: ٦١] أي: مفعولاً، وروى شيبان عن عاصم: «ما أوتيتم»، أي: ما آتاكم الله وأقدركم عليه من الأجرة، ونحوه: ﴿وَأَنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُتَخَلِّفِينَ فِيهِ﴾ [الحديد: ٧]، وليس التسليم بشرط للجواز والصحة، وإنما هو ندب إلى الأولى، ويجوز أن يكون بعثاً على أن يكون الشيء الذي تعطاه الممرض من أهني ما يكون، لتكون طيبة النفس راضية، فيعود ذلك إصلاحاً لشأن الصبي واحتياطاً في أمره، فأمرنا بإيتائه ناجزاً يداً بيد، كأنه قيل: إذا أديتم إليهن يداً

(١) قوله «واجعله الوارث منا» الرواية المشهورة: مني. (ع)

بيد ما أعطيتموهن، ﴿بِالْمَعْرُوفِ﴾: متعلق بـ ﴿سَلَّمْتُمْ﴾، أمروا أن يكونوا عند تسليم الأجرة مستبشري الوجوه، ناطقين بالقول الجميل، مطييين لأنفس المراضع بما أمكن، حتى يؤمن تفريطهن بقطع معاذيرهن.

﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَرَوْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿٢٢٥﴾ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ أَوْ أَكْنَنْتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ عِلْمَ اللَّهِ أَنْتُمْ مَسْذُورُهُنَّ وَلَكِنْ لَا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا إِلَّا أَنْ تَقُولُوا قَوْلًا مَعْرُوفًا وَلَا تَفْرِمُوا عَقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ فَاحْذَرُوهُ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَفُورٌ

حَلِيمٌ ﴿٢٢٥﴾﴾

﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ﴾: على تقدير حذف المضاف، أراد: وأزواج الذين يتوفون منكم يتربصن، وقيل: معناه يتربصن بعدهم؛ كقولهم: السمن مَتَوَانٌ بدرهم، وقرئ: «يتوفون» بفتح الياء^(١)، أي: يستوفون آجالهم، وهي قراءة علي - رضي الله عنه -، والذي يحكى: أن أبا الأسود الدؤلي كان يمشي خلف جنازة، فقال له رجل: من المتوفي؟/ ٨٥ ب - بكسر الفاء، فقال: الله تعالى، وكان أحد الأسباب الباعثة لعلي - رضي الله عنه - على أن أمره بأن يضع كتاباً في النحو، تناقضه هذه القراءة، ﴿يَرَوْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾: يعتدّن هذه المدة. وهي أربعة أشهر وعشرة أيام، وقيل: عشرأ ذهاباً إلى الليالي والأيام داخلة معها، ولا تراهم قط يستعملون التذكير فيه ذاهبين إلى الأيام. تقول: صمت عشرأ^(٢)، ولو ذكرت خرجت من كلامهم، ومن البين فيه قوله تعالى: ﴿إِنْ لَيْسَ إِلَّا عَشْرًا﴾ [طه: ١٠٣] ثم: ﴿إِنْ لَيْسَ إِلَّا يَوْمًا﴾ [طه: ١٠٤] ﴿فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ﴾: فإذا انقضت عدتهن، ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾: أيها الأئمة وجماعة المسلمين، ﴿فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ﴾: من التعرض للخطاب، ﴿بِالْمَعْرُوفِ﴾: بالوجه الذي لا ينكره الشرع، والمعنى: أنهن لو فعلن ما هو منكّر كان على الأئمة أن يكفوهن، وإن فرطوا كان عليهم الجناح، ﴿فِيمَا عَرَّضْتُمْ بِهِ﴾: هو أن يقول لها: إنك لجميلة أو صالحة أو نافقة ومن غرضي أن أتزوج، وعسى الله أن

(١) قال محمود رحمه الله: «قرأها علي رضي الله عنه بفتح الياء... إلخ». قال أحمد رحمه الله: ولعل السائل لأبي الأسود كان ممن يفهم عنه أنه لا فرق عنده بين الكسر والفتح وهو الظاهر، وعلى ذلك أجابه أبو الأسود، فلا تناقض حيثيذ.

(٢) قال محمود رحمه الله: «تقول: صمت عشرأ... إلخ» قال أحمد رحمه الله: ومنه «من صام رمضان وأتبعه بست من شوال فكأنما صام الدهر» فغلب الليالي أو كان الصوم غير متصور فيها حتى قالوا: إن شرطة النية وزمانها الليل، فلهذا جعل لها حظاً في الصوم وغلبها.

يسر لي امرأة صالحة، ونحو ذلك من الكلام الموهم أنه يريد نكاحها حتى تحبس نفسها عليه إن رغبت فيه، ولا يصرح بالنكاح، فلا يقول: إني أريد أن أنكحك، أو أتزوجك، أو أخطبك، وروى ابن المبارك عن عبد الله بن سليمان عن خالته قالت: دخل عليّ أبو جعفر محمد بن عليّ وأنا في عدتي، فقال: قد علمت قرابتي من رسول الله - ﷺ - وحقّ جدّي عليّ وقدمي في الإسلام، فقلت: غفر الله لك! أتخطبني في عدتي وأنت يؤخذ عنك؟ فقال: أوقد فعلت! إنما أخبرتك بقرابتي من رسول الله - ﷺ - وموضعي، قد دخل رسول الله - ﷺ - على أم سلمة وكانت عند ابن عمها أبي سلمة فتوفي عنها، فلم يزل يذكر لها منزلته من الله وهو متحامل على يده حتى أثر الحصر في يده من شدة تحامله عليها، فما كانت تلك خطبة، (١٧٦) فإن قلت: أي فرق بين الكناية والتعريض؟ قلت: الكناية: أن تذكر الشيء بغير لفظه الموضوع له، كقولك: طويل النجاد والحمائل، لطول القامة^(١)، وكثير الرماد للمضياف، والتعريض: أن تذكر شيئاً تدل به على شيء لم تذكره، كما يقول المحتاج للمحتاج إليه: جئتك لأسلم عليك، ولأنظر إلى وجهك الكريم، ولذلك قالوا [من الطويل]:

..... وَحَسْبُكَ بِالتَّسْلِيمِ مِنِّي تَقَاضِيًا^(٢)

وكانه إمالة الكلام إلى عرض يدل على الغرض، ويسمى: التلويح، لأنه يلوح منه ما يريده، ﴿أَوْ أَكْتَنُتُ فِي أَنْفُسِكُمْ﴾: أو سترتم وأضمرتم في قلوبكم فلم تذكروه بالستكم لا معرّضين ولا مصرحين ﴿عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُ﴾: لا محالة ولا تفكون عن النطق برغبتكم فيهنّ ولا تصبرون عنه، وفيه طرف من التوبيخ، كقوله: ﴿عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ﴾، [البقرة: ١٨٧]، فإن قلت: أين المستدرك بقوله^(٣): ﴿وَلَكِنْ لَا تُؤَاعِدُوهُمْ؟﴾

١٧٦ - أخرجه الدارقطني (٢٢٤/٣) كتاب النكاح حديث (١٨).

وقال أبو الطيب آبادي في «التعليق المغني» (٢٢٤/٣) الحديث ذكره أيضاً ابن تيمية في المنتقى وعزاه إلى المصنف، قال الشوكاني في «النيل»: هو منقطع لأن محمد بن علي هو الباقر ولم يدرك النبي ﷺ. قال الحافظ: هكذا في كتاب النكاح لابن المبارك ورواه الدارقطني من رواية محمد بن الصلت عن عبد الرحمن بن سليمان - وهو ابن الغسيل - نحوه بتمامه. انتهى.

(١) قوله «لطول القامة» لعله: لطويل. (ع).

(٢) البيت لثوبة بن الحمير الخفاجي، نسب إليه في الحماسة البصرية ١٧٧/٢، وصدره:

أروح لتسليم عليك وأغتدي

وينظر: أنوار الربيع ٦١/٦، والتباين في علم المعاني ص ٢٧٦

(٣) قال محمود رحمه الله: «إن قلت أين المستدرك بقوله ولكن... إلخ» قال أحمد رحمه الله: وقويت دلالة هذا المذكور على ما حذف، لأن المعتاد في مثل هذه الصيغة ورود الإباحة عقيبها. ونظير هذا النظم قوله تعالى ﴿عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَالْآنَ بَاشِرُوهُمْ﴾ =

قلت: هو محذوف، لدلالة ستذكرونهنّ عليه، تقديره: علم الله أنكم ستذكرونهنّ فاذكروهنّ، ولكن لا تواعدوهنّ سرّاً، والسر وقع كناية عن النكاح الذي هو الوطء، لأنه مما يسرّ، قال الأعشى [من الطويل]:

وَلَا تُقَرِّبِينَ مِنْ جَارَةٍ إِنْ سَرَّهَا ٨٦/ أَعْلَيْكَ حَرَامٌ فَانْكَحْنِ أَوْ تَأْبَدْ^(١)

ثم عبر به عن النكاح الذي هو العقد؛ لأنه سبب فيه كما فعل بالنكاح، ﴿إِلَّا أَنْ تَقُولُوا قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾: وهو أن تعرّضوا ولا تصرّحوا، فإن قلت: بم يتعلق حرف الاستثناء؟ قلت: بـ ﴿لَا تَوَاعِدُوهُنَّ﴾، أي: لا تواعدوهنّ مواعدة قط إلا مواعدة معروفة غير منكّرة. أي: لا تواعدوهنّ إلا بأن تقولوا، أي: لا تواعدوهنّ إلا بالتعريض، ولا يجوز أن يكون استثناء منقطعاً من: ﴿سِرّاً﴾، لأدائه إلى قولك: لا تواعدوهنّ إلا التعريض^(٢)، وقيل معناه: لا تواعدوهنّ جماعاً، وهو أن يقول لها إن نكحتك كان كيت وكيت، يريد ما

= الآية. ولهذا الحذف سر والله أعلم، وهو أنه اجتنب لأن الإباحة لم تنسحب على الذكر مطلقاً، بل اختصت بوجه واحد من وجوهه وذلك الوجه المباح عسر التميز عما لم يبيح، فذكرت مستثناة بقوله ﴿إِلَّا أَنْ تَقُولُوا قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾ تنبيهاً على أن المحل ضيق والأمر فيه عسر والأصل فيه الحظر، ولا كذلك الوطء في زمن ليل الصوم فإنه أبيع مطلقاً غير مقيد، فلذلك صدر الكلام بالإباحة والتوسعة، وجاء النهي عن مباشرة المعتكفة في المسجد تلوا للإباحة وتبعاً في الذكر، لأنها حالة فاذة والمنع فيها لم يكن لأجل الصوم، ولكن الأمر يتعلق به من حيث المصاحب وهو الاعتكاف، فتغفّن لهذا السر فإنه من غرائب النكت.

(١) ولا تسخرن من بائس ذي ضرارة ولا تحسبن المال للمرء مخلداً عليك حرام فانكحن أو تأبداً
للأعشى ميمون بن قيس. والبائس: الفقير المحتاج. والضرارة: العمى. وإسناد الإخلاق إلى المال مجاز، لأنه سببه على التوهم، وتقرب - بفتح الراء - بمعنى نفل، فمن زائدة. وجارة: مفعول، ويضمها بمعنى تدنو، فمن أصلية. وروى: ولا تقربن جارة - بتشديد النون - وعلى كل فهو كناية عن النهي عن الوطء. والسر: ضد الجهر، واستعمل هنا في الوطء مجازاً لأنه يقع فيه، أو لأنه مما يسر. والنكاح: عقد الزوجية. ويقال: أيد الوحشي أبوداً، وتأيد تأيداً: نفر عن الأنيس، وألفه هنا منقلبة عن نون التوكيد في الوقف، والمراد منه التباعد مجازاً، والمخاطب بذلك ليس معيناً. ونهاه عن الدنو منها لأنه أبلغ من نهيه عن وطئها، ثم قال: فتزوج أو اعتزل النساء كالوحش. ينظر ديوانه (١٣٧)، اللسان (نكح)، الدر المصون ٥٤٠/١.

(٢) قال السمين الحلبي: ورّد عليه الشيخ بأن الاستثناء المنقطع ليس من شرطه صحّة تسلط العامل عليه، بل هو على قسمين: قسم يصح فيه ذلك، وفيه لغتان: لغة الحجاز وجوب النصب مطلقاً نحو: «ما جاء أحدٌ إلا حماراً»، ولغة تميم إجراؤه مُجرى المتصل فيُجرون فيه النصب والبدلية بشرطه، وقسم لا يصح فيه ذلك نحو: «ما زاد إلا ما نقص»، و«ما نفع إلا ما ضر». وحكم هذا النصب عند العرب قاطبة، فالقسمان يشتركان في التقدير بلكن عند البصريين. إلا أن أحدهما يصح تسلط العامل عليه في قولك: «ما جاء أحدٌ إلا حماراً» لو قلت: «ما جاء إلا حماراً» صحّ، بخلاف القسم الثاني، فإنه لا يتوجه عليه العامل. انتهى. الدر المصون.

يجري بينهما تحت اللحاف، إلا أن تقولوا قولاً معروفاً يعني من غير رفث ولا إفحاش في الكلام، وقيل: لا تواعدوهن سرّاً: أي: في السر على أنّ المواعدة في السرّ عبارة عن المواعدة بما يستهجن، لأنّ مسارّتهنّ في الغالب بما يستحيا من المجاهرة به، وعن ابن عباس - رضي الله عنهما -: ﴿إِلَّا أَنْ تَقُولُوا قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾، هو أن يتوائفاً أن لا تتزوّج غيره، ﴿وَلَا تَقْرَبُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ﴾: من عزم الأمر وعزم عليه، وذكر العزم مبالغة في النهي عن عقدة النكاح في العدة، لأنّ العزم على الفعل يتقدّمه، فإذا نهى عنه كان عن الفعل أنهى، ومعناه: ولا تعزموا عقد عُقْدَةِ النكاح، وقيل: معناه ولا تقطعوا عقدة النكاح، وحقيقة العزم: القطع، بدليل قوله - عليه السلام -: «لا صيام لمن لم يعزم الصيام من الليل» وروى «لمن لم يبيت الصيام» ﴿حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ﴾: يعني ما كتب وما فرض من العدة، ﴿يَعْلَمُ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ﴾: من العزم على ما لا يجوز، (١٧٧) ﴿فَاخْذُرُوهُ﴾: ولا

١٧٧ - أخرجه أبو داود (٨٢٣/٢، ٨٢٤): كتاب الصوم: باب النية في الصيام: حديث (٢٤٥٤)، والترمذي (١١٦/٢، ١١٧): كتاب الصوم: باب ما جاء لا صيام لمن لم يعزم من الليل حديث (٧٢٦)، والنسائي (١٩٦/٤، ١٩٧): كتاب الصيام: باب ذكر اختلاف الناقلين لخبر حفصة في ذلك وابن ماجه (٥٤٢/١): كتاب الصيام: باب ما جاء في فرض الصوم من الليل، والخيار في الصوم، حديث (١٧٠٠)، وأحمد (٢٨٧/٦)، والدارمي (٦/٢، ٧): كتاب الصوم: باب من لم يجمع الصيام من الليل، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٥٤/٢): كتاب الصيام: باب الرجل ينوي الصيام بعدما يطلع الفجر. والدارقطني (١٧٢/٢): كتاب الصيام: باب تبيت النية من الليل وغيره، حديث (٢، ٣، ٤)، والبيهقي (٢٠٢/٤): كتاب الصيام: باب الدخول في الصوم بالنية، والخطيب (٩٢/٣، ٩٣).

من طريق عبد الله بن عمر عن حفصة أن النبي - ﷺ - قال: «من لم يبيت الصيام من الليل فلا صيام له» واللفظ للنسائي ولفظ أبي داود والترمذي: «من لم يجمع الصيام قبل الفجر فلا صيام له».

وقال الترمذي: لا نعرفه مرفوعاً إلا من هذا الوجه وقد روي عن ابن عمر قوله: وهو أصح.

قال الحافظ ابن حجر في «تلخيص الحبير» (١٨٨/٢).

واختلف الأئمة في رفعه ووقفه فقال ابن أبي حاتم عن أبيه لا أدري أيهما أصح يعني رواية يحيى بن أيوب عن عبد الله بن أبي بكر عن الزهري عن سالم ورواية إسحاق بن حازم عن عبد الله بن أبي بكر عن سالم بغير وساطة الزهري لكن الوقف أشبه وقال أبو داود: لا يصح رفعه، وقال الترمذي: الموقوف أصح، ونقل في «العلل» عن البخاري أنه قال: هو خطأ وهو حديث فيه اضطراب والصحيح عن ابن عمر موقوف، وقال النسائي الصواب عندي موقوف ولم يصح رفعه وقال أحمد: ما له عندي ذلك الإسناد وقال الحاكم في الأربعين صحيح على شرط الشيخين وقال في المستدرک: صحيح على شرط البخاري، وقال البيهقي: رواه ثقات إلا أنه روي موقوفاً، وقال الخطابي أسنده عبد الله بن أبي بكر وزيادة الثقة مقبولة، وقال ابن حزم: الاختلاف فيه يزيد الخبر قوة، وقال الدارقطني: كلهم ثقات.

تعزّما عليه، ﴿عَمُّوْهُ حَلِيْمٌ﴾: لا يعاجلكم بالعقوبة.

﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً وَمَتَّعُوهُنَّ عَلَى الْوَسْعِ قَدَرُهُ وَعَلَى الْمَقْتَرِ قَدَرُهُ مَتَّعًا بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ﴾ (٢٣٧) وَإِنْ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّا أَنْ يَعْفُوا أَوْ يَعْفُوا الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَلَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ (٢٣٧)

﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾: لا تبعة عليكم من إيجاب مهر، ﴿إِنْ طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ﴾: ما لم تجامعوها، ﴿أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً﴾: إلا أن تفرضوا لها فريضة، أو حتى تفرضوا، وفرض الفريضة: تسمية المهر، وذلك أن المطلقة غير المدخول بها إن سمى لها مهر فلها نصف المسمى، وإن لم يسم لها فليس لها نصف مهر المثل، ولكن المتعة، والدليل على أن الجناح تبعة المهر قوله: ﴿وَإِنْ طَلَقْتُمُوهُنَّ﴾: إلى قوله: ﴿فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ﴾ فقوله: فنصف ما فرضتم: إثبات للجناح المنفي ثمة، والمتعة: درع، وملحفة، وخمار، على حسب الحال عند أبي حنيفة، إلا أن يكون مهر مثلها أقل من ذلك، فلها الأقل من نصف مهر المثل ومن المتعة، ولا ينقص من خمسة دراهم؛ لأن أقل المهر عشرة دراهم فلا ينقص من نصفها، و﴿الْوَسْعِ﴾: الذي له سعة، و﴿الْمَقْتَرِ﴾: الضيق الحال، و﴿قَدَرُهُ﴾: مقداره الذي يطيقه، لأن ما يطيقه هو الذي يختص به، وقرئ بفتح الدال، والقدر والقدر لغتان، وعن النبي - ﷺ - أنه قال لرجل من الأنصار تزوج امرأة ولم يسم لها مهرًا، ثم طلقها قبل أن يمسه: «أمتعتها؟» قال: لم يكن عندي شيء، قال: «متعها بقلنسوتك»،

= وفي الباب عن عائشة:

أخرجه الدارقطني (١٧١/٢ - ١٧٢) كتاب الصيام: باب تبييت النية من الليل والبيهني (٢٠٣/٤) كتاب الصيام: باب الدخول في الصوم بالنية. قال الحافظ في «التلخيص» (١٨٩/٢). وفيه عبد الله بن عباد وهو مجهول وقد ذكره ابن حبان في الضعفاء.

وفي الباب أيضاً عن ميمونة بنت سعد.

أخرجه الدارقطني (١٧٣/٢) كتاب الصيام: باب تبييت النية من الليل، بلفظ من أجمع الصوم من الليل فليصم ومن أصبح ولم يجمعه فلا يصم. وفيه محمد بن عمر الواقدي وهو متروك. قال الحافظ: أخرجه أصحاب السنن من حديث حفصة بلفظ «لمن لم يجمع» وقوله: ورؤي «لمن لم يبيت» هي عند النسائي. انتهى.

(١٧٨) وعند أصحابنا: لا تجب المتعة إلا لهذه وحدها، وتستحب لسائر المطلقات ولا تجب، ﴿مَتَّعًا﴾: تأكيد/٨٦ بـ ﴿متعوهن﴾، بمعنى تمتيعاً، ﴿بِالْمَعْرُوفِ﴾: بالوجه الذي يحسن في الشرع والمروءة، ﴿حَقًّا﴾: صفة لمتاعاً، أي: متاعاً واجباً عليهم، أو حق ذلك حقاً، ﴿عَلَى الْمُحْسِنِينَ﴾: على الذين يحسنون إلى المطلقات بالتمتع، وسماهم قبل الفعل محسنين كما قال - ﷺ - «من قتل قتيلاً فله سلبه». (١٧٩) ﴿إِلَّا أَنْ يَقُوتَ﴾: يريد المطلقات، فإن قلت: أي: فرق بين قولك: الرجال يعفون، والنساء يعفون؟ قلت: الواو في الأول ضميرهم، والنون علم الرفع، والواو في الثاني لام الفعل والنون ضميرهن، والفعل مبني لا أثر في لفظه للعامل وهو في محل نصب، ويعفو: عطف على محله، و﴿الَّذِي يَبْدُوهُ عُقْدَةُ النِّكَاحِ﴾: الولي^(١)، يعني: إلا أن تعفو المطلقات عن أزواجهن فلا

١٧٨ - يفيض له الزيلعي في «تخريج الكشاف» (١/١٥١) وقال الحافظ: لم أجده. انتهى.

وينظر تفسير القرطبي (٣/٢٠٢).

١٧٩ - تقدم تخريج برقم (١٦).

(١) قال محمود رحمه الله: «والذي بيده عقدة النكاح الولي... إلخ» قال أحمد رحمه الله: هذا النقل وهم فيه الزمخشري عن الشافعي رضي الله عنه، فإن مذهبه موافق لمذهب أبي حنيفة رضي الله عنه في أن المراد به الزوج. وإنما ذهب إلى أن المراد الولي الإمام مالك رضي الله عنه، وصدق الزمخشري أنه قول ظاهر الصحة، عليه رونق الحق وطلاوة الصواب لوجوه:

الأول: أن الذي بيده عقدة النكاح ثابتة مستقرة هو الولي. وأما الزوج فله ذلك العقد المتقدم خاصة، ثم هو بعد الطلاق، والكلام حينئذ ليس من عقدة النكاح في شيء البتة، فإن قيل: أطلق عليه ذلك بعد الطلاق بتأويل «كان» مقدرة، فلا يخفى على المنصف ما في ذلك من البعد والخروج من حد إطلاق الكلام وأصله.

الثاني: أن الخطاب الأول للزوجات اتفاقاً بقوله ﴿إِلَّا أَنْ يَقُوتَ﴾ وفيهن من لا عفو لها البتة كالأمه والبكر، فلو لا استتمام التقسيم بصرف الثاني إلى الولي على ابنته البكر أو أمته، وإلا لزم الخروج عن ظاهر عموم الأول، وحيث حمل الكلام على الولي صار الكلام بمعنى: إلا أن يعفون إن كن أهلاً للعفو، أو يعفو لهن إن لم يكن أهلاً، ولهذا كان الولي الذي يعفو ويعتبر عفوهُ عند مالك: هو الأب في ابنته البكر، والسيد في أمته خاصة.

الثالث: أن الكتاب العزيز جدير بتناسب الأقسام وانتظام أطراف الكلام، والأمر فيه على هذا المحمل بهذه المثابة، فإن الآية حينئذ مشتملة على خطاب الزوجات ثم الأولياء ثم الأزواج بقوله ﴿وَلَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ﴾ فتكون على هذا الوجه ملية بالفوائد جامعة للمقاصد.

الرابع: أن المضاف إلى صاحب عقدة النكاح العفو كما هو مضاف إلى الزوجات، والعفو: الإسقاط لغة وهو المراد في الأول اتفاقاً، إذ المضاف إلى الزوجات هو الإسقاط بلا ريب، ولو كان المراد بصاحب العقدة الزوج لتعين حمل العفو على تكميل المهر وإعطائه ما لا يستحق عليه، وهذا إنما يطابقه من الأسماء التفضل. ومن ثم قال في خطاب الأزواج ﴿وَلَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ﴾ لأن المبذول من جهته غير مستحق عليه فهو فضل لا عفو. ولا يقال: لعل الزوج تعجل المهر كاملاً =

بطالبينهم بنصف المهر، وتقول المرأة: ما رأيي ولا خدمته ولا استمتع بي فكيف آخذ منه شيئاً، أو يعفو الولي الذي يلي عقد نكاحهن، وهو مذهب الشافعي، وقيل: هو الزوج، وعفوه أن يسوق إليها المهر كاملاً، وهو مذهب أبي حنيفة، والأول ظاهر الصحة، وتسمية الزيادة على الحق عفواً فيها نظر، إلا أن يقال: كان الغالب عندهم أن يسوق إليها المهر عند التزويج، فإذا طلقها، استحق أن يطالبها بنصف ما ساق إليها، فإذا ترك المطالبة، فقد عفا عنها، أو سماه عفواً على طريق المشاكلة، وعن جبير بن مطعم أنه تزوج امرأة، وطلقها قبل أن يدخل بها، فأكمل لها الصداق، وقال: أنا أحق بالعفو، (١٨٠) وعنه: أنه دخل على سعد بن أبي وقاص، فعرض عليه بنتاً له فتزوجها، فلما خرج، طلقها وبعث إليها بالصداق كاملاً، فقيل له: لم تزوجتها؟ فقال: عرضها علي فكرهت رده، قيل: فلم بعث بالصداق؟ قال: فأين الفضل؟ (١٨١) و﴿الْفَضْلُ﴾: التفضل، أي: ولا تنسوا أن يتفضل بعضكم على بعض وتتمروا ولا تستقصوا، وقرأ الحسن «أن يعفو الذي، يسكون

- ١٨٠ - أخرجه الطبري (١٥٢/٥) رقم (٥٣٢٢ - ٥٣٢٣) والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢٥١/٧).
كتاب النكاح: باب من قال عفو المهر وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٥٢٢/١) وعزاه إلى الشافعي وعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر والبيهقي.
١٨١ - أخرجه الطبري (١٦٥/٥) رقم (٥٣٦٤) من طريق سعيد بن جبير بن مطعم عن أبيه أنه دخل على سعد بن أبي وقاص... فذكره.
قال الحافظ ابن حجر:
أخرجه الطبري من طريق ابن أبي ذئب عن سعيد بن محمد بن جبير عن جده جبير بن مطعم به سواء. انتهى.

= قبل الطلاق وطلق فيجب استرجاع النصف فيسقطه ويعفو عنه، وحينئذ يبقى العفو من جانب الزوج على ظاهره وحقيقته، لأننا نقول: حسبنا في رد هذا الوجه ما فيه من الكلفة وتقدير ما الأصل خلافه.
الخامس: أن صدر الآية خطاب للأزواج في قوله: ﴿وَأَنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ﴾ إلى قوله ﴿فَرَضْتُمْ﴾ فلو جاء قوله ﴿أَوْ يَعْفُوا الَّذِي يَبْكُوهُ عَقْدَةُ النِّكَاحِ﴾ مراداً به الزوج لكان عدولاً والتفاتاً من الخطاب إلى الغيبة، وليس هذا من مواضعه، ولأجل هذا جاء قوله ﴿وَلَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ﴾ على صيغة الخطاب، لأن المراد به الأزواج لخطابهم أولاً.
السادس: أن قوله ﴿إِلَّا أَنْ يَعْفُوَ﴾ وما عطف عليه استثناء من قوله ﴿فَيُصَفِّ مَا فَرَضْتُمْ﴾ وأصل الكلام: فنصف ما فرضتم واجب عليكم إلا أن يعفو عنه الزوجات فليس بواجب عليكم إذاً، فإذا حمل الكلام على الولي استقام، إذ هم لو كملوا المهر لهن فالنصف واجب عليهم ولا يتغير ولا يخالف الحالة المستثناة مما وقع منه الاستثناء، فلا يجري الاستثناء على حقيقته في المخالفة بين الأول والثاني، إلا أن يقال: مقتضى قوله ﴿فَيُصَفِّ مَا فَرَضْتُمْ﴾ واجب عليكم: أن النصف الآخر غير مؤدى إليهن لأنه ساقط عن الزوج، فإذا عفا بمعنى كمل المهر فقد صار النصف الآخر مؤدى إليهن، ففي هذا التأويل من الكلفة ما يسقط مؤنة رده.

الواو، وإسكان الواو والياء في موضع النصب تشبيهاً لهما بالالف، تشبيهاً لأنهما أختاهما، وقرأ أبو نُهَيْك: «وَأَنْ يَعْفُو»، بالياء، وقرأء: «وَلَا تَسْرُ الْفُضْلَ»، بكسر الواو.

﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ فَإِنْ خِفْتُمْ فِرْجَآلًا أَوْ رُكْبَانًا فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَأَذْكُرُوا اللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ ﴿٢٢٨﴾

﴿وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾: أي الوسطى بين الصلوات، أو الفضلى، من قولهم للأفضل: الأوسط، وإنما أفردت وعظفت على الصلاة^(١)، لانفرادها بالفضل وهي صلاة العصر، وعن النبي - ﷺ - أنه قال يوم الأحزاب: «شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر، ملائكة بيوتهم ناراً» (١٨٢) وقال - عليه الصلاة والسلام -: «إنها الصلاة التي شغل عنها

١٨٢ - أخرجه أحمد (٢٥/٣) والنسائي (١٧/٢) كتاب الأذان: باب الأذان للفائت من الصلوات، والطيالسي (٧٨/١ - منحة) رقم (٣٢٣) والدارمي (٣٥٨/١) كتاب الصلاة: باب الحبس عن الصلاة والشافعي في «الأم» (٨٦/١) وأبو يعلى (٤٧١/٢) رقم (١٢٩٦) وابن خزيمة (٩٩/٢) رقم (٩٩٦) وابن حبان (٢٨٥ - موارد) والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٣٢١/١) كتاب الصلاة، والبيهقي (٤٠٢/١) من حديث أبي سعيد الخدري قال: «حسبنا يوم الخندق عن الصلاة حتى كان بعد المغرب بهوى من الليل كفيينا وذلك قول الله تعالى: ﴿وَكُنِيَ اللَّهُ الْمُتَوَكِّلِينَ أَلْقَاتُ﴾ وَكَانَ اللَّهُ قَوِيًّا غَيْرِيًّا» قال: فدعا رسول الله - ﷺ - بلالاً فأقام الظهر فأحسن صلاتها كما كان يصلّيها في وقتها ثم أمره فأقام العصر فصلاً فأحسن صلاتها كما كان يصلّيها في وقتها ثم أمره فأقام المغرب فصلاً كذلك قال: وذلك قبل أن ينزل الله عز وجل في صلاة الخوف ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ فِرْجَآلًا أَوْ رُكْبَانًا﴾...

والحديث صححه ابن خزيمة وابن حبان وصححه ابن السكن كما في «نيل الأوطار» (٣٤/٢) وقال الشوكاني: رجال إسناده رجال الصحيح... وفي الباب عن ابن مسعود وجابر - حديث ابن مسعود:

أخرجه أحمد (٣٧٥/١)، والترمذي (١١٥/١): كتاب الصلاة: باب الرجل تفوته الصلوات، الحديث (١٧٩)، (١٧/١): كتاب الأذان: باب الاجتزاء للفائت من الصلوات بأذان واحد، والبيهقي (٤٠٣/١): كتاب الصلاة: باب الأذان والإقامة للجمع بين الصلوات الفائتات، من طريق أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن أبيه أن المشركين شغلوا رسول الله - ﷺ - عن أربع صلوات يوم الخندق حتى ذهب من الليل ما شاء، فأمر بلالاً فأذن ثم أقام فصلّى الظهر، ثم أقام فصلّى العصر ثم أقام فصلّى المغرب ثم أقام فصلّى العشاء.

وقال الترمذي: حديث عبد الله ليس بإسناده بأس إلا أن أبا عبيدة لم يسمع من عبد الله. ا.هـ. وللحديث طريق آخر عن ابن مسعود أيضاً.

أخرجه أبو يعلى (٣٩/٥) رقم (٢٦٢٨) من طريق يحيى بن أبي أنيسة عن زبيد الأيامي عن أبي عبد الرحمن السلمي عن عبد الله بن مسعود به قال: شغل المشركون رسول الله - ﷺ - عن الصلوات: =

(١) قوله «وعظفت على الصلاة» لعله: على الصلوات. (ع)

سليمان بن داود حتى توارت بالحجاب» (١٨٣) وعن حفصة أنها قالت لمن كتب لها المصحف: إذا بلغت هذه الآية فلا تكتبها حتى أمليها عليك كما سمعت رسول الله - ﷺ - يقرأها، فأملت عليه: والصلاة الوسطى صلاة العصر (١٨٤)، وروي/٨٧ عن عائشة

=====

الظهر والعصر والمغرب والعشاء حتى ذهب ساعة من الليل ثم أمر رسول الله - ﷺ - بلالاً فأذن وأقام ثم صلى الظهر ثم أمره فأذن وأقام فصلى العصر ثم أمره فأذن وأقام فصلى المغرب ثم أمره فأذن وأقام فصلى العشاء.

والحديث ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٧/٢) وقال: رواه أبو يعلى وفيه يحيى بن أبي أنيسة وهو ضعيف عند أهل الحديث إلا أن ابن عدي قال: وهو مع ضعفه يكتب حديثه. ا.هـ. ويحيى روى له الترمذي وقال الحافظ في «التقريب» (٣٤٣/٢). ضعيف.

- حديث جابر: أخرجه البزار (١٨٥/١ - كشف) رقم (٣٦٥) من طريق مؤمل بن إسماعيل ثنا حفاد بن سلمة عن عبد الكريم بن أبي المخارق عن مجاهد عن جابر بنحو حديث ابن مسعود وقال في آخره: ما على وجه الأرض قوم يذكرون الله غيركم. وقال البزار: لا نعلم رواه بهذا الإسناد إلا مؤمل ولا نعلمه يروي عن جابر بهذا اللفظ إلا من هذا الوجه.

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٧/٢) وقال: رواه البزار والطبراني في الأوسط وفيه عبد الكريم بن أبي المخارق وهو ضعيف. ا.هـ. وفيه أيضاً مؤمل بن إسماعيل.

قال البخاري: منكر الحديث، وقال أبو زرعة: في حديثه خطأ كثير. وقال الذهبي: صدوق مشهور وثق. وقال الحافظ: صدوق سيء الحفظ. ينظر المغني (٦٨٩/٢)، والتقريب (٢٩٠/٢).

قال الحافظ: أخرجه مسلم من رواية شتير بن شكل عن علي به. والحديث في الكتب الستة، إلا أن قوله «صلاة العصر» عند مسلم وحده. وأخرجه البخاري في المغازي والجهاد والتفسير وفي الباب عن ابن مسعود رفعه «الصلاة الوسطى صلاة العصر» أخرجه الترمذي. وعنده عن سمرة نحوه. انتهى.

١٨٣ - أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٥٤٣/٥) من طريق مقاتل بن سليمان عن أبي إسحاق الشيباني عن الحارث الأعور عن علي مرفوعاً.

قال الحافظ: وفي إسناده مقاتل بن سليمان وهو ساقط، وأخرجه ابن أبي شيبه (٢٤٥/١) رقم (٨٦١١) عن أبي الأحوص عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي موقوفاً ورجح الحافظ صوابه عن المرفوع.

قال الحافظ: أخرجه ابن عدي في الكامل عن علي مرفوعاً. قال «صلاة الوسطى صلاة العصر التي غفل عنها سليمان بن داود حتى توارت بالحجاب» وفي إسناده مقاتل بن سليمان. وهو ساقط، ورواه ابن أبي شيبه من رواية أبي إسحاق عن الحارث ابن علي مرفوعاً، وهو أشبه بالصواب. وفي الباب عن ابن عباس موقوفاً عند الطبري. انتهى.

١٨٤ - أخرجه مالك (١٣٩/١): كتاب صلاة الجماعة: باب الصلاة الوسطى، حديث (٢٦) وابن حبان =

(١٨٥) وابن عباس - رضي الله عنهم -: والصلاة الوسطى، وصلاة العصر (١٨٦)؛

= (٣٨٩/٥)، حديث (١٧٢٢) والبيهقي في سننه (٤٦٢/١): كتاب الصلاة: باب من قال هي الصبح، وأبو يعلى (٥٠/١٣)، حديث (٧١٢٩) والطبري في تفسيره (٢٠٩/٥)، حديث (٥٤٦٢)، وعبد الرزاق في مصنفه (٥٧٨/١)، حديث (٢٢٠٢) وذكره الحافظ في المطالب العالية (٣٠٨/٣)، حديث (٣٥٥٠) وعزاه لأبي يعلى وذكره السيوطي في الدر المنثور (٥٣٧/١) وزاد نسبه إلى أبي عبيد وعبد بن حميد وابن الأنباري عن عمرو بن رافع قال كنت أكتب مصحفاً لحفصة. وأخرجه عبد الله بن أبي داود في المصاحف، ص (٩٦، ٩٧).

قال الحافظ: أخرجه الطبري من طريق أبي بشر عن سالم عن حفصة أنها أمرت رجلاً فكتب لها مصحفاً. فقالت: إذا بلغت هذا المكان فأعلمني. فلما بلغ ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الَّتِي كُنْتُمْ تُصَلُّونَ﴾ قالت: اكتب: صلاة العصر. وفي رواية له: فقالت له اكتب فإني سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: «حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى هي صلاة العصر» هكذا عند الطبري. والمشهور عن حفصة أنها أملت على الكاتب: حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى صلاة العصر. كذلك رواه مالك في الموطأ عن زيد بن أسلم عن عمرو بن رافع أنه قال: كنت أكتب مصحفاً لحفصة فذكره. ورواه ابن حبان من رواية ابن إسحاق: حدثني أبو جعفر محمد بن علي ونافع بن عمرو بن نافع مولى عمر بن الخطاب حدثهما أنه كان يكتب المصاحف في عهد أزواج رسول الله - ﷺ - قال: فاستكتبني حفصة مصحفاً وقالت: إذا بلغت هذه الآية من هذه السورة - البقرة - فلا تكتبها حتى تأتيني بها فأملئها عليك كما حفظتها من رسول الله - ﷺ - قال: فلما بلغت جئت بالورقة التي أكتبها: فقالت لي: اكتب حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر. ومن هذا الوجه أخرجه أبو يعلى والطحاوي. ورواه عبد الرزاق عن ابن جريج عن نافع عن حفصة نحوه وكذا رواه الطبري من طريق عبد الله بن عمر عن نافع: أن حفصة أمرت مولى لها: وأخرجه ابن أبي داود في كتاب المصاحف من نحو عشرين طريقاً فيها كلها وصلاة العصر بالواو. انتهى.

١٨٥ - أخرجه مالك (١٣٨/١، ١٣٩): كتاب صلاة الجماعة: باب الصلاة الوسطى، حديث (٢٥)، ومسلم (١٣٨/٣ نووي): كتاب المساجد: باب الصلاة الوسطى حديث (٦٢٩/٢٠٧)، وأبو داود (١١٢/١): كتاب الصلاة: باب وقت صلاة العصر، حديث (٤١٠)، والترمذي (٢١٧/٥): كتاب التفسير: باب من سورة البقرة حديث (٢٩٨٢)، والنسائي (٢٣٦/١): كتاب الصلاة: باب المحافظة على صلاة العصر، حديث (٤٧٢)، والبيهقي (٤٦٢/١) الصلاة: باب من قال هي الصبح.

وعبد الله بن أبي داود في «المصاحف» ص (٩٤، ٩٥). قال الحافظ: أما عائشة فروى مسلم من طريق أبي يونس مولى عائشة قال: أمرني عائشة أن أكتب لها مصحفاً وقالت إذا بلغت هذه الآية فأذني. فلما بلغت أذنتها فأملت علي: حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر وقالت سمعتها من رسول الله - ﷺ - وكذا أخرجه أبو داود والترمذي والنسائي ومالك والشافعي وأحمد من هذا الوجه. وأما ابن عباس فرواه الطبري وابن أبي داود في المصاحف من رواية أبي إسحاق عمر بن مريم عن ابن عباس «أنه كان يقرؤها كذلك». انتهى.

١٨٦ - أخرجه الطبري (٢١٣/٥)، حديث (٥٤٦٨) وعبد الله بن أبي داود، في كتاب المصاحف ص (٨٧).

بالواو، فعلى هذه القراءة يكون التخصيص لصلاتين: إحداهما الصلاة الوسطى، إما الظهر، وإما الفجر وإما المغرب، على اختلاف الروايات فيها، والثانية: العصر، وقيل: فضلها لما في وقتها من اشتغال الناس بتجاراتهم ومعاشهم، وعن ابن عمر - رضي الله عنهما -: هي صلاة الظهر (١٨٧)، لأنها في وسط النهار، وكان رسول الله - ﷺ - يصليها بالهاجرة، ولم تكن صلاة أشد على أصحابه منها، وعن مجاهد: هي الفجر (١٨٨)، لأنها بين صلاتي النهار وصلاتي الليل، وعن قبيصة بن ذؤيب: هي المغرب (١٨٩)، لأنها وتر النهار ولا تنقص في السفر من الثلاث، وقرأ عبد الله: «وعلى الصلاة الوسطى»، وقرأت عائشة - رضي الله عنها - «والصلاة الوسطى» بالنصب على المدح والاختصاص، وقرأ نافع: «الوسطى»، بالصاد «وَقُومُوا لِلَّهِ»: في الصلاة، «فَنَتَبَّحِ»: ذاكرين لله في قيامكم، والقنوت: أن تذكر الله قائماً، وعن عكرمة: كانوا يتكلمون في الصلاة فنهوا، وعن مجاهد: هو الركود، وكف الأيدي، والبصر، ورؤي: أنهم كانوا إذا قام أحدهم إلى الصلاة هاب الرحمن أن يمدّ بصره أو يلتفت، أو يقلب الحصا، أو يحدث نفسه بشيء من أمور الدنيا، «فَإِنْ خِفْتُمْ»: فإن كان بكم خوف من عدو أو غيره، «فَرَجُلًا»: فصلوا راجلين، وهو جمع راجل كقائم وقيام، أو رجل، يقال: رجل رجل، أي: راجل، وقرئ: «فرجالاً»، بضم الراء، «ورجالاً» بالتشديد «ورجلًا»، وعند أبي حنيفة - رحمه الله -: لا يصلون في حال المشي والمسابقة ما لم يمكن الوقوف، وعند الشافعي - رحمه الله -: يصلون في كل حال، والراكب يومئ ويسقط عنه التوجه إلى القبلة، «فَإِذَا أَمِنْتُمْ»: فإذا زال خوفكم، «فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ»: من صلاة الأمن، أو فإذا أمنتهم فاشكروا الله على الأمن، واذكروه بالعبادة، كما أحسن إليكم بما علمكم من الشرائع، وكيف تصلون في حال الخوف وفي حال الأمن.

١٨٧ - أخرجه الطبري في تفسيره (٢٠١/٥، ٢٠٢) حديث (٥٤٥١)، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٥٣٦/١) وعزاه للبيهقي وابن عساكر.

وقال ابن حجر: أخرجه الطبري من رواية أبي عقيل زهرة بن معبد أن سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير وإبراهيم بن طلحة سألوا ابن عمر عن الصلاة الوسطى. فقال: هي الظهر. انتهى.

١٨٨ - أخرجه الطبري في تفسيره (٢١٩/٥)، حديث (٥٤٨٧).

١٨٩ - أخرجه الطبري (٢١٤/٥)، حديث (٥٤٧١) من طريق إسحاق عن رجل عن قبيصة به وذكره السيوطي في الدر المنثور (٥٤٢/١) وعزاه لابن جرير الطبري عن قبيصة بن ذؤيب.

قال الحافظ: أخرجه الطبري من رواية إسحاق بن أبي فروة عن رجل عن قبيصة بن ذؤيب قال: الصلاة الوسطى صلاة المغرب ألا ترى أنها ليست بأقلها ولا أكثرها ولا تقصر في السفر؟ وإسحاق متروك وشيخه مجهول. انتهى.

﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتْنَمًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ
فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْتُمْ فِي أَنْفُسِهِنَّ مِنْ مَعْرُوفٍ وَاللَّهُ عَزِيزٌ
حَكِيمٌ﴾ (٢٤٠)

تقديره: فيمن قرأ وصية بالرفع، ووصية الذين يتوفون، أو وحكم الذين يتوفون وصية لأزواجهم، أو والذين يتوفون أهل وصية لأزواجهم، وفيمن قرأ بالنصب: والذين يتوفون يوصون وصية، كقولك: إنما أنت سير البريد، بإضمار سير، أو وألزم الذين يتوفون وصية، وتدل عليه قراءة عبد الله: «كتب عليكم الوصية لأزواجكم متاعاً إلى الحول»، مكان قوله: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتْنَمًا إِلَى الْحَوْلِ﴾، وقرأ أبي: «متاع لأزواجهم متاعاً»، ورؤي عنه: «متاع لأزواجهم»، ومتاعاً نصب بالوصية، إلا إذا أضمرت يوصون، فإنه نصب بالفعل، وعلى قراءة أبي متاعاً نصب بمتاع، لأنه في معنى التمتع؛ كقولك: الحمد لله حمد الشاكرين، وأعجبني ضرب لك زيداً ضرباً شديداً، و﴿غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾: مصدر مؤكد، كقولك: هذا القول غير ما تقول، أو بدل من متاعاً، أو حال من الأزواج، أي: غير مخرجات، والمعنى: أن حق الذين يتوفون/٨٧ب عن أزواجهم أن يوصوا قبل أن يحتضروا بأن تمتع أزواجهم بعدهم حولاً كاملاً، أي: ينفق عليهم من تركته ولا يخرج من مساكنهم، وكان ذلك في أول الإسلام، ثم نسخت المدة بقوله: ﴿أَرْبَعَةٌ أَثْنَاهُ وَعَشْرًا﴾ [البقرة: ٢٣٤]، وقيل: نسخ ما زاد منه على هذا المقدار، ونسخت النفقة بالإرث الذي هو الربع والثلث، واختلف في السكنى، فعند أبي حنيفة وأصحابه: لا سكنى لهن، ﴿فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ﴾: من التزين والتعرض للخطاب، ﴿مَعْرُوفٍ﴾: مما ليس بمنكر شرعاً، فإن قلت: كيف نسخت الآية المتقدمة المتأخرة؟ قلت: قد تكون الآية متقدمة في التلاوة وهي متأخرة في التنزيل، كقوله تعالى: ﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ﴾ [البقرة: ١٤٢] مع قوله ﴿قَدْ رَأَى نَفْلًا وَجَهِكَ فِي السَّمَاءِ﴾ [البقرة: ١٤٤].

﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ مَتْنَمٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾ (٢٤١) كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ ءَايَاتِهِ
لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ (٢٤٢)

﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ مَتْنَمٌ﴾: عم المطلقات بإيجاب المتعة لهن بعد ما أوجبها لواحدة منهن وهي المطلقة غير المدخول بها، وقال: ﴿حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾، كما قال ثمة: ﴿حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾، وعن سعيد بن جبير وأبي العالية والزهري: أنها واجبة لكل مطلقة، وقيل: قد تناولت التمتع الواجب والمستحب جميعاً، وقيل: المراد بالمتاع نفقة العدة.

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ الْمَوْتِ فَقَالَ لَهُمُ اللَّهُ مُوتُوا﴾

ثُمَّ أَخِيَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى النَّاسِ وَلَئِنْ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ ﴿٢٤٣﴾
وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٤٤﴾

﴿الَمْ تَرَ﴾: تقرير لمن سمع بقصتهم من أهل الكتاب وأخبار الأزلين، وتعجيب من شأنهم، ويجوز أن يخاطب به من لم يز ولم يسمع، لأن هذا الكلام جرى مجرى المثل في معنى التعجيب، روي: أن أهل داوردان قرية قبل واسط وقع فيهم الطاعون فخرجوا هاربين، فأماتهم الله ثم أحياهم ليعتبروا ويعلموا أنه لا مفر من حكم الله وقضائه، وقيل مَرَّ عليهم حزيل بعد زمان طويل وقد عريت عظامهم وتفرقت أوصالهم فلوى شدقه وأصابه، تعجباً مما رأى، فأوحى إليه: ناد فيهم أن قوموا بإذن الله، فنادى، فنظر إليهم قياماً يقولون: سبحانك اللهم وبحمدك لا إله إلا أنت (١٩٠)، وقيل: هم قوم من بني إسرائيل دعاهم ملكهم إلى الجهاد فهربوا حذراً من الموت، فأماتهم الله ثمانية أيام ثم أحياهم، ﴿وَهُمْ أُلُوفٌ﴾، فيه دليل على الألوف الكثيرة، واختلف في ذلك، فقيل: عشرة، وقيل: ثلاثون، وقيل: سبعون، ومن بدع التفاسير، ﴿أُلُوفٌ﴾: متآلفون، جمع ألف كقاعد وقيود، فإن قلت: ما معنى قوله: ﴿فَقَالَ لَهُمُ اللَّهُ مُوتُوا؟﴾ قلت: معناه فأماتهم، وإنما جيء به على هذه العبارة للدلالة على أنهم ماتوا ميتة رجل واحد بأمر الله ومشيتته، وتلك ميتة خارجة عن العادة، كأنهم أمروا بشيء فامتثلوه امتثالاً من غير إياء ولا توقف؛ كقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ ﴿٢٨٧﴾ [يس: ٨٢] وهذا تشجيع للمسلمين على الجهاد والتعرض للشهادة، وأن الموت إذا لم يكن منه بدٌ ولم ينفع منه مفر، فأولى أن يكون في سبيل الله، ﴿لَذُو فَضْلٍ عَلَى النَّاسِ﴾: حيث يبصرهم ما يعتبرون به ويستبصرون، كما بصر أولئك، وكما بصركم باقتصاص خبرهم، أو لذو فضل على الناس/ ١٨٨ حيث أحيى أولئك ليعتبروا فيفوزوا، ولو شاء لتركهم موتى إلى يوم البعث، والدليل على أنه ساق هذه القصة بعثاً على الجهاد: ما أتبعه من الأمر بالقتال في سبيل الله، ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ﴾: يسمع ما يقوله المتخلفون والسابقون، ﴿عَلِيمٌ﴾: بما يضمرونه وهو من وراء الجزاء.

﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً وَاللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْصُطُ
وَالِإِيَّاهُ تُرْجَعُونَ﴾ ﴿٢٤٥﴾

إقراض الله: مثل لتقديم العمل الذي يطلب به ثوابه، والقرض الحسن: إما المجاهدة

١٩٠ - أخرجه الطبري (٢٧٠/٥) رقم (٥٦٠٢، ٥٦٠٣) من طريق أسباط عن السدي عن أبي مالك وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٥٥١/١) وزاد نسبه إلى ابن المنذر وابن أبي حاتم.

في نفسها، وإما النفقة في سبيل الله، ﴿أَضَاعَا كَثِيرَةً﴾: قيل: الواحد بسبعمائة، وعن السدي: كثيرة لا يعلم غيرها إلا الله، ﴿وَاللَّهُ يَقْضِي وَيَضْطُّ﴾: يوسع على عباده ويقتصر، فلا تبخلوا عليه بما وسع عليكم لا يبدلكم الضيقة بالسعة، ﴿وَلِئَلَّهِ تُجْعَلُونَ﴾: فيجازيكم على ما قدمتم.

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الْمَلَكِ مِنْ بَنِي إِسْرَءِيلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى إِذْ قَالُوا لِنَبِيِّ لَهُمْ آتِنَا مَلِكًا نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَالَ هَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ أَلَّا تُقَاتِلُوا قَالُوا وَمَا لَنَا أَلَّا نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِنْ دِيَارِنَا وَأَبْنَاءِنَا فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ تَوَلَّوْا إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ ﴿١٤١﴾﴾

﴿لِنَبِيِّ لَهُمْ﴾: هو يوشع، أو شمعون، أو شمويل، ﴿آتِنَا مَلِكًا﴾: أنهض للقتال معنا أميراً نصدر في تدبير الحرب عن رأيه وننتهي إلى أمره، طلبوا من نبيهم نحو ما كان يفعل رسول الله - ﷺ - من التأشير على الجيوش التي كان يجهزها، ومن أمرهم بطاعته وامتثال أوامره، وروى أنه أمر الناس إذا سافروا أن يجعلوا أحدهم أميراً عليهم، ﴿نُقَاتِلَ﴾: قرىء بالنون والجزم على الجواب، وبالنون والرفع على أنه حال، أي: ابعثة لنا مقدرين القتال، أو استئناف كأنه قال لهم: ما تصنعون بالملك؟ فقالوا: نقاتل، وقرىء: «يقاتل» بالياء والجزم على الجواب، وبالرفع على أنه صفة لـ «ملكاً»، وخبر «عسيتم»، ﴿أَلَّا تُقَاتِلُوا﴾: والشرط فاصل بينهما، والمعنى: هل قاربتم أن لا تقاتلوا؟ يعني: هل الأمر كما أتوقعه أنكم لا تقاتلون؟ أراد أن يقول: عسيتم أن لا تقاتلوا، بمعنى: أتوقع جبنكم عن القتال، فأدخل هل مستفهماً عما هو متوقع عنده ومظنون، وأراد بالاستفهام التقرير، وتشببت أن المتوقع كائن، وأنه صائب في توقعه^(١)، كقوله تعالى: ﴿هل أتى على الإنسان﴾ [الإنسان: ١] معناه: التقرير، وقرىء «عسيتم» بكسر السين وهي ضعيفة، ﴿وَمَا لَنَا أَلَّا نُقَاتِلَ﴾: وأي داع لنا إلى ترك القتال، وأي: غرض لنا فيه، ﴿وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِنْ دِيَارِنَا وَأَبْنَاءِنَا﴾: وذلك أن قوم جالوت كانوا يسكنون ساحل بحر الروم بين مصر وفلسطين، فأسروا من أبناء ملوكهم أربعمائة وأربعين، ﴿إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ﴾: قيل كان القليل منهم ثلثمائة وثلاثة عشر على عدد أهل بدر، ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ﴾: وعيد لهم على ظلمهم في القعود عن القتال وترك الجهاد.

﴿وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا قَالُوا أَنَّى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ

(١) قوله «وأنه صائب في توقعه» في الصحاح: صاب السهم القرطاس بصيبه، لغة في أصابه. (ع)

عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمَلِكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتِ سَعَةً مِنَ الْمَالِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ
وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْوَلَدِ وَالْجَسَدِ وَاللَّهُ يُؤْتِي مَلِكُهُ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ

عليه

﴿طَالُوتَ﴾: اسم أعجمي كجالوت وداود، وإنما امتنع من الصرف لتعريفه وعجمته، وزعموا أنه من الطوال لما وصف به من البسطة في الجسم، ووزنه إن كان من الطول «فعلوت» منه، أصله طولوت، إلا أن امتناع صرفه يدفع أن يكون منه، إلا أن يقال: هو اسم عبراني وافق عربياً، كما وافق حنطاء حنطة، وبشمالا لها رحمانا رحيماً بسم الله الرحمن الرحيم، فهو من الطول كما لو كان عربياً، وكان أحد سببيه العجمة، لكونه عبرانياً، ﴿أَنَّى﴾/٨٨ب كيف ومن أين، وهو إنكار لتملكه عليهم واستبعاد له، فإن قلت: ما الفرق بين الواوين في: ﴿وَنَحْنُ أَحَقُّ﴾، ﴿وَلَمْ يُؤْتِ﴾؟^(١) قلت: الأولى للحال، والثانية: لعطف الجملة على الجملة الواقعة حالاً، قد انتظمتها معاً في حكم واو الحال، والمعنى: كيف يتملك علينا، والحال أنه لا يستحق التملك لوجود من هو أحق بالملك، وأنه فقير ولا بدّ للملك من مال يعتضد به، وإنما قالوا ذلك لأن النبوة كانت في سبط لاوى بن يعقوب، والملك في سبط يهوذا، ولم يكن طالوت من أحد السبطين، ولأنه كان رجلاً سقاء أو دباغاً فقيراً، وروى: أن نبيهم دعا الله تعالى حين طلبوا منه ملكاً، فأتى بعضا يقاس بها من يملك عليهم، فلم يساوها إلا طالوت (١٩١)، ﴿قَالَ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ﴾: يريد أن الله هو الذي اختاره عليكم، وهو أعلم بالمصالح منكم ولا اعتراض على حكم الله، ثم ذكر مصلحتين أنفع مما ذكروا من النسب والمال، وهما العلم المبسوط والجسامة، والظاهر أن المراد بالعلم المعرفة بما طلبوه لأجله من أمر الحرب، ويجوز أن يكون عالماً بالديانات وبغيرها، وقيل: قد أوحى إليه ونبيء، وذلك أن الملك لا بدّ أن يكون من أهل العلم، فإنّ الجاهل مزدرى غير منتفع به، وأن يكون جسيماً يملأ العين جهازة؛ لأنه أعظم في النفوس وأهيب في القلوب، والبسطة: السعة والامتداد، وروى أن الرجل القائم كان يمدّ يده فينال رأسه، ﴿يُؤْتِي مَلِكُهُ مَن يَشَاءُ﴾: أي الملك له غير منازع فيه، فهو يؤتيه من يشاء: من يستصلحه للملك، ﴿وَاللَّهُ وَاسِعٌ﴾: الفضل والعطاء،

١٩١ - أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣١٣/٥) حديث (٥٦٥٢) عن السدي.

(١) قال محمود رحمه الله: «إن قلت ما الفرق بين الواوين... إلخ»، قال أحمد رحمه الله: وحاصل هذا أن الواو الأولى أفادت جملة الحال بنفسها وأفادت الجملة الثانية الحالية أيضاً لكن بواسطة الواو العاطفة. وهذا النظر من السهل الممتنع.

يوسع على من ليس له سعة من المال ويغنيه بعد الفقر، ﴿عَلَيْكُمْ﴾: بمن يصطفيه للملك.

﴿وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ آيَةَ مُلْكِهِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ التَّابُوتُ فِيهِ سَكِينَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَبَقِيَّةٌ مِّمَّا تَرَكَ آدَمُ مَوْسَىٰ وَعَآلُ هَارُونَ تَحْمِلُهُ الْمَلَائِكَةُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لَّكُمْ إِن كُنتُمْ مُّؤْمِنِينَ﴾ ﴿١٩٢﴾

﴿التَّابُوتُ﴾: صندوق التوراة، وكان موسى - عليه السلام - إذا قاتل، قدّمه فكانت تسكن نفوس بني إسرائيل ولا يفرون، والسكينة: السكون والطمأنينة، وقيل: هي صورة كانت فيه من زبرجد أو ياقوت، لها رأس كراس الهزّ وذبب كذبّه وجناحان، فتشن فيزف التابوت نحو العدو وهم يمضون معه، فإذا استقرّ، ثبتوا وسكنوا ونزل النصر، وعن عليّ - رضي الله عنه -: كان لها وجه كوجه الإنسان وفيها ريح هفافة (١٩٢)، ﴿وَبَقِيَّةٌ﴾: هي رضا الألواح وعصى موسى وثيابه وشيء من التوراة، وكان رفعه الله تعالى بعد موسى - عليه السلام - فنزلت به الملائكة تحمله وهم ينظرون إليه، فكان ذلك آية لاصطفاء الله طالوت، وقيل: كان مع موسى ومع أنبياء بني إسرائيل بعده يستفتحون به، فلما غيرت بنو إسرائيل غلبهم عليه الكفار فكان في أرض جالوت، فلما أراد الله أن يملك طالوت أصحابهم ببلاء حتى هلكت خمس مدائن، فقالوا: هذا بسبب التابوت بين أظهرنا، فوضعه على ثورين، فساقهما الملائكة إلى طالوت، وقيل كان من خشب الشمشام ممّوها بالذهب، نحواً من ثلاثة أذرع/ ٨٩ في ذراعين، وقرأ أبيّ وزيد بن ثابت: «التابوه» بالهاء وهي لغة الأنصار، فإن قلت: ما وزن التابوت؟ قلت: لا يخلو من أن يكون فعلوتاً^(١) أو فاعولاً، فلا يكون: «فاعولاً» لقلته، نحو: سلس وقلق، ولأنه تركيب غير معروف فلا يجوز ترك المعروف إليه، فهو إذاً «فعلوت»: من التوب، وهو الرجوع؛ لأنه ظرف توضع فيه الأشياء وتودعه، فلا يزال يرجع إليه ما يخرج منه، وصاحبه يرجع إليه فيما يحتاج إليه من مودعته، وأمّا من قرأ بالهاء فهو «فاعول» عنده، إلا فيمن جعل هاء بدلاً من التاء،

١٩٢ - أخرجه عبد الرزاق في «تفسيره» ص (١٠٠ - ١٠١) والطبري في «تفسيره» (٣٢٦/٥) رقم (٥٦٦٦) والحاكم (٤٦٠/٢) من طريق سلمة بن كهيل عن أبي الأحوص عن عليّ به .
وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي .
وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٥٦٢/١) وزاد نسبه إلى أبي عبيد وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن عساكر .

(١) قال محمود رحمه الله: «وزن التابوت فعلوت. . . إلخ» قال أحمد رحمه الله: يريد لأن الفاء تاء واللام كذلك، والعرب تستقل ما فاؤه ولامه حرف واحد لأنه توأم للتكرار .

لا اجتماعهما في الهمس وأنهما من حروف الزيادة، ولذلك أبدلت من تاء التأنيث، وقرأ أبو السمال: «سَكِينَة»، بفتح السين والتشديد وهو غريب، وقرئ: «يحمله»، بالياء، فإن قلت: مَنْ ﴿عَالٍ مُّوسَىٰ وَعَالٍ كُتُونٍ﴾؟ قلت: الأنبياء من بني يعقوب بعدهما، لأن عمران هو ابن قاهث بن لاوي بن يعقوب، فكان أولاد يعقوب ألهما، ويجوز أن يراد: مما تركه موسى وهارون، والآل مقحم لتفخيم شأنهما.

﴿ فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتُ بِالْجُنُودِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ مُبْتَلِيكُمْ بِنَهَرٍ فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي إِلَّا مَنِ اغْتَرَفَ غُرْفَةً يَدِيهِ فَشَرَبُوا مِنْهُ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ فَلَمَّا جَاوَزَهُ هُوَ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ قَالُوا لَا طَاقَةَ لَنَا الْيَوْمَ بِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ قَالَ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلتَقُوا اللَّهَ كَم مِّن فِتْنَةٍ قَلِيلَةٍ فَلَمَّا غَلَبَتْ قِصَّةُ كَثِيرَةٍ مِّنَ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلتَقُوا اللَّهَ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴿٢٤٩﴾ ﴾

﴿فَصَلَ﴾: عن موضع كذا، إذا انفصل عنه وجاوزه، وأصله: فصل نفسه، ثم كثر محذوف المفعول، حتى صار في حكم غير المتعدي كانفصل، وقيل: فصل عن البلد فصولاً، ويجوز أن يكون: فصله فصلاً، وفصل فصولاً كوقف وصد ونحوهما، والمعنى: انفصل عن بلده، ﴿بِالْجُنُودِ﴾: روي أنه قال لقومه: لا يخرج معي رجل بني بناء لم يفرغ منه، ولا تاجر مشغول بالتجارة، ولا رجل متزوج بامرأة لم يبين عليها، ولا أيتي إلا الشباب النشيط الفارغ، فاجتمع إليه مما اختاره ثمانون ألفاً، وكان الوقت قيظاً، وسلكوا مفازة، فسألوا أن يجري الله لهم نهراً، ف﴿قَالَ إِنَّ اللَّهَ مُبْتَلِيكُمْ﴾: بما اقترحتموه، من الشهر، ﴿فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ﴾: فمن ابتدأ شربه من النهر بأن كرع فيه، ﴿فَلَيْسَ مِنِّي﴾: فليس بمتصل بي ومتحد معي، من قولهم: فلان مني، كأنه بعضه؛ لاختلاطهما واتحادهما، ويجوز أن يراد فليس من جملة وأشياعي، ﴿وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ﴾: ومن لم يذقه، من طعام الشيء، إذا ذاقه، ومنه طعم الشيء، لمذاقه؛ قال [من الطويل]:

..... وَإِنْ شِئْتُ لَمْ أَطْعَمْ نَقَاحاً^(١) وَلَا بَرْدًا^(٢)

(١) قوله «لم أطعم نقاحاً» هو الماء العذب الذي ينقح الفؤاد ببرده. والنقح: التقف. وهو كسر الرأس عن الدماغ. (ع)

(٢) فإن شئت حرمت النساء سواكم وإن شئت لم أطعم نقاحاً ولا برداً للعرجي. وتاء شئت يحتمل أنها للمتكلم، وأنها للمخاطبة وهو أبلغ. وخاطب الواحدة بلفظ جمع المذكر تعظيماً. ولم أطعم: أي لم أتناول. والنقاح - بالنقاف والخاء المعجمة -: الماء العذب البارد. والبرد: النوم، وعن بعض العرب: منع البرد البرد، وهو من باب الجناس التام، والعرجي: =

ألا ترى كيف عطف عليه البرد وهو النوم، ويقال: ما ذقت غماضاً، ونحوه من الابتلاء: ما ابتلى الله به أهل أيلة من ترك الصيد مع إتيان الحيتان شُرْعاً، بل هو أشد منه وأصعب، وإنما عرف ذلك طالوت بإخبار من النبي، وإن كان نبياً - كما يروي عن بعضهم - فبالوحي، وقرئ «بنهر» بالسكون، فإن قلت: مم استثنى قوله: ﴿إِلَّا مَنِ اغْتَرَفَ﴾؟ قلت: من قوله: ﴿فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي﴾^(١)، والجملة الثانية في حكم المتأخرة، إلا أنها قدّمت للعناية كما قدم، ﴿وَالصَّيْثُونَ﴾، في قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّيْثُونَ﴾ [المائدة: ٦٩] ومعناه: الرخصة في اغتراف الغرفة باليد/٨٩ ب دون الكروع، والدليل عليه قوله: ﴿فَتَرِيؤُا مِنْهُ﴾ أي: ففكرعوا فيه، ﴿إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ﴾: وقرئ: «غرفة» بالفتح بمعنى المصدر، وبالضم بمعنى المفروق، وقرأ أبي والأعمش: «إلا قليل»، بالرفع، وهذا من ميلهم مع المعنى والإعراض عن اللفظ جانباً، وهو باب جليل من علم العربية، فلما كان معنى: ﴿فَتَرِيؤُا مِنْهُ﴾ في معنى فلم يطيعوه، حمل عليه، كأنه قيل: فلم يطيعوه إلا قليل منهم، ونحوه قول الفرزدق [من الطويل]:

..... لَمِمْ يَدْعُ مِنْ الْمَالِ إِلَّا مُسَحَّتٌ أَوْ مُجَلْفٌ^(٢)

= هو عبدالله بن عمرو بن عثمان بن عفان، نسبة لعرج الطائف.

ينظر ديوانه (١٠٩)، البحر ٢/٢٧٣، الأضداد (٦٤) التهذيب للمبرد ١٤/١٠٥، اللسان: برد: فتر، الدر المصون ١/٦٠٤.

(١) قال محمود رحمه الله: «مستثنى من قوله ﴿فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي﴾... إلخ» قال أحمد رحمه الله: وفي هذه الآية تقوية لمن ذهب إلى أن الاستثناء المتعقب للجمل لا يتعين عوده إلى الأخيرة لاحتمال عوده إلى ما قبلها. ورد على من منع ذلك محتجاً بامتناع الفصل بين المستثنى والمستثنى منه بأجنبي من الاستثناء. ولذلك حقق عوده إلى الأخيرة، وتوقف في انعطافه على ما تقدمها، فيجوز عنده أن يعود على الجميع مع الأخيرة. وأما عوده على ما قبل الأخيرة دونها فممتذر عند هذا القائل فلم يصف في العود إلى الأخيرة لهذه الشبهة. وقد بين القاضي أبو بكر صلاحية عوده إلى ما قبل الأخيرة دونها رداً على هذا القائل، واستشهد بقوله تعالى ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنَظُّونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْ أَنَّ فَضْلَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ ووجه استشهاده: أن المعنى يأبى انعطاف هذا الاستثناء إلى الجملة الأخيرة ويعين عوده إلى ما قبلها وسيأتي بيان ذلك عند الكلام على الآية.

(٢) إليك أمير المؤمنين رمت بنا شعوب النوى والهوجل المتعسف
وعض زمان يا ابن مروان لم يدع من المال إلا مسحت أو مجلف
للفرزدق. يقول: يا أمير المؤمنين، قذفتنا إليك طرق البعد، لكن الرامي به في الحقيقة دواعي النفس، فإسناد الرمي إلى الشعوب مجاز عقلي: أو شبه الطرق بمن يصح منه الرمي على سبيل المكنية، والمراد بالرمي البعث مجازاً، والهوجل: الطويل الأحمق، أي البعير المتعسف الحائد عن سُنن الطريق، أو الطريق المعوج، فهو عطف خاص على عام. وشبه الزمان المجذب بذئ ناب على طريق المكنية، وإسناد العض له تخييل. والمسحت: البقية القليلة من الشيء، يقال سحته =

كأنه قال: لم يبق من المال إلا مسحت أو مجلف، وقيل: لم يبق مع طالوت إلا ثلثمائة وثلاثة عشر رجلاً، ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾ يعني القليل، ﴿قَالَ الَّذِينَ يَظُنُّونَ﴾ يعني الخُلص منهم الذين نصبوا بين أعينهم لقاء الله وأيقنوه، أو الذين تيقنوا أنهم يستشهدون عما قريب ويلقون الله، والمؤمنون مختلفون في قوة اليقين ونصوع البصيرة، وقيل: الضمير في ﴿قَالُوا لَا طَاقَةَ لَنَا﴾: للكثير الذين انخدلوا، والذين يظنون هم القليل الذين ثبتوا معه، كأنهم تقاولوا بذلك والنهر بينهما، يظهر أولئك عذرهم في الانخدال، ويرد عنهم هؤلاء ما يعتذرون به، ورُوي: أنَّ الغرفة كانت تكفي الرجل لشربه وإداوته، والذين شربوا منه اسودّت شفاههم وغلبهم العطش.

﴿وَلَمَّا بَرَزُوا لِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ قَالُوا رَبِّنَا آفِرِغْ عَلَيْنَا مَبِئَرًا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ (٢٥٠) فَهَزَمُوهُمْ بِإِذْنِ اللَّهِ وَقَتَلَ دَاوُدُ جَالُوتَ وَءَاتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَهُ مِمَّا يَشَاءُ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ (٢٥١)

و «جالوت»: جبار من العمالقة من أولاد عمليق بن عاد، وكانت بيضته فيها ثلثمائة رطل، ﴿وَتَثَبَّتْ أَقْدَامُنَا﴾: وهب لنا ما ثبت به في مداحض الحرب من قوة القلوب، وإلقاء الرعب في قلب العدو ونحو ذلك من الأسباب، كان أيشى أبو داود في عسكر طالوت مع ستة من بنيهِ، وكان داود سابعهم وهو صغير يرعى الغنم، فأوحى إلى اشمويل أنَّ داود بن إيشى هو الذي يقتل جالوت، فطلبه من أبيه، فجاء وقد مرَّ في طريقه بثلاثة أحجار دعاه كل واحد منها أن يحمله وقالت له: إنك تقتل بنا جالوت، فحملها في مخلاته ورمى بها جالوت فقتله، وزوجه طالوت بنته، ورُوي أنه حسده وأراد قتله ثم تاب، ﴿وَأَتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ﴾: في مشارق الأرض المقدسة ومغاربها، وما اجتمعت بنو إسرائيل على ملك قط قبل داود، ﴿وَالْحِكْمَةَ﴾: والنبوة، ﴿وَعَلَّمَهُ مِمَّا يَشَاءُ﴾: من صنعة

= وأسحته إذا استأصله، والأولى لغة الحجاز، والثانية لغة نجد. والمجلف: المنقرض من جوانبه، يقال جلفه كنصره إذا قشره أو قطعه. والجائفة أبلغ من الجالفة، وقيل: المسحت والمجلف، الذي أخذ منه ماله أو هلك منه، وكان الواجب نصب الاستثناء: لأنه لا وجه للرفع، لكن روعي فيه معنى التفي فرفع، أي لم يبق من المال إلا هما. ورُوي: إلا مسحتا أو مجلف، فرفع الثاني عطفًا على المعنى. روي أنه سئل: لم خالفت بينهما فقال: قلت ذلك لتشفى به النحويون. ونداء عبد الملك بن مروان في الموضعين للتعظيم والاستعطاف.

ينظر ديوانه (٥٥٦)، المحتسب (١٨٠/١)، الخصائص (١٩٩/١)، شرح المفصل لابن يعيش (١/٣١)، الخزانة (٣٤٧/٢)، الإنصاف (١٨٨)، اللسان «سحت»، الدر المنصور (١/٦٠٦).

الدروع، وكلام الطير والدواب وغير ذلك، ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ﴾: ولولا أن الله يدفع بعض الناس ببعض ويكف بهم فسادهم، لغلب المفسدون، وفسدت الأرض، وبطلت منافعها، وتعطلت مصالحها من الحرث والنسل وسائر ما يعمر الأرض، وقيل: ولولا أن الله ينصر المسلمين على الكفار، لفسدت الأرض بيعت الكفار فيها وقتل المسلمين، أو لو لم يدفعهم بهم لعم الكفر ونزلت السخطة فاستوصل أهل الأرض.

﴿تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ تَنْزِلُهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ وَإِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾ (٢٥٦)

﴿تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ﴾: يعني القصص التي اقتصها، من حديث الألوف وإماتتهم وإحيائهم، وتعليك طالوت/ ١٩٠ وإظهاره بالآية التي هي نزول التابوت من السماء، وغلبة الجبابرة على يد صبي، ﴿بِالْحَقِّ﴾: باليقين الذي لا يشك فيه أهل الكتاب، لأنه في كتبهم كذلك، ﴿وَإِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾: حيث تخبر بها من غير أن تعرف بقراءة كتاب ولا سماع أخبار.

﴿تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضُهُمْ دَرَجَاتٍ وَآتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَفْتَنَّا الَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ وَلَكِنْ اخْتَلَفُوا فَمِنْهُمْ مَنْ ءَامَنَ وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَفْتَنَّا وَلَكِنْ اللَّهُ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ﴾ (٢٥٧) يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا بَيِّعَ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفِيعَةٌ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ (٢٥٨)

﴿تِلْكَ الرُّسُلُ﴾: إشارة إلى جماعة الرسل التي ذكرت قصصها في السورة، أو التي ثبت علمها عند رسول الله ﷺ ﴿فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾: لما أوجب ذلك من تفاضلهم في الحسنات، ﴿مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ﴾: منهم من فضله الله بأن كلمه من غير سفير، وهو موسى - عليه السلام -، وقرىء: «كلم الله» بالنصب، وقرأ اليماني: «كالم الله»، من المكالمه، ويدل عليه قولهم: كلم الله، بمعنى مكالمه، ﴿وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ﴾: أي ومنهم من رفعه على سائر الأنبياء، فكان بعد تفاوتهم في الفضل أفضل أفضل منهم بدرجات كثيرة، والظاهر أنه أراد محمداً ﷺ^(١) لأنه هو المفضل عليهم، حيث أوتي ما لم يؤته أحد من الآيات

(١) قال محمود رحمه الله: «والظاهر أنه أراد محمداً عليه الصلاة والسلام... إلخ» قال أحمد رحمه الله: وإنما أوردت هذا الفصل من كلامه استحساناً له لفظاً ومعنى، وتبركا بإعطاء المصطفى عليه الصلاة والسلام من الفضل بعض حقه. وأصاب الزمخشري في قوله: حيث أوتي النبي عليه الصلاة والسلام من الفضل المنيف على سائر ما أوتي الأنبياء، على الجميع الصلاة والسلام. وليس كما يقال عن بعض أهل العصر من تفضيل النبي عليه الصلاة والسلام على كل واحد واحد من آحاد =

المتكاثرة المرتقية إلى ألف آية أو أكثر، ولو لم يؤت إلا القرآن وحده لكفى به فضلاً منيفاً على سائر ما أوتي الأنبياء، لأنه المعجزة الباقية على وجه الدهر دون سائر المعجزات، وفي هذا الإبهام من تفخيم فضله وإعلاء قدره ما لا يخفى، لما فيه من الشهادة على أنه العلم الذي لا يشتهبه، والمتميز الذي لا يلتبس، ويقال للرجل: من فعل هذا؟ فيقول: أحذكم أو بعضكم، يريد به الذي تعرف واشتهر بنحوه من الأفعال، فيكون أفخم من التصريح به وأنوه بصاحبه، وسئل الحطيئة عن أشعر الناس؟ فذكر زهيراً والنابعة ثم قال: ولو شئت لذكرت الثالث، أراد نفسه، ولو قال: ولو شئت لذكرت نفسي، لم يفخم أمره، ويجوز أن يريد: إبراهيم ومحمداً وغيرهما من أولي العزم من الرسل، وعن ابن عباس - رضي الله عنهما -: كنا في المسجد نتذاكر فضل الأنبياء، فذكرنا نوحاً بطول عبادته، وإبراهيم بخلته، وموسى بتكليم الله إياه، وعيسى برفعه إلى السماء، وقلنا: رسول الله ﷺ أفضل منهم، بعث إلى الناس كافة؛ وغفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، وهو خاتم الأنبياء، فدخل - عليه السلام - فقال: فِيمَ أَنتُمْ؟ فَذَكَّرْنَا لَهُ، فَقَالَ: لَا يَتَّبِعِي لِأَحَدٍ أَنْ يَكُونَ خَيْرًا مِنْ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا، فَذَكَرَ أَنَّهُ لَمْ يَعْمَلْ سَيِّئَةً قَطُّ وَلَمْ يَهَمْ بِهَا، (١٩٣) فَإِنْ قُلْتَ: فَلِمَ خَصَّ موسى وعيسى من بين الأنبياء بالذكر؟ قلت: لما أوتيا من الآيات العظيمة والمعجزات الباهرة، ولقد بين الله وجه التفضيل، حيث جعل التكليم من الفضل وهو آية من الآيات، فلما كان هذان النبيان قد أوتيا ما أوتيا من عظام الآيات خصاً بالذكر في باب التفضيل، وهذا دليل بين أن من زيد تفضيلاً بالآيات منهم فقد فضل على غيره، ولما كان

١٩٣ - أخرجه البزار (٢٣٥٨ - كشف) والطبراني في «الكبير» (٢١٨/١٢) رقم (١٢٩٣٨) كلاهما من طريق أبي عاصم عبد الله بن عبيد العباداني عن علي بن زيد بن جدعان عن يوسف بن مهران عن ابن عباس.

وذكره الزيلعي في «تخريج الكشاف» (١٥٧/١) وزاد نسبه إلى إسحاق بن راهويه وابن مردويه من هذا الطريق أيضاً والحديث ذكره الحافظ نور الدين الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢١٢/٨) وقال: رواه البزار والطبراني وفيه علي بن زيد بن جدعان وضعفه الجمهور وبقي رجاله ثقات. قلت: وفي إعلاله بعلي بن زيد وحده نظر فإن عبد الله بن عبيد الله أبا عاصم العباداني لئن الحديث ينظر «التقريب» (٤٤٣/٢).

لذلك أصاب الحافظ رحمه الله في إعلال هذا الحديث: فأعلّه بأبي عاصم وعلي بن زيد. قال الحافظ: أخرجه إسحاق بن راهويه: أخبرنا أبو عاصم العبادي أخبرنا علي بن زيد بن جدعان عن يوسف بن مهران عنه به ورواه البزار والطبراني وابن مردويه من حديث ابن عباس العبادي به وهو ضعيف وشيخه مجهول. انتهى.

= الأنبياء. وينبغي الوقوف عن نسبه له، فإنه من العلماء الأعلام وعمد دين الإسلام، والوجه التوريك بالغلط على النقلة عنه.

نبينا ﷺ هو الذي أوتي/ ٩٠ ب منها ما لم يؤت أحد في كثرتها وعظمتها، كان هو المشهود له بإحراز قصبات الفضل غير مدافع، اللهم ارزقنا شفاعته يوم الدين، ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ﴾ مشيئة إلباء وقسر^(١)، ﴿مَا أَفْتَنَّا الَّذِينَ﴾ من بعد الرسل، لاختلافهم في الدين، وتشعب مذاهبهم، وتكفير بعضهم بعضاً، ﴿وَلَكِنْ أَخْتَلَفُوا فِيمَنْ مَنَ آمَنَ﴾، لالتزامه دين الأنبياء، ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ﴾: لإعراضه عنه، ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَفْتَنَّا﴾: كثره للتأكيد^(٢)، ﴿وَلَكِنْ اللَّهُ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ﴾: من الخذلان والعصمة، ﴿أَتَقِفُوا مِمَّا رَزَقْتَكُمْ﴾: أراد الإنفاق الواجب، لاتصال الوعيد به، ﴿مَنْ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ﴾: لا تقدرُونَ فيه على تدارك ما فاتكم من الإنفاق؛ لأنه ﴿لَا يَبِيعُ فِيهِ﴾: حتى تبتاعوا ما تنفقونه، ﴿وَلَا خُلَّةٌ﴾: حتى يسامحكم أخلاؤكم به، وإن أردتم أن يحطّ عنكم ما في ذمتكم من الواجب^(٣)، لم تجدوا شافعاً يشفع لكم في

(١) قوله «مشيئة إلباء وقسر» يعني أنه أراد عدم الاقتتال، لكن لا إرادة قسر، ولذلك تخلف المراد عنها، وهذا مذهب المعتزلة. وأما عند أهل السنة فليس هناك إرادة يتخلف عنها المراد، بل كل ما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن، كما بيّن في محله. (ع)

(٢) قال محمود رحمه الله: «كرر ولو شاء الله للتأكيد» قال أحمد رحمه الله: ورواه التأكيد سر أخص منه، وهو أن العرب متى بنت أول كلامها على مقصد ثم اعترضها مقصد آخر وأرادت الرجوع إلى الأول، قصدت ذكره إما بتلك العبارة أو بقريب منها. وذلك عندهم مهيج من الفصاحة مسلوكة، وطريق معتد. وكان جدي لامي أبو العباس أحمد بن فارس الفقيه الوزير يعد في كتاب الله تعالى مواضع في هذا المعنى: منها قوله تعالى ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أَكْثَرَهُ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِسْلَامِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا﴾ ومنها قوله تعالى ﴿وَلَوْ لَا رِجَالٌ ثَمُؤُونٌ وَرِسَاءٌ مُؤْمِنَةٌ لَرَفَعْنَاهُمْ أَنْ تَقْطَعُوهُمْ فَيَضَعُكَ مِنْهُمْ مَعَرَّةً بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ إلى قوله ﴿لَوْ تَرَكْنَا لَعَذَابُكَ الْكَافِرِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ﴾ وهذه الآية من هذا النمط، لما صدر الكلام بأن اقتتالهم كان على وفق المشيئة. ثم طال الكلام، أو أريد بيان أن مشيئة الله تعالى كما نفذت في هذا الأمر الخاص وهو اقتتال هؤلاء فهي نافذة في كل فعل واقع، وهو المعنى المعبر عنه في قوله ﴿وَلَكِنْ اللَّهُ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ﴾ طراً ذكر تعلق المشيئة بالاقتتال لتلوه عموم تعلق المشيئة لتناسب الكلام وتعرف كل بشكله. فهذا سر ينشرح لبيانه الصدر ويرتاح السر، والله الموفق. وأي قدم يثبت للاعتزال قبالة هذا؟ لأنه الدائرة القاطعة لدابره، الكافلة بالرد على منتحله وناصره ولذلك جوزها الزمخشري لاغتصاصها على تأويله، واعتصامها بالنصوصية من حيله ونحيله.

(٣) قال محمود رحمه الله: «ومعناه: إن أردتم أن يحطّ عنكم ما في ذمتكم... إلخ» قال أحمد رحمه الله: أما القدورية، فقد وطنوا أنفسهم على حرمان الشفاعة وهم جدير أن يحرموها. وأدلة أهل السنة على إثباتها للعصاة من المؤمنين أوسع من أن تحصى. وما أنكرها القدورية إلا لإيجابهم مجازاة الله تعالى للمطيع على الطاعة وللعاصي على المعصية إيجاباً عقلياً على زعمهم. فهذه الحالة في إنكار الشفاعة نتيجة تلك الضلالة. وقد تقدم جواب عن التمسك بإطلاق مثل هذه الآية في نفي الشفاعة، ونعيده فنقول: أيام القيامة متعددة والشفاعة في بعضها ثابتة، فكل ما ورد مفهماً لنفيها حمل على الأيام الخالية منها جمعاً بين الأدلة، كما ورد قوله تعالى: ﴿فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَسْتَأْذِنُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَسْتَأْذِنُ﴾ وورد ﴿وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ﴾ وورد ﴿وَيَوْمَئِذٍ لَا يُسْأَلُ عَنْ ذَنْبِهِ إِنْسٌ وَلَا

حط الواجبات، لأن الشفاعة ثمة في زيادة الفضل لا غير^(١)، ﴿وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾: أراد والتاركون الزكاة هم الظالمون، فقال: ﴿وَالْكَافِرُونَ﴾: للتغليظ، كما قال في آخر آية الحج، ﴿وَمَنْ كَفَرَ﴾ مكان: ومن لم يحج؛ ولأنه جعل ترك الزكاة من صفات الكفار في قوله: ﴿وَوَيْلٌ لِلْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ﴾، وقرئ: «لا يبيع فيه ولا خلة ولا شفاعة، بالرفع.

﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَلَا يَئُودُهُ حِفْظُهُمَا وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ﴾ (١٥٥)

﴿الْحَيُّ﴾: الباقي الذي لا سبيل عليه للفناء^(٢)، وهو على اصطلاح المتكلمين الذي يصح أن يعلم ويقدر، و﴿الْقَيُّومُ﴾: الدائم القيام بتدبير الخلق وحفظه، وقرئ: القيام، والقيم، والسنة: ما يتقدم النوم من الفتور الذي يسمى النعاس، قال ابن الرقاع العاملي [من الكامل]:

وَسَنَانُ أَقْصَدِ النَّعَاسِ فَرَنْقَتْ فِي عَيْنِهِ سِنَّةٌ وَلَيْسَ بِنَائِمٍ^(٣)

جَاءَ (٢٩) وورد ﴿وَقَفُّهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ﴾ (٦٦) ولا تخلص في أمثال هذه الآي باتفاق إلا الحمل على تعدد أوقات القيامة واختلاف أحوالها وأيامها، وكذلك أمر الشفاعة سواء. رزقنا الله الشفاعة وحشرنا في زمرة أهل السنة والجماعة.

(١) قوله «لأن الشفاعة ثمة في زيادة الفضل لا غير» هذا مذهب المعتزلة. وعند أهل السنة قد تكون في تخفيف العذاب أيضاً. (ع)

(٢) قوله «الحي الباقي الذي لا سبيل عليه... إلخ» المعتزلة يفرون من أن يثبتوا لله صفة وجودية كالحياء التي تنافي الموت فلذا فسر الحي بما قال. (ع)

(٣) لولا الحياء وإن رأسي قد عشى فيه المشيب لزرت أم القاسم
وكانها بين النساء أعارها عينيه أحور من جاذر جاسم
وسنان أقصده النعاس فرنقت في عينه سنة وليس بنائم

لعدي بن الرقاع في تشبيب مدح الوليد بن عبد الملك. وعن الأصمعي: أنه لأحمد بن الرقاع. وعشى يعشى كسعى يسعى، وعاش يعيث كعاش يعيش: سار على وجه الإفساد. وروي «عسى» بالسين أي ظهر وانتشر واشتد، فعسى هنا تامة لا ناقصة. وأم القاسم: كنية محبوبته. وبين النساء: أي دون النساء، وقد روي كذلك أيضاً. و«أحور» فاعل «أعار» والاحور: صفاء سواد العين وبياضها. والجاذر: جمع جؤذر وهو ولد الظبية. وجاسم: موضع بعينه. ووسنان: نعت أحور. وأقصدت الرجل: إذا طعنته فلم تخطيء مقتلته، أي أصابه النعاس وهو ما يتقدم النوم من الفتور والغفلات. ورنق الماء: كدر. وترنق: تكدر. ورنقه وأرنقه: كدره ورنق الطائر ترنيقاً، إذا وقف في =

أي: لا يأخذه نعاس ولا نوم وهو تأكيد للقيوم؛ لأن من جاز عليه ذلك استحال أن يكون قيوماً، ومنه حديث موسى: أنه سأل الملائكة وكان ذلك من قومه كطلب الرؤية: أينام ربنا؟ فأوحى الله إليهم أن يوقظوه ثلاثاً ولا يتركوه ينام، ثم قال: خذ بيدك قارورتين مملوءتين، فأخذهما، وألقى الله عليه النعاس، فضرب إحداهما على الأخرى فانكسرتا، ثم أوحى إليه: قل لهؤلاء إني أمسك السموات والأرض بقدرتي، فلو أخذني نوم أو نعاس، لزالتا (١٩٤). ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ﴾: بيان لملكوته وكبريائه، وأن أحداً لا يتمالك أن يتكلم يوم القيامة إلا إذا أذن له في الكلام، كقوله تعالى: ﴿لَا يَتَكَلَّمُونَ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ﴾ [النبا: ٣٨] ﴿يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ﴾: ما كان قبلهم وما يكون بعدهم، والضمير لما في السموات والأرض؛ لأن فيهم العقلاء، أو لما دل عليه: ﴿مَنْ ذَا﴾: من الملائكة والأنبياء، ﴿مَنْ عَلَيْهِ﴾: من معلوماته، ﴿إِلَّا بِمَا شَاءَ﴾: إلا بما علم، الكرسي ما يجلس عليه، ولا يفضل عن مقعد القاعد، وفي قوله: ﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ﴾: أربعة أوجه^(١): أحدها أن كرسيه لم يضق عن السموات والأرض لبسطه/ ١٩١ وسعته، وما هو إلا تصوير لعظمته وتخيل فقط، ولا كرسي ثمة ولا قعود، ولا قاعد، كقوله: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَتَاتٌ بَيْبِئِينَ﴾ [الزمر: ٦٧] من غير تصور

١٩٤ - أخرجه أبو يعلى (٢١/١٢) رقم (٦٦٦٩) والطبري في «تفسيره» (٣٩٤/٥) رقم (٥٧٨٠) والخطيب في «تاريخ بغداد» (٢٦٨/١) والدارقطني في «الأفراد» كما في «الكاف الشاف» ومن طريقه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٣٩/١ - ٤١) رقم (٢٢، ٢٣) كلهم من طريق أمية بن شبل عن الحكم بن أبان عن عكرمة عن أبي هريرة به. وقال الدارقطني: تفرد به الحكم بن أبان عن عكرمة وتفرد به أمية عن الحكم وتفرد به هشام عن أمية.

= الهواء صافاً جناحيه يريد الوقوع. فالمعنى: وقفت في عينة سنة. ويجوز أن المعنى: رنقت عينه سنة، أي كدرتها. وأقحم «في» لأنه جعل العين ظرفاً للترنيق، وهذا يشعر بتشبيه العين بالماء في شدة الصفاء. والسنة من وزن فهو وستان، فهي من باب عدة. وسبب النوم: ريح يقوم في أغشية الدماغ، فإذا وصل إلى العين فترت، وهذا هو الوسن، وإذا وصل إلى القلب وتمكن منه زال إدراك الحواس، وهذا هو النوم؛ فلذلك نفاه مع إثبات السنة. ينظر: الحماسة الشجرية ٦٨٢/٢، البحر ٢٨١/٢، تهذيب اللغة ١٠٥/٢، اللسان: نعس، الدر المصون ٦١٣/١.

(١) قال محمود رحمه الله: «وفي قوله تعالى ﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ﴾ أربعة أوجه... إلخ» قال أحمد رحمه الله: قوله في الوجه الأول أن ذلك تخيل للعظمة سوء أدب في الإطلاق ويعد في الإضرار، فإن التخيل إنما يستعمل في الأباطيل وما ليست له حقيقة صدق، فإن يكن معنى ما قاله صحيحاً فقد أخطأ في التعبير عنه بعبارة موهمة لا مدخل لها في الأدب الشرعي، وسيأتي له أمثالها مما يوجب الأدب أن يجتنب.

قبضة وطيّ ويمين، وإنما هو تخييل، لعظمة شأنه، وتمثيل حسّي، ألا ترى إلى قوله:

= وقال الخطيب: هكذا رواه أمية بن شبل عن الحكم بن أبان موصولاً مرفوعاً وخالفه معمر بن راشد فرواه عن الحكم عن عكرمة قوله لم يذكر فيه النبي - ﷺ - ولا أبا هريرة. ١. هـ. وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١/٨٦).

وقال: رواه أبو يعلى وفيه أمية بن شبل ذكره الذهبي في الميزان ولم يذكر أن أحداً ضعفه وإنما ذكر له هذا الحديث وضعفه به، قلت: أما الطريق الذي أشار إليه الخطيب فقد أخرجه عبد الرزاق في «تفسيره» (١/١٠٢) ومن طريقه الطبري (٥/٣٩٤) رقم (٥٧٧٩) من طريق معمر بن راشد عن الحكم بن أبان عن عكرمة من قوله.

قال ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١/٤١) ولا يثبت هذا الحديث عن رسول الله - ﷺ - وغلط من رفعه، والظاهر أن عكرمة رأى هذا في كتب اليهود فرواه فما يزال عكرمة يذكر عنهم أشياء لا يجوز أن يخفى هذا على نبي الله عز وجل وقد روى عبد الله بن أحمد في كتاب السنة عن سعيد ابن جبير قال: إن بني إسرائيل قالوا لموسى - عليه السلام - هل ينাম ربنا؟ وهذا هو الصحيح فإن القوم كانوا جهالاً بالله عز وجل. ١. هـ. وقد أنكر الحديث المرفوع الحافظ الذهبي فقال في الميزان (١/٤٤٣ - بتحقيقنا) في ترجمة أمية بن شبل: له حديث منكر رواه عن الحكم بن أبان عن عكرمة عن أبي هريرة مرفوعاً قال: وقع في نفس موسى هل ينাম الله... الحديث.

رواه عنه هشام بن يوسف وخالفه معمر عن الحكم عن عكرمة قوله وهو أقرب ولا يسوغ أن يكون هذا وقع في نفس موسى وإنما روى أن بني إسرائيل سألوا موسى عن ذلك ١. هـ. وقد استغرب الحافظ عماد الدين بن كثير هذا الحديث فقال في «تفسيره» (١/٣٠٨): وهذا حديث غريب جداً والأظهر أنه إسرائيلي لا مرفوع.

قال الحافظ: قلت قوله «وذلك من قومه كطلب الرؤية». من كلام الزمخشري، أدرجه في الخبر. فقد رواه عبد الرزاق في تفسيره عن معمر عن الحكم بن أبان عن عكرمة عن ابن عباس في قوله تعالى ﴿لَا تَأْخُذُ يَنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ﴾ أن موسى سأل الملائكة: هل ينাম الله عز وجل؟ فذكره. وقد رواه أبو يعلى والطبري والدارقطني في الأفراد وابن مردويه والبيهقي في الصفات، كلهم من طريق إسحاق بن أبي إسرائيل عن هشام بن يوسف عن أمية بن شبل عن الحكم بن أبان عن عكرمة عن أبي هريرة: سمعت رسول الله - ﷺ - يُحكى عن موسى - عليه السلام - قال قد وقع في نفس موسى: هل ينাম ربنا؟ فأرسل إليه ملكاً فأرقه، ثم أعطاه قارورتين في كل يد قارورة، وأمره أن يحتفظ بهما. قال: فجعل ينام ويكاد يداه يلتقيان فيستيقظ فيحبس إحداهما على الأخرى حتى نام نومة. فاصطفقت يداه فانكسرت القارورتان. قال: ضرب الله له مثلاً: إن الله لو كان ينام لم تستمسك السماء والأرض» ورواه البيهقي موقوفاً وقال: هذا هو الأشبه. وقال الدارقطني تفرد به الحكم عن عكرمة وأميه عن الحكم وهشام عن أمية. وقال الخطيب: رواه معمر عن الحكم عن عكرمة من قوله. ولم يذكر أبا هريرة... ولا النبي - ﷺ - قلت: ورواية عبد الرزاق ترد عليه. لكنها موقوفة. وقد ذكره ابن الجوزي في العلل المتناهية وقال: يشبه أن يكون عكرمة تلقاه عن كتب أهل الكتاب. قال: وقد روى عبد الله بن أحمد بن حنبل في كتاب السنة له عن سعيد بن جبير «أن بني إسرائيل قالوا لموسى عليه الصلاة والسلام: هل ينام ربنا؟ قال: وهذا هو الصحيح. انتهى.

﴿وَمَا فَدَرُّوْا اِلَهَ حَقَّ فَدَرِهِ﴾ والثاني: وسع علمه وسَمَى العلم كرسياً تسمية بمكانه الذي هو كرسي العالم، والثالث: وسع ملكه تسمية بمكانه الذي هو كرسي الملك، والرابع ما رُوي: أنه خلق كرسيه هو بين يدي العرش دونه السموات والأرض، وهو إلى العرش كأصغر شيء، وعن الحسن: الكرسي هو العرش، ﴿وَلَا يَتَوَدُّهُ﴾: ولا يثقله ولا يشق عليه، ﴿حِفْظُهُمَا﴾: حفظ السموات والأرض، ﴿وَهُوَ الْعَلِيُّ﴾: الشأن، ﴿الْعَظِيمِ﴾: الملك والقدرة، فإن قلت: كيف ترتبت الجمل في آية الكرسي^(١) من غير حرف عطف؟ قلت: ما منها جملة إلا وهي واردة على سبيل البيان لما ترتبت عليه والبيان متحد بالمبين، فلو توسط بينهما عاطف لكان كما

- (١) عاد كلامه قال: «فإن قلت: كيف ترتبت الجمل في آية الكرسي وما بالها لم تعطف بالواو؟ قلت: لأنها كلها في حكم البيان والبيان متحد بالمبين فدخل الواو بينهما - كما تقول العرب - دخول بين العصا ولحائتها، فالأولى بيان لقيامه بتدبير الخلق وكونه مهيمناً عليه غير ساه عنه، والثانية لكونه سالكاً لتدبيره، والثالثة لكبرياء شأنه، والرابعة لإحاطته بأحوال الخلق، والخامسة لسعة علمه وتعلقه بالمعلومات كلها. وقد وردت آثار في تفضيلها. منها قوله عليه السلام «ما قرئت هذه الآية في دار إلا اجتنبت الشياطين ثلاثين يوماً، ولا يدخلها ساحر ولا ساحرة أربعين ليلة، يا علي علمها ولدك وأهلك وجيرانك فما نزلت آية أعظم منها» وعن علي رضي الله عنه سمعت نبيكم على أعواد المنبر يقول «من قرأ آية الكرسي في دبر كل صلاة مكتوبة لم يمنعه من دخول الجنة إلا الموت، ولا يواظب عليها إلا صديق أو عابد، ومن قرأها إذا أخذ مضجعه أمنه الله على نفسه وجاره وجار جاره والأبيات حوله» وتذاكر الصحابة أفضل ما في القرآن فقال علي أين أنتم من آية الكرسي، ثم قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يا علي، سيد البشر آدم، وسيد العرب محمد ولا فخر، وسيد الفرس سلمان، وسيد الروم صهيب، وسيد الحبشة بلال، وسيد الجبال طور سيناء، وسيد الأيام يوم الجمعة، وسيد الكلام القرآن، وسيد القرآن البقرة، وسيد البقرة آية الكرسي». وإنما فضلت لما فضلت له سورة الإخلاص، من اشتمالها على توحيد الله وتعظيمه وتمجيده وصفاته العظمى» قال أحمد: وكان جدي رحمة الله عليه يقول: اشتملت آية الكرسي على ما لم تشتمل عليه آية من أسماء الله عز وجل وذلك أنها مشتملة على سبعة عشر موضعاً فيها اسم الله تعالى، ظاهراً في بعضها ومستكناً في بعض، ويظهر لكثير من العادين منها ستة عشر إلا على بصير حاد البصيرة لدقة استخراجها. الأول الله، الثاني هو، الثالث الحي، الرابع القيوم، الخامس ضمير لا تأخذه، السادس ضمير له، السابع ضمير عنده، الثامن ضمير إلا بإذنه، التاسع ضمير يعلم، العاشر ضمير علمه، الحادي عشر ضمير شاء، الثاني عشر ضمير كرسيه، الثالث عشر ضمير ولا يتوده، الرابع عشر وهو، الخامس عشر العلي، السادس عشر العظيم. فهذه عدة الأسماء البينة. وأما الخفي فالضمير الذي اشتمل عليه المصدر في قوله (حفظهما) فإنه مصدر مضاف إلى المفعول، وهو الضمير البارز، ولا بد له من فاعل وهو الله، ويظهر عند فك المصدر فيقول: ولا يتوده أن يحفظهما هو. وكان الشيخ أبو عبد الله محمد بن أبي الفضل المرسى قد رام الزيادة على هذا العدد لما أخبرته به عن الجدل رحمه الله فقال: يمكن أن يعد ما في الآية من الأسماء المشتقة كل واحد منها بآيتين. لأن كل واحد يتحمل ضميراً ضرورة كونه مشتقاً، وذلك الضمير إنما يعود إلى الله تعالى، وهي باعتبار ظهورها اسم وقد اشتملت على آخر مضمّر، فيكون جملة العدد على هذا النظر أحد عشر وعشرين اسماً، وكنت أجريت معه في تعدد الزيادة المذكورة وجهاً لطيفاً، وهو أن الاسم المشتق لا يتحمل =

تقول العرب: بين العصا ولحائها^(١)، فالأولى، بيان لقيامه بتدبير الخلق، وكونه مهيمنا عليه غير ساه عنه، والثانية: لكونه مالكا لما يدبره، والثالثة: لكبرياء شأنه، والرابعة: لإحاطته بأحوال الخلق، وعلمه بالمرتضى منهم المستوجب للشفاعة، وغير المرتضى، والخامسة: لسعة علمه وتعلقه بالمعلومات كلها، أو لجلاله وعظم قدره، فإن قلت: لم فضلت هذه الآية حتى ورد في فضلها ما ورد منه قوله ﷺ: «ما قرئت هذه الآية في دار إلا هجرتها الشياطين ثلاثين يوماً، ولا يدخلها ساحر ولا ساحرة أربعين ليلة، يا عليّ علمها ولدك وأهلك وجيرانك، فما نزلت آية أعظم منها» (١٩٥) وعن عليّ رضي الله عنه: سمعت نبيكم ﷺ على أعواد المنبر وهو يقول: «من قرأ آية الكرسي في دبر كل صلاة مكتوبة لم يمنعه من دخول الجنة إلا الموت، ولا يواظب عليها إلا صديق أو عابد، ومن قرأها إذا أخذ مضجعه أمنه الله على نفسه، وجاره، وجار جاره والأبيات حوله» (١٩٦)، وتذاكر الصحابة - رضوان الله عليهم - أفضل ما في القرآن، فقال لهم عليّ رضي الله عنه:

١٩٥ - يفيض له الزيلعي في «تخريج الكشاف» (١/١٦٠) وقال الحافظ ابن حجر: لم أجده. انتهى.
١٩٦ - أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٢/٤٥٨) رقم (٢٣٩٥) عن الحاكم بسنده عن نهشل ابن سعيد عن أبي إسحاق الهمداني عن حبة العرنى عن علي بن أبي طالب مرفوعاً.
وقال البيهقي: إسناده ضعيف.

ومن طريق البيهقي أخرجه ابن الجوزي في «الموضوعات» (١/٢٤٣) لكن وقع عنده عن عبد العزى عن علي وهو تصحيف وقع عند ابن الجوزي لذا قال عقب الحديث: هذا حديث لا يصح: عبد العزى لا يعرف ونهشل قد كذبه أبو داود الطيالسي وابن راهويه، وقال الرازي والتسائي هو متروك وقال ابن حبان: لا يحل كتب حديثه إلا على سبيل التعجب. ١-هـ.

قلت: وجه العرنى هو حبة بن جوين بن علي العرنى.

قال ابن معين والجوزجاني: غير ثقة.

وقال التسائي: ليس بالقوي.

وقال ابن خراش: ليس بشيء.

=

= الضمير بعد صيرورته بالتسمية علماً على الأصح، وهذه الصفات كلها أسماء الله تعالى، ثم ولو فرضناها متحملة للضمائر بعد التسمية على سبيل التنزيل، فالمشتق إنما يقع على موصوفه باعتبار تحمله ضميره. ألا تراك إذا قلت: زيد كريم، وجدت «كريماً» إنما يقع على زيد، لأن فيه ضميره، حتى لو جردت النظر إليه لم تجده مختصاً بزيد، بل لك أن توقعه على كل موصوف بالكرم من الناس، ولا تجده مختصاً بزيد إلا باعتبار اشتماله على ضميره، فليس المشتق إذاً مستقلاً بوقوعه على موصوفه إلا بضميمة الضمير إليه، فلا يمكن أن يجعل له حكم الانفراد عن الضمير مع الحكم برجوعه إلى معين البتة، فرضي الشيخ المذكور عن هذا البحث وصوبه والله الموفق للصواب.

(١) قوله: «بين العصا ولحائها» في الصحاح: اللحاء - ممدود - قشر الشجر. وفي المثل: لا تدخل بين العصا ولحائها. (ع)

أين أنتم عن آية الكرسي، ثم قال: قال لي رسول الله ﷺ «يا علي، سيد البشر آدم، وسيد

= ووثقه ابن حبان والمجلي.

وقال الحافظ في «التقريب» صدوق.

وهذا يخالف ما كتبه في «الكاف الشاف» حيث أعلّ حديث علي بن أبي طالب فقال: وفي إسناده نهشل بن سعيد وهو متروك وكذلك جبه العرني. ١. هـ.

وللحديث شاهد من حديث أنس.

أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٤٥٨/٢ - ٤٥٩) رقم (٢٣٩٦) عن الحاكم بسنده عن عبد الله ابن عبد الرحمن اليعامي عن سالم الخياط عن الحسن والمختار عن أنس به.

وقال البيهقي إسناده ضعيف. ١. هـ.

ولصدر الحديث شاهد قوي من حديث أبي أمامة.

أخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٠/٦) كتاب عمل اليوم والليلة: باب ثواب من قرأ آية الكرسي حديث (٩٩٢٨) من طريق الحسين بن بشر عن محمد بن حمير عن محمد بن زياد الأللهاني عن أبي أمامة مرفوعاً.

وقال المنذري في «الترغيب» (٤٤٨/٢): رواه النسائي والطبراني بأسانيد أحدهما صحيح وقال شيخنا أبو الحسن: هو على شرط البخاري وأخرجه ابن حبان في كتاب الصلاة وصححه. ١. هـ. وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠٥/١٠).

وقال: رواه الطبراني في الكبير والأوسط بأسانيد أحدهما جيد. ١. هـ.

قلت: وقد غفل ابن الجوزي غفلة شديدة فأخرج هذا الحديث في «الموضوعات» (٢٤٤/١) من طريق الدارقطني بسنده حدثنا هارون ابن زياد النجار وعلي بن صدقة الأنصاري. قالوا: حدثنا محمد بن حمير.

وقال: قال الدارقطني: غريب من حديث الأللهاني تفرد به محمد بن حمير عنه، قال يعقوب بن سفيان: ليس بالقوي. ١. هـ.

وقد تعقبه السيوطي في «اللآلئ المصنوعة» (٢٣٠/١ - ٢٣١) فقال: كلا بل قوي ثقة من رجال البخاري والحديث صحيح على شرطه وقد أخرجه النسائي وابن حبان في صحيحه وابن السني في عمل اليوم والليلة وصححه أيضاً الضياء المقدسي في المختارة وقال الحافظ ابن حجر في تخريج المشكاة: غفل ابن الجوزي فأورد هذا الحديث في الموضوعات وهو من أسمع ما وقع له، وقال الحافظ شرف الدين الدمياطي في جزء جمعه في تقوية هذا الحديث محمد بن حمير القضاعي الحمصي كنيته أبو عبد الحميد احتج به البخاري في صحيحه وكذلك محمد بن زياد الأللهاني أبو سفيان الحمصي احتج به البخاري أيضاً... ١. هـ.

ولتمام كلام السيوطي يراجع اللآلئ. فله كلام طيب على هذا الحديث إلا أننا لنا مواخذة واحدة على كلامه وهي أنه عزا حديث أبي أمامة إلى ابن حبان في صحيحه وهو وهم حيث أن ابن حبان روى هذا الحديث في كتاب الصلاة - كتاب منفصل له - نص على هذا المنذري في «الترغيب» كما تقدم. وللحديث شاهد أيضاً من حديث المغيرة.

أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٢٢١/٣) من طريق مكّي بن إبراهيم ثنا هاشم بن هاشم عن عمر ابن إبراهيم عن محمد بن كعب عن المغيرة بن شعبة مرفوعاً.

وقال أبو نعيم: حديث غريب من حديث المغيرة تفرد به هاشم بن هاشم عن عمر عن محمد ما =

العرب: محمد ولا فخر، وسيد الفرس: سلمان، وسيد الروم: صهيب، وسيد الحبشة: بلال، وسيد الجبال: الطور، وسيد الأيام: يوم الجمعة، وسيد الكلام: القرآن، وسيد القرآن: البقرة، وسيد البقرة: آية الكرسي (١٩٧) قلت: لما فضلت له سورة الإخلاص لاشتمالها على توحيد الله، وتعظيمه، وتمجيده، وصفاته العظمى، ولا مذكور أعظم من رب العزة، فما كان ذكراً له كان أفضل من سائر الأذكار، وبهذا يعلم أن أشرف العلوم وأعلاها منزلة عند الله/ ٩١ ب علم أهل العدل والتوحيد^(١) ولا يغترنك عنه كثرة أعدائه [من البسيط]:

إِنَّ الْعَرَانِينَ تَلْقَاهَا مُحَسَّدَةً وَلَنْ تَرَى لِلنَّاسِ حُسَادًا^(٢)

= كُتِبَ عَالِيًا إِلَّا مِنْ حَدِيثِ مَكِّي.

قال السيوطي في «اللالي» (٢٣١/١): وقال الحافظ شرف الدين الديماطي مكّي وهاشم ومحمد بن كعب اتفقا على الاحتجاج بهم وعمر بن إبراهيم أبو حفص العبدي البصري احتجّ به الترمذي والنسائي وابن ماجه وقال فيه يحيى بن معين ثقة وقال عبد الصمد ابن عبد الوارث ثقة وفوق الثقة. هـ.١

وللحديث شواهد أخرى يراجع لها اللالي المصنوعة (٢٣٠/١ - ٢٣٣).

قال الحافظ: أخرجه البيهقي في الشعب من طريق ابن إسحاق عن حبة بن جوين العرفي. سمعت علي بن أبي طالب يقول: فذكره دون قوله «ولا يواظب عليها إلا صديق أو عابد»: وذكر ما بعده. وفي إسناده نهشل بن سعيد وهو ستروك. وكذلك حبة العرفي، وأخرجه أيضاً من حديث أنس بلفظ «من قرأ في دبر كل صلاة مكتوبة آية الكرسي حفظ إلى الصلاة، ولا يحافظ عليها إلا نبي أو صديق أو شهيد» وإسناده ضعيف وصدر الحديث أخرجه النسائي وابن حبان. من حديث أبي أمامة، وإسناده صحيح، وله شاهد عن المغيرة بن شعبة عند أبي نعيم في الحلية من رواية محمد بن كعب القرظي عنه، وغفل ابن الجوزي فأخرجه في الموضوعات. انتهى.

١٩٧ - ذكره الزيلعي في «تخريج الكشاف» (١/١٦١ - ١٦٢) وقال: ذكره أبو شجاع الديلمي في كتاب الفردوس من حديث علي مرفوعاً.

وقال الحافظ ابن حجر: لم أجده وقد ذكره صاحب الفردوس ولم يخرج به ابنه هـ.١.

وذكره السيوطي في «الجامع الصغير» (٤٧٥٤ - فيض) وعزاه للديلمي في مسند الفردوس ورمز له =

(١) قوله «علم أهل العدل والتوحيد» المعتزلة سمو أنفسهم أهل العدل والتوحيد، وعلم التوحيد أشرف العلوم في نفسه لا بقيد إضافته إلى فرقة من أهله، اللهم إلا عند المتعصب. (ع)

(٢) «لن» لتوكيد النفي. ويروى: ولا ترى. ويروى: ما ترى. واللثيم: الخسيس، واللثام جمعه. وحساد - بضم الحاء - جمع حاسد. أي ليس للثيم الناس حاسداً، فهو من مقابلة الجمع بالجمع. وفتحها على أنه مفرد أبلغ من حيث المعنى، حيث نفى الواحد عن الجمع نفياً شمولياً. ينظر: أساس البلاغة (حسد).

﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِرْ بِاللَّهِ فَقَدْ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا انْفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ (٢٥٦)

﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾: أي: لم يجبر الله أمر الإيمان على الإيجاب والقسر، ولكن على التمكن والاختيار، ونحوه قوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَأَمَنَّ فِي الْأَرْضِ كُلَّهُمْ جَمِيعًا أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾ [يونس: ٩٩] أي: لو شاء لقسرهم على الإيمان ولكنه لم يفعل، وبنى الأمر على الاختيار، ﴿قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾: قد تميز الإيمان من الكفر بالدلائل الواضحة: ﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ﴾: فمن اختار الكفر بالشيطان أو الأصنام والإيمان بالله، ﴿فَقَدْ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى﴾: من الحبل الوثيق المحكم، المأمون انفصامها، أي: انقطاعها، وهذا تمثيل للمعلوم بالنظر، والاستدلال بالمشاهد المحسوس، حتى يتصوره السامع كأنه ينظر إليه بعينه، فيحكم اعتقاده واليقن به، وقيل: هو إخبار في معنى النهي، أي: لا تتكروها في الدين، ثم قال بعضهم: هو منسوخ بقوله: ﴿جَهْدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبة: ٧٣] وقيل: هو في أهل الكتاب خاصة، لأنهم حصنوا أنفسهم بأداء الجزية، وروى: أنه كان لأنصاري من بني سالم بن عوف ابنان، فتنصرا قبل أن يبعث رسول الله ﷺ، ثم قدما المدينة، فلزمهما أبوهما، وقال: والله لا أدعكما حتى تسلما، فأبيا، فاختصما إلى رسول الله ﷺ فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيْدِخُلْ بَعْضِي النَّارَ وَأَنَا أَنْظُرُ؟ فَتَرَلْتُ: فَخَلَاهُمَا (١٩٨).

﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ ءَامَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَائُهُمُ الظُّلُمَاتُ يُخْرِجُهُم مِّنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ (٢٥٧)

= بالضعف وقال المناوي في «الفيض» (١٢٣/٤): وفيه محمد ابن عبد القدوس عن مجالد بن سعيد ومحمد قال الذهبي مجهول، ومجالد قال أحمد: ليس بشيء وضغفه غيره ورواه أيضاً ابن السني وعنه تلقاه الديلمي مصرحاً فلو عزاه للأصل لكان أولى ١. هـ. والحديث ذكره أيضاً الهندي في «كنز العمال» (٣٢٢٧٠) وعزاه إلى الديلمي في «مسند الفردوس».

قال الحافظ: لم أجده. وقد ذكره صاحب الفردوس ولم يخرج ابنه ١. هـ.

١٩٨ - أخرجه الطبري (٤١٠/٥) رقم (٥٨١٩) عن ابن عباس.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٥٨٣/١) عن ابن عباس وعزاه لابن إسحاق والطبري. وينظر «معالم التنزيل» (٢٤٠/١).

قال الحافظ: أخرجه الواحد في أسبابه من قول مسروق، وكذلك البغوي وقد أخرج الطبري من رواية أبي إسحاق عن محمد بن أبي محمد عند عكرمة أو سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: نزلت في رجل من الأنصار من بني سالم بن عوف يقال له الحصين: كان له ابنان نصرانيان وكان هو مسلماً فقال يا رسول الله ألا استكرهما فأنزل الله تعالى ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ...﴾. انتهى.

﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا﴾: أي: أرادوا أن يؤمنوا يلطف بهم حتى يخرجهم بلطفه وتأييده من الكفر إلى الإيمان، ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا﴾: أي: صمموا على الكفر أمرهم على عكس ذلك، أو الله ولي المؤمنين يخرجهم من الشبه في الدين - إن وقعت لهم - بما يهديهم ويوققهم له من حلها، حتى يخرجوا منها إلى نور اليقين، ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَزْلَىٰ أُولَئِكَ﴾: الشياطين، ﴿يُخْرِجُوهُمْ﴾: من نور البينات التي تظهر لهم إلى ظلمات الشك والشبهة.

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ أَنْ ءَاتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّيَ الَّذِي يُبْعَثُ وَأُمِّيُّ قَالَ أَنَا أُخِي - وَأُمِّيُّ قَالَ إِبْرَاهِيمُ فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالسَّمَسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأَتِي بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿٢٥٨﴾﴾ أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَىٰ عُرُوشِهَا قَالَ أَنَّىٰ يُعْجِبُ هَٰذَا اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا فَأَمَاتَهُ اللَّهُ مِائَةَ عَامٍ ثُمَّ بَعَثَهُ قَالَ كَمْ لَبِثْتُ قَالَ لَبِثْتُ يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ قَالَ بَلْ لَبِثْتُ مِائَةَ عَامٍ فَانْظُرْ إِلَىٰ طَعَامِكَ وَشَرَابِكَ لَمْ يَتَسَنَّهْ وَانْظُرْ إِلَىٰ حِمَارِكَ وَلِنَجْعَلَكَ ءَايَةً لِلنَّاسِ وَانْظُرْ إِلَىٰ الْفُطَايِرِ كَيْفَ نُنشِرُهَا ثُمَّ نَكْسُوهَا لَحْمًا فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ قَالَ أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٥٩﴾﴾

﴿أَلَمْ تَرَ﴾: تعجيب من محاجة نمرود في الله وكفره به، ﴿أَنَّ ءَاتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ﴾ متعلق بحاج على وجهين^(١):

أحدهما حاج لأن آتاه الله الملك، على معنى أن إيتاء الملك أبطره وأورثه الكبر والعنوة فحاج لذلك، أو على أنه^(٢) وضع المحاجة في ربه موضع ما وجب عليه من الشكر على أن آتاه الله الملك، فكان المحاجة كانت لذلك، كما تقول: عاداني فلان لأنني أحسنت إليه، تريد أنه عكس ما كان يجب عليه من الموالاة لأجل الإحسان، ونحوه قوله تعالى: ﴿وَيَحْمِلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْتُمْ تُكَذِّبُونَ ﴿٨٢﴾﴾ [الواقعة: ٨٢].

(١) قال محمود: «إن آتاه متعلق بحاج على وجهين... إلخ» قال أحمد: عفا الله عنه، والوجهان قريبان من حيث المعنى، إلا أن بينهما في الصناعة فرقاً، وهو إنما استعمل المصدر في الأول مفعولاً من أجله، وفي الثاني ظرفاً. وقد وقعت المصادر ظرفاً في مثل: خفوق النجم، ومقدم الحاج، وأمثال ذلك. وإنما وقعت محاجته بهذا الظرف لاشتماله على إيتاء الملك الحامل له على البطر، أو على وضع كفر النعمة فيه مكان شكرها. وهذان المعنيان هما المذكوران في الوجه الأول بعينهما؛ فلهذا نبهت على أن الفرق بين الوجهين صناعي لا معنوي. والله الموفق لمعاني كلامه.

(٢) قوله «أو على أنه» لعله: أو على معنى أنه. (ع)

والثاني: حاج وقت أن آتاه الله الملك. فإن قلت: كيف جاز أن يؤتي الله الملك الكافر؟ قلت: فيه قولان: آتاه ما غلب به وتسلط من المال والخدم والأتباع، وأما التغليب والتسليط فلا، وقيل: ملكه امتحاناً لعباده^(١) / ١٩٢ ﴿وَإِذْ قَالَ: نَصَب بِحَاجٍ أَوْ بَدَلٍ مِنْ آتَاهُ إِذْ جَعَلَ بِمَعْنَى الْوَقْتِ، ﴿أَنَا أُخِي وَأُمِّيْتُ﴾: يريد أعفو عن القتل^(٢) وأقتل، وكان الاعتراض عتيداً، ولكن إبراهيم لما سمع جوابه الأحق، لم يحاجه فيه، ولكن انتقل إلى ما لا يقدر فيه على نحو ذلك الجواب، لبيته أول شيء، وهذا دليل على جواز الانتقال للمجادل من حجة إلى حجة، وقرئ: «فبهت الذي كفر»: أي فغلب إبراهيم الكافر، وقرأ أبو حيوة: فبهت، بوزن قرب، وقيل: كانت هذه المحااجة حين كسر الأصنام وسجنه نمرود، ثم أخرجه من السجن ليحرقه فقال له: من ربك الذي تدعو إليه؟ فقال: ربي الذي يحيي ويميت، ﴿أَوْ كَالَّذِي﴾: معناه: أو أرايت مثل الذي مر^(٣)، فحذف لدلالة: ﴿أَلَمْ تَرَ﴾: عليه؛ لأن كلتيهما كلمة تعجيب، ويجوز أن يحمل على المعنى دون اللفظ، كأنه قيل: أرايت كالذي حاج إبراهيم أو كالذي مر على قرية، والمار كان كافراً^(٤) بالبعث،

(١) قال محمود: «فإن قلت كيف جاز أن يؤتي الله الملك الكافر؟ قلت: ذلك على وجهين: أحدهما آتاه ما غلب به وتسلط من المال والخدم والأتباع، فأما التغليب والتسليط فلا. الثاني أن يكون ملكه امتحاناً لعباده، قال أحمد: السؤال مبني وروده على قاعدة فاسدة، وهي اعتقاد وجوب مراعاة ما يتوهمه القدرة صلاحاً أو أصلح على الله تعالى في أفعاله، وكل ذلك من أصول القدرة التي اجتهد البرهان القاطع فما لها من قرار. وأما إيراد السؤال على صيغة: لم آتاه الله الملك وهو كافر؟ أو لم أفعل كذا وكذا؟ فجواب رده على الإطلاق في قوله تعالى ﴿لَا يَسْتَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُنْكِرُونَ﴾ لو سمع الصم البكم. والله ولي التوفيق. (عاد كلامه) قال ومعنى قوله أنا أحبي وأميت: أعفو عن القتل وأقتل، وكان الاعتراض عتيداً ولكن إبراهيم عليه السلام لما سمع جوابه الأحق لم يحاجه فيه ولكنه انتقل إلى ما لا يقدر فيه على مثل ذلك لبيته أول شيء، وهذا دليل على جواز الانتقال للمجادل من حجة إلى حجة، قال أحمد: وقد التزم غير واحد من العلماء أن هذا الذي صدر من الخليل عليه الصلاة والسلام ليس بانتقال من الحجة، ولكن من المثال. وأما الحجة فهي استدلاله على ألوهية الله تعالى بتعلق قدرته بما لا يجوز تعلق قدرة الحادث به، ثم هذا له أمثلة منها الإحياء والإماتة، ومنها: الإتيان بالشمس من المشرق. والعدول بعد قيام الحجة وتمهيد القاعدة من مثال إلى مثال ليس ببدع عند أهل الجدل والله أعلم.

(٢) قوله «يريد أعفو عن القتل» في الصحاح عفوت عن ذنبه إذا تركته ولم تعاقبه. وفيه: أعفني من الخروج معك أي دعني منه. (ع)

(٣) قال محمود: «معناه أو أرايت مثل الذي مر... إلخ» قال أحمد: ومثل هذا النظم يحذف منه قبل الرؤية كثيراً، كقوله [من]:

حتى إذا الكَلَابُ قال لها كالسيوم مطلوباً ولا طَلَباً

يريد لم أر كالسيوم فحذف الفعل وحرف النفي. والظاهر حمل الآية على الوجه الأول لوجود نظيره، والله أعلم.

(٤) (عاد كلامه) قال والمار كان كافراً بالبعث وهو الظاهر لانتظامه مع نمرود في سلك واحد. وقيل: =

وهو الظاهر، لانتظامه مع نمروذ في سلك، ولكلمة الاستبعاد التي هي: أنى يحيى، وقيل: هو عزيز أو الخضر، أراد أن يعاين إحياء الموتى، ليزداد بصيرة كما طلبه إبراهيم - عليه السلام -، وقوله: ﴿أَنْ يَحْيَى﴾: اعتراف بالعجز عن معرفة طريقة الإحياء، واستعظام لقدرة المحيي، والقرية: بيت المقدس حين خربه بختنصر، وقيل: هي التي خرج منها الألوف، ﴿وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا﴾: تفسيره فيما بعد، ﴿يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ﴾: بناء على

= كان مؤمناً وهو عزيز أو الخضر، وأراد أن يعاين الإحياء كما طلبه إبراهيم. وقوله يوماً، بناء على الظن. روي أنه مات ضحى وبعث بعد مائة سنة قبل غيبوبة الشمس فقال - قبل النظر إلى الشمس - يوماً، ثم التفت فرأى بقية منها فقال: أو بعض يوم، انتهى كلامه. قال أحمد: أما استدلال الزمخشري على أن المار كان كافراً بانتظامه مع نمروذ في سلك واحد، فمعارض بأنه نظمت قصته مع قصة إبراهيم عليه السلام في نسق واحد، فليس الاستدلال على كفره باقتراح قصته مع قصة نمروذ، أولى من الاستدلال على إيمانه بانتظامها أيضاً مع قصة إبراهيم، إلا أن يقول إن قصة هذا المار معطوفة على قصة نمروذ عطف تشريك في الفعل، منطوقاً به في الأولى ومحدوفاً من الثانية، مدلولاً عليه بذكره أولاً، ولا كذلك عطف قصة إبراهيم فإنها مصدرة بالواو التي لا تدخل في كثير من أحوالها للتشريك، ولكن لتحسين النظم حتى تتوسط بين الجمل التي يعلم تعاطفها لذلك الغرض، ولا كذلك عطفها في قصة نمروذ، فإنه بأو التي لا تستعمل إلا مشركة، إذ عطف التحسين اللفظي خاص بالواو فتقول: إذا انتهى الترجيح إلى هذا التدقيق فهو معارض بما بين قصة المار وقصة إبراهيم من التناسب المعنوي، لأن طلبتهما واحدة، إذ المار سأل معاينة الأحياء، وكذلك طلبه إبراهيم ثم التناسب المعنوي أرجح من التعلق بأمور لفظية ترد إلى أنحاء مختلفة ويؤيد القول بأن السار كان مؤمناً تحريه في قوله تعالى: ﴿يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ﴾ فإن ظاهره الاحتراز من التحريف في القول حتى لا يعبر عن جل اليوم باليوم حذراً من إيهام طلبته لجملته اليوم. ومثل هذا التحري لا يصدر عن معطل، والله أعلم. ولا يقال إنما صدر منه هذا التحري بعد أن حسي وآمن، لأننا نقول إنما آمن على القول بكفره بعد ظهور الآيات، يدل عليه قوله تعالى ﴿فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَكَ أَنَّهُ أَخْلَصَ أَلَمْ نَلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَّمَ كُلَّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ وأما التحري المذكور فكان أول القصة قبل الإيمان وما قدرت هذا السؤال إلا لنكتة يذكرها الزمخشري الآن تشمر بإيراده على الترجيح المذكور. ثم هذه الجراءة التي نقلها الزمخشري في خلال كلامه من أنه إنما قال: أو بعض يوم لما رأى بقية من الشمس لم يكن رآها أول كلامه فاستدرك الأمر، فيها نظر دقيق لم أقف عليه لأحد ممن أورد الحكاية في تفسيره. وذلك أن الأمر إذا كان على ما تضمنته، وكلام المار المذكور بني أولاً على الجزم بأنه لبث يوماً ثم جزم آخر أن لبثه إنما كان بعض يوم لرؤية بقية من الشمس، وكان مقتضى التعبير عن حاله أن يقول: بل بعض يوم، مضرباً عن جزمه الأول إلى جزمه الثاني، لأن «أو» إنما تدخل في الخبر إذا انبنى أوله على الجزم ثم عرض في آخره شك، ولا جزم بالنقيض، فالحكاية المذكورة توجب أن يكون الموضع لـ «بل» لا لـ «أو» إذ موضع «بل» جزم ينقيض الأول، فإذا استقر ذلك فالظاهر من حال المار أنه كان أولاً جازماً ثم شك لا غير اتباعاً لمقتضى الآية، وعدولاً عن الحكاية التي لا تثبت إلا بإسناد قاطع، فيضطر إلى تأويل، فتأمل هذا النظر فإنه من لطيف النكت، والله الموفق.

الظن، رُوي أنه مات ضحى وبعث بعد مائة سنة قبل غيوبة الشمس، فقال قبل النظر إلى الشمس: يوماً، ثم التفت فرأى بقية من الشمس فقال: أو بعض يوم، ورُوي: أنَّ طعامه كان تيناً وعنباً، وشرابه عصيراً أو لبناً، فوجد التين والعنب كما جنيا، والشراب على حاله، ﴿لَمْ يَتَسَنَّهٖ﴾: لم يتغير، والهاء أصلية أو هاء سكت، واشتقاقه من السنة على الوجهين؛ لأنَّ لامها هاء أو واو، وذلك أنَّ الشيء يتغير بمرور الزمان، وقيل: أصله يتسنن، من الحما المسنون، فقلبت نونه حرف علة، كتقضي البازي، ويجوز أن يكون معنى، ﴿لَمْ يَتَسَنَّهٖ﴾: لم تمرَّ عليه السنون التي مرت عليه، يعني: هو بحاله كما كان كأنه لم يلبث مائة سنة، وفي قراءة عبد الله: فانظر إلى طعامك، وهذا شرابك لم يتسن، وقرأ أبي: لم يسنه، بإدغام التاء في السين، ﴿وَأَنْظُرْ إِلَىٰ جَمَازِكَ﴾: كيف تفرقت عظامه ونخرت، وكان له حمار قد ربطه، ويجوز أن يراد: وانظر إليه سالماً في مكانه كما ربطته، وذلك من أعظم الآيات أن يعيشه مائة عام من غير علف ولا ماء، كما حفظ طعامه وشرابه من التغير، ﴿وَلَنَجْزِيَنَّكَ أَجْرًا لِّلنَّاسِ﴾: فعلنا ذلك يريد إحياءه بعد الموت وحفظ ما معه، وقيل: أتى قومه راكب/ ٩٢ب حماره، وقال: أنا عزيز، فكذبوه، فقال: هاتوا التوراة فأخذ يهدها هذا^(١) عن ظهر قلبه وهم ينظرون في الكتاب، فما خرم حرفاً، فقالوا: هو ابن الله، ولم يقرأ التوراة ظاهراً أحد قبل عزيز، فذلك كونه آية، وقيل: رجع إلى منزله فرأى أولاده شيوخاً وهو شاب، فإذا حدثهم بحدث، قالوا: حديث مائة سنة، ﴿وَأَنْظُرْ إِلَىٰ أَلْيَافِهَا﴾: هي عظام الحمار أو عظام الموتى الذين تعجب من إحيائهم، ﴿كَيْفَ نُشْرُهَا﴾: كيف نحياها، وقرأ الحسن: ننشرها، من نشر الله الموتى، بمعنى: أنشرهم فنشروا، وقرئ بالزاي، بمعنى نحركها ونرفع بعضها إلى بعض للتركيب، وفاعل «تَبَيَّنَ» مضمر، تقديره: فلما تبين له أن الله على كل شيء قدير، ﴿قَالَ أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾، فحذف الأول، لدلالة الثاني عليه، كما في قولهم: ضربني وضربت زيداً، ويجوز: فلما تبين له ما أشكل عليه، يعني: أمر إحياء الموتى، وقرأ ابن عباس - رضي الله عنهما -: فلما تبين له على البناء للمفعول، وقرئ: قال اعلم، على لفظ الأمر، وقرأ عبد الله: قيل اعلم، فإن قلت: فإن كان المارَ كافراً فكيف يسوغ أن يكلمه الله^(٢)؟ قلت: كان الكلام بعد البعث ولم يكن إذ ذاك كافراً.

(١) قوله «فأخذ يهدها» أي يسرع بها. أفاده الصحاح. (ع)

(٢) (عاد كلامه) قال: «فإن قلت إذا كان المارَ كافراً... إلخ» قال أحمد: وهذا سؤال عجيب، والجواب عنه أعجب منه، ومن سلم لهذا السائل أن الله تعالى لا يسوغ أن يكلم الكافر؟ وهل هذا إلا خطب بلا أصل؟ أليس أن إبليس رأس الكفر ومعده ومع هذا قال الله تعالى ﴿فَأَخْرَجَ مِنهَا لَئِكَ =

﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ ارْنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى قَالَ أُولَئِمُ تُؤْمِنُ قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي قَالَ فَخُذْ أَرْبَعَةً مِّنَ الطَّيْرِ فَصُرْهُنَّ إِلَيْكَ ثُمَّ أَجْعَلْ عَلَىٰ كُلِّ جَبَلٍ مِّنْهُنَّ جُزْءًا ثُمَّ أَدْعُهُنَّ يَأْتِيَنَّكَ سَعْيًا وَاعْلَمَنَّ أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿١٦﴾﴾

﴿أَرْنِي﴾: بصرني، فإن قلت: كيف قال له: ﴿أُولَئِمُ تُؤْمِنُ﴾، وقد علم أنه أثبت الناس إيماناً^(١)؟ قلت: ليجيب بما أجاب به لما فيه من الفائدة الجليلة للسامعين، و﴿بَلَىٰ﴾:

رَجِيمٌ... إلى آخر الآية ويقول تعالى للكفار وهم بين أطباقها يعذبون ﴿أَخْشَرُوا فِيهَا وَلَا تَكْفُرُونَ﴾ ولأن هذا الأمر متيقن وقوعه فضلاً عن جوازه أول العلماء قوله تعالى ﴿وَلَا يَكْفُرُ اللَّهُ﴾ بمعنى ولا يكلمهم بما يسره وينفعهم. هذا وجه تعجبي من السؤال. وأما الجواب فقد أسلفت آنفاً رده بأن إيمان هذا المار على القول بأنه كان كافراً إنما حصل في آخر القصة بعد أن تبين له الآيات. وأما كلام الله تعالى فمن أول القصة. قلت: الزمخشري كفاً مؤنة هذا الفصل سؤالاً وجواباً والله المستعان.

(١) قال محمود: «إن قلت كيف قال له ﴿أُولَئِمُ تُؤْمِنُ﴾ وقد علم... الخ؟ قال أحمد: الأولى في هذه الآية أن يذكر فيها المختار في تفسيرها من الممتحنة بالفكر المحرر، والتكت المفصحة بالرأي المخمر فما وافق من كلام المصنف ما يذكره فالحمد لله، وما خالفه فالحق فيما ذكرناه والله الموفق. فنقول: أما سؤال الخليل عليه السلام بقوله له ﴿كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى﴾ فليس عن شك والعياذ بالله في قدرة الله عن الإحياء، ولكنه سؤال عن كيفية الإحياء، ولا يشترط في الإيمان الإحاطة بصورتها، فإنما هي طلب علم ما لا يتوقف الإيمان على علمه، ويدل على ذلك ورود السؤال بصيغة كيف، وموضوعها السؤال عن الحال، ونظير هذا السؤال أن يقول القائل: كيف يحكم زيد في الناس؟ فهو لا يشك أنه يحكم فيهم، ولكنه سأل عن كيفية حكمه لا بثبوته، ولو كان الوهم قد يتلاعب ببعض الخواطر فيطرق إلى إبراهيم شكاً من هذه الآية. وقد قطع النبي عليه الصلاة والسلام دابر هذا الوهم بقوله «نحن أحق بالشك من إبراهيم» أي ونحن لم نشك، فلأن لا يشك إبراهيم أخرى وأولى. فإن قلت: إذا كان السؤال مصروحاً إلى الكيفية التي لا يضر عدم تصورها ومشاهدتها بالإيمان ولا تخل به، فما موقع قوله تعالى ﴿أُولَئِمُ تُؤْمِنُ﴾؟ قلت: قد وقعت لبعض الحذاق فيه على لطيفة وهي أن هذه الصيغة تستعمل ظاهراً في السؤال عن الكيفية كما مر، وقد تستعمل في الاستعجاز. مثاله: أن يدعي مدع أنه يحمل ثقلاً من الأثقال وأنت جازم بعجزه عن حمله، فتقول له: أرني كيف محمل هذا، فلما كانت هذه الصيغة قد يعرض لها هذا الاستعمال الذي أحاط علم الله تعالى بأن إبراهيم مبرأ منه، أراد بقوله: ﴿أُولَئِمُ تُؤْمِنُ﴾ أن ينطق إبراهيم بقوله: بلى آمنت، ليدفع عنه ذلك الاحتمال اللفظي في العبارة الأولى: ليكون إيمانه مخلصاً نص عليه بعبارة يفهمها كل من يسمعها فهماً لا يلحقه فيه شك. فإن قلت: قد تبين لي وجه الربط بين الكلام على التقدير المبين، فما موقع قول إبراهيم ﴿وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾ وذلك يشعر ظاهراً بأنه كان عند السؤال فاقداً للطمأنينة؟ قلت: معناه ولكن ليزول عن قلبي الفكر في كيفية الحياة، لأنني إذا شاهدها سكن قلبي عن الجولان في كفياتها المتخيلة، وتعينت عندي بالتصوير المشاهد وجاءت الآية مطابقة لسؤاله، لأنه شاهد صورة حياة الموتى، تقديره: الذي يحيي ويميت، فهذا أحسن ما يجري لي في تفسير هذه الآية وربك الغناح العليم. وأما قول الزمخشري: «إن علم الاستدلال يتطرق إليه =

إيجاب لما بعد التثني، معناه بلى آمنت، ﴿وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾: ليزيد سكوناً وطمأنينة بمضامة علم الضرورة علم الاستدلال، وتظاهر الأدلة أسكن للقلوب، وأزيد للبصيرة واليقين، ولأن علم الاستدلال يجوز معه التشكيك بخلاف العلم الضروري، فأراد بطمأنينة القلب العلم الذي لا مجال فيه للتشكيك، فإن قلت: بم تعلق اللام في: ﴿لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾؟ قلت: بمحذوف تقديره: ولكن سألت ذلك إرادة طمأنينة القلب، ﴿فَتَحَذَّ أَرْبَعَةً مِّنَ الْأَطْرَافِ﴾: قيل: طاوساً وديكاً وغراباً وحمامة، ﴿فَصَرَّهِنَّ إِلَيْكَ﴾: بضم الصاد وكسرهما بمعنى فأملهن واضمهن إليك، قال [من الطويل]:

وَلَكِنْ أَطْرَافَ الرِّمَاحِ تَصُورُهَا^(١)

وقال [من الطويل]:

وَفَرَجَ يَصِيرُ الْجَيْدَ وَخَفَ كَأَنَّهُ عَلَى اللَّيْلِ قِنَوَانَ الْكُرُومِ الدَّوَالِحِ^(٢)

وقرأ ابن عباس - رضي الله عنه - «فصرهن» بضم الصاد وكسرهما وتشديد الراء، من صره يصره ويصره إذا جمعه، نحو: ضره ويضره ويضره، وعنه: «فصرهن»، من التصرية، وهي الجمع - أيضاً - ﴿ثُمَّ أَجْعَلَ عَلَى كُلِّ جَبَلٍ مِّنْهُنَّ جُزْأً﴾، يريد: ثم جزأهن وفزق أجزاءهن على الجبال، والمعنى: على كل جبل من الجبال التي بحضرتك وفي أرضك، وقيل: كانت أربعة أجبل، وعن السدي: سبعة، ﴿ثُمَّ أَدْعُهُنَّ﴾: وقل لهن: تعالين بإذن الله،

= التشكيك بخلاف العلم الضروري، فكلام لم يصدر عن رأي منور ولا فكر محرر، وذلك أن العلم الموقوف عن سبب لا يتصور فيه تشكيك، ما دام سببه مذكوراً في نفس العالم، وإنما الذي يقبل التشكيك قبولاً مطلقاً هو الاعتقاد وإن كان صحيحاً وسببه باقٍ في الذكر، وبهذا ينحط الاعتقاد الصحيح عن ذروة العلم، ولكن للقدماء من القدرة خبط طويل في تميز العلم عن الاعتقاد، حتى غالى أبو هاشم فقال العلم بالشيء والجهل به مثلاً. وهذا على الحقيقة جهل حتى لحقيقة الجهل، والزمخشري في قواعد العقائد يقفو آثار هذا القائل أية سلك فلعله من ثم طرق إلى العلم النظري الشك حسب تطرقه إلى الاعتقاد الذي يكون مرة جهلاً ومرة مطابقاً، والله الموفق.

(١) وما صَيَّرَ الأعناق فيهم جبلة ولكن أطراف الرماح تصورها الصير - بالتحريك - اعوجاج العنق. ويقال صاره يصوره ويصره، بمعنى أماله وقطعه. أي ليس ميل الأعناق طبيعة فيهم ولكن أطراف الرماح لكثرتها فوق رؤسهم تميل أعناقهم. وإسناد الإمامة للأطراف مجاز عقلي من الإسناد للسبب. ويجوز أن «فيهم» حال من الصير لا من جبلة، أي حال كونه فيهم.

ينظر: جمهرة اللغة ص (٧٤٥).

(٢) صاره يصيره ويصوره، إذا أماله أو قطعه: وروي: يزين الجيد. والجيد: العنق. والوحف: الكنيف الأسود. والليت: صفحة العنق. والدوالح: المثقلات بالحمل، يصف شعر محبوبته بأنه يميل عنقه لثقله عليه، وشبه غداثته على جانب جيدها بعناقيد الكروم المثقلات بالحمل. ينظر: ديوان الأدب (٤٠٥/٣).

﴿يَأْتِيَنَّكَ سَعْيًا﴾: ساعات مسرعات في طيرانهن أو في مشيهن/ ٩٣ على أرجلهن، فإن قلت: ما معنى أمره بضمها إلى نفسه بعد أن يأخذها^(١)؟ قلت: ليتأملها ويعرف أشكالها وهيئاتها وحلاها^(٢)، لثلاث تلبس عليه بعد الإحياء، ولا يتوهم أنها غير تلك، ولذلك قال: يأتينك سعيًا، وزوي أنه أمر بأن يذبحها، وينتف ريشها، ويقطعها، ويفرق أجزاءها، ويخلط ريشها، ودماءها، ولحومها، وأن يمسك رؤسها، ثم أمر أن يجعل أجزاءها على الجبال، على كل جبل ربعاً من كل طائر، ثم يصيح بها: تعالين بإذن الله، فجعل كل جزء يطير إلى الآخر، حتى صارت جثثاً ثم أقبلن فانضممن إلى رؤسهن، كل جثة إلى رأسها، وقرىء: «جزأ» بضمين، «وجزأ»، بالتشديد، ووجهه أنه خفف بطرح همزته، ثم شدد كما يشدد في الوقف، إجراء للوصول مجرى الوقف.

﴿مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَتَتْ سَنَابِلَ سَبْعِ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنبُلَةٍ مِائَةُ حَبَّةٍ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٦١﴾﴾:

﴿مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ﴾: لا بد من حذف مضاف، أي: مثل نفقتهم كمثال حبة، أو مثلهم كمثال باذر حبة، والمنبت هو الله، ولكن الحبة لما كانت سبباً أسند إليها الإنبات، كما يسند إلى الأرض وإلى الماء، ومعنى إنباتها سبع سنابل، أن تخرج ساقاً يتشعب منها سبع شعب، لكل واحدة سنبل، وهذا التمثيل تصوير للأضعاف، كأنها ماثلة بين عيني الناظر، فإن قلت: كيف صبح هذا التمثيل والممثل به غير موجود؟ قلت: بل هو موجود في الدخن والذرة وغيرهما، وربما فرخت ساق البيرة في الأراضي القوية المقلّة فيبلغ حبها هذا المبلغ، ولو لم يوجد لكان صحيحاً على سبيل الفرض والتقدير، فإن قلت: هلا قيل: سبع سنبلات، على حقه من التمييز بجمع القلة، كما قال: ﴿وَسَبْعَ سُنْبُلَاتٍ خُصِرَ﴾ [يوسف: ٥٣] قلت: هذا لما قدمت عند قوله: ﴿ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾، [البقرة: ٢٢٨] من وقوع أمثلة الجمع متعاقبة، ﴿وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ﴾: أي: يضاعف تلك المضاعفة لمن يشاء، لا لكل منفق، لتفاوت أحوال المنفقين، أو يضاعف سبع المائة ويزيد عليها أضعافاً لمن يستوجب ذلك.

﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ لَا يُتَّبَعُونَ مِمَّا أَنْفَقُوا مَنَّا وَلَا أَدَى لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ

(١) قال محمود رحمه الله: «إن قلت: ما معنى أمره بضمها... إلخ؟ قال أحمد: يريد: ولم يقل طيراناً لأنه إذا كانت ساعة كان أثبت لنظره عليها من أن تكون طائرة، والله أعلم.

(٢) قوله «وهيئاتها وحلاها» جمع حلية بالكسر أي صفاتها. أفاده الصحاح. (ع)

رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٣١﴾ :

المنّ: أن يعتدّ على من أحسن إليه بإسحانه، ويريد أنه اصطنعه وأوجب عليه حقاً له، وكانوا يقولون: إذا صنعتهم صنيعاً فانسوها، ولبعضهم [من الطويل]:

وإن امرأ أسدى إلى صنيعةً وذكرَ بها مرةً للئيم^(١)

وفي نوايغ الكلم: صنوان^(٢) من منح سائله ومنّ، ومن منع نائله وضرّ، وفيها: طعم الآلاء أحلى من المنّ وهي أمر من الآلاء^(٣) مع المنّ، والأذى: أن يتناول عليه بسبب ما أزال إليه، ومعنى: «ثم» إظهار التفاوت بين الإنفاق وترك المنّ والأذى، وأن تركهما خير من نفس الإنفاق، كما جعل الاستقامة على الإيمان خيراً من الدخول فيه بقوله: ﴿ثُمَّ اسْتَفْتَمُوا﴾ [فصلت: ٣٠]، فإن قلت: أي: فرق بين قوله: ﴿لَهُمْ أَجْرُهُمْ﴾، وقوله فيما بعد: ﴿فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ﴾؟ قلت: الموصول لم يضمّن ههنا معنى الشرط/٩٣ب وضمنه ثمة، والفرق بينهما من جهة المعنى أنّ الفاء فيها، دلالة على أنّ الإنفاق به استحقّ الأجر،

(١) يقول: وإن رجلاً أعطاني عطية وذكرني بها مرة واحدة - للئيم - أي بليغ في اللؤم والخسة.
(٢) قال محمود: «في نوايغ التكلم صنوان... إلخ» قال أحمد: «ثم» في أصل وضعها تشعر بتراخي المعطوف بها عن المعطوف عليه في الزمان وبعد ما بينهما، والزمخشري يحملها على التفاوت في المراتب والتباعد بينهما، حيث لا يمكنه حملها على التراخي في الزمان لسياق يأبى ذلك كهذه الآية: وحاصله: أنها استعيرت من تباعد الأزمنة لتباعد المرتبة، وعندني فيها وجه آخر محتمل في هذه الآية ونحوها: وهو الدلالة على دوام الفعل المعطوف بها وإرخاء الطول في استصحابه، فهي على هذا لم تخرج عن الإشعار ببعده الزمن. ولكن معناها الأصلي تراخي زمن وقوع الفعل وحدوثه، ومعناها المستعارة إليه دوام وجود الفعل وتراخي زمن بقاءه؛ وعليه حمل قوله تعالى ﴿ثُمَّ اسْتَفْتَمُوا﴾ أي داموا على الاستقامة دواماً متراحياً معتد الأمد، وتلك الاستقامة هي المعتبرة، لا ما هو منقطع إلى ضده من الحيد إلى الهوى والشهوات. وكذلك قوله ﴿ثُمَّ لَا يَنْفَعُونَ مَا أَنْفَقُوا مَنَّا وَلَا أَذَى﴾ أي يدومون على تناسي الإحسان وعلى ترك الاعتداد به والامتنان، ليسوا بتاركيه في أزمنة إلى الإذابة وتقليد المنن بسببه، ثم يتوبون، والله أعلم. وقريب من هذا أو مثله أن السنين تصحب الفعل لتنفيس زمان وقوعه وتراخيه، ثم ورد قوله تعالى حكاية عن الخليل عليه السلام: ﴿إِنِّي ذَاهِبٌ إِلَى رَبِّي سَيِّدِينَ﴾. وقد حكى الله تعالى في مثل هذه الآية ﴿الَّذِي خَلَقَنِي فَهُوَ يُدِيرُنِي﴾ ﴿٣٨﴾ فليس إلى حمل السنين على تراخي زمان وقوع الهداية له من سبيل، فيتعين المصير إلى حملها على تنفس دوام الهداية الحاصلة له وتراخي بقاءها وتمادي أمدّها. ولعل الزمخشري أشار إلى هذا المعنى في آية إبراهيم عليه السلام، فتأمل هذا الوجه فهو أوجه مما حمل الزمخشري عليه آية البقرة. وهذه الآية أبقي على الحقيقة وأقرب إلى الوضع على أحسن طريقة والله الموفق.

(٣) قوله «وفيها طعم الآلاء» في الصحاح: الآلاء النعم، واحدها «آلاء» بالفتح. وفيه أيضاً: الآلاء - بالفتح - شجر حسن المنظر مر الطعم اهـ. واسم النعم على زنة أسباب. والظاهر أن اسم الشجر على زنة صحاب، فليحذر ما في النوايغ. (ع)

وطرحها عار عن تلك الدلالة .

﴿ قَوْلُ مَعْرُوفٍ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِّنْ صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَا أَذًى وَاللَّهُ غَنِيٌّ حَلِيمٌ ﴾ [٢٢٦] يَتَابِعُهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَبْطُلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى كَالَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ رِثَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ صَفْوَانَ عَلَيْهِ تَرَابٌ فَأَصَابَهُ وَابِلٌ فَتَرَكَهُ صَلْدًا لَا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِّمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ ﴾ [٢٢٧]

﴿ قَوْلُ مَعْرُوفٍ ﴾ : رد جميل ، ﴿ وَمَغْفِرَةٌ ﴾ : وعفو عن السائل إذا وجد منه ما يثقل على المسؤول ، أو ونيل مغفرة من الله بسبب الرد الجميل ، أو وعفو من جهة السائل لأنه إذا رده ردًا جميلًا عذره ، ﴿ خَيْرٌ مِّنْ صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَا أَذًى ﴾ : وصح الإخبار عن المبتدأ النكرة ، لاختصاصه بالصفة ، ﴿ وَاللَّهُ غَنِيٌّ ﴾ : لا حاجة به إلى منفق يمن ويؤدي ، ﴿ حَلِيمٌ ﴾ : عن معاجلته بالعقوبة ، وهذا سخط منه ووعيد له ، ثم بالغ في ذلك بما أتبعه ، ﴿ كَالَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ ﴾ : أي لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والأذى كإبطال المنافق الذي ينفق ماله ، ﴿ رِثَاءَ النَّاسِ ﴾ : لا يريد بإنفاقه رضا الله ولا ثواب الآخرة ، ﴿ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ صَفْوَانَ ﴾ : مثله ونفقته التي لا ينتفع بها البتة بصفوان بحجر أملس عليه تراب ، وقرأ سعيد بن المسيب : صَفْوَانَ بوزن كروان ، ﴿ فَأَصَابَهُ وَابِلٌ ﴾ : مطر عظيم القطر ، ﴿ فَتَرَكَهُ صَلْدًا ﴾ : أجرد نقيًا من التراب الذي كان عليه ، ومنه : صلد جبين الأصلع إذا برق ، ﴿ لَا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِّمَّا كَسَبُوا ﴾ : كقوله : ﴿ فَجَعَلْنَاهُ نَكَاحًا شَرًّا ﴾ [الفرقان : ٢٣] ، ويجوز أن تكون الكاف في محل النصب على الحال ، أي : لا تبطلوا صدقاتكم مماثلين الذي ينفق ، فإن قلت : كيف قال : ﴿ لَا يَقْدِرُونَ ﴾ ، بعد قوله : ﴿ كَالَّذِي يُنْفِقُ ﴾ ؟ قلت : أراد بالذي ينفق الجنس أو الفريق الذي ينفق ، ولأن « من » ، و « الذي » : يتعاقبان ، فكأنه قيل : كمن ينفق .

﴿ وَمَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ اتِّبَاعًا مَّرَضَاتٍ اللَّهُ وَتَتَّبِعَتَا مِنْ أَنْفُسِهِمْ كَمَثَلِ جَنَمٍ بِرَبَوِيٍّ أَصَابَهَا وَابِلٌ فَكَانَتْ أَكْطَلَهَا ضِعْفَيْنِ فَإِن لَّمْ يُصِيبْهَا وَابِلٌ فَطُلٌّ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ [٢٢٨]

﴿ وَتَتَّبِعَتَا مِنْ أَنْفُسِهِمْ ﴾ : وليتبتوا منها ببذل المال الذي هو شقيق الروح ، وبذله أشق شيء على النفس على سائر العبادات الشاقة وعلى الإيمان ؛ لأن النفس إذا رiest بالتحامل عليها وتكليفها ما يصعب عليها ذلت خاضعة لصاحبها ، وقل طمعها في اتباعه لشهواتها ، وبالعكس ، فكان إنفاق المال تثبيتاً لها على الإيمان واليقين ، ويجوز أن يراد : وتصديقاً للإسلام ، وتحقيقاً للجزاء من أصل أنفسهم ؛ لأنه إذا أنفق المسلم ماله في سبيل الله ، علم أن تصديقه وإيمانه بالثواب من أصل نفسه ومن إخلاص قلبه ، « ومن » : على التفسير الأول

للتبويض، مثلها في قولهم: هز من عطفه، وحرك من نشاطه، وعلى الثاني؛ لابتداء الغاية، كقوله تعالى: ﴿حَسَكَا مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ﴾ [البقرة: ١٠٩]، ويحتمل أن يكون المعنى: وتثبيتاً من أنفسهم عند المؤمنين أنها صادقة الإيمان مخصصة فيه، وتعضده قراءة مجاهد: وتبيناً من أنفسهم، فإن قلت: فما معنى التبويض؟ قلت: معناه أن من بذل ماله لوجه الله فقد ثبت بعض نفسه، ومن بذل ماله وروحه معا فهو الذي ثبتها كلها^(١)، ﴿وَيَجْهَدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ﴾ [الصف: ١١] والمعنى: ومثل نفقة/ ٩٤ هؤلاء في زكاتها عند الله، ﴿كَشَلِ جَنَّةٍ﴾: وهي البستان، ﴿بِرَبْوَةٍ﴾: بمكان مرتفع، وخصها لأن الشجر فيها أزكى وأحسن ثمرأ، ﴿أَمْهَاتَا وَإِلٍ﴾: مطر عظيم القطر، ﴿فَقَاتَتْ أَكْلَهَا﴾: ثمرتها، ﴿ضِعْفَيْنِ﴾: مثلي ما كانت تثمر بسبب الوابل، ﴿فَإِنْ لَمْ يُصِبْهَا وَإِلٍ فَطَلَّ﴾: فمطر صغير القطر يكفيها لكرم منبتها، أو مثل حالهم عند الله بالجنة على الربوة، ونفقتهم الكثيرة والقليلة بالوابل والطل، وكما أن كل واحد من المطرين يضعف أكل الجنة، فكذلك نفقتهم كثيرة كانت أو قليلة - بعد أن يطلب بها وجه الله ويذل فيها الوسع - زاكية عند الله، زائدة في زلفاهم وحسن حالهم عنده، وقرئ: كمثل حبة، وبربوة - بالحركات الثلاث - و«أكلها» بضميتين.

﴿أَيُّدٌ أَحَدَكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ مِمَّنْ تَنْحِيلُ وَأَعْنَابٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ لَهُ فِيهَا مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ وَأَصَابَهُ الْكِبَرُ وَلَهُ ذُرِّيَّةٌ ضُعَفَاءُ فَأَصَابَهَا إِعْصَارٌ فِيهِ نَارٌ فَاحْتَرَقَتْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ﴿٣٦﴾﴾

الهمزة في، ﴿أَيُّدٌ﴾: للإنكار، وقرئ: له جنات، وذرية ضعاف، والإعصار: الريح التي تستدير في الأرض، ثم تسطع نحو السماء كالعمود، وهذا مثل لمن يعمل الأعمال الحسنة لا يبتغي بها وجه الله، فإذا كان يوم القيامة وجدها محبطة، فيتحسر عند ذلك حسرة من كانت له جنة من أبهى الجنان وأجمعها للثمار فبلغ الكبر، وله أولاد ضعاف والجنة معاشهم ومنعشهم، فهلك بالصاعقة، وعن عمر رضي الله عنه أنه سأل عنها الصحابة فقالوا: الله أعلم، فغضب وقال: قولوا نعلم أو لا نعلم، فقال ابن عباس رضي الله عنه: في نفسي منها شيء يا أمير المؤمنين. قال: قل يا ابن أخي ولا تحقر نفسك. قال: ضربت مثلاً لعمل. قال: لأي: عمل؟ قال: لرجل غني يعمل الحسنات. ثم بعث

(١) قال السمين الحلبي: قال الشيخ: «والظاهر أنه نفسه هي التي تُبَيَّنُّ وتحمله على الإنفاق في سبيل الله ليس محرك إلا هي، لما اعتدته من الإيمان والثواب» يعني فيترجح أن الثبوت مسند في المعنى إلى أنفسهم». انتهى. الدر المصون.

الله له الشيطان فعمل بالمعاصي حتى أغرق أعماله كلها^(١)، (١٩٩) وعن الحسن رضي الله عنه: هذا مثل قلّ والله من يعقله من الناس، شيخ كبير ضعف جسمه وكثر صيبانه أفقر ما كان إلى جنته، وإن أحذكم والله أفقر ما يكون إلى عمله إذا انقطعت عنه الدنيا. فإن قلت: كيف قال، ﴿جَنَّةٌ مِنْ نَخِيلٍ وَأَعْنَابٍ﴾: ثم قال:، ﴿لَمْ فِيهَا مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ﴾^(٢): قلت: النخيل والأعناب لما كانا أكرم الشجر وأكثرها منافع، خصهما بالذكر، وجعل الجنة منهما. وإن كانت محتوية على سائر الأشجار - تغلياً لهما على غيرهما، ثم أردفهما ذكر كل الثمرات، ويجوز أن يريد بالثمرات المنافع التي كانت تحصل له فيها كقوله: ﴿وَكَاكَ لَمْ تَمُرْ﴾ [الكهف: ٣٤] بعد قوله: ﴿جَنَّاتٍ مِنْ أَعْنَابٍ وَخَفَفْتُمْ نَخِيلٍ﴾ [الكهف: ٣٢] فإن قلت: علام عطف قوله:، ﴿وَأَصَابَهُ الْكِبَرُ﴾؟ قلت: الواو للحال لا للعطف، ومعناه أن تكون له جنة وقد أصابه الكبر، وقيل: يقال: وددت أن يكون كذا ووددت لو كان كذا، فحمل العطف على المعنى، كأنه قيل: أيود أحدكم لو كانت له جنة وأصابه الكبر.

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَلَا يَتَمَمُّوا الْحَيْثُ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِعَاجِزِينَ إِلَّا أَنْ تُقِيمُوا فِيهِ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَكِيمٌ ﴿٣٧﴾﴾

﴿مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ﴾: من جياذ مكسوباتكم، ﴿وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ﴾: من الحب والتمر والمعادن وغيرها. فإن قلت: فهلا قيل: وما أخرجنا لكم، عطفاً على، ﴿مِمَّا كَسَبْتُمْ﴾: حتى يشتمل الطيب على المكسوب والمخرج من الأرض؟ قلت/ ٩٤ب معناه: ومن طيبات ما أخرجنا لكم إلا أنه حذف لذكر الطيبات، ﴿وَلَا يَتَمَمُّوا الْحَيْثُ﴾: ولا تقصدوا المال الرديء، ﴿مِنْهُ تُنْفِقُونَ﴾: تخصصونه بالإنفاق، وهو في محل الحال، وقرأ

١٩٩ - أخرجه البخاري (٤٩/٨): كتاب التفسير: باب قوله ﴿أَيُّدُ أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ...﴾ حديث (٤٥٣٨).

والحاكم في مستدركه (٢٨٣/٢) والطبري (٥٤٥/٥)، حديث (٦٠٩٦).
وذكره السيوطي في الدر المنثور (٦٠٢/١) وعزاه لابن المبارك في الزهد وعبد بن حميد والبخاري والطبري وابن أبي حاتم والحاكم عن ابن عباس.
قلت: وفي استدراك الحاكم لهذا الحديث وهم.
قال الحافظ: أخرجه البخاري من حديث عبيد بن عمير: أن عمر سأل. فذكره. ا.هـ.

- (١) قوله «أغرق أعماله كلها» في بعض نسخ الجلال: أغرق، بالحاء، وكذلك عبارة النسفي. (ع)
(٢) قال محمود رحمه الله: «إن قلت: لم ذكر النخيل والأعناب أولاً... إلخ؟» قال أحمد رحمه الله: وهذا من باب تشية ذكر ما يقع الاهتمام به مرتين عموماً وخصوصاً ومثله (فيهما فاكهة ونخل ورمان) إلا أنه في تلك الآية بدأ بالتعميم وفي هذه الآية بدأ بالتخصيص والمقصود هو ما نبهنا عليه، والله أعلم.

عبد الله: «ولا تأمموا»، وقرأ ابن عباس: «ولا تيمموا»، بضم التاء، ويممه وتيممه وتأممه، سواء في معنى قصده ﴿وَلَسْتُمْ بِأَعْيُنِي﴾ وحالكم أنكم لا تأخذونه في حقوقكم، ﴿إِلَّا أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ﴾: إلا بأن تتسامحوا في أخذه وترحضوا فيه من قولك: أغمض فلان عن بعض حقه، إذا غَضَ بصره، ويقال للبائع: أغمض، أي: لا تستقص، كأنك لا تبصر، وقال الطرماح [من الخفيف]:

لَمْ يَفُتْنَا بِالْوَتْرِ قَوْمٌ وَلِلضُّيْمِ مِ رَجَالٍ يَرْضَوْنَ بِالْإِغْمَاضِ^(١)
 وقرأ الزهري: «تغمضوا»، وأغمض وأغمض بمعنى، وعنه: «تغمضوا»، بضم الميم وكسرهما. من غمض يغمض ويغمض، وقرأ قتادة: «تغمضوا»، على البناء للمفعول، بمعنى إلا أن تدخلوا فيه وتجذبوا إليه، وقيل: إلا أن توجدوا مغمضين، وعن الحسن رضي الله عنه: لو وجدتموه في السوق يباع ما أخذتموه حتى يهضم لكم من ثمنه، وعن ابن عباس رضي الله عنهما: كانوا يتصدقون بحشف التمر وشراره فنهوا عنه.

﴿الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِالْفَحْشَاءِ وَاللَّهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً مِنْهُ وَفَضْلًا وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾^(٢)

أي: يعدكم في الإنفاق، ﴿الْفَقْرَ﴾، ويقول لكم إن عاقبة إنفاقكم أن تفتقروا، وقرئ: الفقر، بالضم. والفقر - بفتحين - والوعد يستعمل في الخير والشر، قال الله تعالى: ﴿النَّارُ وَعَدَهَا اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [الحج: ٧٢]، ﴿وَيَأْمُرُكُم بِالْفَحْشَاءِ﴾: ويغريكم على البخل ومنع الصدقات إغراء الأمر للمأمر، والفاحش عند العرب: البخيل^(٣)، ﴿وَاللَّهُ يَعِدُكُم﴾: في الإنفاق ﴿مَّغْفِرَةً﴾ لذنوبكم وكفارة لها، ﴿وَفَضْلًا﴾: وأن يخلف عليكم أفضل مما أنفقتم، أو ثواباً عليه في الآخرة.

﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا

(١) قوله «لم يفتنا بالوتر قوم» في الصحاح «الموتور» الذي قتل له قاتل فلم يدرك بدمه. تقول منه: وتره وترأ وتره. وكذلك وتره حقه أي نقصه. (ع)

(٢) الباء للملابسة أو بمعنى مع. والوتر - بالكسر - الظلم ونقص بعض الحق، ومثله الترة. والفعل وتر كوعد. والضييم: الظلم، والإغماض: ترك بعض الحق والإعراض عنه، كأنه لا يراه. يقول: لم يسبقنا قوم بالوتر ويظفروا منا به. وقوله: وللضييم رجال: استئناف، يعني إنا لا نعرض عن حقنا كثيرنا لشجاعتنا دونهم، أحوال، أي والحال أن للظلم ناس يرضون بترك حقوقهم لعجزهم، ويؤول إلى الأول.

(٣) قوله: «والفاحش عند العرب البخيل» قال [من الطويل]:

أرى الموت يعتام الكرام ويصطفي عقيقة مال الفاحش المتشدد. (ع)

أُولُواْ الْآلَبِيبِ ﴿١٣٦﴾

﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ﴾: يوفق للعلم والعمل به، والحكيم عند الله: هو العالم العامل وقرىء: «ومن يؤت الحكمة» بمعنى ومن يؤته الله^(١) الحكمة، وهكذا قرأ الأعمش، و﴿حَيْرَ كَثِيرًا﴾: تنكير تعظيم، كأنه قال: فقد أوتي أي خير كثير ﴿وَمَا يَذْكُرُ إِلَّا أُولُواْ الْآلَبِيبِ﴾. يريد الحكماء العلام العمال، والمراد به الحث على العمل بما تضمنت الآي في معنى الإنفاق.

﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِّنْ نَّفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِّنْ نَّذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِّنْ

أَنْصَارٍ ﴿١٣٧﴾

﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِّنْ نَّفَقَةٍ﴾: في سبيل الله، أو في سبيل الشيطان، ﴿أَوْ نَذَرْتُمْ مِّنْ نَّذْرٍ﴾: في طاعة الله، أو في معصيته، ﴿فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ﴾: لا يخفى عليه وهو مجازيكم عليه، ﴿وَمَا لِلظَّالِمِينَ﴾: الذين يمنعون الصدقات أو ينفقون أموالهم في المعاصي، أو لا يفون بالنذور، أو يندرون في المعاصي، ﴿مِّنْ أَنْصَارٍ﴾: ممن ينصرهم من الله ويمنعهم من عقابه.

﴿إِنْ تُبْدُواْ الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ وَإِنْ تُخْفَوْهَا وَتُوْتُوْهَا الْفُقَرَاءَ فَهِيَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَيَكْفُرْ عَنْكُمْ مِّنْ سَيِّئَاتِكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿١٣٧﴾﴾

(١) قال السمين الحلبي: قال الشيخ: «إن أراد تفسير المعنى فهو صحيح، وإن أراد الإعراب فليس كذلك؛ إذ ليس ثم ضمير نصب محذوف، بل مفعول «يؤت» من الشرطية المتقدمة. قلت: ويؤيد تقدير الزمخشري قراءة الأعمش: «ومن يؤته الحكمة» بإثبات هاء الضمير، و«من» في قراءته مبتدأ لاشتغال الفعل بمفعوله، وعند من يجوز الاشتغال في أسماء الشرط والاستفهام يجوز في «من» النصب بإضمار فعل، ويقدره متأخراً، والرفع على الابتداء، وقد تقدم تحقيق هذه في غضون هذا الإعراب.

قال الشيخ: «وتقديره هكذا يؤدي إلى حذف الموصوف بـ «أي» وإقامة الصفة مقامه، فإن التقدير: فقد أوتي خيراً أي خير كثير، وإلى حذف «أي» الواقعة صفة، وإقامة المضاف إليها مقامها، وإلى وصف ما يضاف إليه «أي» الواقعة صفة نحو: مررت برجل أي رجل كريم، وكل هذا يحتاج إثباته إلى دليل، والمحفوظ عن العرب أن «أياً» الواقعة صفة تضاف إلى ما يماثل الموصوف نحو: «دعوت امرأ أي امرئ، فأجابني» وقد يحذف المصوف بأي كقوله [من الطويل]:

إِذَا حَارَبَ الْحَجَّاجُ أَيُّ مُتَابِعِي

تقديره: منافق أي منافق، وهذا نادر، وقد تقدم أن تقدير الزمخشري كذلك، أعني كونه حذف موصوف أي. وأصل «يذكر»: يذكّر فأدغم. انتهى. الدر المصون.

«ما» في (نعمًا): نكرة غير موصولة ولا موصوفة، ومعنى، «نَيْعَمًا مِنْ»: فنعم شيئاً إبداءها، وقرئ بكسر النون وفتحها، «وَلِنْ تُخْفَوْهَا وَتُؤْتَوْهَا الْفُقَرَاءَ»: وتصيبوا بها مصارفها مع الإخفاء، «فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ»: فالإخفاء خير لكم، والمراد الصدقات المتطوع بها، فإنَّ الأفضل في الفرائض أن يجاهر بها، وعن ابن عباس رضي الله عنهما: «صدقات السر في التطوع تفضل علانيتها سبعين ضعفاً، وصدقة الفريضة علانيتها أفضل من سرها بخمسة وعشرين ضعفاً» (٢٠٠) وإنما كانت المجاهرة بالفرائض أفضل، لنفي التهمة، حتى إذا كان المزكي ممن لا يعرف باليسار كان إخفاؤه أفضل، والمتطوع إن أراد أن يقتدى به كان إظهاره أفضل (نُكْفِر) وقرئ بالنون مرفوعاً عطفاً على محل ما بعد الفاء، أو على أنه خبر مبتدأ محذوف، أي: ونحن نُكْفِر. أو على أنه جملة من فعل وفاعل مبتدأة، ومجزوياً عطفاً على محل الفاء وما بعده، لأنه جواب الشرط، وقرئ: «ويكفر»، بالياء مرفوعاً، والفعل لله أو للإخفاء، وتكفر بالتاء، مرفوعاً ومجزوياً، والفعل للصدقات، وقرأ الحسن رضي الله عنه بالياء والنصب بإضمار أن ومعناه: إن تخفوها يكن خيراً لكم، وأن يكفر عنكم.

﴿لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَاءُ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَا تُنْفِكُمْ وَمَا تُنْفِقُوا إِلَّا لِأَيْتِنَاءِ وَجْهِ اللَّهِ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُوفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَظْلُمُونَ﴾ (٢٧١)

﴿لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ﴾: لا يجب عليك أن تجعلهم^(١) مهديين إلى الانتهاء عما نهوا عنه من المن والأذى والإنفاق من الخبيث وغير ذلك، وما عليك إلا أن تبلغهم النواهي

٢٠٠ - أخرجه الطبري (٥/٥٨٣)، حديث (٦١٩٧).

وذكره السيوطي في الدر المنثور (١/٦٢٥) وزاد نسبه إلى ابن المنذر وابن أبي حاتم. قال الحافظ: أخرجه الطبري من رواية ابن عباس قال: «جعل الله صدقة السر التطوع تفضل علانيتها سبعين ضعفاً وجعل صدقة الفريضة علانيتها تفضل سرها خمساً وعشرين ضعفاً»، وكذا جميع الفرائض والنوافل في الأشياء كلها. انتهى.

(١) قال محمود رحمه الله: «لا يجب عليك أن تجعلهم مهديين... إلخ». قال أحمد رحمه الله: المعتقد الصحيح أن الله هو الذي يخلق الهدى لمن يشاء هداً، وذاك هو اللطف، لا كما يزعم الزمخشري أن الهدى ليس خلق الله وإنما العبد يخلقه لنفسه. وإن أطلق الله تعالى إضافة الهدى إليه كما في هذه الآية، فهو مؤول على زعم الزمخشري بلطف الله الحامل للعبد على أن يخلق هداً. إن هذا إلا اختلاق، وهذه النزعة من توابع معتقدهم السيء في خلق الأفعال وليس علينا هداهم، ولكن الله يهدي من يشاء، وهو المستول أن لا يزيغ قلوبنا بعد إذ هدانا.

فحسب، ﴿وَلَعَنَّ اللَّهَ يَهْدِيَ مَنِ يَشَاءُ﴾: يلطف بمن يعلم أن اللطف ينفع فيه فينتهي عما نهى عنه، ﴿وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ﴾: من مال، ﴿لَا تُسْكِمُ﴾: فهو لأنفسكم لا ينتفع به غيركم فلا تمنوا به على الناس ولا تؤذوهم بالتطاول عليهم، ﴿وَمَا تُنْفِقُوا﴾: وليست نفقتكم إلا لابتغاء وجه الله ولطلب ما عنده، فما بالكم تمنون بها وتنفقون الخبيث الذي لا يوجه مثله إلى الله؟، ﴿وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُؤْكَلْ إِلَيْكُمْ﴾: ثوابه أضعافاً مضاعفة، فلا عذر لكم في أن ترغبوا عن إنفاقه، وأن يكون على أحسن الوجوه وأجملها، وقيل: حجت أسماء بنت أبي بكر - رضي الله عنهما - فأتتها أمها تسألها وهي مشركة، فأبت أن تعطياها، فنزلت، وعن سعيد بن جبير رضي الله عنه: كانوا يتقون أن يرضخوا لقراباتهم من المشركين (٢٠١)، وروي: أَنَّ نَاسًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ كَانَتْ لَهُمْ أَصْهَارٌ فِي الْيَهُودِ وَرِضَاعٌ وَقَدْ كَانُوا يَنْفَقُونَ عَلَيْهِمْ قَبْلَ الْإِسْلَامِ، فَلَمَّا أَسْلَمُوا كَرَهُوا أَنْ يَنْفَقُوهُمْ^(١)، وعن بعض العلماء: لو كان شر خلق الله، لكان لك ثواب نفقتك، واختلف في الواجب، فجوز أبو حنيفة - رضي الله عنه - صرف صدقة الفطر إلى أهل الذمة، وأباه غيره.

﴿لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعْقُفِ تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَاقًا وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾ (٧٣)

الجار متعلق بمحذوف، والمعنى: اعمدوا للفقراء، واجعلوا ما تنفقون للفقراء، كقوله تعالى: ﴿فِي رَجْعِ مَائِنٍ﴾ [النمل: ١٢] ويجوز أن يكون خبر مبتدأ محذوف، أي: صدقاتكم للفقراء، و﴿الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾: هم الذين أحصرهم الجهاد، ﴿لَا يَسْتَطِيعُونَ﴾: لاشتغالهم به، ﴿ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ﴾: للكسب، وقيل: هم أصحاب الصفة، وهم نحو من أربعمائة رجل من مهاجري قريش لم يكن لهم مساكن في المدينة ولا عشائر، فكانوا في صفة المسجد - وهي سقيفته - يتعلمون القرآن بالليل، ويرضخون النوى^(٢) بالنهار، وكانوا يخرجون في كل سرية بعثها رسول الله ﷺ، فمن كان عنده فضل

٢٠١ - أخرجه الطبري (٥/٥٨٧، ٥٨٨)، حديث (٦٢٠٣).

- (١) قوله «كرهوا أن ينفقوهم» لعله على تضمين الفعل معنى الإعطاء. أو لعله محرف وأصله ينفقوهم من النفع. (ع)
- (٢) قوله «ويرضخون النوى» في الصحاح: رضخت الحصى والنوى: كسرت، ورضخت له رضخاً، وهو العطاء ليس بالكثير اهـ. (ع)

أتاهم به إذا أمسى، وعن ابن عباس - رضي الله عنهما -: وقف رسول الله ﷺ يوماً على أصحاب الصفة فرأى فقرهم وجهدهم وطيب قلوبهم فقال: «أَبَشِّرُوا يَا أَصْحَابِ الصِّفَةِ، فَمَنْ بَقِيَ مِنْ أُمَّتِي عَلَى النَّعْتِ الَّذِي أَنْتُمْ عَلَيْهِ رَاضِيًا بِمَا فِيهِ فَإِنَّهُ مِنْ رَفِقَائِي فِي الْجَنَّةِ»، (٢٠٢) «يَحْسَبُهُ الْجَاهِلُ»: بحالهم، «أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ»: مستغنيين من أجل تعففهم عن المسألة، «تَعْرِفُهُمْ بِسَيِّئِهِمْ»: من صفرة الوجه وراثثة الحال، والإلحاح: الإلحاح، وهو اللزوم وأن لا يفارق إلا بشيء يعطاه. من قولهم: لحفني من فضل لحافه، أي: أعطاني من فضل ما عنده، وعن النبي ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَحِبُّ الْحَيَّ الْحَلِيمَ الْمُتَعَفِّفَ، وَيَبْغِضُ الْبَذِيَّ السَّئِلَ الْمُلْحِفَ» (٢٠٣) ومعناه: أنهم إن سألوا سألوا بتلطف

٢٠٢ - أخرجه الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٢٧٧/١٣) بعد ترجمة مبادر بن عبيد الله الرقي عن ابن عباس قال: وقف النبي يوماً على أصحاب الصفة...

وذكره المتقي الهندي في الكتر (٤٦٧/٦)، حديث (١٦٥٧٧) وعزاه للخطيب البغدادي. والحديث ذكره السيوطي في «الجامع الكبير» (١٢٨) وعزاه لأبي عبد الرحمن السلمى في «سنن الصوفية» والخطيب والديلمي عن ابن عباس. قال الحافظ ابن حجر: لم أجده. انتهى.

٢٠٣ - أخرجه البزار في مسنده (٤٣٠/٢) كشف: كتاب الأدب: باب فيمن لا يستحي، حديث (٢٠٣١) من طريق مجاهد عن أبي هريرة.

- وذكره الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف (١٦٤/١)، حديث (١٦٩) وعزاه لإسحاق بن راهويه والطبراني في مسند الشاميين عن عطاء بن مسلم الخراساني عن أبي هريرة عن النبي - ﷺ - أن الله يحب الحليم...

- وأخرجه السهمي في تاريخ جرجان ص (١٤٢) من طريق أبي صالح عن أبي هريرة وأبو نعيم في تاريخ أصبهان (٧٨).

- وأخرجه الطبراني في معجمه الكبير (٢٤١/١٠)، حديث (١٠٤٤٢) عن عبد الله بن مسعود.

- وابن أبي شيبه (٢١٣/٥)، حديث (٢٥٣٤٤) من طريق الأعمش عن حبيب عن ميمون بن أبي شبيب. قال: قال رسول الله - ﷺ - إن الله يحب الحي العفيف...

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٦٣٤/١) وعزاه للطبري وابن المنذر عن قتادة قال: ذكر لنا أن النبي كان يقول: إن الله يحب...

وقد أخرجه الطبري (٦٠٠/٥) حديث (٦٢٣١) من طريق قتادة.

قال الحافظ ابن حجر: أخرجه ابن أبي شيبه في الأدب من رواية ميمون بن أبي شبيب عن النبي - ﷺ - مرسلاً إلا أنه قال «ويبغض الفاحش البذيء». وقد روي موصولاً، والبزار من طريق

محمد بن كثير الملائي عن ليث عن مجاهد عن أبي هريرة به. في حديث أوله: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه» وقال: لا نعلمه عن أبي هريرة إلا بهذا الإسناد. ١. هـ. وإسناده

ضعيف. وقد رواه الطبراني من حديث ابن مسعود به، وأتم منه وفي إسناده سوار بن مصعب، وهو ضعيف وله طريق أخرى عن أبي هريرة أخرجه إسحاق في مسنده، والطبراني في مسند الشاميين

من طريقه قال: أخبرنا كلثوم بن محمد قال حدثنا عطاء بن أبي مسلم الخراساني عن أبي هريرة - =

ولم يلحوا، وقيل: هو نفي للسؤال والإلحاف جميعاً كقوله [من الطويل]:

عَلَى لَاحِبٍ^(١) لَا يُهْتَدَى بِمَنَارِهِ^(٢)

يريد نفي المنار والاهتداء به.

﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِالْإِتِلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾^(٣):

﴿بِالْإِتِلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً﴾: يعمون الأوقات والأحوال بالصدقة لحرصهم على الخير، فكلما نزلت بهم حاجة محتاج عجلوا قضاءها ولم يؤخروه ولم يتعللوا بوقت ولا حال، وقيل: نزلت في أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - حين تصدق بأربعين ألف دينار، عشرة بالليل، وعشرة بالنهار، وعشرة في السر، وعشرة في العلانية، وعن ابن عباس

فذكره مقتصرأ على ما ذكره المصنف بمعناه. وأخرجه أبو نعيم في تاريخ أصبهان وحمزة السهمي في تاريخ جرجان، كلاهما من طريق عيسى بن خالد البلخي عن ورقاء عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة بلفظ: «إن الله إذا أنعم على عبد نعمة أحب أن يرى أثر نعمته عليه، ويكره البؤس والتبؤس ويغض السائل الملحف، ويحب العفيف المتعفف». انتهى.

(١) قوله: «على لاحب» أي طريق واضح. أناده الصحاح. (ع)

(٢) وإنى زعيم إن رجعت مملكاً بسير ترى منه الفرائق أزورا

على لاحب لا يهتدي بمناره إذا سافه العود النباطي جرجرا

لامرى القيس. والزعيم الكفيل. والفرائق - بضم الفاء -: رسول يوصل خبر الخوف. والأزور: المائل. يقول: إن ملكوني عليهم كما كنت فإني متكفل بسفر صعب. واللحج واللاحب: الطريق الواسع، من لجه إذا وطئه ومر فيه، فأصله ملحوب. والمنار أعلام الطريق. وسافه يسوفه سوفاً إذا شمه شماً. ومنه المسافة. والعود: الجمل المسن. ويطلق على الطريق القديم. والسودد: القديم. والنباطي: نسبة للنبط، وهم قوم يحلون البطاح بين العراقيين يستنبطون منها الماء، كيما يني نسبة لليمن. ويروى: العود الديافي. وذاف يدوف إذا خلط، وذيفاف: موضع بالجزائر فيه نبط الشام. والديافي نسبة إليه. والجرجرة: صوت يردده البعير في حنجرتة، يعني أنه طريق واسع لا منار فيه يهتدى به، وفيه نوع من البديع يسمونه نفي الشيء بإيجابه، ويفسرونه بأن يكون الكلام ظاهره إيجاب الشيء وباطنه نفيه، بأن ينفي ما هو من سببه وهو المنفي في الباطن. وفي البيت نفي الاهتداء بالمنار، والمقصود نفي المنار كما ذكره السيوطي في شرح عقود الجمان، إذا شمه الجمل المسن عرف أنه طريق وعر لتجربته الطرق، وجرجر خوفاً منه لصعوبته عليه مع تمرنه على السفر، سيما إذا كان من إبل النبط لكثرة رحيلهم. هذا ويحتمل أن السير مجاز عن السياسة كما يشمر به طلب الملك؛ فيكون ما بعده ترشيح للمجاز.

ينظر ديوانه (٩٥)، أمالي ابن الشجري ١/١٩٢، الخصائص ٣/١٦٥، معاني الزجاج ١/٣٥٧، أمالي المرتضى ١/١٦٥، اللسان: سوق: الدر المصون ١/٦٥٧.

رضي الله عنهما - نزلت في علي رضي الله عنه: لم يملك إلا أربعة دراهم، فتصدق بدرهم ليلاً، وبدرهم نهاراً، وبدرهم سراً، وبدرهم علانية، (٢٠٤) وقيل: نزلت في علف الخيل وارتباطها في سبيل الله، وعن أبي هريرة رضي الله عنه، كان إذا مر بفرس سمين قرأ هذه الآية.

﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ يَأْتِيهِمْ قَالُوا إِنَّمَا اتَّبَعْنَا مِثْلَ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٢٧٥﴾ يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُزِيلُ الْمَقْدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُجِبُ كُلَّ كَفَّارٍ أَتَمَّ ﴿٢٧٦﴾﴾:

﴿الرِّبَا﴾: كتب بالواو على لغة من يفخم كما كتبت الصلاة والزكاة وزيدت الألف بعدها تشبيهاً بواو الجمع، ﴿لَا يَقُومُونَ﴾: إذا بعثوا من قبورهم^(١)، ﴿إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ﴾: أي: المصروع، وتخبط الشيطان من زعمات العرب، يزعمون أن الشيطان يخبط الإنسان فيصرع، والخبط الضرب على غير استواء كخبط العشواء، فورد

٢٠٤ - أخره الطبراني في المعجم الكبير (٩٧/١١)، حديث (١١٦٤).

وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣٢٧/٦): وفيه عبد الوهاب بن مجاهد وهو ضعيف.

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٦٤٢/١) وعزاه لابن جرير وعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن

المنذر وابن أبي حاتم والطبراني وابن عساکر.

من طريق عبد الوهاب عن مجاهد عن أبيه عن ابن عباس.

(١) قال محمود رحمه الله: «يعني إذا بعثوا من قبورهم... إلخ» قال أحمد: قوله: وتخبط الشيطان من زعمات العرب، أي كذباتهم وزخارفهم التي لا حقيقة لها، كما يقال في الغول والعنقاء ونحو ذلك. وهذا القول على الحقيقة من تخبط الشيطان بالقدرية في زعماتهم المردودة بقواطع الشرع، فقد ورد «ما من مولود يولد إلا يمسسه الشيطان فيستهل صارخاً» وفي بعض الطرق «إلا طعن الشيطان في خاصرته ومن ذلك يستهل صارخاً إلا مريم وابنها، لقول أمها: إني أعيدنها بك وذريتها من الشيطان الرجيم» وقوله عليه السلام «التفتلوا صبيانكم أول العشاء فإنه وقت انتشار الشياطين» وفي حديث مكحول: أنه مر برجل نائم بعد العصر فركضه برجله وقال: لقد دفع عنك الشياطين، أو لقد عوفيت، إنها ساعة مخرجهم وفيها ينتشرون وفيها يكون الخبث. قال شمر: كان في لسان مكحول لكنة، وإنما مراد الخبث من الشيطان، أي إصابة مس أو جنون. وقد ورد في حديث لمفقود الذي اختطفته الشياطين وردته في زمنه عليه الصلاة والسلام أنه حدث عن شأنه معهم قال: فجاءني طائر كأنه جمل، فتعثرني، فاحتلني على خافية من خوافيه، إلى غير ذلك مما يطول الكتاب بذكره. واعتقاد السلف وأهل السنة أن هذه أمور على حقائقها واقعة، كما أخبر الشرع عنها. وإنما القدرية خصماء العلانية فلا جرم أنهم ينكرون كثيراً مما يزعمونه مخالفاً لقواعدهم، من ذلك: السحر، وخبث الشيطان، ومعظم أحوال الجن، وإن اعترفوا بشيء من ذلك، فعلى غير الوجه الذي يعترف به أهل السنة وينبئ عنه ظاهر الشرع، في خبط طويل لهم فاحذرهم، قاتلهم الله أنى يؤفكون.

على ما كانوا يعتقدون، والمس: الجنون، ورجل ممسوس، وهذا أيضاً من زعماتهم، وأن الجنّي يمسّه فيختلط عقله، وكذلك جن الرجل: معناه ضربته الجنّ ورأيتهم لهم في الجن قصص وأخبار وعجائب، وإنكار ذلك عندهم كإنكار المشاهدات. فإن قلت: بم يتعلق قوله: «مِنَ الْتَيْنِ»؟ قلت: بـ «لا يقومون»، أي: لا يقومون من المسّ الذي بهم إلا كما يقوم المصروع، ويجوز أن يتعلق بيقوم، أي: كما يقوم المصروع من جنونه، والمعنى أنهم يقومون يوم القيامة مخبلين كالمصروعين، تلك سيماهم يعرفون بها عند أهل الموقف، وقيل الذين يخرجون من الأجداث يوفضون، إلا أكلة الربا فإنهم ينهضون ويسقطون كالمصروعين، لأنهم أكلوا الربا فأرياه الله في بطونهم حتى أثقلهم، فلا يقدرّون على الإيفاض، ﴿ذَلِكَ﴾: العقاب بسبب قولهم، ﴿إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا﴾: . فإن قلت: هلا قيل إنما الربا مثل البيع لأنّ الكلام في الربا لا في البيع^(١) فوجب أن يقال: إنهم شبهوا الربا بالبيع فاستحلّوه، وكانت شبهتهم أنهم قالوا: لو اشتري الرجل ما لا يساوي إلا درهما بدرهمين جاز، فكذلك إذا باع درهماً بدرهمين؟ قلت: جيء به على طريق المبالغة، وهو أنه قد بلغ من اعتقادهم في حل الربا أنهم جعلوه أصلاً وقانوناً في الحل حتى شبهوا به البيع، وقوله: «وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾: إنكار لتسويتهم بينهما، ودلالة على أنّ القياس يهدمه النص، لأنه جعل الدليل على بطلان قياسهم إحلال الله وتحريمه، ﴿فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ﴾: فمن بلغه وعظ من الله وزجر بالنهي عن الربا، ﴿فَأَنذَرَتْهُ﴾: فتبع النهي وامتنع، ﴿فَلَهُ مَا سَلَفَ﴾: فلا يؤخذ بما مضى منه، لأنه أخذ قبل نزول التحريم، ﴿وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ﴾:

(١) قال محمود: «إن قلت لم لم يقولوا: إنما الربا مثل البيع... إلخ» قال أحمد: وعندي وجه في الجواب عن السؤال الذي أورده غير ما ذكر، وهو أنه متى كان المطلوب التسوية بين المحلين في ثبوت الحكم. فللقائل أن يسوي بينهما طرداً، فيقول مثلاً: الربا مثل البيع، وغرضه من ذلك أن يقول: والبيع حلال فالربا حلال. وله أن يسوي بينهما في العكس فيقول: البيع مثل الربا، فلو كان الربا حراماً كان البيع حراماً ضرورة المماثلة. ونتيجته التي دلت قوة الكلام عليها أن يقول: ولما كان البيع حلالاً اتفاقاً غير حرام، وجب أن يكون الربا مثله، والأول على طريقة قياس الطرد، والثاني على طريقة قياس العكس، ومآلهما إلى مقصد واحد، فلا حاجة على هذا التقرير إلى خروج عن الظاهر لعذر المبالغة أو غيره، وليس الغرض من هذا كله إلا بيان هذا الذي تخيلوه على أنموذج النظم الصحيح وإن كان قياساً فاسد الوضع، لاستعماله على مناقضة المعلوم من حكم الله أيضاً في تحريم الربا وتحليل البيع وقطع القياس بينهما، ولكن إذا استعملت الطريقتين المذكورتين استعمالاً صحيحاً فقل في الأول: النبيذ مثل الخمر في علة التحريم، وهو الإسكار، والخمر حرام فالنبيذ حرام. وقل في الثانية: إنما الخمر مثل النبيذ فلو كان النبيذ حلالاً لكان الخمر حلالاً، وليست حلالاً اتفاقاً فالنبيذ كذلك ضرورة المماثلة المذكورة، فهذا التوجيه أولى أن تحمل الآية عليه، والله أعلم.

يحكم في شأنه يوم القيامة، وليس من أمره إليكم شيء فلا تطالبوه به، ﴿وَمَنْ عَادَ﴾: إلى الربا، ﴿فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾: وهذا دليل بين^(١) على تخليد الفساق^(٢)، وذكر فعل الموعظة لأن تأنيثها غير حقيقي، ولأنها في معنى الوعظ، وقرأ أبي الحسن: «فمن جاءته».، ﴿يَمَحُ اللَّهُ أَرْبَا﴾: يذهب ببركته ويهلك المال الذي يدخل فيه، وعن ابن مسعود - رضي الله عنه -: الربا وإن كثر إلى قل.، ﴿وَيَرْبِي الصَّدَقَاتِ﴾: ما يتصدق به بأن يضاعف عليه الثواب ويزيد المال الذي أخرجت منه الصدقة ويبارك فيه، وفي الحديث: «ما نقصت زكاة من مال قط»، (٢٠٥) ﴿كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ﴾: تغليظ في أمر الربا وإيدان بأنه من فعل الكفار لا من فعل المسلمين.

٢٠٥ - أخرجه مسلم (٥٤٦/٨ - الأبي): كتاب البر والصلة والأدب: باب استحباب العفو والتواضع حديث (٢٥٨٨/٦٩)، وأحمد (٢٣٥/٢)، وابن خزيمة (٩٧/٤) حديث (٢٤٣٨) والدارمي (١/٣٩٦): كتاب الزكاة: باب في فضل الصدقة. ومالك (١٠٠٠/٢): كتاب الصدقة: باب ما جاء في التعفف، حديث (١٢) وأحمد (٢٣٥/٢)، ٣٨٦، ٤٣٨) والبيهقي في السنن الكبرى (١٨٧/٤): كتاب الزكاة: باب كراهية البخل (٢٣٥/١٠) والترمذي (٣٧٦/٤): كتاب البر والصلة: باب ما جاء في التواضع، حديث (٢٠٢٩) وابن حبان في صحيحه (٤٠/٨)، حديث (٣٢٤٨) والبيهقي في شرح السنة (٣/٣٩٩ - بتحقيقنا): كتاب الزكاة: باب فضل الصدقة، حديث (١٦٢٧) عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة. وأخرجه البزار (٤٤٠/١ - كشف الأستار)، حديث (٩٣٠) من طريق عبد الله بن غالب ثنا هشام بن عبد الرحمن الكوفي ثنا علقمة بن مرثد عن أبي الربيع عن أبي هريرة به. وقال البزار: ما حدث به هكذا إلا هشام ولا رواه عنه إلا عبد الله بن غالب العباداني. وقد حدث بغير حديث عن الأعمش، قال الحافظ ابن حجر: من رواية العلاء عن أبيه عن أبي هريرة بلفظ «ما نقصت صدقة من مال... الحديث» ورواه البزار من هذا الوجه، فزاد فيه قط. انتهى.

- (١) قوله «على تخليد الفساق» وهو مذهب المعتزلة ولا يخلدون عند أهل السنة كما بين في محله. (ع)
- (٢) قال محمود رحمه الله: «في هذه الآية دليل على تخليد الفساق... إلخ» قال أحمد رحمه الله: وهو يبني على أن المتوعد عليه بالخلود العود إلى فعل الربا خاصة، ولا يساعده على ذلك الظاهر الذي استدلل به، فإن الذي وقع العود إليه مسكوت عنه في الآية. ألا تراه قال (ومن عاد) فلم يذكر الموعود إليه، فيحمل على ما تقدم كأنه قال: ومن عاد إلى ما سلف ذكره فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون، والذي سلف ذكره فعل الربا واعتقاد جوازه، والاحتجاج عليه بقياسه على البيع. ولا شك عندنا - أهل السنة والجماعة - أن من تعاطى معاملة الربا مستحلاً لها مكابراً في تحريمها مستنداً إحللها إلى معارضة آيات الله البينات بما يتوهمه من الخيالات فقد كفر ثم ازداد كفراً، وإذ ذاك يكون الموعود بالخلود في الآية من يقال إنه كافر مكذب غير مؤمن، وهذا لا خلاف فيه، فلا دليل للزمخشري إذاً على اعتزاله في هذه الآية، والله الموفق. وإنما هو موكل بتحميل الآيات من المعتقدات الباطلة لا ما تحتمله، وأنى له ذلك في الكتاب العزيز الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد.

﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿١٧٧﴾ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿١٧٨﴾ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِن تُبْتِغُوا فَلََكُمْ رُدُّهُنَّ أَمْوَالُكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴿١٧٩﴾ وَإِن كَانَتْ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ وَأَن تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١٨٠﴾ وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿١٨١﴾﴾

أخذوا ما شرطوا على الناس من الربا وبقيت لهم بقايا، فأمرُوا أن يتركوها ولا يطالبوا بها. روي: أنها نزلت في ثقيف، وكان لهم على قوم من قريش مال فطالبوهم عند المحل بالمال والربا، وقرأ الحسن - رضي الله عنه -: «ما بقي»، بقلب الياء ألفاً على لغة طيء: وعنه «ما بقي» بياء ساكنة، ومنه قول جرير [من البسيط]:

هُوَ الْخَلِيفَةُ فَارْضَوْا مَا رَضِيَ لَكُمْ مَاضِي الْعَزِيمَةِ مَا فِي حُكْمِهِ جَنَفٌ^(١)

﴿إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾: إن صح إيمانكم، يعني أن دليل صحة الإيمان وثباته امتثال ما أمرتم به من ذلك، ﴿فَأَذَنُوا بِحَرْبٍ﴾: فاعلموا بها، من أذن بالشيء إذا علم به، وقرئ: «فأذنوا»، فاعلموا بها غيركم، وهو من الإذن وهو الاستماع، لأنه من طرق العلم، وقرأ الحسن: «فأيقنوا»، وهو دليل لقراءة العامة. فإن قلت: هلا قيل بحرب الله ورسوله؟ قلت: كان هذا أبلغ، لأن المعنى: فأذنوا بنوع من الحرب عظيم [من] عند الله ورسوله، وروي أنها لما نزلت قالت ثقيف: لا يدي لنا بحرب الله ورسوله.، ﴿وَإِن تُبْتِغُوا﴾: من الارتباء، ﴿فَلََكُمْ رُدُّهُنَّ أَمْوَالُكُمْ لَا تَظْلِمُونَ﴾: المديونين^(٢) بطلب الزيادة عليها، ﴿وَلَا تُظْلَمُونَ﴾: بالنقصان منها. فإن قلت: هذا حكمهم إن تابوا، فما حكمهم لو لم يتوبوا قلت: قالوا: يكون مالهم فينا للمسلمين، وروى المفضل عن عاصم: «لا تظلمون ولا تظلمون»، ﴿وَإِن كَانَتْ ذُو عُسْرَةٍ﴾: وإن وقع غريم من غرمانكم ذو عسرة أو ذو إعسار وقرأ عثمان - رضي الله عنه -: «ذا عسرة» على وإن كان الغريم ذا عسرة، وقرئ: «ومن كان ذا عسرة».، ﴿فَنَظِرَةٌ﴾: أي: فالحكم أو فالأمر نظرة وهي الإنظار، وقرئ: «فنظرة»

(١) أي هو المعروف بالعدل. أو هو الخليفة الكامل فارضوا ما رضي لكم من الأحكام. وتسكين آخر «رضي» ونحوه: لغة شاذة. ماضي العزيمة: نافذ الحكم، ليس في حكمه جنف: أي ميل عن الحق إلى غيره.

ينظر: ديوانه (٣٩٠)، الدر المصون (١/٦٦٥).

(٢) قوله «المديونين بطلب الزيادة» القياس المدينين، فلعل هذا مسموع شذوذاً، وسيعبر به فيما بعد أيضاً. (ع)

بسكون الظاء، وقرأ عطاء: «فناظره» بمعنى فصاحب الحق ناظره: أي: منتظره، أو صاحب نظرته على طريقة النسب كقولهم: مكان عاشب وياقل، أي: ذو عشب وذو بقل، وعنه: فناظره، على الأمر بمعنى فسامحه بالنظرة ويسره بها، ﴿إِنِّي مَيَّسَّرٌ﴾: إلى يسار وقرىء بضم السين، كمقبرة ومقبرة ومشرقة ومشرقة، وقرىء بهما مضافين بحذف التاء عند الإضافة كقوله [من البسيط]:

..... وَأَخْلَفُوكَ عِدَّ الْأَمْرِ الَّذِي وَعَدُوا^(١)

وقوله تعالى: ﴿وَأَقَامِ الصَّلَاةَ﴾ [النور: ٣٧]، ﴿وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ﴾: ندب إلى أن يتصدقوا براءوس أموالهم على من أعسر من غرمائهم أو ببعضها، كقوله تعالى: ﴿وَأَنْ تَقُولُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى﴾ [البقرة: ٢٣٧] وقيل: أريد بالتصدق الإنظار لقوله ﷺ: «لا يحل دين رجل مسلم فيؤخره إلا كان له بكل يوم صدقة»، (٢٠٦) ﴿إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾: أنه خير لكم

٢٠٦ - أخرجه ابن ماجه (٨٠٨/٢) كتاب الأحكام باب إنظار المعسر حديث (٢٤١٨) من طريق الأعمش عن نفع أبي داود عن بريدة عن النبي - ﷺ - قال: من أنظر معسراً كان له كل يوم صدقة ما لم يحل ومن أنظره بعد حلة كان له مثله في كل يوم صدقة. قال البوصيري في «الزوائد» (٢/٢٤٦): هذا إسناد ضعيف نفع بن الحارث الأعمى الكوفي متفق على ضعفه. وللحديث طريق آخر أخرجه أحمد (٣٥١/٥) والحاكم (٢/٢٩) والبيهقي في «شعب الإيمان» (٧/٥٣٨) من طريق محمد بن جحادة عن سليمان بن بريدة عن أبيه مرفوعاً. ومن هذا الطريق ذكره الزيلعي في «تخريج الكشاف» (١/١٦٦) وزاد نسبه إلى إسحاق بن راهويه وأبي يعلى والطبراني في «جمعه أحاديث محمد بن جحادة». وللحديث شاهد من حديث ابن عباس أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١١/١٥١) رقم =

(١) إن الخليط أجداوا البين وانجردوا وأخلفوك عد الأمر الذي وعدوا
لأبي أمية الفضل بن العباس بن عتبة بن أبي لهب. وقيل: لزهير. والخليط: المخالط في العشرة، وهو كالمشير. يقال للواحد والمتعدد. وأجدوا البين: اجتهدوا في الفراق. وانجردوا. مضوا. وعد الأمر: أصله عدة الأمر. وأصلها وعد، فعوضت التاء عن الواو، ثم حذفت التاء للإضافة كالتنوين على لغة، واختلف فقيل إنها سماعية. وقيل إنها قياسية. واشترطهم للحذف عدم اللبس - فيمتنع في شجرة زيد للبس بشجر زيد - يؤيد كونها قياسية. وفي المراح: أن حذف تاء التعويض جائز هنا اتفاقاً. أما عند سيبويه فلأن التعويض عنده من الأمور الجائزة. وأما عند الفراء فلأنه لا يوجب التاء إلا عند عدم الإضافة، وهي هنا متحققة فتقوم مقام العوض، وعائد الموصول محذوف، أي الأمر الذي وعدوه إياك.

ينظر: شرح شواهد الشافية ص ٦٤، شرح التصريح ٣٩٦/٢، لسان العرب «غلب»، «خلط» المقاصد النحوية ٥٧٢/٤، وبلا نسبة في الأشباه والنظائر ٢٤١/٥، شرح الأشموني ٣٠٤/٢، شرح شافية الحاجب ١٥٨/١، شرح عمدة الحافظ ص ٤٨٦، لسان العرب (وعد)، (خلط) أوضح المسالك ٤٠٧/٤، الخصائص ١٧١/٣.

فتعملوا به، جعل من لا يعمل به وإن علمه كأنه لا يعلمه، وقرئ «تصدّقوا» بتخفيف الصاد على حذف التاء، ﴿تُرْجَعُونَ﴾: قرئ على البناء للمفاعل والمفعول: وقرئ: «يرجعون» بالياء على طريقة الالتفات، وقرأ عبد الله: «تردون»: وقرأ أبي: «تصبرون»، وعن ابن عباس: أنها آخر آية نزل بها جبريل - عليه السلام -، وقال: وضعها في رأس المائتين والثمانين من البقرة، وعاش رسول الله ﷺ بعدها أحدًا وعشرين يوماً، (٢٠٧) وقيل: أحدًا وثمانين، وقيل: سبعة أيام، وقيل: ثلاث ساعات.

﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُبَ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا يَبْخَسَ مِنْهُ شَيْئًا فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمِلَّ هُوَ فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُ بِالْعَدْلِ وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ رَضَوْنَ مِنَ الشَّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى وَلَا يَأْبَ الشَّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا وَلَا تَسْمَعُوا أَنْ تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَى أَجَلٍ ۚ إِنَّكُمْ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ وَأَدَقُّ أَلَّا تَرْتَابُوا ۚ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُبُوهَا وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ وَإِنْ تَفْعَلُوا فَإِنَّهُ فُسُوقٌ بِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَبِيرٌ ﴿٢٠٧﴾ وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَى سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهْنِ مَقْبُوضَةً فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم

= (١١٣٣٠).

وقال الهيثمي في «المجمع» (١٣٨/٤): رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه الحكم بن الجارود ضعفه الأزدي وشيخ الحكم وشيخ شيخه لم أعرفهما.
قال الحافظ ابن حجر:

رواه ابن ماجه من رواية الأعمش عن أبي داود نفي عن بريدة رفعه «من أنظر معسراً كان له بكل يوم صدقة». ومن أنظره بعد حله كان له مثله في كل يوم صدقة» وأبو داود ضعيف وقد اختلف عليه فيه فرواه عبد الله بن نمير عن الأعمش هكذا وخالفه أبو بكر بن عياش فرواه عن الأعمش عن أبي داود عن عمران بن حصين أخرجه أحمد والطبراني وقد أخرجه أحمد وابن أبي شيبه وأبو يعلى والطبراني والحاكم والبيهقي في آخر الشعب كلهم من رواية عبد الوارث عن محمد بن جحادة عن ابن بريدة عن أبيه نحوه وله شاهد من حديث ابن عباس أخرجه الطبراني. انتهى.

٢٠٧ - أخرجه البيهقي في «الدلائل» (١٣٧/٧) وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٦٥٣/١) وزاد نسبه إلى الفريابي وعبد بن حميد وابن المنذر.

بَعْضًا فَلْيُوَدِّ الَّذِي أَوْثَقَ أَمْنَتَهُ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ
عِندَ اللَّهِ قَلْبُورٌ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴿١٨٢﴾

﴿إِذَا تَدَايَنْتُمْ﴾ : إذا دأب بعضكم بعضاً. يقال: دأبت الرجل إذا عاملته، ﴿بِدَيْنٍ﴾ : معطياً
أو أخذاً كما تقول: بايعته إذا بعته أو باعك. قال رؤية [من الرجز]:

دَايَنْتُ أَرْوَى وَالذُّيُونَ تُفَضَّى فَمَطَلْتُ بَعْضًا وَأَذْتُ بَعْضًا^(١)

والمعنى: إذا تعاملتم بدين مؤجل فاكتبوه. فإن قلت: هلا قيل: إذا تدايَنْتُمْ إلى أجل
مسمى^(٢) وأي: حاجة إلى ذكر «الدين» كما قال: دأبت أروى، ولم يقل: بدين؟ قلت:
ذكر ليرجع الضمير إليه في قوله: «فَاكْتُبُوهُ» : إذ لو لم يذكر لوجب أن يقال: فاكتبوا
الدين، فلم يكن النظم بذلك الحسن، ولأنه أبين لتنويع الدين إلى مؤجل وحال. فإن
قلت: ما فائدة قوله: «مُسَمًّى» : قلت: ليعلم أن من حق الأجل أن يكون معلوماً
كالتوقيت بالسنة والأشهر والأيام، ولو قال: إلى الحصاد، أو الدياس، أو رجوع الحاج،
لم يجز لعدم التسمية، وإنما أمر بكتابة الدين، لأن ذلك أوثق وآمن من النسيان وأبعد من
الجهود، والأمر للندب، وعن ابن عباس: أن المراد به السلم، وقال: لما حرم الله الرِّبَا
أباح السلف، وعنه: أشهد أن الله أباح السلم المضمون إلى أجل معلوم في كتابه وأنزل فيه
أطول آية، (٢٠٨) ﴿يَأْكُدُ﴾ : متعلق بكاتب صفة له، أي: كاتب مأمون على ما يكتب،

٢٠٨ - أخرجه الحاكم في مستدركه (٢/٢٨٦) والطبري (٦/٤٠)، حديث (٦٣٢١) وعلقه البخاري (٤/
٥٠٦): كتاب البيوع: باب السلم إلى أجل معلوم.
وأخرجه الطبراني في الكبير (١٢/٢٠٥)، حديث (١٢٩٠٣)، والبيهقي في السنن الكبرى (٦/١٨) =

(١) لرؤية. يقول: عاملت محبوبتي بدين لي عليها من لوازم المودة، فمطلت: أي أخرت بعضاً منه
وأطالت مدة تأخيرها، وقضت بعضاً منه. وقوله «والذُّيُونَ تُفَضَّى» جملة حالية أو اعتراضية مبينة
لظلمها في المطل وأصل المطل: المط والمدة.

ينظر: ديوانه (٧٩)، الخصائص (٢/٩٦)، شواهد الكتاب (٢/٣٠٠)، الدر المصون (١/٦٧٢).
(٢) قال محمود: «إن قلت هلا قيل إذا تدايَنْتُمْ... إلخ؟ قال أحمد: الأجل المسمى هو المعلوم
انتهاؤه، ولعلم الانتهاء طرق منها التحديد بنفس الزمان كالسنة والشهر. ومنها التحديد بما يعتاد
وقوعه في زمن مخصوص مضبوط بالعرف. كالحصاد، ومقدم الحاج. وكيفما علم الأجل صح
ضربه، فمن ثم أجاز مالك البيع إلى الحصاد لأنه معلوم عندهم، ثم المعتبر زمان وقوع هذه
المسميات لا نفس وقوعها حتى لو حل زمن قدوم الحاج فتمتع ما منع من القدوم مثلاً لم يكن به
عبرة وحكمنا بحلول أجل الدين، والله أعلم.

يكتب بالسوية والاحتياط. لا يزيد على ما يجب أن يكتب ولا ينقص، وفيه: أن يكون الكاتب فقيها عالماً بالشروط حتى يجيء مكتوبه معدلاً بالشرع، وهو أمر للمتدائنين بتخير الكاتب، وأن لا يستكتبوا إلا فقيهاً ديناً، ﴿وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ﴾: ولا يمتنع أحد من الكتاب وهو معنى تنكير كاتب، ﴿أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ﴾: مثل ما علمه الله كتابة الوثائق لا يبدل ولا يغير، وقيل هو كقوله تعالى: ﴿وَأَحْسِنَ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ﴾ [القصص: ٧٧] أي: ينفع الناس بكتابته كما نفعه الله بتعليمها، وعن الشعبي: هي فرض كفاية، وكما علمه الله: يجوز أن يتعلق بأن يكتب، ويقول: ﴿فَلْيَكْتُبْ﴾. فإن قلت: أي: فرق بين الوجهين؟ قلت: إن علقته بأن يكتب فقد نهى عن الامتناع من الكتابة المقيدة، ثم قيل له، ﴿فَلْيَكْتُبْ﴾: يعني فليكتب تلك الكتابة لا يعدل عنها للتوكيد، وإن علقته بقوله: ﴿فَلْيَكْتُبْ﴾ فقد نهى عن الامتناع من الكتابة على سبيل الإطلاق، ثم أمر بها مقيدة^(١)، ﴿يُؤْمَلُ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ﴾: ولا يكن المملي إلا من وجب عليه الحق، لأنه هو المشهود على ثباته في ذمته وإقراره به، والإملاء والإملال لغتان قد نطق بهما القرآن ﴿فَهِيَ تَكُنُّ عَلَيْهِ﴾ [الفرقان: ٥]، ﴿وَلَا يَتَخَسَّ مِنْهُ﴾: من الحق، ﴿شَيْئاً﴾: والبخس: النقص، وقرئ «شيئاً»، بطرح الهمزة: «وشياً»، بالتشديد، «سفيهاً»: محجوراً عليه لتبذيره وجهله بالتصرف، ﴿أَوْ ضَعِيفاً﴾: صبيهاً أو شيخاً مختلاً، ﴿أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُبَيِّنَ حَقَّهُ﴾: أو غير مستطيع للإملاء بنفسه لعمى به أو خرس، ﴿فَلْيُؤْمَلْ وَلِيُّهُ﴾: الذي يلي أمره من وصي إن كان سفيهاً أو صبيهاً، أو وكيل إن كان غير مستطيع، أو ترجمان يمل عنه وهو يصدق، وقوله تعالى: ﴿أَنْ يُبَيِّنَ حَقَّهُ﴾: فيه أنه غير مستطيع بنفسه ولكن بغيره، وهو الذي يترجم عنه، ﴿وَأَسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ﴾: واطلبوا أن يشهد لكم شهيذان على الدين، ﴿مِنْ رِجَالِكُمْ﴾: من رجال المؤمنين، والحرية والبلوغ شرط مع الإسلام عند عامة العلماء، وعن علي - رضي

= (١٩): كتاب البيوع: باب جواز السلف المضمون بالصفة.

وذكره السيوطي في الدر (٦٥٤/١) وعزاه للشافعي وعبد الرزاق وعبد بن حميد والبخاري وابن أبي حاتم والطبري وابن المنذر والحاكم والبيهقي، عن عبد الله بن عباس. قال الحافظ ابن حجر: أخرجه الحاكم من رواية أبي حنبل الأعرج عن الأعمش عن ابن عباس قال «أشهد أن السلم المضمون إلى أجل مسمى أن الله أجله في الكتاب وأذن فيه وقرأ هذه الآية ﴿يُنَاقِضُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نَدَّيْنِمُ بَيْنَ لَكَ أَجَلٌ ثَمَنٌ﴾». انتهى.

(١) قال السمين الحلبي: قال الشيخ: «وهو خلاف الظاهر، وتكون الكاف في هذا القولٍ للتعليل» قلت: وعلى القول بكونها متعلقة بقوله: «فليكتب» يجوز أن تكون للتعليل أيضاً، أي: فلاجل ما علمه الله فليكتب. انتهى. الدر المصون.

الله عنه -: لا تجوز شهادة العبد في شيء، وعند شريح وابن سيرين وعثمان البتي أنها جائزة، ويجوز عند أبي حنيفة شهادة الكفار بعضهم على بعض على اختلاف الملل، ﴿فَإِنْ لَمْ يَكُونَا﴾: فإن لم يكن الشهيذان، ﴿يَكُنَّ فَرَجُلٌ وَأَمْرَأَتَانِ﴾: فليشهد رجل وامرأتان، وشهادة النساء مع الرجال مقبولة عند أبي حنيفة فيما عدا الحدود والقصاص، ﴿مِمَّنْ تَرْضَوْنَ﴾: ممن تعرفون عدالتهم، ﴿أَنْ تَصِلَ إِحْدَهُمَا﴾: أن لا تهتدي إحداهما للشهادة بأن تنسأها، من ضل الطريق إذا لم يهتد له، وانتصابه على أنه مفعول له أي: إرادة أن تضل. فإن قلت: كيف يكون ضلالها مراداً لله تعالى؟ قلت: لما كان الضلال سبباً للإذكار، والإذكار مسبباً عنه، وهم ينزلون كل واحد من السبب والمسبب منزلة الآخر لالتباسهما واتصالهما، كانت إرادة الضلال المسبب عنه الإذكار إرادة للإذكار، فكأنه قيل: إرادة أن تذكر إحداهما الأخرى إن ضلت، ونظيره قولهم: أعددت الخشبة أن يميل الحائط فأدعمه، وأعددت السلاح أن يجيء عدو فأدفعه، وقرئ: «فتذكر» بالتخفيف والتشديد، وهما لغتان، و«فتذكر»، وقرأ حمزة: «إن تضل إحداهما» على الشرط. فتذكر، بالرفع والتشديد، كقوله: ﴿وَمَنْ عَادَ فَبَنِّفِمْ اللَّهُ مِنْهُ﴾ [المائدة: ٩٥] وقرئ: «أَنْ تُضَلَّ إحداهما» على البناء للمفعول والتأنيث، ومن بدع التفسير: فتذكر، فتجعل إحداهما الأخرى ذكراً، يعني أنهما إذا اجتمعنا كانتا بمنزلة الذكر، ﴿إِذَا مَا دُعُوا﴾: ليقموا الشهادة، وقيل: ليستشهدوا، وقيل لهم شهداء قبل التحمل، تنزيلاً لما يشارف منزلة الكائن، وعن قتادة: كان الرجل يطوف [في] الحواء^(١) العظيم فيه القوم فلا يتبعه منهم أحد، فنزلت. كني بالسأم عن الكسل، لأن الكسل صفة المنافق، ومنه الحديث: «لا يقول المؤمن كسلت» (٢٠٩) ويجوز أن يراد من كثرت مدايناته؛ فاحتاج أن يكتب لكل دين صغير أو كبير كتاباً، فربما مل كثرة الكتب، والضمير في، ﴿تَكْتُبُوهُ﴾: للدين أو الحق، ﴿مَصِيراً أَوْ كَبِيراً﴾: على أي حال كان الحق من صغر أو كبر، ويجوز أن يكون الضمير للكتاب؛ وأن يكتبوه مختصراً أو مشبعاً لا يخلوا بكتابته، ﴿إِلَّا أَجَلَهُ﴾: إلى وقته الذي اتفق الغريمان على تسميته، ﴿ذَلِكَم﴾: إشارة إلى أن تكتبوه، لأنه في معنى المصدر، أي: ذلكم الكتب، ﴿أَقْسَطُ﴾: أعدل من القسط، ﴿وَأَقْوَمُ لِشَهَادَةٍ﴾: وأعون على إقامة الشهادة، ﴿وَأَذَنُ الْأَنْتَرَابِ﴾: وأقرب من انتفاء الريب. فإن قلت: مم بني أفعلا التفضيل، أعني: أقسط، وأقوم؟ قلت: يجوز على مذهب سيويه أن يكونا مبنيين من أقسط وأقام، وأن يكون أقسط

٢٠٩ - سياي تي تخريجه في سورة براءة. انتهى.

(١) قوله «يطوف في الحواء» في الصحاح: الحواء جماعة بيوت من الناس مجتمعة. (ع)

من قاسط على طريقة النسب بمعنى ذي قسط، وأقوم من قويم، وقرى^(١). «ولا يسأموا أن يكتبوه» بالياء فيهما. فإن قلت: ما معنى، «تَبَكَّرَ حَاضِرَةً»: وسواء أكانت المبايعة بدين أوبعين فالتجارة حاضرة؟ وما معنى إدارتها بينهم؟ قلت: أريد بالتجارة ما يتجر فيه من الأبدال، ومعنى إدارتها بينهم تعاطيهم إياها يداً بيد، والمعنى: إلا أن تتبايعوا بيعاً ناجزاً يداً بيد فلا بأس أن لا تكتبوه، لأنه لا يتوهم فيه ما يتوهم في التداين، وقرى: «تجارة حاضرة» بالرفع على كان التامة، وقيل: هي الناقصة على أن الاسم (تجارة حاضرة) والخبر «تُدِيرُونَهَا» وبالنصب على إلا أن تكون التجارة تجارة حاضرة كيبت الكتاب [من الطويل]:

بَنِي أَسَدٍ هَلْ تَعْلَمُونَ بِلَاءَنَا إِذَا كَانَ يَوْمًا ذَا كَوَاكِبٍ أَشْنَعًا؟^(٢)

أي: إذا كان اليوم يوماً، «وَأَشْهَدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ»: أمر بالإشهاد على التبايع مطلقاً، ناجزاً أو كالثا لأنه أحوط وأبعد مما عسى [أن] يقع من الاختلاف، ويجوز أن يراد: وأشهدوا إذا تبايعتم هذا التبايع يعني التجارة الحاضرة، على أن الإشهاد كاف فيه دون الكتابة، وعن الحسن: إن شاء أشهد وإن شاء لم يشهد، وعن الضحاك: هي عزيمة من الله ولو على باقة بقل^(٣)، «وَلَا يُصَبَّرُ»: يحتمل البناء للفاعل والمفعول، والدليل عليه

(١) قال السمين الحلبي: قال الشيخ: لم ينص سيبويه على أن أفعل التفضيل تبنى من «أفعل»، إنما يُؤخذ ذلك بالاستدلال، فإنه نص في أوائل كتابه على أن «أفعل» للتعجب يكون من فَعَلَ وفَعِلَ وفَعُلَ وأَفْعَلَ، فظاهر هذا أن «أَفْعَلَ» للتعجب يبنى منه أفعل للتفضيل، فما اقتاس في التعجب اقتاس في التفضيل، وما شذ فيه شذ فيه. وقد اختلف النحويون في بناء التعجب وأفعل التفضيل من أفعل على ثلاثة مذاهب: الجواز مطلقاً، والمنع مطلقاً، والتفضيل بين أن تكون الهمزة للنقل فيمتنع، أو لا فيجوز، وعليه يؤول كلام سيبويه، حيث قال: «إنه يبنى من أفعل» أي الذي همزته لغير التعدية. ومن منع مطلقاً قال: «لم يقل سيبويه وأفعل بصيغة الماضي» إنما قالها أفعل بصيغة الأمر، فالنص على السامع، ويعني أنه يكون فعل التعجب على أفعل، بناؤه من فَعَلَ وفَعِلَ وفَعُلَ، وعلى أفعل. انتهى. الدر المصون.

(٢) من أبيات الكتاب. والمراد من هذا الاستفهام الوعيد والتهديد وتذكير ما سبق أو التقرير، أو هل بمعنى قد. والبلاء: الحرب وكل مكروه. أي يا بني أسد، هل تعلمون حربنا إذا كان اليوم يوماً صاحب كواكب، فاسم كان محذوف. ويجوز أن اسم كان ضمير البلاء، ويوما ظرف متعلق بالخبر المحذوف. وكئى بذى الكواكب عن المظلم، لأن الكواكب المتعددة لا تظهر إلا ليلاً، فالمعنى: إذا كان اليوم يشبه الليل في الظلمة من اشتداد الحرب وإثارة الغبار فيحجب الشمس. فكان النجوم ترى فيه. وأقرب من ذلك أنه استعار الكواكب لأطراف الرماح، وسيوف للمعانيها وانتشارها ذلك اليوم كالنجوم على طريق التصريحة، والأشنع: القبيح.

البيت لعمر بن شأس ينظر الكتاب ٤٧/١، وشرح أبيات سيبويه ٦٣/١، وخزانة الأدب ٥٢١/٨، والأزهية ص ١٨٦، ولحسين بن همام ينظر المعاني الكبير ص ٩٧٣، ولسان العرب (شهب)، والمقتضب ٩٦/٤، والدر المصون ٦٨٤/١.

(٣) قوله «على باقة بقل» حزمة منه. أفاده الصحاح. (ع)

قراءة عمر - رضي الله عنه -: «ولا يضارر»، بالإظهار والكسر، وقراءة ابن عباس رضي الله عنه: «ولا يضارر»، بالإظهار والفتح، والمعنى نهى الكاتب والشهيد عن ترك الإجابة إلى ما يطلب منهما، وعن التحريف والزيادة والتقصان، أو النهي عن الضرار بهما بأن يعجلا عن مهم، ويلزما، أو لا يعطي الكاتب حقه من الجعل، أو يحمل الشهيد مؤنة مجيئه من بلد^(١) وقرأ الحسن: «ولا يضار»، بالكسر، «وإن تفعلوا»: وإن تضاروا، «فإنه»: فإن الضرار، «فؤوق بكم»: وقيل: وإن تفعلوا شيئاً مما نهيتهم عنه، «عل سفر»: مسافرين، وقرأ ابن عباس وأبي - رضي الله عنهما - «كتاباً»، وقال ابن عباس: رأيت إن وجدت الكاتب ولم تجد الصحيفة والدواة، وقرأ أبو العالية: «كتاباً»، وقرأ الحسن: «كتاباً»، جمع كاتب، «فرهن»: فالذي يستوثق به رهن، وقرئ «فرهن» بضم الهاء وسكونها، وهو جمع رهن، كسقف وسقف، و «فرهان». فإن قلت: لم شرط السفر في الارتهان ولا يختص به سفر دون حضر^(٢) وقد رهن رسول الله ﷺ درعه في غير سفر.

٢١٠ - أخرجه البخاري (٣٠٢/٤) كتاب البيوع: باب شراء النبي بالنسيئة حديث (٢٠٦٩) وأحمد (٣/١٣٣) والترمذي (٢٨٨/٧) كتاب البيوع: باب الرهن في الحضر، وابن ماجه (٨١٥/٢) كتاب الرهن: باب (١) حديث (٢٤٣٧).

والترمذي (٥١٩/٣ - ٥٢٠) كتاب البيوع: باب ما جاء في الرخصة في الشراء إلى أجل حديث (١٢١٥) وأبو يعلى (٣٩٤/٥) رقم (٣٠٦١) وأبو الشيخ في «أخلاق النبي» (ص ٢٦٣). والبيهقي (٣٦/٦) كتاب الرهن: باب جواز الرهن، كلهم من حديث قتادة عن أنس أنه مشى إلى النبي - ﷺ - بخبز شعير وإهالة سبخه ولقد رهن النبي - ﷺ - درعاً له بالمدينة عند يهودي وأخذ منه شعيراً لأهله ولقد سمعته يقول: ما أمسى عند آل محمد - ﷺ - صاع بر ولا صاع حب وإن عنده لتسع نسوة...

وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

قال الحافظ ابن حجر:

- (١) قوله «مؤنة مجيئه من بلد» لعله من بلد بعيد. (ع)
(٢) قال محمود رحمه الله: «إن قلت: لم شرط السفر في الارتهان ولا يختص به سفر... إلخ» قال أحمد رحمه الله: فالتخصيص بالسفر على هذا جرى على وفق الغالب فلا مفهوم له. وفي هذه الآية دليل بين لمذهب مالك رضي الله عنه في إقامة الرهن عند التنازع في قدر الدين مقام شاهد للمرتهن إلى تمام قيمته، حتى لو تنازعا فقال الراهن: رهنتك بمائة، وقال المرتهن: بل الرهن بمائتين، لكان الرهن شاهداً بقيمته. خلافاً للشافعي رضي الله عنه فإنه يرى القول قول الراهن مطلقاً، لأنه غارم، ووجه الدليل لمالك رضي الله عنه من الآية: أن الله تعالى جعل الرهن في التوثق عوضاً من الإشهاد والكتابة، وخصه بالسفر لإعوازهما حينئذ، ولو كان القول قول الراهن شرعاً لم يكن قائماً مقام الإشهاد ولا مفيداً فائدته بوجه، إذ لو لم يكن الرهن لكان القول قول المديان في قدر الدين فلم يزد وجود الرهن فائدة على عدمه باعتبار نيابته عن الإشهاد، ولا يقال: إن فائدته الامتياز به على =

(٢١٠) قلت: ليس الغرض تجويز الارتهان في السفر خاصة، ولكن السفر لما كان مظنة لإعواز الكتب والإشهاد، أمر على سبيل الإرشاد إلى حفظ المال من كان على سفر، بأن يقيم التوثق بالارتهان مقام التوثق بالكتب والإشهاد، وعن مجاهد والضحاك أنهما لم يجوّزاه إلا في حال السفر أخذاً بظاهر الآية، وأما القبض فلا بدّ من اعتباره^(١)، وعند

= متفق عليه من رواية الأسود بن يزيد عن عائشة. أن النبي - ﷺ - اشترى من يهودي طعاماً إلى أجل ورهنه درعاً من حديد، وللبخاري من رواية قتادة عن أنس قال: «ولقد رهن رسول الله - ﷺ - درعاً له بالمدينة عند يهودي، وأخذ منه شعيراً لأهله. انتهى.

= الغرماء، لأن تلك فائدة الإشهاد حتى يكون نائباً عنه عند تعذره، ولا فائدة إذ ذاك إلا جعل القول قول المرتهن في قدر الدين عند التخالف وهو مذهب مالك المقدم ذكره. ومن ثم لم يجعله شاهداً إلا في قيمته لا فيما زاد عليها، معتضداً بالعادة في أن رب الدين لا يقبل في دينه إلا الموفى بقيمته. فدعوة أن الدين أكثر من القيمة مردودة بالعادة، والمديان أيضاً لا يسمح بتسليم ما قيمته أكثر فيما هو أقل، فدعواه أن الدين أقل من القيمة مردودة بالعادة، ولا يبقى إلا النظر في أمر واحد، وهو أن المعتبر عند مالك في القيمة يوم الحكم، حتى لو تصادقا على أن القيمة كانت يوم الرهن أكثر أو أقل لم يلتفت إلى ذلك زادت أو نقصت، وإنما يعتبر يوم القضاء. ولقائل أن يقول: إذا جعلتم الرهن مقام الشاهد عند عدمه لأن العادة تقتضي أن الناس إنما يرهنون في الديون المساوي قيمته لها، فينبغي أن تعتبروا القيمة يوم الرهن غير مرجحين على زيادتها ونقصانها يوم القضاء، وعند ذلك يتجاذب أطراف الكلام في أن المقتضي لإقامته مقام الشاهد هو المعنى المتقدم أو غيره. وليس غرضنا إلا أن الآية ترشد إلى إقامته مقام الشهادة في الجملة. وأما تفاصيل المسألة فذلك من حظ الفقه.

(١) قال محمود: «وأما القبض فلا بد من اعتباره... إلخ» قال أحمد رحمه الله: ليس بين مالك والشافعي خلاف في صحة الارتهان بالإيجاب والقبول دون القبض، ولكنه عند مالك رضي الله عنه يصح بذلك، ويلزم الراهن بالعقد تسليمه للمرتهن. وعند الشافعي لا يلزم بالعقد ولكن للقبض عند مالك اعتبار في الابتداء والدوام، ولا يشترط الشافعي كثيراً من أحكامه عند مالك، وذلك أنهما لو تداركا على القبض ثم قام الغرماء انتفع بالرهن عند الشافعي وامتاز به، ولم ينتفع به عند مالك وكان أسوة الغرماء فيه، حتى ينضاف إلى الشهادة عليهما بالقبض معاينة البينة لذلك، لأنه يتهمهما بالتواطؤ على إسقاط حق الغرماء فلا يعتبر إقرارهما إلا بانضمام المعاينة، فالقبض من هذا الوجه أدخل في الاعتبار على رأي مالك منه على رأي الشافعي، هذا في الابتداء. وأما في الدوام فمالك رضي الله عنه يشترط بقاءه في يد المرتهن حتى لو عاد إلى يد الراهن بأن أودعه المرتهن إياه أو أجره منه أو أعاره إياه إعارة مطلقة فقد خرج من الرهن، ولو قام الغرماء وهو بيد الراهن بوجه من الوجوه المذكورة كان أسوة الغرماء فيه، والشافعي رضي الله عنه لا يشترط دوام القبض على هذا الوجه، بل الراهن عند الشافعي أن ينتفع بالرهن ولو كره المرتهن إذا لم يكن الانتفاع مضرّاً بالرهن، كسكنى الدار، واستخدام العبد. وله أن يستوفي منافعه بنفسه على الصحيح عنده المنصوص عليه في الأم ولا يؤثر ذلك في الرهن بطلاناً ولا خلاً، فقد علمت أن القبض أدخل في الاعتبار على مذهب مالك ابتداء ودواماً، والآية تعضده فإن الرهن في اللغة هو الدوام. أنشد أبو علي:

= فالخبز واللحم لهم راهن وقهوة راووقها ساكب

مالك يصح الارتهان بالإيجاب والقبول بدون القبض، ﴿فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا﴾: فإن أمن بعض الدائنين بعض المدينين^(١) لحسن ظنه به، وقرأ أبي «فإن أومن» أي: آمنه الناس^(٢) ووصفوا المدينين بالأمانة والوفاء والاستغناء عن الارتهان من مثله، ﴿فَلْيُؤَدِّ الَّذِي أُؤْتِيَ أَمْنَتَهُ﴾: حث المديون على أن يكون عند ظن الدائن به وأمنه منه واثمناه له، وأن يؤدي إليه الحق الذي ائتمنه عليه فلم يرتهن منه، وسمي الدين أمانة وهو مضمون لائتماننا عليه بترك الارتهان منه، والقراءة أن تنطق بهزمة ساكنة بعد الذال أو ياء، فتقول: الذي أؤتمن، أو الذي تمن، وعن عاصم أنه قرأ: «الذي ائتمن»، بإدغام الياء في التاء، قياساً على أسر في الافتعال من اليسر، وليس بصحيح. لأن الياء منقلبة عن الهمزة، فهي في حكم الهمزة و«اتزر» عامي، وكذلك ربا في رؤيا، ﴿ءَاتِمٌ﴾: خبر إن، و﴿قَلْبُهُ﴾: رفع بآثم على الفاعلية، كأنه قيل: فإنه يأثم قلبه، ويجوز أن يرتفع قلبه بالابتداء، وآثم خبر مقدم، والجملة خبر إن. فإن قلت: هلا اقتصر على قوله: ﴿فَإِنَّهُ ءَاتِمٌ﴾؟ وما فائدة ذكر القلب - والجملة هي الآثمة لا القلب وحده -؟ قلت: كتمان الشهادة: هو أن يضمها ولا يتكلم بها، فلما كان إثماً مقترفاً بالقلب أسند إليه، لأن إسناد الفعل إلى الجارحة التي يعمل بها أبلغ. ألا تراك تقول إذا أردت التوكيد: هذا مما أبصرته عيني ومما سمعته أذني، ومما عرفه قلبي، ولأن القلب هو رئيس الأعضاء والمضغة التي إن صلحت صلح الجسد كله وإن فسدت فسد الجسد كله، فكأنه قيل: فقد تمكن الإثم في أصل نفسه، وملك أشرف مكان فيه، ولثلا يظن أن كتمان الشهادة من الآثام المتعلقة باللسان فقط، وليعلم أن القلب أصل متعلقه ومعدن اقترافه، واللسان ترجمان عنه، ولأن أفعال القلوب أعظم من أفعال سائر الجوارح وهي لها كالأصول التي تتشعب منها. ألا ترى أن أصل الحسنات والسيئات الإيمان والكفر، وهما من أفعال القلوب، فإذا جعل كتمان الشهادة من آثام القلوب فقد شهد له بأنه من معازم الذنوب، وعن ابن عباس رضي الله عنهما: أكبر الكبائر

= ولعل القائل باشتراط دوام الرهن في يد المرتهن بما في لفظ الرهن من اقتضاء الدوام، وله في ذلك متمسك. وما طولت في حكاية مذهب مالك في القبض، إلا لأن المفهوم من كلام الزمخشري إطراح القبض عند مالك لأنه فهم من قول أصحابه أن القبض لا يشترط في صحة الرهن. ولا في لزومه أنه غير معتبر عنده بالكلية، والله أعلم.

(١) قوله «المدينين لحسن ظنه به» لعله مسموع شاذ، والقياس المدينين، وكذا المديون قياسه المدين. (ع)

(٢) قوله «أي آمنه الناس» الظاهر أنه من الإفعال بالكسر، لا من المفاعلة، أي جعل الناس البعض وهو الدائن بحيث يأمن البعض الآخر وهو المدين، وذلك بأن وصفوا له المدين بالأمانة إلخ، فصار الدائن بحيث يأمن المدين. (ع)

الإشراك بالله لقوله تعالى: ﴿فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ﴾ [المائدة: ٧٢] وشهادة الزور، وكتمان الشهادة، (٢١١) وقرىء: «قلبه»، بالنصب، كقوله: «سِفَةَ نَفْسَهُ» [البقرة: ١٣٠] وقرأ ابن أبي عبة: «أثم قلبه»، أي: جعله آثماً^(١).

﴿لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ (١٨١)

﴿إِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ﴾: يعني من سوء «يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ» لمن استوجب المغفرة بالتوبة مما أظهر منه أو أضمره، «وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ»: ممن استوجب العقوبة بالإصرار، ولا يدخل فيما يخفيه الإنسان: الوسوس وحديث النفس، لأن ذلك مما ليس في وسعه الخلو منه، ولكن ما اعتقده وعزم عليه، وعن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - أنه تلاها فقال: لئن آخذنا الله بهذا لنهلكن، ثم بكى حتى سمع نشيجه^(٢) فذكر لابن عباس فقال: يغفر الله لأبي عبد الرحمن. قد وجد المسلمون منها مثل ما وجد فنزل، ﴿لَا يَكَلُفُ اللَّهُ﴾ (٢١٢) وقرىء: «فيغفر» و«يعذب»، مجزومين عطفاً على جواب الشرط، ومرفوعين على فهو يغفر ويعذب. فإن قلت: كيف يقرأ الجازم؟ قلت: يظهر الراء ويدغم الياء، ومدغم الراء في اللام لاحن مخطيء خطأ فاحشاً، وراويه عن أبي عمرو مخطيء مرتين، لأنه يلحن وينسب إلى أعلم الناس بالعربية ما يؤذن بجهل عظيم، والسبب في نحو هذه الروايات قلة ضبط الرواة، والسبب في قلة الضبط قلة

٢١١ - أخرجه الطبري في «تفسيره» (١٠٠/٦) رقم (٦٤٤٧).

٢١٢ - أخرجه الطبري (١٠٦/٦) رقم (٦٤٥٩) والطبراني في «الكبير» (٣٨٤/١٠) رقم (١٠٧٦٩) كلاهما من طريق الزهري عن سعيد بن مرجانة عن ابن عمر.

وله طريق آخر عن ابن عمر.

أخرجه الحاكم (٢٨٧/٢) والبيهقي في «شعب الإيمان» (٢٩٧/١) رقم (٣٢٩) من طريق سالم عن ابن عمر بنحو الطريق الأول.

وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

قال الحافظ:

أخرجه الطبري من طريق الزهري عن سعيد بن مرجانة عن ابن عمر به.

وأخرجه الحاكم من وجه آخر عن ابن عمر. انتهى.

(١) قوله «أثم قلبه أي جعله آثماً» يحتمل أنه بمد الهمزة من الأفعال، وأنه بتشديد التاء من التفعيل، فليحذر. (ع)

(٢) قوله «حتى سمع نشيجه» في الصحاح: نشج الباكي نشجاً ونشيجاً، إذا غص بالبكاء في حلقه من غير انتحاب. (ع)

الدراية، ولا يضبط نحو هذا إلا أهل النحو، وقرأ الأعمش: «يففر» بغير فاء مجزوماً على البدل من «من يحاسبكم»، كقوله [من الطويل]:

مَتَى تَأْتِنَا ثَلَمِمَ بِنَا فِي دِيَارِنَا تَجِدُ حَطَبًا جَزَلًا وَنَارًا تَأْجَجَا^(١)

ومعنى هذا البدل التفصيل لجملة الحساب، لأن التفصيل أوضح من المفصل، فهو جار مجرى بدل البعض من الكل أو بدل الاشتمال، كقولك: ضربت زيداً رأسه، وأحب زيداً عقله، وهذا البدل واقع في الأفعال وقوعه في الأسماء لحاجة القيلين إلى البيان.

﴿ءَامَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَمَلَكِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا يُفَرِّقُونَ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ ﴿٧٨﴾﴾

﴿وَالْمُؤْمِنُونَ﴾: إن عطف على الرسول كان الضمير - الذي التنوين نائب عنه في كل - راجعاً إلى الرسول والمؤمنين، أي: كلهم آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله من المذكورين^(٢)، ووقف عليه، وإن كان مبتدأ كان الضمير للمؤمنين، ووجد ضمير ﴿كُلُّ﴾ في ﴿ءَامَنَ﴾ آمن على معنى: كل واحد منهم آمن، وكان يجوز أن يجمع، كقوله: ﴿كُلُّ أُنثَى ذَخِيرٌ﴾ [النمل: ٨٧]، وقرأ ابن عباس: «وكتابه»، يريد القرآن أو الجنس^(٣) وعنه الكتاب أكثر من الكتب. فإن قلت: كيف يكون الواحد أكثر من الجمع؟ قلت: لأنه إذا أريد بالواحد الجنس - والجنسية قائمة في وحدان الجنس كلها - لم يخرج منه شيء. فأما الجمع فلا يدخل تحته إلا ما فيه الجنسية من الجموع^(٤)، ﴿لَا تُفَرِّقُ﴾: يقولون لا نفرق، وعن أبي

(١) «تلمم» بدل مما قبله، أي متى تنزل عندنا نجدنا موقعين النار بحطب غليظ، وهذا كناية عن كرمهم. وتأججا: مسند لضمير الحطب والنار، أي اشتعلا، واستدل بهما. وإسناده للنار حقيقي، وللحطب من باب الإسناد للسبب، فهو مجاز عقلي وفيه الجمع بين الحقيقة والمجاز في الإسناد. والبيت لعبيد الله بن الحر الجعفي. ينظر: الكتاب (٨٦/٣)، شرح المفصل (٥٣/٧)، الدرر (٢/١٦٦)، الخزانة (٣/٦٦٠) والإنصاف (٢/٥٨٣) والهمع (٢/١٢٨) وشرح الأشموني (٣/١٣١)، القرطبي (١/٢٦١)، والدر المصون (١/١١٣).

(٢) قوله «ورسله من المذكورين» لعل قبله سقطا تقديره: أي كل من المذكورين. (ع)

(٣) قال محمود: «نقل عن ابن عباس أنه قرأ وكتابه... إلخ» قال أحمد: وقد قال مالك: إن التمر أخرى باستغراق الجنس من التمر، فإن التمر استرسل على الجنس لا بصيغة لفظية، والتمر يرده إلى تخيل الوحدان، ثم الاستغراق بعده بصيغة الجمع وفي صيغة الجمع مضطرب. وهذا الكلام من الإمام لو ظفر له بقول ابن عباس هذا لأشهر الفرضية في الاستشهاد به على صحة مقالته هذه فلا نعيده.

(٤) قال السمين الحلبي: قال الشيخ: «وليس كما ذكر؛ لأن الجمع متى أضيف أو دخلته الألف واللام الجنسية صار عائداً، ودلالة العام دلالة على كل فرد فرد، فلو قال: «أَغْنَتْ عبيدي» لشمّل ذلك كل عبيد له، ودلالة الجمع أظهر في العموم من الواحد سواء كانت فيه الألف واللام أو الإضافة، بل لا =

عمرو: «يفرق» بالياء، على أن الفعل لكل، وقرأ عبد الله: «لا يفرقون»، و﴿أَحَدٍ﴾: في معنى الجمع، كقوله تعالى: ﴿فَمَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ﴾ [الحاقة: ٤٧] ولذلك دخل عليه بين،، ﴿سَيِّئًا﴾: أجبنًا، ﴿عُقْرَانِكَ﴾: منصوب بإضمار فعله. يقال: غفرانك لا كفرانك، أي: نستغفرك ولا نكفرك وقرئ: «وكتبه ورسله» بالسكون.

﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إَصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَّا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ (٢٨٧)

الوسع: ما يسع الإنسان ولا يضيق عليه ولا يخرج فيه، أي: لا يكلفها إلا ما يتسع فيه طوقه ويتيسر عليه دون مدى الطاقة والمجهود، وهذا إخبار عن عدله ورحمته كقوله تعالى:، ﴿يُرِيدُ اللَّهُ يَكُفِّرَ بَكُمْ أَيْسَرَ﴾: [البقرة: ١٨٥] لأنه كان في إمكان الإنسان وطاقته أن يصلي أكثر من الخمس، ويصوم أكثر من الشهر، ويحج أكثر من حجة، وقرأ ابن أبي عتبة «وسعها» بالفتح، ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾: ينفعها ما كسبت من خير ويضرها ما اكتسبت من شر، لا يؤاخذ بذنبها غيرها ولا يثاب غيرها بطاعتها. فإن قلت: لم خص الخير بالكسب، والشر بالاكتساب؟ قلت: في الاكتساب اعتمال، فلما كان الشر مما تشتهي النفس وهي منجذبة إليه وأماره به، كانت في تحصيله أعمل وأجذ، فجعلت لذلك مكتسبة فيه، ولما لم تكن كذلك في باب الخير وصفت بما لادلالة فيه على الاعتمال. أي: لا تؤاخذنا بالنسيان أو الخطأ إن فرط منا. فإن قلت: النسيان والخطأ متجاوز عنهما، فما معنى الدعاء بترك المؤاخظة بهما^(١)؟ قلت: ذكر النسيان والخطأ والمراد بهما ما هما

يُذَقُّ إِلَى الْعُمُومِ فِي الْوَاحِدِ إِلَّا بَقَرِيَّةٍ لَفْظِيَّةٍ؛ كَأَنْ يُسْتَفْتَى مِنْهُ أَوْ يُوصَفَ بِالْجَمْعِ؛ نَحْوُ: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ خَشِيرٌ﴾ (٢) إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا ﴿أَهْلَكَ النَّاسَ الدِّينَارُ الصُّفْرَ وَالْدِرْهَمَ الْبَيْضَ﴾ أَوْ قَرِيَّةٍ مَعْنَوِيَّةٍ نَحْوُ: «يَتَى الْمُؤْمِنُ أَبْلَغُ مِنْ عَمَلِهِ» وَأَقْصَى حَالِهِ أَنْ يَكُونَ مِثْلَ الْجَمْعِ الْعَامِّ إِذَا أُرِيدَ بِهِ الْعُمُومُ؛ قُلْتُ: لِلنَّاسِ خِلَافٌ فِي الْجَمْعِ الْمَحَلِّيِّ بِأَنْ أَوْ الْمُضَافِ: هَلْ عُمُومُهُ بِالنِّسْبَةِ إِلَى مَرَاتِبِ الْجَمْعِ أَمْ إِلَى أَعْمٍ مِنْ ذَلِكَ، وَتَحْقِيقُهُ فِي عِلْمِ الْأَصُولِ. انْتَهَى. الدَّر الْمَصُون.

(١) قال محمود: «فإن قلت النسيان والخطأ متجاوز عنهما... إلخ» قال أحمد: ولا ورود لهذا السؤال على قواعد أهل السنة، لأننا نقول: إنما ارتفعت المؤاخظة بهذين بالسمع كقوله عليه الصلاة والسلام: «رفع عن أمي الخطأ والنسيان» وإذا كان كذلك فلعل رفع المؤاخظة بهما كان إجابة لهذه الدعوة، فقد نقل أن الله تعالى قال عند كل دعوة منها: قد فعلت. وإنما التزم الزمخشري ورود السؤال على قواعد القدرة الداهية إلى استحالة المؤاخظة بالخطأ والنسيان عقلاً، لأنه من تكليف ما لا يطيق، وهو المستحيل عندهم تقريباً على قاعدة التحسين والتفجيع، وكلها قواعد باطلة ومذاهب =

مسببان عنه من التفريط والإغفال. ألا ترى إلى قوله: ﴿وما أنسانيه إلا الشيطان﴾ [الكهف: ٦٣] والشيطان لا يقدر على فعل النسيان، وإنما يوسوس فتكون وسوسته سبباً للتفريط الذي منه النسيان، ولأنهم كانوا متقين الله حق تقاته، فما كانت تفرط منهم فرطة إلا على وجه النسيان والخطأ، فكان وصفهم بالدعاء بذلك إيذاناً ببراءة ساحتهم عما يؤخذون به، كأنه قيل: إن كان النسيان والخطأ مما يؤخذ به، فما فيهم سبب مؤاخذه إلا الخطأ والنسيان، ويجوز أن يدعو الإنسان بما علم أنه حاصل له قبل الدعاء من فضل الله لاستدامته والاعتداد بالنعمة فيه، والإصرار: العباء الذي يأصر حامله أي: يحبسه مكانه لا يستقل به لثقله، استعير للتكليف الشاق، من نحو قتل الأنفس، وقطع موضع النجاسة من الجلد والشوب وغير ذلك، وقرئ: «أصاراً» على الجمع، وفي قراءة أبي: «ولا تحمّل علينا» بالتشديد. فإن قلت: أي فرق بين هذه التشديدة والتي في، ﴿وَلَا تُحْمَلْنَ﴾؟ قلت: هذه للمبالغة في حمل عليه، وتلك لنقل حمله من مفعول واحد إلى مفعولين، ﴿وَلَا تُحْمَلْنَ مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾: من العقوبات النازلة بمن قبلنا، طلبوا الإعفاء عن التكليفات الشاقة التي كلفها من قبلهم، ثم عما نزل عليهم من العقوبات على تفريطهم في المحافظة عليها، وقيل: المراد به الشاق الذي لا يكاد يستطيع من التكليف، وهذا تكرير لقوله: ﴿وَلَا تُحْمَلْنَ عَلَيْنَا إِمْرًا﴾: «مَوْلَانَا»: سيدنا ونحن عبيدك. أو ناصرنا. أو متولي أمورنا، ﴿فَأَنْصُرْنَا﴾: فمن حق المولى أن ينصر عبيده. أو فإن ذلك عادتك. أو فإن ذلك من أمورنا التي عليك توليها، وعن ابن عباس: «أن رسول الله ﷺ لما دعا بهذه الدعوات، قيل له عند كل كلمة: قد فعلت» (٢١٣) وعنه عليه الصلاة والسلام: «من قرأ الآيتين من

٢١٣ - أخرجه مسلم (٤٢٢/١) نووي: كتاب الإيمان: باب بيان أنه «سبحانه وتعالى لم يكلف...» حديث (١٢٦/٢٠٠).

والحاكم في المستدرک (٢٨٦/٢، ٢٨٧) عن سعيد بن جبير.
والترمذي في سننه (٢٢١/٥): كتاب التفسير: باب ومن سورة البقرة حديث (٢٩٩٢) وأحمد (١/٢٣٣) والنسائي في التفسير (٢٩٣/١)، حديث (٧٩)، والطبري (١٠٤/٦، ١٠٥)، حديث (٦٤٥٧)، وصححه ابن حبان في صحيحه (٤٥٨/١١، ٤٥٩)، حديث (٥٠٦٩).
قال الحافظ ابن حجر:

أخرجه مسلم من رواية سعيد بن جبير عن ابن عباس: لما نزلت هذه الآية ﴿وَإِنْ تُبْذَرُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ... الآية﴾ قال: دخل قلوبهم منها شيء لم يدخل قلوبهم. فقال: قولوا: سمعنا وأطعنا - الحديث، وفيه: قد فعلت. في مواضع، وغفل الحاكم فاستدركه. انتهى.

= ماحلة. فالله تعالى يجعل لنا من إجابة هذه الدعوات أوفر نصيب، ولهمنا المعتقد الحق والقول المصيب، إنه سميع مجيب، وهو حسبنا ونعم الوكيل.

آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه» (٢١٤) وعنه عليه الصلاة والسلام: «أوتيت خواتيم سورة البقرة من كنز تحت العرش لم يؤتَهَنَّ نبيُّ قبلي» (٢١٥) وعنه - عليه السلام -: «أنزل الله

٢١٤ - أخرجه البخاري (٦٧٢/٨) كتاب فضائل القرآن: باب فضل سورة البقرة حديث (٥٠٠٩) ومسلم (٥٥٥/١) كتاب صلاة المسافرين: باب فضل الفاتحة وخواتيم سورة البقرة (٨٠٧/٢٥٥) وأبو داود (٤٤٤/١) كتاب الصلاة: باب تحزيب القرآن حديث (١٣٩٧) والترمذي (١٥٩/٥) كتاب فضائل القرآن باب ما جاء في آخر سورة البقرة حديث (٢٨٨١) والنسائي في «الكبرى» (٩/٥) كتاب فضائل القرآن باب سورة كذا وسورة كذا حديث (٨٠٠٣)، و(١٤/٥) باب الأيتان من آخر سورة البقرة حديث (٨٠١٨) وأحمد (١٢١/٤، ١٢٢) وعبد بن حميد في «المنتخب من المسند» (ص ١٠٥ - ١٠٦) رقم (٢٣٣) وعبد الرزاق (٣٧٧/٣) رقم (٦٠٢٠) والدارمي (٢٨٨/١) وسعيد بن منصور (٤٧٥) وابن الضريس في «فضائل القرآن» (ص - ٨٣) رقم (١٦١) والطبراني في «الكبير» (١٧/٢٠٤ - ٢٠٥) رقم (٥٥٠، ٥٥٢) والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣/٢٠) كتاب الصلاة: باب كم يكفي الرجل قراءة القرآن في ليله، وفي «شعب الإيمان» (٤٦٢/٢) رقم (٢٤٠٥)، (٢٤٠٦) كلهم من طريق منصور عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد قال: كنت أحدث عن أبي مسعود حديثاً فلقته وهو يطوف بالبيت فسألته فحدث عن النبي - ﷺ - أنه قال: من قرأ الآيتين الأخيرتين من سورة البقرة في ليلة كفتاه.

وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

قلت: والذي حدث عبد الرحمن بن يزيد بهذا الحديث هو علقمة بلا شك.

فأخرجه البخاري (٧١٢/٨) كتاب فضائل القرآن باب في كم يقرأ القرآن حديث (٥٠٥١).

قال الحافظ: متفق عليه من حديث ابن مسعود. واختلف في معناه. فقيل: كفتاه: أجزأته عن قيام الليل كما في الذي قبله، وقيل: كفتاه: أجزأ وفضلاً، وقيل: كفتاه من كل شيطان أو من كل آفة. انتهى.

٢١٥ - أخرجه مسلم (٦/٣ نووي): كتاب المساجد: باب (٥)، حديث (٥٢٢/٤).

والنسائي (١٥/٥ كبرى): كتاب فضائل القرآن: باب الأيتان من آخر سورة البقرة، حديث (٨٠٢٢) وأحمد (٥/٣٨٣) والحاكم في المستدرک (١/٥٦٣): كتاب فضائل القرآن.

وصححه ابن حبان في صحيحه (٤/٥٩٥)، حديث (١٦٩٧)، وابن خزيمة (١/١٣٢)، حديث (٢٦٣)، والبيهقي في السنن الكبرى (١/٢٢٣): كتاب الطهارة: باب عواذ الماء بعد طلبه، وفي الشعب (٢/٤٦٠)، حديث (٢٣٩٩) وفي الدلائل (٥/٤٧٥)، وذكره الزيلعي (١/١٧٠، ١٧١) حديث (١٧٩) وزاد نسبته إلى البزار وابن أبي شيبه عن ربيعي بن حراش عن حذيفة به.

وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٢/٤٦٠)، حديث (٢٤٠٤) وأحمد (٥/١٥١) والحاكم (١/٥٦٢) بلفظ إن الله ختم البقرة... وذكره الزيلعي (١/١٧١)، حديث (١٧٩) وزاد في نسبته إلى إسحاق ابن راهويه.

قال الحافظ ابن حجر:

هذا طرف من حديث. أوله عن حذيفة قال: قال رسول الله - ﷺ -: «فُضِّلْنَا عَلَى النَّاسِ بِثَلَاثٍ: جُعِلَتْ لَنَا الْأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِداً وَجُعِلَتْ تَرْتِبَتَا لَنَا طَهَوْرًا، وَجُعِلَتْ صُفُوفُنَا كَصُفُوفِ الْمَلَائِكَةِ، وَأُوتِيتَ هَؤُلَاءِ الْآيَاتِ آخِرُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ مِنْ كَنْزٍ تَحْتَ الْعَرْشِ، لَمْ يُعْطَ مِنْهُ أَحَدٌ قَبْلِي، وَلَا يُعْطَى مِنْهُ أَحَدٌ بَعْدِي». أخرجه النسائي وأحمد والبزار وابن أبي شيبه وابن خزيمة وابن حبان من رواية أبي =

آيتين من كنوز الجنة كتبهما الرحمن بيده قبل أن يخلق الخلق بألفي سنة من قراءهما بعد العشاء الآخرة أجزأته عن قيام الليل» (٢١٦). فإن قلت: هل يجوز أن يقال: قرأت سورة البقرة أو قرأت البقرة. قلت: لا بأس بذلك، وقد جاء في حديث النبي ﷺ «من آخر سورة البقرة» و «خواتيم سورة البقرة» و «خواتيم البقرة»: (٢١٧).

وعن علي رضي الله عنه «خواتيم سورة البقرة من كنز تحت العرش» (٢١٨).

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنهما أنه رمى الجمرة ثم قال «من ههنا - والذي لا إله غيره - رمى الذي أنزلت عليه سورة البقرة» (٢١٩)

مالك الأشجعي عن ربعي بن خراش عن حذيفة، وقد أخرجه مسلم، لكن قال في الثالثة وذكر خصلة أخرى: فأبهمها، وذكرها أصحاب المستخرجات وغيرهم من طريق شيخه بإسناده فيه، وغفل الحاكم فذكر في فضائل القرآن في المستدرک: أنَّ مسلماً أخرج هذه الجملة، ولعلَّ مسلماً إنما أبهمها للاختلاف على ربعي فيها، فقد رواه أحمد وإسحاق من رواية جرير عن منصور عن ربعي عن خراش عن زيد بن ظبيان عن أبي ذر قال: قال رسول الله - ﷺ -: أعطيت خواتيم سورة البقرة من كنز تحت العرش لكن تابع أبو مالك نعيم بن أبي هند، أخرجه الطبراني في الأوسط في المحمدين منه من طريقه. انتهى.

٢١٦ - أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٢٥٤٥/٧) والنسهي في «تاريخ جرجان» (٢٦٨).

وذكره الزيلعي في «تخريج الكشاف» (١٦٩/١) وعزاه لابن عدي والنسهي.

وكذا فعل السيوطي في «الدر المنثور» (٦٦٩/١).

وقال الحافظ ابن حجر: أخرجه ابن عدي من حديث ابن مسعود وفي إسناده الوليد بن عباد وهو مجهول عن أبان بن أبي عياش وهو متروك.

٢١٧ - تقدم برقم (٢١٤).

قال الحافظ: تقدماً جميعاً قريباً، ولمسلم من حديث مرة بن شراحيل الطبيب عن ابن مسعود: أعطني رسول الله - ﷺ - ثلاثاً: الصلوات الخمس، وخواتيم سورة البقرة - الحديث. وله عن ابن عباس: بينما جبريل عند النبي - ﷺ - إذ نزل ملك - الحديث وفيه: فاتحة الكتاب وخواتيم سورة البقرة. انتهى.

٢١٨ - أخرجه الدارمي (٤٤٩/٢): كتاب فضائل القرآن: باب فضل أول سورة البقرة وذكره السيوطي في الدر المنثور (٦٦٩/١) وعزاه للدارمي ومحمد بن نصر وابن الضريس وابن مردويه عن علي: ما كنت أرى أن أحداً... إلى أن قال: وإنهن عن كنز تحت العرش.

٢١٩ - أخرجه البخاري (٥٨١/٣): كتاب الحج: باب يكبر مع كل حصة، حديث (١٧٥٠)، ومسلم (٩٤٢/٢): كتاب الحج: باب رمي جمرة العقبة من بطن الوادي، وتكون مكة عن يساره، ويكبر مع كل حصة، حديث (١٢٩٦/٣٠٥)، وأبو داود (٤٩٧/٢): كتاب المناسك (الحج): باب في رمي الجمار، حديث (١٩٧٤)، والترمذي (٢٤٥/٣)، (٢٤٦): كتاب الحج: باب ما جاء: كيف ترمي الجمار، حديث (٩٠١)، والنسائي (٢٧٣/٥): كتاب الحج: باب المكان الذي ترمي منه جمرة العقبة، وابن ماجه (١٠٠٨/٢): كتاب المناسك: باب من أين ترمي جمرة العقبة، حديث (٣٠٣٠)، وأحمد (٤١٥/١). والطيايسي (٢٢٣/١ - منحة) رقم (١٠٨٢) والحميدي (٦١/١) رقم =

ولا فرق بين هذا وبين قولك سورة الزخرف وسورة الممتحنة وسورة المجادلة، وإذا قيل: قرأت البقرة، لم يشكل أن المراد سورة البقرة كقوله: ﴿وَتَكِلِ الْفَرِيَّةَ﴾ [يوسف: ٨٢] وعن بعضهم أنه كره ذلك وقال: يقال قرأت السورة التي تذكر فيه البقرة.

عن رسول الله ﷺ: «السورة التي تذكر فيها البقرة فسطاط القرآن فتعلموها فإن تعلمها بركة وتركها حسرة ولن تستطيعها البطلة. قيل: وما البطلة؟ قال: السحرة» (٢٢٠).

= (١١١) وابن خزيمة (٢٧٨/٤) رقم (٢٨٧٩، ٢٨٨٠) وأبو يعلى (٣٨٦/٨) رقم (٤٩٧٢) والبيهقي (١٢٩/٥) كتاب الحج: باب رمي الجمرة من بطن الوادي والبغوي في «شرح السنة» (١٠٨/٤) - بتحقيقنا).

من طريق عبد الرحمن بن يزيد قال: «رمى عبد الله بن مسعود جمرة العقبة من بطن الوادي بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة، قال: فقليل له: إن أناساً يرمونها من فوقها، فقال عبد الله بن مسعود: هذا والذي لا إله غيره مقام الذي أنزل عليه سورة البقرة».

وقال الترمذي: حسن صحيح.

قال الحافظ: متفق عليه من رواية الأعمش: سمعت الحجاج بن يوسف على المنبر يقول: السورة التي يذكر فيها البقرة والسورة التي يذكر فيها آل عمران. والسورة التي يذكر فيها النساء. قال: فذكرته لإبراهيم فقال: حدثني عبد الرحمن بن يزيد أنه كان مع ابن مسعود حين رمى جمرة العقبة... الحديث. انتهى.

٢٢٠ - قال الزيلعي (١٧٣/١)، حديث (١٨٢): غريب بهذا اللفظ.

وأخرجه مسلم (٣٤٩/٣) نووي: كتاب صلاة المسافرين باب فضل قراءة القرآن، حديث (٨٠٤) وأحمد (٢٤٩/٥، ٢٥٧، ٢٥٤) وصححه ابن حبان (٣٢٢/١)، حديث (١١٦)، والحاكم في مستدركه (٥٦٤/١): كتاب فضائل القرآن، والدارمي (٤٣٢/٢): كتاب فضائل القرآن: والبيهقي في السنن الكبرى (٣٩٥/٢، ٣٩٦): كتاب الصلاة: باب المعاهد على قراءة القرآن وعبد الرزاق (٣٦٥/٣، ٣٦٦)، حديث (٥٩٩١)، والطبراني في الكبير (١٣٨/٨)، حديث (٧٥٤٢). وذكره الزيلعي في تخريج الكشاف (١٧٣/١)، حديث (١٨٢).

وعزه للثعلبي والبغوي من حديث بريدة أيضاً.

قال الحافظ: ذكر أبو شجاع الديلمي في الفردوس. من حديث أبي سعيد الخدري: والمسألة في صحيح مسلم من حديث أبي أمامة مرفوعاً: اقرءوا سورة البقرة فإن أخذها بركة وتركها حسرة ولا تستطيعها البطلة. قال معاوية أحد رواة: المعنى أن البطلة السحرة. وفي الباب عن بريدة عند الثعلبي والبغوي.

(تنبيه) المصنف ذكر حديث أبي سعيد مستدلاً به أن قال: السورة التي يذكر فيها كذا. ولما قبله على الجواز. فإنه من المرفوع ما رواه الطبراني في الأوسط في المحدثين وابن مردويه في تفسيره من حديث موسى بن أنس بن مالك عن أبيه رفعه: «لا تقولوا سورة البقرة ولا سورة آل عمران، وكذا القرآن كله، ولكن قولوا السورة التي يذكر فيها البقرة والتي يذكر فيها آل عمران، وكذا القرآن كله، وفي إسناده عيسى بن ميمون أبو سلمة الخواص، وهو ساقط. انتهى.